باسم الشعب

محكمة جنايات القاهرة

المشكلةعلنآ برئاسة المستشار/ حسن محمود فريد"رئيس المحكمة"

وعضوية المستشارين / خالد حماد وباهر بهاء الدين

"الرئيسين بمحكمة استئناف القاهرة"

وحضور السيد / معتز عادل عبدالله "رئيس النيابة"

وحضور السيد / محمد الجمل "امين السر"

أصـــدرت الحكم الأتـي

في القضية رقم ٢١٩٤٧لسنة ٢٠١٤ جنايات قسم أول مدينة نصر

المقيدة برقم ٥٠٦ لسنة ٢٠١٤ كلي شرق القاهرة

المقيدة برقم ٢٥ لسنة ٢٠١٤ جنايات أمن الدولة العليا

ضـــــــد

١ ـ توفيق محمد فريج زيادة

٢ـ محمد علي عفيفي بدوي ناصف

٣ـ محمد بكري محمد هارون عبدالعزيز

٤ـ محمد أحمد نصر محمد

٥ـ هاني مصطفى أمين عامر محمود

٦ـ وائل محمد عبد السلام عبد الله شامية

٧ـ سلمي سلامة سليم سليمان عامر

٨ ـ محمد خليل عبد الغني محمد النخلاوي

٩ـ هشام على عشماوي مسعد إبراهيم

١٠ـ عماد الدين أحمد محمود عبدالحميد

١١ـ أشرف علي علي حسانين الغرابلي

١٢ـ محمد ربيع محمد يونس

١٣ـ محمد عبدالغني علي عبد القادر

١٤ـ محمد سعد عبد التواب سليمان

١٥ـ ربيع عبدالناصر طه مبروك

١٦ـ عمرو أحمد إسماعيل محمد أحمد

١٧ـ عبد الرحمن علي صبحي فرحات

١٨ـ بلال إبراهيم صبحي فرحات

١٩ـ همام محمد أحمد علي عطية

٢٠ـ عماد عبد المنعم عبد الله حسن

٢١ـ محمد السعيد المصيلحي سعد

٢٢ـ محمود مجاهد محمد السيد

٢٣ـ أحمد محمود عبد الرحيم محمد فراج

٢٤ـ كريم حسن صادق حسن إبراهيم

٢٥ـ حسام حسني عبد اللطيف علي

٢٦ـ عمرو محمد مصطفى عبد الحميد محمود

٢٧- وسام مصطفى سيد حسين

٢٨- أحمد عزت محمد شعبان

٢٩- أنس إبراهيم صبحي فرحات

٣٠- إسلام سيد أحمد إبراهيم

٣١- إبراهيم صبحي فرحات حلمي

٣٢- عمر سعيد عبد العزيز مخلوف

٣٣- عمر رفاعي سرور جمعه حسن

٣٤- أنور صالح أنور صالح عمران

٣٥- عبد الرحمن إمام عبد الفتاح إمام

٣٦- عبد الرحمن محمد سيد محمد أبو العينين

٣٧- محمد فتحي عبد العزيز عبد المجيد الشاذلي

٣٨- إبراهيم جمال عبد العزيز محمد

٣٩- محمد صابر رمضان نصر ضيف الله

٤٠- عبد الرحمن سيد رزق أبو سريع

٤١- تامر مصطفى رجب محمد رشوان

٤٢- تامر أحمد عصمت العزيري

٤٣- محمد محمد عويس محمد

٤٤- كريم معتصم محمد عبد المجيد

٤٥- إبراهيم محمد عبد الحليم عبد المحسن

٤٦- يوسف سليمان محمد عبد الله محمد خليل

٤٧- شريف السيد نور الدين الخطيب

٤٨- عبد الرزاق محمود عبد الحميد محمد السيد

٤٩- عبد الرحمن أحمد عبد الرحمن عثمان

٥٠- محمد أحمد يحيى زيان

٥١- كرم أحمد عبد الرحمن عبد الرحيم طايل

٥٢- خالد فرج محمد محمد علي

٥٣- أحمد أبو سريع محمد حسنين

٥٤- محمد رمضان محمد طنطاوي

٥٥- محمود محمد سلامة مبروك عبد الرازق

٥٦- نور الدين محمد محمد همام

٥٧- عبد الرحمن علي أحمد عبد الرحمن

٥٨- محمد أحمد محمد العسيلي

٥٩- شريف محمود محمد عاشور

٦٠- أحمد سعيد فرحات سلامة

٦١- أحمد صابر نصر عبد الحميد

٦٢- رجب ظايط عبد الله عبد الفتاح

٦٣- محمد فتحي محمد إسماعيل

٦٤- أيمن بيومي عبد الحميد بيومي

٦٥- مراد البيومي شديد حسانين

٦٦- حسن أنور حسن إبراهيم

٦٧- سيد محمود جاب الله عبد الغني

٦٨- أحمد ممدوح إبراهيم مجاور

٦٩- ياسر عيسوي أحمد عيسوي

٧٠- إسماعيل محمد أوشا الله رشوان

٧١- ياسر حمدي عدنان بخيت

٧٢- أحمد حمدي محمود محمود سالم

٧٣- بدر البيومي شديد حسانين حجاج

٧٤- سعد عبد الفتاح عبد الله غانم

٧٥- محمد عبد القادر إسماعيل جوده

٧٦- محمود أحمد محمد البيومي

٧٧- عمرو محمد مرسي سيد

٧٨- أحمد سعيد عبد الوهاب

٧٩- أحمد حافظ عبد العاطي حافظ

٨٠- محمود محمد سالمان حماد

٨١- محمد أحمد محمد سريع سالم

٨٢- فيصل حمدين سالمان سعد حسين الزيود

٨٣- سعد غياث عطوة محمد سالمان

٨٤- هاني إبراهيم أحمد أغبين

٨٥- هاني أحمد محمد موسى

٨٦- عويض سلامة عايد حميد عويضه

٨٧ـ فايز عيد عودة الله أبو زينة

٨٨ـ طارق حمدين سالمان سعد حسين الزيود

٨٩ـ محمد منصور زكي شلاضم

٩٠ـ محمود محمد عبد الغني محمود

٩١ـ أحمد محمد عبد الغني محمود

٩٢ـ عبد الله سلامة عايد حميد

٩٣ـ حسن محمد حسين محمد

٩٤ـ السيد محمد حسين محمد

٩٥ـ تامر حسني بدري إبراهيم

٩٦ـ محمد محمد نبيه حسن

٩٧ـ السيد عبد المنعم السيد محمد عبدالله

٩٨ـ محمد عطية شحاتة النجدي

٩٩- فيصل حسين سليم سليمان

١٠٠- محمد مقيبل محمد حليفي

١٠١- محمود عبد العزيز السيد أحمد الأعرج

١٠٢- أحمد محمد السيد عبد العزيز السجينـي

١٠٣- يحيى المنجي سعد حسين

١٠٤- عادل محمود البيلي سالم

١٠٥- ممدوح عبد الموجود عبادة محمد هلال

١٠٦- أحمد محمد عبد الحليم السيد بدوي

١٠٧- محمد عادل شوقي علي عجور

١٠٨- فؤاد ابراهيم فهمي ابراهيم الديب

١٠٩- محمد إبراهيم عبد العزيز غنيم

١١٠- محمد مصباح عبد المقصود عبد العزيز البيلي

١١١- محمد السيد حامد السيد الدخميسي

١١٢ـ عبد المنعم بهاء الدين عبد السلام

١١٣ـ محمد عادل محمد مجاهد

١١٤ـ ذكي السيد عبد الوهاب الحمادي

١١٥ـ محمد المنجي سعد حسين

١١٦ـ مصطفى حسني عبد العزيز الكاشف

١١٧ـ معتز محمد عبد الخالق زغلول

١١٨ـ مطيع أحمد كنعان ندا

١١٩ـ رضا السيد فتوح عامر

١٢٠ـ محمد نعمة الله عبد العزيز جميل

١٢١ـ أحمد عدلي حافظ عتمان

١٢٢ـ أشرف عبد الفتاح محمد حامد

١٢٣ـ إبراهيم عبد الرحمن السيد عوض

١٢٤ـ صابر إبراهيم السيد علي

١٢٥ـ عبد المنعم عبد الله السيد حسانين

١٢٦ـ محمود عبد الرحمن السيد عوض

١٢٧ـ سمير عبد الرحمن السيد عوض

١٢٨ـ عماد سعيد محمد عبد الجواد

١٢٩ـ رزق محمد غريب حسين

١٣٠ـ السيد عابدين علي ابراهيم

١٣١ـ عبده السيد عبد النبي ابراهيم

١٣٢ـ عزت حسن محمد حسن

١٣٣ـ سمير منصور صبيحي صبح

١٣٤ـ عيد محمد يوسف الصعيدي

١٣٥ـ محمد عبد الوهاب متولي علي العبيدي

١٣٦ـ السيد حسانين علي أحمد حسن

١٣٧ـ محمد عتربي عبد الحليم فوده

١٣٨ـ عبداللطيف محمد عبد اللطيف المليجي

١٤٩ـ محمد عاشور مصطفى طه

١٤٠ـ أحمد فريد عبد الوهاب عبد الرازق

١٤١ـ أحمد جمال أحمد علي

١٤٢ـ مديح رمضان حسن علاء

١٤٣ـ عبد الرحمن هليل محمد عبد الله

١٤٤ـ سعد عبد العزيز عبد المجيد طلب

١٤٥ـ صلاح الدين عبد الهادي مصطفى عبدالرحمن

١٤٦ـ أحمد محمد راشد محمد

١٤٧ـ معين فهمي منصور محمد

١٤٨ـ عبد الرحمن محمد راشد عواد

١٤٩ـ هشام محمد المهدي عبد الفتاح عقل

١٥٠ـ أحمد محمود محمود الملاح

١٥١ـ محمد الشوادفي محمد بلاسي

١٥٢ـ محمد فتحي عبد الفتاح محمود حسين

١٥٣ـ حسن جمال أحمد شحاتة

١٥٤ـ أحمد مصباح قنديل الشوربجي

١٥٥ـ محمد سلمان حماد حمد

١٥٦ـ إسماعيل سالمان سعد حسين

١٥٧ـ محمد شحاتة محمد مصطفى

١٥٨ـ أحمد سليمان محمد سليمان

١٥٩ـ أحمد جمال حسن سلمي

١٦٠- كريم محمد أمين رستم

١٦١- محمود سمري محمد أحمد خطابي

١٦٢- محمد سمري محمد أحمد خطابي

١٦٣- إسلام محمد إسلام أحمد عثمان

١٦٤- محمد أحمد محمود عيد قيشاوي

١٦٥- محمود عبد العزيز عبد القادر فراج

١٦٦- إسماعيل سعيد عبد الله محمد التربـاني

١٦٧- عمر أحمد توفيق الحجاوي

١٦٨- محمد سالمان سليمان محمود

١٦٩- محمد عبده أحمد يعقوب

١٧٠- محمد جودة عبد الله عبدالله محمد راشد

١٧١- أحمد عزمي حسن محمد عبده

١٧٢ـ أسامة عزمي حسن محمد عبده

١٧٣ـ أحمد أشرف عبد الرحمن سرحان

١٧٤ـ أيمن أنور عبد الرحيم إبراهيم

١٧٥ـ محمد صبري عبد العظيم قاسم

١٧٦ـ محمد السيد العربي كمال محمد علي

١٧٧ـ أحمد جاب الله محمد جاب الله

١٧٨ـ محمد بحيرى درويش مكي

١٧٩ـ أحمد مصطفى أحمد جاد

١٨٠ـ بسام بحيري درويش مكي

١٨١ـ محمد عبد الرحيم علي البسيوني

١٨٢ـ محمد أحمد العدوي شلباية

١٨٣ـ محمد محمد صبحي فرحات حلمي

١٨٤ـ خالد علي محمد علي

١٨٥ـ محمد احمد محمود خليل

١٨٦ـ أحمد محمد صبحي فرحات

١٨٧ـ إبراهيم علي إبراهيم الغرباوي

١٨٨ـ محمد أحمد صابر عمران محجوب

١٨٩ـ محمد السيد السيد حجازي

١٩٠ـ محمد عبد السميع حميدة عبد ربه

١٩١ـ حسام أحمد محمد حسن مروان

١٩٢ـ ناصر إبراهيم إسماعيل علي

١٩٣ـ مصطفي عبد القادر عبد القادر سماحة

١٩٤ـ حمدي فاروق السيد غنيم

١٩٥ـ يوسف موسى مصلح سعيد

١٩٦ـ محمد مصطفى علي محمد السنجهاوي

١٩٧ـ صبحي عبد العال إبراهيم ناصف

١٩٨ـ الشريف فتحي محمد سنجر

١٩٩ـ أيمن أحمد عبد الله نوفل

٢٠٠ـ رائد صبحي احمد العطار

٢٠١ـ أسامة محمد محمد يوسف

٢٠٢ـ محمد عيد إبراهيم محمد

٢٠٣ـ خالد عيد إبراهيم محمد

٢٠٤ـ أحمد مصطفى عطية مصطفى

٢٠٥ـ الحسن أحمد عبد القادر فراج علي

٢٠٦ـ أحمد محمد عبد العزيز محمد

٢٠٧ـ سامح أحمد عصمت العزازي

٢٠٨ـ أحمد عبد المنعم إسماعيل رزق

أولآ: اتهمت النيابة العامة المتهمون من الأول حتى المائتين:

لأنـهم فــى غضون الفترة مــن عام ألفين وتسـعة حتـى الرابع من مايو

الفين واربعة عشر

بمحافظات القاهرة والجيزة والقليوبية والإسكندرية والإسماعيلية والدقهلية والشرقية وكفر الشيخ والفيوم وبني سويف والمنيا وقنا وشمال وجنوب سيناء بجمهورية مصر العربية وخارجها.

أولاً :المتهمُ الأول:-

أنشأ وأسسَ ونظمَ وأدارَ وتولى زعامةَ جماعةِ على خلافِ أحكامِ القانونِ الغرضُ منها الدعوةُ إلى تعطيلِ أحكامِ الدستورِ والقوانينِ ومنعِ مؤسساتِ الدولةِ والسلطاتِ العامةِ من ممارسةِ أعمالها والاعتداءِ على الحريةِ الشخصيةِ للمواطنين والإضرارِ بالوحدةِ الوطنيةِ والسلامِ الاجتماعي ، بأن أنشأ وأسسَ ونظمَ وأدار ًوتولى زعامةَ جماعةِ أنصارِ بيتِ المقدسِ التي تدعو لتكفيرِ الحاكمِ وشرعيةِ الخروجِ عليه وتغييرِ نظامِ الحكمِ بالقوةِ والاعتداء على أفرادِ القواتِ المسلحةِ والشرطةِ ومنشآتهما ، واستباحةِ دماءِ المسيحيين ودور عباداتهم واستحلالِ أموالهم وممتلكاتهم ، واستهدافِ المنشآتِ العامةِ والمجرى الملاحي لقناةِ السويسِ والسفنِ المارة به ، بهدف الإخلال بالنظام العام وتعريض سلامةِ المجتمع وأمنه للخطر وكان الإرهابُ

من الوسائلِ التي تستخدمها هذه الجماعة في تنفيذ أغراضها على النحو المبين بالتحقيقات.

ثانيا : المتهمون من الثاني حتى العاشر :-

تولوا قيادةً بجماعةٍ أسسّت على خلاف أحكام القانون ، بأن تولى الثاني بمعاونة الثالث إنشاء وتأسيس وإدارة خلايا الجماعة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند أولاً ـ خارج نطاق سيناء ومدن القناة وإصدار التكليفات لأعضائها ،وتولى الرابع بمعاونة الخامس إنشاء وتأسيس وإدارة خلية كتائب الفرقان المنبثقة عنها وإصدار التكليفات لأعضائها ، وتولى السادس تدريب أعضاء الجماعة وإعدادهم بدنياً ، وتولى السابع تسليحها وتوفير أوجه دعمها ، وتولى الثامن الجانب الفكري لها،وتولى التاسع والعاشر إعداد وتدريب أعضائها عسكرياً ، لتنفيذ أغراضها على النحو المبين بالتحقيقات.

ثالثاً : المتهمون من الحادي عشر حتى المائة ، ومن الثاني بعد المائة حتى الثاني والثمانين بعد المائة :-

انضموا لجماعة أسست على خلاف أحكام القانون ، بأن انضموا للجماعة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند أولاً ـ مع علمهم بأغراضها ، وكان المتهمان الخامس والأربعون والسادس والأربعون من أفراد القوات المسلحة والمتهم الثالث والأربعون من أفراد الشرطة على النحو المبين بالتحقيقات.

رابعاً : المتهمون الحادي بعد المائة ، ومن الحادي والتسعين بعد المائة حتى الأخير:-

شاركوا في جماعة أسست على خلاف أحكام القانون ، بأن قدموا للجماعة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند أولاً ـ وسائل للتعيش وللسكنى ومآوٍ وأماكن للاجتماع مع علمهم بأغراضها ، على النحو المبين بالتحقيقات.

خامساً : المتهمون من الأول حتى السابع ، والثانى عشر ، والثامن والعشرون، والحادي والثلاثون ، والثالث والثلاثون ، والسابع والثلاثون ، والثامن والثلاثون ، ومن الحادي والأربعين حتى الثالث والأربعين ، والسادس والأربعون ، والثامن والأربعون ، والتاسع والأربعون ، والثالث والخمسون ، والرابع والخمسون، والسادس والخمسون ، والثامن والخمسون ، والتاسع والخمسون ، والسابع والستون، والسادس والثمانون، والثانى والتسعون ، والتاسع بعد المائة ، ومن السابع عشر بعد المائة حتى التاسع عشر بعد المائة، والثانى والعشرون بعد المائة ، والثالث والعشرون بعد المائة ، والثامن والسبعون بعد المائة ، ومن الحادي والثمانين بعد المائة حتى التسعين بعد المائة، والتاسع والتسعون بعد المائة والأخير :-

أمدوا جماعة أسست على خلاف أحكام القانون بمعونات مادية ومالية ، بأن أمدوا الجماعة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند أولاً ـ بأسلحة

وذخائر ومفرقعات ومهمات وآلات وأموال ومعلومات مع علمهم بما تدعو إليه وبوسائلها في تحقيق ذلك على النحو المبين بالتحقيقات.

سادساً : المتهمون الثاني ، والثالث ، والحادى عشر ، ومن السادس والعشرين حتى التاسع والعشرين أيضاً :-

قتلوا - وآخران توفيا - محمد مبروك السيد خطاب - الضابط بقطاع الأمن الوطني - عمداً مع سبق الإصرار والترصد ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على ذلك ،بأن اجتمع بهما المتهم الثاني على إثر محاولتين سابقتين لقتل المجني عليه واضعاً مخططاً حدد به دور كل منهم، فأعدوا لهذا الغرض سيارات وأسلحة نارية - بنادق آلية - وتنفيذاً لذلك انطلقوا حيث مسكن المجني عليه وتربص أمامه المتهمون الحادي عشر والسادس والعشرون والسابع والعشرون وما أن أبصروه مغادراً بسيارته حتى هاتفوا المتهمين الثاني والثالث والمتوفين الكامنين على مقربةٍ من مسكنه بسيارةٍ قادها المتهمُ الثالث؛ فتتبعوه حتى حاذوا سيارته وما أن ظفروا به أمطره المتوفيان بوابلٍ من الأعيرةِ الناريةِ قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ،بينما ظل المتهمان الثامن والعشرون والتاسع والعشرون كل بسيارةٍ على مسرح الجريمةِ حيث استبدل أولُهما لوحات السيارةِ قيادة المتهم الثالث وأمْن طريق هروبهم وأخفى الأسلحة النارية سالفة البيان ، واصطحب ثانيهما المتهم الثاني بسيارته مؤمناً هروبه، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرضٍ إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

سابعاً : المتهمان الأول، والثالث والأربعون أيضاً :-

اشتركا بطرق التحريض والاتفاق والمساعدة في ارتكاب جناية القتل - موضوع الاتهام الوارد بالبند سادساً - بأن حرضهم الأول على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك،واتفقا معهم على تنفيذها وساعدهم المتهم الثالث والأربعون بأن أمدهم بصورة المجني عليه وبياناته ومواصفات سيارته تمكيناً لتعرفهم عليه ، ولوحات معدنية استخدمت لتسهيل ارتكابها، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

ثامناً : المتهمان الثالث عشر ، والرابع عشر أيضاً :-

قتلا - وأخر توفي - الطفلة / مريم أشرف مسيحه عمداً مع سبق الإصرار والترصد ، بأن بيتوا النيةَ وعقدوا العزم المصمم على قتل مرتادي كنيسة العذراء والملاك ميخائيل بمنطقة الوراق، وأعدوا لهذا الغرضِ سلاحاً نارياً - بندقية آلية - وسيارة ودراجة بخارية وتنفيذاً لذلك استقل المتهم الرابع عشر السيارة وقاد المتهم الثالث عشر الدراجة البخارية وخلفه المتوفى ، وكمنوا على مقربة من الكنيسة وما أن أبصروا مرتاديها خارجين منها حتى توجه أولهم لتأمين طريقهم وانطلق الأخيرِان صوبهم وأمطرهم المتوفى بوابلٍ من الأعيرةِ النارية ، قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بالمجني عليها الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتها ،

وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>وقد اقترنت تلك الجناية بجنايات أخرى وهي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفي البيان</u>

أ ـ قتلا ـ وأخر توفي ـ الطفلة / مريم نبيل فهمي ومحمد إبراهيم علي وسمير فهمي عازر وكاميليا حلمي عطية عمداً مع سبق الإصرار والترصد ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل مرتادي كنيسة العذراء والملاك ميخائيل بمنطقة الوراق ، ونفاذاً لذلك أطلق صوبهم المتوفى وابلاً من الأعيرة النارية واحداً تلو الأخر قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بتقارير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتهم ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ شرعا ـ وأخر توفي ـ في قتل الطفل / فلوباتير أشرف مسيحه وخمسة عشر آخرين ـ مبينة أسماؤهم بالتحقيقات ـ عمداً مع سبق الإصرار والترصد ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتلهم ، وتنفيذاً لذلك أمطرهم المتوفى بوابل من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المجني عليهم ومداركتهم بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ أتلفا ـ وأخر توفي ـ مبانٍ معدة لإقامة شعائر دين لها حرمة عند أبناء ملة من الناس ، بأن أتلفوا مبنى كنيسة العذراء والملاك ميخائيل بمنطقة الوراق المعدة لإقامة شعائر الديانة المسيحية ولها حرمة عند معتنقيها ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

تاسعاً : المتهمان الثانى ، والحادي عشر أيضاً :ـ

اشتركا بطريقي التحريض والاتفاق في ارتكاب جنايات القتل والشروع فيه والإتلاف ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثامناً ـ بأن حرضهم المتهم الثاني على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ، واتفق معهم المتهم الحادي عشر على تنفيذها بأن أعد مخططاً حدد به دور كل منهم ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق على النحو المبين بالتحقيقات.

عاشراً : المتهمون الثانى عشر ، والخامس عشر ، والسادس عشرأيضاً

قتلوا ـ وآخرون توفوا ـ مصطفى ربيع محمد المنشاوي ـ فرد شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على نقطة شرطة النزهة الجديدة ، وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية ـ بنادق آلية ومسدسات ـ وسيارتين وتنفيذاً لذلك استقلوا السيارتين وانطلقوا صوبها ممطرين من تواجد أمامها بوابل من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق أرواحهم ، فأحدثوا بالمجني

عليه الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>وقد اقترنت تلك الجناية بجنايات أخرى وهي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفي البيان</u>

أ ـ قتلوا ـ وآخرون توفوا ـ أحمد يوسف محمد علي عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على نقطة شرطة النزهة الجديدة ، وتنفيذاً لذلك أطلقوا صوبه أعيرة نارية حال تواجده أمامها، قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ شرعوا ـ وآخرون توفوا ـ في قتل فايز عبد المعطي محمد الشيخ ـ فرد شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتله ، وتنفيذاً لذلك أطلقوا صوبه أعيرة نارية قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المجني عليه ومداركته بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ خربوا- وآخرون توفوا – عمداً مبان وأملاكاً عامة مخصصة

لمصالح حكومية ، بأن خربوا مبنى نقطة شرطة النزهة الجديدة والسيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة لهيئة الشرطة ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

د ـ سرقوا ـ وآخرون توفوا – السلاح الناري وذخيرته عهدة للمجني عليه مصطفى ربيع محمد وجهاز اللاسلكي عهدة المجني عليه فايز عبد المعطي محمد الشيخ المبينين وصفاً بالتحقيقات والمملوكة لهيئة الشرطة وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة ناريةعلى النحو المبين بالتحقيقات.

هـ ـ أتلفوا ـ وآخرون توفوا ـ عمداً أموالاً ثابتة ومنقولة لا يمتلكوها ، بأن أتلفوا العقار والسيارتين المبينين وصفاً بالتحقيقات والمملوكين للمجني عليهم المبينة أسماؤهم بالتحقيقات وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>حادي عشر: المتهم الثاني أيضاً :ـ</u>

اشترك بطريق التحريض في ارتكاب جنايات القتل والشروع فيه والتخريب والسرقة والإتلاف ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند عاشراً ـ بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض على النحو المبين بالتحقيقات.

ثاني عشر : المتهمون الثالث ، والثاني عشر ، والثالث عشر ، والسادس عشر ، والسابع عشر ، والرابع والعشرون ، والثامن والعشرون ، والتاسع والعشرون أيضاً :-

قتلوا - وآخرون توفوا - هاني إبراهيم جاد الله - فرد شرطة - عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على خدمة الارتكاز الأمني بالمدخل الخامس عشر بالطريق الدائري بالقاهرة الجديدة ، بأن اجتمع بهم المتهم الثالث واضعاً مخططاً حدد به دور كل منهم وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية - خمس بنادق آلية ومسدسين – وسيارات وتنفيذاً لذلك استقل المتهمان الرابع والعشرون والثامن والعشرون سيارة الأخير وتوجها صوبها لاستطلاع عدتها وعتادها وما أن عبراها دون استيقافهما ،انطلق الباقون صوبها مستقلين سيارتين وحال عبورهم لها أطلق المتهم السادس عشر والمتوفون وابلاً من الأعيرة النارية صوب القائمين عليها قاصدين إزهاق أرواحهم، فأحدثوا بالمجني عليه الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، بينما ظل المتهمان الرابع والعشرون والثامن والعشرون على مسرح الجريمة لتأمين طريق هروبهم وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

وقد اقترنت تلك الجناية بجنايات أخرى وهي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفي البيان

أ ـ شرعوا ـ وآخرون توفوا ـ في قتل أحمد إسماعيل يوسف إسماعيل وراضي اليماني شعبان وماجد منير ملاك وهيثم سمير بباوي ـ ضابط وأفراد شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل القائمين على خدمة الارتكاز الأمني بالمدخل الخامس عشر بالطريق الدائري بالقاهرة الجديدة، وتنفيذاً لذلك أطلقوا صوبهم أعيرة نارية قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المجني عليهم ومداركتهم بالعلاج ، وقد ارتكبت تلك الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ خربوا ـ وآخرون توفوا ـعمداً أملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة لهيئة الشرطة ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ أتلفوا ـ وآخرون توفوا ـعمداً أموالاً منقولة لا يمتلكوها ، بأن أتلفوا السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليه أحمد إسماعيل يوسف وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثالث عشر : المتهم الثاني أيضاً :ـ</u>

اشترك بطريق التحريض في ارتكاب جنايات القتل والشروع فيه والتخريب والإتلاف موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني عشر - بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>رابع عشر : المتهمان الحادي عشر ، والثاني عشر أيضاً :-</u>

قتلا - وآخران توفيا - صبحي عبد الفتاح مرسي المشد - فرد شرطة - عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على خدمة كمين باسوس بالقناطر الخيرية ، وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية - بنادق آلية – وسيارة وتنفيذاً لذلك استقلوا السيارة وانطلقوا صوبه وحال مرورهم به أمطروا أفراده بوابل من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق أرواحهم، فأحدثوا بالمجني عليه الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>وقد اقترنت تلك الجناية بجنايات أخرى وهي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفي البيان</u>

أ - قتلا - وآخران توفيا- صلاح صلاح محمود عمداً - فرد شرطة - مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على خدمة كمين باسوس بالقناطر الخيرية ، وتنفيذاً لذلك أطلقوا صوبه أعيرة نارية قاصدين إزهاق روحه ، فأحدثوا به

الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت تلك الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ شرعا ـ وآخران توفيا ـ في قتل صلاح السيد مصطفى عبد العزيز وعبد الشفيع غانم عبد الشفيع ـ فردي شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتلهما ، وتنفيذاً لذلك أطلقوا صوبهما أعيرة نارية قاصدين إزهاق روحيهما فأحدثوا بهما الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المجني عليهما ومداركتهما بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ خربا ـ وآخران توفيا ـ عمداً أملاكاً عامة مخصصة لمصالح

حكومية ،بأن خربوا السلاح الناري المبين وصفاً بالأوراق عهدة صلاح السيد مصطفى والمملوك لهيئة الشرطة ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>خامس عشر : المتهم الثانى أيضاً :-</u>

اشترك بطريق التحريض في ارتكاب جنايات القتل والشروع فيه والتخريب ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند رابع عشر ـ بأن حرضهم

على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض على النحو المبين بالتحقيقات.

سادس عشر : المتهمون الثالث ، والثانى عشر ، والسادس عشر أيضاً :-

قتلوا - وآخرون توفوا- محمد سمير محمد السيد أبو غنيمة عمداً ، بأن توجهوا لسرقة إحدى سيارات المسيحيين بمنطقة مصر الجديدة مستقلين سيارات ومحرزين أسلحة نارية - بنادق آلية ومسدس وفرد خرطوش - وجابوا شوارعها حتى أبصروا صليباً معلقاً بسيارة يستقلها المجني عليه فاستوقفوها مشهرين أسلحتهم النارية في وجه قائدها وما أن هم بالهرب ، أطلقوا أعيرة نارية صوب مستقليها قاصدين إزهاق أرواحهم ، فأحدثوا بالمجني عليه الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

وقد اقترنت تلك الجناية بجنايات أخرى وهى أنهم فى ذات الزمان والمكان سالفى البيان

أ - شرعوا - وآخرون توفوا - في قتل عبد الرحمن محمد خليل غالي وبولا رضا شكري ميخائيل وكريم حسام حمدي وطارق أكمل شوقي عمداً بأن أطلقوا صوبهم أعيرة نارية قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بهم- عدا أخيرهم- الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو تمكن المجني عليهم

من الهرب ومداركتهم بالعلاج وعدم إحكام التصويب تجاه الأخير ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ شرعوا ـ وآخرون توفوا – في سرقة السيارة المبينة وصفا بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليه بولا رضا شكري ميخائيل وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة نارية ، وقد خاب أثر جريمتهم لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو تمكن المجني عليه من الهرب على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ أتلفوا ـ وآخرون توفوا ـ عمداً أموالاً منقولة لا يمتلكوها ، بأن أتلفوا السيارة موضوع التهمة السابقة وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>سابع عشر : المتهم الثانى أيضاً :ـ</u>

اشترك بطريق التحريض في ارتكاب جنايات القتل والسرقة والشروع فيهما والإتلاف ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند سادس عشر ـ بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثامن عشر : المتهمان الرابع عشر ، والثلاثون أيضاً:ـ</u>

قتلا محمد السعيد سعد الدين ـ لواء شرطة مدير المكتب الفني لوزير الداخلية ـ عمداً مع سبق الإصرار والترصد ، بأن بيتا النية وعقدا العزم المصمم على قتله وأعدا لهذا الغرض سلاحاً نارياً ـ مسدس ـ ودراجة بخارية وتنفيذاً لذلك قاد المتهم الرابع عشر الدراجة وخلفه المتهم الثلاثين وكمنا له في المكان الذي أيقنا سلفاً مروره منه وما أن أبصراه مستقلاً سيارته تتبعاه حتى حاذاها وأطلق صوبه الأخيرعياراً نارياً ، قاصديْن إزهاق روحه فأحدثا به الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت تلك الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>تاسع عشر : المتهم الحادي عشر أيضاً :ـ</u>

اشترك بطريقي الاتفاق والمساعدة في ارتكاب جناية القتل ـ موضوع

الاتهام الوارد بالبند ثامن عشر ـ بأن اتفق معهما على ارتكابها وأعد لهما مخططاً حدد به دوريهما ، وساعدهما بأن أمدهما بمواعيد غدو المجني عليه ورواحه واصطحبهما حيث مسكنه وأرشدهما عن طرق سيره ، فتمت الجريمة بناء على هذا الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>عشرون : المتهمون الحادي عشر ، والرابع عشر ، والسابع والعشرون ، والثلاثون ، والخامس والثلاثون ، والثاني والخمسون أيضاَ :ـ</u>

أ ـ قتلوا ـ وآخرون توفوا ـ خالد سمير عطية ومحمد رشدي عبد الشافي وتوماس قصدي فكري ـ أفراد شرطة ـ وسمير محمد محمد أحمد عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة المتواجدين بمديرية أمن القاهرة بتفجيرها ، وتنفيذاً لمخطط وضعه المتهم الأول حدد فيه دور كل منهم أعدوا لهذا الغرض ثلاث سيارات حُملت إحداها بحاويات معدنية مُلئت بثمانمائة كيلو جرامات من مادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار اتصلت بدائرة إلكترونية لتفجيرها عن بُعد ، ورصدوا مبنى المديرية ووقفوا على مداخله ومخارجه ثم انتظروا على مقربة منه حتى أيقنوا أمان طريقهم إليه فانطلق متوفى بالسيارة سالفة الذكر صوبه وأعقبه المتهمان الرابع عشر والخامس والثلاثون ومتوفى مستقلين سيارة قادها أولهم ، وما أن وصل المتوفى ترجل من السيارة المجهزة واستقل الأخيرة مبتعدين عن مبناها، وأحدثوا الانفجار قاصدين إزهاق أرواح المجني عليهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بتقارير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتهم ، بينما ظل المتهمون الحادي عشر والسابع والعشرون والثلاثون والثاني والخمسون ومتوفى بالسيارة الثالثة على مسرح الجريمة لتأمين طريق هروبهم ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ شرعوا ـ وآخرون توفوا ـ في قتل هشام عصمت حسن ـ لواء شرطة مدير إدارة التحقيقات بمديرية أمن القاهرة ـ وأربعة وسبعين آخرين ـ مبينة أسماؤهم بالتحقيقات ـ عمداً مع سبق الإصرار بأن بيتوا

النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة المتواجدين بمديرية أمن القاهرة بتفجيرها ، وتنفيذاً لذلك أحدثوا الانفجار قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المجني عليهم ومداركتهم بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ خربوا ـ وآخرون توفوا ـعمداً مبانٍ وأملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند عشرين فقرة أ ـ فخربوا مبان سجن الاستئناف والإدارة العامة لمباحث القاهرة وإدارة شرطة النجدة ومتحف الفن الإسلامي ودار الكتب، ومنقولات وآثار بتلك المباني وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

د ـ استعملوا ـ وآخرون توفوا ـ مفرقعات بغرض تخريب المباني والمنشآت المعدة للمصالح العامة ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند عشرين فقرة أ ـ بمبنى مديرية أمن القاهرة بغرض تخريبه على النحو المبين بالتحقيقات.

هـ ـ استعملوا ـ وآخرون توفوا ـ المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض حياة الناس للخطر ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند عشرين فقرة أ ـ بمحيط مديرية أمن القاهرة وأحدث

الانفجار موت المجني عليهم المبينة أسماؤهم بذات بند الاتهام على النحو المبين بالتحقيقات.

و ـ استعملوا ـ وآخرون توفوا ـ المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض أموال الغير للخطر ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند عشرين فقره أ ـ بمحيط مديرية أمن القاهرة وأحدث الانفجار ضرراً بأموال ثابتة ومنقولة على النحو المبين بالتحقيقات.

ز ـ خربوا وأتلفوا ـ وآخرون توفوا ـ عمداً أموالاً ثابتة ومنقولة لا يمتلكوها، بأن خربوا وأتلفوا العقارات والمنقولات المبينة وصفاً وقيمة والمملوكة للمجني عليهم المبينة أسماؤهم بالتحقيقات وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ح ـ أتلفوا ـ وآخرون توفوا ـ مبانٍ معدة لإقامة شعائر دين لها حرمة عند أبناء ملة من الناس ، بأن أتلفوا مسجدي يوسف أغا و السلطان شاه المعدين لإقامة شعائر الدين الإسلامي ولها حرمة عند المسلمين وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>حادي عشرون : المتهم الأول أيضاً :ـ</u>

اشترك بطرق التحريض والاتفاق والمساعدة في ارتكاب جنايات القتل والشروع فيه واستعمال المفرقعات والتخريب والإتلاف ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند عشرين ـ بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم

تكليفاً بذلك ،واتفق معهم على تنفيذها بوضع مخططٍ حدد به الأدوار وأشرف عليه ، وساعدهم بأن أمدهم بالسيارة المجهزة بالمفرقعات، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثاني وعشرون : المتهمان التاسع ، والعاشر أيضاً :-</u>

أ ـ قتلا ـ وأخر توفي – علي سيد عبد العظيم عبد الوهاب عمداً مع سبق الإصرار والترصد ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل وزير الداخلية محمد إبراهيم ، وتنفيذاً لمخطط وضعه المتهم الأول حدد فيه دور كل منهم ، رَصَدَ المتهمان خط سيره ومواقيت غدوه ورواحه ، وسلمهم المتهم الأول سيارة حُملت بثلاث عبوات موجهة من شحنة ناسفة تحوي كل منها خمسة كيلو جرامات من مادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار ومفجر كهربائي ليتصل مباشرة بانتحاري داخل السيارة ، فقادها المكلف بالتنفيذ / وليد محمد محمد بدر وأمامه المتهميْن بسيارة أخرى لتأمين طريقه حتى وصلوا للمكان الذي أيقنوا سلفاً مرور ركب وزير الداخلية منه فكمن المنتحر ببقعةٍ منه بينما ظل الآخران على مسرحِ الجريمة يرقُبانِه لتصوير الانفجار حال حدوثه ، وما أن مرت السيارة استقلال وزير الداخلية حتى أوصل الانتحاري الشحنة الناسفة كهربائياً ، فأحدثوا الانفجارقاصدين إزهاق روح المجني عليه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقارير الصفة التشريحية وقد خاب اثرها لمداركتة

بالعلاج ولسبب لا دخل لارادتهم فية وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ شرعا ـ وأخر توفي ـ في قتل محمد إبراهيم ـ وزير الداخلية ـ وواحدٍ وثلاثين آخرين ـ مبينة أسماؤهم بالتحقيقات ـ عمداً مع سبق الإصرار والترصد ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتله وتنفيذاً لذلك أحدثوا الانفجار قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بالمجني عليهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو تعجل تفجيرها وإسعاف المصابين ومداركتهم بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ خربا ـ وآخر توفي ـ عمداً أملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وعشرين فقرة أ ـ فخربوا السيارات المملوكة للدولة والمخصصة لركب وزير الداخلية وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

د ـ استعملا ـ وآخر توفي ـ المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض حياة الناس للخطر ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وعشرين فقرة أ ـ بمحيط ركب وزير الداخلية وأحدث الانفجار موت المجني عليه المبين اسمه بذات بند الاتهام على النحو المبين بالتحقيقات.

هـ ـ استعملا ـ وآخر توفي ـ المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض أموال الغير للخطر ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وعشرين فقرة أ ـ بمحيط ركب وزير الداخلية وأحدث الانفجار ضرراً بأموال ثابتة ومنقولة على النحو المبين بالتحقيقات.

و ـ خربا وأتلفا ـ وآخر توفي ـ عمداً أموالاً ثابتة ومنقولة لا يمتلكوها بأن خربوا وأتلفوا العقارات والمنقولات المبينة وصفاً وقيمة والمملوكة للمجني عليهم المبينة أسماؤهم بالتحقيقات وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثالث وعشرون : المتهمون من الأول حتى الثالث ، والثانى عشر ، والسادس والثلاثون ، والسابع والثلاثون أيضاً :ـ</u>

اشتركوا ـ ومجهول وآخران توفيا ـ بطرق التحريض والاتفاق والمساعدة في ارتكاب جنايات القتل والشروع فيه واستعمال المفرقعات والتخريب والإتلاف ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وعشرين ـ بأن حرض أولهم الانتحاري على تنفيذها ، واتفقوا معهم على ارتكابها بأن وضع المتهم الأول مخططاً حدد به أدوارهم وأشرف عليه ، وساعدوهم بأن أمدهم المتهمان الثاني والثالث بالسيارة ؛ وجهزاها والمتهمون الثاني عشر والسادس والثلاثون والسابع والثلاثون والمجهول والمتوفيان بالمفرقعات بمزرعة الأخير ، فتمت

الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>رابع وعشرون : المتهم الثمانون أيضاً :-</u>

قتل - ومجهولان وأخر توفي - طه ذكي طه - ضابط شرطة مدير إدارة تأمين كوبري السلام - عمداً مع سبق الإصرار والترصد بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتله ، وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية - بنادق آلية - وسيارة وتنفيذاً لذلك استقلوها وكمنوا له ببقعة مظلمة في الطريق الذي أيقنوا سلفاً مروره منه ، وما أن أبصروه مستقلاً سيارته تتبعوه حتى حاذوها فأمطروه ومستقليها بوابل من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>وقد اقترنت تلك الجناية بجنايات أخرى وهي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفي البيان</u>

أ - قتل - ومجهولان وأخر توفي - عطية سعد محمد توفيق - فرد شرطة - عمداً مع سبق الإصرار والترصد بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتله ، ونفاذاً لذلك أطلقوا صوبه وابلاً من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ شرع ـ ومجهولان وأخر توفي ـ في قتل السيد خليل إبراهيم الصادق ـ فرد شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار والترصد ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتله ، وتنفيذاً لذلك أمطروه بوابل من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بالتقرير الطبي وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المجني عليه ومداركته بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ خرب ـ ومجهولان وأخر توفي ـ عمداً أملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة لهيئة الشرطة ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>خامس وعشرون :المتهمون من الثمانين حتى الثاني والثمانين والحادي بعد المائة أيضاً :ـ</u>

قتلوا ـ ومجهولان وآخر توفي ـ الطاهر محمد محمد ـ فرد شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على نقطة مرور الكيلو ١٠٥ طريق الإسماعيلية القاهرة الصحراوي ، وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية ـ بنادق آلية ـ وسيارة ودراجة بخارية ، وتنفيذاً لذلك استقل المتهمون من الثمانين حتى الثاني والثمانين ومجهولان السيارة وتوجهوا صوب

الكمين لاستطلاع عدته وعتاده وما أن عبروه دون استيقافهم ، حتى قاد المتهم الحادي بعد المائة الدراجة وخلفه المتوفى وانطلقا صوبه وحال عبورهما له أطلق المتوفى وابلاً من الأعيرة النارية صوب القائمين عليه قاصدين إزهاق أرواحهم ، فأحدثوا بالمجني عليه الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، بينما ظل الأولون على مسرح الجريمة لتأمين طريق هروبهم وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>وقد اقترنت تلك الجناية بجنايتين أخرتين وهي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفي البيان</u>

أ ـ قتلوا ـ ومجهولان وآخر توفي ـ أحمد عبد الله عطية ـ فرد شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتله ، وتنفيذاً لذلك أطلق المتوفى صوبه أعيرة نارية قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ خربوا ـ ومجهولان وآخر توفي ـ عمداً مبان وأملاك عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا مبنى نقطة مرور الكيلو ١٠٥ طريق الإسماعيلية القاهرة الصحراوي، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

سادس وعشرون : المتهم الأول أيضاً :-

اشترك بطريق التحريض في ارتكاب جنايات القتل والشروع فيه والتخريب - موضوع الاتهام الوارد بالبند خامس وعشرين - بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض على النحو المبين بالتحقيقات.

سابع وعشرون : المتهمون من الثمانين حتى الثانى والثمانين ، والحادي بعد المائة أيضاً :-

قتلوا - ومجهولان وأخر توفي - محمد حسن حسانين - ضابط شرطة بمديرية أمن الإسماعيلية - عمداً مع سبق الإصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة ، وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية - بنادق آلية - وسيارتين ودراجة بخارية وتنفيذاً لذلك انطلقوا بحثاً عن إحدى سيارات الشرطة وما أن أبصرواالسيارة استقلال المجني عليه تتبعها المتهم الحادي بعد المائة بالدراجة ومن ورائه بقيتهم بالسيارتين حتى حاذوها فأطلق المتوفى وابلاً من الأعيرة النارية صوب مستقليها قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

وقد اقترنت تلك الجناية بجنايات أخرى وهي أنهم فى ذات الزمان والمكان سالفى البيان

أ ـ قتلوا- ومجهولان وأخر توفي ـ عمرو محمد دهشان ـ فرد شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتله ، وتنفيذاً لذلك أطلقوا صوبه وابلاً من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ شرعوا- ومجهولان وأخر توفي ـ في قتل محمد حسين حسن شعبان ومحمد أحمد حسين والسيد يوسف السيد أبو العطا ـ أفراد شرطة- عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتلهم ، وتنفيذاً لذلك أمطروهم بوابل من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المجني عليهم ومداركتهم بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ خربوا- ومجهولان وأخر توفي ـ عمداً أملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة لهيئة الشرطة ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثامن وعشرون : المتهمون من الثمانين حتى الثاني والثمانين ،</u>

والحادي بعد المائة أيضاً :-

قتلوا - ومجهولان وأخر توفي - علي رمضان إبراهيم - فرد شرطة - عمداً مع سبق الإصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة ، وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية - بنادق آلية - وسيارتين وتنفيذاً لذلك انطلقوا بحثاً عن إحدى سيارات الشرطة وما أن أبصروا السيارة استقلال المجني عليه تتبعها المتهمون الحادي والثمانون والثاني والثمانون والحادي بعد المائة بالسيارة الأولى ومن ورائه بقيتهم بالثانية قادها المتوفى ورفقته المتهم الثمانين ومجهولين حتى حاذوها فأطلق الأخيرين وابلاً من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بالمجني عليه الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

وقد اقترنت تلك الجناية بجنايات أخرى وهي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفي البيان

أ - شرعوا - ومجهولان وأخر توفي - في قتل أحمد حسن فهيم محمد ومحمد عوض كمال عوض - فردي شرطة - عمداً مع سبق الإصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتلهما ، ونفاذاً لذلك أطلقوا صوبهما وابلاً من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق روحيهما فأحدثوا بهما الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المجني عليهما ومداركتهما

بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ خربوا ـ ومجهولان وأخر توفي ـ عمداً أملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة لهيئة الشرطة ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>تاسع وعشرون : المتهمان الثانى والثمانون ،والحادي بعد المائة أيضاً :ـ</u>

قتلا ـ ومجهولان وأخر توفي ـ شفيق علي أحمد ـ فرد شرطة ـ عمداً ، بأن توجهوا لسرقة سيارة نقل أموال مكتب بريد الإسماعيلية مستقلين سيارة ومحرزين أسلحة نارية ـ بنادق آلية ـ وما أن أبصروا السيارة استقلال المجني عليه أطلقوا صوبها ومستقليها أعيرة نارية فبادلوهم إطلاقها ، فضيقوا الخناق عليهم مجبرين قائدها على الانحراف بها والارتطام بإحدى الأشجار وأطلقوا أعيرة أخرى صوبهم قاصدين إزهاق أرواحهم ، فأحدثوا بالمجني عليه الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>وقد اقترنت تلك الجناية بجنايات أخرى وهي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفى البيان</u>

أ ـ شرعا – ومجهولان وأخر توفي – في قتل محمد جلال أحمد عثمان ومصطفى محمد إبراهيم عبد الحافظ وإبراهيم عبد المنعم الصادق عطية عمداً بأن أطلقوا صوبهم أعيرة نارية قاصدين إزهاق أرواحهم وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو عدم إحكام التصويب تجاههم ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ سرقا- ومجهولان وأخر توفي – المبلغ النقدي المبين قدراً بالتحقيقات والمعهود به إلى مكتب بريد الإسماعيلية وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة نارية على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ خربا ـ ومجهولان وأخر توفي ـ عمداً أملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة للهيئة القومية للبريد ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثلاثون :المتهمان الثمانون ، والحادي والثمانون أيضاً :-</u>

اشتركا بطريقي الاتفاق والمساعدة في ارتكاب جنايات القتل والشروع فيه والسرقة والتخريب ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند تاسع وعشرين ـ بأن اتفقا معهم على ارتكابها ، وساعداهم بأن رصدا السيارة محل نقل الأموال ومواصفاتها ومواعيد وطرق سيرها ، فتمت الجريمة بناء على هذا الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

حادي وثلاثون : المتهمون الثمانون ، والثاني والثمانون ، والحادي بعد المائة أيضاً:-

قتلوا- وأخر توفـي – غريب أحمد السيد سالم عمداً ، بأن توجهوا لسرقة إحدى سيارات الدفع الرباعي - لاستخدامها في تنفيذ عمليات عدائية- مستقلين سيارة ومحرزين أسلحة نارية - بنادق آلية ومسدس - وما أن أبصروا السيارة استقلال المجني عليه حتى استوقفوه عنوةً وأطلقوا صوبه أعيرة نارية ،قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

وقد اقترنت تلك الجناية بأخرى وهي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفي البيان

سرقوا - وأخر توفي – السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليه غريب أحمد السيد سالم وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة نارية على النحو المبين بالتحقيقات.

ثاني وثلاثون : المتهمون من الخامس والخمسين بعد المائة حتى السابع والخمسين بعد المائة أيضاً :-

أ - قتلوا حسن حمدي حسن - فرد شرطة - عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة

المتواجدين بمعسكر الأمن المركزي بمحافظة الإسماعيلية بتفجيره ، وتنفيذاً لمخطط وضعه المتهم الأول حدد فيه دور كل منهم ، أعدوا لهذا الغرض سيارتين عُبئت إحداها بمائتي كيلو جرامات من مادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار متصلة بدائرة إلكترونية لتفجيرها عن بُعد ، ورصدوا مبناه ووقفوا على مداخله ومخارجه ثم استقل أحدهم السيارة المجهزة والآخران السيارة الثانية وانطلقوا صوبه ، وما أن بلغوه ترجل من السيارة المجهزة واستقل الأخرى ولاذوا بالفرار ، وأحدثوا الانفجار قاصدين إزهاق روح المجني عليه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ شرعوا في قتل الطفلة / ريتاج علاء سمير محمد وثلاثة وعشرين

آخرين ـ مبينة أسماؤهم بالتحقيقات ـ عمداً مع سبق الإصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة المتواجدين بمعسكر الأمن المركزي بمحافظة الإسماعيلية بتفجيره ، وتنفيذاً لذلك أحدثوا الانفجار قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المجني عليهم ومداركتهم بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ خربوا عمداً أملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ،بأن فجروا

السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وثلاثين فقرة أ ـ فخربوا منقولات بمبنى معسكر الأمن المركزي بمحافظة الإسماعيلية ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

د ـ استعملوا مفرقعات بغرض تخريب المباني والمنشآت المعدة للمصالح العامة ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وثلاثين فقرة أ ـ بمبنى معسكر الأمن المركزي بمحافظة الإسماعيلية بغرض تخريبه على النحو المبين بالتحقيقات.

هـ ـ استعملوا المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض حياة الناس للخطر بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وثلاثين فقرة أ ـ بمحيط مبنى معسكر الأمن المركزي بمحافظة الإسماعيلية وأحدث الانفجار موت المجني عليه المذكور بذات بند الاتهام على النحو المبين بالتحقيقات.

و ـ استعملوا المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض أموال الغير للخطر بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وثلاثين فقرة أ ـ بمحيط معسكر الأمن المركزي بمحافظة الإسماعيلية وأحدث الانفجار ضرراً بأموال منقولة على النحو المبين بالتحقيقات.

ز ـ خربوا وأتلفوا عمداً أموالاً منقولة لا يمتلكوها ، بأن خربوا وأتلفوا المنقولات المبينة وصفاً وقيمة والمملوكة للمجني عليهما المبين

اسميهما بالتحقيقات وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ثالث وثلاثون : المتهمان الأول ، والرابع والثمانون أيضاً :-

اشتركا بطرق التحريض والاتفاق والمساعدة في ارتكاب جنايات القتل والشروع فيه واستعمال المفرقعات والتخريب والإتلاف ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وثلاثين ـ بأن حرضهم الأول على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ، واتفق معهم على تنفيذها بوضع مخططٍ حدد به الأدوار وأشرف عليه ، وساعداهم بأن أمدهم الأول بالسيارة المجهزة بالمفرقعات، والرابع والثمانون بمعلومات عن مبنى معسكر الأمن المركزي وأوجه تأمينه وطريقة استهدافه ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

رابع وثلاثون : المتهمون من الثانى بعد المائة حتى السابع بعد المائة أيضاً :-

قتلوا ـ وأخر توفي ـ محمد صفوت محمد أحمد ـ فرد شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على خدمة النقطة الأمنية أسفل كوبري الجامعة بمدينة المنصورة ، بأن اجتمع بهم المتهم الثاني بعد المائة واضعاً مخططاً حدد به دور كل منهم وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية ـ ثلاث

بنادق آلية - وسيارتين ودراجتين بخاريتين وتنفيذاً لذلك استقل المتهمان الثالث بعد المائة والسادس بعد المائة سيارة الأخير وتوجها صوبها لاستطلاع عدتها وعتادها وما أن عبراها دون استيقافهما، حتى التقوا بالباقين على مقربة منها، ثم انطلقوا جميعاً صوبها حيث استقل المتهمان الثاني بعد المائة والرابع بعد المائة السيارة بقيادة الأخير واعتليا كوبري الجامعة المواجه لها لكشف مسرح جريمتهم وتأمينه حال إحراز أولهما لسلاح آلي ، وقاد المتهم الخامس بعد المائة الدراجة الأولى وخلفه المتوفى محرزاً سلاحاً آلياً وقاد المتهم السابع بعد المائة الثانية وورائه المتهم الثالث بعد المائة محرزاً سلاحاً آلياً وحال عبورالنقطة أمطروا القائمين عليها بوابل من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بالمجني عليه الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>وقد اقترنت تلك الجناية بجنايات أخرى وهي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفي البيان</u>

أ - قتلوا- وأخر توفي - شريف سعد علي وأحمد عبد المحسن محمد فرحات - فردي شرطة - عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على الكمين وتنفيذاً لذلك أطلقوا صوبهما أعيرة نارية قاصدين إزهاق روحيهما فأحدثوا بهما الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي

أودت بحياتهما ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ خربوا- وأخر توفي -عمداً مبان وأملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا مبنى خدمة النقطة الأمنية بكوبري الجامعة المملوك لهيئة الشرطة ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ أتلفوا ـ وأخر توفي ـ عمداً أموالاً منقولة لا يمتلكوها ، بأن أتلفوا الدراجة البخارية المبينة وصفاً بالتحقيقات و المملوكة للمجني عليه أحمد عبد المحسن محمد ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>خامس وثلاثون : المتهم الثامن بعد المائة أيضاً :ـ</u>

اشترك بطريقي الاتفاق والمساعدة في ارتكاب جنايات القتل والتخريب والإتلاف ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند رابع وثلاثين ـ بأن اتفق معهم على ارتكابها ، وساعدهم بأن رصد النقطة وأمدهم بمعلومات عنها وعدتها وعتادها وأوجه تأمينها ، فتمت الجريمة بناء على هذا الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>سادس وثلاثون : المتهم الثاني بعد المائة أيضاً :ـ</u>

قتل ـ وآخرون مجهولون – أمال محمود كامل عمداً ، بأن توجهوا

لسرقة إحدى السيارات مستقلين سيارة محرزين أسلحة نارية ـ بنادق آلية وفرد خرطوش ـ وما أن أبصروا المجني عليها تستقل سيارتها حتى استوقفوها مشهرين أسلحتهم النارية وأطلقوا صوبها أعيرة نارية قاصدين إزهاق روحها فأحدثوا بها الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتها ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>وقد اقترنت تلك الجناية بجنايات أخرى وهي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفي البيان</u>

أ ـ شرع ـ وآخرون مجهولون- في قتل كمال الدين غريب محمد إبراهيم ـ ضابط شرطة ـ عمداً بأن أطلقوا صوبه أعيرة نارية قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بالتقرير الطبي وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المجني عليه ومداركته بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ سرق- وآخرون مجهولون- السلاح الناري المملوك للمجني عليه كمال الدين غريب محمد والمبين وصفاً بالتحقيقات وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة نارية على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ شرع ـ وآخرون مجهولون ـ في سرقة السيارة المبينة بالتحقيقات المملوكة للمجني عليها أمال محمود كامل وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة نارية، وقد أوقف أثر

جريمتهم لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو هروبهم حال ملاحقتهم على النحو المبين بالتحقيقات.

سابع وثلاثون : المتهمان الأول ، والثانى بعد المائة أيضاً :-

أ ـ قتلا- وآخر توفي - أم كلثوم بخيت عثمان وستة عشر آخرين ـ مبينة أسماؤهم بالتحقيقات ـ عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة المتواجدين بمديرية أمن الدقهلية بتفجيرها ، بأن اجتمع بهما المتهم الأول واضعاً مخططاً حدد به دور كل منهم وأعدوا لهذا الغرض سيارة نقل عُبئت بمزرعة المتهم الأول بمحافظة الإسماعيلية بشحنة ناسفة زنتها ألفاً وخمسمائة كيلو جرامات من مادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار ، ومفجر كهربائي ليتصل مباشرة بانتحاري داخل السيارة ، وسَلَمَها المتهم الأول للمكلف بالتنفيذ / إمام مرعي إمام بمدينة المنصورة ، فاصطحبه المتهم الثاني بعد المائة لمحيط المديرية وما أن وصلا ترجل الأخيروأستكمل المنتحر طريقه مقتحماً مبناها موصِلاً الشحنة الناسفة كهربائياً فأحدث الانفجار، قاصدين إزهاق أرواح المجني عليهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بتقارير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتهم ، بينما ظل المتهم الأول على مسرح الجريمة يَرقُبَه، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ شرعا ـ وآخر توفي ـ فـي قتـل محمـد عبـد الرازق قنديل ـ لـواء

شرطـة مساعد مدير الإدارة العامة للمباحث الجنائية بمنطقة شرق الدلتا ـ وخمسة وثمانين آخرين ـ مبينة أسماؤهم بالتحقيقات ـ عمداً مع سبق الإصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة المتواجدين بمديرية أمن الدقهلية بتفجيرها ، وتنفيذاً لذلك أحدثوا الانفجار قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المجني عليهم ومداركتهم بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ خربا ـ وآخر توفي ـ عمداً مبانٍ وأملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية وجمعيات معتبرة قانوناً ذات نفع عام ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند سابع وثلاثين فقرة أ ـ فخربوا مبان محكمة المنصورة الابتدائية والجهاز المركزي للمحاسبات بالمنصورة ومقر مباحث التهرب الضريبي ومجلس مدينة المنصورة ومقر رئاسة مركز طلخا ومركز شرطة طلخا والمصرف المتحد ومسرح المنصورة القومي والهيئة المصرية العامة لمشروعات الصرف وأندية قضاة المنصورة والتطبيقيين والمُعلمين والتجاريين والعلميين والتجديف ودار ابن لقمان الأثري ومدرسة صلاح سالم ومقرَّيْ حزبَيْ التجمع والأحرار ، ومنقولات بتلك المباني وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

د ـ استعملا ـ وآخر توفي ـ مفرقعات بغرض تخريب المباني والمنشآت المعدة للمصالح العامة ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند سابع وثلاثين فقرة أ ـ بمبنى مديرية أمن الدقهلية بغرض تخريبه على النحو المبين بالتحقيقات.

هـ ـ استعملا ـ وآخر توفي ـ المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض حياة الناس للخطر ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند سابع وثلاثين فقرة أ ـ بمحيط مديرية أمن الدقهلية وأحدث الانفجار موت المجني عليهم المبينة أسماؤهم بذات بند الاتهام على النحو المبين بالتحقيقات.

و ـ استعملا ـ وآخر توفي ـ المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض أموال الغير للخطر ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند سابع وثلاثين فقرة أ ـ بمحيط مديرية أمن الدقهلية وأحدث الانفجار ضرراً بأموال ثابتة ومنقولة على النحو المبين بالتحقيقات.

ز ـ خربا وأتلفا ـ وآخر توفي ـ عمداً أموالاً ثابتة ومنقولة لا يمتلكوها ، بأن خربوا وأتلفوا العقارات والمنقولات المبينة وصفاً وقيمة والمملوكة للمجني عليهم المبينة أسماؤهم بالتحقيقات وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ح ـ أتلفا ـ وآخر توفي ـ مبانٍ معدة لإقامة شعائر دين لها حرمة عند أبناء ملة من الناس ، بأن أتلفوا مسجد الصالح المعد لإقامة شعائر

الدين الإسلامي وله حرمة عند المسلمين ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثامن وثلاثون : المتهمون الثالث بعد المائة ،والرابع بعد المائة ، والسادس بعد المائة ، والثامن بعد المائة أيضاً :-</u>

اشتركوا- وأخر توفي - بطريقي الاتفاق والمساعدة في ارتكاب جنايات القتل والشروع فيه واستعمال المفرقعات والتخريب والإتلاف - موضوع الاتهام الوارد بالبند سابع وثلاثين - بأن اتفقوا معهم على ارتكابها ، وساعدوهم بأن رصد المتهم السادس بعد المائة مبنى المديرية ووقف على مداخله ومخارجه وأوجه تأمينه وكيفية استهدافه ، وآوى الباقون الانتحاري إمام مرعي إمام إلى يوم ارتكابها ، فتمت الجريمة بناء على هذا الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>تاسع وثلاثون : المتهم الثاني بعد المائة أيضاً :-</u>

أ - قتل إبراهيم سليمان سعد سليمان - فرد شرطة - عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيت النية وعقد العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة المتواجدين بمحيط مديرية أمن الدقهلية بتفجيرها ، وأعد لهذا الغرض عبوة عُبئت بمادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار باستخدام مفجر كهربائي ومؤقت زمني موصل بدائرة إلكترونية، وتنفيذاً لذلك جُهزت العبوة بالمفرقعات وانطلق بها المتهم صوب المديرية ووضعها بجوارها مغادراً محيطها فحدث الانفجار ،

قاصداً إزهاق أرواحهم فأحدث بالمجني عليه الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ شـرع فـي قتل محمـد محمد عبد الحميد وتسـعة عشر آخـرين ـ

مبينـة أسماؤهم بالتحقيقات ـ عمداً مع سبق الإصرار بأن بيت النية وعقد العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة المتواجدين بمحيط مديرية أمن الدقهلية بتفجيرها، وتنفيذاً لذلك أحدث الانفجار قاصداً إزهاق أرواحهم فأحدث بهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادته فيه هو إسعاف المجني عليهم ومداركتهم بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ خرب عمداً مبانٍ وأملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن فجر العبوة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند تاسع وثلاثين فقرة أ ـ فخرب مبان قسم أول المنصورة ومخزن مهمات مباحث مديرية أمن الدقهلية والشركة المصرية للأحذية ، ومنقولات بتلك المباني وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

د ـ استعمل مفرقعات بغرض تخريب المباني والمنشآت المعدة للمصالح العامة ، بأن فجر العبوة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند تاسع

وثلاثين فقرة أ ـ بمبنى مديرية أمن الدقهلية بغرض تخريبه على النحو المبين بالتحقيقات.

هـ ـ استعمل المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض حياة الناس للخطر ، بأن فجر العبوة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند تاسع وثلاثين فقرة أ ـ بمحيط مديرية أمن الدقهلية وأحدث الانفجار موت المجني عليه المبين اسمه بذات بند الاتهام على النحو المبين بالتحقيقات.

و ـ استعمل المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض أموال الغير للخطر ،بأن فجر العبوة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند تاسع وثلاثين فقرة أ ـ بمحيط مديرية أمن الدقهلية وأحدث الانفجار ضرراً بأموال ثابتة ومنقولة على النحو المبين بالتحقيقات.

ز ـ أتلف عمداً أموالاً ثابتة ومنقولة لا يمتلكها ، بأن أتلف العقارات والمنقولات المبينة وصفاً وقيمة والمملوكة للمجني عليهم المبينة أسماؤهم بالتحقيقات وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ح ـ أتلف مبانٍ معدة لإقامة شعائر دين لها حرمة عند أبناء ملة من الناس ، بأن أتلف مسجد الصالح الصغير المعد لإقامة شعائر الدين الإسلامي وله حرمة عند المسلمين وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>أربعون : المتهمان الأول ، التاسع بعد المائة أيضاً :ـ</u>

اشتركا- وأخر توفي - بطريقي الاتفاق والمساعدة في ارتكاب جنايات القتل والشروع فيه واستعمال المفرقعات والتخريب والإتلاف - موضوع الاتهام الوارد بالبند تاسع وثلاثين - بأن اتفقا معه على ارتكابها ، وساعداه بأن أمده المتهم الأول بالعبوة المفرقعة ، ورصد له المتهم التاسع بعد المائة مبنى المديرية من نافذة إحدى الوحدات السكنية حيازته وأمده بصور التقطها توضح مداخله ومخارجه ووقف على أوجه تأمينه وكيفية استهدافه ، فتمت الجريمة بناء على هذا الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>حادي وأربعون : المتهم الأول أيضاً :-</u>

اشترك بطريقي التحريض والاتفاق في قتل محمد سيد عبد العزيز أبو شقرة - الضابط بقطاع الأمن الوطني - عمداً مع سبق الإصرار والترصد وسرقته ، بأن حرض المتوفى عصام خليل النخلاوي وآخرين مجهولين على قتله وسرقة سيارته وسلاحه الأميري مصدراً لهم تكليفاً بذلك واتفق معهم على ارتكابها بأن وضع لهم مخططاً حدد به أدوارهم ، فبيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتله وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية - بنادق آلية - وسيارة وتنفيذاً لذلك كمنوا له بسيارتهم في المكان الذي أيقنوا سلفاً مروره منه وما أن أبصروه مستقلاً سيارته تتبعوه حتى توقفها بأحد الشوارع ، فترجلوا إليه مشهرين أسلحتهم وأطلقوا صوبه أعيرة منها، فبادلهم المجني عليه إطلاقها وأردى أحدهم قتيلاً ، فأمطروه بوابل منها قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بالتقرير الطبي والتي أودت

بحياته، وقد اقترنت تلك الجناية بجناية أخرى هي سرقة السيارة والسلاح الناري وذخيرته عهدة المجني عليه والمملوكة لهيئة الشرطة وكان ذلك بإحدى الطرق العامة ، حال حملهم لأسلحة نارية ، وتمت الجريمة بناءً على هذا التحريض وذلك الاتفاق تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ثاني وأربعون :المتهمون الخامس ، والتاسع والخمسون بعد المائة ، والستون بعد المائة أيضاً :-

قتلوا - وأخر توفي - محمد محمود الحاكمي عبد الرحيم - فرد شرطة - عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على تأمين نادي ضباط الشرطة بمدينة العريش ، وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية وتنفيذاً لذلك اعتلوا إحدى البقاع المواجهة له وأطلقوا صوب القائمين بتأمينه وابلاً من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بالمجني عليه الإصابات الموصوفة بالتقرير الطبي والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

وقد اقترنت تلك الجناية بجناية أخرى وهي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفي البيان

شرعوا - وأخر توفي - في قتل ناصر رجب محمد إبراهيم عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على تأمين نادي ضباط الشرطة بمدينة العريش ،

وتنفيذا لذلك أطلقوا صوبه أعيرة نارية قاصدين إزهاق روحه وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو عدم إحكام التصويب تجاهه ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ثالث وأربعون : المتهم الأول أيضاً :-

أ ـ قتل ـ وآخر توفي ـ محمد موسى عثمان رجب وفتحي محمد صابر فتح الباب وعصام عبد الكريم عبد الرحمن عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتا النية وعقدا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة المتواجدين بمديرية أمن جنوب سيناء بتفجيرها ، بأن اجتمع المتهم الأول بالمتوفى واضعاً مخططاً حدد به دوريهما وأعدا لهذا الغرض سيارة نقل حُملت بعبوات معدنية وبلاستيكية عُبئت بمادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار يتم تفجيرها عن طريق التوصيل المباشر بانتحاري داخل السيارة ، وتنفيذاً لذلك سَلَمَها المتهم الأول للمكلف بالتنفيذ / محمد حمدان سالم سلامة السواركة بمدينة الطور فاستقلها منطلقاً صوب المديرية مقتحماً بوابتها موصِلاً العبوات المفرقعة كهربائياً فأحدث الانفجار ، قاصديْن إزهاق أرواح المجني عليهم فأحدثا بهم الإصابات الموصوفة بتقارير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتهم ، بينما ظل المتهم الأول على مسرح الجريمة يَرقُبَه،وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ شرع ـ وآخر توفي ـ في قتل أسماء عبد الله محمد الدمرداش وثلاثة وخمسين آخرين ـ مبينة أسماؤهم بالتحقيقات ـ عمداً مع سبق الإصرار بأن بيتا النية وعقدا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة المتواجدين بمديرية أمن جنوب سيناء بتفجيرها ، وتنفيذاً لذلك أحدثا الانفجار قاصديْن إزهاق أرواحهم فأحدثا بهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهما فيه هو إسعاف المجني عليهم ومداركتهم بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ خرب ـ وآخر توفي ـ عمداً مبانٍ وأملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية وجمعيات معتبرة قانوناً ذات نفع عام ، بأن فجرا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثالث وأربعين فقرة أ ـ فخربا مبان محكمة الطور واستراحات مطار طور سيناء ومركز التدريب المهني ومكتب تشغيل طور سيناء التابعين لمديرية القوة العاملة ونادي ضباط الشرطة بطور سيناء وقسم الجوازات ومركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح بطور سيناء، ومنقولات بتلك المباني وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

د ـ استعمل- وآخر توفي ـ مفرقعات بغرض تخريب المباني والمنشآت المعدة للمصالح العامة ، بأن فجرا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثالث وأربعين فقرة أ ـ بمبنى مديرية أمن جنوب سيناء بغرض تخريبه على النحو المبين بالتحقيقات.

هـ ـ استعمل- وآخر توفي – المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض حياة الناس للخطر ، بأن فجرا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثالث وأربعين فقرة أ ـ بمحيط مديرية أمن جنوب سيناء وأحدث الانفجار موت المجني عليهم المبينة أسماؤهم بذات بند الاتهام على النحو المبين بالتحقيقات.

و ـ استعمل- وآخر توفي ـ المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض أموال الغير للخطر ، بأن فجرا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثالث وأربعين فقرة أ ـ بمحيط مديرية أمن جنوب سيناء وأحدث الانفجار ضرراً بأموال ثابتة ومنقولة على النحو المبين بالتحقيقات.

ز ـ خرب وأتلف- وآخر توفي ـ عمداً أموالاً ثابتة ومنقولة لا يمتلكاها بأن خربا وأتلفا العقارات والمنقولات المبينة وصفاً وقيمة والمملوكة للمجني عليهم المبينة أسماؤهم بالتحقيقات وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر ،وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>رابع وأربعون: المتهمون الثاني ، والثالث ،والسابع عشر ، والرابع والعشرون أيضاً:-</u>

أ ـ شرعوا ـ وآخرتوفي ـ في قتل طاهر حسن علي ومحمد مصطفى عبد الحفيظ الجندي ـ فردي شرطة ـ وطه طه عبد الحميد ومحمد عاشور عبد الله عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على نقطة الارتكاز الأمني أعلى

كوبري مسطرد ، بأن اجتمع بهم المتهم الثاني واضعاً مخططاً حدد به دور كل منهم ، وأعدوا لهذا الغرض عبوة مفرقعة حوت مادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجاروسيارتين ودراجة بخارية ، وتنفيذاً لذلك انطلقوا صوبها وزرع المتهم الرابع والعشرون والمتوفى العبوة الناسفة بمحيطها، ففجرها المتهم السابع عشر قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بالمجني عليهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المجني عليهم ومداركتهم بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ خربوا ـ وآخر توفي ـ عمداً مبان وأملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن فجروا العبوة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند رابع وأربعين فقرة أ ـ فخربوا مبنى نقطة الارتكاز الأمني أعلى كوبري مسطردوقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ استعملوا- وآخر توفي ـ المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض حياة الناس للخطر ، بأن فجروا العبوة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند رابع وأربعين فقرة أ ـ بمحيط نقطة الارتكاز الأمني أعلى كوبري مسطرد على النحو المبين بالتحقيقات.

د ـ استعملوا ـ وآخر توفي ـ المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض

أموال الغير للخطر ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند رابع وأربعين فقرة أ ـ بمحيط نقطة الارتكاز الأمني أعلى كوبري مسطرد وأحدث الانفجار ضرراً بأموال ثابتة ومنقولة على النحو المبين بالتحقيقات.

هـ ـ خربوا وأتلفوا ـ وآخر توفي ـ عمداً أموالاً منقولة لا يمتلكوها ، بأن خربوا وأتلفوا المنقول المبين وصفاً وقيمة والمملوك للمجني عليه المبين اسمه بالتحقيقات وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>خامس وأربعون : المتهم الحادي عشرأيضاً :ـ</u>

اشترك بطريقي الاتفاق والمساعدة في ارتكاب جنايات الشروع في القتل واستعمال المفرقعات والتخريب والإتلاف ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثالث وأربعين ـ بأن اتفق معهم على ارتكابها ، وساعدهم برصد مقر خدمة الارتكاز وأمدهم بأوجه تأمينه وكيفية استهدافه ، فتمت الجريمة بناء على هذا الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>سادس وأربعون : المتهمون الثاني ، والثالث ، والرابع والعشرون أيضاً :</u>

أ ـ شرعوا ـ وآخر توفي ـ في قتل أمير باهي حسن ـ ضابط شرطة ـ ورامي سعيد البيلي وعادل فكري إسكندر ـ فردي شرطة ـ عمداً مع

سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على كمين باسوس الأمني بالقناطر الخيرية ، بأن اجتمع بهم المتهم الثاني واضعاً مخططاً حدد به دور كل منهم ، وأعدوا لهذا الغرض عبوة مفرقعة حوت مادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار وسيارتين ، وتنفيذاً لذلك انطلق المتهم الرابع والعشرون والمتوفى صوب الكمين وزرعا العبوة الناسفة بمحيطه ففجرها المتهم الثاني قاصدين إزهاق أرواحهم ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو نجاة المجني عليهم من الموجة الانفجارية ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ خربوا ـ وآخر توفي ـ عمداً مبان وأملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن فجروا العبوة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند سادس وأربعين فقرة أ ـ فخربوا مبنى كمين باسوس وسيارة مملوكة لهيئة الشرطة وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ استعملوا ـ وآخر توفي ـ المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض حياة الناس للخطر ، بأن فجروا العبوة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند سادس وأربعين فقرة أ ـ بمحيط كمين باسوس الأمني على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>سابع وأربعون : المتهم الحادي عشر أيضاً :ـ</u>

اشترك بطريقي الاتفاق والمساعدة في ارتكاب جنايات الشروع في القتل واستعمال المفرقعات والتخريب ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند سادس وأربعين ـ بأن اتفق معهم على ارتكابها ، وساعدهم برصد مبنى الكمين وأمدهم بأوجه تأمينه وكيفية استهدافه ، فتمت الجريمة بناء على هذا الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثامن وأربعون : المتهم الحادي عشر أيضاً :ـ</u>

أ ـ شرع في قتل أدهم عصام الدين حامد ـ ضابط شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيت النية وعقد العزم المصمم على قتله وأعد لهذا الغرض عبوة مفرقعة حوت مادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار ، وتنفيذاً لذلك وضع العبوة الناسفة بسيارة الشرطة المخصصة للمجني عليه قاصداً إزهاق روحه ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادته فيه هو عدم تفجيرها لخلل بدائرتها الإلكترونية ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ شرع في تخريب أملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية عمداً ، بأن شرع في تخريب السيارة المملوكة لهيئة الشرطة بتفجير العبوة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثامن وأربعين فقرة أ ـ وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادته فيه هو خلل بدائرة تفجيرها ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ شرع في استعمال المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض حياة الناس للخطر ، بأن شرع في تفجير العبوة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثامن وأربعين فقرة أ ـ وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادته فيه هو خلل بدائرة تفجيرها على النحو المبين بالتحقيقات.

تاسع وأربعون : المتهم الثانى أيضاً :ـ

اشترك بطريق التحريض في ارتكاب جنايات الشروع في القتل والتخريب واستعمال المفرقعات ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثامن وأربعين ـ بأن حرضه على ارتكابها مصدراً له تكليفاً بذلك ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض على النحو المبين بالتحقيقات.

خمسون : المتهم الثامن والعشرون أيضاً :ـ

أ ـ شرع في قتل محيى الدين يوسف درويش وأحمد محمود محمد

علي ـ ضابط وفرد شرطة ـ وآخرين عمداً بأن بادرهم بإطلاق وابلٍ من الأعيرة النارية حال مداهمتهم مسكنه قاصداً إزهاق أرواحهم فأحدث بالمجني عليهما الإصابات الموصوفة بالتقرير الطبي ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادته فيه هو إسعافهما ومداركتهما بالعلاج وعدم إحكام التصويب ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ قاوم بالقوة والعنف القائمين على تنفيذ أحكام القسم الأول من الباب الثاني من الكتاب الثاني من قانون العقوبات وكان ذلك أثناء

تأدية وظيفتهم وبسببها حال حمله سلاحاً ، بأن أمطرهم بوابل من الأعيرة النارية للحيلولة دون تنفيذ إذن النيابة الصادر لهم بضبطه على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>حادي وخمسون : المتهم الثمانون أيضاً :-</u>

شرع - ومجهولان وأخر توفي – في قتل طارق عبد الحميد عثمان الطحاوي - ضابط شرطة بمديرية أمن الإسماعيلية - عمداً مع سبق الإصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة ، وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية - بنادق آلية - وسيارة ، وتنفيذاً لذلك انطلقوا بحثاً عن إحدى سيارات الشرطة وما أن أبصروا السيارة استقلال المجني عليه أطلقوا صوبه أعيرة نارية قاصدين إزهاق روحه ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو عدم إحكام التصويب وتمكن المجني عليه من الفرار ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثاني وخمسون :المتهمان الثاني والثمانون ، والحادي بعد المائة أيضاً</u>

أ - شرعا - وأخر توفي - في قتل إبراهيم يوسف عبد العظيم يوسف - فرد شرطة - وخمسة آخرين - مبينة أسماؤهم بالتحقيقات - عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على مركز شرطة أبوصوير وأعدوا لهذا الغرض عبوة مفرقعة حوت مادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة

الانفجار ، وتنفيذاً لذلك زرعوها بمحيطه ، وفجروها قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بالمجني عليه الأول الإصابات الموصوفة بالتقرير الطبي ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المصاب ومداركته بالعلاج ونجاة الآخرين من الموجة الانفجارية ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ خربا ـ وأخر توفي ـ عمداً مبانٍ وأملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا مبنى مركز شرطة أبو صوير ونقطة الحماية المدنية وسيارات مملوكة لهيئة الشرطة ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ أتلفا ـ وأخر توفي ـ عمداً أموالاً منقولة لا يمتلكوها ، بأن أتلفوا

السيارة المملوكة للمجني عليه محمد الديدموني سليمان وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثالث وخمسون :المتهم الثانى بعد المائة أيضاً :ـ</u>

أ ـ شرع ـ وأخر توفي ـ في قتل عادل حسين عبد الرحيم ومحمد عبد الله محمد علي عوض وعادل صبحي محمد محمد ـ أفراد شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتا النية وعقدا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على نقطة تفتيش منطقة الجرايدة بمحافظة كفر الشيخ ،

وأعدا لهذا الغرض سلاحاً نارياً- بندقية آلية - ودراجة بخارية ، وتنفيذاً لذلك استقلاها بقيادة المتوفى وانطلقا صوب النقطة حتى قارباها فترجل المتهم الثاني بعد المائة محرزاً السلاح ،دالفاً مبناها وما أن أبصر المجني عليهم باغتهم بوابل من الأعيرة النارية ، قاصدا إزهاق أرواحهم فأحدث بالمجني عليه الأول الإصابات الموصوفة بالتقرير الطبي ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهما فيه هو إسعاف المصاب ومداركته بالعلاج وعدم إحكام التصويب تجاه الآخريْن ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب - خرب- وأخر توفي – عمداً مبانٍ عامة مخصصة لمصالح حكومية ،بأن خربَ مبنى نقطة تفتيش منطقة الجرايدة بمحافظة كفر الشيخ ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>رابع وخمسون : المتهمان التاسع والثمانون، والثاني بعد المائة أيضاً</u>

أ - شرعا في قتل محمد إسماعيل أحمد واثني عشر آخرين - مبينة أسماؤهم بالتحقيقات - عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتا النية وعقدا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة المتواجدين بمعسكر قوات أمن السويس بتفجيره تنفيذاً لمخطط وضعه المتهم الأول حدد به دوريهما ، وأعدا لهذا الغرض دراجة بخارية وسيارة حُملت بحاويات من مادة

ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار اتصلت بدائرة إلكترونية لتفجيرها عن بُعد ، وتنفيذاً لذلك رصدا المعسكر ووقفا على مداخله ومخارجه ثم توجه المتهم الثاني بعد المائة مستقلاً السيارة وأعقبه المتهم التاسع والثمانون بالدراجة ، وما أن وصلا ترجل أولهما مستقلاً الدراجة مبتعديْن عن مبناه ، وأحدثا الانفجار قاصدين إزهاق أرواح المجني عليهم فأحدثا بهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهما فيه هو إسعاف المجني عليهم ومداركتهم بالعلاج ونجاة آخرين من الموجة الانفجارية وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ خربا عمداً مبان وأملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن فجرا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند رابع وخمسين فقرة أ ـ فخربا مبان شركة النيل للطرق والكباري وشركة النيل للنقل البري ومنقولات به ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ استعملا المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض حياة الناس للخطر ، بأن فجرا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند رابع وخمسين فقرة أ ـ بمحيط معسكر قوات أمن السويس على النحو المبين بالتحقيقات.

د ـ استعملا المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض أموال الغير للخطر ، بأن فجرا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند رابع وخمسين فقرة أ ـ بمحيط معسكر قوات أمن السويس وأحدث الانفجار ضرراً بأموال ثابتة ومنقولة على النحو المبين بالتحقيقات.

هـ ـ خربا وأتلفا عمداً أموالاً ثابتة ومنقولة لا يمتلكاها ، بأن خربا وأتلفا العقارات والمنقولات المبينة وصفاً وقيمة والمملوكة للمجني عليهم المبينة أسماؤهم بالتحقيقات وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر ، وقد ارتكبت تلك الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>خامس وخمسون : المتهم الأول أيضاً :ـ</u>

اشترك بطرق التحريض والاتفاق والمساعدة في ارتكاب جنايات الشروع في القتل واستعمال المفرقعات والتخريب والإتلاف ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند رابع وخمسين ـ بأن حرضهما على ارتكابها مصدراً لهما تكليفاً بذلك ،واتفق معهما على تنفيذها بوضع مخططٍ حدد به الأدوار وأشرف عليه وساعدهما بأن أمدهما بالسيارة المجهزة بالمفرقعات ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>سادس وخمسون : المتهم الثمانون أيضاً :ـ</u>

أ ـ شرع ـ وأخر توفي ـ في قتل محمد خيري صلاح الدين ـ فرد شرطة ـ عمداً بأن أطلق صوبه عيار ناري حال محاولة ضبط المجني عليه

لهما، قاصداً إزهاق روحه فأحدث به الإصابات الموصوفة بالتقرير الطبي ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادته فيه هو إسعاف المجني عليه ومداركته بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ استعمل ـ وأخر توفي ـ القوة والعنف مع موظفيْن عموميْن لحملهما بغير حق على الامتناع عن أداء عمل من أعمال وظيفتهما ، بأن استعملا القوة والعنف مع فردي شرطة مركز القصاصين لحملهما على الحيلولة دون ضبطهما ، حال حملهما أسلحة نارية ، وصدر من المتهم ضرباً وجرحاً أحدث بالمجني عليه محمد خيري صلاح الدين الإصابات الموصوفة بالتقرير الطبي ، ولم يبلغا مقصدهما علي النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ شرع ـ وآخر توفي ـ في سرقة السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليه مصطفى عبد الحميد مصطفى شلبي وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهما أسلحة وبطريق الإكراه الواقع عليه ، بأن استوقفاه حال قيادته للسيارة مشهرين أسلحتهما النارية في وجهه فبثا الرعب في نفسه وشلا بذلك مقاومته ، حال ملاحقتهما عقب سرقة السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند رابع وسبعين ـ وقد أوقف أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهما فيه هو ضبطه ومقتل مرافقه على النحو المبين بالتحقيقات

<u>سابع وخمسون : المتهمان الثاني ، والسادس والثلاثون أيضاً :ـ</u>

أ ـ سرقا- وآخرون توفوا ـ المبالغ النقدية والمنقولات المبينة وصفاً وقيمة بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليه ماجد رأفت راتب حنا وحزب المصريين الأحرار وكان ذلك بطريق الإكراه ، بأن دلفوا لمقر الحزب مشهرين أسلحة نارية وبيضاء- مسدسين وعصا ـ في وجه المجني عليه فبثوا الرعب في نفسه وقيدوه فشلوا بذلك مقاومته وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء عليها وقد ترك الإكراه أثر جروح بالمجني عليه على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ قبضا ـ وآخرون توفوا -على / ماجد رأفت راتب حنا وحجزوه بدون وجه حق وهددوه بالقتل ، بأن دلفوا لمقر عمله مهددينه بالقتل وأوثقوا يديه على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثامن وخمسون : المتهمون الثالث ، والخامس عشر ، والسادس عشر ، والحادي والستون، والثاني والستون أيضاً :-</u>

سرقوا ـ وآخرون توفوا ـ السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليه أسامة سامي لوقا تاوضروس و كان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة وبطريق الإكراه الواقع عليه ، بأن وضعوا مخططاً لسرقة إحدى سيارات المسيحيين بمنطقة مصر الجديدة وتوجهوا مستقلين ثلاث سيارات بأُولاهما المتهم الثاني وآخرون متوفون محرزين أسلحة نارية ـ بنادق آلية ومسدسين وفرد خرطوش ـ ومكثوا حتى أبصروا صليباً معلقاً بسيارة المجني عليه فاستوقفوها عنوةً مشهرين أسلحتهم النارية في وجهه فبثوا الرعب

في نفسه وشلوا بذلك مقاومته وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على السيارة، بينما ظل الآخرون بالسيارتين على مسرح الجريمة لتأمين طريق هروبهم على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>تاسع وخمسون : المتهم الثانى أيضاً :-</u>

اشترك بطريق التحريض في ارتكاب جناية السرقة - موضوع الاتهام الوارد بالبند ثامن وخمسين - بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ستون : المتهمان الثالث ، والخامس عشر أيضاً :-</u>

سرقوا - وآخرون توفوا - السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليه يوسف ميخائيل يوسف رزق وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة وبطريق الإكراه الواقع عليه ، بأن وضعوا مخططاً لسرقة إحدى سيارات المسيحيين بمنطقة النزهة وتوجهوا مستقلين سيارة ودراجة بخارية بأُولاهما المتهمان وآخرون متوفون محرزين أسلحة نارية - بندقيتين آليتين ومسدسين - وجابوا شوارعها حتى أبصروا صليباً معلقاً بسيارة متوقفة يستقلها المجني عليه ، فترجلوا مشهرين أسلحتهم النارية في وجهه فبثوا الرعب في نفسه وشلوا بذلك مقاومته وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على السيارة ، بينما ظل متوفى بالدراجة على مسرح الجريمة لتأمين طريق هروبهم على النحو المبين بالتحقيقات.

حادي وستون : المتهم الثاني أيضاً :-

اشترك بطريق التحريض في ارتكاب جناية السرقة - موضوع الاتهام الوارد بالبند ستين - بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض على النحو المبين بالتحقيقات.

ثاني وستون : المتهمان الثالث ،والثاني عشر ، والسابع عشر أيضاً:-

سرقوا - وآخران توفيا - السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليها نرمين أنيس جورجي وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة وبطريق الإكراه الواقع عليها وعماد القمص ميخائيل ، بأن وضعوا مخططاً لسرقة إحدى سيارات المسيحيين بمنطقة مساكن الشيراتون وتوجهوا مستقلين سيارة ودراجة بخارية بأُولاهما المتهمان الثاني والثاني عشر ومتوفى وقاد الدراجة المتهم السابع عشر وخلفه متوفى محرزين أسلحة نارية - بندقية آلية ومسدسين - ومكثوا أمام إحدى الكنائس حتى أبصروا صليباً معلقاً بسيارة توقفت أمام الكنيسة يستقلاها المجني عليهما ، وما أن تحركت تبعوها حتى استوقفوها عنوةٍ مشهرين أسلحتهم النارية في وجه مستقليْها فبثوا الرعب في نفسيهما وشلوا بذلك مقاومتهما وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على السيارة ، على النحو المبين بالتحقيقات.

ثالث وستون : المتهم الثاني أيضاً :-

اشترك بطريق التحريض في ارتكاب جناية السرقة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وستين ـ بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>رابع وستون :المتهم الحادي عشر أيضاً :ـ</u>

أ ـ سرق ـ وآخرون توفوا ـ المبلغ النقدي المبين قدراً بالتحقيقات والمعهود به إلى مكتب بريد العزب بالمطرية وكان ذلك بطريق الإكراه ، بأن وضع مخططاً حدد به أدوارهم لسرقة أموال مكتب البريد وتوجهوا جميعاً صوبه مستقلين سيارة وما أن بلغوه اقتحمه المتهم وأخر مشهرين أسلحتهما النارية ـ بنادق آلية ـ في وجه المتواجدين به مطلقين أعيرة منها بينما ظل الآخرون خارجه لتأمينهم فبثوا الرعب في نفوسهم وشلوا بذلك مقاومتهم وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على المبلغ على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ خرب- وآخرون توفوا – عمداً مبانٍ عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خرب مكتب بريد العزب المملوكة للهيئة القومية للبريد ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>خامس وستون : المتهم الثاني والخمسون أيضاً :ـ</u>

اشترك بطريقي الاتفاق والمساعدة في ارتكاب جناية السرقة ـ

موضوع الاتهام الوارد بالبند رابع وستين - بأن اتفق معهم على ارتكابها ، وساعدهم بأن رصد مكتب البريد وأمدهم بمعلومات عن مداخله وأوجه تأمينه ، فتمت الجريمة بناء على هذا الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>سادس وستون : المتهمون من التاسع والخمسين بعد المائة حتى الثالث والستين بعد المائة أيضاً :-</u>

سرقوا الطرود المبينة وصفاً وقيمة بالتحقيقات والمعهود بها إلى مكتب بريد التجمع الأول بالقاهرة الجديدة وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة وبطريق الإكراه الواقع على إيهاب عبد المنعم عبد الله ، بأن وضعوا مخططاً حُدد به أدوارهم لسرقة أموال مكتب البريد، فرصد المتهمان التاسع والخمسون بعد المائة والستون بعد المائة سيارة مكتب البريد، ثم توجهوا جميعاً صوبه مستقلين سيارتين بأولاهما المتهمان الحادي والستون بعد المائة والثاني والستون بعد المائة لتأمين طريق سيرهم وقاد الثانية المتهم الستون بعد المائة ورفقته المتهمان التاسع والخمسين بعد المائة والثالث والستين بعد المائة وما أن أبصروا قائدها يستقلها ترجل الأخيران مشهرين في وجهه بندقيتين آليتين فبثوا الرعب في نفسه وشلوا بذلك مقاومته وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على الطرود على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>سابع وستون : المتهم الرابع أيضاً :-</u>

اشترك بطرق التحريض والاتفاق والمساعدة في ارتكاب جناية السرقة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند سادس وستين ـ بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهما تكليفاً بذلك واتفق معهم على كيفية تنفيذها وساعدهم بأن أمدهم بمعلومات عن مواقيت تحرك السيارة ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

ثامن وستون : المتهم الحادي بعد المائة أيضاً :ـ

سرق ـ ومجهولان وآخر توفي ـ المبلغ النقدي المبين قدراً بالتحقيقات والمعهود به إلى مكتب بريد الشيخ زايد بمحافظة الإسماعيلية وكان ذلك بطريق الإكراه ، بأن وضعوا مخططاً لسرقة أموال مكتب البريد وتوجهوا جميعاً صوبه مستقلين سيارة وما أن وصلوه اقتحموه مشهرين أسلحتهم النارية ـ بنادق آلية ـ في وجه المتواجدين به مطلقين أعيرة منها أصابت إحداها الفخذ الأيمن للمجني عليه أيمن مراد عبد الحكيم مصطفى ، فبثوا الرعب في نفوسهم وشلوا بذلك مقاومتهم وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على المَبلَغ وقد ترك الإكراه أثر جروح بالمجني عليه على النحو المبين بالتحقيقات.

تاسع وستون : المتهم الثمانون أيضاً :ـ

اشترك بطريقي الاتفاق والمساعدة في ارتكاب جناية السرقة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثامن وستين ـ بأن اتفق معهم على

ارتكابها ، وساعدهم بأن رصد مكتب البريد وأمدهم بمعلومات عن مداخله وأوجه تأمينه ، فتمت الجريمة بناء على هذا الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

سبعون : المتهم الثانى بعد المائة أيضاً :-

سرق - ومجهولون- المبالغ النقدية والسلاح الناري المبينة قدراً ووصفاً بالتحقيقات والمملوكة للبنك الأهلي سوستيه جنرال والشركة المصرية لنقل الأموال "أمانكو" وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة وبطريق الإكراه الواقع على عماد محمد السيد صالح ، ومحمد محمد زكي محمد بركة ، بأن رصدوهما فوقفوا على مواعيد نقلهما لأموال البنك وتوجهوا صوبه ماكثين على مقربة منه وما أن أبصروهما يغادرانه حتى هرعوا إليهما مطلقين صوبهما أعيرة نارية أصابت إحداها الساق الأيسر للمجني عليه عماد محمد السيد صالح ، فبثوا الرعب في نفسَيْهما وشلوا بذلك مقاومتهما وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على المبالغ والسلاح وقد ترك الإكراه أثر جروح بالأخير على النحو المبين بالتحقيقات.

حادي وسبعون : المتهمون الخامس ، والخمسون بعد المائة ، ومن الثامن والخمسين بعد المائة حتى الستين بعد المائة أيضاً :-

سرقوا - وآخر توفي - السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليه رامي رفعت حسنى بخيت وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة وبطريق الإكراه الواقع عليه ، بأن وضعوا

مخططاً لسرقة إحدى سيارات المسيحيين بمحيط كنيسة الأنبا بيشوي بمنطقة الشيخ زايد بمحافظة الإسماعيلية وتوجهوا مستقلين سيارتين ودراجة بخارية ، بالأولى المتهم الثامن والخمسون بعد المائة وقطع بها إحدى الطرق الفرعية ليجبر السيارات القادمة من الكنيسة على المرور من طريق كمن به الباقون بالسيارة الأخرى محرزين أسلحة نارية ـ بندقية آلية ومسدس ـ ومكث المتوفّى على الدراجة بمحيط الكنيسة وما أن أبصر المجني عليه مستقلاً سيارته فنبههم إليها وما أن مرت بالطريق حتى استوقفوها عنوةً مشهرين أسلحتهم النارية في وجه المجني عليه فبثوا الرعب في نفسه وشلوا بذلك مقاومته وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على السيارة على النحو المبين بالتحقيقات.

ثانى وسبعون : المتهم الرابع أيضاً :ـ

اشترك بطريق التحريض في ارتكاب جناية السرقة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند حادي وسبعين ـ بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض على النحو المبين بالتحقيقات.

ثالث وسبعون: المتهم الثانى بعد المائة أيضاً :ـ

سرق ـ وآخرون مجهولون ـ السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليه عادل فانوس بطرس وكان ذلك بإحدى الطرق

العامة حال حملهم أسلحة وبطريق الإكراه الواقع عليه ، بأن وضعوا مخططاً لسرقة إحدى سيارات المسيحيين بمحافظة الإسماعيلية فانطلقوا مستقلين سيارة محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - وجابوا شوارعها حتى أبصروا صليباً معلقاً بسيارة المجني عليه ، فاستوقفوه عنوةً مشهرين أسلحتهم النارية في وجهه وأطلقوا أعيرة منها فبثوا الرعب في نفسه وشلوا بذلك مقاومته وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على السيارة ، بينما ظل آخر بالدراجة على مسرح الجريمة لتأمين طريق هروبهم على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>رابع وسبعون: المتهم الثمانون أيضاً :-</u>

سرق - ومجهولان وآخر توفي - السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة لمحافظة الإسماعيلية وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة وبطريق الإكراه الواقع على قائدها نصر علي نجم سليمان ، بأن وضعوا مخططاً لسرقة إحدى سيارات النقل تمهيداً لتعبئتها بالمفرقعات فانطلقوا مستقلين سيارة محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية ومسدس - وجابوا الطريق حتى أبصروا الشاحنة فضيقوا الخناق على قائدها حتى انحرف عن الطريق فترجل والمجهولان مشهرين أسلحتهما النارية في وجهه مطلقين عياراً نارياً فبثوا الرعب في نفسه وشلوا بذلك مقاومته وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على السيارة ، على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>خامس وسبعون : المتهم الثانى بعد المائة أيضاً:-</u>

سـرق – وآخـران مـجـهـولان – المبلـغ النقدي المبين قدراً بالتحقيقـات والمعهود به إلى مكتب بريد بلقاس وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة وبطريق الإكراه الواقع على أحمد محمد سلطان بسيوني وأحمد الشربيني محمد يوسف ، بأن وضعوا مخططاً حُدد به أدوارهم لسرقة أموال مكتب البريد، ثم توجهوا صوب طريق سير المجني عليهما مستقلين سيارة وما أن أبصروهما مستقلَيْن الدراجة البخارية ضيقوا الخناق عليها مشهرين في وجهيهما بنادق آلية وأطلقوا أعيرة منها فبثوا الرعب في نفسيهما وشلوا بذلك مقاومتهما وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على المَبلَغ على النحو المبين بالتحقيقات.

سادس وسبعون : المتهم الأول أيضاً :-

اشترك بطريقي التحريض والاتفاق في ارتكاب جناية السرقة - موضوع الاتهام الوارد بالبند خامس وسبعين - بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك واتفق معهم على تنفيذها ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق على النحو المبين بالتحقيقات.

سابع وسبعون : المتهمون الثاني بعد المائة ، والرابع بعد المائة ، والخامس بعد المائة ، والسابع بعد المائة أيضاً :-

أ - سرقوا - ومجهولان وأخر توفي- المصوغات الذهبية المبينة وصفاً وقيمة بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليه مجدي إسكندر واصف

حبشي وكان ذلك ليلاً حال حملهم أسلحة وبطريق الإكراه الواقع عليه ومينا يونان إسكندر وطارق إسكندر واصف وماجد عوض الله جرجس غبريال ، بأن رصدوا حانوت إسكندر للمشغولات الذهبية ووقفوا على مواقيت عمله وتوجهوا صوبه بسيارتين وما أن بلغوه اقتحمه المتهمان الثاني بعد المائة والخامس بعد المائة والمتوفى مشهرين أسلحتهم النارية - بنادق آلية - في وجه المتواجدين به بينما ظل الآخرون خارجه لتأمينهم وأطلقوا جميعاً أعيرة نارية ، فبثوا الرعب في نفوسهم وشلوا بذلك مقاومتهم وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على المصوغات على النحو المبين بالتحقيقات.

ب - خربوا وأتلفوا - ومجهولان وأخر توفي - عمداً أموالاً منقولة لا يمتلكوها، بأن خربوا وأتلفوا واجهات حانوت إسكندر المبينة وصفاً وقيمة بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليه مجدي إسكندر واصف ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثامن وسبعون : المتهم الأول :-</u>

اشترك بطريقي التحريض والاتفاق في ارتكاب جناية السرقة ـ

موضوع الاتهام الوارد بالبند سابع وسبعين - بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك واتفق معهم على تنفيذها ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق على النحو المبين بالتحقيقات.

تاسع وسبعون : المتهم الثاني بعد المائة أيضاً :-

أ - شرع - وآخرون مجهولون - في سرقة الأموال المودعة بجهاز الصرف الآلي المملوكة لبنك الإسكندرية فرع القنطرة غرب وكان ذلك ليلاً حال حملهم أسلحة ، بأن وضعوا مخططاً حُدد به أدوارهم وتوجهوا مستقلين سيارة دفع رباعي صوب فرع البنك وما أن وصلوا ترجل أربعة منهم ، اثنين أحكما ربط الجهاز بسلاسل موصولة بالسيارة وسحبه قائدها ، وظل الآخران بأسلحتهما النارية لتأمين الطريق ، وانهالوا عليه طرقاً لفتح خزينته ، وقد أوقف أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو هروبهم لملاحقتهم على النحو المبين بالتحقيقات.

ب - خرب وأتلف - وآخرون مجهولون - عمداً أموالاً منقولة لا يمتلكوها ، بأن خربوا وأتلفوا جهاز الصرف الآلي المبين وصفاً وقيمة بالتحقيقات والمملوكة لبنك الإسكندرية ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ثمانون : المتهمون الثاني ، والثاني عشر ، والحادي والستون بعد المائة ، والرابع والسبعون بعد المائة أيضاً :-

خربوا - وآخر مجهول - عمداً أملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا إحدى الهوائيات الخاصة بمحطة الأقمار الصناعية بمنطقة المعادي،بأن أمْنَ المتهمان الثاني والثاني عشر الطريق إليها ، وأطلق المتهم الحادي والستون بعد المائة قذيفتين من قاذف

صاروخي عديم الارتداد"أر بي جي" - أمده به المتهم الثاني - صوب أحد هوائياتها فخربوه بينما ظل المتهم الرابع والسبعون بعد المائة على مسرح الجريمة يرقُبُه ويؤمنه ويصور الحادث حال وقوعه ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

حادي وثمانون : المتهمون الأول، والرابع، والسابع أيضاً :-

اشتركوا بطرق التحريض والاتفاق والمساعدة في ارتكاب جناية التخريب - موضوع الاتهام الوارد بالبند ثمانين - بأن أصدر المتهم الأول تكليفا ًبارتكابها واتفق معهم على تنفيذها مكلفاً المتهم الثاني بتسليم القاذف للمتهميْن الحادي والستين بعد المائة والرابع والسبعين بعد المائة ،وساعدهم المتهم السابع بأن مكن المتهم الثاني من التواصل معهم ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

ثاني وثمانون : المتهمون الخامس ، والتاسع والأربعون بعد المائة ، والخمسون بعد المائة ، والثامن والخمسون بعد المائة أيضاً :-

استعملوا - وأخر توفي - المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض أموال

الغير للخطر ، بأن رصدوا المجرى الملاحي لقناة السويس واقفين على موضع لاستهدافه وتوجهوا إليه محرزين قاذف صاروخي عديم الارتداد "أر بي جي" استعمله المتهم الخامس بإطلاق قذيفة تحوي

مادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة صوب إحدى السفن المارة به ، وأحدث الانفجار ضرراً بها على النحو المبين بالتحقيقات.

ثالث وثمانون : المتهمان الرابع ، والحادي والستون بعد المائة أيضاً

اشتركا بطريقي التحريض والاتفاق والمساعدة في ارتكاب جناية استعمال المفرقعات ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وثمانين ـ بأن حرضهم المتهم الرابع على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ، واتفق معهم على تنفيذها بأن وضع مخططاً حدد به دور كل منهم ، وساعداهم بأن أمداهم بالقاذف المستخدم في ارتكابها ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

رابع وثمانون : المتهم الثمانون أيضاً :-

خرب - ومجهولان وآخر توفي - عمداً إحدى الأموال المنقولة المملوكة لوزارة البترول بقصد الإضرار بالاقتصاد القومي ، بأن خربوا خط الغاز الطبيعي المار بغرفة صمامات رقم ٣٢ غاز أبو سلطان بمنطقة المنايف مركز أبو صوير، بأن زرعوا أسفل ماسورته عبوة مفرقعة عُبئت بمادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار اتصلت بدائرة إلكترونية لتفجيرها عن بُعد بمؤقت زمني ، فخربوه ؛ وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

خامس وثمانون : المتهمون الخامس ، والتاسع والخمسون بعد المائة ، والحادى والستون بعد المائة أيضاً :-

شرعوا في تخريب أملاك عامة مخصصة لمصالح حكومية عمداً ، بأن شرعوا في تخريب محطة وقود وطنية المملوكة للدولة ، وأعدوا سيارتين حُملت إحداها بثلاث اسطوانات بوتاجاز اتصلت بدائرة كهربائية لتفجيرها عن بُعد ، قادها المتهم التاسع والخمسون بعد المائة تاركاً إياها أمامها مستقلاً الثانية رفقة الآخريْن محاولين تفجيرها مرات عديدة وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو عدم التقاط الإشارة الكهربائية بدائرة التوصيل المعدة لعطل عارض أصابها ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

سادس وثمانون : المتهم الرابع أيضاً:-

اشترك بطريقي التحريض والاتفاق في ارتكاب جناية الشروع في التخريب ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند خامس وثمانين ـ بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك واتفق معهم على كيفية تنفيذها ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق على النحو المبين بالتحقيقات

سابع وثمانون : المتهمون الخامس ، والتاسع والخمسون بعد المائة ،والستون بعد المائة أيضاً :-

شرعوا في تخريب مبان عامة مخصصة لمصالح حكومية عمداً ، بأن شرعوا في تخريب مبنى قسم أول مدينة نصر ، وأعدوا سيارتين حُملت إحداها بثلاث اسطوانات بوتاجاز اتصلت بدائرة كهربائية لتفجيرها عن بُعد ، قادها المتهم الستون بعد المائة تاركاً إياها بمحيطه مستقلاً الثانية رفقة الآخريْن محاولين تفجيرها وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو عدم التقاط الإشارة الكهربائية بدائرة التوصيل المعدة لعطل عارض أصابها ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ثامن وثمانون : المتهم الرابع أيضاً:-

اشترك بطريقي التحريض والاتفاق في ارتكاب جناية الشروع في التخريب - موضوع الاتهام الوارد بالبند سابع وثمانين - بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك واتفق معهم على كيفية تنفيذها ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق على النحو المبين بالتحقيقات.

تاسع وثمانون : المتهمون الخامس ، والتاسع والأربعون بعد المائة ،والخمسون بعد المائة ، والثامن والخمسون بعد المائة أيضاً:-

شرعوا- وأخر توفي - في استعمال المفرقعات بغرض تخريب المباني والمنشآت المعدة للمصالح العامة ، بأن شرعوا في إطلاق قذيفة تحوي مادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة صوب مبنى مديرية أمن الإسماعيلية ، وأعدوا لذلك قاذف صاروخي عديم الارتداد "أر بي جي" وقذائفه وما أن وصلوا على مقربة من مبناها أطلق المتهم الثامن والخمسون بعد المائة قذيفةً صوبها ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو عدم انطلاق المقذوف المعد لفساده على النحو المبين بالتحقيقات.

تسعون : المتهمون من الأول حتى الثالث ، والخامس ، والثاني عشر ، والثامن عشر ، والتاسع عشر ، والثالث والعشرون ،ومن السادس والثلاثين حتى التاسع والثلاثين، والرابع والخمسون ،والثاني والسبعون، والثالث بعد المائة ، والثامن بعد المائة ، والرابع والعشرون بعد المائة ، والخامس والعشرون بعد المائة ، ومن الثاني والثلاثين بعد المائة حتى السادس والثلاثين بعد المائة أيضاً :-

صنعوا مواد في حكم المفرقعات قبل الحصول على ترخيص بذلك ، بأن صنعوا مواد مفرقعة- فلمينات الزئبق ومخاليط المفرقعات- بقصد استعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام وبقصد المساس بمبادئ الدستور وبالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي على النحو المبين بالتحقيقات.

حادي وتسعون : المتهمون من الأول حتى الخامس ، ومن التاسع

حتى الثاني عشر، والرابع عشر، ومن السابع عشر حتى التاسع عشر، والرابع والعشرون، والخامس والعشرون، والسابع والعشرون ، والثامن والعشرون والثلاثون ، ومن الخامس والثلاثين حتى الأربعين، ومن الثاني والخمسون حتى الرابع والخمسون، والثالث والستون،والثمانون،والثاني والثمانون، والتاسع والثمانون،والخامس والتسعون، ومن الحادي بعد المائة حتى الثالث بعد المائة ، والثامن بعد المائة ، والسابع عشر بعد المائة ، ومن الثالث والعشرين بعد المائة حتى السادس والعشرين بعد المائة، ومن الثاني والثلاثين بعد المائة حتى السادس والثلاثين بعد المائة، ومن الثامن والأربعين بعد المائة حتى الحادي والخمسين بعد المائة، ومن الثامن والخمسين بعد المائة حتى الحادي والستين بعد المائة، والثالث والسبعون بعد المائة، والرابع والسبعون بعد المائة ، والسابع والتسعون بعد المائة ، والثامن والتسعون بعد المائة أيضاً:-

حازوا وأحرزوا مفرقعات ومواد في حكمها قبل الحصول على ترخيص بذلك، بأن حازوا وأحرزوا قنابل دفاعية وهجومية ومفجرات وقذائف صاروخية، ومواد - فلمينات الزئبق وثلاثي نيتروتولوين وحمض البكريك ومفرقعات الكلورات ومخاليط الألعاب النارية - بقصد استعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام وبقصد المساس بمبادئ الدستور وبالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي على النحو المبين بالتحقيقات.

ثاني وتسعون : المتهمون من الأول حتى الخامس، والسابع ، ومن الحادي عشر حتى السابع عشر ،والحادي والعشرون ، ومن الرابع والعشرين حتى الثلاثين ، والسابع والثلاثون،والأربعون، والثالث والأربعون، والثاني والخمسون، والثالث والخمسون، والسادس والخمسون،والحادي والستون،والثاني والستون، والسادس والستون، والسبعون، والثالث والسبعون،ومن الثمانين حتى الثاني والثمانين، والتاسع والثمانون، والتسعون، والسادس والتسعون، والثامن والتسعون، والخامس والتسعون،ومن الحادي بعد المائة حتى الثامن بعد المائة، والثالث والعشرون بعد المائة، والسادس والعشرون بعد المائة، والثامن والأربعون بعد المائة، والخمسون بعد المائة، والحادي والخمسون بعد المائة ومن الخامس والخمسين بعد المائة حتى الرابع والستين بعد المائة، والثالث والسبعون بعد المائة، والحادي والثمانون بعد المائة، والثالث والثمانون بعد المائة، والرابع والثمانون بعد المائة، ومن التاسع والثمانين بعد المائة حتى الحادي والتسعين بعد المائة، والسابع والتسعون بعد المائة أيضاً :-

حازوا وأحرزوا أسلحة نارية مششخنة- مسدسات وبنادق آلية - بغير ترخيص ومما لا يجوز الترخيص بحيازتها أو إحرازها بقصد استعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام وبقصد المساس بمبادئ الدستور وبالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي على النحو المبين بالتحقيقات.

ثالث وتسعون : المتهمون من الأول حتى الخامس ، والسابع ، ومن الحادي عشر حتى السابع عشر ، والحادي والعشرون ، ومن الرابع والعشرين حتى الثلاثين ، والسابع والثلاثون ،والأربعون ، والثالث والأربعون ، والثاني والخمسون ، والثالث والخمسون ، والسادس والخمسون ، والحادي والستون، والثاني والستون ، والسادس والستون، والثامن والستون، والسبعون ، والثالث والسبعون ،ومن الثمانين حتى الثاني والثمانين ، والتاسع والثمانون ، والتسعون ، والخامس والتسعون ، والسادس والتسعون ومن الحادي بعد المائة حتى الثامن بعد المائة ، والسابع عشر بعد المائة ، والثالث والعشرون بعد المائة ، والسادس والعشرون بعد المائة ، والثامن والأربعون بعد المائة، والخمسون بعد المائة، والحادي والخمسون بعد المائة، ومن الخامس والخمسين بعد المائة حتى الرابع والستين بعد المائة ، والثالث والسبعون بعد المائة ، والحادي والثمانون بعد المائة ، والثالث والثمانون بعد المائة ، والرابع والثمانون بعد المائة ، ومن التاسع والثمانين بعد المائة حتى الحادي والتسعين بعد المائة ، والسابع والتسعون بعد المائة أيضاً:-

حازوا وأحرزوا ذخائر مما تستعمل على الأسلحة النارية ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وتسعين ـ دون أن يكون مرخصاً لهم بحيازتها وإحرازها بقصد استعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام وبقصد المساس بمبادئ الدستور وبالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي على النحو المبين بالتحقيقات.

رابع وتسعون : المتهمون الثالث ، والثانى عشر ، والخامس عشر ، والسادس عشر ، ومن الحادى والستين حتى الثالث والستين ، والسادس والستون ، والثالث والسبعون ،والسادس والعشرون بعد المائة ، والثامن والتسعون بعد المائة أيضاً :-

أ - حازوا وأحرزوا أسلحة نارية غيرمششخنة- أفرد خرطوش - بغير ترخيص بقصد استعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام وبقصد المساس بمبادئ الدستور وبالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب - حازوا وأحرزوا ذخائر مما تستعمل على الأسلحة النارية - موضوع الاتهام الوارد بالبند رابع وتسعين فقرة أ - دون أن يكون مرخصاً لهم بحيازتها أو إحرازها بقصد استعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام وبقصد المساس بمبادئ الدستور وبالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي على النحو المبين بالتحقيقات.

خامس وتسعون : المتهمون الرابع ، والخامس ، والثامن والأربعون بعد المائة، ومن التاسع والخمسين بعد المائة حتى الثانى والستين بعد المائة ، والرابع والستون بعد المائة أيضاً:-

أ - بصفتهم مصريين التحقوا بمنظمة إرهابية مقرها خارج البلاد تتخذ من الإرهاب والتدريب العسكري وسائل لتحقيق أغراضها ، بأن التحقوا بمعسكرات تدريبية تابعة لكتائب عز الدين القسام الجناح العسكري لحركة المقاومة الإسلامية "حماس"فرع التنظيم الدولي

لجماعة الإخوان بقطاع غزة وتلقوا تدريبات عسكرية بها علي النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ تسللوا إلي داخل البلاد عبر الحدود الشرقية لها بطريق غير مشروع، بأن تسللوا عبر الأنفاق المجهزة لذلك على النحو المبين بالتحقيقات.

سادس وتسعون : المتهمان الرابع ، والخامس أيضاً :ـ

تخابرا مع من يعملان لمصلحة منظمة مقرها خارج البلاد ـ حركة المقاومة الإسلامية "حماس" الجناح العسكري لجماعة الإخوان- للقيام بأعمال إرهابية داخل جمهورية مصر العربية وضد ممتلكاتها ومؤسساتها وموظفيها ، بأن اتفقا مع المتهميْن التاسع والتسعين بعد المائة ، والأخير ـ القياديَّيْن بحركة حماس ـ على إمداد الحركة لجماعة أنصار بيت المقدس بمعلومات عن طرق إعداد وتصنيع المواد المفرقعة ، وبالأموال ، وبالأسلحة ، وقد وقعت الجرائم موضوع التخابر بأن ارتكبت جماعة أنصار بيت المقدس عمليات عدائية استهدفت أفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهما والمسيحيين والمجرى الملاحي لقناة السويس وخطوط الغاز المصرية وكان من شأن ذلك الإضرار بأمن البلاد وترويع المواطنين وإلقاء الرعب بينهم وتعريض حياتهم وأمنهم للخطر على النحو المبين بالتحقيقات.

سابع وتسعون : المتهمان التاسع والتسعون بعد المائة ، والأخير

أيضاً :-

أ ـ اشتركا بطريقي الاتفاق والمساعدة في ارتكاب جناية التخابر ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند سادس وتسعين ـ بأن اتفقا معهما على ارتكابها وساعداهما بأن دبرا لهما معسكرات تابعة لكتائب عز الدين القسام ـ بقطاع غزة ـ توليا فيها تدريب عناصر الجماعة بدنياً وعسكرياً ، وأمداهما بالأموال والأسلحة والمفرقعات فتمت الجريمة بناءً على هذا الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ اشتركا بطريقي الاتفاق والمساعدة في ارتكاب جناية الالتحاق بمنظمة إرهابية ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند خامس وتسعين فقرة أ ـ بأن اتفقا معهما على ارتكابها، وساعداهما بأن أعدا لهما وعناصرالجماعة معسكراتٍ ألحقوهم بها ودربوهم عسكرياً ووفرا لهم وسائل للتعيشٍ ومأوٍ فتمت الجريمة بناءً على هذا الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

ثامن وتسعون : المتهمون التاسع ، والرابع عشر ، والثالث والعشرون ،والسابع والعشرون، والثانى والثلاثون ، والثامن والأربعون ، والحادي والسبعون ، والثمانون ، والرابع والتسعون ، والثمانون بعد المائة أيضاً :

بصفتهم مصريين التحقوا بجماعة إرهابية مقرها خارج البلاد تتخذ من الإرهاب والتدريب العسكري وسائل لتحقيق أغراضها ، بأن التحقوا بجماعات تابعة لتنظيم القاعدة الإرهابي بدولة سوريا وتلقوا

تدريبات عسكرية بها وشاركوا في عملياتها غير الموجهة إلى مصر علي النحو المبين بالتحقيقات.

<u>تاسع وتسعون ـ المتهمون الثالث ، والرابع والأربعون ، والخامس والأربعون أيضاً:ـ</u>

حصلوا بوسيلة غير مشروعة على سر من أسرار الدفاع عن البلاد بأن حصل المتهم الخامس والأربعون من دفاتر الوحدة العسكرية خدمته على معلومات متعلقة بتحركات القوات الجوية لسيناء، وصَورَها بهاتفه وأمد بها المتهميْن الثالث ، والرابع والأربعين على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>المائة: المتهمون الثاني ، والتاسع ، والحادي عشر ، والثامنوالعشرون ، والسادس والثلاثون ، والخمسون ، والثالث والستون ،والثاني بعد المائة ، والثالث بعد المائة ، والخامس بعد المائة أيضاً :ـ</u>

حازوا وأحرزوا بغير ترخيص أسلحةً بيضاء- سيف وخنجر وساطور ومنجلة وروادع شخصية ودونكات وملكمة حديدية وصديري واقي من الرصاص ـ ؛ وأدوات تستخدم في الاعتداء على الأشخاص دون مسوغ قانوني لحيازتها وإحرازها ـ سوط وقاذف زجاجات حارقة وماسورة وكرات حديدية- على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثانياً : اتهمت النيابة العامة في أمر الاحالة الثاني المتهمون التاسع والحادى عشروالثاني عشر والمائة وستة وثلاثون</u>

والمائة وواحد وستون ومن ـ المائتين وواحد حتى المائتين وثمانية ٠

لأنهم فى غضون الفترة من عام الفين وتسعة حتى الثامن من نوفمبرالفين وأربعة عشر ٠

بمحافظات القاهرة والقليوبية وشمال سيناء بجمهورية مصرالعربية

ـ المتهمون التاسع والثانى عشر والمائة وستة وثلاثون والمائة واحد وستون :ـ

ـ قتلوا ـ ومجهولون وآخر توفي ـ أشرف بدير علي محمد القزاز ـ ضابط شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل من يعترض طريق سيرهم من رجال الشرطة ، وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية ـ بنادق آلية ومسدسات ـ ، وتنفيذاً لذلك توجهوا من أحد الدروب الصحراوية تلقاء طريق القاهرة السويس الصحراوي مستقلين سيارتين ، وما أن أبصرهم المجني عليه حتى ضيق الخناق عليهم بسيارة الشرطة استقلاله مُجبرهم على التوقف ، وحال استجلائه أمرهم أطلق صوبه المتهم التاسع وابلاً من الأعيرة النارية ، قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

وقد اقترنت تلك الجناية بجنايات أخرى وهي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفى البيان

أ ـ قتلوا ـ ومجهولون وآخر توفي ـ علاء أحمد عرفات عبد الصبور ـ فرد شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل من يعترض طريق سيرهم من رجال الشرطة ، وتنفيذاً لذلك أطلقوا صوبه ومستقلي سيارات الشرطة أعيرة نارية ، قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا بـه الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحوالمبين بالتحقيقات.

ب ـ شرعوا ـ ومجهولون وآخر توفي ـ في قتل يحيى فرج عبد الملك شرف الدين وخمسة آخرين ـ مبينة أسماؤهم بالتحقيقات ـ عمداً مع سبق الإصرار ، بأن أطلقوا صوبهم وابلاً من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بأولهم الإصابات الموصوفة بالتقرير الطب الشرعي ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو مداركته بالعلاج وعدم إحكام التصويب تجاه الآخرين ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ خربوا ـ ومجهولون وآخر توفي ـ عمداً أملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا السيارتين المبينتين وصفًا بالتحقيقات والمملوكتين لهيئة الشرطة ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ـ المتهمون التاسع والحادي عشر والمائتين وواحد :ـ</u>

أ ـ سرقوا ـ وآخرون مجهولون ـ جهاز الصراف الآلي والأموال المودعة به والمبينيْن قيمة وقدراً بالتحقيقات والمملوكيْن للبنك التجاري الدولي فرع مسطرد وكان ذلك ليلاً حال حملهم أسلحة وبطريق الإكراه الواقع على / علي جمعة أحمد والسيد محمد نجاتي ومحمد عبد الله عبد العال ، بأن وضعوا مخططًا حُدد به أدوارهم وتوجهوا صوب البنك مستقلين سيارتين محرزين أسلحة نارية ـ بنادق آلية ـ وما أن بلغوه توقفت إحداهما بمحيطه ، والأخرى أمامه ترجل ثلاثة منها فأحكموا ربط الجهاز بأسلاك معدنية موصولة بالسيارة وسحبه قائدها ، وظل الآخرون بأسلحتهم لتأمين الطريق وأطلقوا أعيرة منها فبثوا الرعب في نفوسهم وشلوا بذلك مقاومتهم وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء عليه وما به من أموال على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ خربوا وأتلفوا ـ وآخرون مجهولون ـ عمداً أموالاً منقولة لا يمتلكوها، بأن خربوا وأتلفوا الواجهات الزجاجية المبينة وصفًا وقيمة بالتحقيقات والمملوكة للبنك التجاري الدولي ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهمون التاسع والحادي عشر والمائتين وواحد أيضًا :ـ

أ ـ سرقوا ـ وآخرون مجهولون ـ المبلغ النقدي المبين قدراً بالتحقيقات والمعهود به إلى مكتب بريد صقر قريش بالمعادي وكان

ذلك بطريق الإكراه الواقع على / عبد الجابر عبد المرضي عبد الجابر وإيمان محمد محمد وصفوت جودة عبد الخالق بأن وضع المتهم التاسع مخططاً حدد به أدوارهم لسرقة أموال مكتب البريد وتوجهوا جميعاً صوبه مستقلين سيارة وما أن بلغوه اقتحموه مشهرين أسلحتهم النارية - بنادق آلية - في وجه المتواجدين به مطلقين أعيرة منها بينما ظل أحدهم خارجه لتأمينهم فبثوا الرعب في نفوسهم وشلوا بذلك مقاومتهم وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على المبلغ على النحو المبين بالتحقيقات.

ب - خربوا - وآخرون مجهولون - عمداً مبانٍ عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا مكتب بريد صقر قريش المملوك للهيئة القومية للبريد ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>- المتهمون من المائتين وواحد حتى المائتين وسبعة:-</u>

انضموا لجماعة أسست على خلاف أحكام القانون ، الغرضُ منها الدعوةُ إلى تعطيلِ أحكامِ الدستورِ والقوانينِ ومنعِ مؤسساتِ الدولةِ والسلطاتِ العامةِ من ممارسةِ أعمالها والاعتداءِ على الحريةِ الشخصيةِ للمواطنين والإضرارِ بالوحدةِ الوطنيةِ والسلامِ الاجتماعي ، بأن انضموا لجماعةِ أنصارِ بيتِ المقدسِ التي تدعو لتكفيرِ الحاكمِ وشرعيةِ الخروجِ عليه وتغييرِ نظامِ الحكمِ بالقوةِ والاعتداء على أفرادِ القواتِ المسلحةِ والشرطةِ ومنشآتهما ، واستباحةِ دماءِ المسيحيين

ودور عباداتهم واستحلالِ أموالهم وممتلكاتهم ، واستهدافِ المنشآتِ العامةِ ، بهدف الإخلال بالنظام العام وتعريض سلامةِ المجتمع وأمنه للخطر وكان الإرهابُ من الوسائلِ التي تستخدمها هذه الجماعة في تنفيذ أغراضها ، وكان المتهمُ المائتين وسبعة من أفراد الشرطة على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهم المائتين وثمانية :ـ

شارك في جماعة أسست على خلاف أحكام القانون ، بأن قدم للجماعة

ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند رابعًا ـ وسائل للتعيش وللسكنى ومآوٍ مع علمه بأغراضها ، على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهمون التاسع والحادي عشر والمائتين وواحد والمائتين وسبعة أيضًا :ـ

أمدوا جماعة أسست على خلاف أحكام القانون بمعونات مادية ومالية ، بأن أمدوا الجماعة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند رابعًا ـ بأسلحة وذخائر ومفرقعات ومهمات وآلات وأموال ومعلومات مع علمهم بما تدعو إليه وبوسائلها في تحقيق ذلك على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهمون التاسع والحادي عشر والثاني عشر والمائة واحد وستون والمائة ستة وثلاثون والمائتنى وواحد أيضًا :ـ

حازوا وأحرزوا مفرقعات ومواد في حكمها قبل الحصول على ترخيص

بذلك ، بأن حازوا وأحرزوا قنابل دفاعية ومفجرات وقذائف صاروخية ، ومواد - فلمينات الزئبق وأزيد الرصاص وثلاثي نيتروتولوين والنيتروبنتا ومفرقعات الكلورات والبارود الأسود ومخاليط الألعاب النارية ومخاليط المفرقعات - بقصد استعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام وبقصد المساس بمبادئ الدستور وبالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>- المتهمون التاسع والحادي عشر والثاني عشروالمائة وستة وثلاثون والمائة وواحد وستون المائتين وواحد والمائتين وسبعة والمائتين وثمانية أيضًا :-</u>

أ - حازوا وأحرزوا أسلحة نارية مششخنة – مسدسات وبنادق آلية -

بغير ترخيص ومما لا يجوز الترخيص بحيازتها أو إحرازها بقصد استعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام وبقصد المساس بمبادئ الدستور وبالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب - حازوا وأحرزوا ذخائر مما تستعمل على الأسلحة النارية - موضوع الاتهام الوارد بالبند ثامنًا فقرة أ - دون أن يكون مرخصًا بحيازتها وإحرازها بقصد استعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام وبقصد المساس بمبادئ الدستور وبالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهمون التاسع و الحادي عشر والثاني عشر والمائة وستة وثلاثون أيضـًا :ـ

حازوا وأحرزوا ذخائر مما تستعمل على الأسلحة النارية غير المششخنة ـ طلقات خرطوش ـ دون أن يكون مرخصاً لهم بحيازتها وإحرازها بقصد استعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام وبقصد المساس بمبادئ الدستور وبالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهم المائتين واثنين أيضـًا :ـ

أ ـ بصفته مصريـًا التحق بمنظمةٍ إرهابية مقرها خارج البلاد تتخذ من الإرهاب والتدريب العسكري وسائل لتحقيق أغراضها ، بأن التحق بمعسكرات تدريبية تابعة لكتائب عز الدين القسام الجناح العسكري لحركة المقاومة الإسلامية "حماس" بقطاع غزة وتلقى تدريبات عسكرية بها على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ تسلل إلى داخل البلاد عبر الحدود الشرقية لها بطريق غير مشروع بأن تسلل عبر الأنفاق المجهزة لذلك على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهمون التاسع والحادي عشر والثاني عشر والمائة وستة وثلاثون، والمائتين وواحد أيضـًا :ـ

حازوا وأحرزوا بغير ترخيص سلاحين أبيضيْن – خنجر ومطواة قرن غزال - ؛ وأدوات تستخدم في الاعتداء على الأشخاص دون مسوغ قانوني لحيازتها وإحرازها - أجنة وكرات حديدية - على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثالثاً : اتهمت النيابة العامة المتهم الثالث وثمانون:</u>

لأنة في يوم ٩ / ١٠ /٢٠١٦ بدائرة قسم ثان الأسماعيلية

<u>- حاز سلاحاً نارياً مششخناً - بندقية آلية- بغير</u> ترخيص ومما لا يجوز الترخيص بحيازتها أو احرازها بقصد استعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام وبقصد المساس بمبادئ الدستور وبالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي علي النحو المبين بالتحقيقات

يكون المتهمون قد ارتكبوا الجنايات والجنح المؤثمة بالمواد ٢/ثانياً/أ ، ٤٠ ،٤١ ، ٤٥/١، ٤٦، ٨٠ (أ) /١ ،٨٦، ٨٦ مكرراً/١ ، ٨٦/٢ مكرراً (أ)/١ ، ٢، ٨٦ مكرراً (ج) ، ٨٦ مكرراً (د)، ٨٨ مكرراً (أ)/١، ٢، ٨٨ مكرراً (ج) ، ٨٩ مكرراً /١ ، ٣ ، ٩٠ ، ١٠٢(أ)، ١٠٢(ب) ، ١٠٢(ج)، ١٠٢(د) ،١٠٢ (هـ) ١٣٧مكرراً(أ)/١ ، ٢ ، ٣، ١٦٠/١/ ثانياً ، ٢ ، ٢٣٠ ، ٢٣١ ، ٢٣٢ ، ٢٣٤ /٢ ، ٣، ٢٣٥ ، ٢٨٢ ، ٣١٤، ٣١٥ /أولاً ، ثانياً ، ٣١٦، ٣٦١ من قانون العقوبات والمواد ١/١ ، ٢، ٦ ،٢٥ مكرراً/١ ، ٢٦ /١ ، ٢ ،

٣ ، ٤ ، ٦ ،٧، ١/٢٨، ١/٣٠ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقوانين أرقام ٢٦ لسنة ١٩٧٨ و١٠١ لسنة ١٩٨٠ و١٦٥ لسنة ١٩٨١ و٩٧ لسنة ١٩٩٢ و٦ لسنة ٢٠١٢ والبنود أرقـــام (١ ، ٣ ، ٦ ، ٧ ، ٨ ، ١٠) من الجدول رقم (١) الملحق بالقانون الأول والمعدل بقرار وزير الداخلية رقم ٢١٣ لسنة ٢٠٠٨ ، والجدول رقم (٢) الملحق بالقانون الأول ، والبندين (أ) من القسم الأول و(ب) من القسم الثاني من الجدول رقم (٣) الملحق بالقانون الأول ، والبنود أرقام (١ ، ٢٠ ، ٢٢ ، ٦٩، ٧٧ ، ٧٨ ، ٧٩) من قرار وزير الداخلية رقم ٢٢٢٥ لسنة ٢٠٠٧ بإعادة حصر المواد المفرقعة والتي تعتبر في حكم المفرقعات ، والمادة ٢ /٢ من قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٨ لسنة ١٩٩٥ بشأن تأمين الحدود الشرقية لجمهورية مصر العربية ، والمادة ١١٦ مكرراً من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ والمعدل بالقانون رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ بشأن الطفل .

المحكمة

بعـــد تـلاوة أمـر الإحالـة وســماع طلبـات النيابـة العامـة والمرافعـة الشفوية والإطلاع علي الأوراق والمداولة قانونآ

وحـيثان المتهمين : الاول،والرابع،السادس،والسابع،والثامن،والتاسع والعاشر والرابع عشر والسادس والعشرون والسابع والعشرون

والواحد والثلاثون والثاني والثلاثون والثالث والثلاثون والرابع والثلاثون والثاني والاربعون والواحد والخمسون والواحد والسبعون والخامس والسبعون والثامن والسبعون والسادس والثمانون والسابع والثمانون والثامن والثمانون والرابع والتسعون والسابع والتسعون والثامن والتسعون والمائة وواحد والمائة وستة عشر والمائة وعشرون والمائة وواحد وعشرون والمائة واثنين وثلاثون والمائة واربعة وثلاثون والمائة وخمسة وثلاثون والمائة وستة وثلاثون والمائة وثمانية وثلاثون والمائة وثمانية واربعون والمائة واربعة وخمسون والمائة وتسعة وخمسون والمائة وثلاثة وسبعون والمائة واربعة وسبعون والمائة وثمانون والمائة وواحد وثمانون والمائة وخمسة وثمانون والمائة وتسعة وتسعون والمائتين والمائتين وثلاث والمائتين وستة قد تخلفوا عن الحضور بغير عذر رغم اعلانهم قانونآ مما يجوز معهم الحكم في غيبتهم عملا بنص الفقرة الأولي من المادة رقم ٣٨٤ من قانون الإجراءات الجنائية.

وحيث أنه قد ثبت وفاة كلا من المتهمين: محمد علي عفيفي بدوي

ناصف ،محمد بكري محمد هارون عبد العزيز ، هاني مصطفي أمين عامر محمود ،أشرف علي علي حسانين الغرابلي ،محمد ربيع محمد يونس محمد ، عبد الرحمن علي صبحي فرحات ،همام محمد أحمد علي عطية ،محمد السعيد المصيلحي سعد ، اسلام سيد أحمد إبرهيم ، عبد

الرحمن سيد رزق أبو سريع ، خالد فرج محمد محمد علي ، أحمد حمدي محمود محمود سالم لقي ، محمد أحمد محمد سريع سالم ، فيصل حمدين سالمان سعد حسين ، أحمد محمد عبد الغني محمود ، فيصل حسين سليم سليمان ، أحمد محمد السيد عبد العزيز ، سمير منصور صبيحي صبح ، إسماعيل سعيد عبد الله محمد ، أحمد عزمي حسن محمد عبده ، حسام أحمد محمد حسن مروان ، محمد عبد السميع حميدة عبد ربه .

وسوف تفرد لهم المحكمة أسباباً مستقلة على ضوء نص المادة ١٤ من قانون الإجراءات الجنائية .

وحيث أن واقعات الدعوي حسبما وقرت وإستقرت في يقين المحكمة وإطمأن لها وجدانها وإرتاحت إليها ضميرها مستخلصة من أوراق الدعوى وما تم فيها من تحقيقات وما دار بشأنها بجلسات المحاكمة تتحصل وقائعها في انة شرف أهل مصر بخروج السيد المسيح والعائلة المقدسة من أرض فلسطين وقدومهم الي أرض مصر ومكثوا بها اربع سنوات تقريباً عندما كان عمرة حوالي عامين هربا من الملك هيرودوس الذي اعتقد ان المسيح عليه السلام سوف ينازعه ملكه فأراد التخلص منه بذبح جميع أطفال بيت لحم من سن سنتين فأقل وتعتبر الكنيسة ان مجىء السيد المسيح الي مصر من أهم الأحداث التي جرت علي أرض مصر في تاريخها الطويل أذ

عاشت العائلة المقدسة اربع سنوات تشرب مياه النيل وتبارك ارض الكنانة طولاً وعرضآ٠

ومرت العائلة المقدسة في مصر من مدينة رفح ثم العريش ثم سيناء ومرت بكنيسة ابو سرجة بمجمع الأديان ثم مدينة الألهة بجوارمدينة الزقازيق ثم الي مسطرد ثم بلبيس ثم مرورآ بكنيسة العذراء بالمعادي ثم شرقا الي سمنود ثم غربا الي البرولس ثم عبرت للفرع الغربي للنيل حتي وصلوا الي وادي النطرون وهو الان يضم اربع أديرة٠ وفي معظم المدن التي مرت فيها العائله المقدسه بني فيها أديرة للعبادة ومكست العائلة المقدسة في موقعها في رحلتي الذهاب و العوده حيث يوجد موقع التعميد بالكنيسة والبئر الذي شربت منه العائلة المقدسة و اتجهت الرحلة الي مجمع الأديار بالقاهره الذي يشمل الكنيسة المعلقه لتتجه بعد ذلك الي كنيسة المعادي وصولا الي كنيسة جبل الطير الاثريه التي يوجد بها المغاره المقدسة و اتجهت بعد ذلك الي دير جبل درنكه حيث أقامت به العائلة المقدسة في طريق العودة بعد ان تلقت رساله بوفاة الملك هيرودوس وامكانيه العودة منذ الاف السنين (حسب رواية إنجيل متي كي) ٠

وبدخول الأسلام مصر علي يد الفاتح الصحابي عمرو بن العاص في عهد الخليفة عمر بن الخطاب سنة ١٩ هجري٦٤٠ م وفقدان الامبراطورية البيزنطية عرش مصر من يد الروم في الدولة الرومية ومنذ الفتح الأسلامي لمصر يتعايش فيها الأقباط والمسلمين وحدة وطنية واحدة لا فرق بين مسلم وقبطي فهم نسيج واحد ٠

فقال رسول الله صل الله علية وسلم (اذا فتحت مصر فأستوصوا بالقبط خيراً) هكذا قال رسول الله علية افضل الصلاة و السلام عن اقباط مصر لذلك فهم لديهم شأن خاص ومنزلة متميزة يعيها عقل كل مسلم ويضعها في قلبة٠ ولو نظرنا لأقباط مصر فنجد في كتب الحديث أن أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها قالت ان رسول الله صلي الله عليه وسلم أوصي عند وفاته فقال (الله في قبط مصر فانكم ستظهرون عليهم ويكونون لكم عدة وأعواناً في سبيل الله) رواه الطبراني٠

والأحاديث التي أوصي فيها الرسول صلي الله عليه وسلم كثيرة ومنها ايضاً (انكم ستفتحون أرضاً يذكر فيها القيراط فاستوصوا باهلها خيراً فان لهم ذمة ورحماً) ، كذا (من أذي ذميا فقد أذاني ومن أذاني فقد أذي الله)٠وعن عمر بن العاص أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم يقول (إذا فتح الله عليكم مصر بعدي فإتخذوا فيها جنداً كثيفاً، فذلك الجند خير أجناد الأرض) قال أبو بكر: ولم ذاك يا رسول الله- ﷺ ؟ قال: (إنهم في رباط إلى يوم القيامة) . وأن الإسلام هو دين التسامح والمحبة والمودة والسلام .

وثبت ذلك علي مدار تاريخ مصر بعد دخول الأسلام فقد دافع المسلمين

والمسيحيين عن مصر ضد العديد من الطامعين في مصر حتي رفعوا الصليب في الحملات الصليبية التي جاءت من اوروبا ووقف المصريون جميعا ضد الأحتلال الأجنبي في ثورة ١٩١٩ ثم ضد

الصهيونية التي احتلت سيناء وحررها المصريون جميعا في اكتوبر ١٩٧٣ .

فأن الولأء للوطن والانتماء لارضة هي أروع صفات يتصف بها كل أنسان محب وهو شعور فطري عميق يربط الانسان بوطنة الذي ولد علي أرضة وتنسم هواءه وتغذي من نبته وشرب من نيلة وشب وترعرع بين أهلة وعشيرتة وتلقي العلم في محرابة .

وما اعظم أن يقدم المواطن هذا الشعور الي معتقد يرسخ في وجدانة والي سلوكة وعملة يستهدف بة الدفاع عن أرضة والحفاظ علي أمنة وصيانة حرماتة ومقدساتة وارواح أهلة وعشيرتة واعراضهم وممتلكاتة العامة والخاصة مع حرصة دائمآ علي العمل الدؤب علي الارتقاء ونصرة ورفعة بلادة والدفاع عنها فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم"من مات دون أرضة فهو شهيد ومن مات دون عرضة فهو شهيد ومن مات دون مالة فهو شهيد"

فكان علينا أن نلقي بأنفسنا متوغلين طلال القرون السحيقة في عمق التاريخ وأن نخترق دياجير ظلمات أزمنة ضاربة في القدم حتي نجتاز تلك الفجوة الواسعة و الهوة السحيقة ألا وهي مكائد الإرهاب وجذور التطرف والعنف والإرهاب الغادر من فئه باغية قدمها مجتمعنا مهترئآ تتحكم فيه السياسة وتختلط بالدين ودنياه .

فإن الجماعات الإرهابية لم يروي لهم التاريخ ولم يقرأوا عراقة الدولة المصرية فهي ضاربة في القدم ، فهي دولة لها تاريخ ممتد علي مر العصور فهي أقدم دولة شهدتها الأرض وأن تاريخها يمتد

لأكثر من سبعه ألاف سنة فمنذ الدولة الفرعونية يطمع فيها الطامعين ، فهي قوية دائما برموزها شامخة بإنجازاتها لا يهزها طامع .

فبدأ الغدر والطمع فيها من ألاف السنين تعرض شعبها و أرضها

الي الكثير من الطامعين و الصراعات علي الصعيدين الخارجي و الداخلي فمنذ فجر التاريخ تتعرض للكراهية والحقد والهيمنة ، يتعمدوا التربص بها وبأمنها وشعبها ،ويخططوا لإغراق مصر في بركة من الدماء ولكن الله حافظآ لها٠

مرت بطمع وطغيان الهكسوس وأعقبهم الكثير والكثير فمنهم

الفرس والروم والتتار والحملات الصليبية والفرنسية والإحتلال الإنجليزي٠ وعلي الصعيد الداخلي مرت بالعديد من الكبوات بسبب الصراعات علي الحكم و النفوذ فمنها فترة حكم المماليك الذين تولوا فيها حكم مصر بعد سقوط الدولة الأيوبية و كانوا جماعة من الرقيق جلبوا من بلدان مختلفة ، و بذلك كونوا خليط من الأتراك والشراكسة ، فضلا عن أقلية من مختلف البلدان الأوربية و قد أدي ذلك الي التنافس والصراعات علي السلطة و الحكم و أدي هذا التنافس الي سوء حالة البلاد ونتج عن ذلك تدهور حالة البلاد الإقتصادية والصحية والإجتماعية و الثقافية، منغمسين في أشد أنواع الفساد و قد ساهم فساد أخلاقهم دون شك في سقوط هذه الحقبة الزمنية وما تركته من أثرباقي من فقر و جهل وتخلف٠

ومما لا شك فيه أن أسباب المطامع علي مر العصور هو لأستنزاف ثرواتها لتميز موقع مصر الجغرافى الفريد حيث يحدها من الشرق البحر الأحمر و من الشمال البحر المتوسط و يصلهما قناه السويس فهي شريان الحياة بالنسبة للتجارة العالمية بين الشرق و الغرب و أرضها الخصبة و ثراوتها الكثيرة فهي منارة تشع ضوء ساطع و ملتقي أنظار الطامعين فتأمرت الخسة و الندالة من قوي الإستعمار والمكائد لإخضاع الدولة المصرية لهيمنتهم .

إن مصر لن تخذل أبدآ ولن تركع إلا لله، فهي ذات ثوابت لا يعرفها إلا من قرأ تاريخها ، فلها أرضا فريدة و لها جيش جسور من أبناء هذا الشعب ـ ليسوا من المرتزقة ـ يدافعوا عن الوطن والشعب و الذين قال عنهم الرسول صلي الله عليه و سلم " إن فتحتم مصر فخذوا منها جندآ كثيفآ فإنهم خير أجناد الأرض " . و لهم شرطة قوية تحمي الشعب و تدافع عنه فى الداخل ويضحون من اجلة ، وأن الجيش والشرطة من نسيج هذا الشعب ومن أبناء هذا الوطن يشربون من نيلة و يأكلون من أرضة و يعيشون وسط إخوانهم فلا يمكن زعزعتهم أو الدخول فيما بينهم أو تفرقة صفوفهم فهم من أبناء الشعب الواحد من المسلمين و المسيحين لايمكن تفرقتهم أو النيل منهم بالإنشقاق و الخصومات أو الصراعات الطائفية وذلك ببث الفرقة والإنقسام لأنهم نسيج واحد ملتحمين ـ أعلنها للقاصي و الداني ـ له تقاليد صارمة أشد ما تكون الصرامة و له أحاسيس فياضه رفيعة متحدين وحدة وطنية واحدة .

فانهم يحاولون دائماً شق الصف وضرب الوحدة الوطنية المصرية أقولها لكل المشككين في وطنية تلك المؤسسات العريقة وتاريخها المشرف أن أرض الكنانة باقية رغم أنف الحاقديين والمغرضين .

كفواعن نشر الأكاذيب و الشائعات الضارة والخبيثة حتي ترتاح أنفسكم من المؤامرات ، فسقطت الأقنعة الزائفة أمام الدولة المصرية وشعبها فلا يمكن زعزعتها أو النيل منها فإرفعوا أيديكم عنها وكفوا عن المؤامرات، خسئتم أيها المتأمرون .

فإن الله عز وجل كرم مصر وأخصها بالذكر في كتابه الكريم في العديد من المواضع يصل عددها أربعة وعشرون مرة خمسة منهم باللفظ الصريح وتسعة عشر مرة ضمنيا فقال تعالي " فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَىٰ يُوسُفَ آوَىٰ إِلَيْهِ أَبَوَيْهِ وَقَالَ ادْخُلُوا مصرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ " الأيه ٩٩ من سوره يوسف . "وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ وَطُورِ سِينِينَ وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ" سورة التين .(فإن الأمن والأمان أخص الله بها مصر ومحافظاً لها) .

وعُرفت ظاهرة الإرهاب أيضا بالقرن التاسع عشر وتعددت أشكالها وإختلفت بإختلاف الزمان والمكان وتنوعت بإختلاف البواعث والأسباب ، وقد إزداد تصاعد خطورة الإرهاب منذ منتصف القرن العشرين حيث إنتشرت العولمة فأصاب التحول كثيراً من المجتمعات وغزتها ثورة المعلومات وتقدم التكنولوجيا ، وتحققت سهولة إنتقال الأشخاص والأموال ، مما قضى على المسافات بين الدول، وقد

زامن هذه المتغيرات وقوع كثير من الأزمات السياسية فى بقاع كثيرة من العالم وخاصة فى البلقان والشرق الأوسط .

وبينما كان العالم ينشد الرخاء والإستقرار من خلال نظام إقتصادى دولى جديد ، جاء الإرهاب لكى يعرض الأمن والإستقرار للخطر لا فى المجتمع الوطنى فحسب بل فى المجتمع الدولى بأثرة ، وحمل فى جنباته شكلا جديدا من الإجرام المخيف صاحبة إستخدام وسائل تكنولوجية حديثة أو بالغة التعقيد فى بعض الأحوال .

وبادئ ذى بدء نشير أنه ومنذ نهاية القرن العشرين وبداية هذا القرن لعبت ظاهرة الإرهاب دورا فى الحياة السياسية على المستوى الدولى ، كما ألقى الإرهاب بعواقبه الوخيمة تحديات سياسية وأمنية وإقتصادية ، وخاصة في ضوء الإلتزام الدولي بهذه المواجهة ، مما يتعلق بإستقرار البلاد وأمنها وبحماية القيم الديمقراطية وحرية التعبير بعيدا عن إستخدام العنف والقوة.

وتحت تأثير أحداث الإرهاب وتحدياته أصدر مجلس الأمن قرارآ ملزماً للدول تحت الفصل السابع لميثاق الأمم المتحدة بشأن مكافحة الإرهاب هو القرار رقم ١٣٧٣ في ٢٨ سبتمبر سنة ٢٠٠١ دعا فيه الدول الأعضاء إلى الإنضمام إلى الإتفاقيات والبروتوكولات الدولية المتعلقة بالإرهاب.

نشير هنا ونذكر أن الإرهاب هو إستخدام العنف أو التهديد به لإثارة الخوف والذعر، حيث يعمل الإرهابيون على قتل الناس أو إختطافهم ، كما يقومون بتفجير القنابل وسفك الدماء وإختطاف الأفراد وترويع

الأمنين وإشعال النيران وإرتكاب غير ذلك من الجرائم الخطيرة ، كما أن معظم الإرهابيين يرتكبون جرائمهم لدعم أهداف سياسية معينة وأهداف خاصة سواء كانت ذات أجندة داخلية أو خارجية مستترين وراء الدين٠ والدين منهم براء.

ويرتكب الإرهابيون أعمالهم الإرهابية لأسباب مختلفة ، فقد يدعم بعض الإرهابيين مذهبا سياسيا محددا (كمذهب خوارج العصر) على حين أن بعض المنظمات تمثل أفكارا معينة بتوجيه من حكومات قائمة ، أو سلطات ، وهذه تدخل في دائرة (المنظمات الإرهابية) إذ أنها لا تناضل من أجل حقها المشروع في الحياة الكريمة بل تزهق الأرواح وتقتل الأبرياء وتزهق الأنفس المعصومة بغير حق وسلب النساء وتدمير البنية التحتية للدول وتشتيت الشعوب تحت التزرع بالدين فالتطرف لا يعرف وطنا ولا دينا فضلا عن ذلك يسفكون الدماء ويخربون البلاد تحت شعار الجهاد٠ فمصر ليست مسرحاً للمتطرفيين والارهاب بل هي مقبرة للغزاة.

كذلك يعمل الإرهابيون لإرهاب الشعوب وكسر كرامتها والنيل من كبريائها ومحاولة منهم بائسة ويائسة لإصابتها بالوهن وتنتهج إستعمال أساليب عده ومنها العنف لتخويف مناوئيهم أو للقضاء عليهم "ياسافكي دماء الأبرياء عليكم لعنه الله والبشر أجمعيين".

ويعتقد الإرهابيون أن إستعمال العنف أو التهديد به لإثارة الذعر هو أفضل طريقة لكسب الدعاية العامة ، في ظل وقوف بعض المنظمات الإرهابية –

سرا – بدعم الجماعات الإرهابية عن طريق تزويدها بالسلاح والتدريبهم ومدهم بالمال اللازم لتنفيذ هجماتهم ومخططاتهم الإرهابية التي يقومون بها بسبب كثرة الفتاوي الخاطئه التي زادت في الأونة الاخيرة.

وتنتهز المحكمة وتناشد القيادة السياسية بسرعة توحيد الأفتاء والفتاوي ،

وقد صدر عن المجمع الفقهي الإسلامي أن الإرهاب هو العدوان الذي يمارسه أفراد أو جماعات أو دول بغيا على الإنسان (دينة ، دمة ، مالة ، عقلة ، عرضة) ويشمل صنوف التخويف والأذى والتهديد والقتل بغير حق ، وما يتصل بصورة (الحرابة وإخافة السبيل ،وقطع الطريق)، وكل فعل من أفعال العنف أو التهديد يقع تنفيذا لمشروع إجرامي (فردي أو جماعي) ، ويهدف الى إلقاء الرعب بين الناس ، وترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أموالهم للخطر ، فكل هذا من صنوف الفساد في الأرض قال الله تعالى "وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِن كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ" القصص (77) .

والإرهاب هو بغي بغير حق قال الله تعالى " قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ " {الأعراف ٣٣}.

لقد ظلت كلمة الإرهاب ناقوس حرب بين الحق والباطل يدعمه أهل البغي من أصحاب الأجندات الخاصة لبعض الحكومات والمنظمات والأفراد ،

والدعم المقدم من بعض الجماعات وكذلك مصادر التمويل الغير المشروعة التي تتم عبر جماعات الإرهاب وإشتراكات وهميه بإتجاه الجماعات المرتبطة بعناصر راديكالية .

ولقد وضع المشرع المصري القوانين الصارمة والمستمدة من (الشريعة الإسلامية السمحة) لمواجهة هذا الضلال والبغي بكل الحسم حفاظا على الكليات الخمس (الدين والنفس والمال والعرض والعقل) وصونا لحقوق الأفراد ودفعا للبغاة الخارجين والمارقين عن القانون وحماية للوطن وأمنة فالارهاب يقود الوطن الي الهاوية ويقف خبراء المنظمات ورائهم وحمايتهم بنشر تقارير مشبوهه تنحاز للارهاب بعد اختراق الاخوان المسلمين تلك المنظمات للمتاجرة بحقوق الانسان لحساب الاخوان والارهابين دون الاتجاه للحياد مما ادي الي فقد المصداقية.

الأ أنة ظهر في الاونة الاخير من هذا العصر بعد سقوط دولة الرافدين (العراق) بعد ان اجهز عليها الطامعين في ثرواتها، جماعة اطلق عليها تنظيم الدولة الاسلامية (تنظيم داعش) وهو تنظيم ارهابي موطنة في العراق وسوريا وليبيا ويسعي الي نشر نظام رعب الي ما وراء المشرق العربي - (مصروغيرها من البلدان الأخري)،

حركة تدعي انها اسلامية وهي لا تمت الي الاسلام بصلة تنظيم مسلح يتبع الافكارالسلفية الجهادية ويهدف أعضائة حسب أعتقادهم الي اعادة الخلافة الاسلامية وتطبيق الشريعة الاسلامية،

أتي علي الاخضر واليابس استباحوا لأنفسهم واستحلوا دماء المسلمين والمسيحين (أهل الذمة) الذين اوصي عليهم رسول الله

واستباحوا سلب النساء وبيعهم سبايا ورقيق وحللوا الزنا وأدعوا النزعة الدينية المتشددة حيث تبنوا الافكار الجهادية والتكفيرية وتكفير العاملين بالقوات المسلحة والشرطة واستهدافهم بالعمليات العدائية واستهدافهم المواطنين المسيحين واستحلال ممتلكاتهم ودمائهم ودور عبادتهم واستهداف المنشأت الهامة والحيوية وخاصة التابعة للاجهزة الامنية وفرضية الجهاد في الداخل والخارج وتكفير الحكام وفي سبيل ذلك استقطبوا عناصر من كل صوب من الشباب من كل الدول التي تقدم لهم المساعدات و التي ترعي الارهاب والدعم اللوجستي من الاموال والسلاح لتنفيذ عمليات عدائية ضد الدول العربية ودول العالم متمكنين من شبكات التواصل الاجتماعي وأضحي داعش معروفة بفيديوهات قطع الرؤوس وتدميرها للاثار وانتهاكات حقوق الانسان وجرائم الحرب وقد انبسق تنظيم داعش من تنظيم القاعدة في العراق الذي اسسة وبناة أبو مصعب الزرقاني في عام ٢٠٠٤ في اعقاب غزو العراق ٢٠٠٣ وابتداء من عام ٢٠٠٤ تولي قيادته ابو بكر البغدادي انتشر بشكل كبير ويحارب التنظيم كل من يخالف أرائة وتفسيراته الشاذة انتشرت في كل البلدان العربية عن طريق البيعة او السفر للالتحاق بصفوفة وأنتشر في ليبيا وهو فرع من الجماعة الاسلامية المتطرفة المعرفة باسم الدولة الاسلامية وتنشط في العديد من المناطق في ليبيا مستغلة الفوضي والفراغ الامني في البلاد تم تشكيل فرع في ١٣ نوفمبر عام ٢٠١٤ ظهرت فيديوهات علي الانترنت تبين مجموعه من المسلحين بمدينه دارنه

المبايعين بالولاء لزعيم داعش ابو بكر البغدادي و علي اثر ذلك انشأ البغدادي ثلاثه فروع في ليبيا في برقه في الشرق و فزان في الصحراء الجنوبيه و طبرق في الغرب و بدأ ينضم اليها شباب من مصر ودول العالم الذين اخذوا يبايعون البغدادي واعتناقهم افكار قوامها تكفير الحاكم بدعوة عدم تطبيق الشريعة الاسلامية يقوموا باعمال عدائية في العراق ومصر و ليبيا وسورية ومن بين هذه الاعمال وتوجيها ضد افراد القوات المسلحة والشرطة والاعتداء علي المنشآت العامة واستباحة دماء المسيحيين بليبيا ومصر واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ٠

فإن التطرف الديني حتما سيولد بلا ريب إرهاب وإسالة الدماء ويسقط كل أقنعة السياسة القبيحة عن وجه المتطرفين ضعاف النفوس ــ خوارج هذا العصر ــ خفافيش الظلام الذين يقومون بحملات ممنهجة دون إدراك بالتلاعب بأمن هذا الوطن بإستهدافهم إغتيال رموز الدولة المصرية وتفجيرهم المنشأت العامة الهدف منة سقوط الدولة وهدم الحضارة الإنسانية من قبل التنظيمات الإرهابية والفكر المتشدد فهم الجناح العسكري للاخوان المسلمين يستقون بهم علي الشعوب العربية ٠

إلا أن العمليات الخسيسة تزيد الشعب المصري تماسكا وإصرارا بعزيمة بقيادتة السياسية وولائة ودعمة لجيشة و شرطتة وقضائة والتمسك بدولتة٠

نحن في حرب فكري ضد المتطرفين سفاك الدماء البريئة التي تراق والأرواح الزكية المظلومة التي تزهق من قبل هؤلاء المنافقين المتطرفين الذين يظهرون خلاف ما يبطون ظنا منهم النيل من الدولة المصرية ٠ وينبئ كثيرا عن غايتهم الحقيقية ٠

أن الجماعات المتطرفة والقوة الرجعية تستغل حماس الشباب مستغلين فقرهم وجهلهم بدينهم فكان الأحرى بهم أن يتوقفوا بالبكاء علي الأطلال فكان الظن منهم العجز والتخلف والتبعية والهوان بعد ما أصابهم الوهن والمرض٠

هذا ولم يكن تكوين الجماعة (انصار بيت المقدس) والانضمام اليها عملا مجردآ من أي افعال مادية بل أن انشاء الجماعة كان بهدف القيام بأعمال ارهابية ضد مأسسات الدولة المصرية والقائمن علي أدارتها داخل جمهورية مصر العربية وخارجها وأنها أعمال جهادية مسلحة ٠

وعن القتلِ وسفكِ الدمِ الحرام فقال تعالي" مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًآ وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاس جَمِيعًا سورة " البقرة ١٩٠" ونصلي ونسلمُ على رسولِه الأمين المبعوثُ رحمةً للعالمين خصَهُ ربُهُ إتمامِ مكارمِ الأخلاق فنهاهُ عن إكراهِ الناسِ في الدين حتى يكونوا مؤمنين بل نهاهُ عن أي إكراهٍ في الدين٠

هؤلاء يسمون أنفسهم "تنظيم القاعدة" وهؤلاء "الدولة الإسلامية"

وهؤلاء"أنصار بيت المقدس" وهؤلاء "جبهة النصرة" جميعهم تنظيمات مسلحة واحدة رغم هذة المسميات يتبعون للتنظيم الدولي للاخوان للسيطر بهم علي الشعوب كلاٌّ يدعي لنفسِهِ العصمةَ في الدين .. وكل يزعُمُ أنه على الحق المبين ..كلُ منهم اتخذ من مبادئِ التشددِ ذريعةً لسفك الدماء ونسفِ الأوطان..فتارةً يستترون بالحاكمين .. وتارةً يستترون خلفَ الولاءِ والبراء ..وتارةً يرتدون عباءةَ إقامةِ الخلافة..وبزعمٍ منهم..وبشعارات براقةٍ خلابة.. أخذوا يستحلون دماء المسلمين والمسيحيين ..ما سلمَ منهُم رجلٌ ولا امرأة .. ولا شيخٌ في السنِ طعين ..أخذوا يفجرون الكنائسَ والمساجد ..يقطعون الطرقَ ويسلُبُون الأموال ..ويُنتِكهُون الأعراضَ ويروعون الآمنين..ويلوون ألسنتهم بكلماتٍ ..لتحسبوهم من الأولياء الصالحين ..."الله أكبر .. الله أكبر"وما الله بمصلح عمل المفسدين ..وإذا التقى جمعآ منهم .. رشقَ كلُ منهم الآخر بالكفر ..

ومزقوا أجساد بعضهم البعض، فقيادات الارهاب تمارس التضليل بأسم الدين لتخريب البلاد والعباد بقصد حكم الشعوب..

أين أنتم من تعاليم رسول الله .. إذ قال "من آذى ذمياً فقد آذاني" ،

قضيةٌ عانت الأمّة منها منذ عصرِ الصحابة رضي الله عنهم .. خوارج يغالون في التكفير .. ويبنون على ذلك سفك دماء المسلمين قبل أتباع الدين والديانات الأخرى ..

عصبة ضالة من البشر تارة سموا سلفاً بالخوارج..وتسموا حديثاً بالقاعدة ..وأخيراً سموا أنفسهم بدولة الإسلام .. ثم التوحيد والجهاد(ثم جماعة بيت المقدس) وما هم من الإسلام ..إنما هم جماعة الفساد والإفساد والضلال ..سموا أنفسكم ما شئتم .. فلستم سوى أئمةُ الضلال وقبلة الجهال، وهم جميعآ الجناح العسكري للجماعة الدولية للاخوان المسلمين، للأستقواء بهم للسيطرة علي الشعوب،

ثم كانت ثورةُ الخامس والعشرين من يناير .. وتطلعتْ البلاد إلى عهدٍ جديدٍ .. تكونُ فيه مصر وطناً لكلِ المِصريين .. ولكنَّ هيهات هيهات .. إذ أخذتْ جماعاتُ الظلامِ والضلالِ في تقويةِ شوكتِها .. وإيفادِ عناصرَها إلى جبهاتِ القتالِ الدائرِ في سوريا وليبيا .. حتى إذا تلقت تلك العناصرُ ما يكفي من التدريباتِ على حروب العصابات .. عادت لإشعالِ الجبهةِ الداخلية للبلاد .. وسفكِ دماءِ العسكريين والشرطيين والمدنيين على حد سواء .. تحت زُعْمِ تطبيقِ الشريعةِ الإسلاميةِ وإقامةِ الخلافة .. وما أفعالُهم تلك إلا استعذاباً للدماء وسعياً وراء السلطة .. وعاونهم في ذلك جماعة أخرى من جماعات الإفك والضلال .. التي كانت تحكم البلاد في ذلك الوقت .. والتي حرضَتْ العناصرَ المتطرفة على السفرِ إلى جبهاتِ القتالِ في الخارج .. حتى يكونَ لها عناصرُ مدربة تستطيعُ من خلالِها الاستقواءِ على مؤسساتِ الدولة فهم الجناح العسكري لهم(للاخوان المسلمين) .. إلا أن ذلكَ المخططَ لم ينطلِ على ذكاءِ المصريين .. فإذهم يفيقون ويثورون .. ويلفظون

تلك الجماعات المتأسلمة .. التي تدثرت بعباءة الدين .. وما هم إلا زمرةً من الخائنين .. الذين وضعوا المصريين بين خياريْن .. إما أن يحكموهم أو أن يمزقوهم .. فما رهبَ المصريون وما خافوا .. بل قاموا عليهم قومةَ رجلٍ واحد .. فإذا بتلك الجماعات تخلع عنها عباءةَ رجلِ الدينِ الرصين .. وتكشفُ عن قبحِها المبين .. وتظهر كلٌ منها سوءَ خبيئتِها وخبثَ طبعِها .. وبعُدها كل البعد عن تعاليمِ الدين . فهؤلاء قتلوا المتظاهرين . وهؤلاء أمطروا الجنودَ العزلَ في سيناءِ بالرصاص . وأولئك فجروا مديرياتِ الأمنِ واستهدفوا أكمنةَ الشرطة وسرقة السيارات بالاكراة وضرب السياحة والسفن في قناة السويس وتخريب المنشآت . وكلٌ منهم يدعي أنه بعملِه يتقربُ إلى اللهِ زُلفى . يَحسَبونَ أنهم يُحسِنونَ صنعاً . وهُم في الحقيقةِ من الأخسرينَ أعمالاً

كما ظهر تنظيم آخر سمي بأنصار بيت المقدس وقبلة كانوا يسمنة التوحيد والجهاد وأتخذ لنفسة مقرآ في شبة جزيرة سيناء التي اصبحت ذراع تنظيم الدولة الاسلامية في سيناء المصرية هي الجماعة الجهادية المصرية التي ظهرت وكانت الاكثر ظهورا وتحركا منذ ما بعد ثورة يناير ٢٠١١ وتزامن ظهور هذه الجماعة مع سقوط النظام القائم وقامت بمبايعة تنظيم الدولة الاسلامية وتعتبر جماعة انصار بيت المقدس التي أصبحت تابعة لتنظيم الدولة الاسلامية هي فرع لهم في سيناء(الجناح العسكري للاخوان المسلمين) الاكثر ظهورا اليوم علي الساحة المصرية ويعود ذلك الي العديد من العمليات النوعية التي نسبت إلي الجماعة في الاونة الأخيرة الا ان الجماعة

حديثة بل طرأت علي سيناء فقد شكل التنظيم في الفترة التي تلت الاطاحة بالنظام السابق (الاخوان المسلمين) فان هذه الجماعة مكونة من خليط من الفلسطينيين الذين وفدوا من غزة ومن المصريين كانوا منضمين تحت لواء ما كان يعرف بجماعة التوحيد والجهاد التي تبنت عدة هجمات ارهابية استهدفت السياح الاجانب في سيناء في عام ٢٠٠٤ ـ ٢٠٠٦ وكان اسست عام ٢٠٠١ في العريش وكان الجيش والشرطة واقفين لهم بالمرصاد حائط صدا منيعاً٠

وتعتمد انصار بيت المقدس علي الفكر السلفي الجهادي وكانت تعتبر الاقرب من فكر تنظيم القاعدة فقد فضلت الجماعة اشهار مبايعتها لتنظيم الدولة الاسلامية وقد وافق هذه البيعة ابوبكر البغدادي وقد اعلنت الجماعة عن نفسها مطلع عام ٢٠١١ عبر تبنيها تفجير امبوب الغاز كما تبنت اطلاق عدة صواريخ وهم يتخذون من كهوف ما يعرف بجبل الحلال وسط سيناء ملجأ لهم مستفيدين من الاتفاقيات الامنية والعسكرية المكونة لاتفاق كامب ديفيد التي تلزم مصر بتواجد عسكري محدود جدا في سيناء٠

ومع مبايعة انصار بيت المقدس لتنظيم الدولة الاسلامية زادت حركتهم بشكل ملحوظ من خلال العمليات النوعية بالهجوم والتورط في الكثير من العمليات العسكرية علي الجيش والشرطة واستهداف المسيحيين والقضاة والتفجيرات وضرب السياحة مما اثر بالسلب علي الأمن القومي المصري ويعتبر تنظيم الدولة ابرز الجماعات

المتشددة واكثرها عنفا ولهم سجل في استهداف المدنيين في المنطقة بما فيها العمق المصري وقامت مأخراً بتغير اسمها الي ولاية سيناء وسعت نشاطها وبدأت بالتركيز علي قوات الأمن والجيش المصري في سيناء ثم توسعت في عملياتها لتشمل العاصمة القاهرة ومحافظة الجيزة وانحاء المحافظات كما واصلت هذة الجماعة عملياتها حتي وصلت الي الصحراء الغربية المترامية الاطراف والتي تعتبر نقطة جذب للسياح واتاحت تضاريس المنطقة الجبلية مكان مثالي لاختباء المسلحين الي جانب قربها من الحدود مع ليبيا التي ضربتها الفوضي٠

قال الله تعالى "وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ" (٩٦) من سورة الأعراف ـ وقال "يا ايها الذين أمنوا لم تقولون ما لأ تفعلون كبر مقتآ عند الله ان تقولوا ما لا يفعلون سورة الصف ١ ،٢ ٠

فإنضم المتهمين محل المحاكمة للجماعة (تنظيم داعش) وأعدوا عدتهم وذلك لتنفيذ مخططهم الإرهابى بناءا على تعليمات ذلك التنظيم الإرهابى سالف البيان حيث كانت وقائع هذه القضية الماثلة – والتى تعتبرها المحكمة بحسبانها محكمة الموضوع – أنها إحدي صور الإستعداد والتجهيز لمخططاتهم الإرهابية فى بث الرعب فى نفوس المواطنين المصريين (المسلمين والأقباط) على حد سواء من جراء الجرائم الإرهابية وفقا للثابت بأمر الإحالة ، وأنهم يوجهون رسالة الي

العالم الخارجي بعدم وجود الأمن والأمان و عدم الإستقرار في البلاد (مصر) فكان الردع سلاح المواجهة .

وقد افصحت الأوراق من واقع التحقيقات والتحريات لدور كل متهم في الجماعة إلارهابية – التي تأسست على خلاف أحكام القانون - فهي مرتبطة بتنظيم القاعدة الإرهابي أُطلِقَ عليها جماعةُ أنصارِ بيت المقدسِ والتي تعتنق الأفكار التكفيرية المتطرفة القائمة على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوة عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد ومنشآت القوات المسلحة والشرطة واستباحة دماء المسيحيين ودور عبادتهم واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، واستهداف المنشآت العامة والمجرى الملاحي لقناةِ السويسِ والسفنِ المارة به؛ بغرض إسقاط الدولة والتأثير على مقوماتها الاقتصادية والاجتماعية والإضرار بالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي ، وأن تلك الجماعة تولى زعامتها المتهم الأول / توفيق محمد فريج زيادة واضطلع إبَّان تأسيسها بالتواصلِ مع تنظيم القاعدة بالخارج لمبايعةِ زعيمه أيمن الظواهري ، والتواصلِ مع ألوية الناصرِ صلاح الدين الفلسطينية - بقطاع غزة – لمد الجماعة بدعمٍ مالي وعسكري ولوجيستي للقيام بعمليات عدائية بالبلاد- مستغلاً الأوضاع الأمنية في أعقاب يناير ٢٠١١ - فأسس هيكلاً تنظيمياً لها قائماً على إنشاء خلايا عنقودية تعمل كل منها بمعزل عن الأخرى - تلافياً للرصد الأمني - وتولى ضم عناصر للجماعة من معتنقي ذات الأفكار من الهاربين من السجون إبَّان يناير ٢٠١١ وممن تلقوا تدريبات عسكرية على يد

عناصر تنظيم القاعدة بالخارج وآخرين تم استقطابهم ، وأعد لأعضائها برنامجاً ارتكن لثلاثة محاور أولها فكري يقوم على عقد عدة لقاءات تنظيمية بصفة دورية يتم خلالها تدارس الأفكار والتوجهات التكفيرية ومطالعة المواقع الجهادية على شبكة المعلومات الدولية ودراسة كتيبات فقه الجهاد ، والثاني محور حركي تمثل في دراسة أساليب رفع المنشآت وكشف المراقبة وكيفية التخفي باتخاذ أعضاء الجماعة لأسماء حركية والتسمي بها فيما بينهم وإسقاط لحاهم واستخراج بطاقات شخصية جديدة وقطع صلتهم بمحيطيهم وتغيير أرقام هواتفهم النقالة واستخدام أخرى جديدة وعدم الصلاة في مساجد بعينها ، والثالث عسكري حيث انشأ معسكرات بسيناء والإسماعيلية لإعداد عناصر الجماعة بدنياً وعسكرياً تعقد فيها دورات عسكرية لتأهيلهم بدنياً ورفع قدراتهم القتالية بتدريبهم على كيفية استخدام الأسلحة النارية وحرب المدن والشوارع وإعداد وتصنيع العبوات المفرقعة وكيفية استخدامها ، تمهيداً لتنفيذ عمليات إرهابية بالبلاد.

وأنه في سبيل تحقيق ذلك استعان بقياديي تلك الجماعة المتهم الثاني / محمد علي عفيفي بدوي ناصف الذي كُلف بتولي مسئولية تأسيس خلايا الجماعة خارج نطاق سيناء ومدن القناة وإدارتها والإشراف عليها ، بمعاونة المتهم الثالث/ محمد بكري محمد هارون والمتوفى محمد السيد منصور حسن إبراهيم الطوخي ، كما أصدر تكليفات للمتهم الرابع / محمد أحمد نصر محمد بتأسيس خلية أخرى منبثقة عن الجماعة أُطلق عليها كتائب الفرقان ، بمعاونة المتهمُ الخامس / هاني مصطفى أمين عامر

محمود ، كما كُلف المتهم السادس / وائل محمد عبد السلام عبد الله شامية بتولي مسئولية تدريب أعضاء الجماعة وتأهيلهم بدنياً ، وأُسند للمتهمِ السابع / سلمي سلامة سليم سليمان عامر مسئولية التسليح والدعم اللوجيستي لها ، وعُهِد للمتهمِ الثامن / محمد خليل عبد الغني عبد الهادي النخلاوي بتولي مسئولية الجانب الفكـري لها ، وتولى المتهمان التاسع / هشام علي عشماوي مسعد إبراهيم والعاشر / عماد الدين أحمد محمود عبد الحميد مسئولية التدريب العسكري لأعضائها ، كما تولى الحركي "ياسر" مسئولية تجهيز وتصنيع المفرقعات تمهيداً لاستخدامها في العمليات العدائية للجماعة ، وكُلف المكنى "أبو عماد" بتولي مسئولية الإعلام والتواصل الخارجي مع تنظيم القاعدة ، فضلاً عن قيام المتهم الأول بإعداد عدد من عناصر الجماعة لتنفيذ عمليات انتحارية تستهدف منشآت حيوية وشخصيات بمواقع قيادية بالدولة عقب تأهيلهم نفسياً وفكرياً لذلك ، بإقناعهم بشرعيتها وتدريبهم بدنياً وعسكرياً تمهيداً لتنفيذها.

و نفاذاً لما أصدره المتهم الأول من تكليفات للمتهم الثاني بتأسيس خلايا بعدد من المحافظات ، استعان الأخير بالمتهم الثالث والمتوفى محمد السيد منصور حسن وتمكنوا من إنشاء عدة خلايا عنقودية أولُها خلية بالقاهرة الكبرى ـ المنطقة المركزية ـ وجمعت محافظات القاهرة والجيزة والقليوبية وضمت المتهمين من الحادي عشر حتى التاسع والسبعين.

والخلية الثانية بمحافظة الإسماعيلية وضمت المتهمين من الثمانين

حتى المائة ، علاوة على مشاركة المتهم الحادي بعد المائة / محمود عبد العزيز السيد أحمد الأعرج في الجماعة بتوفيره لعناصر تلك الخلية مقرات لاجتماعاتها ووسائل تعيشها ، ومشاركتهم في تنفيذ العديد من عملياتها العدائية.

والخلية الثالثة بمحافظة الدقهلية وتولى مسئوليتها المتهم الثاني بعد المائة أحمد محمد السيد عبد العزيز السجيني وضمت المتهمين من الثالث بعد المائة حتى الخامس عشر بعد المائة.

والخلية الرابعة بمحافظة كفر الشيخ وتولى المتهم السادس عشر بعد المائة / مصطفى حسني عبد العزيز الكاشف مسئوليتها وضمت المتهمين من السابع عشر بعد المائة حتى الثاني والعشرين بعد المائة.

والخلية الخامسة بمحافظة الشرقية وتولى المتهم الثالث والعشرون بعد المائة / إبراهيم عبد الرحمن السيد عوض مسئوليتها وضَمّت المتهمين من الرابع والعشرين بعد المائة حتى الثامن والثلاثين بعد المائة.

وسادس الخلايا بمحافظة بني سويف وضمت المتهمين من التاسع والثلاثين بعد المائة حتى الثالث والأربعين بعد المائة.

وسابع تلك الخلايا بمحافظة الفيوم وضمت المتهميْن الرابع والأربعين بعد المائة والخامس والأربعين بعد المائة ، فضلاً عن خلية أخيرة تم تأسيسها بمحافظة قنا.

و إصدار المتهم الأول تكليفات للمتهم الثاني بتكوين مجموعات نوعية - من عناصر الجماعة بخلايا محافظاته وآخرين من غيرها - تضطلع بمهامٍ خاصةٍ محددة لتحقيق أغراض الجماعة وأهدافها وتمويل جانب من عملياتها العدائية ، وتعمل تحت إشراف الأخير والمتهم الثالث والمتوفى محمد السيد منصور ، ونفاذاً لذلك شكلوا عدة مجموعات نوعية من عناصر الجماعة، أولها مجموعة التنفيذ وتولى مسئوليتها المتهم الحادي عشر / أشرف علي علي حسانين الغرابلي وضمت عدداً من أعضاء الجماعة ممن تلقوا دورات بدنية وعسكرية ومن ذوي الخبرة في استخدام الأسلحة النارية والمفرقعات وحرب المدن والشوارع ، وضمت المتهمين من الثاني عشر حتى الثلاثين ، والسادس والسبعين وآخرين ، واضطلعت تلك المجموعة بتنفيذ العديد من العمليات العدائية التي كُلفت بها من قيادات الجماعة والتي تستهدف أفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهما والمنشآت العامة والحيوية ، والمسيحيين وأموالهم وممتلكاتهم بغرض نشر الفوضى بالبلاد ، فضلاً عن ما يُكلف به أعضائها من مهام نوعية أخرى.

والثانية هي مجموعة الرصد والتتبع وجمع المعلومات وتولى المتهم الثالث مسئوليتها وانتقاء عناصرها وإصدار التكليفات لهم وجمع ما تحصلوا عليه من معلومات ، وضمت المتهمين الرابع والعشرين ، والسادس والعشرين ، والسابع والعشرين ، والتاسع والعشرين ، ومن الأربعين حتى الخامس والخمسين ، والثامن والسبعين ،

والتاسع والثمانين ، والتاسع والعشرين بعد المائة - وآخرين - واضطلعت تلك المجموعة برصد أفرادِ القوات المسلحة والشرطة والقضاة وعدد من السياسيين والإعلاميين وتحديد طرق سيرهم وبياناتهم وتوفير صور لهم علاوة على رصد المنشآت الهامة والحيوية وتوفير خرائط وصور لها تمهيداً لتنفيذ عملياتهم العدائية.

والثالثة مجموعة الإعداد والتجهيز - اللجنة الهندسية - والتي شُكلت من عناصر مؤهلة عسكرياً ومدربة فنياً تلقى أعضاؤها دورات عديدة لتصنيع المفرقعات ، وتولى مسئوليتها المتهم السادس والثلاثون / عبد الرحمن محمد سيد محمد أبو العينين وضمت المتهمين الثامن عشر والتاسع عشر ومن السابع والثلاثين حتى الأربعين ، والثالث بعد المائة والثامن بعد المائة واضطلعت تلك المجموعة بإعداد وتجهيز العبوات المفرقعة ودوائرها الكهربائية والإلكترونية وتفخيخ السيارات.

والرابعة مجموعة تدبير الإيواء والإقامة والهروب ونقل الأسلحة وتولى مسئوليتها المتوفى محمد السيد منصور حسن إبراهيم وضمت المتهميْن الثاني عشر / محمد ربيع محمد يونس ، التاسع والثمانين / محمد منصور ذكي شلاضم ، والحادي والثمانين بعد المائة / محمد عبد الرحيم علي البسيوني ، واضطلعت تلك المجموعة بتوفير مقرات لإيواء عناصر الجماعة عقب تنفيذ عملياتهم الإرهابية وكذا الهاربين من الملاحقات الأمنية ، وتوفير مخازن للأسلحة والمفرقعات ووسائل

النقل المستخدمة في تحركات أعضاء الجماعة ، وتأمين تحركاتهم بعيداً عن الرصد الأمني.

والخامسة مجموعة توفير الدعم اللوجيستي والمعاونة وضمت المتهمين الثامن والعشرين، والسابع والثلاثين ، والثالث والأربعين ، والتسعين، والثاني بعد المائة ، والثامن عشر بعد المائة وآخرين واضطلعت تلك المجموعة بتوفير الأدوات والأجهزة اللازمة لتنفيذ ما يكلف به أعضاء الجماعة من رصد وتتبع وتصوير - كتوفير لوحات معدنية للسيارات والدراجات البخارية ، واستعانتهم بالمتهم الثامن والثمانين بعد المائة محمد أحمد صابر عمران لمساعدتهم في تغيير مواصفات السيارات التي يستخدمها عناصر الجماعة.

والسادسة مجموعة الإعلام - اللجنة الإعلامية- وتولى مسئوليتها قيادي الجماعة المكنى "أبو عماد" وضمت المتهمين الخامس والثلاثين ، والسابع والسبعين ، والسادس عشر بعد المائة ، والسابع عشر بعد المائة ، والعشرين بعد المائة ، والثامن والسبعين بعد المائة ، والتاسع والسبعين بعد المائة ، واضطلعت تلك المجموعة بصياغة وبث ما يصدر عن الجماعة من بيانات بشأن ما نفذته من عمليات عدائية ، وكذا ما يتعلق بتصوير اجتماعاتها والتدريبات العسكرية لأعضائها ، وبياناتها التحريضية ضد القوات المسلحة والشرطة ، علاوة على إنشاء مواقع إلكترونية خاصة بالجماعة على شبكة المعلومات الدولية وبث تلك المواد عليها والتواصل إلكترونياً مع الجماعات الإرهابية خارج البلاد وعلى رأسها تنظيم القاعدة.

فضلاً عن مجموعة الاستقطاب التي أسسها المتهم الثاني ببداية إنشاء خلايا الجماعة وضمت المتهمين من الحادي والثلاثين حتى الخامس والثلاثين المؤهلين فكرياً وذوي قدرة على الإقناع واضطلعت تلك المجموعة بداية باستقطاب عدد من عناصر الجماعة للاستفادة من خبراتهم العسكرية والتنظيمية ، علاوة على ضم آخرين جدد عقب صقلهم فكرياً وإقناعهم بأغراض الجماعة وأهدافها.

وبإصدار المتهميْن الثاني والثالث تكليفات لأعضاء تلك المجموعات بتنفيذ مهامٍ أخرى فضلاً عن المسندة إليهم بمجموعاتهم النوعية.

وأنه نفاذاً لما أصدره المتهم الأول من تكليفات للمتهم الرابع بتأسيس خلية كتائب الفرقان استعان الأخير بالمتهم الخامس وتمكنا من إنشاء عدد من الخلايا العنقودية لها ، وأعدا لعناصرها ذات البرنامج الفكري والحركي والعسكري فضلاً عن إيفاد عدد منهم لقطاع غزة للالتحاق بمعسكرات كتائب عز الدين القسام الجناح العسكري لحركة المقاومة الإسلامية "حماس" وتلقيهم تدريبات عسكرية بها علاوة على تلقيهم دورات فكرية بمدينة العريش ، وشكلا مجلساً لشورى الخلية بزعامة المتهم الرابع وضم المتهمين من السادس والأربعين بعد المائة حتى الثامن والأربعين بعد المائة ، وأنه وقف من الخلايا التي أسست على أربع.

الخلية الأولى بمحافظة الإسماعيلية وتولى مسئوليتها المتهم الخامس

وضمت المتهمين من التاسع والأربعين بعد المائة حتى الثامن والخمسين بعد المائة.

والخلية الثانية بمدينة العريش وضمت مجموعتين تولى مسئولية الأولى منهما المتهم التاسع والخمسون بعد المائة / أحمد جمال حسن سلمي والثانية تولى مسئوليتها المتهم الحادي والستون بعد المائة / محمود سمري محمد أحمد خطابي وضمتا المتهمين الستين بعد المائة ، ومن الثاني والستين بعد المائة حتى الثالث والسبعين بعد المائة ، وقد استعان عناصر تلك الخلية بالمتهم الحادي والتسعين بعد المائة / حسام أحمد محمد حسن مروان الذي شارك في الجماعة بتدبير مقر لإيوائهم بمنطقة الشروق بمحافظة القاهرة.

والخلية الثالثة بمنطقة المعادي وتولى المتهم الرابع والسبعون بعد المائة / أيمن أنور عبد الرحيم إبراهيم مسئوليتها.

والخلية الرابعة بمحافظة الجيزة وتولى المتهم الخامس والسبعون بعد المائة / محمد صبري عبد العظيم قاسم مسئوليتها وضمت المتهميْن السادس والسبعين بعد المائة ، والسابع والسبعين بعد المائة.

وأن تلك الجماعة اعتمدت في تحقيق أغراضها على ما أمدها به المتهمون من الأول حتى السابع ، والحادي والثلاثون / إبراهيم صبحي فرحات حلمي ، والثالث والثلاثون / عمر رفاعي سرور جمعة ، والسابع والسبعون / عمرو محمد مرسي سيد ، والثالث والعشرون بعد المائة /

إبراهيم عبد الرحمن السيد عوض من أسلحة وذخائر وأموال ومهمات وأدوات.

فضلاً عن ما وفره المتهم السادس والثمانون / عويض سلامة عايد حميد عويضة للجماعة من أماكن ومقرات لإيواء أعضائها ووسائل لإعاشتهم ، وما أمدها به المتهمان الثاني والتسعون / عبد الله سلامة عايد حميد ، والتاسع بعد المائة / محمد إبراهيم عبد العزيز غنيم من مبالغ مالية ، وما وفره لها المتهم الثامن عشر بعد المائة / مطيع أحمد كنعان ندا من بطاقات هوية مزورة على نقابتي المعلمين والمهندسين ، وما دبره لها المتهم التاسع عشر بعد المائة / رضا السيد فتوح عامر من موادٍ مستخدمة في تصنيع المفرقعات ، وما أمدها به المتهم الثالث والثمانون بعد المائة / محمد محمد صبحي فرحات حلمي بأموال وثلاثة أسلحة آلية وطبنجة.

علاوة على لجنةٍ شُكلت بتكليف من المتهم الأول ورأسها المتهم الثاني وعاونه فيها المتهم الثالث والمتوفى / محمد السيد منصور واضطلعت

بتوفير الدعم المادي اللازم لتدبير الأسلحة والمواد المفرقعة المستخدمة

في ارتكاب العديد من العمليات العدائية المخطط لها ، حيث أمدها المتهمون الثاني والعشرون بعد المائة / أشرف عبد الفتاح محمد حامد ، والثامن والسبعون بعد المائة / محمد بحيري درويش مكي ، والثاني والثمانون بعد المائة / محمد أحمد العدوي شلباية، والخامس والثمانون بعد المائة / محمد أحمد محمود خليل والسادس والثمانون بعد المائة / أحمد محمد صبحي فرحات والسابع والثمانون بعد المائة / إبراهيم علي إبراهيم

الغرباوي والتاسع والثمانون بعد المائة / محمد السيد السيد حجازي بالأموال اللازمة لتحقيق تلك الأغراض ، كما اضطلع الأخير والمتهمان الحادي والتسعون بعد المائة / محمد عبد السميع حميدة عبد

ربه ، والرابع والثمانون بعد المائة / خالد علي أحمد علي بإمدادها

بأسلحة وذخائر وموادٍ مفرقعة تم تهريبها من دولة ليبيا.

كما اعتمدت الجماعة في تنفيذ عملياتها العدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهما على ما يمدها بها المتهمون الحادي والأربعون / تامر مصطفى رجب محمد ، والثاني والأربعون / تامر أحمد عصمت العزيري ، والثامن والأربعون / عبد الرازق محمود عبد الحميد محمد، والتاسع والأربعون / عبد الرحمن أحمد عبد الرحمن عثمان ، والرابع والخمسون / محمد رمضان محمد طنطاوي من معلومات وبيانات عن بعض ضباط الشرطة وخاصة ضباط قطاع الأمن الوطني وتحديد طرق سيرهم ، وكذا ما أمدها به المتهم الثالث والأربعون / محمد محمد عويس - ضابط شرطة - من أرقام سيارات بعض ضباط الشرطة وصور شخصية لهم ، واستعان به المتهم الثاني في إخفاء أسلحة نارية ، وما أمدها به المتهم السادس والأربعون / يوسف سليمان محمد عبد الله - ملازم أول بالقوات المسلحة - من معلومات عن القوات المسلحة تمثلت في تحركات القوات الجوية نحو سيناء وأوجه تأمين الوحدة العسكرية محل خدمته ، وما أمدها به المتهم الثالث والخمسون / أحمد أبو سريع محمد حسنين من معلومات عن خط سير وزير الدفاع - حينها - وعن أقسام الشرطة ومناطق التجنيد ، وما أمدها به المتهم الثاني والخمسون بعد المائة / محمد

فتحي عبد الفتاح محمود من أجهزة تنصت وتشويش على الإشارات اللاسلكية.

كما شارك المتهمون من الثاني والتسعين بعد المائة حتى الثامن والتسعين بعد المائة في تلك الجماعة حيث وفروا مآوي ووسائل لاجتماع وتعيش أعضائها.

و باضطلاع قيادات تلك الجماعة بإعداد وتجهيز بعض المقرات التنظيمية ، والمخازن لإخفاء الأسلحة النارية والذخائر والمواد المفرقعة ، ومقارٍ لإعدادها وتجهيزها منها مزرعة خاصة بالمتهم الأول كائنة بطريق القاهرة الإسماعيلية الصحراوي على مقربة من مدخل مدينة الإسماعيلية واتخذها مقراً لإقامته وعقد لقاءاته التنظيمية وترسيخ أفكار أعضاء الجماعة وإيواء الهاربين منهم وتخزين الأسلحة وإعداد المفرقعات التي يستخدمونها في عملياتهم العدائية وتدريبهم على تلك العمليات تدريباً ميدانياً ، وكذا وحدة سكنية مؤجرة للمتهم الثاني كائنة ٣٩ شارع مسجد العمري مدينة قها محافظة القليوبية ، وفيلا خاصة بالمتهم الثامن والعشرين / أحمد عزت محمد شعبان كائنة بمدينة الرحاب محافظة القاهرة ، ومزرعة مؤجرة للمتهم السابع والثلاثين / محمد فتحي عبد العزيز عبد المجيد الشاذلي كائنة بالمنطقة الصناعية العاشرة بجمعية العدلية دائرة مركز بلبيس محافظة الشرقية ، وكذا مصنعين ومخزن مملوكين للمتهم الثامن والثلاثين / إبراهيم جمال عبد العزيز محمد بمدينة الصالحية محافظة الشرقية ، ووحدة سكنية للمتهم السابع عشر بعد المائة / معتز محمد عبد الخالق زغلول كائنة بمنطقة شربات العامرية أول محافظة الإسكندرية ،

وأخرى خاصة بالمتهم الثالث والعشرين بعد المائة / إبراهيم عبد الرحمن السيد عوض كائنة بقرية المغتربين بمحافظة الشرقية ، وكذا مزرعة كائنة بجمعية إصلاح ١٥ مايو - كرموت بمنطقة النهضة برج العرب بمحافظة الإسكندرية ، وكذا وحدة سكنية كائنه بلوك ٦٥ بالعقار ٩ مساكن أرض الجمعيات قسم ثالث الإسماعيلية محافظة الإسماعيلية وأخرى بالعقار رقم ١٣٠ مساكن المتميز بمدينة الشروق بمحافظة القاهرة ، كما وفر لها المتهمان الثاني عشر ، والحادي والثمانون بعد المائة مقرات ومساكن لإيواء عناصرها.

و أنه في إطار إعداد عناصر الجماعة عسكرياً ، وعلى إثر تكليفات أصدرها المتهم الأول للمتهميْن الثاني والثالث والمتوفى محمد السيد منصور بإيفاد بعض عناصر الجماعة لحقل القتال الدائر بدولة سوريا ، دفعوا بالمتهمين الرابع عشر ، والثالث والعشرين ، والثاني والثلاثين ، والثمانين بعد المائة للسفر هناك والانضمام للجماعات الإرهابية والميليشيات العسكرية بها لاكتساب خبرات ميدانية وعسكرية وتلقي دورات تدريبية متخصصة على فنون قتال المدن والشوارع والرماية واستخدام الأسلحة بمختلف أنواعها وطرق إعداد العبوات المتفجرة ؛ بغرض تأهيلهم لتولي تنفيذ مخططات الجماعة عقب عودتهم للبلاد، كما تم الدفع ببعض عناصر خلية كتائب الفرقان لتلقي تدريبات عسكرية بقطاع غزة بمعرفة عناصر من كتائب عز الدين القسام الجناح العسكري لحركة المقاومة الإسلامية "حماس" ، علاوة على تلقي عدد من أعضاء الجماعة دورات عسكرية بسيناء حيث تم تأهيلهم بدنياً وتدريبهم عسكرياً على كيفية استخدام الأسلحة النارية المختلفة وتجهيز العبوات المتفجرة

والقيام بأعمال الرصد والتعقب تمهيداً لتنفيذ ما يكلفون به من أعمال عدائية وعرف منهم المتهمين الحادي والثلاثين ، والثاني بعد المائة ، والثالث بعد المائة ، والثامن بعد المائة ، والسادس عشر بعد المائة ، والحادي والعشرين بعد المائة.

وفي ذات الإطار انتقى المتهم الأول عدداً من عناصر الجماعة لتنفيذ

عمليات انتحارية - تستهدف منشآت حيوية بالبلاد - عقب تأهيلهم نفسياً وفكرياً ومنهم المتهميْن الخامس والعشرين / حسام حسني عبد اللطيف ، والسادس والسبعين / محمود أحمد محمد البيومي ، والأربعين بعد المائة / أحمد فريد عبد الوهاب ، والمتوفيين / وليد محمد محمد بدر ، ومحمد حمدان سالم سلامة السواركة ، وإمام مرعي إمام محفوظ ، كما استعان بعناصر من الجماعة لنقل التكليفات الصادرة منه ولتكون حلقة واصلة بينه وبين خلاياها.

وارتباط جماعة أنصار بيت المقدس وخليتها كتائب الفرقان بحركة المقاومة الإسلامية "حماس" – الجناح العسكري لجماعة الإخوان بقطاع غزة - وسعي المتهمَيْن الرابع والخامس لدى المتهميْن التاسع والتسعين بعد المائة / أيمن أحمد عبد الله نوفل - قائد كتائب عز الدين القسام الجناح العسكري للحركة - ، والأخير / رائد صبحي أحمد العطار - القيادي بالحركة - للتواصل عبرهما معها ، واتفقوا على إعداد الحركة لعناصر الجماعة بتأهيلهم عسكرياً وبدنياً والتنسيق معهم ، وإيجاد مساحة للعمل العسكري المشترك بينهم ، وفي إطار ذلك تسلل المتهم الرابع والمتهمون الثامن والخمسون بعد المائة ، والثاني والستون بعد المائة ، والرابع والسبعون

بعد المائة لقطاع غزة - إبَّان فترة الانتخابات الرئاسية السابقة - حيث نسقوا مع قيادات تلك الحركة لتدريب بعض عناصر الجماعة عسكرياً ، ونفاذاً لذلك الاتفاق تسلل إلى القطاع مجموعتان الأولى بقيادة المتهم الرابع ورافقه المتهمون الخامس ، والثامن والأربعون بعد المائة / عبد الرحمن محمد راشد ، والتاسع والخمسون بعد المائة ، والستون بعد المائة ، والرابع والستون بعد المائة / محمد أحمد محمود عيد قيشاوي ، والثالث والسبعون بعد المائة / أحمد اشرف عبد الرحمن - فلسطيني الجنسية - والمجموعة الثانية بقيادة المتوفَّى / عبد الله رباع ، حيث التحقوا بمعسكرات تابعة لكتائب عز الدين القسام - الجناح العسكري لحركة المقاومة الإسلامية "حماس" - وتلقوا بالقطاع تدريبات على كيفية إعداد وتصنيع المفرقعات واستخدام الأسلحة النارية المختلفة - البنادق الآلية والمجنم وقاذف الهاون.

وأن مسئولي كتائب عز الدين القسام أمدوهم بوسائط ووحدات تخزين تضمنت شروحاً لأنواع المفرقعات وطرق تصنيعها ، وفي أعقاب ذلك واستكمالاً للتنسيق بين كتائب الفرقان وحركة حماس دأب المتهمون الرابع ، والخامس ، والحادي والستون بعد المائة على التسلل لقطاع غزة ولقاء قياديْ الحركة المتهميْن التاسع والتسعين بعد المائة ، والأخير حيث تبادلوا معهم خبرات تطوير التقنيات العسكرية للحركة والجماعة لما يتمتع به المتهمان الخامس ، والرابع والسبعون بعد المائة من قدرات خاصة في تطوير الحاسب الآلي والبرمجيات.

وأنه في إطار تنفيذ مخطط الجماعة الهادف لإسقاط الدولة اضطلع

عناصرها بارتكاب العديد من العمليات الإرهابية- قُبيل ٢٠١٣/٦/٣٠ وما أعقبه - وقف منها على:

- محاولة استهداف قسم أول مدينة نصر بمحافظة القاهرة بنهاية شهر نوفمبر ٢٠١١ بأن أصدر المتهم الرابع تكليفاً بتنفيذها واتفق معهم على استهدافه ، فتوجه المتهمون الخامس ، والتاسع والخمسون بعد المائة ، والستون بعد المائة ، بسيارة جهزوها بحاويات غاز - أنابيب بوتاجاز - متصلة بدائرة إلكترونية لتفجيرها عن بُعد ، وما أن وصلوا لمرآب القسم تركوها بداخله قاصدين تفجيرها ، وحال عيب عارض بدائرتها دون التفجير.

- وواقعة الشروع في سرقة جهاز الصرف الآلي المملوك لبنك الإسكندرية

فرع القنطرة غرب بمحافظة الإسماعيلية بليلة ٢٠١٣/٤/١٥ وارتكبها المتهم الثاني بعد المائة ومجهولون حيث استقلوا سيارة دفع رباعي محرزين أسلحة نارية ، وما أن وصلوا لفرع البنك ربطوا جهاز الصرف وحاولوا فتح خزينته ، وحيل بينهم وسرقة ما به من أموال ملاحقتهم من الأهالي.

- وواقعة اقتحام مكتب بريد الشيخ زايد بمحافظة الإسماعيلية وسرقة

أموال منه بتاريخ ٢٠١٣/٥/٢٨ بأن رصده المتهم الثمانون ، ثم توجه المتهم الحادي بعد المائة والمتوفى حاتم حسن سلامة القاضي ومجهولان مستقلين سيارة محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - واقتحموا مكتب البريد مهددين المتواجدين به مطلقين أعيرة نارية أصابت إحداها أيمن مراد عبد الحكيم فشلوا مقاومته والعاملين بالمكتب وتمكنوا بذلك من

الاستيلاء على مبلغ مائة وستة وعشرين ألف وأربعمائة وتسعين جنيه المعهود به للمكتب.

ـ وواقعة التعدي على مقر حزب المصريين الأحرار بمنطقة غمرة بتاريخ

٢٠١٣/٦/٢ وتقييد المجني عليه ماجد رأفت راتب حنا ـ أحد العاملين بالحزب ـ وسرقة منقولات يمتلكها والحزب ، وارتكبها المتهم الثاني والمتوفيان سمير عبد الحكيم إبراهيم ، ومحمد محسن علي محمد وآخرين.

ـ وواقعة قتل محمد أبو شقرة ـ الضابط بقطاع الأمن الوطني ـ بتاريخ ٢٠١٣/٦/٩ بمدينة العريش بأن أصدر المتهم الأول تكليفات بارتكابها واتفق مع المتوفى عصام خليل عبد الغني محمد النخلاوي وآخرين من عناصر خليته على قتل المجني عليه وسرقة سيارته وسلاحه ، ونفاذاً لذلك انتظر المتوفى وآخرون ، المجني عليه وما أن شاهدوه تتبعوا سيارته ثم ترجلوا صوبه مشهرين أسلحتهم النارية فأطلق المجني عليه صوبهم أعيرة نارية من سلاحه الميري فقتل منهم عصام خليل عبد الغني ، فأمطروه بوابل منها فأردوه قتيلاً وسرقوا السيارة والسلاح.

ـ وواقعة استهداف سيارة نقل أموال مكتب بريد الإسماعيلية بتاريخ

٢٠١٣/٦/١٥ حيث قام المتهمان الثمانون والحادي والثمانون برصد سيارة نقل الأموال ووقفا على مواصفاتها ومواعيد وطرق سيرها ، ثم أمدا بما وقفا عليه المتهميْن الثاني والثمانون ، والحادي بعد المائة ، والمتوفى حاتم سلامة حسن سليم القاضي ومجهوليْن ، فاستقلوا سيارتهم محرزين أسلحة نارية ـ بنادق آلية ـ وما أن شاهدوا السيارة أطلقوا صوبها ومستقليها أعيرة نارية وضيقوا الخناق عليها مجبرين قائدها على

الانحراف بها ، وحال مبادلة المجني عليهم إطلاق النيران ، أمطروهم بأعيرة أخرى فأردوا أحدهم قتيلاً وتمكنوا من سرقة مبلغ ثمانمائة وسبعين ألف جنيه ولاذوا بالفرار.

ـ وواقعة سرقة مبالغ مالية معهود بها لمكتب بريد بلقاس حال نقلها بدراجة بخارية تابعة للمكتب بتاريخ ٢٠١٣/٧/١٥ حيث كلفهم المتهم الأول بسرقتها ، فرصد المتوفى حسن عبد العال محمد عبد المعطي الدراجة البخارية ومواعيد نقلها للأموال ، وأمد المتهم الثاني بعد المائة بتلك المعلومات فاستقل ومجهولان سيارة - تويوتا كورولا رمادي اللون - محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - وما أن أبصروا الدراجة يستقلها أحمد محمد سلطان ، وأحمد الشربيني محمد ، حتى ضيقوا الخناق عليها وأوقعوا مستقليْها أرضاً وأطلقوا أعيرة نارية في الهواء ، فشلوا مقاومتهما وتمكنوا من الاستيلاء على مبلغ خمسمائة ألف جنيه - المعهود بها لمكتب البريد - سلمه المتهم الثاني بعد المائة للمتهم الأول لاستخدامه في تمويل جانب من عمليات الجماعة العدائية.

ـ وواقعة سرقة المبلغ النقدي والسلاح الناري المملوكين للبنك الأهلي سوستيه جنرال والشركة المصرية لنقل الأموال "أمانكو" بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢٢ وارتكبها المتهم الثاني بعد المائة ومجهولون حيث رصدوا مواعيد تحرك سيارة الشركة المصرية لنقل الأموال ووقفواعلى طرق سيرها ومواقيت نقل الأموال من البنك ، وتوجهوا صوب البنك منتظرين خروج المعهود إليهما بنقل الأموال وما أن أبصروهما حتى أطلقوا صوبهما أعيرة نارية أصابت إحداها المجني عليه عماد محمد السيد صالح ، فبثوا الرعب في نفسه ، ومحمد محمد زكي وشلوا مقاومتهما وتمكنوا من

الاستيلاء على مبلغ مليون ومائتي ألف جنيه مصري وخمسة وعشرين ألف دولار أمريكي والسلاح الخاص بعماد محمد السيد.

ـ وواقعة سرقة سيارة المجني عليها نرمين أنيس جورجي - هيونداي جيتز حمراء اللون - بمنطقة مساكن الشيراتون بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢٣ وارتكبها المتهمون الثالث ، والثاني عشر ، والسابع عشر ، والمتوفيان محمد السيد منصور ومحمد محسن علي حيث توجهوا لكنيسة الملاك ميخائيل بمنطقة مساكن الشيراتون مستقلين سيارة ودراجة بخارية محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية ومسدسات - وانتظروا إحدى سيارات المسيحيين وما أن أبصروا السيارة المملوكة للمجني عليها نرمين أنيس جورجي تتبعوها واستوقفوا قائدها عنوة مشهرين أسلحتهم النارية، فشلوا مقاومته وتمكنوا من الاستيلاء على السيارة ولاذوا بالفرار.

ـ وواقعة تفجير عبوة مفرقعة بمبنى مديرية أمن الدقهلية بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢٣ حيث رصده المتهمان الثاني بعد المائة ، والتاسع بعد المائة / محمد إبراهيم عبد العزيز غنيم والمتوفى حسن عبد العال محمد عبد المعطي بالتقاط صور له من نافذة وحدة سكنية مطلة عليه حازها المتهم التاسع بعد المائة ، وحال تيقنهم من إمكانية استهدافه جهز الحركي "ياسر" العبوة المفرقعة وسلمها للمتهم الثاني بعد المائة فتولى وضعها بجوار مبنى المديرية وفجرها مخلفاً وراءه قتيلاً وعشرين مصاباً والعديد من التلفيات بالممتلكات العامة والخاصة.

ـ وواقعة قتل محمد سمير محمد السيد أبو غنيمة بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢٦

وارتكبها المتهمون الثالث ، والثاني عشر ، والسادس عشر والمتوفون أسامة سعيد عبد العزيز مخلوف ، ومحمد محسن علي محمد حيث استقلوا سيارة محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية ومسدس وفرد خرطوش - وتوجهوا لمنطقة مصر الجديدة لسرقة سيارة أحد المسيحيين وحال رؤيتهم للسيارة قيادة بولا رضا شكري ميخائيل معلق بداخلها صليب ترجلوا مشهرين أسلحتهم النارية وحاولوا استيقافه عنوة لسرقة سيارته ، فما أن حاول الفرار أطلقوا صوب مستقليها أعيرة نارية من أسلحتهم فأردوا المجني عليه قتيلاً وأصابوا ثلاثةً وحال دونهم وسرقة السيارة تمكن قائدها من الهرب بها.

- وواقعة قتل أمال محمود كامل بمنطقة أرض الجمعيات بمحافظة

الإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢٨ وارتكبها المتهم الثاني بعد المائة ومجهولون ، حيث استقلوا سيارتهم محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - وبحثوا عن إحدى السيارات لسرقتها وما أن شاهدوا المجني عليها تستقل سيارتها حتى أشهروا في وجهها أسلحتهم الآلية ، وما أن استغاثت بزوجها كمال الدين غريب محمد - ضابط شرطة - أطلقوا صوبهما أعيرة نارية فقتلوها وأصابوه وتمكنوا من سرقة سلاحه ولاذوا بالهرب.

- وواقعة قتل طه ذكى طه - عميد شرطة مدير إدارة تأمين كوبري السلام

- وآخر بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٥ وارتكبها المتهم الثمانون / محمود محمد سالمان ، والمتوفى حاتم سلامة حسن سليم القاضي ومجهولان حيث استقلوا سيارة وتوجهوا لطريق الإسماعيلية الصحراوي منتظرين مرور إحدى سيارات الشرطة لقتل مستقليها محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية

- وما أن أبصروا سيارة الشرطة استقلال المجني عليه حتى أطلقوا أعيرة نارية صوب مستقليها فأردوه وفرد شرطة قتيلين وأصابوا ثالثاً ، ولاذوا بالفرار.

ـ وواقعة قتل فردي شرطة بكمين باسوس بالطريق الدائري بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٥ وارتكبها المتهمان الحادي عشر ، والثاني عشر ، والمتوفيان سمير عبد الحكيم إبراهيم ، وفهمي عبد الرؤوف محمد فهمي بأن استقلوا سيارة وتوجهوا صوب الكمين محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - وحال عبورهم أطلقوا صوب القائمين عليه أعيرة نارية فقتلوا فردين منهم وأصابوا آخرين ولاذوا بالفرار.

ـ وواقعة استهداف نادي ضباط الشرطة بمنطقة المساعيد بمدينة العريش

بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٥ وارتكبها المتهمون الخامس ، والتاسع والخمسون بعد المائة / أحمد جمال حسن سلمي ، والستون بعد المائة / كريم محمد رستم ، ومجهول بأن أطلقوا من عُلوٍ صوب أفراد خدمته أعيرة نارية فأردوا أحدهم قتيلاً.

ـ وواقعة استهداف أفراد الشرطة بكمين ميراج سيتي بمنطقة القاهرة الجديدة بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٦ وارتكبها المتهمون الثالث ، والثاني عشر ، والثالث عشر ، والسادس عشر ، والسابع عشر / عبد الرحمن علي صبحي فرحات ، والرابع والعشرون / كريم حسن صادق حسن ابراهيم ، والثامن والعشرون ، والتاسع والعشرون / أنس ابراهيم صبحي فرحات والمتوفون فهمي عبد الرؤوف محمد ، ومحمد سيد محمود أحمد إبراهيم، وأسامة سعيد عبد العزيز مخلوف ، وسمير عبد الحكيم إبراهيم محمد ،

مستقلين ثلاث سيارات ومحرزين أسلحة نارية - بنادق آلية ومسدسات – وتوجهوا صوب الكمين وحال عبوره أطلقوا صوب المتواجدين به أعيرة نارية فقتلوا فرداً من قوته وأصابوا أربعة.

- وواقعة الشروع في قتل / طارق عبد الحميد عثمان الطحاوي - ضابط شرطة بمديرية أمن الإسماعيلية - بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٧ إبَّان تنفيذ إحدى المأموريات الأمنية بمنطقة سامي سعد بمحافظة الإسماعيلية وارتكبها المتهم الثمانون ومجهولان والمتوفى حاتم سلامة حسن حيث استقلوا سيارة محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية- وما أن شاهدوا السيارة صوبه أعيرة نارية ، إلا أنه تمكن من الهرب.

- وواقعة استهداف سيارة الشرطة رقم ب ١١ ٣٩٤٤ بمحافظة

الإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٨ وارتكبها المتهمون الثمانون ، والحادي والثمانون / محمد أحمد محمد سريع ، والثاني والثمانون / فيصل حمدين سالمان سعد ، والحادي بعد المائة / محمود عبد العزيز السيد ، والمتوفى حاتم سلامة حسن سليم القاضي ومجهولان حيث استقل المتهم الحادي بعد المائة دراجة بخارية ، ومن خلفه بقيتهم بسيارتين محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - وتوجهوا على مقربة من كمين الدواويس بطريق الإسماعيلية بحثاً عن إحدى سيارات الشرطة لقتل مستقليها وما أن أبصروا السيارة استقلال المجني عليهم حتى أطلقوا أعيرة نارية صوبهم فقتلوا اثنين وأصابوا ثلاثاً من رجال الشرطة ، ولاذوا بالفرار.

- وواقعة زرع عبوة مفرقعة بسيارة الشرطة المخصصة لأدهم عصام

الدين حامد - الضابط بقسم شرطة إمبابة – بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٣ وتولى وضعها بالسيارة المتهم الحادي عشر وحال دون انفجارها خلل بدائرة تفجيرها.

- وواقعة استهداف نقطة تفتيش منطقة الجرايدة بمحافظة كفر الشيخ بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٧ وارتكبها المتهم الثاني بعد المائة والمتوفى حسن عبد العال محمد عبد المعطي حيث استقلا دراجة بخارية قادها المتوفى وخلفه المتهم الثاني بعد المائة وما أن وصلا لمقر النقطة ترجل الأخير محرزاً سلاحاً نارياً - بندقية آلية - وأطلق أعيرة منها صوب أفراد الشرطة القائمين عليها ، فأصاب أحدهم.

- وواقعة استهداف نقطة شرطة النزهة الجديدة بتاريخ ٢٠١٣/٨/٣٠

حيث استقل المتهم السادس عشر / عمرو أحمد إسماعيل محمد ورفقته المتوفييْن أسامة سعيد عبد العزيز مخلوف وسمير عبد الحكيم إبراهيم سيارةً ، وتبعهم المتهمان الثاني عشر / محمد ربيع محمد يونس والخامس عشر / ربيع عبد الناصر طه مبروك والمتوفون / فهمي عبد الرؤوف محمد فهمي ومحمد سيد محمود أحمد إبراهيم ومحمد محسن

علي محمد ، وسعيد شحات محمد عبد الله بسيارةٍ ثانية ، محرزين جميعهم

أسلحة نارية - بنادق آلية - وحال عبورهم للشارع الكائنة به النقطة أطلقوا أعيرة نارية صوب المتواجدين أمامها فأردوا قتيلين وأصابوا واحداً ، وسرقوا منهم جهازاً لاسلكياً وسلاحاً نارياً وذخائره ثم لاذوا بالفرار.

ـ محاولة استهداف مبنى مديرية أمن الإسماعيلية في غضون شهر

أغسطس ٢٠١٣ وارتكبها المتهمون الخامس ، والتاسع والأربعون بعد المائة ، والخمسون بعد المائة ، والثامن والخمسون بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي حيث توجهوا على مقربة منها وحوزتهم قاذف أر بي جي ، وحال إطلاقهم قذيفة منه تبين لهم فسادها.

ـ وواقعة استهداف إحدى البوارج المارة بالمجرى الملاحي لقناة السويس بتاريخ ٢٠١٣/٨/٣١ وارتكبها المتهمون الخامس ، والتاسع والأربعون بعد المائة ، والخمسون بعد المائة والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي وآخرون ، حيث تم رصده ووقفوا على مكان لاستهدافه ـ فجوة بباب حديد خاص بهيئة قناة السويس شارع ٦ ـ ثم توجهوا محرزين قاذف أر بي جي وأطلق أحدهم قذيفة منه أصاب بها إحدى السفن المارة بالمجرى الملاحي.

ـ وواقعة الشروع في قتل محمد أحمد إبراهيم ـ وزير الداخلية – بتاريخ

٢٠١٣/٩/٥ بأن أصدر المتهم الأول تكليفات بتنفيذ الواقعة وأعد مخططها وتولى الإشراف عليها ، فرصد المتهمان التاسع والعاشر خط سير ركب وزير الداخلية ومواقيت تحركه من مسكنه ومواصفات سيارته ، ثم توجه المتهم الأول والحركي "ياسر"ـ مسئول التجهيز والعمليات بالجماعة ـ لمزرعة المتهم السابع والثلاثين بمحافظة الشرقية مستقلَيْن سيارة ـ هيونداي جيتز سماوي اللون أمده بها المتهمان الثاني والثالث ـ وحوزتهما المواد المفرقعة لإعدادها ، وتم تجهيز تلك السيارة بالمفرقعات تحت إشراف المتهم الأول بمعرفة الحركي "ياسر" وبمشاركة المتهمين

الثاني ، والثالث ، والثاني عشر ، والسادس والثلاثين / عبد الرحمن محمد سيد محمد أبو العينين والمتوفييْن محمد السيد منصور ، ومحمد محسن علي محمد ، وعقب تجهيز السيارة التقوا بالمتهميْن / التاسع والعاشر، والمتوفى وليد محمد محمد بدر - الانتحاري الذي هيأه المتهم الأول لذلك - حيث استقل المكلف بالتنفيذ السيارة المجهزة وتقدمه المتهمان التاسع والعاشر مستقلين سيارة لتأمين طريق سيره حتى وصلوا لمكان مرور ركب وزير الداخلية وتربص له المتوفى / وليد بدر على ميمنة من شارع مصطفى النحاس - إفريقيا - المعتاد مروره منه في حين استعد الآخران لتصوير الواقعة لدى مرور المجني عليه ، وما أن أبصر المنتحر السيارة استقلال المجني عليه حتى فجر السيارة استقلاله فنجم عن ذلك قتيلٌ وعديدٌ من المصابين والتلفيات.

ـ وواقعة سرقة سيارة عادل فانوس بطرس - دايو لانوس – بمحافظة الإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٢ وارتكبها المتهم الثاني بعد المائة ومجهولون ، حيث توجهوا مستقلين سيارة ومحرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - لسرقة سيارة أحد المسيحيين وما أن أبصروا صليباً بسيارة استقلها المجني عليه حتى استوقفوه عنوة مشهرين أسلحتهم النارية في وجهه ، فشلوا مقاومته وتمكنوا من الاستيلاء على السيارة ولاذوا بالفرار.

ـ وواقعة تفجير خط الغاز الطبيعي بغرفة صمامات ٣٢ غاز أبو سلطان

بمنطقة المنايف بمركز أبو صوير محافظة الإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٣/٩/١٥ وارتكبها المتهم الثمانون والمتوفى حاتم حسن سلامة

القاضي ومجهولون حيث زرعوا عبوة مفرقعة أسفل ماسورة خط الغاز وفجروها عن بعد ، فأحدثوا تخريباً به.

ـ وواقعة استهداف سيارة الشرطة رقم ب ١١ ٣٨٣٣ بمحافظة الإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٤ وارتكبها المتهمون من الثمانين حتى الثاني والثمانين ، والحادي بعد المائة والمتوفى حاتم سلامة حسن سليم القاضي ومجهولان حيث استقلوا سيارتين وتوجهوا بحثاً عن إحدى سيارات الشرطة - لقتل مستقليها - بطريق مصر الإسماعيلية الصحراوي محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - وما أن أبصروا السيارة استقلال المجني عليهم حتى أطلقوا أعيرة نارية صوبهم فأردوا قتيلاً ومصابيْن.
ـ وواقعة تفجير عبوتين مفرقعتين بكميني مسطرد وباسوس في توقيت متزامن بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٧ وارتكبها المتهمون الثاني ، والثالث، والسابع عشر ،والرابع والعشرون ، والمتوفى محمد محسن علي محمد بأن توجهوا صوب الكمينين تباعاً بداية بمسطرد وزرعوا العبوتين الناسفتين ، ثم فجروهما في وقت واحد عن بُعد باستخدام الهاتف المحمول.

ـ واقعة قتل غريب أحمد السيد سالم بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٩ وارتكبها المتهمون الثمانون ، والثاني والثمانون ، والحادي بعد المائة ، والمتوفى حاتم سلامة حسن سليم بأن انطلقوا للبحث عن إحدى سيارات الدفع الرباعي لاستخدامها في تنفيذ عمليات الجماعة العدائية وما أن أبصروا المجني عليه مستقلاً سيارته استوقفوه وأطلقوا صوبه أعيرة نارية فقتلوه ، وتمكنوا من سرقة سيارته رقم ط ص ر ٨٧٦٥.

ـ وواقعة تفجير مبنى مديرية أمن جنوب سيناء بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٧ بسيارة مفخخة بأن أعد المتهم الأول مخططاً لذلك وسيارة حُمِّلت بمواد مفرقعة سلمها للمتوفى محمد حمدان سالم سلامة السواركة - الانتحاري المهيأ من قِبلِه- بمدينة الطور فقادها حتى اقتحم مبنى المديرية وفجر السيارة ، بينما ظل المتهم الأول بمدينة الطور يرقب وقوعها ، فخلفا وراءهما ثلاثة قتلى ، والعديد من المصابين والمباني المخربة والمنقولات المتلفة.

ـ وواقعة استهداف محطة الأقمار الصناعية بمنطقة المعادي بتاريخ ٢٠١٣/١٠/١٧ وارتكبها المتهمان الحادي والستون بعد المائة ، والرابع والسبعون بعد المائة ومجهولون ، حيث توجهوا صوب محطة الأقمار وأطلقوا صوبها قذائف من قاذف أر بي جي فأصابت أحد أقمارها.

ـ وواقعة قتل مرتادي كنيسة العذراء والملاك ميخائيل بمنطقة الوراق والتي أعد مخططها المتهم الحادي عشر بعد رصده للكنيسة ومعاينتها ، فانطلق المتهمان الثالث عشر / محمد عبد الغني عبد القادر والرابع عشر ، والمتوفى محمد محسن علي بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٢٠ - عقب أن وضع لهم المتهم الحادي عشر مخططاً لتنفيذها - حيث استقل المتهم الثالث عشر سيارة لكشف طريقهم وتأمينه وانتظر المتهم الرابع عشر والمتوفى بدراجة بخارية على مقربة من الكنيسة حتى أصدر لهم الثالث عشر إشارته بخروج مرتادي الكنيسة فقاد المتهم الرابع عشر الدراجة وخلفه المتوفى محرزاً سلاحاً آلياً وأطلق أعيرة نارية صوب المتواجدين أمام الكنيسة فأردوا خمسة قتلى وستة عشر مصاباً.

ـ وواقعة قتل أفراد الشرطة بكمين المنصورة أسفل كوبري الجامعة بمحافظة الدقهلية بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٢٨ حيث رصده المتهمون الثاني بعد المائة ، والثالث بعد المائة ، والسادس بعد المائة / أحمد محمد عبد الحليم السيد بدوى ، والثامن بعد المائة / فؤاد إبراهيم فهمي الديب وما أن تيقنوا من إمكانية استهدافه ، وضع المتهم الثاني بعد المائة مخططاً لذلك وتوجه لتنفيذه محرزاً سلاحاً نارياً - بندقية آلية - ومستقلاً سيارة قادها المتهم الرابع بعد المائة / عادل محمود البيلي سالم واعتليا كوبري الجامعة لتأمين التنفيذ ، في حين قاد المتهم الخامس بعد المائة / ممدوح عبد الموجود عبادة محمد هلال دراجة بخارية وخلفه المتوفى / حسن عبد العال محمد عبد المعطي محرزاً سلاحاً آلياً ، وقاد المتهم السابع بعد المائة / محمد عادل شوقي علي عجور دراجة أخرى وخلفه المتهم الرابع بعد المائة محرزاً سلاحاً آلياً ، وما أن عبروا الكمين بالدراجتين حتى أطلقوا صوب القائمين عليه أعيرة نارية فأردوا ثلاثة قتلى.

ـ وواقعة سرقة طرود معهود بها لمكتب بريد مكتب التجمع الأول بالقاهرة الجديدة بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٢٩ وارتكبها المتهمون التاسع والخمسون بعد المائة ، والستون بعد المائة / كريم محمد أمين محمد رستم ، والحادي والستون بعد المائة وآخرين حيث رصدوا سيارة مكتب البريد ووقفوا على مواقيت وطرق سيرها ، ثم توجهوا بسيارتين محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - صوب مكتب البريد وما أن شاهدوا المجني عليه إيهاب عبد المنعم عبد الله يستقل السيارة حتى استوقفوه عنوة مشهرين أسلحتهم الآلية في وجهه فشلوا مقاومته ، وتمكنوا من الاستيلاء على جوال يحوي طروداً لمكتب البريد.

ـ وواقعة سرقة سيارة رامي رفعت حسني بخيت - نيسان صني رمادي – بمحافظة الإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٣/١١/١٦ وارتكبها المتهمون الخامس ، والخمسون بعد المائة ، والتاسع والخمسون بعد المائة ، والستون بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي عبد السلام ومجهولون ، حيث توجهوا لكنيسة الأنبا بيشوي بمنطقة الشيخ زايد بمحافظة الإسماعيلية مستقلين سيارتين ودراجة بخارية محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية ومسدسات - وانتظروا إحدى سيارات المسيحيين وما أن أبصروا السيارة المملوكة للمجني عليه استوقفوه عنوة مشهرين أسلحتهم النارية في وجهه ، فشلوا مقاومته وتمكنوا من الاستيلاء على السيارة ولاذوا بالفرار.

ـ واقعة قتل محمد مبروك السيد خطاب - الضابط بقطاع الأمن الوطني- ؛ بأن أصدر المتهم الأول تكليفاً للمتهميْن الثاني ، والثالث بتحديد محل إقامة الضابط المسئول عن تحرير محضر التحريات المتهم فيه الرئيس السابق وعدد من قيادات جماعة الإخوان وقتله ، ونفاذاً لذلك تحصل المتهم الثالث من المتهم الثالث والأربعين على بيانات المجني عليه وصورة شخصية له ومواصفات سيارته ولوحات معدنية لاستخدامها في تنفيذ الواقعة ، وأصدر تكليفات لمجموعة من عناصر الجماعة بتحديد محل إقامة المجني عليه ورصد تحركاته على مدار عدة أيام لتحديد طرق سيره ، وعلى إثر ذلك اجتمع المتهم الثاني بالمتهم الثالث والمتوفى محمد السيد منصور والعناصر المكلفة بتنفيذ الواقعة بأحد المقاهي بمدينة نصر ووضع مخططاً حدد به وقت تنفيذها ودور كل منهم وكلفهم بمراجعة خطوط سير المجني عليه وإجراء معاينة أخرى لمحل إقامته ، وبليلة ٢٠١٣/١١/١٧ انطلق

المتهمون الثاني ، والثالث والحادي عشر ، والسادس والعشرون / عمرو محمد مصطفى عبد الحميد محمود ، والسابع والعشرون / وسام مصطفى سيد حسين ، والمتوفون محمد محسن علي محمد ، وفهمي عبد الرؤوف محمد فهمي لمسكن المجني عليه ، وترقبه المتهمون الحادي عشر ، والسادس والعشرون ، والسابع والعشرون مستقلين سيارة حتى غادر محل إقامته ، فأعطوا الإشارة للباقين القابعين بسيارة أخرى على مقربة منهم محرزين أسلحة نارية ـ بنادق آلية ومسدسات ـ فتتبعوا السيارة استقلال المجني عليه وأطلقوا صوبه أعيرة من أسلحتهم الآلية فأردوه قتيلاً ثم فروا هاربين بعد تيقنهم من وفاته ، والتقوا بالمتهم الثامن والعشرين / أحمد عزت محمد شعبان المكلف بانتظارهم بسيارته على مقربة من الحادث لمراقبة طريقهم وتأمين هروبهم حيث سلمهم لوحات معدنية تم تركيبها على السيارة المستخدمة في إطلاق النيران على المجني عليه ، كما التقوا بالمتهم التاسع والعشرين / أنس إبراهيم صبحي فرحات المنتظر بسيارةٍ بأحد الشوارع القريبة لاصطحاب المتهم الثاني وتسهيل هروبه إلى أحد مقرات الجماعة ، وأضاف بسابقة اضطلاع ذات العناصر والمتهم الرابع عشر / محمد سعد عبد التواب بمحاولة قتل

المجني عليه قبل واقعة التنفيذ بعدة أيام وحيل بينهم وبينه تغييره خط سيره.

ـ ومحاولة استهداف محطة وقود وطنية بطريق القاهرة السويس

بمحافظة القاهرة بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢ بناءً على تكليف المتهم الرابع حيث توجه المتهمون الخامس ، والتاسع والخمسون بعد المائة ،

والحادي والستون بعد المائة مستقلين ذات السيارة - السابق تجهيزها لتفجير قسم أول مدينة نصر – وتركوها بمحيط محطة الوقود لتفجيرها عن بُعد وحال عيب طارئ بأسلاك توصيلها دون تفجيرها.

- وواقعة تفجير مبنى قطاع الأمن المركزي بالإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٢ حيث أصدر المتهم الأول تكليفات بتنفيذها ووضع مخططاً وزع به الأدوار وأمدهم بسيارة محملة بمائتي كيلو جرام من المواد المفرقعة ، فرصد المتهم الرابع والثمانون / هاني إبراهيم أحمد أغبين مبنى قطاع الأمن المركزي وجمع معلومات عنه وأمد بها المتهمين الخامس والخمسين بعد المائة / محمد سلمان حماد حمد ، والسادس والخمسين بعد المائة/ إسماعيل سالمان سعد حسين ، والسابع والخمسين بعد المائة / محمد شحاتة محمد مصطفى ، فاستقل أحدهم السيارة المجهزة وتبعه الآخران بسيارة ثانية وما أن وصلوا لمبنى القطاع تركها واستقل رفقتهما السيارة الثانية ولاذوا بالفرار محدثين الانفجار ، وخلفوا وراءهم قتيلاً والعديد من المصابين وتلفيات بالمباني العامة والخاصة.

- وواقعة سرقة حانوت اسكندر للمشغولات الذهبية بمركز بيلا بمحافظة كفر الشيخ والمملوك لمجدي إسكندر واصف حبشي مساء يوم ٢٠١٣/١٢/٢٠ حيث كلف المتهمُ الأول المتهمين الثاني بعد المائة ، والرابع بعد المائة ، والخامس بعد المائة ، والسابع بعد المائة ، والمتوفى حسن عبد العال محمد ، وآخرَيْن بسرقة الحانوت واتفق معهم على كيفية التنفيذ ، فاستقلوا سيارتين محرزين جميعهم أسلحة نارية - بنادق آلية - وما أن وصلوا توجه المتهمون الثاني بعد المائة والخامس بعد المائة والمتوفى صوب الحانوت واقتحموه مطلقين أعيرة منها فشلوا مقاومة

مجدي اسكندر واصف ، ومينا يونان اسكندر وطارق اسكندر واصف ، وماجد عوض الله جرجس وتمكنوا من سرقة ثلاث كيلو جرامات من المشغولات الذهبية وظل الباقون بمحيط الحانوت لتأمين السرقة مطلقين أعيرة نارية لتأمين هروبهم وأضاف أن تلك الواقعة كانت بغرض تمويل الجماعة حيث سُلِّمت المسروقات للمتهم الأول بمعرفة المتهم الثاني بعد المائة.

ـ واقعة تفجير مبنى مديرية أمن القاهرة بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٤ حيث تولى المتهم الأول وضع مخطط استهداف المبنى وحدد فيه أدوار مرتكبيها وأمدهم بسيارة نقل محملة بثمانمائة كيلوجرام من المواد المفرقعة متصلة بدائرة كهربائية للتفجير عن بعد ، وقام المتهمون الحادي عشر ، والرابع عشر ، والسابع والعشرون ، والثلاثون ، والخامس والثلاثون ، والثاني والخمسون ، والمتوفون محمد السيد منصور حسن إبراهيم، وفهمي عبد الرؤوف محمد فهمي ،ومحمد محسن على محمد برصد مبنى المديرية لعدة أيام بالتناوب لتحديد طرق الهروب وكثافة الخدمات الأمنية عليها ، وبيوم التنفيذ استقل المتوفى فهمي عبد الرؤوف فهمي السيارة المجهزة بالمفرقعات ، واستقل المتهمان الرابع عشر ، والخامس والثلاثون ،والمتوفى محمد السيد منصور سيارة ـ ماركة ميتسوبيشي لانسر سوداء اللون ـ واستقل المتهمان الحادي عشر ، والسابع والعشرون ، والثلاثون ، والثاني والخمسون والمتوفى محمد محسن علي سيارة ثالثة وظلوا قابعين بالمنطقة المحيطة بالمديرية حتى رفع الكمين الأمني المتواجد بمحيطها فتوجه المتوفى فهمي عبد الرؤوف فهمي بالسيارة المجهزة وترجل منها تاركها أمام مبنى المديرية واستقل السيارة الثانية ولاذوا بالفرار بعد أن

أَمَّنَ بقيتهم طريق هروبهم ، وأحدثوا الانفجار مخلفين وراءهم أربعة قتلى والعديد من الإصابات والتلفيات بالمنشآت والمنقولات العامة والخاصة.

ـ وواقعة تفجير سيارة مفخخة بمحيط معسكر قوات الأمن بالسويس بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٥ وارتكبها المتهمان التاسع والثمانون / محمد منصور زكي شلاضم ، والثاني بعد المائة بأن حرضهما المتهم الأول على تفجير المعسكر وأعد لهما سيارة جُهِزَت بالمفرقعات وسلمها للمتهم الثاني بعد المائة ، فاستقلها وتبعه المتهم التاسع والثمانون بدراجة بخارية وعند وصولهما لمحيط المعسكر ترك المتهم الثاني بعد المائة السيارة واستقل الدراجة رفقة الآخر ، ثم لاذا بالفرار محدثين الانفجار وخلفا وراءهما العديد من المصابين وتلفيات بالممتلكات العامة والخاصة.

ـ وواقعة قتل محمد السعيد سعد الدين - لواء شرطة ومدير المكتب الفني لوزير الداخلية - بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٨ ، حيث تولى المتهم الحادي عشر إعداد مخطط لقتله ورصد مسكنه ، وأمد المتهميْن الرابع عشر ، والثلاثين بمواعيد رواحه وغدوه لمسكنه واصطحبهما له وأرشدهما عن خط سيره ، فتوجها مستقليْن دراجة بخارية وبحوزة المتهم الثلاثين سلاحاً نارياً - مسدس - وكمِنا للمجني عليه بالقرب من مسكنه وما أن أبصروه يستقل سيارته حتى حاذاها من جانبها الأيمن وأطلق صوبه المتهم الثلاثون عياراً نارياً فأرديا قتيلاً.

ـ وواقعة سرقة مبالغ مالية معهود بها لمكتب بريد العزب بمنطقة المطرية بمحافظة القاهرة بتاريخ ٢٠١٤/٣/٩ حيث قام المتهم الثاني والخمسون برصد المكتب ، وأمد المتهمين الحادي عشر ، والثاني

والخمسين والمتوفين محمد محسن علي ، وسمير عبد الحكيم إبراهيم ، وفهمي عبدالرؤوف فهمي ، ومحمد سيد محمود بمعلومات عن مداخله وأوجه تأمينه ، فتوجهوا مستقلين سيارة محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - وما أن وصلوا توقفوا أمام أبوابه الأمامية وترجل المتهم الحادي عشر وآخر متوفًّى مطلقين أعيرة نارية بداخله حال تواجد آخريْن على أبواب المكتب يطلقان الأعيرة النارية ، فشلوا مقاومة المتواجدين به وتمكنوا بذلك من سرقة مبلغ ثلاثمائة وخمسة عشر ألف جنيه ، ثم لاذوا بالفرار.

- أنه على إثر الملاحقات الأمنية وضبط عدد من قيادات وأعضاء جماعة أنصارِ بيت المقدسِ - التي تعتنق الأفكار التكفيرية المتطرفة القائمة على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد ومنشآت القوات المسلحة والشرطة واستباحة دماء المسيحيين ودور عبادتهم واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، واستهداف المنشآت العامة ؛ بغرض إسقاط الدولة والتأثير على مقوماتها الاقتصادية والاجتماعية والإضرار بالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي - تولى المتهمون من التاسع وحتى الحادي عشر والثاني عشر والمائة وستة وثلاثون والمائة وواحد وستون وبعدد من عناصرها الهاربين واستقطاب آخرين عقب صقلهم فكرياً وإقناعهم بأغراض الجماعة وأهدافها ، تمهيداً لإعادة هيكلة الجماعة بتأسيس وإنشاء خلايا جديدة على غرار سابقتها بالمحافظات المختلفة وقد عُرف منهم المتهمين من السابع حتى الحادي عشر - السَابق ذكر أسمائهم الثنائية بالقضية ٤٢٣ لسنة ٢٠١٣ حصر أمن الدولة العليا - من بين

أعضاء خلية كتائب الفرقان بمدينة العريش ، وكذا المتهميْن المائتين وواحد / أسامة محمد محمد يوسف والذي كُلف ـ من المتهمين التاسع / هشام علي عشماوي مسعد والحادي عشر / أشرف علي علي حسانين الغرابلي ـ بالاتصال بعدد من عناصر الجماعة وإيوائهم وتوفير وسائل تعيشهم وتولي علاج بعضهم ، والمائتين وسبعة/ سامح أحمد عصمت العزيري.

وأن تلك الجماعة اعتمدت في تحقيق أغراضها على ما أمدها به المتهمان التاسع والحادي عشر من أسلحة وذخائر ومفرقعات وأموال ومهمات ، كما اعتمدت في التخطيط لتنفيذ عملياتها العدائية على ما أمدها به المتهم الثاني عشر من معلومات وبيانات عن مواقع عدد من الأكمنة الأمنية بدائرة محافظة القليوبية وأعداد قواتها وعدتها وعتادها ومواقيت خدمتها ، ومعلومات عن بعض ضباط الشرطة ، وما أمدها به المتهم المائتين وواحد من معلومات عن الشوارع المحيطة بقصر الاتحادية تمهيداً لاستهدافه بسيارة مفخخة ، وأخرى عن بنوك وأحد مكاتب البريد تمهيداً لسرقتهم لتوفير الدعم المالي اللازم للجماعة ، كما شارك المتهم المائتين وثمانية / أحمد عبد المنعم إسماعيل رزق في تلك الجماعة بأن وفر لها مآو لإيواء عناصرها واجتماعاتها وإخفاء أسلحتها.

و باضطلاع قيادات تلك الجماعة بإعداد وتجهيز بعض المقرات التنظيمية ، والمخازن لإخفاء الأسلحة النارية والذخائر ، والمواد المفرقعة وتصنيعها منها مزرعة كائنة بجمعية المهندسين العرب ـ بوابة ٣ مركز بلبيس ـ محافظة الشرقية واتخذها المتهمون من الأول حتى الثاني عشر / محمد ربيع محمد يونس والمائة وستة وثلاثون / السيد حسانين علي أحمد مقراً لهم ولإيواء الهاربين منهم وتخزين الأسلحة وإعداد المفرقعات التي

يستخدمونها في عملياتهم العدائية وللتدريب على تلك العمليات تدريباً ميدانياً ، وكذا قطعة أرض بالمنطقة الجبلية بطريق القاهرة العين السخنة.

وأنه في إطار تنفيذ مخطط الجماعة الهادف لإسقاط الدولة اضطلع عناصرها بارتكاب العديد من العمليات الإرهابية وقف منها على واقعة قتل أشرف بدير علي محمد القزاز ـ رائد شرطة بإدارة تأمين الطرق والمنافذ ـ بتاريخ ٢٠١٤/٤/٢٠ وارتكبها المتهمون التاسع والثاني عشر والمائة وواحد وستون / محمود سمري محمد أحمد خطابي ، والمائة ستة وثلاثون ، والمتوفى أحمد محمد السيد عبد العزيز السجيني ومجهولون حال استقلالهم سيارتين ـ برادو وربع نقل ـ محرزين أسلحة نارية ـ بنادق آلية ومسدسات ـ وتوجهوا لطريق السويس القاهرة الصحراوي عبر أحد الدروب الصحراوية وما أن أبصرهم المجني عليه / أشرف بدير علي محمد القزاز حال استقلاله سيارة الشرطة حتى استوقفهم وترجل نحو السيارة الأولى فأطلق المتهم التاسع وابلاً من الأعيرة النارية صوبه وأرداه قتيلاً ، وأمطروا أفراد القوة المرافقة بأعيرة أخرى فقتلوا المجند / علاء أحمد عرفات عبد الصبور ، وأصابوا ثالثاً ، ولمبادلة إطلاق النيران أصيب المتهم المائة واحد وستون بعيار ناري بالفخذ ، ولاذوا بالفرار.

ـ وواقعة سرقة جهاز الصراف الآلي المملوك للبنك التجاري الدولي بفرع مسطرد بفجر ٢٠١٤/٥/١٣ وارتكبها المتهمون التاسع ، والحادي عشر ، والمائتين وواحد ومجهولون حيث استقلوا سيارتين ربع نقل محرزين أسلحة نارية ـ بنادق آلية ـ ، وما أن وصلوا لمحيطه حتى توقفت إحداهما لتأمين الطريق ، وتوجهت الأخرى صوبه حيث ترجل مستقلوها وربطوا جهاز الصراف الآلي بأسلاك معدنية موصولة بالسيارة وانتزعوه عقب

ترويع المتواجدين بمحيط البنك مطلقين أعيرة نارية وتمكنوا بذلك من الاستيلاء عليه وما به من أموال.

- وواقعة اقتحام مكتب بريد صقر قريش بمنطقة البساتين وسرقة أموال منه بتاريخ ٢٠١٤/٦/١٨ وارتكبها المتهمون التاسع والحادي عشر والمائيين وواحد ومجهولون حيث توجهوا مستقلين سيارة محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية ومسدس - واقتحموا مكتب البريد مهددين المتواجدين به مطلقين أعيرة نارية فشلوا مقاومة العاملين بالمكتب وتمكنوا بذلك من الاستيلاء على مبلغ ألفين وأربعمائة وتسعة عشر جنيهاً المعهود به للمكتب وتخريب محتوياته.

فضلاً عن عمليات عدائية ارتكبتها الجماعة ضد أفراد القوات المسلحة ومنشآتها ومعداتها ، علاوة على تخطيط أعضاء الجماعة لاستهداف عدد من المنشآت العامة والحيوية بالبلاد ومنها التخطيط لقصف مدينة الإنتاج الإعلامي ، ومقر قطاع الأمن الوطني بمدينة السادس من أكتوبر بالتنسيق مع عناصر تكفيرية متطرفة بمنطقة كرداسة وكان مزمع استهدافهما بصواريخ كاتيوشا تم إخفائها بمزرعة المتهم السابع والثلاثين بمنطقة العادلية بمحافظة الشرقية وحيل بينهم وتنفيذها احتراق المزرعة وضبط ما بها ، وكذا رصد بعض المنشآت الهامة والحيوية بمحافظة الإسماعيلية.

كما شارك أعضاء تلك الخلية بعدد من المسيرات المسلحة بميدان التجنيد

والألف مسكن ورمسيس - نظمتها جماعة الإخوان وبالتنسيق معها - وتخللها الاعتداء على قسم شرطة الأزبكية بأن أطلقوا خلالها أعيرة نارية

من أسلحة آلية وأفرد خرطوش قُتِلَ بإحداها المتوفَّى طه فتحي محمد إسماعيل ، كما حدثت إصابة المتهم السادس والستين ، وفي ذات الإطار جهَّز المتهم الثالث والستون والمتوفَّى طه فتحي محمد إسماعيل أعداداً من العبوات الحارقة لاستخدامها في الاعتداء على قوات الأمن وحرق المنشآت الشرطية والحيوية خلال مسيراتهم.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل المقدم / احمد خضر ابو المعاطي من

قطاع الامن الوطني بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٦ لمسكن المتهم الرابع بعد المائة / عادل محمود البيلي سالم وبتفتيشه عثر به على أربع اسطوانات

مدمجة ومطبوعات وأوراق ووحدة معالجة مركزية وبتاريخ

٢٠١٣/١٢/٣٠ تمكن من ضبطه.

وانتقل بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٦ لمسكن المتهم الثاني بعد المائة / أحمد محمد السيد عبدالعزيز السجيني وبتفتيشه عثر به على وحدة معالجة مركزية ومفكرة.

كما انتقل بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٧ لمسكن المتهم السادس بعد المائة /

أحمد محمد عبد الحليم السيد بدوي وبتفتيشه عثر على حاسب آلي محمول وثلاث لوحات معدنية وثلاث لوحات معدة للكتابة عليها وسترتيْن بحامل خزن أسلحة وأربعة أقنعة بلاستيكية وأدوات معملية مختلفة ومجموعة من الأسلاك وأربعة قفازات وفتيل مولوتوف وزجاجتَيْن لرش الدهان وجسم معدني وكمامتَيْ غاز وتسع قطع مغناطيسية وسبع علب لشرائح

خطوط هاتفية "فودافون" وثلاثة هواتف محمولة، وبتاريخ ٢٠١٣/١٢/٣٠ تمكن من ضبطه.

وبتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٩ انتقل إلى مسكن المتهم الخامس بعد المائة / ممدوح عبد الموجود عبادة محمد هلال وبتفتيشه عثر به على سلاح آلي عيار ٧.٦٢×٣٩ مم وإحدى وأربعين طلقة وخزنتَيْن من ذات العيار ووحدة معالجة مركزية.

وبتاريخ ٢٠١٣/١٢/٣١ تمكن من ضبط المتهم الثالث بعد المائة / يحيى المنجي سعد حسين وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتف محمول ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/٢ من ضبط المتهم الثامن بعد المائة / فؤاد إبراهيم فهمي إبراهيم الديب ، وبتاريخ ٢٠١٤/١/١٧ تمكن من ضبط المتهم الثالث عشر بعد المائة / محمد عادل محمد مجاهد وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على هاتفَيْن محمولَيْن ، وبتاريخ ٢٠١٤/٢/١٧ تمكن من ضبط المتهم الثاني عشر بعد المائة / عبد المنعم بهاء الدين عبد السلام محمد جمعة وبتفتيشه ومسكنه عثر على حاسبين آليِيْن محمولَيْن وجهاز لوحي وثماني وسائط تخزين وجهازَيْ تحكم عن بعد وخمسة هواتف محمولة واثنتي عشرة علبة لشرائح خطوط هاتفية بإحداها شريحة وآلة تصوير.

كما اكدت تحريات الرائد/ كريم فاروق حافظ من قطاع الامن الوطني بتوصل تحرياته لاجتماع المتهمين الثاني ، والثالث ، والخامس ، والحادي عشر ، والمتوفى / محمد السيد منصور حسن إبراهيم الطوخي وتخطيطهم لارتكاب عدد من العمليات العدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهما وأصدروا تكليفات لعدد من أعضاء الجماعة بتنفيذها

وهم المتهمين الخامس والعشرين / حسام حسنى عبد اللطيف علي ، والسابع والعشرين / وسام مصطفى سيد حسين والثلاثين / إسلام سيد أحمد إبراهيم ، والأربعين / عبد الرحمن سيد رزق أبو سريع ، والثاني والخمسين / خالد فرج محمد محمد علي ، الثالث والخمسين / أحمد أبو سريع محمد حسنين والمتوفين / سمير عبد الحكيم إبراهيم محمد وفهمي عبد الرؤوف محمد ، وأسامة سعيد عبدالعزيز مخلوف ، ومحمد محسن علي محمد ومحمد سيد محمود أحمد إبراهيم.

وباتخاذ تلك العناصر للوحدة السكنية الكائنة بلوك ١١ أ بمنطقة عرب

عراقي قليوب المحطة بمحافظة القليوبية ، والمخزن الكائن بمنطقة الرشاح بعزبة شركس بقسم قليوب بمحافظة القليوبية مقريْن تنظيميين للاختباء بهما وتخزين الأسلحة والذخائر والمواد المفرقعة والسيارات المفخخة والدراجات البخارية تمهيداً لاستخدامها في تنفيذ عمليات الجماعة العدائية.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل النقيب/ كريم عبد الموجود عبد الغفار من قطاع الامن الوطني بتاريخ ٢٠١٣/٩/٦ إلى أحد مساكن المتهم التاسع وبتفتيشه عثر على زي عسكري مموه ورتبتَيْن عسكريتَيْن وجهازيْ لاسلكي وأكياس بلاستيكية تحوي مواد صفراء وبيضاء ومحدث صوت وجهاز أفوميتر وثلاث طلقات عيار ٧.٦٢×٣٩مم وثلاثين ظرفاً فارغاً من ذات العيار واثني عشر ظرفاً فارغاً لطلقات عيار ٩مم وعلبة بها شريط طلقات يحوي إحدى عشرة طلقة وسلاح أبيض ـ ساطور ـ وجراب لمسدس وخزنة وطلقات وعلبة غراء وأدوات معملية ـ كأس

زجاجي وأنابيب اختبار - وقفاز وعلب وقود جاف وتسعة هواتف محمولة وثماني شرائح لخطوط هاتفية وأربعة أقراص صلبة وحاسب آلي محمول وجهاز لوحي وعلبة من الورق المقوى بها كمية من المسامير وأوراقاً تتضمن أفكاراً تكفيرية.

- وتمكن بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢١ من ضبط المتهم التاسع والأربعين / عبد الرحمن أحمد عبد الرحمن عثمان وبتفتيشه عثر بحوزته على حاسب آلي محمول وهاتف محمول وشريط فيديو ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/١٠ من ضبط المتهميْن التاسع والثلاثين بعد المائة / محمد عاشور مصطفى طه ، والحادي والأربعين بعد المائة / أحمد جمال أحمد علي ، والرابع والأربعين بعد المائة / سعد عبد العزيز عبد المجيد طلب حال استقلالهم سيارةً ، وبتفتيشهم عثر بحوزة أولهم على نظارة معظمة وبطاقتَيْ ذاكرة ومبلغ مالي ، وبحوزة ثانيهم على هاتفَيْن محمولَيْن ، والأخير بحوزته هاتف محمول ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/٢١ من ضبط المتهم الرابع والستين بعد المائة / محمد أحمد محمود عيد قيشاوي وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتفَيْن محمولَيْن.

- وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن النقيب/ عبد القادر محمد فؤاد من الامن الوطني بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٧ من ضبط المتهم الرابع والأربعين / كريم معتصم محمد عبد المجيد وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على حاسبَيْن آليين محمولَيْن وثلاثة أقراص صلبة وثلاثة هواتف محمولة وتسع عشرة اسطوانة مدمجة وأربع بطاقات ذاكرة وآلتَيْ تصوير ومجموعة من الأوراق التنظيمية ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٢ من ضبط المتهم الحادي والعشرين / محمد السعيد المصيلحي سعد وبتفتيشه ومسكنه عثر

بحوزته على مسدس عيار ٩مم وخزينة خاصة به وتسع طلقات من ذات العيار ووحدة معالجة مركزية ومائة وست عشرة اسطوانة مدمجة.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن النقيب / احمد جمال مصطفي من الامن الوطني انتقل بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٧ إلى مسكن عضو الجماعة المتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي وما أن أبصره الأخير والقوة المرافقة له حتى أطلق صوبهم أعيرة نارية أصابت المجني عليه أحمد وحيد عبد الرحيم ـ الضابط بقطاع الأمن المركزي بالإسماعيلية ـ فبادلوه إطلاقها فأردوه قتيلاً ، وبتفتيش مسكنه عثر به على بندقية آلية وخزنتين بهما طلقتين وقذيفة أر بي جي وعلبتَيْن دافعتين لمثل تلك القذائف وسلاح آلي وأربع خزن معدنية بها مائة وسبع عشرة طلقة عيار ٧.٦٢×٣٩مم وكيس به سبع وثمانون طلقة وثلاثة مظاريف فارغة وتسع وعشرون طلقة وخزنة ٩م ومجموعة من البلي المعدني ، وأكياس وأجولة تحوي مواد البن والنترات وثلاث أوعية تحوي مادة "هيدروكسيد البوتاسيوم" ومرشَح ، ومجموعة من البطاريات والأدوات والتوصيلات الكهربائية وألعاب نارية وأجزاء من مواسير مياه ولوحات سليكون ، وعشرين هاتفاً محمولاً وعشر شرائح لخطوط هاتفية وثلاث حواسب آلية محمولة وأربعة وسائط تخزين وتسع بطاقات ذاكرة وقرص صلب وآلات تصوير وأوراق ومبلغ مالي.

كما تمكن بتاريخ ٢٠١٤/٢/٢٣ من ضبط المتهم التاسع والأربعين بعد

المائة / هشام المهدي عبد الفتاح عقل وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على قرص صلب وهاتفَيْن محمولَيْن وقارئ بطاقات وأوراق تنظيمية

مدونة بخط اليد وورقتَيْن مدون بهما كلمات مرور لبريد إلكتروني وعدد من الكتب والكتيبات ، وتمكن بذات التاريخ من ضبط المتهم الثالث والخمسين بعد المائة / حسن جمال أحمد شحاتة خلاف ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/٤/٢٠ من ضبط المتهم التاسع والثمانين.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل المقدم / احمد فايز ابراهيم بتاريخ ٢٠١٣/٩/١٤ لأحد مساكن المتهم التاسع وبتفتيشه عثر به على علبة من الورق المقوى بها مجموعة أدوات تستخدم في تصنيع الدوائر الإلكترونية وهاتف محمول وقرص صلب وكتاب بعنوان "رسم الدوائر الإلكترونية ومجموعة من الأوراق التنظيمية ، كما انتقل بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢١ إلى مسكنَيْ المتهم الحادي عشر وبتفتيشهما عثر بأحدهما على هاتف محمول وبطاقة ذاكرة ووحدة معالجة مركزية ، وعثر بالثاني على جرابي بندقية ومسدس وسلاح أبيض "ساطور" ودونكَيْن خشبي وسوط ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/٤/١١ من ضبط المتهم الخامس والثلاثين / عبد الرحمن إمام عبد الفتاح إمام حميدة.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل النقيب/ تامر محمد عبد اللطيف من الامن الوطني بتاريخ ٢٠١٣/٩/٦ إلى أحد مساكن المتهم التاسع وبتفتيشه عثر به على وعاء به مادة رمادية اللون وأكياس بها مواد صلبة وبيضاء وبيج اللون وسترة بها خلايا شمسية وقنبلة دخان من إنتاج مصنع ٢ حربي وجهازي لا سلكي وقرص صلب وثلاثة هواتف محمول وقناع وحاسب آلي محمول ومجموعة من الأوراق التنظيمية وجهاز شاحن بالطاقة الشمسية وقفازَيْن وجهاز للاتصال بشبكة المعلومات الدولية ونظارة شمسية وسلاح أبيض "خنجر".

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن الرائد/ وائل محمد متولي سيد بتاريخ

٢٠١٣/١١/١ من ضبط المتهم الخامس عشر وأرشد عن صاروخ قطع معادن وقالب صلب وهيكلَيْن معدنيَّيْن ووحدة معالجة مركزي ٠

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن الرائد/ محمد حسن محمد بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٣٠ من ضبط المتهمَيْن العشرين عماد عبد المنعم عبد الله حسن والثاني والعشرين محمود مجاهد محمد السيد وبتفتيشهما عثر مع أولهما على هاتفَيْن محمولَيْن وشريحتَيْن وجواز سفر باسم المتهم السادس عشر ، وكتيبات ومطبوعات تنظيمية ومفكرة وورقة مدونة بخط اليد، بينما عثر مع ثانيهما على هاتفَيْن محمولَيْن.

ـ وأنه نفاذا لإذن النيابة العامة انتقل الرائد / وائل مصطفي مصلحي

بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢١ إلى المقر التنظيمي الكائن ٣٩ شارع مسجد العامرية ـ قها ـ محافظة القليوبية وما أن شعر المتهمان الثالث والعشرين ، والسابع والثلاثين باقترابه والقوة المرافقة حتى أمطراهم بوابل من الأعيرة النارية ، إلا أنهم تمكنوا من ضبطهما وبحوزتهما بندقية آلية بها خمس طلقات وبتفتيش المقر عثر به على مبلغ قدره مائة واثنان وثمانون ألف جنيه وكشف بأسماء وعناوين ضباط قطاع الأمن الوطني ، وآخر بالكنائس وأماكنها والعاملين بها وورقة موضوعها تصنيع المتفجرات

ورسم توضيحي لبعض المنشآت منها مديرية أمن الجيزة وهواتف محمولة وأجهزة حاسب آلي.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل المقدم/ محمد مرتضي هاشم من الامن الوطني بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٩ إلى مسكن المتهم الثامن والعشرين رفقة الشهود الملازم أول / محي الدين يوسف درويش والمجنديْن / أحمد محمود محمد علي ومحمد عبد الباسط محمد إبراهيم لضبطه ، فبادرهم المتهم بإطلاق وابلٍ من الأعيرة النارية لمنعهم من ضبطه أصابت بعض أفراد القوة المرافقة له ، إلا أنه تمكن في أعقاب ذلك من ضبط المتهم وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على عدد أربعة عشر مفجراً وعدد ثمانية وعشرين ذراعاً وتيلة أمان خاصة بالقنابل اليدوية منزوعة المفجر وأخرى بالمفجر الخاص بها وعدد تسع قنابل محلية الصنع وعبوتَيْن متفجرتَيْن وأربعة أجهزة تحكم بها عن بعد ، وعدد خمس بنادق آلية عيار ٧.٦٢×٣٩مم وثلاثة مسدسات عيار ٩مم ومسدسَيْن عيار ٨ مم ومسدس صوت عيار ٩مم وعدد خمس وخمسين طلقة عيار ٩مم طويل وعدد أربعمائة وعشر طلقة عيار ٧.٦٢×٣٩مم وإحدى وستين خرطوشة صوت عيار٨ مم ومائة وإحدى وعشرين خرطوشة صوت عيار٨ مم محولة وخمس وثلاثين خرطوشة صوت عيار ٩مم محولة وعشرة فوارغ لطلقات عيار ٧.٦٢×٣٩مم واثنتي عشرة خزنة عيار ٧.٦٢×٣٩مم ثلاث منها فارغة وست بكل منها خمس طلقات وثلاث بكل منها عشر طلقات ، وصندوقَيْن من الورق المقوى مغلق يحوي طلقات وصندوق من الورق المقوى يحوي سبع وعشرين علبة بداخل كل منها عشرون طلقة وأدوات تنظيف سلاح وأربعة كؤوس إطلاق مما تستخدم على مسدسات الصوت ، كما عثر على سيفٍ ومنجلةٍ وملكمةٍ حديدية وثلاث مواسير وستة أكياس بها كرات معدنية وحاوية بها كيروسين وقفاز وجوالَيْن وكيس بهم مادة

صفراء وعدد ست وعشرين قطعة معدنية وقلمَيْن يستخدمان في التصوير وأربع لوحات معدنية لسيارتَيْن تحمل الأرقام أ و أ ٤١٨ ، س و ج ٢٨٥ وست رتبٍ لضباطِ شرطة وقايش سلاح ، وسبع شرائح لخطوط هاتفية محمولة وأحد عشر هاتفاً محمولاً وبطاقة ذاكرة ، مبالغ مالية قدرها عشرون ألفاً وسبعمائة وخمسون جنيهاً وأربعمائة دولار أمريكي ، كما ضبط سيارة تحمل اللوحات المعدنية أرقام ر ف ط ٢٩٧ ، وأضاف أن المتهم أرشده لمكان سيارة دايو جولييت حمراء اللون تحمل اللوحات المعدنية أرقام ر ق ف ٢٩٧ وبتفتيشها عثر بها على مدفع BG وثلاث قذائف خاصة به وثلاث عبوات دافعة لتلك القذائف وبندقية آلية عاير ٧.٦٢×٣٩ مم وقناع وقفاز.

وأنه تمكن بذات التاريخ من ضبط المتهم الثالث والأربعين / محمد محمد عويس محمد ، وبتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٧ تمكن من ضبط المتهم الثامن والأربعين / عبد الرازق محمود عبد الحميد محمد وبتفتيشه عثر بحوزته على وسيطَيْ تخزين وقرص صلب ، كما انتقل بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٧ إلى الوحدة السكنية المستأجرة من المتهم الحادي والتسعين بعد المائة وبتفتيشها عثر بها على ثلاث عشرة بندقية آلية وثلاثة مسدسات بخزنها وخمس وعشرون طلقة وخزنة مسدس وخمس وعشرون خزنة بندقية آلية وألفين وأربعمائة وسبع وسبعين طلقة مما تستخدم على البنادق الآلية وسبع وثمانين طلقة عيار ٩ مم وقطع معدنية وبلاستيكية وجهاز حساس ، بوصلة وجهاز لاسلكي ومجموعة من المقاومات الكهربائية وتوصيلات وأسلاك كهربائية وثمان وثلاثين بطارية جافة وسبع بطاريات لهواتف محمولة ودائرتين كهربائيتين موصلتين بهاتف محمول وثلاثة

عشر هاتفاً محمولاً وعدسة مكبرة وأدوات وآلات لقص ولحام الأسلاك الكهربائية ورشاش وقود وجهاز إنذار وقناعَيْن وأربع شرائح لخطوط هاتفية وقفازات ومجموعة من الأوراق منها ملزمة مطبوع بها جدول ترانيم الكنيسة وأعمال خدم وخادمات الكنيسة واثنتي عشرة اسطوانة مدمجة وعدد من لوحات معدنية تحاكي لوحات السيارات مدونة بخط اليد ، وتمكن من ضبط المتهم الثامن والأربعين ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/١٦ من ضبط المتهم العاشر بعد المائة / محمد مصباح عبد المقصود عبد العزيز البيلي وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتفَيْن محمولَيْن ومبلغ مالي قدره ألف ومائة وأربعة عشر جنيهاً.

وأنه بتاريخ ٢٠١٤/٣/١١ أعد كميناً لضبط المتوفى محمد السيد منصور الطوخي والذي ما أن أبصر القوات حتى بادرهم بإطلاق أعيرة نارية من مسدس يحوزه فبادلوه إطلاق النار وأردوه قتيلاً ، فتحفظ على جثمانه والسلاح.

و أنه حال مداهمه الملازم اول محي الدين يوسف درويش وقوة رافقته مسكن المتهم الثامن والعشرين - المأذون بضبطه وتفتيش مسكنه - بادره الأخير بإطلاق أعيرة نارية من سلاح ناري - بندقية آلية - حدثت على إثرها إصابته بالساق اليسرى والذراع الأيسر ، وإصابة المجني عليهما أحمد محمود محمد علي ومحمد عبد الباسط محمد إبراهيم - المجندين بقطاع سلامة عبد الرؤوف للعمليات الخاصة - ، وأعزى القتل قصداً لذلك.

- وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن الرائد محمد عمر علي الالفي بتاريخ ٢٠١٤/٤/١١ من ضبط المتهمين التاسع والعشرين / أنس إبراهيم

صبحي فرحات والسادس والثلاثين / عبد الرحمن محمد سيد محمد أبو العينين حال قيادة أولهما سيارة دون حمله ترخيص تسييرها وبرفقته الثاني ، وضبط المتهم الثامن والثلاثين / إبراهيم جمال عبد العزيز محمد حال استقلاله دراجة بخارية دون لوحات معدنية.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل الرائد / علاء الدين محمد احمد بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢١ إلى مسكن المتهم السادس والثلاثين / عبد الرحمن محمد سيد محمد أبو العينين وبتفتيشه عثر به على كمية كبيرة من الدوائر الكهربائية وأجهزة أفوميتر وكميات كبيرة من البطاريات الجافة وقفازات حرارية وملابس خاصة بعمال مترو الأنفاق وشركة بترول ومستلزمات لتصنيع الدوائر الكهربائية ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ من ضبط المتهم الخامس والسبعين بعد المائة / محمد صبري عبد العظيم قاسم وسيارةً قادها دون لوحات معدنية وبتفتيشه عثر بحوزته على حاسب آلي محمول وهاتف محمول.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل النقيب /احمد محمود عمر ابراهيم بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٢ لمصنعَيْ المتهم الثامن والثلاثين / إبراهيم جمال عبد العزيز محمد خليفة ومخزنه الكائنين بمدينة الصالحية الجديدة بمحافظة الشرقية وبتفتيشهم عثر على كميات من المواد الكيميائية السائلة وصناديق من الورق المقوى وحاسب آلي محمول وشريحة خط هاتفي وثلاثة وسائط تخزين وثلاثة أجهزة ، ودائرة كهربائية وكميات من المواد الكيميائية الخام وخمس شكائر بها مواد صلبة ، وآثار لمواد متفجرة ومفرقعات وأجزاء من هواتف محمولة وزجاجات اختبار.

وانتقل بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٤ إلى مزرعة المتهم الثالث والعشرين بعد المائة / إبراهيم عبد الرحمن السيد عوض الكائنة بمنشأة أبو عمر بمحافظة الشرقية وبتفتيشها عثر على سيارة - هيونداي جيتز فضية اللون - تحمل لوحات معدنية أرقام ١١١٢٦٣ ملاكي الإسماعيلية - وبالاستعلام تبين أنه مُبلَغٌ بسرقتها من مالكتها نرمين أنس جورجي وأنه تغير لونها وأن لوحاتها المعدنية الأصلية أرقامها م أ ق ١٩٧- وعثر بها على ثلاثة براميل مغلقة بالبلاستيك وشعلتيْ غاز وقرصَيْن حديديَّيْن ، كما عثر بالمزرعة على حقيبتَيْن مجهزتَيْن بثلاثة قنابل F1 مزودة بدائرة كهربائية وميزان كهربائي وعبوات صغيرة بكل منها مواد كيميائية وبندقية آلية وأربع خزن خاصة بها ومائة وستة وسبعين طلقة من ذات العيار وعشرين "شكارة" نترات ، وحدة معالجة مركزية واسطوانة مدمجة وسبعة هواتف محمولة وجهاز اتصال بشبكة المعلومات الدولية وشريحتَيْن لخطَّيْن هاتفييْن "فودافون" ومجموعة من الأوراق التنظيمية.

و أنه تمكن بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٧ من ضبط المتهم الثالث والعشرين بعد المائة ، وضبط المتهم الرابع والعشرين بعد المائة / صابر إبراهيم السيد علي وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على هاتف محمول وعدد من المطبوعات ، وبذات التاريخ تمكن من ضبط المتهم عبد المنعم عبد الله السيد حسانين وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على وحدة معالجة مركزية ومنظار وهاتف محمول وعدد من المطبوعات التنظيمية.

وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/١٧ من ضبط المتهم السابع والثمانين بعد المائة / إبراهيم علي إبراهيم الغرباوي وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على هاتف محمول ووحدة معالجة مركزية.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن المقدم /هيثم محمد محمد علي بتاريخ

٢٠١٤/٢/٤ من ضبط المتهم الخامس والستين بعد المائة / محمود عبد العزيز عبد القادر فراج وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتفَيْن محمولَيْن ووسيط تخزين ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٤/٣/٢ من ضبط المتهم الخامس والأربعين / إبراهيم محمد عبد الحليم عبد المحسن وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على تسع وستين اسطوانة مدمجة وثلاثة أقراص صلبة وآلة تصوير وبطاقة ذاكرة وهاتف محمول.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن المقدم /علاء الدين محمد بركات بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢١ من ضبط المتهم السابع والأربعين / شريف السيد نور الدين الخطيب وبتفتيشه عثر بحوزته على حاسوبَيْن محمولَيْن وثلاثة هواتف محمولة وقرصاً صلباً وآلة تصوير ومبالغ مالية لعملات مختلفة.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن النقيب/ معتصم شريف محمد توفيق بتاريخ ٢٠١٤/١/١ من ضبط المتهم الخمسين / محمد أحمد يحيى زيان وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على هاتفَيْن محمولَيْن وخمسة شرائح وجهاز لوحي وحاسوب محمول وثلاثة وسائط تخزين وثلاث بطاقات ذاكرة وآلة تصوير وثلاث اسطوانات مدمجة خاصة بها وشريط فيديو ودونك كهربائي وأربعة روادع شخصية وعلبة بلاستيكية بها كمية من الخرز ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/١٠ من ضبط المتهم الأربعين بعد المائة / أحمد فريد عبد الوهاب عبد الرازق ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/١٦ من ضبط المتهم الرابع والثمانين بعد المائة / حسام أحمد محمد حسن مروان وبتفتيشه عثر معه على هاتف محمول.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن النقيب / احمد طارق احمد بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٧ من ضبط المتهم السادس والخمسين / نور الدين محمد محمد همام وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على وحدة معالجة مركزية بها قرص صلب٠

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن النقيب / احمد يحيى محمود بتاريخ ٢٠١٣/١١/١ من ضبط المتهم الثامن والخمسين / محمد أحمد محمد العسيلي وبتفتيشه عثر على وحدة معالجة مركزية ومبلغ قدره سبعة وعشرون ألفاً وتسعمائة وخمسون جنيهاً ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٣ من ضبط المتهم الرابع والسبعين / سعد عبد الفتاح عبد الله غانم٠

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن العقيد/ جمال احمد عبد الرؤوف

بتاريخ ٢٠١٣/١١/١ من ضبط المتهم الثالث والستين / محمد فتحي محمد إسماعيل وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على سترة واقية مموهة وأربعة دروع محلية الصنع وملصقَيْن يحاكيان اللوحات المعدنية للسيارات مطبوع على كل منهما ج م د٣١٧ ٠

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن العقيد/ عبد المحسن سعد الحلفاوي بتاريخ ٢٠١٣/١١/١ من ضبط المتهم السادس والستين / حسن أنور حسن إبراهيم والذي أرشده إلى مكان إخفاء أسلحة نارية بحانوت بمسكن المتهم الثامن والستين / أحمد ممدوح إبراهيم مجاور وبتفتيش الحانوت عثر على جوال به بندقيتان آليتان عيار ٧.٦٢×٣٩مم وثلاث خزن مما تستخدم عليها ومائة وأربعين طلقة من ذات العيار ، وتمكن بذات التاريخ من ضبط المتهم السبعين / إسماعيل محمد أوشا الله رشوان.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن النقيب / علي السيد علي بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٦ من ضبط المتهم الحادي والخمسين بعد المائة / محمد الشوادفي محمد بلاسي علي وبتفتيشه عثر بحوزته على جهاز لوحي وثلاثة هواتف محمولة ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/٤/١١ من ضبط المتهم السادس والتسعين / محمد محمد نبيه حسن.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل الرائد/ احمد عبد الفتاح احمد بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٦ إلى مسكن المتهم الثالث بعد المائة / يحيى المنجي سعد حسين وبتفتيشه عثر به على أداة مكونة من ماسورتين وماسح ضوئي وطابعتين وثمانية هواتف محمولة وحاسب آلي محمول وجهاز اتصال بشبكة المعلومات الدولية ومجموعة من المطبوعات والأوراق والخرائط وحقيبة بها اسطوانات مدمجة وثلاث أقراص صلبة ومجموعة من الدوائر الكهربائية وأدوات لتصنيعها وحامل آلة تصوير وزجاجتَيْن بكل منهما سائل ، كما انتقل بذات التاريخ إلى مسكن المتهم الثامن بعد المائة / فؤاد إبراهيم فهمي إبراهيم الديب وبتفتيشه عثر به على مبلغ مالي قدره عشرون ألفاً وخمسمائة وتسعون جنيهاً وثمانية هواتف محمولة وثلاثة وسائط تخزين وحاسب آلي محمول وجهاز لوحي وحدة معالجة مركزية وإحدى عشرة اسطوانة مدمجة ومجموعة من الكتب ، وأضاف أنه انتقل بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٩ إلى مسكن المتهم السابع بعد المائة / محمد عادل شوقي علي عجور وبتفتيشه عثر على وحدة معالجة مركزية وحاسب آلي محمول ، كما انتقل بذات التاريخ إلى مسكن المتهم التاسع بعد المائة / محمد إبراهيم عبد العزيز غنيم وبتفتيشه عثر به على وحدتَيْ معالجة مركزية وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/٢ من ضبطه ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/١٦

من ضبط المتهم السابع بعد المائة ودراجةً بخارية قادها دون لوحات معدنية ، وبتاريخ ٢٠١٤/١/١٧ تمكن من ضبط المتهم الخامس بعد المائة / ممدوح عبد الموجود عبادة محمد هلال ودراجة بخارية قادها دون لوحات معدنية ، وبتاريخ ٢٠١٤/١/٢١ تمكن من ضبط المتهم الحادي عشر بعد المائة / محمد السيد حامد السيد محمد الدخميسي وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على حاسوب محمول وهاتف

محمول ووسيط تخزين وجهاز للاتصال بشبكة المعلومات الدولية ومبلغ

مالي قدره تسعة عشر ألفاً وتسعمائة جنيه.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن الرائد / محمد سعيد احمد ابراهيم

بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٧ من ضبط المتهم السابع عشر بعد المائة / معتز محمد عبد الخالق زغلول وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على ثلاث حاويات بها مادة TNT وعدد أربع آلاف وتسعمائة وأربعين طلقة نارية عيار ٧.٦٢×٣٩ مم وجهاز لوحي وهاتف محمول ومبالغ مالية قدرها ألفا دولار أمريكي وستمائة وخمسة وستون جنيهاً مصريا٠

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن الرائد/ احمد حاتم احمد الشريف بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٦ من ضبط المتهم الثامن عشر بعد المائة / مطيع أحمد كنعان ندا وبتفتيشه عثر بحوزته على حاسب آلي محمول ووسيط تخزين ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٤/٣/٢ من ضبط المتهم التاسع عشر بعد المائة / رضا السيد فتوح عامر وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على وحدة معالجة مركزية.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن النقيب/ لؤي مجدي عطية محمد بتاريخ ٢٠١٤/٢/١ من ضبط المتهَميْن السابع والأربعين بعد المائة / معين فهمي منصور محمد والثاني والستين بعد المائة / محمد سمري محمد أحمد خطابي ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٤/٢/٤ من ضبط المتهم الثامن والستين بعد المائة / محمد سالمان سليمان محمود ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٦ من ضبط المتهم الثالث والستين بعد المائة / إسلام محمد إسلام محمد عثمان وبتفتيشه عثر بحوزته على حاسب آلي محمول وستة هواتف محمولة وجهاز للاتصال بشبكة المعلومات الدولية واسطوانة مدمجة٠

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن النقيب/ هاني محمد عبد الفتاح احمد

بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٦ من ضبط المتهم الثاني والخمسين بعد المائة / محمد فتحي عبد الفتاح محمود وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على صندوقَيْن من الورق المقوى بكل منهما عشرة أجهزة للاتصال بشبكة المعلومات الدولية وصندوق من الورق المقوى به ثلاثة أجهزة للاتصال بشبكة المعلومات الدولية وثلاثة صناديق من الورق المقوى بكل منها أربعة أجهزة تشويش على الاتصالات وسبع بطاقات ذاكرة وجهازي تنصت وجهازَيْن صغيرَيْ الحجم وهاتف محمول٠

ـ أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن المقدم / محمد عبد العزيز احمد بتاريخ

٢٠١٤/١/٢٦ من ضبط المتهم الثامن والخمسين بعد المائة / أحمد سليمان محمد سليمان وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتف محمول.

ـ أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن الرائد/ تامر عصام بتاريخ ٢٠١٤/١/٣١ من ضبط المتهم الستين بعد المائة / كريم محمد أمين محمد رستم وبتفتيشه عثر بحوزته على حاسوب محمول وسبعة هواتف محمولة وأربع شرائح خاصة بخطوط هاتفية وبطاقة ذاكرة وأوراق وصور شخصية خاصة بالمتهم الحادي والستين بعد المائة / محمود سمري محمد أحمد خطابي٠

ـ وأنـه نفـاذاً لإذن النيـابة الـعامـة تمـكن الرائد/ سامح محمد فؤاد بتاريخ

٢٠١٤/٢/٩ من ضبط المتهم السابع والستين بعد المائة / عمر أحمد توفيق الحجاوي وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتف محمول وشريحتَيْ٠

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن النقيب/ عبد الرؤوف محمد صادق

بتاريخ ٢٠١٤/٢/٢٣ من ضبط المتهم السادس والسبعين بعد المائة /

محمد السيد العربي كمال محمد علي وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتف محمول وقرص صلب وبطاقة ذاكرة٠

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن النقيب/ حازم صالح عبد المنعم بتاريخ ٢٠١٤/١/١٧ من ضبط المتهم الثامن والسبعين بعد المائة / محمد بحيري درويش مكي وبتفتيشه عثر بحوزته على ثلاثة هواتف محمول٠

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن الرائد/ حسين احمد عبدة بتاريخ

٢٠١٤/١/١ من ضبط المتهم التاسع والسبعين بعد المائة / أحمد مصطفى أحمد جاد وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتفَيْن محمولَيْن وجوازَيْ سفر.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن النقيب/ محمد احمد رأفت بتاريخ ٢٠١٤/١/٢١ من ضبط المتهم الخامس والثمانين / هاني أحمد محمد موسى وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتفّيْن محمولَيْن.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل النقيب/ ايهاب محمد خاطر بتاريخ ٢٠١٣/٩/٨ لمسكن المتهميْن الثالث والستين ،والثامن والتسعين بعد المائة وبتفتيشه الوحدة السكنية لأولهما عثر على حقيبة حويت تسعة هياكل حديدية بها فتيل جاهز للإشعال وسلاح ناري ـ فرد خرطوش ـ وبتفتيش الوحدة السكنية لثانيهما عثر على حاسب آلي وقرر أن ما ضبط بالوحدة السكنية الخاصة بشقيقه يتم استخدامها في المسيرات ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢١ من ضبط المتهم التاسع والخمسين / شريف محمود محمد عاشور ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٥ من ضبط المتهم الخامس والستين / مراد البيومي شديد حسانين.

ـ وأنه نفاذا لإذن النيابة العامة انتقل النقيب / محمد فوزي محمد لتفتيش الوحدة السكنية الكائنة بمساكن عرب عراقي وعثر على أوراق مدونة بخط اليد خاصة بالجماعة وأسماء بعض المنشآت الشرطية وكذا لوحات معدنية لأرقام سيارتين.

ـ وأنه نفاذا لإذن النيابة العامة انتقل الرائد/ احمد شحاتة احمد لتفتيش المزرعة الكائنة بجمعية ١٥ مايو بمنطقة كرموت النهضة ببرج العرب محافظة الإسكندرية ـ على رأس قوة من أفراد الشرطة ـ وما أن اقتربوا من المزرعة باغتهم المأذون بضبطه حسن عبد العال محمد عبد المعطي بوابل من الأعيرة النارية فأردى المجني عليه الملازم أول أحمد سعد

البديهي قتيلاً ، ثم اختبأ بحجرة بالمبنى السكني بالمزرعة ، وألقى صوبهم قنبلة وأطلق أعيرة نارية فبادلوه أطلاقها فأردوه قتيلاً ، وتمكنوا من ضبط المتهميْن الخامس والتسعين / تامر حسني بدري إبراهيم ، والسابع والتسعين بعد المائة / صبحي عبد العال إبراهيم ناصف عثر بالمزرعة على بندقيتين آليتين وقنبلتين يدويتين وحزام ناسف.

ـ وأنـه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل الرائد/ محمد حمدي رضوان علـي

بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٩ إلى مسكن المأذون بضبطه سعيد شحات محمد عبد الله لضبطه وتفتيش مسكنه ، وما أن أبصره الأخير حتى اعتلى سطح مسكنه محاولاً الهرب وأطلق صوبه والقوة المرافقة أعيرة نارية من سلاح ناري ـ مسدس ـ ، ثم فجر نفسه بحزام ناسف ، فحدثت إصابات بوجه محمد طه هاشم ـ ملازم أول بإدارة العمليات الخاصة ـ جراء الانفجار، وبضبط السلاح تبين سرقته في حادث الاعتداء على نقطة شرطة النزهة الجديدة ، وأضاف أنه بتفتيش مسكن المتوفى عثر به على جواز سفر وصيتين عنونت إحداها "وصيتي الشرعية" والأخرى عنونت "وصية لله تعالى" وستة هواتف محمولة وبطاقة ذاكرة وعقد إيجار باسمه لمسكنه.

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل الرئد حسام مصباح سليمان محمد بتاريخ ٢٠١٤/٦/٢٥ للمقر التنظيمي الكائن بوابة ٣ جمعية المهندسين العرب ـ بلبيس ـ محافظة الشرقية وبتفتيشه عثر على مسدس مجري الصنع وخمس طلقات إحداها آلية والأخريات خرطوش ، وسيارة طراز جيب شيروكي ليبرتي بيضاء مثبت بمكان عجلة قيادتها ترسيْن أحدهما صغير موصل بموتور كهربائي لاستخدامه لقيادتها عن بعد ، ولفافة فتيل

انفجاري ، وتسعة وعشرين جوالاً بها مادة نترات النشادر وخمسة عشر آخرين بهم سماد مخلوط ، وأربعة بهم كبريت زراعي ، وأربع عبوات من مادة أزيد الصوديوم ، وثلاث عبوات معدنية ، وأربعة هياكل معدنية ، وزجاجات بها مادة حمض الكبريتيك ، وأخرى بها مادة الكحول الإيثيلي ، وكميات من مادة نترات الأمونيوم وبرادة الحديد ، وعبوة بها مادة فضية اللون ، وخلاط مواد كيميائية ، ومجموعة من زجاجات معملية ، وعدد من البطاريات ، وعدد من المفاتيح والأدوات الكهربائية ، وثلاثة أقنعة ، وهواتف محمولة ، وشريحة خط هاتفي.

وتكتفي المحكمة بهذا القدر من سرد الاذون وتحيل الي الباقي ذكرة علي النحو الوارد بالتحقيقات.

(اللهم أجعل هذا بلدا أمنا مطمئنآ سخاء رخاء اللهم من أراد بنا شر فأشغله في نفسه ورد كيده في نحره وإجعل تدبيره تدميرا له يارب وإرزقه أضعاف مايتمناه)

<u>حيث ان الواقعة على النحو سالف البيان قام الدليل على صحتها وثبوتها فى حق المتهمين من شهادة كل من:</u>

<u>الشاهد الأول</u>:-

طارق محمد زيد أبو زيد مُقدِم شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه وردت إليه معلومات أكدتها تحرياته مفادها تأسيس جماعة إرهابية - على خلاف أحكام القانون - <u>مرتبطة بتنظيم القاعدة الإرهابى أُطلِقَ عليها جماعةُ أنصار بيت المقدس والتى تعتنق الأفكار التكفيرية المتطرفة</u>

القائمة على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد ومنشآت القوات المسلحة والشرطة واستباحة دماء المسيحيين ودور عبادتهم واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، واستهداف المنشآت العامة والمجرى الملاحي لقناةِ السويسِ والسفنِ المارة به؛ بغرض إسقاط الدولة والتأثير على مقوماتها الاقتصادية والاجتماعية والإضرار بالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي ، وأن تلك الجماعة تولى زعامتها المتهم الأول / توفيق محمد فريج زيادة واضطلع إبَّان تأسيسها بالتواصلِ مع تنظيم القاعدة بالخارج لمبايعةِ زعيمه أيمن الظواهري ، والتواصلِ مع ألوية الناصر صلاح الدين الفلسطينية - بقطاع غزة – لمد الجماعة بدعمٍ مالي وعسكري ولوجيستي للقيام بعمليات عدائية بالبلاد- مستغلاً الأوضاع الأمنية في أعقاب يناير ٢٠١١ - فأسس هيكلاً تنظيمياً لها قائماً على إنشاء خلايا عنقودية تعمل كل منها بمعزل عن الأخرى - تلافياً للرصد الأمني - وتولى ضم عناصر للجماعة من معتنقي ذات الأفكار من الهاربين من السجون إبَّان يناير ٢٠١١ وممن تلقوا تدريبات عسكرية على يد عناصر تنظيم القاعدة بالخارج وآخرين تم استقطابهم ، وأعد لأعضائها برنامجاً ارتكن لثلاثة محاور أولها فكري يقوم على عقد عدة لقاءات تنظيمية بصفة دورية يتم خلالها تدارس الأفكار والتوجهات التكفيرية ومطالعة المواقع الجهادية على شبكة المعلومات الدولية ودراسة كتيبات فقه الجهاد ، والثاني محور حركي تمثل في دراسة أساليب رفع المنشآت وكشف المراقبة وكيفية التخفي باتخاذ أعضاء الجماعة لأسماء حركية والتسمي بها فيما بينهم وإسقاط لحاهم واستخراج بطاقات شخصية جديدة وقطع صلتهم بمحيطيهم

وتغيير أرقام هواتفهم النقالة واستخدام أخرى جديدة وعدم الصلاة في مساجد بعينها ، والثالث عسكري حيث انشأ معسكرات بسيناء والإسماعيلية لإعداد عناصر الجماعة بدنياً وعسكرياً تعقد فيها دورات عسكرية لتأهيلهم بدنياً ورفع قدراتهم القتالية بتدريبهم على كيفية استخدام الأسلحة النارية وحرب المدن والشوارع وإعداد وتصنيع العبوات المفرقعة وكيفية استخدامها ، تمهيداً لتنفيذ عمليات إرهابية بالبلاد.

وأنه في سبيل تحقيق ذلك استعان بقياديي تلك الجماعة المتهم الثاني / محمد علي عفيفي بدوي ناصف الذي كُلف بتولي مسئولية تأسيس خلايا الجماعة خارج نطاق سيناء ومدن القناة وإدارتها والإشراف عليها ، بمعاونة المتهم الثالث/ محمد بكري محمد هارون والمتوفى محمد السيد منصور حسن إبراهيم الطوخي ، كما أصدر تكليفات للمتهم الرابع / محمد أحمد نصر محمد بتأسيس خلية أخرى منبثقة عن الجماعة أُطلق عليها كتائب الفرقان ، بمعاونة المتهمُ الخامس / هاني مصطفى أمين عامر محمود ، كما كُلف المتهم السادس / وائل محمد عبد السلام عبد الله شامية بتولي مسئولية تدريب أعضاء الجماعة وتأهيلهم بدنياً ، وأُسند للمتهمِ السابع / سلمي سلامة سليم سليمان عامر مسئولية التسليح والدعم اللوجيستي لها ، وعُهِد للمتهمِ الثامن / محمد خليل عبد الغني عبد الهادي النخلاوي بتولي مسئولية الجانب الفكري لها ، وتولى المتهمان التاسع / هشام علي عشماوي مسعد إبراهيم والعاشر / عماد الدين أحمد محمود عبد الحميد مسئولية التدريب العسكري لأعضائها ، كما تولى الحركي "ياسر" مسئولية تجهيز وتصنيع المفرقعات تمهيداً لاستخدامها في العمليات

العدائية للجماعة ، وكُلف المكنى "أبو عماد" بتولي مسئولية الإعلام والتواصل الخارجي مع تنظيم القاعدة ، فضلاً عن قيام المتهم الأول بإعداد عدد من عناصر الجماعة لتنفيذ عمليات انتحارية تستهدف منشآت حيوية وشخصيات بمواقع قيادية بالدولة عقب تأهيلهم نفسياً وفكرياً لذلك ، بإقناعهم بشرعيتها وتدريبهم بدنياً وعسكرياً تمهيداً لتنفيذها.

وأضافت تحرياته أنه نفاذاً لما أصدره المتهم الأول من تكليفات للمتهم

الثاني بتأسيس خلايا بعدد من المحافظات ، استعان الأخير بالمتهم الثالث والمتوفى محمد السيد منصور حسن وتمكنوا من إنشاء عدة خلايا عنقودية أولُها خلية بالقاهرة الكبرى - المنطقة المركزية - وجمعت محافظات القاهرة والجيزة والقليوبية وضمت المتهمين من الحادي عشر حتى التاسع والسبعين.

والخلية الثانية بمحافظة الإسماعيلية وضمت المتهمين من الثمانين حتى المائة ، علاوة على مشاركة المتهم الحادي بعد المائة / محمود عبد العزيز السيد أحمد الأعرج في الجماعة بتوفيره لعناصر تلك الخلية مقرات لاجتماعاتها ووسائل تعيشها ، ومشاركتهم في تنفيذ العديد من عملياتها العدائية.

والخلية الثالثة بمحافظة الدقهلية وتولى مسئوليتها المتهم الثاني بعد المائة أحمد محمد السيد عبد العزيز السجيني وضمت المتهمين من الثالث بعد المائة حتى الخامس عشر بعد المائة.

والخلية الرابعة بمحافظة كفر الشيخ وتولى المتهم السادس عشر بعد

المائة / مصطفى حسني عبد العزيز الكاشف مسئوليتها وضمت المتهمين من السابع عشر بعد المائة حتى الثاني والعشرين بعد المائة.

والخلية الخامسة بمحافظة الشرقية وتولى المتهم الثالث والعشرون بعد

المائة / إبراهيم عبد الرحمن السيد عوض مسئوليتها وضَمّت المتهمين من الرابع والعشرين بعد المائة حتى الثامن والثلاثين بعد المائة.

وسادس الخلايا بمحافظة بني سويف وضمت المتهمين من التاسع

والثلاثين بعد المائة حتى الثالث والأربعين بعد المائة.

وسابع تلك الخلايا بمحافظة الفيوم وضمت المتهميْن الرابع والأربعين

بعد المائة والخامس والأربعين بعد المائة ، فضلاً عن خلية أخيرة تم تأسيسها بمحافظة قنا.

وأضاف أن تحرياته أكدت إصدار المتهم الأول تكليفات للمتهم الثاني بتكوين مجموعات نوعية - من عناصر الجماعة بخلايا محافظاته وآخرين من غيرها - تضطلع بمهامٍ خاصةٍ محددة لتحقيق أغراض الجماعة وأهدافها وتمويل جانب من عملياتها العدائية ، وتعمل تحت إشراف الأخير والمتهم الثالث والمتوفى محمد السيد منصور ، ونفاذاً لذلك شكلوا عدة مجموعات نوعية من عناصر الجماعة، أولها مجموعة التنفيذ وتولى مسئوليتها المتهم الحادي عشر / أشرف علي علي حسانين الغرابلي وضمت عدداً من أعضاء الجماعة ممن تلقوا دورات بدنية وعسكرية ومن ذوي الخبرة في استخدام الأسلحة النارية والمفرقعات وحرب المدن والشوارع ، وضمت المتهمين من الثاني عشر حتى الثلاثين ، والسادس

والسبعين وآخرين ، واضطلعت تلك المجموعة بتنفيذ العديد من العمليات العدائية التي كُلفت بها من قيادات الجماعة والتي تستهدف أفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهما والمنشآت العامة والحيوية ، والمسيحيين وأموالهم وممتلكاتهم بغرض نشر الفوضى بالبلاد ، فضلاً عن ما يُكلف به أعضائها من مهام نوعية أخرى.

والثانية هي مجموعة الرصد والتتبع وجمع المعلومات وتولى المتهم

الثالث مسئوليتها وانتقاء عناصرها وإصدار التكليفات لهم وجمع ما تحصلوا عليه من معلومات ، وضمت المتهمين الرابع والعشرين ، والسادس والعشرين ، والسابع والعشرين ، والتاسع والعشرين ، ومن الأربعين حتى الخامس والخمسين ، والثامن والسبعين ، والتاسع والثمانين ، والتاسع والعشرين بعد المائة - وآخرين - واضطلعت تلك المجموعة برصد أفرادِ القوات المسلحة والشرطة والقضاة وعدد من السياسيين والإعلاميين وتحديد طرق سيرهم وبياناتهم وتوفير صور لهم علاوة على رصد المنشآت الهامة والحيوية وتوفير خرائط وصور لها تمهيداً لتنفيذ عملياتهم العدائية.

والثالثة مجموعة الإعداد والتجهيز - اللجنة الهندسية - والتي شُكلت من عناصر مؤهلة عسكرياً ومدربة فنياً تلقى أعضاؤها دورات عديدة لتصنيع المفرقعات ، وتولى مسئوليتها المتهم السادس والثلاثون / عبد الرحمن محمد سيد محمد أبو العينين وضمت المتهمين الثامن عشر والتاسع عشر ومن السابع والثلاثين حتى الأربعين ، والثالث بعد المائة والثامن بعد

المائة واضطلعت تلك المجموعة بإعداد وتجهيز العبوات المفرقعة

ودوائرها الكهربائية والإلكترونية وتفخيخ السيارات.

والرابعة مجموعة تدبير الإيواء والإقامة والهروب ونقل الأسلحة وتولى مسئوليتها المتوفى محمد السيد منصور حسن إبراهيم وضمت المتهميْن الثاني عشر / محمد ربيع محمد يونس ، التاسع والثمانين / محمد منصور ذكي شلاضم ، والحادي والثمانين بعد المائة / محمد عبد الرحيم علي البسيوني ، واضطلعت تلك المجموعة بتوفير مقرات لإيواء عناصر الجماعة عقب تنفيذ عملياتهم الإرهابية وكذا الهاربين من الملاحقات الأمنية ، وتوفير مخازن للأسلحة والمفرقعات ووسائل النقل المستخدمة في تحركات أعضاء الجماعة ، وتأمين تحركاتهم بعيداً عن الرصد الأمني.

والخامسة مجموعة توفير الدعم اللوجيستي والمعاونة وضمت المتهمين الثامن والعشرين، والسابع والثلاثين ، والثالث والأربعين ، والتسعين، والثاني بعد المائة ، والثامن عشر بعد المائة وآخرين واضطلعت تلك المجموعة بتوفير الأدوات والأجهزة اللازمة لتنفيذ ما يكلف به أعضاء الجماعة من رصد وتتبع وتصوير - كتوفير لوحات معدنية للسيارات والدراجات البخارية ، واستعانتهم بالمتهم الثامن والثمانين بعد المائة محمد أحمد صابر عمران لمساعدتهم في تغيير مواصفات السيارات التي يستخدمها عناصر الجماعة.

والسادسة مجموعة الإعلام - اللجنة الإعلامية- وتولى مسئوليتها قيادي الجماعة المكنى "أبو عماد" وضمت المتهمين الخامس والثلاثين ، والسابع والسبعين ، والسادس عشر بعد المائة ، والسابع عشر بعد المائة ، والعشرين بعد المائة ، والثامن والسبعين بعد المائة ، والتاسع

والسبعين بعد المائة ، واضطلعت تلك المجموعة بصياغة وبث ما يصدر عن الجماعة من بيانات بشأن ما نفذته من عمليات عدائية ، وكذا ما يتعلق بتصوير اجتماعاتها والتدريبات العسكرية لأعضائها ، وبياناتها التحريضية ضد القوات المسلحة والشرطة ، علاوة على إنشاء مواقع إلكترونية خاصة بالجماعة على شبكة المعلومات الدولية وبث تلك المواد عليها والتواصل إلكترونياً مع الجماعات الإرهابية خارج البلاد وعلى رأسها تنظيم القاعدة.

فضلاً عن مجموعة الاستقطاب التي أسسها المتهم الثاني ببداية إنشاء خلايا الجماعة وضمت المتهمين من الحادي والثلاثين حتى الخامس والثلاثين المؤهلين فكرياً وذوي قدرة على الإقناع واضطلعت تلك المجموعة بداية باستقطاب عدد من عناصر الجماعة للاستفادة من خبراتهم العسكرية والتنظيمية ، علاوة على ضم آخرين جدد عقب صقلهم فكرياً وإقناعهم بأغراض الجماعة وأهدافها.

وأضاف بإصدار المتهميْن الثاني والثالث تكليفات لأعضاء تلك المجموعات بتنفيذ مهامٍ أخرى فضلاً عن المسندة الي المجموعات إليهم بمجموعاتهم النوعية.

كما أكدت تحرياته أنه نفاذاً لما أصدره المتهم الأول من تكليفات للمتهم الرابع بتأسيس خلية كتائب الفرقان استعان الأخير بالمتهم الخامس وتمكنا من إنشاء عدد من الخلايا العنقودية لها ، وأعدا لعناصرها ذات البرنامج الفكري والحركي والعسكري فضلاً عن إيفاد عدد منهم لقطاع

غزة للالتحاق بمعسكرات كتائب عز الدين القسام الجناح العسكري لحركة المقاومة الإسلامية "حماس" وتلقيهم تدريبات عسكرية بها علاوة على تلقيهم دورات فكرية بمدينة العريش ، وشكلا مجلساً لشورى الخلية بزعامة المتهم الرابع وضم المتهمين من السادس والأربعين بعد المائة حتى الثامن والأربعين بعد المائة ، وأضاف أنه وقف من الخلايا التي أسست على أربع.

الخلية الأولى بمحافظة الإسماعيلية وتولى مسئوليتها المتهم الخامس

وضمت المتهمين من التاسع والأربعين بعد المائة حتى الثامن والخمسين بعد المائة.

والخلية الثانية بمدينة العريش وضمت مجموعتين تولى مسئولية الأولى منهما المتهم التاسع والخمسون بعد المائة / أحمد جمال حسن سلمي والثانية تولى مسئوليتها المتهم الحادي والستون بعد المائة / محمود سمري محمد أحمد خطابي وضمتا المتهمين الستين بعد المائة ، ومن الثاني والستين بعد المائة حتى الثالث والسبعين بعد المائة ، وقد استعان عناصر تلك الخلية بالمتهم الحادي والتسعين بعد المائة / حسام أحمد محمد حسن مروان الذي شارك في الجماعة بتدبير مقر لإيوائهم بمنطقة الشروق بمحافظة القاهرة.

والخلية الثالثة بمنطقة المعادي وتولى المتهم الرابع والسبعون بعد المائة

/ أيمن أنور عبد الرحيم إبراهيم مسئوليتها.

والخلية الرابعة بمحافظة الجيزة وتولى المتهم الخامس والسبعون بعد

المائة / محمد صبري عبد العظيم قاسم مسئوليتها وضمت المتهميْن السادس والسبعين بعد المائة ، والسابع والسبعين بعد المائة.

وأضافت تحرياته أن تلك الجماعة اعتمدت في تحقيق أغراضها على ما أمدها به المتهمون من الأول حتى السابع ، والحادي والثلاثون / إبراهيم صبحي فرحات حلمي ، والثالث والثلاثون / عمر رفاعي سرور جمعة ، والسابع والسبعون / عمرو محمد مرسي سيد ، والثالث والعشرون بعد المائة / إبراهيم عبد الرحمن السيد عوض من أسلحة وذخائر وأموال ومهمات وأدوات.

فضلاً عن ما وفره المتهم السادس والثمانون / عويض سلامة عايد حميد عويضة للجماعة من أماكن ومقرات لإيواء أعضائها ووسائل لإعاشتهم ، وما أمدها به المتهمان الثاني والتسعون / عبد الله سلامة عايد حميد ، والتاسع بعد المائة / محمد إبراهيم عبد العزيز غنيم من مبالغ مالية ، وما وفره لها المتهم الثامن عشر بعد المائة / مطيع أحمد كنعان ندا من بطاقات هوية مزورة على نقابتي المعلمين والمهندسين ، وما دبره لها المتهم التاسع عشر بعد المائة / رضا السيد فتوح عامر من موادٍ مستخدمة في تصنيع المفرقعات ، وما أمدها به المتهم الثالث والثمانون بعد المائة / محمد محمد صبحي فرحات حلمي بأموال وثلاثة أسلحة آلية وطبنجة.

علاوة على لجنةٍ شُكلت بتكليف من المتهم الأول ورأسها المتهم الثاني

وعاونه فيها المتهم الثالث والمتوفى / محمد السيد منصور واضطلعت

بتوفير الدعم المادي اللازم لتدبير الأسلحة والمواد المفرقعة المستخدمة

فـي ارتكـاب العديـد مـن العمليـات العدائيـة المخطـط لهـا ، حيـث أمـدها المتهمـون الثـاني والعشـرون بعـد المائـة / أشـرف عبـد الفتـاح محمد حامـد ، والثـامن والسـبعون بعـد المائـة / محمد بحيـري درويـش مكـي ، والثـاني والثمانون بعد المائة / محمد أحمد العدوي شلباية، والخامس والثمـانون بعد المائة / محمد أحمد محمود خليل والسادس والثمانون بعد المائـة / أحمـد محمد صـبحي فرحـات والسـابع والثمـانون بعـد المائـة / إبـراهيم علـي إبـراهيم الغربـاوي والتاسـع والثمـانون بعـد المائـة / محمد السـيد السـيد حجـازي بـالأموال اللازمـة لتحقيق تلك الأغراض ، كمـا اضطلع الأخير والمتهمـان الحادي والتسعون بعد المائة / محمد عبد السميع حميدة عبد ربـه ، والرابـع والثمـانون بعد المائـة / خالـد علـي أحمـد علـي بإمـدادها بأسـلحة وذخـائر وموادٍ مفرقعة تم تهريبها من دولة ليبيا.

كمـا اعتمـدت الجماعـة فـي تنفيـذ عملياتهـا العدائيـة ضـد أفـراد القـوات المسـلحة والشـرطة ومنشـآتهما علـى مـا يمـدها بهـا المتهمـون الحـادي والأربعـون / تـامر مصـطفى رجـب محمد ، والثـاني والأربعـون / تـامر أحمـد عصمت العزيري ، والثامن والأربعون / عبد الرازق محمود عبد الحميد محمد، والتاسـع والأربعـون / عبـد الـرحمن أحمـد عبـد الـرحمن عثمـان ، والرابع والخمسون / محمد رمضان محمد طنطاوي من معلومـات وبيانـات عن بعض ضباط الشرطة وخاصـة ضباط قطـاع الأمن الـوطني وتحديد طرق سيرهم ، وكـذا مـا أمـدها بـه المـتهم الثالـث والأربعون / محمد محمد عويس - ضابط شرطة - من أرقـام سيارات بعض ضباط الشرطة وصور شخصية لـهم ، واستعان بـه المـتهم الثـاني فـي إخفـاء أسـلحة ناريـة ، ومـا أمـدها بـه المـتهم السـادس والأربعـون / يوسـف سـليمان محمد عبـد الله - مـلازم أول

بالقوات المسلحة - من معلومات عن القوات المسلحة تمثلت في تحركات القوات الجوية نحو سيناء وأوجه تأمين الوحدة العسكرية محل خدمته ، وما أمدها به المتهم الثالث والخمسون / أحمد أبو سريع محمد حسنين من معلومات عن خط سير وزير الدفاع - حينها - وعن أقسام الشرطة ومناطق التجنيد ، وما أمدها به المتهم الثاني والخمسون بعد المائة / محمد فتحي عبد الفتاح محمود من أجهزة تنصت وتشويش على الإشارات اللاسلكية.

كما شارك المتهمون من الثاني والتسعين بعد المائة حتى الثامن والتسعين بعد المائة في تلك الجماعة حيث وفروا مآو ووسائل لاجتماع وتعيش أعضائها.

وأضاف باضطلاع قيادات تلك الجماعة بإعداد وتجهيز بعض المقرات التنظيمية ، والمخازن لإخفاء الأسلحة النارية والذخائر والمواد المفرقعة ، ومقارٍ لإعدادها وتجهيزها منها مزرعة خاصة بالمتهم الأول كائنة بطريق القاهرة الإسماعيلية الصحراوي على مقربة من مدخل مدينة الإسماعيلية واتخذها مقراً لإقامته وعقد لقاءاته التنظيمية وترسيخ أفكار أعضاء الجماعة وإيواء الهاربين منهم وتخزين الأسلحة وإعداد المفرقعات التي يستخدمونها في عملياتهم العدائية وتدريبهم على تلك العمليات تدريباً ميدانياً ، وكذا وحدة سكنية مؤجرة للمتهم الثاني كائنة ٣٩ شارع مسجد العمري مدينة قها محافظة القليوبية ، وفيلا خاصة بالمتهم الثامن والعشرين / أحمد عزت محمد شعبان كائنة بمدينة الرحاب محافظة القاهرة ، ومزرعة مؤجرة للمتهم السابع والثلاثين / محمد فتحي

عبد العزيز عبد المجيد الشاذلي كائنة بالمنطقة الصناعية العاشرة بجمعية العدلية دائرة مركز بلبيس محافظة الشرقية ، وكذا مصنعين ومخزن مملوكين للمتهم الثامن والثلاثين / إبراهيم جمال عبد العزيز محمد بمدينة الصالحية محافظة الشرقية ، ووحدة سكنية للمتهم السابع عشر بعد المائة / معتز محمد عبد الخالق زغلول كائنة بمنطقة شربات العامرية أول محافظة الإسكندرية ، وأخرى خاصة بالمتهم الثالث والعشرين بعد المائة / إبراهيم عبد الرحمن السيد عوض كائنة بقرية المغتربين بمحافظة الشرقية ، وكذا مزرعة كائنة بجمعية إصلاح ١٥ مايو - كرموت بمنطقة النهضة برج العرب بمحافظة الإسكندرية ، وكذا وحدة سكنية كائنه بلوك ٦٥ بالعقار ٩ مساكن أرض الجمعيات قسم ثالث الإسماعيلية محافظة الإسماعيلية وأخرى بالعقار رقم ١٣٠ مساكن المتميز بمدينة الشروق بمحافظة القاهرة ، كما وفر لها المتهمان الثاني عشر ، والحادي والثمانون بعد المائة مقرات ومساكن لإيواء عناصرها.

وأضافت تحرياته أنه في إطار إعداد عناصر الجماعة عسكرياً ، وعلى إثر

تكليفات أصدرها المتهم الأول للمتهميْن الثاني والثالث والمتوفى محمد السيد منصور بإيفاد بعض عناصر الجماعة لحقل القتال الدائر بدولة سوريا ، دفعوا بالمتهمين الرابع عشر ، والثالث والعشرين ، والثاني والثلاثين ، والثمانين بعد المائة للسفر هناك والانضمام للجماعات الإرهابية والميليشيات العسكرية بها لاكتساب خبرات ميدانية وعسكرية وتلقى دورات تدريبية متخصصة على فنون قتال المدن والشوارع والرماية واستخدام الأسلحة بمختلف أنواعها وطرق إعداد العبوات المتفجرة ؛ بغرض تأهيلهم لتولى تنفيذ مخططات الجماعة عقب عودتهم للبلاد، كما

تم الدفع ببعض عناصر خلية كتائب الفرقان لتلقي تدريبات عسكرية بقطاع غزة بمعرفة عناصر من كتائب عز الدين القسام الجناح العسكري لحركة المقاومة الإسلامية "حماس" ، علاوة على تلقي عدد من أعضاء الجماعة دورات عسكرية بسيناء حيث تم تأهيلهم بدنياً وتدريبهم عسكرياً على كيفية استخدام الأسلحة النارية المختلفة وتجهيز العبوات المتفجرة والقيام بأعمال الرصد والتعقب تمهيداً لتنفيذ ما يكلفون به من أعمال عدائية وعرف منهم المتهمين الحادي والثلاثين ، والثاني بعد المائة ، والثالث بعد المائة ، والثامن بعد المائة ، والسادس عشر بعد المائة ، والحادي والعشرين بعد المائة.

وفي ذات الإطار انتقى المتهم الأول عدداً من عناصر الجماعة لتنفيذ عمليات انتحارية - تستهدف منشآت حيوية بالبلاد - عقب تأهيلهم نفسياً وفكرياً ومنهم المتهميْن الخامس والعشرين / حسام حسني عبد اللطيف ، والسادس والسبعين / محمود أحمد محمد البيومي ، والأربعين بعد المائة / أحمد فريد عبد الوهاب ، والمتوفيين / وليد محمد محمد بدر ، ومحمد حمدان سالم سلامة السواركة ، وإمام مرعي إمام محفوظ ، كما استعان بعناصر من الجماعة لنقل التكليفات الصادرة منه ولتكون حلقة واصلة بينه وبين خلاياها.وأضاف أنه في إطار تنفيذ مخطط الجماعة الهادف

لإسقاط الدولة اضطلع عناصرها بارتكاب العديد من العمليات الإرهابية –

قُبيل ٢٠١٣/٦/٣٠ وما أعقبه - وقف منها على واقعة قتل محمد مبروك

السيد خطاب - الضابط بقطاع الأمن الوطني- ؛ بأن أصدر المتهم الأول تكليفاً للمتهميْن الثاني ، والثالث بتحديد محل إقامة الضابط المسئول عن

تحرير محضر التحريات المتهم فيه الرئيس السابق وعدد من قيادات جماعة الإخوان وقتله ، ونفاذاً لذلك تحصل المتهم الثالث من المتهم الثالث والأربعين على بيانات المجني عليه وصورة شخصية له ومواصفات سيارته ولوحات معدنية لاستخدامها في تنفيذ الواقعة ، وأصدر تكليفات لمجموعة من عناصر الجماعة بتحديد محل إقامة المجني عليه ورصد تحركاته على مدار عدة أيام لتحديد طرق سيره ، وعلى إثر ذلك اجتمع المتهم الثاني بالمتهم الثالث والمتوفى محمد السيد منصور والعناصر المكلفة بتنفيذ الواقعة بأحد المقاهي بمدينة نصر ووضع مخططاً حدد به وقت تنفيذها ودور كل منهم وكلفهم بمراجعة خطوط سير المجني عليه وإجراء معاينة أخرى لمحل إقامته ، وبليلة ٢٠١٣/١١/١٧ انطلق المتهمون الثاني ، والثالث والحادي عشر ، والسادس والعشرون / عمرو محمد مصطفى عبد الحميد محمود ، والسابع والعشرون / وسام مصطفى سيد حسين ، والمتوفون محمد محسن علي محمد ، وفهمي عبد الرؤوف محمد فهمي لمسكن المجني عليه ، وترقبه المتهمون الحادي عشر ، والسادس والعشرون ، والسابع والعشرون مستقلين سيارة حتى غادر محل إقامته ، فأعطوا الإشارة للباقين القابعين بسيارة أخرى على مقربة منهم محرزين أسلحة نارية ـ بنادق آلية ومسدسات ـ فتتبعوا السيارة استقلال المجني عليه وأطلقوا صوبه أعيرة من أسلحتهم الآلية فأردوه قتيلاً ثم فروا هاربين بعد تيقنهم من وفاته ، والتقوا بالمتهم الثامن والعشرين / أحمد عزت محمد شعبان المكلف بانتظارهم بسيارته على مقربة من الحادث لمراقبة طريقهم وتأمين هروبهم حيث سلمهم لوحات معدنية تم تركيبها على السيارة المستخدمة في إطلاق النيران على المجني عليه ، كما التقوا

بالمتهم التاسع والعشرين / أنس إبراهيم صبحي فرحات المنتظر بسيارةٍ بأحد الشوارع القريبة لاصطحاب المتهم الثاني وتسهيل هروبه إلى أحد مقرات الجماعة ، وأضاف بسابقة اضطلاع ذات العناصر والمتهم الرابع عشر / محمد سعد عبد التواب بمحاولة قتل

المجني عليه قبل واقعة التنفيذ بعدة أيام وحيل بينهم وبينه تغييره خط سيره.

وواقعة قتل مرتادي كنيسة العذراء والملاك ميخائيل بمنطقة الوراق والتي أعد مخططها المتهم الحادي عشر بعد رصده للكنيسة ومعاينتها ، فانطلق المتهمان الثالث عشر / محمد عبد الغني عبد القادر والرابع عشر ، والمتوفى محمد محسن علي بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٢٠ - عقب أن وضع لهم المتهم الحادي عشر مخططاً لتنفيذها - حيث استقل المتهم الثالث عشر سيارة لكشف طريقهم وتأمينه وانتظر المتهم الرابع عشر والمتوفى بدراجة بخارية على مقربة من الكنيسة حتى أصدر لهم الثالث عشر إشارته بخروج مرتادي الكنيسة فقاد المتهم الرابع عشر الدراجة وخلفه المتوفى محرزاً سلاحاً آلياً وأطلق أعيرة نارية صوب المتواجدين أمام الكنيسة فأردوا خمسة قتلى وستة عشر مصاباً.

وواقعة استهداف نقطة شرطة النزهة الجديدة بتاريخ ٢٠١٣/٨/٣٠ حيث استقل المتهم السادس عشر / عمرو أحمد إسماعيل محمد ورفقته المتوفييْن أسامة سعيد عبد العزيز مخلوف وسمير عبد الحكيم إبراهيم سيارةً ، وتبعهم المتهمان الثاني عشر / محمد ربيع محمد يونس والخامس عشر /

ربيع عبد الناصر طه مبروك والمتوفون / فهمي عبد الرؤوف محمد فهمي ومحمد سيد محمود أحمد إبراهيم ومحمد محسن

علي محمد ، وسعيد شحات محمد عبد الله بسيارةٍ ثانية ، محرزين جميعهم أسلحة نارية - بنادق آلية - وحال عبورهم للشارع الكائنة به النقطة أطلقوا أعيرة نارية صوب المتواجدين أمامها فأردوا قتيلين وأصابوا واحداً ، وسرقوا منهم جهازاً لاسلكياً وسلاحاً نارياً وذخائره ثم لاذوا بالفرار.

وواقعة استهداف أفراد الشرطة بكمين ميراج سيتي بمنطقة القاهرة الجديدة بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٦ وارتكبها المتهمون الثالث ، والثاني عشر ، والثالث عشر ، والسادس عشر ، والسابع عشر / عبد الرحمن علي صبحي فرحات ، والرابع والعشرون / كريم حسن صادق حسن ابراهيم ، والثامن والعشرون ، والتاسع والعشرون / أنس ابراهيم صبحي فرحات والمتوفون فهمي عبد الرؤوف محمد ، ومحمد سيد محمود أحمد إبراهيم، وأسامة سعيد عبد العزيز مخلوف ، وسمير عبد الحكيم إبراهيم محمد ، مستقلين ثلاث سيارات ومحرزين أسلحة نارية - بنادق آلية ومسدسات – وتوجهوا صوب الكمين وحال عبوره أطلقوا صوب المتواجدين به أعيرة نارية فقتلوا فرداً من قوته وأصابوا أربعة.

وواقعة قتل فردي شرطة بكمين باسوس بالطريق الدائري بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٥ وارتكبها المتهمان الحادي عشر ، والثاني عشر ، والمتوفيان سمير عبد الحكيم إبراهيم ، وفهمي عبد الرؤوف محمد فهمي بأن استقلوا سيارة وتوجهوا صوب الكمين محرزين أسلحة نارية - بنادق

آلية - وحال عبورهم أطلقوا صوب القائمين عليه أعيرة نارية فقتلوا فردين منهم وأصابوا آخرين ولاذوا بالفرار.

وواقعة قتل محمد سمير محمد السيد أبو غنيمة بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢٦ وارتكبها المتهمون الثالث ، والثاني عشر ، والسادس عشر والمتوفون أسامة سعيد عبد العزيز مخلوف ، ومحمد محسن علي محمد حيث استقلوا سيارة محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية ومسدس وفرد خرطوش - وتوجهوا لمنطقة مصر الجديدة لسرقة سيارة أحد المسيحيين وحال رؤيتهم للسيارة قيادة بولا رضا شكري ميخائيل معلق بداخلها صليب ترجلوا مشهرين أسلحتهم النارية وحاولوا استيقافه عنوة لسرقة سيارته ، فما أن حاول الفرار أطلقوا صوب مستقليها أعيرة نارية من أسلحتهم فأردوا المجني عليه قتيلاً وأصابوا ثلاثةً وحال دونهم وسرقة السيارة تمكن قائدها من الهرب بها.

وواقعة الشروع في قتل محمد أحمد إبراهيم - وزير الداخلية – بتاريخ

٢٠١٣/٩/٥ بأن أصدر المتهم الأول تكليفات بتنفيذ الواقعة وأعد مخططها وتولى الإشراف عليها ، فرصد المتهمان التاسع والعاشر خط سير ركب وزير الداخلية ومواقيت تحركه من مسكنه ومواصفات سيارته ، ثم توجه المتهم الأول والحركي "ياسر"- مسئول التجهيز والعمليات بالجماعة - لمزرعة المتهم السابع والثلاثين بمحافظة الشرقية مستقليْن سيارة - هيونداي جيتز سماوي اللون أمده بها المتهمان الثاني والثالث - وحوزتهما المواد المفرقعة لإعدادها ، وتم تجهيز تلك السيارة بالمفرقعات تحت إشراف المتهم الأول بمعرفة الحركي "ياسر" وبمشاركة المتهمين

الثاني ، والثالث ، والثاني عشر ، والسادس والثلاثين / عبد الرحمن محمد سيد محمد أبو العينين والمتوفييْن محمد السيد منصور ، ومحمد محسن علي محمد ، وعقب تجهيز السيارة التقوا بالمتهميْن / التاسع والعاشر، والمتوفى وليد محمد محمد بدر - الانتحاري الذي هيأه المتهم الأول لذلك - حيث استقل المكلف بالتنفيذ السيارة المجهزة وتقدمه المتهمان التاسع والعاشر مستقلين سيارة لتأمين طريق سيره حتى وصلوا لمكان مرور ركب وزير الداخلية وتربص له المتوفى / وليد بدر على ميمنة من شارع مصطفى النحاس - إفريقيا - المعتاد مروره منه في حين استعد الآخران لتصوير الواقعة لدى مرور المجني عليه ، وما أن أبصر المنتحر السيارة استقلال المجني عليه حتى فجر السيارة استقلاله فنجم عن ذلك قتيلٌ وعديدٌ من المصابين والتلفيات.

وواقعة قتل طه ذكى طه - عميد شرطة مدير إدارة تأمين كوبري السلام - وآخر بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٥ وارتكبها المتهم الثمانون / محمود محمد سالمان ، والمتوفى حاتم سلامة حسن سليم القاضي ومجهولان حيث استقلوا سيارة وتوجهوا لطريق الإسماعيلية الصحراوي منتظرين مرور إحدى سيارات الشرطة لقتل مستقليها محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - وما أن أبصروا سيارة الشرطة استقلال المجني عليه حتى أطلقوا أعيرة نارية صوب مستقليها فأردوه وفرد شرطة قتيلين وأصابوا ثالثاً ، ولاذوا بالفرار.

وواقعة استهداف سيارة الشرطة رقم ب ١١ ٣٩٤٤ بمحافظة الإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٨ وارتكبها المتهمون الثمانون ، والحادي والثمانون / محمد أحمد محمد سريع ، والثاني والثمانون / فيصل

حمدين سالمان سعد ، والحادي بعد المائة / محمود عبد العزيز السيد ، والمتوفى حاتم سلامة حسن سليم القاضي ومجهولان حيث استقل المتهم الحادي بعد المائة دراجة بخارية ، ومن خلفه بقيتهم بسيارتين محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - وتوجهوا على مقربة من كمين الدواويس بطريق الإسماعيلية بحثاً عن إحدى سيارات الشرطة لقتل مستقليها وما أن أبصروا السيارة استقلال المجني عليهم حتى أطلقوا أعيرة نارية صوبهم فقتلوا اثنين وأصابوا ثلاثاً من رجال الشرطة ، ولاذوا بالفرار.

وواقعة استهداف سيارة الشرطة رقم ب ١١ ٣٨٣٣ بمحافظة الإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٤ وارتكبها المتهمون من الثمانين حتى الثاني والثمانين ، والحادي بعد المائة والمتوفى حاتم سلامة حسن سليم القاضي ومجهولان حيث استقلوا سيارتين وتوجهوا بحثاً عن إحدى سيارات الشرطة - لقتل مستقليها - بطريق مصر الإسماعيلية الصحراوي محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - وما أن أبصروا السيارة استقلال المجني عليهم حتى أطلقوا أعيرة نارية صوبهم فأردوا قتيلاً ومصابيْن. وواقعة استهداف سيارة نقل أموال مكتب بريد الإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٥ حيث قام المتهمان الثمانون والحادي والثمانون برصد سيارة نقل الأموال ووقفا على مواصفاتها ومواعيد وطرق سيرها ، ثم أمدا بما وقفا عليه المتهميْن الثاني والثمانون ، والحادي بعد المائة ، والمتوفى حاتم سلامة حسن سليم القاضي ومجهوليْن ، فاستقلوا سيارتهم محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - وما أن شاهدوا السيارة أطلقوا صوبها ومستقليها أعيرة نارية وضيقوا الخناق عليها مجبرين قائدها على الانحراف بها ، وحال مبادلة المجني عليهم إطلاق النيران ، أمطروهم

بـأعيرة أخـرى فـأردوا أحـدهم قتـيلاً وتمكنـوا مـن سـرقة مبلـغ ثمانمائـة وسبعين ألف جنيه ولاذوا بالفرار.

وواقعـة قتـل غريـب أحمـد السـيد سـالم بتـاريخ ٢٠١٣/٩/٢٩ وارتكبهـا المتهمون الثمانون ، والثاني والثمانون ، والحادي بعد المائـة ، والمتـوفى حـاتم سـلامة حسـن سـليم بـأن انطلقـوا للبحـث عـن إحـدى سـيارات الـدفع الرباعي لاستخدامها في تنفيذ عمليات الجماعة العدائية وما أن أبصروا المجني عليه مستقلاً سيارته استوقفوه وأطلقوا صوبه أعيرة نارية فقتلوه ، وتمكنوا من سرقة سيارته رقم ط ص ر ٨٧٦٥.

وواقعـة قتـل أفـراد الشـرطة بكمـين المنصـورة أسـفل كـوبري الجامعـة بمحافظة الدقهلية بتـاريخ ٢٠١٣/١٠/٢٨ حيث رصده المتهمون الثـاني بعد المائـة ، والثالـث بعد المائـة ، والسـادس بعد المائـة / أحمـد محمد عبـد الحليم السيد بدوى ، والثامن بعد المائة / فؤاد إبراهيم فهمي الديب وما أن تيقنوا من إمكانية استهدافه ، وضع المتهم الثاني بعد المائـة مخططاً لـذلك وتوجه لتنفيذه محرزاً سلاحاً نارياً - بندقيـة آليـة - ومستقلاً سيارة قادها المـتهم الرابـع بعـد المائـة / عـادل محمـود البيلـي سـالم واعتليـا كـوبري الجامعة لتأمين التنفيذ ، في حين قاد المتهم الخامس بعد المائـة / ممـدوح عبد الموجود عبادة محمد هلال دراجة بخارية وخلفه المتوفى / حسن عبد العال محمد عبد المعطي محرزاً سلاحاً آلياً ، وقاد المتهم السابع بعد المائـة / محمد عادل شوقي علي عجور دراجة أخرى وخلفه المتهم الرابع بعد المائـة محرزاً سلاحاً آلياً ، وما أن عبروا الكمين بالدراجتين حتى أطلقوا صوب القائمين عليه أعيرة نارية فأردوا ثلاثة قتلى.

وواقعة قتل أمال محمود كامل بمنطقة أرض الجمعيات بمحافظة الإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢٨ وارتكبها المتهم الثاني بعد المائة ومجهولون ، حيث استقلوا سيارتهم محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - وبحثوا عن إحدى السيارات لسرقتها وما أن شاهدوا المجني عليها تستقل سيارتها حتى أشهروا في وجهها أسلحتهم الآلية ، وما أن استغاثت بزوجها كمال الدين غريب محمد - ضابط شرطة - أطلقوا صوبهما أعيرة نارية فقتلوها وأصابوه وتمكنوا من سرقة سلاحه ولاذوا بالهرب.

وواقعة تفجير عبوة مفرقعة بمبنى مديرية أمن الدقهلية بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢٣ حيث رصده المتهمان الثاني بعد المائة ، والتاسع بعد المائة / محمد إبراهيم عبد العزيز غنيم والمتوفى حسن عبد العال محمد عبد المعطي بالتقاط صور له من نافذة وحدة سكنية مطلة عليه حازها المتهم التاسع بعد المائة ، وحال تيقنهم من إمكانية استهدافه جهز الحركي "ياسر" العبوة المفرقعة وسلمها للمتهم الثاني بعد المائة فتولى وضعها بجوار مبنى المديرية وفجرها مخلفاً وراءه قتيلاً وعشرين مصاباً والعديد من التلفيات بالممتلكات العامة والخاصة.

وواقعة قتل محمد أبو شقرة - الضابط بقطاع الأمن الوطني - بتاريخ ٢٠١٣/٦/٩ بمدينة العريش بأن أصدر المتهم الأول تكليفات بارتكابها واتفق مع المتوفى عصام خليل عبد الغني محمد النخلاوي وآخرين من عناصر خليته على قتل المجني عليه وسرقة سيارته وسلاحه ، ونفاذاً لذلك انتظر المتوفى وآخرون ، المجني عليه وما أن شاهدوه تتبعوا سيارته ثم ترجلوا صوبه مشهرين أسلحتهم النارية فأطلق المجني عليه

صوبهم أعيرة نارية من سلاحه الميري فقتل منهم عصام خليل عبد الغني ، فأمطروه بوابل منها فأردوه قتيلاً وسرقوا السيارة والسلاح.

وواقعة استهداف نادي ضباط الشرطة بمنطقة المساعيد بمدينة العريش

بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٥ وارتكبها المتهمون الخامس ، والتاسع والخمسون بعد المائة / أحمد جمال حسن سلمي ، والستون بعد المائة / كريم محمد رستم ، ومجهول بأن أطلقوا من عُلوٍ صوب أفراد خدمته أعيرة نارية فأردوا أحدهم قتيلاً.

وواقعة تفجير مبنى مديرية أمن جنوب سيناء بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٧ بسيارة مفخخة بأن أعد المتهم الأول مخططاً لذلك وسيارة حُمِّلت بمواد مفرقعة سلمها للمتوفى محمد حمدان سالم سلامة السواركة - الانتحاري المهيأ من قِبلِه- بمدينة الطور فقادها حتى اقتحم مبنى المديرية وفجر السيارة ، بينما ظل المتهم الأول بمدينة الطور يرقب وقوعها ، فخلفا وراءهما ثلاثة قتلى ، والعديد من المصابين والمباني المخربة والمنقولات المتلفة.

- وواقعة تفجير عبوتين مفرقعتين بكميني مسطرد وباسوس في توقيت

متزامن بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٧ وارتكبها المتهمون الثاني ، والثالث، والسابع عشر ،والرابع والعشرون ، والمتوفى محمد محسن علي محمد بأن توجهوا صوب الكمينين تباعاً بداية بمسطرد وزرعوا العبوتين الناسفتين ، ثم فجروهما في وقت واحد عن بُعد باستخدام الهاتف المحمول.

ـ وواقعة زرع عبوة مفرقعة بسيارة الشرطة المخصصة لأدهم عصام الدين حامد - الضابط بقسم شرطة إمبابة – بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٣ وتولى وضعها بالسيارة المتهم الحادي عشر وحال دون انفجارها خلل بدائرة تفجيرها.

ـ وواقعة الشروع في قتل / طارق عبد الحميد عثمان الطحاوي - ضابط شرطة بمديرية أمن الإسماعيلية - بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٧ إبَّان تنفيذ إحدى المأموريات الأمنية بمنطقة سامي سعد بمحافظة الإسماعيلية وارتكبها المتهم الثمانون ومجهولان والمتوفى حاتم سلامة حسن حيث استقلوا سيارة محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية- وما أن شاهدوا السيارة استقلال المجني عليه وخلفه إحدى مدرعات القوات المسلحة أطلقوا صوبه أعيرة نارية ، إلا أنه تمكن من الهرب.

ـ وواقعة استهداف نقطة تفتيش منطقة الجرايدة بمحافظة كفر الشيخ

بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٧ وارتكبها المتهم الثاني بعد المائة والمتوفى حسن عبد العال محمد عبد المعطي حيث استقلا دراجة بخارية قادها المتوفى وخلفه المتهم الثاني بعد المائة وما أن وصلا لمقر النقطة ترجل الأخير محرزاً سلاحاً نارياً - بندقية آلية - وأطلق أعيرة منها صوب أفراد الشرطة القائمين عليها ، فأصاب أحدهم.

ـ وواقعة تفجير سيارة مفخخة بمحيط معسكر قوات الأمن بالسويس بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٥ وارتكبها المتهمان التاسع والثمانون / محمد منصور زكي شلاضم ، والثاني بعد المائة بأن حرضهما المتهم الأول على تفجير المعسكر وأعد لهما سيارة جُهِزَت بالمفرقعات وسلمها للمتهم الثاني بعد

المائة ، فاستقلها وتبعه المتهم التاسع والثمانون بدراجة بخارية وعند وصولهما لمحيط المعسكر ترك المتهم الثاني بعد المائة السيارة واستقل الدراجة رفقة الآخر ، ثم لاذا بالفرار محدثين الانفجار وخلفا وراءهما العديد من المصابين وتلفيات بالممتلكات العامة والخاصة.

- وواقعة التعدي على مقر حزب المصريين الأحرار بمنطقة غمرة بتاريخ ٢٠١٣/٦/٢ وتقييد المجني عليه ماجد رأفت راتب حنا - أحد العاملين بالحزب - وسرقة منقولات يمتلكها والحزب ، وارتكبها المتهم الثاني والمتوفيان سمير عبد الحكيم إبراهيم ، ومحمد محسن علي محمد وآخرين.

- وواقعة سرقة سيارة المجني عليها / نرمين أنيس جورجي - هيونداي جيتز حمراء اللون - بمنطقة مساكن الشيراتون بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢٣ وارتكبها المتهمون الثالث ، والثاني عشر ، والسابع عشر ، والمتوفيان محمد السيد منصور ومحمد محسن علي حيث توجهوا لكنيسة الملاك ميخائيل بمنطقة مساكن الشيراتون مستقلين سيارة ودراجة بخارية محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية ومسدسات - وانتظروا إحدى سيارات المسيحيين وما أن أبصروا السيارة المملوكة للمجني عليها نرمين أنيس جورجي تتبعوها واستوقفوا قائدها عنوة مشهرين أسلحتهم النارية، فشلوا مقاومته وتمكنوا من الاستيلاء على السيارة ولاذوا بالفرار.

- وواقعة سرقة طرود معهود بها لمكتب بريد مكتب التجمع الأول بالقاهرة الجديدة بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٢٩ وارتكبها المتهمون التاسع والخمسون بعد المائة ، والستون بعد المائة / كريم محمد أمين محمد رستم ، والحادي والستون بعد المائة وآخرين حيث رصدوا سيارة مكتب البريد ووقفوا على

مواقيت وطرق سيرها ، ثم توجهوا بسيارتين محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - صوب مكتب البريد وما أن شاهدوا المجني عليه إيهاب عبد المنعم عبد الله يستقل السيارة حتى استوقفوه عنوة مشهرين أسلحتهم الآلية في وجهه فشلوا مقاومته ، وتمكنوا من الاستيلاء على جوال يحوي طروداً لمكتب البريد.

- وواقعة اقتحام مكتب بريد الشيخ زايد بمحافظة الإسماعيلية وسرقة أموال منه بتاريخ ٢٠١٣/٥/٢٨ بأن رصده المتهم الثمانون ، ثم توجه المتهم الحادي بعد المائة والمتوفى حاتم حسن سلامة القاضي ومجهولان مستقلين سيارة محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - واقتحموا مكتب البريد مهددين المتواجدين به مطلقين أعيرة نارية أصابت إحداها أيمن مراد عبد الحكيم فشلوا مقاومته والعاملين بالمكتب وتمكنوا بذلك من الاستيلاء على مبلغ مائة وستة وعشرين ألف وأربعمائة وتسعين جنيه المعهود به للمكتب.

- وواقعة سرقة المبلغ النقدي والسلاح الناري المملوكين للبنك الأهلي

سوستيه جنرال والشركة المصرية لنقل الأموال "أمانكو" بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢٢ وارتكبها المتهم الثاني بعد المائة ومجهولون حيث رصدوا مواعيد تحرك سيارة الشركة المصرية لنقل الأموال ووقفواعلى طرق سيرها ومواقيت نقل الأموال من البنك ، وتوجهوا صوب البنك منتظرين خروج المعهود إليهما بنقل الأموال وما أن أبصروهما حتى أطلقوا صوبهما أعيرة نارية أصابت إحداها المجني عليه عماد محمد السيد صالح ، فبثوا الرعب في نفسه ، ومحمد محمد زكي وشلوا مقاومتهما وتمكنوا من

الاستيلاء على مبلغ مليون ومائتي ألف جنيه مصري وخمسة وعشرين ألف دولار أمريكي والسلاح الخاص بعماد محمد السيد.

ـ وواقعة سرقة سيارة رامي رفعت حسني بخيت - نيسان صني رمادي –

بمحافظة الإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٣/١١/١٦ وارتكبها المتهمون الخامس ، والخمسون بعد المائة ، والتاسع والخمسون بعد المائة ، والستون بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي عبد السلام ومجهولون ، حيث توجهوا لكنيسة الأنبا بيشوي بمنطقة الشيخ زايد بمحافظة الإسماعيلية مستقلين سيارتين ودراجة بخارية محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية ومسدسات - وانتظروا إحدى سيارات المسيحيين وما أن أبصروا السيارة المملوكة للمجني عليه استوقفوه عنوة مشهرين أسلحتهم النارية في وجهه ، فشلوا مقاومته وتمكنوا من الاستيلاء على السيارة ولاذوا بالفرار.

ـ وواقعة سرقة سيارة عادل فانوس بطرس - دايو لانوس – بمحافظة الإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٢ وارتكبها المتهم الثاني بعد المائة ومجهولون ، حيث توجهوا مستقلين سيارة ومحرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - لسرقة سيارة أحد المسيحيين وما أن أبصروا صليباً بسيارة استقلها المجني عليه حتى استوقفوه عنوة مشهرين أسلحتهم النارية في وجهه ، فشلوا مقاومته وتمكنوا من الاستيلاء على السيارة ولاذوا بالفرار.

ـ وواقعة سرقة مبالغ مالية معهود بها لمكتب بريد بلقاس حال نقلها بدراجة بخارية تابعة للمكتب بتاريخ ٢٠١٣/٧/١٥ حيث كلفهم المتهم

الأول بسرقتها ، فرصد المتوفى حسن عبد العال محمد عبد المعطي الدراجة البخارية ومواعيد نقلها للأموال ، وأمد المتهم الثاني بعد المائة بتلك المعلومات فاستقل ومجهولان سيارة - تويوتا كورولا رمادي اللون - محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - وما أن أبصروا الدراجة يستقلها أحمد محمد سلطان ، وأحمد الشربيني محمد ، حتى ضيقوا الخناق عليها وأوقعوا مستقليْها أرضاً وأطلقوا أعيرة نارية في الهواء ، فشلوا مقاومتهما وتمكنوا من الاستيلاء على مبلغ خمسمائة ألف جنيه - المعهود بها لمكتب البريد - سلمه المتهم الثاني بعد المائة للمتهم الأول لاستخدامه في تمويل جانب من عمليات الجماعة العدائية.

- وواقعة الشروع في سرقة جهاز الصرف الآلي المملوك لبنك الإسكندرية

فرع القنطرة غرب بمحافظة الإسماعيلية بليلة ٢٠١٣/٤/١٥ وارتكبها المتهم الثاني بعد المائة ومجهولون حيث استقلوا سيارة دفع رباعي محرزين أسلحة نارية ، وما أن وصلوا لفرع البنك ربطوا جهاز الصرف وحاولوا فتح خزينته ، وحيل بينهم وسرقة ما به من أموال ملاحقتهم من الأهالي.

ـ وواقعة استهداف محطة الأقمار الصناعية بمنطقة المعادي بتاريخ ٢٠١٣/١٠/١٧ وارتكبها المتهمان الحادي والستون بعد المائة ، والرابع والسبعون بعد المائة ومجهولون ، حيث توجهوا صوب محطة الأقمار وأطلقوا صوبها قذائف من قاذف أر بي جي فأصابت أحد أقمارها.

- وواقعة استهداف إحدى البوارج المارة بالمجرى الملاحي لقناة السويس بتاريخ ٢٠١٣/٨/٣١ وارتكبها المتهمون الخامس ، والتاسع والأربعون

بعد المائة ، والخمسون بعد المائة والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي وآخرون ، حيث تم رصده ووقفوا على مكان لاستهدافه - فجوة بباب حديد خاص بهيئة قناة السويس شارع ٦ – ثم توجهوا محرزين قاذف أر بي جي وأطلق أحدهم قذيفة منه أصاب بها إحدى السفن المارة بالمجرى الملاحي.

وواقعة تفجير خط الغاز الطبيعي بغرفة صمامات ٣٢ غاز أبو سلطان بمنطقة المنايف بمركز أبو صوير محافظة الإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٣/٩/١٥ وارتكبها المتهم الثمانون والمتوفى حاتم حسن سلامة القاضي ومجهولون حيث زرعوا عبوة مفرقعة أسفل ماسورة خط الغاز وفجروها عن بعد ، فأحدثوا تخريباً به.

فضلاً عن عمليات عدائية ارتكبتها الجماعة ضد أفراد القوات المسلحة ومنشآتها ومعداتها ، علاوة على تخطيط أعضاء الجماعة لاستهداف عدد من المنشآت العامة والحيوية بالبلاد ومنها التخطيط لقصف مدينة الإنتاج الإعلامي ، ومقر قطاع الأمن الوطني بمدينة السادس من أكتوبر بالتنسيق مع عناصر تكفيرية متطرفة بمنطقة كرداسة وكان مزمع استهدافهما بصواريخ كاتيوشا تم إخفائها بمزرعة المتهم السابع والثلاثين بمنطقة العادلية بمحافظة الشرقية وحيل بينهم وتنفيذها احتراق المزرعة وضبط ما بها ، وكذا رصد بعض المنشآت الهامة والحيوية بمحافظة الإسماعيلية.

<u>الشاهد الثاني :-</u>

أحمد خضر أبو المعاطي محمد مُقدِم شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقه ، وأضاف بتوصل تحرياته إلى ارتباط جماعة "حماس" – الجناح العسكري لجماعة الإخوان بقطاع غزة - وسعي المتهمَيْن الرابع والخامس لدى المتهميْن التاسع والتسعين بعد المائة / أيمن أحمد عبد الله نوفل - قائد كتائب عز الدين القسام الجناح العسكري للحركة - ، والأخير / رائد صبحي أحمد العطار - القيادي بالحركة - للتواصل عبرهما معها ، واتفقوا على إعداد الحركة لعناصر الجماعة بتأهيلهم عسكرياً وبدنياً والتنسيق معهم ، وإيجاد مساحة للعمل العسكري المشترك بينهم ، وفي إطار ذلك تسلل المتهم الرابع والمتهمون الثامن والخمسون بعد المائة ، والثاني والستون بعد المائة ، والرابع والسبعون بعد المائة لقطاع غزة - إبَّان فترة الانتخابات الرئاسية السابقة - حيث نسقوا مع قيادات تلك الحركة لتدريب بعض عناصر الجماعة عسكرياً ، ونفاذاً لذلك الاتفاق تسلل إلى القطاع مجموعتان الأولى بقيادة المتهم الرابع ورافقه المتهمون الخامس ، والثامن والأربعون بعد المائة / عبد الرحمن محمد راشد ، والتاسع والخمسون بعد المائة ، والستون بعد المائة ، والرابع والستون بعد المائة / محمد أحمد محمود عيد قيشاوي ، والثالث والسبعون بعد المائة / أحمد اشرف عبد الرحمن - فلسطيني الجنسية - والمجموعة الثانية بقيادة المتوفَّى / عبد الله رباع ، حيث التحقوا بمعسكرات تابعة لكتائب عز الدين القسام - الجناح العسكري لحركة المقاومة الإسلامية "حماس" - وتلقوا بالقطاع تدريبات على كيفية إعداد

وتصنيع المفرقعات واستخدام الأسلحة النارية المختلفة - البنادق الآلية والمجنم وقاذف الهاون.

وأضاف أن مسئولي كتائب عز الدين القسام أمدوهم بوسائط ووحدات تخزين تضمنت شروحاً لأنواع المفرقعات وطرق تصنيعها ، وفي أعقاب ذلك واستكمالاً للتنسيق بين كتائب الفرقان وحركة حماس دأب المتهمون الرابع ، والخامس ، والحادي والستون بعد المائة على التسلل لقطاع غزة ولقاء قياديْ الحركة المتهميْن التاسع والتسعين بعد المائة ، والأخير حيث تبادلوا معهم خبرات تطوير التقنيات العسكرية للحركة والجماعة لما يتمتع به المتهمان الخامس ، والرابع والسبعون بعد المائة من قدرات خاصة في تطوير الحاسب الآلي والبرمجيات.

وأضاف أنه في أعقاب عزل الرئيس السابق محمد مرسي تواصل المتهمان التاسع والتسعون ، والأخير مع المتهمَيْن الرابع ، والخامس واتفقوا على إمداد حركة حماس للجماعة بالأموال والأسلحة اللازمة لارتكاب أعمال عدائية داخل البلاد ضد قوات الجيش والشرطة ومؤسسات الدولة وموظفيها للإضرار بمركز مصر السياسي والاقتصادي وزعزعة أمنها واستقرارها ، للإيحاء للرأي العام العالمي بعدم قدرة مؤسسات الدولة على إدارة شئون البلاد ، سعياً لإسقاط مؤسسات الدولة وتسمية حكومة موازية من جماعة الإخوان يعترف بها على الصعيد الدولي وصولاً إلى الاستيلاء على السلطة.

وفي إطار ذلك توصلت تحرياته إلى قيام حركة المقاومة الإسلامية "حماس" بإمداد خلية كتائب الفرقان بأسلحة وأموال حيث تسلل المتهم

الحادي والستون بعد المائة إلى قطاع غزة وتلقى تدريبات عسكرية على استخدام مدفع الهاون ، وأثناء ذلك قام بالتنسيق مع مسئولي الحركة لإمداد الجماعة بالأسلحة عبر الحدود الجنوبية للبلاد من خلال عناصر مرتبطة بالحركة بدولة السودان ، فأمدوهم بأسلحة مختلفة - صواريخ كاتيوشا وهاون وقاذفات - أ ربي جي - وقذائفها واسلحة آلية أخفو بعضها بمزرعة المتهم السابع والثلاثين ، وعلى إثر حريق شب بها أتلف محتوياتها ، غير أن المتهم الأول تمكن من نقل مالم يُتلف من صواريخ الكاتيوشا وقذائف الهاون إلى مكان آخر.

ووقفت تحرياته على إمداد الحركة للمتهم الرابع بأموال بلغت سبعة عشر ألف دولار ، سلمها للمتهم الثاني والخمسين بعد المائة / محمد فتحي عبد الفتاح محمود وكلفه بشراء أجهزة إلكترونية من دولة الصين تضمنت بطاقات ذاكرة وآلات تصوير صغيرة الحجم استخدمت في تصوير أعمال الجماعة العدائية لنشرها على شبكة المعلومات الدولية ضمن ما تصدره الجماعة من بيانات وجهاز محمول للتشويش على الاتصالات وأدوات تصنيع دوائر كهربائية استخدمت في إعداد العبوات المتفجرة.

وأضاف بتوصل تحرياته أنه نفاذاً للاتفاق والتنسيق والإمداد بين حركة المقاومة الإسلامية "حماس" وجماعة أنصار بيت المقدس قامت عناصر الجماعة بارتكاب العديد من العمليات العدائية ضد المسيحيين وأفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهما والمنشآت العامة بالبلاد ، ووقف منها على واقعة تفجير مبنى مديرية أمن الدقهلية ليلة ٢٠١٣/١٢/٢٤ حيث أعد المتهم الأول مخططاً لتنفيذ الواقعة وأشرف عليه ، ونفاذاً لذلك رصد المتهمون الثاني بعد المائة ، والسادس بعد المائة ، والمتوفى حسن

عبد العال محمد عبد المعطي مبناها ، في حين قام المتهمون الثاني بعد المائة، والثالث بعد المائة ، والرابع بعد المائة ، والثامن بعد المائة ، والمتوفى حسن عبد العال محمد بإيواء الانتحاري المُكَلفِ بالتنفيذ / إمام مرعي إمام محفوظ ، وبمساء يوم التنفيذ حضر المتهم الأول لمدينة المنصورة قائداً لسيارة نقل مجهزة بمزرعته بمحافظة الإسماعيلية ومحملة بطن ونصف من المواد المفرقعة متصلة بدائرة تفجير ، وسلمها للانتحاري وقام المتهم الثاني بعد المائة باصطحاب المكلف بالتنفيذ على مقربة من مبنى المديرية ، ثم انطلق المنتحر مقتحماً مبناها وأحدث الانفجار ، وخلفوا وراءهم سبعة عشر قتيلاً والعديد من المصابين وتلفيات بالممتلكات العامة والخاصة.

وواقعة سرقة حانوت اسكندر للمشغولات الذهبية بمركز بيلا بمحافظة كفر الشيخ والمملوك لمجدي إسكندر واصف حبشي مساء يوم ٢٠١٣/١٢/٢٠ حيث كلف المتهمُ الأول المتهمين الثاني بعد المائة ، والرابع بعد المائة ، والخامس بعد المائة ، والسابع بعد المائة ، والمتوفى حسن عبد العال محمد ، وآخرَيْن بسرقة الحانوت واتفق معهم على كيفية التنفيذ ، فاستقلوا سيارتين محرزين جميعهم أسلحة نارية - بنادق آلية - وما أن وصلوا توجه المتهمون الثاني بعد المائة والخامس بعد المائة والمتوفى صوب الحانوت واقتحموه مطلقين أعيرة منها فشلوا مقاومة مجدي اسكندر واصف ، ومينا يونان اسكندر وطارق اسكندر واصف ، وماجد عوض الله جرجس وتمكنوا من سرقة ثلاث كيلو جرامات من المشغولات الذهبية وظل الباقون بمحيط الحانوت لتأمين السرقة مطلقين أعيرة نارية لتأمين هروبهم وأضاف أن تلك الواقعة كانت بغرض تمويل

الجماعة حيث سُلِّمت المسروقات للمتهم الأول بمعرفة المتهم الثاني بعد المائة.

- وواقعة تفجير مبنى قطاع الأمن المركزي بالإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٢ حيث أصدر المتهم الأول تكليفات بتنفيذها ووضع مخططاً وزع به الأدوار وأمدهم بسيارة محملة بمائتي كيلو جرام من المواد المفرقعة ، فرصد المتهم الرابع والثمانون / هاني إبراهيم أحمد أغبين مبنى قطاع الأمن المركزي وجمع معلومات عنه وأمد بها المتهمين الخامس والخمسين بعد المائة / محمد سلمان حماد حمد ، والسادس والخمسين بعد المائة/ إسماعيل سالمان سعد حسين ، والسابع والخمسين بعد المائة / محمد شحاتة محمد مصطفى ، فاستقل أحدهم السيارة المجهزة وتبعه الآخران بسيارة ثانية وما أن وصلوا لمبنى القطاع تركها واستقل رفقتهما السيارة الثانية ولاذوا بالفرار محدثين الانفجار ، وخلفوا وراءهم قتيلاً والعديد من المصابين وتلفيات بالمباني العامة والخاصة.

ومحاولة استهداف مبنى مديرية أمن الإسماعيلية في غضون شهر أغسطس ٢٠١٣ وارتكبها المتهمون الخامس ، والتاسع والأربعون بعد المائة ، والخمسون بعد المائة ، والثامن والخمسون بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي حيث توجهوا على مقربة منها وحوزتهم قاذف أر بي جي ، وحال إطلاقهم قذيفة منه تبين لهم فسادها.

ومحاولة استهداف قسم أول مدينة نصر بمحافظة القاهرة بنهاية شهر نوفمبر ٢٠١١ بأن أصدر المتهم الرابع تكليفاً بتنفيذها واتفق معهم على استهدافه ، فتوجه المتهمون الخامس ، والتاسع والخمسون بعد المائة ،

والستون بعد المائة ، بسيارة جهزوها بحاويات غاز - أنابيب بوتاجاز - متصلة بدائرة إلكترونية لتفجيرها عن بُعد ، وما أن وصلوا لمرآب القسم تركوها بداخله قاصدين تفجيرها ، وحال عيب عارض بدائرتها دون التفجير.

ومحاولة استهداف محطة وقود وطنية بطريق القاهرة السويس بمحافظة القاهرة بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢ بناءً على تكليف المتهم الرابع حيث توجه المتهمون الخامس ، والتاسع والخمسون بعد المائة ، والحادي والستون بعد المائة مستقلين ذات السيارة - السابق تجهيزها لتفجير قسم أول مدينة نصر – وتركوها بمحيط محطة الوقود لتفجيرها عن بُعد وحال عيب طارئ بأسلاك توصيلها دون تفجيرها.

فضلاً عن عمليات عدائية ارتكبتها الجماعة ضد أفراد القوات المسلحة

ومنشآتها ومعداتها ، علاوة على تخطيط أعضاء الجماعة لاستهداف عدد من المنشآت العامة والحيوية بالبلاد واتخاذ أعمالٍ تحضيرية في سبيل تنفيذ ذلك حيث أصدر المتهم الرابع تكليفات لعناصر الجماعة بتصنيع عبوات متفجرة لتفجيرها بمحيط بعض لجان الاستفتاء على الدستور ، فضلاً عن اعتزامهم استهداف مدينة الإنتاج الإعلامي بمدينة السادس من أكتوبر حيث اتفق معهم المتهم الأول على استهدافها بصواريخ كاتيوشا وكلفهم برصدها، فدلف إليها المتهم الستون بعد المائة واقفاً على منشآتها ، ورصد المتهمان الرابع والخامس مداخلها وكيفية تأمينها، ثم أعاد المتهم التاسع رصدها ، وكذا رصد المتهمان الرابع والخامس مطار القاهرة الدولي ، وإزماعهما استهداف إحدى الرادارات قرب كوبري

الحرفيين ، ورصد المتهم الرابع مقر الكاتدرائية المرقصية بالعباسية للأقباط الأرثوذكس تمهيداً لاستهدافها ، بالإضافة إلى رصد أعضاء الجماعة وجمعهم معلومات عن بعض الإعلاميين والشخصيات العامة والمسيحيين تمهيداً لاستهدافهم ، وكذا محاولة المتهم الخامس ، والستين بعد المائة ، والثالث والستين بعد المائة استهداف مدرعتين شرطة بمنطقة مدينة نصر باستخدام سيارتين مفخختيْن.

وأنهى أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٦ لمسكن المتهم الرابع بعد المائة / عادل محمود البيلي سالم وبتفتيشه عثر به على أربع اسطوانات مدمجة ومطبوعات وأوراق ووحدة معالجة مركزية وبتاريخ ٢٠١٣/١٢/٣٠ تمكن من ضبطه.

وانتقل بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٦ لمسكن المتهم الثاني بعد المائة / أحمد محمد السيد عبدالعزيز السجيني وبتفتيشه عثر به على وحدة معالجة مركزية ومفكرة.

كما انتقل بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٧ لمسكن المتهم السادس بعد المائة / أحمد محمد عبد الحليم السيد بدوي وبتفتيشه عثر على حاسب آلي محمول وثلاث لوحات معدنية وثلاث لوحات معدة للكتابة عليها وسترتيْن بحامل خزن أسلحة وأربعة أقنعة بلاستيكية وأدوات معملية مختلفة ومجموعة من الأسلاك وأربعة قفازات وفتيل مولوتوف وزجاجتَيْن لرش الدهان وجسم معدني وكمامتَيْ غاز وتسع قطع مغناطيسية وسبع علب لشرائح

خطوط هاتفية "فودافون" وثلاثة هواتف محمولة، وبتاريخ ٢٠١٣/١٢/٣٠ تمكن من ضبطه.

وبتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٩ انتقل إلى مسكن المتهم الخامس بعد المائة / ممدوح عبد الموجود عبادة محمد هلال وبتفتيشه عثر به على سلاح آلي عيار ٧.٦٢×٣٩ مم وإحدى وأربعين طلقة وخزنتَيْن من ذات العيار ووحدة معالجة مركزية.

وبتاريخ ٢٠١٣/١٢/٣١ تمكن من ضبط المتهم الثالث بعد المائة / يحيى المنجي سعد حسين وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتف محمول ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/٢ من ضبط المتهم الثامن بعد المائة / فؤاد إبراهيم فهمي إبراهيم الديب ، وبتاريخ ٢٠١٤/١/١٧ تمكن من ضبط المتهم الثالث عشر بعد المائة / محمد عادل محمد مجاهد وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على هاتفَيْن محمولَيْن ، وبتاريخ ٢٠١٤/٢/١٧ تمكن من ضبط المتهم الثاني عشر بعد المائة / عبد المنعم بهاء الدين عبد السلام محمد جمعة وبتفتيشه ومسكنه عثر على حاسبين آليِيْن محمولَيْن وجهاز لوحي وثماني وسائط تخزين وجهازَيْ تحكم عن بعد وخمسة هواتف محمولة واثنتي عشرة علبة لشرائح خطوط هاتفية بإحداها شريحة وآلة تصوير.

<u>الشاهد الثالث:-</u>

كريم فاروق حافظ رائد شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقاه بشأن الجماعة وأغراضها ، وأضاف بتوصل تحرياته لاجتماع المتهمين الثاني ، والثالث ، والخامس ، والحادي عشر ، والمتوفى / محمد السيد منصور حسن إبراهيم الطوخي وتخطيطهم لارتكاب عدد من العمليات العدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهما وأصدروا تكليفات لعدد من أعضاء الجماعة بتنفيذها وهم المتهمين الخامس والعشرين / حسام حسنى عبد اللطيف علي ، والسابع والعشرين / وسام مصطفى سيد حسين والثلاثين / إسلام سيد أحمد إبراهيم ، والأربعين / عبد الرحمن سيد رزق أبو سريع ، والثاني والخمسين / خالد فرج محمد محمد علي ، الثالث والخمسين / أحمد أبو سريع محمد حسنين والمتوفين / سمير عبد الحكيم إبراهيم محمد وفهمي عبد الرؤوف محمد ، وأسامة سعيد عبدالعزيز مخلوف ، ومحمد محسن علي محمد ومحمد سيد محمود أحمد إبراهيم.

وأضاف باتخاذ تلك العناصر للوحدة السكنية الكائنة بلوك ١١ أ بمنطقة

عرب عراقي قليوب المحطة بمحافظة القليوبية ، والمخزن الكائن بمنطقة الرشاح بعزبة شركس بقسم قليوب بمحافظة القليوبية مقريْن تنظيميين للاختباء بهما وتخزين الأسلحة والذخائر والمواد المفرقعة والسيارات المفخخة والدراجات البخارية تمهيداً لاستخدامها في تنفيذ عمليات الجماعة العدائية.

وأكدت تحرياته ارتكاب عناصر الجماعة لعدد من العمليات العدائية ضد

أفراد الشرطة ومنشآتها وقف منها على واقعة تفجير مبنى مديرية أمن القاهرة بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٤ حيث تولى المتهم الأول وضع مخطط

استهداف المبنى وحدد فيه أدوار مرتكبيها وأمدهم بسيارة نقل محملة بثمانمائة كيلوجرام من المواد المفرقعة متصلة بدائرة كهربائية للتفجير عن بعد ، وقام المتهمون الحادي عشر ، والرابع عشر ، والسابع والعشرون ، والثلاثون ، والخامس والثلاثون ، والثاني والخمسون ، والمتوفون محمد السيد منصور حسن إبراهيم، وفهمي عبد الرؤوف محمد فهمي ،ومحمد محسن على محمد برصد مبنى المديرية لعدة أيام بالتناوب لتحديد طرق الهروب وكثافة الخدمات الأمنية عليها ، وبيوم التنفيذ استقل المتوفى فهمي عبد الرؤوف فهمي السيارة المجهزة بالمفرقعات ، واستقل المتهمان الرابع عشر ، والخامس والثلاثون ،والمتوفى محمد السيد منصور سيارة - ماركة ميتسوبيشي لانسر سوداء اللون - واستقل المتهمان الحادي عشر ، والسابع والعشرون ، والثلاثون ، والثاني والخمسون والمتوفى محمد محسن علي سيارة ثالثة وظلوا قابعين بالمنطقة المحيطة بالمديرية حتى رفع الكمين الأمني المتواجد بمحيطها فتوجه المتوفى فهمي عبد الرؤوف فهمي بالسيارة المجهزة وترجل منها تاركها أمام مبنى المديرية واستقل السيارة الثانية ولاذوا بالفرار بعد أن أَمَّنَ بقيتهم طريق هروبهم ، وأحدثوا الانفجار مخلفين وراءهم أربعة قتلى والعديد من الإصابات والتلفيات بالمنشآت والمنقولات العامة والخاصة.

وواقعة قتل محمد السعيد سعد الدين - لواء شرطة ومدير المكتب الفني لوزير الداخلية - بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٨ ، حيث تولى المتهم الحادي عشر إعداد مخطط لقتله ورصد مسكنه ، وأمد المتهميْن الرابع عشر ، والثلاثين بمواعيد رواحه وغدوه لمسكنه واصطحبهما له وأرشدهما عن خط سيره ، فتوجها مستقليْن دراجة بخارية وبحوزة المتهم الثلاثين سلاحاً نارياً -

مسدس - وكمِنا للمجني عليه بالقرب من مسكنه وما أن أبصروه يستقل سيارته حتى حاذاها من جانبها الأيمن وأطلق صوبه المتهم الثلاثون عياراً نارياً فأرديا قتيلاً.

وواقعة سرقة مبالغ مالية معهود بها لمكتب بريد العزب بمنطقة المطرية بمحافظة القاهرة بتاريخ ٢٠١٤/٣/٩ حيث قام المتهم الثاني والخمسون برصد المكتب ، وأمد المتهمين الحادي عشر ، والثاني والخمسين والمتوفين محمد محسن علي ، وسمير عبد الحكيم إبراهيم ، وفهمي عبدالرؤوف فهمي ، ومحمد سيد محمود بمعلومات عن مداخله وأوجه تأمينه ، فتوجهوا مستقلين سيارة محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - وما أن وصلوا توقفوا أمام أبوابه الأمامية وترجل المتهم الحادي عشر وآخر متوفَّى مطلقين أعيرة نارية بداخله حال تواجد آخريْن على أبواب المكتب يطلقان الأعيرة النارية ، فشلوا مقاومة المتواجدين به وتمكنوا بذلك من سرقة مبلغ ثلاثمائة وخمسة عشر ألف جنيه ، ثم لاذوا بالفرار.

<u>الشاهد الرابع :-</u>

كريم عبد الموجود عبد الغفار نقيب شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه وردت إليه معلومات أكدتها تحرياته مفادها تأسيس خلية تعتنق الأفكار

التكفيرية المتطرفة القائمة على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوة عدم تطبيق الشريعة الإسلامية وتكفير أفراد القوات المسلحة والشرطة والمسيحيين ووجوب قتالهم ، وأن تلك المجموعة تتولى تنفيذ

أعمال عدائية تستهدف قتل بعض القادة العسكريين والأمنيين والرموز السياسية بالبلاد ؛ بهدف إسقاط الدولة والتأثير على النظام القائم ومقوماته الاقتصادية والاجتماعية والإضرار بالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي ، وأنه عرف من عناصر تلك الخلية المتهميْن التاسع ، والعاشر والمتوفى وليد محمد محمد بدر ، وأنهم يحوزون بمحال إقامتهم موادَّ مفرقعة وأدوات لإعداد العبوات المتفجرة.

وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل بتاريخ ٢٠١٣/٩/٦ إلى أحد مساكن

المتهم التاسع وبتفتيشه عثر على زي عسكري مموه ورتبتَيْن عسكريتَيْن وجهازيْ لاسلكي وأكياس بلاستيكية تحوي مواد صفراء وبيضاء ومحدث صوت وجهاز أفوميتر وثلاث طلقات عيار ٧.٦٢×٣٩مم وثلاثين ظرفاً فارغاً من ذات العيار واثني عشر ظرفاً فارغاً لطلقات عيار ٩مم وعلبة بها شريط طلقات يحوي إحدى عشرة طلقة وسلاح أبيض - ساطور - وجراب لمسدس وخزنة وطلقات وعلبة غراء وأدوات معملية - كأس زجاجي وأنابيب اختبار - وقفاز وعلب وقود جاف وتسعة هواتف محمولة وثماني شرائح لخطوط هاتفية وأربعة أقراص صلبة وحاسب آلي محمول وجهاز لوحي وعلبة من الورق المقوى بها كمية من المسامير وأوراقاً تتضمن أفكاراً تكفيرية.

وتمكن بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢١ من ضبط المتهم التاسع والأربعين / عبد

الرحمن أحمد عبد الرحمن عثمان وبتفتيشه عثر بحوزته على حاسب آلي محمول وهاتف محمول وشريط فيديو ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/١٠ من ضبط المتهميْن التاسع والثلاثين بعد المائة / محمد عاشور مصطفى طه

، والحادي والأربعين بعد المائة / أحمد جمال أحمد علي ، والرابع والأربعين بعد المائة / سعد عبد العزيز عبد المجيد طلب حال استقلالهم سيارةً ، وبتفتيشهم عثر بحوزة أولهم على نظارة معظمة وبطاقتَيْ ذاكرة ومبلغ مالي ، وبحوزة ثانيهم على هاتفَيْن محمولَيْن ، والأخير بحوزته هاتف محمول ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/٢١ من ضبط المتهم الرابع والستين بعد المائة / محمد أحمد محمود عيد قيشاوي وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتفَيْن محمولَيْن.

<u>الشاهد الخامس :-</u>

محمد هشام عبد الرحمن مُقدِم شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقه ، وأضاف بتوصل تحرياته لسابقة التحاق المتهم التاسع بحقل القتال بدولة سوريا تسللاً عبر الحدود التركية ، وشارك بتدريبات عسكرية بها وتلقى دورات في مجال تصنيع العبوات المفرقعة ، واتخذ وعناصر الخلية من وحدة سكنية مملوكة له كائنة بالمنطقة العاشرة بمدينة نصر ، وأخرى بمساكن أطلس شرق المنطقة السادسة بمدينة نصر مخزناً للأسلحة والذخائر ومكاناً لتصنيع العبوات المتفجرة، ومن وحدتين أخرتَيْن مملوكتين له أيضاً بمساكن ضباط القوات المسلحة بمدينة السادس من أكتوبر مقراً تنظيمياً لعقد اجتماعاتهم ، حيث اتفقوا خلال تلك الاجتماعات على الإعداد لعمليات عدائية ضد أفراد وضباط الشرطة وأخرى انتحارية لقتل بعض رموز الدولة من بينهم وزير الداخلية ، وأضاف باتخاذهم المسكن الكائن بمساكن أطلس شرق المنطقة

السادسة بمدينة نصر مخزناً للأسلحة والذخائر وتصنيع العبوات المفرقعة.

وأضاف أنه في إطار ذلك تم تكليف بعض عناصر الخلية بسرقة سيارات لاستخدامها في تنفيذ العمليات العدائية - حيث اضطلع آخرون بتجهيزها بالمتفجرات - وكلفت عناصر أخرى برصد أفراد الشرطة ومنشآتها تمهيداً لتنفيذ عمليات عدائية قبلهم ، واضطلع عناصر تلك الخلية بتنفيذ عمليات عدائية وقف منها على واقعة الاعتداء على نقطة شرطة النزهة ، والاعتداء على كمين شرطة بمنطقة باسوس بمحافظة القليوبية ، والاعتداء على كمين شرطة بمنطقة التجمع بالقاهرة الجديدة وشهد بشأنهم بذات ما شهد به الشاهد الأول.

وكذا واقعة الشروع في قتل وزير الداخلية بتفجير ركبه حيث توصلت

تحرياته إلى تجهيز المتهمين التاسع والعاشر والمتوفى وليد محمد محمد

بدر وآخرين من عناصر الخلية إحدى السيارات التي قاموا بسرقتها - رقم ق د ب ٩١٣٢ - بعبوات مفرقعة ، وقيام المتهم التاسع برصد خط سير وزير الداخلية ومواعيد تحركاته إلى عمله ، بينما تولى المتهم العاشر وآخرين إعداد العبوات المتفجرة ، على أن يتولى المتوفى وليد محمد محمد بدر استقلال السيارة السابق تجهيزها ، وتنفيذ العملية الانتحارية - بعد صقله فكرياً ببعض الفتاوى المتعلقة بشرعية العمليات الانتحارية - واتخاذ سالفي الذكر من المقر التنظيمي الكائن بالمنطقة العاشرة بمدينة نصر نقطة ارتكاز تحركوا منها لتنفيذ تلك العملية.

<u>الشاهد السادس:-</u>

عبد القادر محمد فؤاد نقيب شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقَيْه بشأن الجماعة وأغراضهـا ، وأضاف بتوصل

تحرياته إلى تأسيس جماعة أنصار بيت المقدس لخلية بمنطقة المطرية تولت تنفيذ أعمال عدائية تحقيقاً لأغراض تلك الجماعة وتولى مسئوليتها المتوفَّى سمير عبد الحكيم إبراهيم محمد أبو شادي ضمت المتهمين الخامس عشر ، والسادس عشر ، والثالث والثلاثين ، ومن السادس والخمسين حتى الخامس والسبعين ، والمتوفين فهمي عبد الرؤوف محمد فهمي وسعيد شحات محمد عبد الله ومحمد سيد محمود أحمد إبراهيم وطه فتحي محمد إسماعيل.

وأضـاف أن تلك الخلية اعتمدت فـي تمويلها على ما تمدها به الجمـاعة ،

وعلى ما أمدها به المتهم السادس والخمسون / نور الدين محمد محمد همام من أسلحة وذخائر وعبوات مفرقعة ، وما أمدها به المتهم الرابع والستون / أيمن بيومي عبد الحميد بيومي من سلاح آلي ، وقد شكل المتوفَّى سمير عبد الحكيم إبراهيم لذلك الغرض لجنة مالية واضطلع بمسئوليتها المتهمون الثامن والخمسون / محمد أحمد محمد العسيلي ، والتاسع والخمسون / شريف محمود محمد عاشور ، والسابع والستون / سيد محمود جاب الله عبد الغني وتولت تلك اللجنة تحديد أوجه صرف تلك الأموال.

كما وفر المتهم التاسع والستون / ياسر عيسوي أحمد عيسوي قطعة أرض فضاء مملوكة له لإخفاء السيارات المسروقة بها لتغيير معالمها تمهيداً لاستخدامها في أعمال الجماعة العدائية ، ووفر لها المتهمان الثالث والستون / محمد فتحي محمد ، والثامن والتسعون بعد المائة / الشريف فتحي محمد سنجر والمتوفى طه فتحي محمد إسماعيل وحدة سكنية كائنة بالعقار ٢٩ شارع صلاح الدين حافظ بمدينة النور بالمطرية اتخذت مقراً تنظيمياً ومخزناً للأسلحة النارية والمفرقعات، كما وفر لها المتهم الستون مسكناً اتخذ مأوى للمتهميْن الثالث والستين ، والسادس والستين ومكاناً لإخفاء سلاحيْن آلييْن ، كما وفر لها المتهمان الرابع والسبعون / سعد عبد الفتاح عبد الله غانم ، والخامس والسبعون / محمد عبد القادر إسماعيل جودة مسكناً لإخفاء وإيواء عناصر الجماعة الهاربة وتوفير الدعم لهم للحيلولة دون ضبطهم.

واضطلع المتهم الثاني والسبعون / أحمد حمدي محمود محمود سالم

بتصنيع المفرقعات وإعداد العبوات المتفجرة ، وأعد المتهم الخامس عشر لوحات بلاستيكية مصطنعة لتثبيتها على السيارات المستخدمة في تنفيذ الأعمال العدائية ، وتولى المتهم الثالث والستون ، والمتوفى طه فتحي محمد إسماعيل إعداد عبوات حارقة لاستخدامها في التظاهرات التي نظمتها جماعة الإخوان.

وأضاف باضطلاع عناصر تلك الخلية بارتكاب العديد من العمليات العدائية

ضد أفراد ومنشآت الشرطة وضد المسيحيين وقف منها على واقعة سرقة سيارة يوسف ميخائيل يوسف رزق - هيونداي جيتس - بمنطقة النزهة

بمحافظة القاهرة بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢٩ وارتكبها المتهم الخامس عشر ، والمتوفون محمد سيد محمود أحمد إبراهيم وسمير عبد الحكيم إبراهيم محمد وفهمي عبد الرؤوف محمد فهمي وآخرين ، بأن أشهروا في وجهه أسلحة نارية - بنادق آلية - فشلوا مقاومته وتمكنوا بذلك من الاستيلاء على السيارة ، وعقب ارتكابها سلَّمها المتوفيان سمير عبد الحكيم إبراهيم وفهمي عبد الرؤوف لعناصر الجماعة لإعدادها بالمتفجرات تمهيداً لاستعمالها في العملية الانتحارية التي استهدفت وزير الداخلية.

وواقعة سرقة السيارة - هيونداي إلنترا - المملوكة للمجني عليه أسامة سامي لوقا تادرس بتاريخ ٢٠١٤/٧/١ بمنطقة مصر الجديدة وارتكبها المتهمون الخامس عشر ، والسادس عشر والحادي والستون / أحمد صابر نصر عبد الحميد عبد الغنى ، والثاني والستون / رجب ظايط عبد الله عبد الفتاح والمتوفون سمير عبد الحكيم إبراهيم ومحمد سيد محمود أحمد إبراهيم وفهمي عبد الرؤوف محمد فهمي وسعيد شحات محمد عبد الله وآخرين بأن استقلوا سيارات وتوجهوا محرزين أسلحة نارية لسرقة سيارة أحد المسيحيين وما أن أبصروا المجني عليه مستقلاً سيارة بداخلها صليبٌ معلق ، استوقفوه عنوةً مشهرين أسلحتهم النارية فشلوا مقاومته وتمكنوا من الاستيلاء على السيارة.

وشهد بذات ما شهد به الشاهد الأول بشأن واقعة قتل محمد سمير محمد السيد أبو غنيمة وأضاف بتوصل تحرياته إلى اشتراك المتوفيين سمير عبد الحكيم إبراهيم محمد ومحمد سيد محمود أحمد إبراهيم وفهمي عبد الرؤوف محمد فهمي وسعيد شحات محمد عبد الله في ارتكابها.

وشهد بذات ما شهد به الشاهد الأول بشأن واقعة الاعتداء على نقطة شرطة النزهة الجديدة وأضاف بإحداث مرتكبيها تلفيات بمبناها وسيارتين، وشهد بذات ما شهد به الأول بشأن واقعة الاعتداء على أفراد الشرطة بكمين ميراج سيتي بمنطقة القاهرة الجديدة وأضاف بإحداث مرتكبيها تلفيات بالسيارة الخاصة بالكمين والسيارة المملوكة للمجني عليه أحمد إسماعيل يوسف إسماعيل.

وأضاف أنه في إطار تنفيذ العمليات العدائية ضد المسيحيين وممتلكاتهم

اضطلع المتهمان الثالث والثلاثون ، والسابع والستون بجمع معلومات عن المسيحيين ورصدهم ودور عبادتهم وممتلكاتهم تمهيداً لاستهدافهم بأعمال عدائية ، وحرَّض المتهم السابع والستون عبر شبكة المعلومات الدولية على الاعتداء على المسيحيين ، وأعدَّ المتهمان الثاني عشر والخامس عشر عبوة ناسفة لاستخدامها في استهداف إحدى الكنائس.

كما شارك أعضاء تلك الخلية بعدد من المسيرات المسلحة بميدان التجنيد والألف مسكن ورمسيس ـ نظمتها جماعة الإخوان وبالتنسيق معها ـ وتخللها الاعتداء على قسم شرطة الأزبكية بأن أطلقوا خلالها أعيرة نارية من أسلحة آلية وأفرد خرطوش قُتِلَ بإحداها المتوفَّى طه فتحي محمد إسماعيل ، كما حدثت إصابة المتهم السادس والستين ، وفي ذات الإطار جهَّز المتهم الثالث والستون والمتوفَّى طه فتحي محمد إسماعيل أعداداً من العبوات الحارقة لاستخدامها في الاعتداء على قوات الأمن وحرق المنشآت الشرطية والحيوية خلال مسيراتهم.

وأنهى تحرياته بسابقة التحاق المتهم الحادي والسبعون / ياسر حمدي عدنان بخيت والمتوفى سمير عبد الحكيم إبراهيم بتنظيم جبهة النصرة بحقل القتال بدولة سوريا حيث تسللا عبر الحدود التركية.

وأضاف أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٧ من ضبط المتهم الرابع والأربعين / كريم معتصم محمد عبد المجيد وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على حاسبَيْن آليين محمولَيْن وثلاثة أقراص صلبة وثلاثة هواتف محمولة وتسع عشرة اسطوانة مدمجة وأربع بطاقات ذاكرة وآلتَيْ تصوير ومجموعة من الأوراق التنظيمية ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٢ من ضبط المتهم الحادي والعشرين / محمد السعيد المصيلحي سعد وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على مسدس عيار ٩مم وخزينة خاصة به وتسع طلقات من ذات العيار ووحدة معالجة مركزية ومائة وست عشرة اسطوانة مدمجة.

<u>الشاهد السابع :-</u>

أحمد جمال مصطفى نقيب شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه وردت إليه معلومات أكدتها تحرياته مفادها إصدار المتهمَيْن الأول والرابع تكليفات للمنضمين لجماعة أنصار بيت المقدس وخلية كتائب الفرقان المنبثقة عنها ؛ بارتكاب أعمال عدائية ضد أفراد ومنشآت القوات المسلحة والشرطة ، وقف منها على واقعة استهداف الارتكاز الأمني بنقطة مرور الكيلو ١٠٥ طريق القاهرة الإسماعيلية بتاريخ

٢٠١٣/١١/٣ حيث أصدر المتهم الأول تكليفات باستهدافها وارتكبها المتهمون من الثمانين حتى الثاني والثمانين ، والحادي بعد المائة ، والمتوفى حاتم سلامة حسن سليم القاضي ومجهولان حيث استقل المتهمون من الثمانين حتى الثاني والثمانين والمجهولان سيارة وتوجهوا صوب النقطة لاستطلاع عدد أفرادها وتسليحها ، ولحقهم المتهم الحادي بعد المائة مستقلاً دراجة بخارية وخلفه المتوفى محرزاً سلاحاً آلياً وحال عبورهما لها أطلق الأخير وابلاً من الأعيرة النارية صوب القائمين عليها فقتلوا اثنين منهم.

وواقعة تفجير محيط مركز شرطة أبو صوير بمحافظة الإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢٠ وارتكبها المتهمون الثاني والثمانون ، والحادي بعد المائة ، والمتوفَّى حاتم سلامة حسن سليم القاضي حيث زرعوا عبوة مفرقعة بمحيطه وفجروها عن بعد وأحدث انفجارها إصابة فرد شرطة وتلفيات بالممتلكات العامة والخاصة.

وأضاف أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٧ إلى مسكن عضو الجماعة المتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي وما أن أبصره الأخير والقوة المرافقة له حتى أطلق صوبهم أعيرة نارية أصابت المجني عليه أحمد وحيد عبد الرحيم ـ الضابط بقطاع الأمن المركزي بالإسماعيلية ـ فبادلوه إطلاقها فأردوه قتيلاً ، وبتفتيش مسكنه عثر به على بندقية آلية وخزنتين بهما طلقتين وقذيفة أر بي جي وعلبتَيْن دافعتين لمثل تلك القذائف وسلاح آلي وأربع خزن معدنية بها مائة وسبع عشرة طلقة عيار ٧.٦٢×٣٩مم وكيس به سبع وثمانون طلقة وثلاثة مظاريف فارغة وتسع وعشرون طلقة وخزنة ٩م ومجموعة من البلي المعدني ،

وأكياس وأجولة تحوي مواد البن والنترات وثلاث أوعية تحوي مادة "هيدروكسيد البوتاسيوم" ومرشَح ، ومجموعة من البطاريات والأدوات والتوصيلات الكهربائية وألعاب نارية وأجزاء من مواسير مياه ولوحات سليكون ، وعشرين هاتفاً محمولاً وعشر شرائح لخطوط هاتفية وثلاث حواسب آلية محمولة وأربعة وسائط تخزين وتسع بطاقات ذاكرة وقرص صلب وآلات تصوير وأوراق ومبلغ مالي.

كما تمكن بتاريخ ٢٠١٤/٢/٢٣ من ضبط المتهم التاسع والأربعين بعد المائة / هشام المهدي عبد الفتاح عقل وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على قرص صلب وهاتفَيْن محمولَيْن وقارئ بطاقات وأوراق تنظيمية مدونة بخط اليد وورقتَيْن مدون بهما كلمات مرور لبريد إلكتروني وعدد من الكتب والكتيبات ، وتمكن بذات التاريخ من ضبط المتهم الثالث والخمسين بعد المائة / حسن جمال أحمد شحاتة خلاف ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/٤/٢٠ من ضبط المتهم التاسع والثمانين.

<u>الشاهد الثامن :-</u>

أحمد عبد الفتاح إبراهيم نقيب شرطة معاون مباحث مركز شرطة أبو صوير.

يشـهد

أن تحرياته توصلت لاعتناق المتهمين من الثمانين حتى الثاني والثمانين ،

والحادي بعد المائة ، والمتوفى حاتم سلامة حسن سليم وآخريْن أفكاراً تكفيرية واستهدافهم للمنشآت الشرطية والعسكرية بمحافظة الإسماعيلية

والمحافظات المجاورة وارتكاب وقائع أخرى لتمويل أنشطتهم العدائية ، وأنه وقف على عدد من العمليات العدائية منها واقعة سرقة سيارة مكتب بريد الإسماعيلية حيث استقلوا جميعهم سيارة نقل محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - واعترضوا سيارة مكتب بريد الإسماعيلية وأطلقوا صوبها وابلاً من الأعيرة النارية مما أدى لإصابة مستقليها ووفاة الشرطي المنوط به تأمين السيارة ، واصطدام السيارة بإحدى الأشجار على جانب الطريق فتمكنوا من الاستيلاء على مبلغ ثمانمائة وسبعين ألف جنيه من السيارة.

وواقعة استهدافهم لسيارة الشرطة رقم ب ١١ / ٣٩٤٤ بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٨ حيث انطلقوا جميعهم بحثاً عن إحدى سيارات الشرطة لقتل مستقليها وما أن أبصروا السيارة استقلال المجني عليهم حتى أطلقوا أعيرة نارية صوبهم من أسلحتهم الآلية فقتلوا اثنين منهم وأصابوا آخرين.

وواقعة استهدافهم سيارة الشرطة رقم ب ١١ / ٣٨٣٣ بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٤ حيث رصدوا سيارة الشرطة حال سيرها بطريق القاهرة الإسماعيلية الصحراوي لقتل مستقليها وأطلقوا الأعيرة النارية صوبهم فقتلوا أحدهم وأصابوا آخرَيْن ، وأن المتهم الثمانين قام بتصوير الواقعة بهاتفه المحمول.

وواقعة استهداف نقطة مرور الكيلو ١٠٥ طريق الإسماعيلية لقتل من يتواجد بها من أفراد الشرطة بتاريخ ٢٠١٣/١١/٣ فأعدوا أسلحة نارية - بنادق آلية - ورصدوا النقطة ثم توجهوا جميعاً صوبها وأطلقوا وابلاً من الأعيرة النارية فقتلوا اثنين من القائمين عليها وأحدثوا تلفيات بمبناها.

وواقعة قتل مالك سيارة دفع رباعي وسرقتها بغرض استخدامها في أعمال الجماعة العدائية بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٩ وارتكبها المتهمون الثمانون ، والثاني والثمانون ، والحادي بعد المائة والمتوفى حاتم سلامة حسن سليم حيث تتبعوا السيارة ط ص ر ٨٧٦٥ حال قيادتها بأحد الطرق وضيقوا الخناق على قائدها وأشهروا في وجهه أسلحة نارية لاستيقافه وأطلقوا صوبه الأعيرة النارية فأردوه قتيلا وسرقوا سيارته.

وواقعة استهداف مركز شرطة أبو صوير بعبوة مفرقعة بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢٠ وارتكبها المتهمان الثاني والثمانون ، والحادي بعد المائة والمتوفى حاتم سلامة حسن سليم وآخرون حيث قاموا بزرعها بالسور الفاصل بين المركز ومبنى الحماية المدنية بأبي صوير فانفجرت وأصابوا أحد أفراد الشرطة وأحدثوا تلفيات بممتلكات عامة.

<u>الشاهد التاسع :-</u>

أحمد فايز إبراهيم مُقدِم شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل بتاريخ ٢٠١٣/٩/١٤ لأحد مساكن المتهم التاسع وبتفتيشه عثر به على علبة من الورق المقوى بها مجموعة أدوات تستخدم في تصنيع الدوائر الإلكترونية وهاتف محمول وقرص صلب وكتاب بعنوان "رسم الدوائر الإلكترونية ومجموعة من الأوراق التنظيمية ، كما انتقل بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢١ إلى مسكنَيْ المتهم الحادي عشر وبتفتيشهما عثر بأحدهما على هاتف محمول وبطاقة ذاكرة

ووحدة معالجة مركزية ، وعثر بالثاني على جرابي بندقية ومسدس وسلاح أبيض "ساطور" ودونكَيْن خشبي وسوط ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/٤/١١ من ضبط المتهم الخامس والثلاثين / عبد الرحمن إمام عبد الفتاح إمام حميدة.

الشاهد العاشر :-

تامر محمد عبد اللطيف نقيب شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

المتهم التاسع وبتفتيشه عثر به على وعاء به مادة رمادية اللون وأكياس بها مواد صلبة وبيضاء وبيج اللون وسترة بها خلايا شمسية وقنبلة دخان من إنتاج مصنع ٢ حربي وجهازي لا سلكي وقرص صلب وثلاثة هواتف محمول وقناع وحاسب آلي محمول ومجموعة من الأوراق التنظيمية وجهاز شاحن بالطاقة الشمسية وقفازَيْن وجهاز للاتصال بشبكة المعلومات الدولية ونظارة شمسية وسلاح أبيض "خنجر".

الشاهد الحادي عشر :-

وائل محمد متولي سيد رائد شرطة رئيس مباحث قسم شرطة المطرية.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٣/١١/١ من ضبط المتهم الخامس عشر وأرشد عن صاروخ قطع معادن وقالب صلب وهيكلَيْن معدنيَّيْن ووحدة معالجة مركزية.

الشاهد الثاني عشر :-

محمد حسن محمد رائد شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٣٠ من ضبط المتهمَيْن العشرين عماد عبد المنعم عبد الله حسن والثاني والعشرين محمود مجاهد محمد السيد وبتفتيشهما عثر مع أولهما على هاتفَيْن محمولَيْن وشريحتَيْن وجواز سفر باسم المتهم السادس عشر ، وكتيبات ومطبوعات تنظيمية ومفكرة وورقة مدونة بخط اليد، بينما عثر مع ثانيهما على هاتفَيْن محمولَيْن.

الشاهد الثالث عشر :-

وائل مصطفى مصيلحي رائد شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه نفاذا لإذن النيابة العامة انتقل بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢١ إلى المقر التنظيمي الكائن ٣٩ شارع مسجد العامرية - قها - محافظة القليوبية وما أن شعر المتهمان الثالث والعشرين ، والسابع والثلاثين باقترابه والقوة المرافقة حتى أمطراهم بوابل من الأعيرة النارية ، إلا أنهم تمكنوا من

ضبطهما وبحوزتهما بندقية آلية بها خمس طلقات وبتفتيش المقر عثر به على مبلغ قدره مائة واثنان وثمانون ألف جنيه وكشف بأسماء وعناوين ضباط قطاع الأمن الوطني ، وآخر بالكنائس وأماكنها والعاملين بها وورقة موضوعها تصنيع المتفجرات ورسم توضيحي لبعض المنشآت منها مديرية أمن الجيزة وهواتف محمولة وأجهزة حاسب آلي.

<u>الشاهد الرابع عشر :-</u>

شهاب محمد مرتضى هاشم مُقدِم شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٩ إلى مسكن المتهم الثامن والعشرين رفقة الشهود الملازم أول / محي الدين يوسف درويش والمجنديْن / أحمد محمود محمد علي ومحمد عبد الباسط محمد إبراهيم لضبطه ، فبادرهم المتهم بإطلاق وابلٍ من الأعيرة النارية لمنعهم من ضبطه أصابت بعض أفراد القوة المرافقة له ، إلا أنه تمكن في أعقاب ذلك من ضبط المتهم وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على عددأربعة عشر مفجراً وعدد ثمانية وعشرين ذراعاً وتيلة أمان خاصة بالقنابل اليدوية منزوعة المفجر وأخرى بالمفجر الخاص بها وعدد تسع قنابل محلية الصنع وعبوتَيْن متفجرتَيْن وأربعة أجهزة تحكم بها عن بعد ، وعددخمس بنادق آلية عيار ٧.٦٢×٣٩مم وثلاثة مسدسات عيار ٩مم ومسدسَيْن عيار ٨ مم ومسدس صوت عيار ٩مم وعدد خمس وخمسين طلقة عيار ٩مم طويل وعدد أربعمائة وعشر طلقة عيار ٧.٦٢×٣٩مم وإحدى وستين خرطوشة صوت عيار ٨مم ومائة وإحدى وعشرين خرطوشة

صوت عيار ٨مم محولة وخمس وثلاثين خرطوشة صوت عيار ٩مم محولة وعشرة فوارغ لطلقات عيار ٧.٦٢×٣٩مم واثنتي عشرة خزنة عيار ٧.٦٢×٣٩مم ثلاث منها فارغة وست بكل منها خمس طلقات وثلاث بكل منها عشر طلقات ، وصندوقَيْن من الورق المقوى مغلق يحوي طلقات وصندوق من الورق المقوى يحوي سبع وعشرين علبة بداخل كل منها عشرون طلقة وأدوات تنظيف سلاح وأربعة كؤوس إطلاق مما تستخدم على مسدسات الصوت ، كما عثر على سيفٍ ومنجلةٍ وملكمةٍ حديدية وثلاث مواسير وستة أكياس بها كرات معدنية وحاوية بها كيروسين وقفاز وجوالَيْن وكيس بهم مادة صفراء وعدد ست وعشرين قطعة معدنية وقلمَيْن يستخدمان في التصوير وأربع لوحات معدنية لسيارتَيْن تحمل الأرقام أ و أ ٤١٨ ، س و ج ٢٨٥ وست رتبٍ لضباطِ شرطة وقايش سلاح ، وسبع شرائح لخطوط هاتفية محمولة وأحد عشر هاتفاً محمولاً وبطاقة ذاكرة ، مبالغ مالية قدرها عشرون ألفاً وسبعمائة وخمسون جنيهاً وأربعمائة دولار أمريكي ، كما ضبط سيارة تحمل اللوحات المعدنية أرقام ر ف ط ٢٩٧ ، وأضاف أن المتهم أرشده لمكان سيارة دايو جولييت حمراء اللون تحمل اللوحات المعدنية أرقام ر ق ف ٢٩٧ وبتفتيشها عثر بها على مدفع BG وثلاث قذائف خاصة به وثلاث عبوات دافعة لتلك القذائف وبندقية آلية عاير ٧.٦٢×٣٩ مم وقناع وقفاز.

وأضاف أنه تمكن بذات التاريخ من ضبط المتهم الثالث والأربعين / محمد محمد عويس محمد ، وبتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٧ تمكن من ضبط المتهم الثامن والأربعين / عبد الرازق محمود عبد الحميد محمد وبتفتيشه عثر بحوزته على وسيطَيْ تخزين وقرص صلب ، كما انتقل بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٧

إلى الوحدة السكنية المستأجرة من المتهم الحادي والتسعين بعد المائة وبتفتيشها عثر بها على ثلاث عشرة بندقية آلية وثلاثة مسدسات بخزنها وخمس وعشرون طلقة وخزنة مسدس وخمس وعشرون خزنة بندقية آلية وألفين وأربعمائة وسبع وسبعين طلقة مما تستخدم على البنادق الآلية وسبع وثمانين طلقة عيار ٩ مم وقطع معدنية وبلاستيكية وجهاز حساس ، بوصلة وجهاز لاسلكي ومجموعة من المقاومات الكهربائية وتوصيلات وأسلاك كهربائية وثمان وثلاثين بطارية جافة وسبع بطاريات لهواتف محمولة ودائرتين كهربائيتين موصلتين بهاتف محمول وثلاثة عشر هاتفاً محمولاً وعدسة مكبرة وأدوات وآلات لقص ولحام الأسلاك الكهربائية ورشاش وقود وجهاز إنذار وقناعَيْن وأربع شرائح لخطوط هاتفية وقفازات ومجموعة من الأوراق منها ملزمة مطبوع بها جدول ترانيم الكنيسة وأعمال خدم وخادمات الكنيسة واثنتي عشرة اسطوانة مدمجة وعدد من لوحات معدنية تحاكي لوحات السيارات مدونة بخط اليد ، وتمكن من ضبط المتهم الثامن والأربعين ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/١٦ من ضبط المتهم العاشر بعد المائة / محمد مصباح عبد المقصود عبد العزيز البيلي وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتفَيْن محمولَيْن ومبلغ مالي قدره ألف ومائة وأربعة عشر جنيهاً.

وأضاف أنه بتاريخ ٢٠١٤/٣/١١ أعد كميناً لضبط المتوفى محمد السيد منصور الطوخي والذي ما أن أبصر القوات حتى بادرهم بإطلاق أعيرة نارية من مسدس يحوزه فبادلوه إطلاق النار وأردوه قتيلاً ، فتحفظ على جثمانه والسلاح.

<u>الشاهد الخامس عشر :-</u>

محي الدين يوسف درويش ملازم أول بقطاع سلامة عبد الرؤوف للعمليات الخاصة.

يشـهد

أنه حال مداهمته وقوة رافقته مسكن المتهم الثامن والعشرين - المأذون بضبطه وتفتيش مسكنه - بادره الأخير بإطلاق أعيرة نارية من سلاح ناري - بندقية آلية - حدثت على إثرها إصابته بالساق اليسرى والذراع الأيسر ، وإصابة المجني عليهما أحمد محمود محمد علي ومحمد عبد الباسط محمد إبراهيم - المجندين بقطاع سلامة عبد الرؤوف للعمليات الخاصة - ، وأعزى القتل قصداً لذلك.

<u>الشاهد السادس عشر :-</u>

أحمد محمود محمد علي مجند بقطاع سلامة عبد الرؤوف للعمليات الخاصة.

يشـهد

بمضمون أقوال سابقه وأضاف بحدوث إصابته بشظايا الطلقات بساق القدم اليسرى.

<u>الشاهد السابع عشر :-</u>

محمد عمر علي الألفي رائد شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٤/٤/١١ من ضبط المتهمين التاسع والعشرين / أنس إبراهيم صبحي فرحات والسادس والثلاثين / عبد الرحمن محمد سيد محمد أبو العينين حال قيادة أولهما سيارة دون حمله ترخيص تسييرها وبرفقته الثاني ، وضبط المتهم الثامن والثلاثين / إبراهيم جمال عبد العزيز محمد حال استقلاله دراجة بخارية دون لوحات معدنية.

الشاهد الثامن عشر :-

علاء الدين محمد أحمد رائد شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢١ إلى مسكن المتهم السادس والثلاثين / عبد الرحمن محمد سيد محمد أبو العينين وبتفتيشه عثر به على كمية كبيرة من الدوائر الكهربائية وأجهزة أفوميتر وكميات كبيرة من البطاريات الجافة وقفازات حرارية وملابس خاصة بعمال مترو الأنفاق وشركة بترول ومستلزمات لتصنيع الدوائر الكهربائية ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ من ضبط المتهم الخامس والسبعين بعد المائة / محمد صبري عبد العظيم قاسم وسيارةً قادها دون لوحات معدنية وبتفتيشه عثر بحوزته على حاسب آلي محمول وهاتف محمول.

الشاهد التاسع عشر :-

أحمد محمود عمر إبراهيم نقيب شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٢ لمصنعَيْ المتهم الثامن والثلاثين / إبراهيم جمال عبد العزيز محمد خليفة ومخزنه الكائنين بمدينة الصالحية الجديدة بمحافظة الشرقية وبتفتيشهم عثر على كميات من المواد الكيميائية السائلة وصناديق من الورق المقوى وحاسب آلي محمول وشريحة خط هاتفي وثلاثة وسائط تخزين وثلاثة أجهزة ، ودائرة كهربائية وكميات من المواد الكيميائية الخام وخمس شكائر بها مواد صلبة ، وآثار لمواد متفجرة ومفرقعات وأجزاء من هواتف محمولة وزجاجات اختبار.

وانتقل بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٤ إلى مزرعة المتهم الثالث والعشرين بعد المائة / إبراهيم عبد الرحمن السيد عوض الكائنة بمنشأة أبو عمر بمحافظة الشرقية وبتفتيشها عثر على سيارة - هيونداي جيتز فضية اللون - تحمل لوحات معدنية أرقام ١١١٢٦٣ ملاكي الإسماعيلية - وبالاستعلام تبين أنه مُبلَغٌ بسرقتها من مالكتها نرمين أنس جورجي وأنه تغير لونها وأن لوحاتها المعدنية الأصلية أرقامها م أ ق ١٩٧- وعثر بها على ثلاثة براميل مغلقة بالبلاستيك وشعلتيْ غاز وقرصَيْن حديديَّيْن ، كما عثر بالمزرعة على حقيبتَيْن مجهزتَيْن بثلاثة قنابل F1 مزودة بدائرة كهربائية وميزان كهربائي وعبوات صغيرة بكل منها مواد كيميائية وبندقية آلية وأربع خزن خاصة بها ومائة وستة وسبعين طلقة من ذات العيار وعشرين "شكارة" نترات ، وحدة معالجة مركزية واسطوانة مدمجة وسبعة هواتف محمولة وجهاز اتصال بشبكة المعلومات الدولية وشريحتَيْن لخطَّيْن هاتفييْن "فودافون" ومجموعة من الأوراق التنظيمية.

وأضاف أنه تمكن بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٧ من ضبط المتهم الثالث والعشرين بعد المائة ، وضبط المتهم الرابع والعشرين بعد المائة / صابر إبراهيم السيد علي وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على هاتف محمول وعدد من المطبوعات ، وبذات التاريخ تمكن من ضبط المتهم عبد المنعم عبد الله السيد حسانين وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على وحدة معالجة مركزية ومنظار وهاتف محمول وعدد من المطبوعات التنظيمية.

وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/١٧ من ضبط المتهم السابع والثمانين بعد المائة

/ إبراهيم علي إبراهيم الغرباوي وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على هاتف محمول ووحدة معالجة مركزية.

<u>الشاهد العشرون :-</u>

هيثم محمد محمد علي مُقدِم شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٤/٢/٤ من ضبط المتهم الخامس والستين بعد المائة / محمود عبد العزيز عبد القادر فراج وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتفَيْن محمولَيْن ووسيط تخزين ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٤/٣/٢ من ضبط المتهم الخامس والأربعين / إبراهيم محمد عبد الحليم عبد المحسن وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على تسع وستين اسطوانة مدمجة وثلاثة أقراص صلبة وآلة تصوير وبطاقة ذاكرة وهاتف محمول.

<u>الشاهد الحادي والعشرون :-</u>

علاء الدين محمد بركات مُقدِم شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢١ من ضبط المتهم السابع والأربعين / شريف السيد نور الدين الخطيب وبتفتيشه عثر بحوزته على حاسوبَيْن محمولَيْن وثلاثة هواتف محمولة وقرصاً صلباً وآلة تصوير ومبالغ مالية لعملات مختلفة.

<u>الشاهد الثاني والعشرون :-</u>

معتصم شريف محمد توفيق نقيب شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/١ من ضبط المتهم الخمسين / محمد أحمد يحيى زيان وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على هاتفَيْن محمولَيْن وخمسة شرائح وجهاز لوحي وحاسوب محمول وثلاثة وسائط تخزين وثلاث بطاقات ذاكرة وآلة تصوير وثلاث اسطوانات مدمجة خاصة بها وشريط فيديو ودونك كهربائي وأربعة روادع شخصية وعلبة بلاستيكية بها كمية من الخرز ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/١٠ من ضبط المتهم الأربعين بعد المائة / أحمد فريد عبد الوهاب عبد الرازق ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/١٦ من ضبط المتهم الرابع والثمانين بعد المائة / حسام أحمد محمد حسن مروان وبتفتيشه عثر معه على هاتف محمول.

<u>الشاهد الثالث والعشرون :-</u>

أحمد طارق أحمد نقيب شرطة معاون مباحث قسم شرطة المرج.

يشهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٧ من ضبط المتهم السادس والخمسين / نور الدين محمد محمد همام وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على وحدة معالجة مركزية بها قرص صلب.

<u>الشاهد الرابع والعشرون :-</u>

أحمد يحيى محمود نقيب شرطة معاون مباحث قسم شرطة المطرية.

يشهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٣/١١/١ من ضبط المتهم

الثامن والخمسين / محمد أحمد محمد العسيلي وبتفتيشه عثر على وحدة معالجة مركزية ومبلغ قدره سبعة وعشرون ألفاً وتسعمائة وخمسون جنيهاً ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٣ من ضبط المتهم الرابع والسبعين / سعد عبد الفتاح عبد الله غانم.

<u>الشاهد الخامس والعشرون :-</u>

جمال أحمد عبد الرؤوف عقيد شرطة مفتش مباحث بقطاع شرق القاهرة.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٣/١١/١ من ضبط المتهم الثالث والستين / محمد فتحي محمد إسماعيل وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على سترة واقية مموهة وأربعة دروع محلية الصنع وملصقَيْن يحاكيان اللوحات المعدنية للسيارات مطبوع على كل منهما ج م د٣١٧ .

الشاهد السادس والعشرون :-

عبد المحسن سعد الحلفاوي عقيد شرطة بالإدارة العامة لمباحث القاهرة.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٣/١١/١ من ضبط المتهم السادس والستين / حسن أنور حسن إبراهيم والذي أرشده إلى مكان إخفاء أسلحة نارية بحانوت بمسكن المتهم الثامن والستين / أحمد ممدوح إبراهيم مجاور وبتفتيش الحانوت عثر على جوال به بندقيتان آليتان عيار ٧.٦٢×٣٩مم وثلاث خزن مما تستخدم عليها ومائة وأربعين طلقة من ذات العيار ، وتمكن بذات التاريخ من ضبط المتهم السبعين / إسماعيل محمد أوشا الله رشوان.

الشاهد السابع والعشرون :-

علي السيد علي نقيب شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٦ من ضبط المتهم الحادي والخمسين بعد المائة / محمد الشوادفي محمد بلاسي علي وبتفتيشه عثر بحوزته على جهاز لوحي وثلاثة هواتف محمولة ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/٤/١١ من ضبط المتهم السادس والتسعين / محمد محمد نبيه حسن.

<u>الشاهد الثامن والعشرون :-</u>

أحمد عبد الفتاح أحمد رائد شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٦ إلى مسكن المتهم الثالث بعد المائة / يحيى المنجي سعد حسين وبتفتيشه عثر به على أداة مكونة من ماسورتين وماسح ضوئي وطابعتين وثمانية هواتف محمولة وحاسب آلي محمول وجهاز اتصال بشبكة المعلومات الدولية ومجموعة من المطبوعات والأوراق والخرائط وحقيبة بها اسطوانات مدمجة وثلاث أقراص صلبة ومجموعة من الدوائر الكهربائية وأدوات لتصنيعها وحامل آلة تصوير وزجاجتَيْن بكل منهما سائل ، كما انتقل بذات التاريخ إلى مسكن المتهم الثامن بعد المائة / فؤاد إبراهيم فهمي إبراهيم الديب وبتفتيشه عثر به على مبلغ مالي قدره عشرون ألفاً وخمسمائة وتسعون جنيهاً وثمانية هواتف محمولة وثلاثة وسائط تخزين وحاسب آلي محمول وجهاز لوحي وحدة معالجة مركزية وإحدى عشرة اسطوانة مدمجة ومجموعة من الكتب ، وأضاف أنه انتقل بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٩ إلى مسكن المتهم السابع بعد المائة / محمد عادل شوقي علي عجور وبتفتيشه عثر على وحدة معالجة مركزية وحاسب آلي محمول ، كما انتقل

بذات التاريخ إلى مسكن المتهم التاسع بعد المائة / محمد إبراهيم عبد العزيز غنيم وبتفتيشه عثر به على وحدتَيْ معالجة مركزية وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/٢ من ضبطه ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/١٦ من ضبط المتهم السابع بعد المائة ودراجةً بخارية قادها دون لوحات معدنية ، وبتاريخ ٢٠١٤/١/١٧ تمكن من ضبط المتهم الخامس بعد المائة / ممدوح عبد الموجود عبادة محمد هلال ودراجة بخارية قادها دون لوحات معدنية ، وبتاريخ ٢٠١٤/١/٢١ تمكن من ضبط المتهم الحادي عشر بعد المائة / محمد السيد حامد السيد محمد الدخميسي وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على حاسوب محمول وهاتف محمول ووسيط تخزين وجهاز للاتصال بشبكة المعلومات الدولية ومبلغ مالي قدره تسعة عشر ألفاً وتسعمائة جنيه.

<u>الشاهد التاسع والعشرون :-</u>

محمد سعيد أحمد إبراهيم رائد شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٧ من ضبط المتهم السابع عشر بعد المائة / معتز محمد عبد الخالق زغلول وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على ثلاث حاويات بها مادة TNT وعدد أربع آلاف وتسعمائة وأربعين طلقة نارية عيار ٧.٦٢×٣٩ مم وجهاز لوحي وهاتف محمول ومبالغ مالية قدرها ألفا دولار أمريكي وستمائة وخمسة وستون جنيهاً مصرياً.

الشاهد الثلاثون :-

أحمد حاتم أحمدالشريف رائد شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٦ من ضبط المتهم الثامن عشر بعد المائة / مطيع أحمد كنعان ندا وبتفتيشه عثر بحوزته على حاسب آلي محمول ووسيط تخزين ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٤/٣/٢ من ضبط المتهم التاسع عشر بعد المائة / رضا السيد فتوح عامر وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على وحدة معالجة مركزية.

الشاهد الحادي والثلاثون :-

لؤي مجدي عطية محمد نقيب شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٤/٢/١ من ضبط المتهَميْن السابع والأربعين بعد المائة / معين فهمي منصور محمد والثاني والستين بعد المائة / محمد سمري محمد أحمد خطابي ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٤/٢/٤ من ضبط المتهم الثامن والستين بعد المائة / محمد سالمان سليمان محمود ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٦ من ضبط المتهم الثالث والستين بعد المائة / إسلام محمد إسلام محمد عثمان وبتفتيشه عثر بحوزته على حاسب آلي محمول وستة هواتف محمولة وجهاز للاتصال بشبكة المعلومات الدولية واسطوانة مدمجة.

الشاهد الثانى والثلاثون :-

هاني محمد عبد الفتاح أحمد نقيب شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٦ من ضبط المتهم الثاني والخمسين بعد المائة / محمد فتحي عبد الفتاح محمود وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على صندوقَيْن من الورق المقوى بكل منهما عشرة أجهزة للاتصال بشبكة المعلومات الدولية وصندوق من الورق المقوى به ثلاثة أجهزة للاتصال بشبكة المعلومات الدولية وثلاثة صناديق من الورق المقوى بكل منها أربعة أجهزة تشويش على الاتصالات وسبع بطاقات ذاكرة وجهازي تنصت وجهازَيْن صغيرَيْ الحجم وهاتف محمول.

الشاهد الثالث والثلاثون :-

محمد عبد العزيز أحمدي مقدم شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٦ من ضبط المتهم الثامن والخمسين بعد المائة / أحمد سليمان محمد سليمان وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتف محمول.

الشاهد الرابع والثلاثون :-

تامر عصام محمود رائد شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/٣١ من ضبط المتهم الستين بعد المائة / كريم محمد أمين محمد رستم وبتفتيشه عثر بحوزته على حاسوب محمول وسبعة هواتف محمولة وأربع شرائح خاصة بخطوط هاتفية وبطاقة ذاكرة وأوراق وصور شخصية خاصة بالمتهم الحادي والستين بعد المائة / محمود سمري محمد أحمد خطابي.

<u>الشاهد الخامس والثلاثون :-</u>

سامح محمد فؤاد رائد شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ من ضبط المتهم السابع والستين بعد المائة / عمر أحمد توفيق الحجاوي وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتف محمول وشريحتَيْن.

<u>الشاهد السادس والثلاثون :-</u>

عبد الرؤوف محمد صادق نقيب شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٤/٢/٢٣ من ضبط المتهم السادس والسبعين بعد المائة / محمد السيد العربي كمال محمد علي وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتف محمول وقرص صلب وبطاقة ذاكرة.

الشاهد السابع والثلاثون :-

حازم صالح عبد المنعم نقيب شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/١٧ من ضبط المتهم الثامن والسبعين بعد المائة / محمد بحيري درويش مكي وبتفتيشه عثر بحوزته على ثلاثة هواتف محمولة.

الشاهد الثامن والثلاثون :-

حسين أحمد عبده رائد شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/١ من ضبط المتهم التاسع والسبعين بعد المائة / أحمد مصطفى أحمد جاد وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتفَيْن محمولَيْن وجوازَيْ سفر.

الشاهد التاسع والثلاثون :-

محمد أحمد رأفت نقيب شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/٢١ من ضبط المتهم الخامس والثمانين / هاني أحمد محمد موسى وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتفّيْن محمولَيْن.

الشاهد الأربعون :-

إيهاب محمد خاطر نقيب شرطة معاون مباحث قسم شرطة المطرية.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل بتاريخ ٢٠١٣/٩/٨ لمسكن المتهميْن الثالث والستين ،والثامن والتسعين بعد المائة وبتفتيشه الوحدة السكنية لأولهما عثر على حقيبة حويت تسعة هياكل حديدية بها فتيل جاهز للإشعال وسلاح ناري - فرد خرطوش - وبتفتيش الوحدة السكنية لثانيهما عثر على حاسب آلي وقرر أن ما ضبط بالوحدة السكنية الخاصة بشقيقه يتم استخدامها في المسيرات ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢١ من ضبط المتهم التاسع والخمسين / شريف محمود محمد عاشور ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٥ من ضبط المتهم الخامس والستين / مراد البيومي شديد حسانين.

الشاهد الحادي والأربعون :-

محمد فوزي محمد نقيب شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنه نفاذا لإذن النيابة العامة انتقل لتفتيش الوحدة السكنية الكائنة بمساكن عرب عراقي وعثر على أوراق مدونة بخط اليد خاصة بالجماعة وأسماء بعض المنشآت الشرطية وكذا لوحات معدنية لأرقام سيارتين.

الشاهد الثاني والأربعون :-

أحمد شحاتة أحمد رائد شرطة بقطاع الأمن الوطني.

يشـهد

أنـه نفـاذا لإذن النيابة العامة انتقل لتفتيش المـزرعة الكائنة بجمعية ١٥ مايو بمنطقة كرموت النهضة ببرج العرب محافظة الإسكندرية - على رأس قوة من أفراد الشرطة - وما أن اقتربوا من المزرعة باغتهم المأذون بضبطه حسن عبد العال محمد عبد المعطي بوابل من الأعيرة النارية فأردى المجني عليه الملازم أول أحمد سعد البديهي قتيلاً ، ثم اختبأ بحجرة بالمبنى السكني بالمزرعة ، وألقى صوبهم قنبلة وأطلق أعيرة نارية فبادلوه أطلاقها فأردوه قتيلاً ، وتمكنوا من ضبط المتهميْن الخامس والتسعين / تامر حسني بدري إبراهيم ، والسابع والتسعين بعد المائة / صبحي عبد العال إبراهيم ناصف عثر بالمزرعة على بندقيتين آليتين وقنبلتين يدويتين وحزام ناسف.

الشاهد الثالث والأربعون :-

محمد الحسين مبروك نقيب شرطة بقطاع الأمن المركزي.

الشاهد الرابع والأربعون :-

احمد عبد الفتاح محمد السيد ملازم أول شرطة بقطاع الأمن المركزي.

الشاهد الخامس والأربعون :-

عصام محمد محمود ملازم أول شرطة بقطاع الأمن المركزي.

الشاهد السادس والأربعون :-

علي عادل علي أبو الدهب مقدم شرطة ، رئيس قسم المفرقعات بإدارة الحماية المدنية بمديرية أمن الإسكندرية.

الشاهد السابع والأربعون :-

ياسر محمد عبد المجيد رائد شرطة مفتش مفرقعات بإدارة الحماية المدنية بمديرية أمن الإسكندرية.

الشاهد الثامن والأربعون :-

أشرف فخوري غطاس ملازم بقسم المفرقعات بإدارة الحماية المدنية بمديرية أمن الإسكندرية.

الشاهد التاسع والأربعون :-

محمد إسماعيل إسماعيل مجند بقطاع الأمن المركزي.

الشاهد الخمسون :-

أحمد محمد رزق مجند بقطاع الأمن المركزي.

بمضمون ما شهد به سابقهم.

الشاهد الحادي والخمسون :-

محمد حمدي رضوان علي رائد شرطة ورئيس مباحث قسم شرطة المرج.

يشـهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٩ إلى مسكن المأذون بضبطه سعيد شحات محمد عبد الله لضبطه وتفتيش مسكنه ، وما أن أبصره الأخير حتى اعتلى سطح مسكنه محاولاً الهرب وأطلق صوبه والقوة المرافقة أعيرة نارية من سلاح ناري - مسدس - ، ثم فجر نفسه بحزام ناسف ، فحدثت إصابات بوجه محمد طه هاشم - ملازم أول بإدارة العمليات الخاصة - جراء الانفجار، وبضبط السلاح تبين سرقته في حادث الاعتداء على نقطة شرطة النزهة الجديدة ، وأضاف أنه بتفتيش مسكن المتوفى عثر به على جواز سفر وصيتين عنونت إحداها "وصيتي الشرعية" والأخرى عنونت "وصية لله تعالى" وستة هواتف محمولة وبطاقة ذاكرة وعقد إيجار باسمه لمسكنه.

الشاهدة الثانية والخمسون :-

أمنية زغلول عبد الراضي هدية

تشـهد

بزواجها من عضو الجماعة المتوفَّى سعيد شحات محمد عبد الله واعتناقه أفكاراً تكفيرية في أعقاب يناير ٢٠١١ ، وسفره للقتال بدولة سوريا خلال أكتوبر وديسمبر ٢٠١٢ ، ودأبه على إحراز سلاح ناري - مسدس - ، وأضافت باعتلاء المتوفَّى ـ صباح يوم ٢٠١٣/١٢/١٩ ـ سطح مسكنهما لاستشعاره قدوم قوات الشرطة ، وأعقب ذلك سماعها دوي إطلاق أعيرة نارية ثم انفجار علمت على إثره بتفجيره نفسه باستخدام حزام ناسف.

الشاهد الثالث والخمسون :-

محمد محمد الحسيني بدر

يشـهد

أنه والد عضو التنظيم المتوفى وليد محمد محمد الحسيني بدر وأن نجله تخرج من الكلية الحربية عام ١٩٩٧ والتحق بسلاح الوقود حتى طُرد من الخدمة العسكرية عام ٢٠٠٥ على إثر محاكمته عسكرياً لثلاث مرات ، وأضاف بسفر نجله للمملكة العربية السعودية ودولة قطر حتى عودته للبلاد وعمله سائقاً ، وأضاف بانقطاع صلته به لما لاحظه عليه من تطرف ديني.

الشاهدة الرابعة والخمسون :-

نسرين حسن سيد علي

تشـهد

بزواجها من المتهم التاسع / هشام علي سعد إبراهيم عشماوي في غضون عام ٢٠٠٣ وكان ضابطاً بالقوات المسلحة بسلاح الصاعقة واتخذا من مسكن أسرته الكائن بالمنطقة العاشرة دائرة قسم شرطة أول مدينة نصر مسكنا للزوجية واستمر المتهم في عمله إلى أن أنهيت خدمته عام ٢٠١٢ ، وأضافت باعتناق زوجها أفكاراً دينية متطرفة وأنه بداية من شهر أغسطس ٢٠١٣ اعتاد استضافة صديق له بإحدى الوحدات السكنية بالمسكن إقامتهما ، ومساء يوم ٢٠١٣/٩/٤ استضاف شخصين بذات الشقة وفي صبيحة يوم ٢٠١٣/٩/٥ قرر لها اعتزامه السفر لمحافظة الإسكندرية وعقب انصرافه تناهى لسمعها دوي انفجار علمت حينها بأمر محاولة اغتيال وزير الداخلية.

<u>الشاهد الخامس والخمسون :-</u>

عزت محمد شعبان اليماني

يشـهد

باعتناق نجله المتهم الثامن والعشرين أفكاراً عدائية ضد القوات المسلحة والشرطة بدعوى عدم تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية ، وارتباطه بالمتهم الثالث المعتنق أفكاراً تكفيرية متطرفة اعتقل على إثر اعتناقها ، وأضاف بأنه على إثر اتصال هاتفي ورد إليه من الشاهد السابع والخمسين بشأن تبادل إطلاق النار بين المتهم والشرطة بمسكن الأخير

فحضر إليه وأبصره مختبئاً به محرزاً بندقية آلية ، وبتفتيش مسكنه عثروا بحوزته على أسلحة ومتفجرات ولوحات معدنية ورتب شرطية وأقلام مزودة بآلات تصوير.

الشاهدة السادسة والخمسون :-

نهلة حسين محمد شعبان

تشـهد

باعتناق زوجها المتهم الثامن والعشرين والمتهم الثالث أفكاراً تكفيرية وتردد الأخير على مسكنهما بمدينة الرحاب مرات ، وفجر يوم ٢٠١٣/١١/٢٩ وعلى إثر حضور قوات الشرطة أبصرت زوجها المتهم ممسكاً بندقية آلية مبادراً قوات الشرطة بإطلاق أعيرة نارية لمدة قاربت الخمس ساعات ، وضُبِطَ وبحوزته أسلحة وذخائر ومتفجرات أخفاها بحقيبة سبق وأن أخفاها بمسكنهما.

الشاهد السابع والخمسون :-

حسين محمد شعبان عثمان

يشـهد

بمضمون أقوال سابقيْه ، وأضاف بحضوره تفتيش مسكن المتهم الثامن والعشرين والذي عُثرَ به على أسلحة نارية ومتفجرات وجوالين يحويان مادة مفرقعة وهواتف محمولة ولوحات معدنية ورتب شرطية ومبالغ نقدية لعملات مصرية وأجنبية.

الشاهد الثامن والخمسون :-

حسن محمد سيد محمد

يشـهد

بدأب شقيقه المتهم السادس والثلاثين / عبد الرحمن محمد سيد أبو العينين على التغيب عن مسكنه وأسَرَ له برغبته في الالتحاق بالقتال الدائر بدولة سوريا ، وأنه قُبَيل ضبطه أحضر حقائب لمسكنهما ظلت بحالتها حتى تفتيش النيابة العامة للمسكن وضبطها به.

الشاهد التاسع والخمسون :-

عايد مسعد سالم حمدان

يشـهد

أنه حال عمله بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٢٤ تناهى لسمعه دوي انفجار بالمزرعة المستأجرة للمتهم السابع والثلاثين ، فتوجه إليها وأبصر تصدع مبنى بها ظهر فيه عدد من القنابل والصواريخ وبندقية آلية محترقة ، وأوضح توقف المتهم منذ عام عن زراعتها مشيداً بها المبنى ، وتردده عليها وآخرين مجهولين.

الشاهد الستون :-

فهمي رياض محمد الرماح

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقه.

الشاهد الحادى والستون :-

علاء صابر محمد عبد الهادي ملازم أول بمديرية أمن الشرقية.

يشـهد

أنه على إثر إخطاره بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٢٥ بسماع دوي انفجار بمزرعة بناحية العادلية ، انتقل إليها وتبين بها مبنى مشتعل ، وحال إخماد النار ضُبِطت كمية من الأسلحة النارية والمفرقعات بمعرفة خبراء المفرقعات وسرية الإزالة التابعة للقوات المسلحة.

الشاهد الثانى والستون :-

نبيل المحمدي سعيد راشد ملازم بمركز شرطة بلبيس بمديرية أمن الشرقية.

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقه ، وأضاف بتلقيه إخطارات بالعثور على أجسام غريبة بمحيط المزرعة ، وعلى إثر ذلك تم تمشيط محيطها بمعرفة سرية الإزالة التابعة للقوات المسلحة والتي تحفظت على عشرة قنابل يدوية وصاروخين وخرطوشتي صاروخ وأربع قنابل يدوية محلية الصنع وفتحتَيْ هاون وثلاث خزائن لبنادق آلية وطبه صاروخ وثلاثة أجزاء لحزام ناسف محترق وثلاثة هواتف محمولة معدلة لاستخدامها كدوائر

تفجير عن بعد بهم آثار احتراق وجهاز حاسب آلي محمول محترق وقناعَيْن واقيَيْن.

الشاهد الثالث والستون :-

فهد وحيد سلامة حميد

يشـهد

أنه على إثر علاقة جمعته بالمتهم الستين بعد المائة اتصل به الأخير مبدياً رغبته بالتقدم لوظيفة بقناة المحور ، فصحبه بسيارته لمبناها بمدينة الإنتاج الإعلامي وحال مباشرته لعمله تسلل المتهم مغادراً المبنى.

الشاهد الرابع والستون :-

عبد الرحمن سمير حجاج علي

يشـهد

أنه بتاريخ ٢٠١٣/١١/١٧ على إثر مرور إحدى مسيرات جماعة الإخوان تناهى لسمعه دوي إطلاق أعيرة نارية وصرير إطاراتٍ فغادر محل عمله ليُبصرَ السيارةَ المضبوطة حوزة المتهم الثامن والعشرين وأخرى تغادران مسرعتَيْن ، فتوجه حيث كانتا فأبصر المجني عليه المتوفَّىَ محمد مبروك السيد خطاب يحتضر مضرجاً بدمائه بسيارته وبها آثار ثقوب.

الشاهد الخامس والستون :-

أيمن محمد عبد الحفيظ سيد

يشـهـد

بإبصاره السيارة المضبوطة حوزة المتهم الثامن والعشرين تقف بشارع نجاتي سراج بمدينة نصر يستقلها ثلاثة أشخاص قدمت إليها أخرى حاذتها ، ومكثتا حتى مرور إحدى مسيرات جماعة الإخوان لينطلقا معاً ، وعلى إثر ذلك تناهى لسمعه دوي إطلاق كثيف لأعيرة نارية أعقبته استغاثةُ الشاهد الرابع والستين ؛ فهرع إليه وأبصر المجني عليه مضرجاً بدمائه بسيارته وبها آثار ثقوب ؛ فأبلغ النجدة.

<u>الشاهد السادس والستون :-</u>

مصطفى صادق عثمان شيخون

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقه.

<u>الشاهد السابع والستون :-</u>

محمد محمود منصور حماد

يشـهد

أنه حال مروره بشارع نجاتي سراج أبصر جمعاً حول سيارة تبين تناثر زجاجها ووجود آثار ثقوب بها ، وعلى مقعد قائدها جثمان المجني عليه.

<u>الشاهد الثامن والستون :-</u>

نشأت نبيل زايد مكاري

يشـهد

أنه ليلة ٢٠١٣/١٠/٢٠ حال تواجده بأحدِ المقاهي المجاورةِ لكنيسة العذراء والملاك ميخائيل بمنطقة الوراق أبصرَ سيارةً توقفت بمنتصفِ الطريقِ وأعقبها توقفِ دراجة بخارية فضية اللون أمام باب الكنيسة يستقلها شخصان يرتديان الملابس السوداء أحدهما ملثم الوجه استلْ سلاحاً نارياً - بندقية آلية - أطلق منه وابلاً من الأعيرةِ النارية صوب المتواجدين أمام الكنيسة ، وأعزى القتل قصداً لذلك.

<u>الشاهد التاسع والستون :-</u>

فهيم فتحي فهيم بولس

يشـهد

أنه على إثر مغادرته حفل زفاف دُعيَ له بكنيسة العذراء والملاك ميخائيل بمنطقة الوراق أبصر شخصيْن يرتديان الملابس السوداء مستقلين دراجةً بخاريةً متوقفين بشارعِ مسبك الزهر المؤدي للكنيسةِ يحملُ قائدُها حقيبةً على ظهره ، وما أن عاد أبصرهما يطلقان الأعيرة النارية صوب المتواجدين أمامها ، وأعزى القتل قصداً لذلك.

<u>الشاهد السبعون :-</u>

جمال كامل عبد ربه

الشاهد الحادي والسبعون :-

جبرة بخيت جريس نخلة

الشاهدة الثانية والسبعون :-

ميرفت فهمي عازر

يشـهدون

بمضمون ما شهد به سابقاهم بشأن الواقعة.

الشاهد الثالث والسبعون :-

خلة سلمان داود المسئول الإداري بكنيسة العذراء

يشـهد

أنه حال تواجده داخل الكنيسةِ تناهى لسمعه دوي أعيرة نارية من سلاح آلي ، وعلى إثر خروجه أبصر العديد من المصابين أمام الكنيسة.

الشاهدة الرابعة والسبعون :-

نرمين مجدي عطا الله جندي

تشـهد

أنه على إثر حضورها وطفليْها مريم أشرف مسيحه وفلوباتير أشرف مسيحه ووالدتها فرحة فهمي عازر حفل زفاف بكنيسة العذراء أُطلِقت صوبهم أعيرة نارية من مجهولين مستقلين دراجة بخارية فأحدثوا

إصابتها بعيارٍ استقر بقدمها اليمنى وأعيرة أخرى بنجليها ، وأعزت القتل قصداً لذلك.

الشاهد الخامس والسبعون :-

أشرف مسيحه خليل مسيحه

يشـهد

بمضمون ما شهدت به سابقته وأضاف بإصابة كريمته الطفلة / مريم أشرف مسيحه بعيار ناري بالقلب أودى بحياتها ، وإصابة نجله الطفل فلوباتير أشرف مسيحه بعيارين ناريين استقرا بجانبه الأيمن ، وأعزى القتل بغرض إرهابي قصداً لذلك.

الشاهد السادس والسبعون :-

بولس مجدي عطا الله جندي

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقاه ، وأعزى القتل قصداً لذلك.

الشاهد السابع والسبعون :-

أشرف عياد عطية

يشـهد

أنه على إثر حضوره حفل الزفاف بالكنيسة أبصر شخصين يستقلان دراجة بخارية أستل الراكب خلف قائدها بندقية آلية وأطلق منها أعيرة

نارية صوب مرتادي الكنيسة فأصابه بعيار استقر برقبته وأصاب المتواجدين أمامها ، وأعزى القتل قصداً لذلك.

الشاهد الثامن والسبعون :-

شادي عيد جرجس إبراهيم

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقه وأضاف بخلو الطريق أمام الكنيسة لقطعه بسيارةٍ حال إطلاق النيران ، وحدوث إصابته بعيار ناري بالفخذ الأيسر، وأعزى القتل قصداً لذلك.

الشاهد التاسع والسبعون :-

عوض بطرس خليل روفائيل

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقاه وأضاف بحدوث إصابته بعيارين ناريين استقرا بالقدم اليمنى ، وأعزى القتل قصداً لذلك.

الشاهدة الثمانون :-

نبيلة فهمي عازر عبود

تشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوها وأضافت بإصابتها بعيار ناري بساقها اليمنى ، وأعزت القتل قصداً لذلك.

الشاهد الحادي والثمانون :-

نبيل فهمي عازر عبود

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته بعيار ناري بالساق اليسرى ، وأعزى القتل قصداً لذلك.

الشاهد الثاني والثمانون :-

رامي سمير فهمي عازر

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته بعيار ناري بالساق اليمنى ، وأعزى القتل قصداً لذلك.

الشاهدة الثالثة والثمانون :-

هدى فهمي عازر

تشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوها وأضافت بإصابتها بعيار ناري بالساق اليمنى ، وأعزت القتل قصداً لذلك.

الشاهدة الرابعة والثمانون :-

فرحة فهمي عازر عبود

تشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوها وأضافت بإصابتها بأعيرة نارية بالفخذ الأيمن والذراع الأيسر والجانب الأيسر ، وأعزت القتل قصداً لذلك.

<u>الشاهد الخامس والثمانون :-</u>

راضي حنا أبادير إبراهيم

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته بأعيرة نارية بالبطن والساق ، وأعزى القتل قصداً لذلك.

<u>الشاهدة السادسة والثمانون :-</u>

هويدا رفعت راتب جندي

تشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوها وأضافت بإصابتها بأعيرة نارية بالساق ، وأعزت القتل قصداً لذلك.

<u>الشاهد السابع والثمانون :-</u>

عماد سيد عبد الفتاح

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته بأعيرة نارية بالبطن والذراع ، وأعزى القتل قصداً لذلك.

الشاهد الثامن والثمانون :-

محمد ناصر عيسى عبد الرحيم

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته بعيار ناري بساقه اليسرى ، وأعزى القتل قصداً لذلك.

الشاهد التاسع والثمانون :-

فايز عبد المعطي محمد الشيخ أمين شرطة بنقطة شرطة النزهة الجديدة.

يشـهد

أنه حال خدمته والمجني عليه المتوفَّى مصطفى ربيع محمد أَمام نقطة شرطة النزهة الجديدة أبصر سيارة توقفت بمحيطها أطلق مستقلوها أعيرةً ناريةً من أسلحةٍ آليةٍ صوبهما محدثين إصابات بهما أفقدته الوعي وأودت بحياة مرافه ، واستولوا على مسدس وذخائر وجهاز لاسلكي.

الشاهد التسعون :-

عليوة حسن عبد العزيز عليوة أمين ثاني بنجدة السلام.

يشـهد

أنه صباح ٢٠١٣/٨/٣٠ كُلف بفحص بلاغ بتصادم سيارتَيْن ، وحال انتقاله لفحصه وأثناء مروره بالشارع الكائنة فيه نقطة شرطة النزهة الجديدة سمع دوي إطلاق أعيرة نارية لم يتمكن من تحديد مصدره ؛ فاقترب من ديوان النقطة وأبصر المجني عليه / مصطفى ربيع محمد مضرجاً بدمائه، فاتخذ ساتراً لنفسه مطلقاً أعيرة نارية من سلاحه ، وأبصر بعدها المجني عليه / فايز محمد الشيخ مصاباً ، وجثمان ثالث يجهله.

<u>الشاهد الحادي والتسعون :-</u>

محمد أحمد سعيد رائد شرطة ضابط بقسم شرطة النزهة.

يشـهد

أنه حال توجهه إلى ديوان نقطة شرطة النزهة الجديدة بتاريخ ٢٠١٣/٨/٣٠ أخطره مأمور قسم شرطة النزهة بتعرضها لإطلاق أعيرة نارية أصابت المجني عليهم مصطفى ربيع محمد ، أحمد يوسف محمد علي ، فايز محمد الشيخ أودت بحياة الأوَّلَيْن ، فانتقل إلى هناك وأبصر المجني عليهم مضرجين بدمائهم وتبين له وجود آثار إطلاق أعيرة نارية بمبنى النقطة ، وبالفحص علم بقيام مجهولين يستقلون سيارتين بإطلاق أعيرة من أسلحة آلية صوب مبنى النقطة والمتواجدين فيها مما أحدث إصابات المجني عليهم ، وتلفيات بالسيارتَيْن رقمَيْ م ج س ٨٢١ ، ٦٧٨٠٩٥ ملاكي القاهرة ، وتلفيات بمبنى النقطة ، وأضاف باكتشافه فقد مسدس وذخيرة عهدة مصطفى ربيع محمد ، وجهاز لاسلكي عهدة فايز محمد الشيخ.

الشاهد الثانى والتسعون :-

هيثم سمير بباوى صدره مجند شرطة بقوات الأمن بمديرية أمن القاهرة.

يشـهد

أنه بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٦ حال خدمته بنقطة الارتكاز لتأمين المدخل الخامس عشر بالطريق الدائري رفقة الشهود من الثالث والتسعين حتى الخامس والتسعين والمجني عليه المتوفى هاني إبراهيم جاد الله فوجئ بسيارة جيب سوداء اللون معتمة الزجاج تقترب من الكمين وحال عبورها له أمطر اثنين من مستقليها يحملان أسلحة نارية - بنادق آلية - القائمين على الكمين بوابل من الأعيرة النارية قاصدين قتلهم فأردوا المجني عليه هاني إبراهيم جاد الله قتيلاً ، وأحدثوا إصابته بعيار ناري باليد اليسرى.

الشاهدالثالث والتسعون :-

أحمد إسماعيل يوسف إسماعيل ملازم أول بأكاديمية الشرطة.

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقه وأضاف بإصابته بعيار ناري بالفخذ الأيسر وأتلاف سيارته رقم س ق ح ١٢٥٩.

الشاهدالرابع والتسعون :-

راضى اليماني شعبان زعير عريف شرطة بقسم ثان القاهرة

الجديدة.

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقاه وأضاف بإصابته بالظهر.

<u>الشاهد الخامس والتسعون :-</u>

ماجد منير ملاك فانوس مجند شرطة بقوات الأمن بمديرية أمن القاهرة.

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته بعيارين ناريين بالظهر والذراع الأيمن.

<u>الشاهد السادس والتسعون :-</u>

أحمد السيد ياسر نقيب شرطة بقسم شرطة ثان القاهرة الجديدة.

يشـهد

أنه أُخطِر من الشاهد الثالث والتسعين بتعرضِ نقطة الارتكاز خدمته لإطلاقِ أعيرةٍ نارية، فانتقل إليها وتبين إصابته والشاهديْن الرابع والتسعين والخامس والتسعين ومقتل المجني عليه هاني إبراهيم جاد الله ، وأضاف بجمعه عدد أربع وخمسين فارغ طلقات.

<u>الشاهد السابع والتسعون :-</u>

صلاح السيد مصطفى عبد العزيز مجنـد بمعسـكر قـوات الأمـن بشبرا الخيمة.

يشـهد

أنـه حـال خـدمته بمـنفـذ الـجيـزة الأمـنـي أعلـى الـطريق الدائري بمخرج باسوس – بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٥ - فوجئ بوابل من الأعيرة النارية ينـهمر على الـمنفـذ مـمـا أحـدث إصابته والشاهد الثامن والتسعين ، وقتل فردين آخرَيْن من أفراد خدمة المنفذ.

<u>الشاهد الثامن والتسعون :-</u>

عبد الشفيع غانم عبد الشفيع مجنـد بمعسـكر قـوات الأمـن بشـبرا الخيمة.

<u>الشاهد التاسع والتسعون :-</u>

محمد السيد عبد المقصود أحمد أمين شرطة بإدارة الطرق والمنافذ بمديرية أمن القليوبية.

<u>الشاهد المائة :-</u>

محمد سيد عبد الرازق عثمان مجند بمعسكر قوات الأمن بشبرا .

يشهدون

بمضمون ما شهد به سابقهم.

الشاهد الحادي بعد المائة :-

عصام إبراهيم حجازي إسماعيل

يشـهد

أنه حال قيادته دراجته البخارية أبصر سيارة يستقلها أربعة أشخاص توقفت أمام المنفذ الأمني ، ليشهر اثنان منهم أسلحة آلية مطلقين أعيرة نارية صوب المنفذ ، ولعجزه عن اللحاق بالسيارة هرع إلى المنفذ وأبصر المجني عليهم مضرجين بدمائهم.

الشاهد الثاني بعد المائة :-

محمد مصطفى أنور عبد القادر ملازم شرطة أول بقسم شرطة قليوب.

يشـهد

أنه حال وصوله للمنفذ الأمني لاستئناف خدمته به أبصر الشاهدَيْن السابع والتسعين والثامن والتسعين والمجني عليهما المتوفَّييْن صبحي عبد الفتاح مرسي وصلاح صلاح محمود مضرجين بدمائهم.

الشاهد الثالث بعد المائة :-

طارق أكمل شوقي

يشـهد

أنه مساء ٢٠١٣/٧/٢٦ حال استقلاله سيارة - جولف كحلي اللون - قيادة مالكها المجني عليه بولا رضا شكري ميخائيل ورفقتهما المجني

عليهم عبد الرحمن محمد غالي وكريم حسام حمدي ومحمد سمير محمد السيد أبو غنيمة بمنطقة مصر الجديدة فوجئ بسيارة تعترض طريقهم يشهر مستقليها من نوافذها الجانبية سلاحين ناريين لاستيقافهم ، ثم جاوزوهم وقطعوا طريقهم وترجلوا صوبهم ملثمي الوجوه مشهرين أسلحة نارية - بنادق آلية وطبنجات وخرطوش - وحال محاولة المجني عليه قائدها الهرب ، أطلقوا صوبهم أعيرة نارية فأردوا المجني عليه محمد سمير محمد السيد أبو غنيمة قتيلاً ، وأصابوا المجني عليهم عبد الرحمن محمد غالي وكريم حسام حمدي وبولا رضا شكري ميخائيل ، وتمكن الأخير من الهرب وقام المارة بإسعافهم.

<u>الشاهد الرابع بعد المائة :-</u>

كريم حسام حمدي حسن

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقه وأضاف بإصابته بعيار خرطوش بظهره ومرفق ذراعه الأيسر.

<u>الشاهد الخامس بعد المائة :-</u>

عبد الرحمن محمد خليل غالي

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقاه وأضاف بإصابته بأعيرة خرطوش برأسه وجانبه الأيسر وساعد يده اليمنى.

الشاهد السادس بعد المائة :-

بولا رضا شكري ميخائيل

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقاه وأضاف بإصابته بأعيرة خرطوش برأسه وجانبه الأيسر وساعد يده اليمنى.

الشاهد السادس بعد المائة :-

بولا رضا شكري ميخائيل

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته بعيار ناري بالصدر وأخر خرطوش برقبته وذراعيه.

الشاهد السابع بعد المائة :-

محمد فتح الله عبد الباري طعيمة نقيب شرطة بقسم شرطة النزهة.

يشـهد

أنه على إثر إخطاره انتقل لمحل الواقعة فتبين سيارة المجني عليه مهشمة الزجاج وعثر بمحيطها علي عدد ثلاثة فوارغ مظاريف نحاسية لمقذوفات نارية من عيار ٧.٦٢ × ٣٩مم ومقذوف ناري مفرد عيار ٩ مم فضلاً عن لثام قماشي أسود اللون.

الشاهد الثامن بعد المائة :-

خالد السيد سليمان الغباري رقيب شرطة بوزارة الداخلية بالمكتب الفني لوزير الداخلية.

يشـهد

أنه بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٨ حال تحركه بالسيارة قيادته رقم و ى هـ ٩٣٦ ورفقته المجني عليه / محمد السعيد سعد الدين ـ لواء شرطة ـ فوجئ بعيار ناري يخترق الزجاج المجاور للمجني عليه وأصابه بيمين رقبته فأرديا قتيلاً ، وأبصر شخصيْن يستقلان دراجة بخارية يحرز أحدهما سلاحاً نارياً ـ طبنجة ـ ولاذا بالفرار.

الشاهد التاسع بعد المائة :-

أحمد مهدي حسن خير الله

يشـهد

أنه حال تواجده بجهة عمله تناهى لسمعه دوي أعيرة نارية بمحيط مسكن المجني عليه أعقبها ظهور دراجة بخارية يستقلها شخصان يحرز أحدهما سلاحاً نارياً ـ مسدس ـ ولاذا بالفرار ، وأضاف بعثوره على فارغ عيار ناري بمكان الواقعة سلمه للشرطة.

الشاهد العاشر بعد المائة :-

نسيم بخيت بولس بخيت

الشاهد الحادى عشر بعد المائة :-

أسامة محمد حسن عويس

الشاهد الثانى عشر بعد المائة :-

محمد محمد قناوي يوسف

الشاهد الثالث عشر بعد المائة :-

مصطفى كمال كامل خمي

الشاهد الرابع عشر بعد المائة :-

مسعد عبد الفتاح إبراهيم حافظ

يشـهدون

بمضمون ما شهد به سابقهم.

الشاهد الخامس عشر بعد المائة :-

خالد أحمد عبد الغفار أبو شادي نقيب شرطة بإدارة تشكيلات قوات أمن القاهرة.

يشـهد

أنه بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٤ حال خدمته بمديرية أمن القاهرة أبصر بشاشة كاميرات المراقبة الخاصة بمديرية أمن القاهرة توقف سيارة نقل بيضاء اللون ، وحال خروجه لاستطلاع أمرها تناهى لسمعه دوي الانفجار ، وأضاف بإصابته من جرائه بالرأس والوجه.

الشاهد السادس عشر بعد المائة :-

أحمد فتحي إبراهيم مهنا عريف شرطة بمديرية أمن القاهرة.

يشـهد

أنه حال خدمته بديوان مديرية أمن القاهرة أخبره أحد الضباط بتوقف سيارة نصف نقل بيضاء أمام باب المديرية فخرج رفقته لاستطلاع أمرها فحدث الانفجار ، وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والذراع الأيسر واليد اليمنى.

<u>الشاهد السابع عشر بعد المائة :-</u>

عاطف محمد عبد الوهاب رقيب شرطة بإدارة النجدة بمديرية أمن القاهرة.

يشـهد

أنه حال دلوفه لمديرية أمن القاهرة أبصر سيارة نصف نقل تتوقف أمامها فأخبر بذلك أحد الضباط والذي اصطحبه لاستطلاع الأمر فحدث انفجار وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه.

<u>الشاهد الثامن عشر بعد المائة :-</u>

محمد أحمد محمد الشحات نقيب شرطة بقسم الأمن بمديرية أمن القاهرة.

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوه واضاف بأنه حال متابعته لكاميرات المراقبة

بمديرية أمن القاهرة أبصر سيارة نقل بيضاء توقفت أمام مبناها فتوجه إليها وأثناء ذلك حدث انفجار.

الشاهد التاسع عشر بعد المائة :-

أحمد مصطفى مصطفى الجندي عقيد شرطة بإدارة نجدة الشمال التابعة للإدارة العامة لشرطة النجدة.

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوه ، واضاف بأنه أبصر بشاشات عرض كاميرات مراقبة مديرية الأمن سيارة نقل بيضاء اللون توقفت أمام مبناها، وأعقبها حدوث الانفجار ، وأضاف بإصابته من جرائه بالرأس والظهر، وحدوث تلفيات بمبنى المديرية ومتحف الفن الإسلامي.

الشاهد العشرون بعد المائة :-

أحمد السيد جمال محمد مجند بقوات أمن القاهرة .

يشـهد

أنه حال خدمته بديوان مديرية أمن القاهرة أبصر سيارة بيضاء اللون توقفت وترجل منها أحد الأشخاص ثم انفجرت ، وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والوجه.

الشاهد الحادي والعشرون بعد المائة :-

مصطفى محمود عبد الحليم محمد نقيب شرطة بإدارة الرقابة الجنائية بمديرية أمن القاهرة.

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والذراع الأيسر والكتف الأيسر.

الشاهد الثانى والعشرون بعد المائة :-

عصام حمادة عبد الباري

يشـهد

أنه بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٤ حال تواجده بجهة عمله بدار الكتب تناهى لسمعه دوي انفجار ، وأن كاميرات المراقبة الخاصة بالدار سجلت توقف لسيارة بيضاء اللون أمام ديوان مديرية أمن القاهرة ترجل قائدها ليستقل أخرى وانصرف وأعقب ذلك انفجار ، وأضاف بإصابته من جرائه ، وحدوث تلفيات بالدار.

الشاهد الثالث والعشرون بعد المائة :-

أحمد محمد لطفي

الشاهد الرابع والعشرون بعد المائة :-

حسن سيد منصور مرسي

الشاهد الخامس والعشرون بعد المائة :-

عبده سعيد عبد المقصود

يشـهدون

بمضمون ما شهد به سابقهم .

الشاهد السادس والعشرون بعد المائة :-

محمد محمود توفيق خليفة مجند شرطة بمديرية أمن القاهرة.

يشـهد

أنه بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٤ حال خدمته بديوان مديرية أمن القاهرة تناهى لسمعه دوي انفجار وإصابته من جرائه بالرأس والذراعين.

الشاهد السابع والعشرون بعد المائة :-

هشام عصمت حسن عيد لواء شرطة مدير إدارة التحقيقات بمديرية أمن القاهرة.

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقه وأضاف بإصابته جراء الانفجار.

الشاهد الثامن والعشرون بعد المائة :-

أبو النور رضوان خطاب مجند شرطة بمديرية أمن القاهرة.

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقاه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والساق اليسرى.

الشاهد التاسع والعشرون بعد المائة :-

أحمد فتحي زيدان أحمد مجند شرطة بمديرية أمن القاهرة.

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس واليد والساق اليمني.

الشاهد الثلاثون بعد المائة :-

أشرف عطية رزق الله أمين شرطة بالإدارة العامة لشرطة النجدة.

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والوجه.

الشاهد الحادي والثلاثون بعد المائة :-

عبد المحسن مسعد عبد المحسن نقيب شرطة بمديرية أمن القاهرة.

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالظهر.

الشاهد الثاني والثلاثون بعد المائة :-

أحمد علاء الدين عبد اللطيف نقيب شرطة بمديرية أمن القاهرة.

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بكدمات.

الشاهد الثالث والثلاثون بعد المائة :-

أحمد عبد الكريم عبد العزيز مجند شرطة بمديرية أمن القاهرة.

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالساق اليمنى.

الشاهد الرابع والثلاثون بعد المائة :-

مصطفى مرسي محمد مرسي مجند شرطة بمديرية أمن القاهرة.

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالذراع الأيمن والساقين.

الشاهد الخامس والثلاثون بعد المائة :-

سعيد سدراك داوود سليمان عريف شرطة بمديرية أمن القاهرة.

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بساقه اليسرى.

الشاهد السادس والثلاثون بعد المائة :-

علي سيد دسوقي مجند شرطة بمديرية أمن القاهرة.

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس واليد.

الشاهد السابع والثلاثون بعد المائة :-

أحمد سيد عبد العظيم أحمد مجند شرطة بمديرية أمن القاهرة.

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بكسور في الحوض والكاحل الأيمن والعمود الفقري.

الشاهد الثامن والثلاثون بعد المائة :-

فتحي إبراهيم البيومي مجند شرطة بمديرية أمن القاهرة.

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بجروح بأنحاء جسده.

الشاهد التاسع والثلاثون بعد المائة :-

وائل فريد عبد الفتاح محمد مقدم شرطة بإدارة رعاية الأحداث بمديرية أمن القاهرة.

يشـهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والوجه.

الشاهد الأربعون بعد المائة :-

صديق محمد عوض عبد الشافي مجند بقسم الإعلام والعلاقات العامة بمديرية أمن القاهرة .

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بيسار الوجه.

الشاهد الحادي والأربعون بعد المائة :-

مبارك جمال محمد مرسي مجند بإدارة العلاقات العامة بمديرية أمن القاهرة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار.

الشاهد الثاني والأربعون بعد المائة :-

محمد ماجد أحمد مجند بقوات أمن القاهرة قطاع مدينة نصر.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالصدر .

الشاهد الثالث والأربعون بعد المائة :-

محمد سيد عبد الفتاح مجند قوات أمن القاهرة قطاع مدينة

نصر.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالساق.

<u>الشاهد الرابع والأربعون بعد المائة :-</u>

عبد الله محمد لملوم إسماعيل مجند بقطاع الدراسة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار.

<u>الشاهد الخامس والأربعون بعد المائة :-</u>

عادل مصطفى عبد المعطي مطر رائد شرطة رئيس قسم الأمن بإدارة البحث الجنائي بمديرية أمن القاهرة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار.

<u>الشاهد السادس والأربعون بعد المائة :-</u>

هيثم محمد طه نصر نقيب شرطة ومشرف عمليات بمباحث القاهرة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالذراع والقدم اليسرى.

الشاهد السابع والأربعون بعد المائة :-

محمد كامل عبد العال محسن رقيب شرطة بالإدارة العامة لشرطة النجدة بمديرية أمن القاهرة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه والرأس بالبطن والذراعين.

الشاهد الثامن والأربعون بعد المائة :-

مصطفى محمود عبد العزيز إمام مجند بقوات أمن الدراسة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس.

الشاهد التاسع والأربعون بعد المائة :-

أحمد حمدي موسى السيد مجند بمديرية أمن القاهرة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالكتف الأيسر والرأس والقدمين والركبة اليمنى.

الشاهد الخمسون بعد المائة :-

علي محمد جلال السيد مجند بإدارة التشكيلات قطاع مدينة نصر.

الشاهد الحادي والأربعون بعد المائة :-

مبارك جمال محمد مرسي مجند بإدارة العلاقات العامة بمديرية أمن القاهرة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار.

الشاهد الثاني والأربعون بعد المائة :-

محمد ماجد أحمد مجند بقوات أمن القاهرة قطاع مدينة نصر.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالصدر .

الشاهد الثالث والأربعون بعد المائة :-

محمد سيد عبد الفتاح مجند قوات أمن القاهرة قطاع مدينة نصر.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالساق.

الشاهد الرابع والأربعون بعد المائة :-

عبد الله محمد لملوم إسماعيل مجند بقطاع الدراسة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار.

الشاهد الخامس والأربعون بعد المائة :-

عادل مصطفى عبد المعطي مطر رائد شرطة رئيس قسم الأمن بإدارة البحث الجنائي بمديرية أمن القاهرة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار.

الشاهد السادس والأربعون بعد المائة :-

هيثم محمد طه نصر نقيب شرطة ومشرف عمليات بمباحث القاهرة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالذراع والقدم اليسرى.

الشاهد السابع والأربعون بعد المائة :-

محمد كامل عبد العال محسن رقيب شرطة بالإدارة العامة لشرطة النجدة بمديرية أمن القاهرة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه والرأس بالبطن والذراعين.

الشاهد الثامن والأربعون بعد المائة :-

مصطفى محمود عبد العزيز إمام مجند بقوات أمن الدراسة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس.

الشاهد التاسع والأربعون بعد المائة :-

أحمد حمدي موسى السيد مجند بمديرية أمن القاهرة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالكتف الأيسر والرأس والقدمين والركبة اليمنى.

الشاهد الخمسون بعد المائة :-

علي محمد جلال السيد مجند بإدارة التشكيلات قطاع مدينة نصر.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار.

الشاهد الحادي والخمسون بعد المائة :-

حسام عاطف محمد مجند بقطاع الأمن المركزي.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بركبة ساقه اليمنى.

الشاهد الثانى والخمسون بعد المائة :-

أحمد عبد التواب محمد مجند بقطاع الأمن المركزي.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالظهر.

الشاهد الثالث والخمسون بعد المائة :-

كريم عبد المحسن شوقي مجند بقطاع الأمن المركزي.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالقدم.

الشاهد الرابع والخمسون بعد المائة :-

ممدوح جنيدي بدوي أحمد السقا مجند بمديرية أمن القاهرة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالقدم.

الشاهد الخامس والخمسون بعد المائة :-

سيد أحمد سيد أحمد رقيب شرطة بمديرية أمن القاهرة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بذراعه الأيمن.

الشاهد السادس والخمسون بعد المائة :-

محمود عبد الستار رياض مشرف عريف شرطة بمديرية أمن القاهرة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والظهر.

الشاهد السابع والخمسون بعد المائة :-

خيري أحمد محمد زايد عريف شرطة بمديرية أمن القاهرة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالساق.

الشاهد الثامن والخمسون بعد المائة :-

محمد حسن إسماعيل حسن أمين شرطة بمديرية أمن القاهرة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالذراع الأيسر.

الشاهد التاسع والخمسون بعد المائة :-

حسين أحمد محمد عويس عريف شرطة بمديرية أمن القاهرة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والظهر والذراع الأيسر.

الشاهد الستون بعد المائة :-

مصطفى عامر سيد محمود مجند بقوات أمن معسكر الدراسة ، منتدب بقسم العلاقات الإنسانية بمديرية أمن القاهرة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالذراع الأيمن والقدم اليسرى.

الشاهد الحادي والستون بعد المائة :-

كريم محمد محمد حسين مجند شرطة بمديرية أمن القاهرة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالصدر والوجه والظهر.

الشاهد الثاني والستون بعد المائة :-

محمد رمضان عبد الله إبراهيم مجند شرطة بمديرية أمن القاهرة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بخدوش.

<u>الشاهد الثالث والستون بعد المائة :-</u>

علي علي المصيلحي حجازي عريف شرطة بمديرية أمن القاهرة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالأذن اليمنى والكتفين والذراع والقدم اليسرى.

<u>الشاهد الرابع والستون بعد المائة :-</u>

علي صبحي علي بيومي سالم الشامي أمين شرطة بمديرية أمن القاهرة بالإدارة العامة لوحدة شئون الضباط.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والوجه والذراع الأيمن.

<u>الشاهد الخامس والستون بعد المائة :-</u>

محمد صابور علي أحمد مجند بمديرية أمن القاهرة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالساعد الأيمن والقدم اليمنى.

الشاهد السادس والستون بعد المائة :-

عصام سمير محمد محمد مجند بمديرية أمن القاهرة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالساعد الأيمن والكتف الأيمن والقدم اليمنى.

الشاهد السابع والستون بعد المائة :-

أحمد عمار أحمد علي مجند بمديرية أمن القاهرة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالقدمين .

الشاهد الثامن والستون بعد المائة :-

محمود رشوان محمد السيد مجند بقوات أمن الدراسة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالقدم اليسرى.

الشاهد التاسع والستون بعد المائة :-

فاضل محمد موسى فاضل مجند بقوات أمن الدراسة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار باليد اليمنى.

الشاهد السبعون بعد المائة :-

ثروت رجب بيومي عطية مجند بمديرية أمن القاهرة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار باليد اليمنى .

الشاهد الحادي والسبعون بعد المائة :-

جورج وطني عزيز بطرس مجند بقوات أمن الدراسة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار باليد اليمنى.

الشاهد الثاني والسبعون بعد المائة :-

غندور عباس إبراهيم مجند بقطاع قوات أمن الدراسة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار باليد اليسرى.

الشاهد الثالث والسبعون بعد المائة :-

إبراهيم عبد الناصر أحمد حسن مجند بقطاع قوات أمن الدراسة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالأذن اليسرى .

الشاهد الرابع والسبعون بعد المائة :-

محمود فتحي ابراهيم طنطاوي مجند بإدارة قوات أمن الدراسة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالذراع الأيمن.

الشاهد الخامس والسبعون بعد المائة :-

سعد علي عمر محمد عمر مجند بإدارة قوات أمن الدراسة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالركبة اليمنى.

الشاهد السادس والسبعون بعد المائة :-

محمد حسن عبد الملك محمد مجند بقوات أمن الدراسة.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالقدم.

الشاهد السابع والسبعون بعد المائة :-

سعد صبري إبراهيم بكر مجند بقوات الأمن.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالجانب الأيسر والوجه والظهر.

الشاهد الثامن والسبعون بعد المائة :-

خلف محمد سعيد زيادي مجند بقوات أمن الدراسة.

الشاهد التاسع والسبعون بعد المائة :-

تامر محمد رياض حسين مجند شرطة تابع لقطاع تشكيلات مدينة نصر.

الشاهد الثمانون بعد المائة :-

كريم سمير محمد جاد المولى مجند بمديرية أمن القاهرة.

الشاهد الحادي والثمانون بعد المائة :-

محمد إبراهيم السيد إبراهيم ذكي مشرف بقطاع قوات الأمن.

الشاهد الثانى والثمانون بعد المائة :-

أحمد عطية محمد سعد السيد مجند بمديرية أمن القاهرة.

الشاهد الثالث والثمانون بعد المائة :-

أحمد محمد هلال حسين ثابت أمين شرطه بمديرية أمن القاهرة .

الشاهد الرابع والثمانون بعد المائة :-

عرفة عبد العزيز إبراهيم مجند بقسم شرطة الدرب الأحمر.

الشاهد الخامس والثمانون بعد المائة :-

راشد عبد الغني مصطفى رقيب شرطة بوزارة الداخلية.

الشاهد السادس والثمانون بعد المائة :-

محمود رمضان جلال سلامة أمين شرطة بقسم الدرب الأحمر.

الشاهد السابع والثمانون بعد المائة :-

عيد طه قرني إدريس مساعد شرطة بمديرية أمن القاهرة.

الشاهد الثامن والثمانون بعد المائة :-

محمد نبيل حسين محمد عريف شرطة بقسم الدرب الأحمر.

يشهدون

بمضمون ما شهد به سابقوهم.

الشاهد التاسع والثمانون بعد المائة :-

محمد جودة عبد الحميد أمين شرطة بالإدارة العامة لشرطة السياحة.

يشهد

أنه حال خدمته بمتحف الفن الإسلامي تناهى لسمعه دوي انفجار ، وأضاف بإصابته من جرائه ، وحدوت تلفيات بالمتحف.

الشاهد التسعون بعد المائة :-

نزيه منجي نبهان أبو زيد مجند بالإدارة العامة لشرطة السياحة والآثار.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بيده اليسرى ، وحدوث تلفيات بمبنى متحف الفن الإسلامي.

الشاهد الحادي والتسعون بعد المائة :-

محمد قرني محمد محمود عريف شرطة بالإدارة العامة لشرطة السياحة والآثار.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقاه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالأذن اليسرى.

الشاهد الثانى والتسعون بعد المائة :-

وليد سعيد عبد العزيز عون أمين شرطة بالمتحف الإسلامي.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالقدم اليمنى.

الشاهد الثالث والتسعون بعد المائة :-

نبيل أحمد محمود زايد

يشهد

أنه حال قيادته للسيارة رقم ط د ٥٧٤٩ أبصر سيارة نقل بيضاء توقفت أمام مبنى مديرية أمن القاهرة ، ثم أعقب ذلك انفجار على أثره حدثت إصابته بالوجه ، وتلفيات بالسيارة قيمتها أربعون ألف جنيه.

الشاهد الرابع والتسعون بعد المائة :-

محمد حسن علي حسين

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار.

الشاهد الخامس والتسعون بعد المائة :-

حداد سعيد حداد عثمان

يشهد

أنه نفاذاً لقرار النيابة العامة الصادر بتشكيل لجنة سباعية من المركز القومي لبحوث الإسكان ووزارة الثقافة والمركز القومي للبحوث والهيئة العامة للآثار للانتقال لمحيط ديوان مديرية أمن القاهرة لإجراء المعاينة اللازمة لها ولمبني دار الكتب والمتحف الإسلامي وسجن الاستئناف المجاورين لها لبيان ما بهم من تلفيات و تقدير قيمتها ، فقد تشكلت اللجنة برئاسته وعاينت المباني والمنشآت المتضررة وانتهت إلى أنه على إثر انفجار بمحيط مديرية أمن القاهرة حدثت تلفيات بمبناها خلفت أضراراً قيمتها واحد وسبعون مليون جنيه و بمبنى دار الكتب قيمتها تسعة عشر مليون وخمسمائة ألف جنيه وبمبنى متحف الفن الإسلامي قيمتها خمس وستون مليون جنيه وبمبنى سجن استئناف القاهرة بمبلغ أربعون ألف جنيه.

<u>الشاهد السادس والتسعون بعد المائة :-</u>

أحمد أحمد مدحت أحمد

<u>الشاهد السابع والتسعون بعد المائة :-</u>

محمد عبد القادر عبد القادر سويدان

<u>الشاهد الثامن والتسعون بعد المائة :-</u>

أسامة أحمد محمد التلباني

<u>الشاهد التاسع والتسعون بعد المائة :-</u>

إيهاب محمد يحي عبد الحميد حمدي

الشاهدة المائتان :-

هالة محمد جمال الدين عبد الحافظ

الشاهد الحادي بعد المائتين :-

مصطفى خالد ابراهيم العدوي

يشهدون

بعضويتهم باللجنة رئاسة الشاهد الخامس والتسعين بعد المائة وشهدوا بذات ما شهد به سابقهم.

الشاهد الثاني بعد المائتين :-

موريس أنيس عزيز

يشهد

انه نفاذا لقرار النيابة العامة الصادر بتشكيل لجنة ثلاثية من إدارة الإمداد والتموين بمديرية أمن القاهرة لبيان الأضرار التي لحقت بمحتوياتها فقد ترأس تلك اللجنة وانتهت إلى أنه على اثر انفجار بمحيط مديرية امن القاهرة حدثت تلفيات بمحتوياتها خلفت أضراراً قيمتها مليونان ومائتان وتسعة وأربعون ألف وسبعمائة وسبعون جنيه.

الشاهد الثالث بعد المائتين :-

جوزيف فارس فانوس خليل مقدم شرطة بإدارة الإمداد والتموين بمديرية أمن القاهرة.

الشاهد الرابع بعد المائتين :-

وليد صالح عبد الصمد صالح مقدم شرطة بإدارة الإمداد والتموين بمديرية أمن القاهرة.

يشهدان

بعضويتهما باللجنة رئاسة الشاهد الثاني بعد المائتين وشهدا بذات ما شهد به سابقهما.

الشاهد الخامس بعد المائتين :-

محمد حسن محمد رضوان

يشهد

أنه نفاذاً لقرار النيابة العامة الصادر بتشكيل لجنة من محافظة القاهرة لمعاينة مبنى محكمة جنوب القاهرة والعقارات والحوانيت الكائنة بمحيط مبنى مديرية أمن القاهرة فقد ترأس تلك اللجنة وانتهت إلى أنه على إثر انفجار بمحيط مديرية أمن القاهرة حدثت تلفيات بمبنى محكمة جنوب القاهرة الابتدائية وبالعقارات أرقام ١ و ٨ و١٠ و١٥ و١٧ و٢٠ شارع أحمد ماهر و٣ و٣٨٥ و٣٩١ شارع بورسعيد و٩ شارع الاستئناف ، وكافة الحوانيت الواقعة بمحيط مديرية أمن القاهرة ، وأن العقار رقم ٣٥٦ بشارع أحمد ماهر أضحى غير صالح للسكنى وكذا الحانوت المملوك للمجني عليه إيهاب سعيد عبد الحليم ، والحانوت المملوك للمجني عليه عبد الله فاروق ، وأن كافة التلفيات خلفت أضرارا قيمتها ثلاثمائة وعشرون ألفاً وتسعمائة وعشرون جنيه.

الشاهد السادس بعد المائتين :-

مجدي سلطان محمد محمد

الشاهد السابع بعد المائتين :-

أحمد عبد الله النفادي حسين محمد

يشهدان

بعضويتهما باللجنة رئاسة الشاهد الخامس بعد المائتين وشهدا بذات ما شهد به سابقهما.

الشاهد الثامن بعد المائتين :-

أشرف قاسم محمد حاتم

يشهد

أنه نفاذاً لقرار النيابة العامة الصادر بتشكيل لجنة من إدارة المركبات بمديرية أمن القاهرة لبيان الأضرار التي لحقت بالسيارات التابعة لوزارة الداخلية بمرآب الإدارة العامة لمباحث القاهرة ومديرية أمن القاهرة ، ترأس تلك اللجنة وانتهت إلى انه على إثر انفجار بمحيط مديرية أمن القاهرة حدثت تلفيات بعدد ثمانين سيارة خلفت أضراراً قيمتها مائة وثمانون ألفاً وخمسمائة وخمسون جنيه.

الشاهد التاسع بعد المائتين :-

سيد عاطف أحمد إسماعيل

الشاهد العاشر بعد المائتين :-

محمد شعبان عبد النبي محمد أمين شرطة بإدارة مركبات شرطة القاهرة.

يشهدان

بعضويتهما باللجنة رئاسة الشاهد الثامن بعد المائتين وشهدا بذات ما شهد به سابقهما.

الشاهد الحادى عشر بعد المائتين :-

عبد الله شبل ناجي السقا رقيب شرطة بالإدارة العامة لشرطة السياحة والآثار.

يشهد

أنه على أثر الانفجار حدثت تلفيات بممتلكات الإدارة العامة لشرطة السياحة والآثار.

الشاهد الثانى عشر بعد المائتين :-

عمر لطفي حامد مازون ملازم شرطة بمديرية أمن القاهرة.

يشهد

أنه على أثر الانفجار حدثت تلفيات بممتلكات البنك المركزي المصري.

الشاهد الثالث عشر بعد المائتين :-

خالد محمد فاروق عبد الفتاح مصطفي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بجهة عمله خلفت أضراراً قيمتها خمسمائة جنيه.

<u>الشاهد الرابع عشر بعد المائتين :-</u>

السيد محمد عيد عوض

يشهد

أنه على إثر ألانفجار حدثت تلفيات بجهة عمله.

<u>الشاهد الخامس عشر بعد المائتين :-</u>

السيد العربي عبد الرحمن شلبي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بجهة عمله خلفت أضراراً قيمتها تسعة آلاف جنيه.

<u>الشاهد السادس عشر بعد المائتين :-</u>

تامر السعيد أبو الفتوح الشرقاوي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالسيارة رقم ب٧٩١٨/١٥ المملوكة لهيئة الشرطة خلفت أضراراً قيمتها خمسة عشر ألف جنيه.

<u>الشاهدة السابعة عشر بعد المائتين :-</u>

مروة سمير محمد

تشهد

أنها بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٤ حال تواجدها بمسكنها تناهى لسمعها دوي انفجار، أحدث من جرائه تلفيات بحانوتها خلفت أضراراً قيمتها ثلاثة آلاف جنيه.

<u>الشاهد الثامن عشر بعد المائتين :-</u>

هاني محمد أحمد مصطفى

يشهد

بمضمون ما شهدت به سابقته وأضاف أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه خلفت أضراراً قيمتها ثلاثة آلاف جنيه.

<u>الشاهد التاسع عشر بعد المائتين :-</u>

محمد إسماعيل طاهر محمد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقاه وأضاف أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه خلفت أضراراً قيمتها ستة آلاف جنيه.

<u>الشاهد العشرون بعد المائتين :-</u>

محمد علي حسين

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف أنه على اثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه خلفت أضراراً قيمتها ألفان جنيه.

الشاهد الحادي والعشرون بعد المائتين :-

عصام إسماعيل محمد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه خلفت أضراراً قيمتها خمسة آلاف جنيه.

الشاهد الثاني والعشرون بعد المائتين :-

عمرو شعبان السيد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه خلفت أضراراً قيمتها خمسة وثلاثون ألف جنيه.

الشاهد الثالث والعشرون بعد المائتين :-

صالح عبد إبراهيم الليثي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بشركته خلفت أضراراً قيمتها سبعة عشر ألف جنيه.

الشاهد الرابع والعشرون بعد المائتين :-

خالد سيد محمد إبراهيم

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة آلاف جنيه.

<u>الشاهد الخامس والعشرون بعد المائتين :-</u>

حسن محمود علي علي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف أنه على إثر الانفجار حدثت بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثمانية آلاف جنيه.

<u>الشاهد السادس والعشرون بعد المائتين :-</u>

إيهاب سعيد عبد الحليم نافع

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها عشرة آلاف جنيه.

<u>الشاهد السابع والعشرون بعد المائتين :-</u>

مصطفى سيد أحمد عبد الحليم

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسمائة جنيه.

الشاهد الثامن والعشرون بعد المائتين :-

مجدي محمد محمد عبد الله

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثلاثمائة جنيه.

الشاهد التاسع والعشرون بعد المائتين :-

إيهاب أحمد محمد حسن

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثلاثة آلاف وخمسمائة جنيه.

الشاهد الثلاثون بعد المائتين :-

عاطف فوزي علي عبد الله

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثمان وعشرون ألف جنيه.

الشاهد الحادي والثلاثون بعد المائتين :-

مصطفى محمد محمد مرسى

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ألفان وثمانمائة جنيه.

<u>الشاهد الثانى والثلاثون بعد المائتين :-</u>

أحمد محمد محمد العفش

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائتان وخمسون ألف جنيه.

<u>الشاهد الثالث والثلاثون بعد المائتين :-</u>

عبد العزيز عبد الفتاح عبد المعبود

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه خلفت أضراراً قيمتها خمسون ألف جنيه.

<u>الشاهد الرابع والثلاثون بعد المائتين :-</u>

وليد السيد على حسن

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف أنه على اثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها اثنتا عشرة ألف جنيه.

الشاهد الخامس والثلاثون بعد المائتين :-

محمد سيد محمد محمد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وسبعون ألف جنيه.

الشاهد السادس والثلاثون بعد المائتين :-

أحمد حسنين محمد أبو سعده

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف أنه على اثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثلاثون ألف جنيه.

الشاهد السابع والثلاثون بعد المائتين :-

عبد الله فاروق علي عبد الله

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ستون ألف جنيه.

الشاهدة الثامنة والثلاثون بعد المائتين :-

أمال مصلح محمد المغربي

تشهد

بمضمون ما شهد به سابقوها وأضافت أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوت زوجها خلفت أضراراً قيمتها ألفان وخمسمائة جنيه.

<u>الشاهد التاسعة والثلاثون بعد المائتين :-</u>

حياة حليم عطية

تشهد

بمضمون ما شهد به سابقوها وأضافت أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوت زوجها خلفت أضراراً قيمتها مائة وستون ألف جنيه.

<u>الشاهد الأربعون بعد المائتين :-</u>

هاني محمد احمد مصطفي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوت موكله أحمد سعيد أحمد خلفت أضراراً قيمتها ثلاثة آلاف جنيه.

<u>الشاهد الحادي والأربعون بعد المائتين :-</u>

رامي يسري محمود طه

يشهد

أنه حال توقفه بسيارته رقم ي ل ر ٢١٣ تناهى لسمعه دوي انفجار حدثت من جرائه تلفيات بسيارته.

الشاهد الثانى والأربعون بعد المائتين :-

عصام محمد عارف عبد الحميد حسن

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمول وكالة الأزهر المملوك لمصلحة الضرائب.

الشاهد الثالث والأربعون بعد المائتين :-

أمير محمد أحمد التهامي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالسيارة خاصته رقم ع ق هـ ٩٥٣ خلفت أضراراً قيمتها ثلاثة آلاف جنيه.

الشاهد الرابع والأربعون بعد المائتين :-

هيثم فتحي أحمد محمود

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم د م ر ٢٤٨ خلفت أضراراً قيمتها أربعمائة وخمسون جنيه.

الشاهد الخامس والأربعون بعد المائتين :-

كارم محمد سيد عيد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم و ف هـ ١٦٨ خلفت أضراراً قيمتها ألف جنيه.

الشاهد السادس والأربعون بعد المائتين :-

أحمد حمزة سيد عيد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه خلفت أضرارآ قيمتها خمسة وعشرون ألف جنيه.

الشاهد السابع والأربعون بعد المائتين :-

مجدي محمد محمد إبراهيم الساعي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة آلاف جنيه.

الشاهد الثامنة والأربعون بعد المائتين :-

إيمان محمد محمد حمزة

تشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بعيادتها خلفت أضراراً قيمتها خمسون ألف جنيه.

الشاهد التاسع والأربعون بعد المائتين :-

هدى حسن أحمد أبو العزم

تشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بشركتها خلفت أضراراً قيمتها ثلاثون ألف جنيه.

الشاهد الخمسون بعد المائتين :-

مدحت مصطفى محمد شبل

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم ط د ٥٧٤٩ خلفت أضراراً قيمتها أربعون ألف جنيه.

الشاهد الحادي والخمسون بعد المائتين :-

باهر عصام الدين عبد المنعم سيد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم ع ف ف ٩٣٥ خلفت أضراراً قيمتها اثنا عشر ألف جنيه.

الشاهد الثاني والخمسون بعد المائتين :-

جمال مخيمر يوسف علي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه خلفت أضراراً قيمتها خمسة آلاف جنيه.

<u>الشاهدة الثالثة والخمسون بعد المائتين :-</u>

قدرية سيد عبد الحميد شغنوف

تشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنها خلفت أضراراً قيمتها خمسة عشر ألف جنيه.

<u>الشاهد الرابع والخمسون بعد المائتين :-</u>

عاطف فوزي علي عبد الله

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثمانية وعشرون ألف جنيه.

<u>الشاهد الخامس والخمسون بعد المائتين :-</u>

محمد مجدي أبو الفتح يوسف

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسون ألف جنيه.

<u>الشاهد السادس والخمسون بعد المائتين :-</u>

مصطفى عبد المنعم مصطفى جمعة

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه.

<u>الشاهد السابعة والخمسون بعد المائتين :-</u>

شادية سعد بهجت علي

تشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنها.

<u>الشاهد الثامن والخمسون بعد المائتين :-</u>

وفاء محمود عبد العزيز محمود فايد

تشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنها.

<u>الشاهد التاسع والخمسون بعد المائتين :-</u>

محمد سيد مهدي عبد الله

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمكتبه خلفت أضراراً قيمتها ألفا جنيه.

<u>الشاهد الستون بعد المائتين :-</u>

عادل عبد الرحمن حماد أبو غريب

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ألف جنيه.

<u>الشاهد الحادى والستون بعد المائتين :-</u>

خالد محمد أحمد جنيدي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمكتب موكله محمد حسني عبد العزيز خلفت أضراراً قيمتها عشرون ألف جنيه.

<u>الشاهد الثانى والستون بعد المائتين :-</u>

محمود حنفي محمود حلمي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوت موكله سيد عبده حسن صالح خلفت أضراراً قيمتها خمسون ألف جنيه .

<u>الشاهد الثالث والستون بعد المائتين :-</u>

علي فاروق علي عبد الله

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثمانية وثلاثون ألف جنيه.

<u>الشاهد الرابع والستون بعد المائتين :-</u>

كريم عثمان علي سليم

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه خلفت أضراراً قيمتها خمسة ألف جنيه.

<u>الشاهد الخامس والستون بعد المائتين :-</u>

محمود أحمد علي حسن

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه خلفت أضراراً قيمتها خمسة آلاف جنيه.

<u>الشاهد السادس والستون بعد المائتين :-</u>

محمد فتحي جاب الله مرسي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه خلفت أضراراً قيمتها عشرون

ألف جنيه.

الشاهد السابع والستون بعد المائتين :-

رمضان غريب محمد أبو النصر

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمكتب موكله باسل أحمد عبد المحسن خلفت أضراراً قيمتها خمسون ألف جنيه .

الشاهد الثامن والستون بعد المائتين :-

محمد أحمد إبراهيم محمد وزير الداخلية.

يشهد

أنه صباح ٢٠١٣/٩/٥ حال توجهه من مسكنه لمباشرة عمله بديوان وزارة الداخلية مستقلاً سيارته ورفقته طاقم حراسته بأربع أخريات ، وما أن تحرك الركب في موعده المعتاد وبطريق سيره الثابت وصولاً لشارع إفريقيا وتقاطعه بشارع الواحة ، فوجئ بدوي انفجار شديد توقفت على إثره السيارات ، وعَلِم أن مرتكب الواقعة عناصر بجماعة أنصار بيت المقدس وأعزى القتل قصداً لارتكابها انتقاماً من فض اعتصامي جماعة الإخوان برابعة العدوية والنهضة وأضاف أن الانفجار خلَفَ قتيلاً والعديد من الإصابات والتلفيات.

الشاهد التاسع والستون بعد المائتين :-

شريف أحمد مختار

يشهد

أنه أحد أفراد طاقم الحراسة الخاصة بوزير الداخلية المكونة من خمسة ضباط شرطة وأحد عشر أميناً يستقلون جميعهم أربعة سيارات وخامستهم السيارة استقلال الوزير ، ويتقدم الركب سيارة المقدمة يعقبها سيارة وزير الداخلية فسيارة المتابعة التي يستقلها والشاهد السبعون بعد المائتين ثم سيارة الاشتباك وفي المؤخرة سيارة تابعة للإدارة العامة للمرور ، وحال تحرك الركب عقب اصطحاب الشاهد الثامن والستين بعد المائة متوجهين إلى وزارة الداخلية وعند عبور تقاطع شارع فرعي مع شارع مصطفى النحاس فوجئ بدوي انفجار توقفت على إثره السيارات فترجل للاطمئنان على سلامة الشاهد الثامن والستين بعد المائتين وتبين تهشم زجاج نوافذ سيارته والعديد من السيارات الأخرى فاصطحبوه لمأمنٍ ، وقرر بحدوث إصابته جراء الانفجار بيده اليمني وكدمات بأنحاء متفرقة بجسده ، وأضاف بإبلاغه حال تحرك الرَكبِ من الشاهد الحادي

والسبعين بعد المائتين بوقوف أحد الأشخاص يرتدي الزي العسكري لضباط القوات المسلحة في منطقة التقاطع التي يمر بها الركب إلا انه لم يتمكن من رؤيته لحدوث الانفجار حال وصوله.

<u>الشاهد السبعون بعد المائتين :-</u>

محمد عبد اللطيف عبد المنعم أبو رواس

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بوجهه.

الشاهد الحادي والسبعون بعد المائتين :-

أحمد إحسان منصور

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقاه وأضاف بتلقيه إخطاراً - قبل وصول الركب لشارع مصطفي النحاس - بوجود سيارة متوقفة بشارع مصطفي النحاس علي يمين نقطة مرور الركب يستقلها شخص يرتدي ملابس القوات المسلحة فتوجه إليها أبصر سيارة - هيونداي جيتس سماوي اللون - يستقلها شخص حليق اللحية ذو شعر اسود قصير يرتدي سترة لجزء من زي عسكري قديم خاص بالقوات المسلحة برتبة رائد ، فارتاب في أمره وأبلغ الركب تزامناً مع حدوث الانفجار ، وأضاف بإصابته جراء الانفجار بوجهه ويده اليمني.

الشاهد الثاني والسبعون بعد المائتين :-

بليغ حمدي يوسف عفيفي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه والكتف الأيمن.

الشاهد الثالث والسبعون بعد المائتين :-

عماد الدين السيد حماد مصطفى مقدم شرطة

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالساعد اليمني.

الشاهد الرابع والسبعون بعد المائتين :-

شريف السعيد عبد المجيد علي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه.

الشاهد الخامس والسبعون بعد المائتين :-

منصور الرفاعي يوسف

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بأذنه وساعديه.

الشاهد السادس والسبعون بعد المائتين :-

حسني مصطفى عبد الرازق مصطفى

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بقيادته لسيارة المرور التابعة للركب وإصابته جراء الانفجار بذراعه وكتفة وحاجبه الأيسر.

الشاهد السابع والسبعون بعد المائتين :-

أحمد رفعت جلال الشيخ

الشاهد الثامن والسبعون بعد المائتين :-

علاء الدين عبد المنعم كامل حليم

يشهدان

بمضمون ما شهد به سابقوهما.

الشاهد التاسع والسبعون بعد المائتين :-

صلاح الدين محمود حسن

يشهد

بتكليفه والشاهدين الثمانين بعد المائتين والحادي والثمانين بعد المائتين بخدمة الحراسة والبحث بمحيط منزل الشاهد الثامن والستين بعد المائتين وحال مرور ركبه بتقاطع الشارع الفرعي المؤدي لمنزله مع شارع مصطفى النحاس فوجئ بانفجار أصيب جراءَه ببتر للساق اليسرى.

الشاهد الثمانون بعد المائتين :-

محمد عبد العزيز متولي

الشاهد الحادي والثمانون بعد المائتين :-

عبد الفتاح ندا أحمد شحاتة

يشهدان

بمضمون ما شهدا به سابقهما.

الشاهد الثاني والثمانون بعد المائتين :-

وليد عبد الحميد فتوح أبو زيد

يشهد

حال خدمته بتنظيم المرور بمحيط منزل وزير الداخلية بشارع مصطفي النحاس ولمرور موكب الوزير فوجئ بحدوث انفجار ، وأضاف بإصابته من جرائه بجروح.

الشاهد الثالث والثمانون بعد المائتين :-

خالد مشهور عاشور إمام

يشهد

بمضمون ما قرره سابقه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بجروح.

الشاهد الرابع والثمانون بعد المائتين :-

أشرف أمين يحيى الحلفاوي

يشهد

بإشرافه على قوة تأمين مسكن وزير الداخلية ومنافذ الشوارع الجانبية المؤدية له وأنه على إثر مغادرة الركب تناهى لسمعه دوي الانفجار فهرع والقوة إليه فأبصر تحطم سيارة الوزير فأقلوه بأخرى وأعادوه لمسكنه.

<u>الشاهد الخامس والثمانون بعد المائتين :-</u>

مصطفي مهردار حسن عبد الرحمن

<u>الشاهد السادس والثمانون بعد المائتين :-</u>

أحمد محمد أحمد فهمي

يشهدان

بمضمون ما شهدا به سابقهما.

<u>الشاهد السابع والثمانون بعد المائتين :-</u>

محمد حسن محمود فهمي

يشهد

أنه حال تواجده بالقرب من شارع مصطفى النحاس وحال مرور ركب وزير الداخلية تناهى لسمعه دوي الانفجار أصيب جراءَه بالصدر والساق.

<u>الشاهد الثامن والثمانون بعد المائتين :-</u>

أحمد عادل فؤاد الدسوقي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بأنحاء متفرقة بجسده.

<u>الشاهد التاسع والثمانون بعد المائتين :-</u>

حجازي شوقي زكي

يشهد

أنه حال تواجده على مقربة من العقار حراسته بشارع مصطفي النحاس

فوجئ بدوي انفجار حال مرور ركب وزير الداخلية أصيب نجله فارس حجازي شوقي جراءَه ببتر أصابع قدمه.

<u>الشاهدة :التسعون بعد المائتين :-</u>

ديكا حسن

تشهد

أنها حال مرورها بشارع مصطفى النحاس والشاهدة الحادية والتسعين بعد المائتين تناهى لسمعها دوي انفجار حدثت جراءه إصابتها بساقها.

<u>الشاهدة الحادية والتسعون بعد المائتين :-</u>

أمنة محمد علي

تشهد

بمضمون ما شهدت به سابقتها وأضافت بإصابتها جراء الانفجار بالساعد

الأيمن.

الشاهد الثانى والتسعون بعد المائتين :-

بهاء الدين عبد العال سيد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقتاه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرقبة والساق اليسرى.

الشاهد الثالث والتسعون بعد المائتين :-

هشام السيد عبد العظيم عبد الوهاب

يشهد

أنه حال استقلاله الدراجة البخارية وشقيقه المجني عليه المتوفى على السيد عبد العظيم عبد الوهاب على مقربة من شارع مصطفي النحاس ، وعند مرور ركب وزير الداخلية تناهى لسمعه دوي انفجار فاختل توازن شقيقه وسقط من الدراجة فاقدا للوعي نازفاً من جبهته.

الشاهد الرابع والتسعون بعد المائتين :-

صلاح مصطفي عبد الغني شحاتة

يشهد

أنه حال إطلاله من شرفة الشركة عمله شهد ركب وزير الداخلية يعبر الطريق وما لبث أن سمع دوي انفجار تهشمت على إثره نوافذ الشركة.

الشاهد الخامس والتسعون بعد المائتين :-

سامح صلاح عيد غريب الدسوقى

يشهد

أنه على إثر تكليفه بالتوجه لشارع مصطفي النحاس لإسعاف المصابين جراء الانفجار ارتطم به جسم صلب حديدي خلف إصابته بالرأس والرقبة.

الشاهد السادس والتسعون بعد المائتين :-

علاء فوزي محمود

يشهد

أنه حال استقلاله سيارته ماراً بشارع مصطفى النحاس فوجئ بدوي انفجار أحدث إصابته.

الشاهد السابع والتسعون بعد المائتين :-

حمدي محمد المهدي عبد المهدي

يشهد

أنه حال تواجده على مقربة من العقار حراسته فوجئ بدوي انفجار فقد على إثره الوعي وأحدث إصابته.

الشاهدة الثامنة والتسعون بعد المائتين :-

نبيلة محمد أحمد الصريف

تشهد

أنه تناهى لسمعها دوي انفجار وأضافت بإصابتها جراءه.

<u>الشاهد التاسع والتسعون بعد المائتين :-</u>

أحمد عصام إبراهيم محمد الألفي

يشهد

بمضمون ما شهدت به سابقته وأضاف بإصابته جراء الانفجار ببطنه ورقبته.

<u>الشاهد الثلاثمائة :-</u>

أحمد رضا على خليل

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه وأضاف بإصابته جراء الانفجار.

<u>الشاهد الحادي بعد الثلاثمائة :-</u>

أحمد محمد عبد الغني إبراهيم

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه خلفت أضراراً قيمتها ثمانون

ألف جنيه ، وإصابات بكريمته الطفلة / سلمى بجرح قطعي برسغ اليد اليمنى.

الشاهد الثانى بعد الثلاثمائة :-

يسري فتحي فهمي كسبر

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته خلفت أضراراً قيمتها عشرة آلاف جنيه.

الشاهدة الثالثة بعد الثلاثمائة :-

وفاء سالم محمد

تشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالعقار المملوك لإبراهيم حسن محمد السيد وزوجته سامية جمال عباس وأبنائهما خلفت أضراراً قيمتها مليون ومائة وعشرون ألف جنيه.

الشاهد الرابع بعد الثلاثمائة :-

إخلاص محمد محمد عبد الرحمن

تشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه خلفت أضراراً قيمتها ستة آلاف وخمسمائة جنيه مصري.

الشاهد الخامس بعد الثلاثمائة :-

هاني مصطفى محمد رمضان

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مليون ومائتا ألف جنيه.

الشاهد السادس بعد الثلاثمائة :-

وائل محمود عبد المطلب فرج

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثمانون ألف جنيه.

الشاهد السابع بعد الثلاثمائة :-

محمد أبو السيد طلب حسنين

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وعشرون ألف جنيه.

الشاهد الثامن بعد الثلاثمائة :-

جودة عبد الرحمن محمد عبد السلام

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بعيادته خلفت أضراراً قيمتها اثنان وعشرون ألف جنيه.

الشاهد التاسع بعد الثلاثمائة :-

عصام الدين عباس ابراهيم جاد الله

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه خلفت أضراراً قيمتها عشرة آلاف جنيه.

الشاهدة العاشرة بعد الثلاثمائة :-

رشا فؤاد عبد الخالق عبد الله

تشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارتها خلفت أضراراً قيمتها خمسون ألف جنيه.

الشاهد الحادي عشر بعد الثلاثمائة :-

أحمد حسين أحمد شنن

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه خلفت أضراراً قيمتها ستون ألف جنيه.

الشاهد الثانى عشر بعد الثلاثمائة :-

معاذ محمد علي البديوي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه وسيارته خلفت أضراراً قيمتها ستون ألف جنيه.

الشاهد الثالث عشر بعد الثلاثمائة :-

أحمد محمد نادر السيد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه وسيارته خلفت أضراراً قيمتها ستة آلاف جنيه.

الشاهدة الرابعة عشر بعد الثلاثمائة :-

شريهان فاروق خليل إبراهيم

تشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارتها خلفت أضراراً قيمتها ثمانون ألف جنيه.

الشاهد الخامس عشر بعد الثلاثمائة :-

السيد خليل إبراهيم الصادق

يشهد

أنه مساء ٢٠١٣/٨/١٥ حال استقلاله سيارة الشرطة رقم ب ١٣ / ٤١٨٨ رفقة المجني عليهما المتوفيان طه ذكي طه - عميد شرطة - وعطية سعد محمد - فرد شرطة - والشاهد السادس عشر بعد الثلاثمائة في طريقهم لمسكن أولهم بمدينة الإسماعيلية ، فوجئ بسيارة أطلقت صوبهم وابلاً من الأعيرة النارية أعقبها انقلاب السيارة استقلالهم ، ومقتل طه ذكي طه وعطية سعد محمد توفيق جراء الأعيرة النارية وإصابته بأعيرة من سلاح آلي بجانبه الأيسر ويده اليسرى ، وأعزى القتل قصداً لذلك.

الشاهد السادس عشر بعد الثلاثمائة :-

محمد فتحي مصطفي إبراهيم

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه

الشاهد السابع عشر بعد الثلاثمائة :-

أحمد فكري عبد العزيز محمد

يشهد

بإبلاغه بإطلاق أعيرة نارية صوب نقطة مرور الكيلو ١٠٥ طريق

الإسماعيلية القاهرة الصحراوي ، فانتقل إليها وأبصر الطاهر محمد الطاهر وأحمد عبد الله عطية - فردي شرطة - مصابَيْن يحاول إسعافهما بعض الأهالي ، كما تبين آثار دماءٍ بغرفة العمليات وصالة النقطة ، وثقوباً بسورها الخارجي وبابه وبأماكن متفرقة من واجهتها وحوائطها وبعض نوافذها نتجت عن إطلاق أعيرة نارية ، وعثر في محيط مدخلها على ستة فوارغ لأعيرة نارية.

<u>الشاهد الثامن عشر بعد الثلاثمائة :-</u>

محمد حسين حسن شعبان

يشهد

أنه بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٨ حال اشتراكه بمأمورية تأمين طريق مصر الإسماعيلية الصحراوي رفقة المجني عليهما المتوفيان محمد حسن حسنين وعمرو محمد دهشان والشاهديْن التاسع عشر بعد الثلاثمائة ، والعشرين بعد الثلاثمائة مستقلين سيارة شرطة ، مرت بجوارهم من الجانب الأيسر سيارة أطلق مستقلوها وابلاً من الأعيرة النارية من أسلحة آلية صوبهم قاصدين قتلهم فأردوا المجني عليهما قتلى ، وأصابوه بالوجه و الذراعين.

<u>الشاهد التاسع عشر بعد الثلاثمائة :-</u>

محمد أحمد حسين أحمد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه و أضاف بإصابته من جراء إطلاق الأعيرة النارية.

الشاهد العشرون بعد الثلاثمائة :-

السيد يوسف السيد أبو العطا

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقاه وأضاف بإصابته من جراء إطلاق الأعيرة النارية بالرأس.

الشاهد الحادي والعشرون بعد الثلاثمائة :-

محمد السيد سالم عقيد شرطة

يشهد

أنه بمعاينة السيارة رقم ب ١١ / ٣٩٤٤ شرطة تبين تعرضها لإطلاق أعيرة نارية أسفر عن ثقوب دائرية نافذة بالزجاج الأمامي والجانب الأيسر من السيارة.

الشاهد الثاني والعشرون بعد الثلاثمائة :-

ماهر محمد جمال عبد الحميد

يشهد

أنه حال مباشرته عمله بمكتب تحريات قطاع الأمن المركزي المنوط به تأمين بوابة القطاع ارتاب بسيارة - لانوس بيضاء - توقفت أمامها ، وما

أن توجه المجني عليه المتوفَّى حسن حمدي حسن لاستطلاع أمرها حتى سمع دوي انفجار تسبب في إصابته.

الشاهد الثالث والعشرون بعد الثلاثمائة :-

حسام الدين ظريف محمد عبد ربه

يشهد

بتكليف سابقه للمجني عليه المتوفَّى حسن حمدي حسن بالوقوف على أمر سيارة ارتاب بها ، وأعقب ذلك سماعه دويَّ انفجار تسبب في إصابته.

الشاهد الرابع والعشرون بعد الثلاثمائة :-

هشام السيد أحمد غريب

يشهد

بإبصاره حال عودته إلى معسكر قطاع الأمن المركزي سيارة تقف بمحيطه ترجل قائدها ليستقل أخرى غادرت مسرعة ، وأعقب ذلك سماعه دويَّ انفجار صدَّع مباني المعسكر وتسبب في إصابته.

الشاهد الخامس والعشرون بعد الثلاثمائة :-

محمد محمود محمد مصطفى عامر مقدم شرطة

يشهد

بقيادته سيارته يرافقه الشاهدان السادس والعشرون بعد الثلاثمائة ، والسابع والعشرون بعد الثلاثمائة ليقل الأول إلى عمله بقطاع الأمن المركزي بالإسماعيلية ، واسترعى انتباهه سيارة متروكة بمحيطه ، وفي أعقاب ذلك علم بوقوع انفجار أمام بوابته.

الشاهد السادس والعشرون بعد الثلاثمائة :-

شادي ممدوح محمد عبد الله إسماعيل

الشاهد السابع والعشرون بعد الثلاثمائة :-

عمرو محمد عباس أبو زيد عقيد شرطة

يشهدان

بمضمون ما شهد به سابقاهما.

الشاهد الثامن والعشرون بعد الثلاثمائة :-

أحمد فخري أبو بكر محمد العيسوي

يشهد

باستقلاله والمجني عليهما محمد فؤاد الشافعي ، محمود عبد الله عمار سيارة الأخير متجهين إلى عمله بقطاع الأمن المركزي بالإسماعيلية ،

وبوصولهم توقفوا برهة خلف سيارة قدم إليها جنديَيْن لاستطلاع أمرها ، وأعقب ذلك سماعه دويَّ انفجار فقد وعيه على إثره وتسبب في إصابته.

الشاهد التاسع والعشرون بعد الثلاثمائة :-

إبراهيم محمد رمضان

يشهد

بتوجهه والمجني عليه المتوفَّى حسن حمدي حسن لاستطلاع أمر سيارة توقفت أمام بوابة القطاع وما أن اقتربا منها حتى انفجرت ففقد وعيه.

الشاهد الثلاثون بعد الثلاثمائة :-

محمد علاء الدين محمد عبد الله خطاب نقيب شرطة

يشهد

أنه حال مباشرته عمله داخل غرفة عمليات معسكر قطاع الأمن المركزي تناهى لسمعه دويَّ انفجار تبين آثاره أمام بوابة المعسكر.

الشاهد الحادي والثلاثون بعد الثلاثمائة :-

خالد ناصر عبد الله عبد الباقي

يشهد

أنه تناهى لسمعه دويَّ انفجار هوى به أرضاً من أعلى برج الحراسة المعين عليه فأحدث إصابته.

الشاهد الثانى والثلاثون بعد الثلاثمائة :-

عمرو غريب يوسف جودة

يشهد

أنه تناهى لسمعه دويَّ انفجار عند بوابة قطاع الأمن المركزي بالإسماعيلية ، حال تمركزه بإحدى المدرعات داخله.

الشاهد الثالث والثلاثون بعد الثلاثمائة:-

عبد الغني سيد عبد الغني عبد المجيد

يشهد

أنه تناهى لسمعه دويَّ انفجار حال تواجده بقطاع الأمن المركزي بالإسماعيلية أصيب من جرائه.

الشاهد الرابع والثلاثون بعد الثلاثمائة :-

أحمد علي محمد علي

الشاهد الخامس والثلاثون بعد الثلاثمائة :-

أحمد سليمان حمد

الشاهد السادس والثلاثون بعد الثلاثمائة :-

هاني صابر سلامة علي

الشاهد السابع والثلاثون بعد الثلاثمائة :-

الشاهد الثامن والثلاثون بعد الثلاثمائة :-

حسين سليم حسن عليوة

الشاهد التاسع والثلاثون بعد الثلاثمائة :-

ساهر عبده محمد

الشاهد الأربعون بعد الثلاثمائة :-

هاني سعد سيد غنيم

الشاهد الحادي والأربعون بعد الثلاثمائة :-

عمرو شعبان علي حسن

الشاهد الثاني والأربعون بعد الثلاثمائة :-

حسن شحاتة مصطفى

الشاهد الثالث والأربعون بعد الثلاثمائة :-

وليد إبراهيم عواد

الشاهد الرابع والأربعون بعد الثلاثمائة :-

حمادة رضوان زكي عزمي

الشاهد الخامس والأربعون بعد الثلاثمائة :-

وليد سعد سليمان محمد

الشاهد السادس والأربعون بعد الثلاثمائة :-

عبد الفتاح سعد عبد الفتاح

يشهدون

بمضمون ما شهد به سابقوهم.

الشاهد السابع والأربعون بعد الثلاثمائة :-

محمد لطفي عبد السلام السيد

يشهد

أنه تناهى لسمعه دويَّ انفجار أطاح به من أعلى مدرعة يتمركز عليها

فحدثت إصابته.

الشاهد الثامن والأربعون بعد الثلاثمائة :-

مصطفى فريد محمد إبراهيم

يشهد

أنه تناهى لسمعه دويَّ انفجار أدى لتناثر زجاج مركبة يتمركز عليها في وجهه محدثاً إصابته.

الشاهد التاسع والأربعون بعد الثلاثمائة :-

عصام أحمد خليفة محمد

يشهد

بقيادته السيارة رقم ١٠٣٦٧٤ ملاكي الإسماعيلية رفقة ذويه الشاهدتيْن الخمسين بعد الثلاثمائة ، والحادية والخمسين بعد الثلاثمائة ونورهان أحمد خليفة ودعاء زكي أحمد والطفلة ريتاج علاء سمير ، وحال مرورهم جوار معسكر قطاع الأمن المركزي بالإسماعيلية حدث انفجار استطال للسيارة محدثاً تلفياتٍ بها ومخلفاً إصاباتٍ بهم.

الشاهدة الخمسون بعد الثلاثمائة :-

هدى زكى السيد عبد الله

الشاهدة الحادية والخمسون بعد الثلاثمائة :-

صابرين زكي السيد

تشهدان

بمضمون ما شهد به سابقاهما.

الشاهد الثاني والخمسون بعد الثلاثمائة :-

أحمد حسين فهيم محمد

يشهد

أنه بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٤ حال خدمته بطريق القاهرة الإسماعيلية الصحراوي رفقة المجني عليه على رمضان إبراهيم والشاهديْن الثالث والخمسين بعد الثلاثمائة ، والرابع والخمسين بعد الثلاثمائة ، بالسيارة رقم ٣٨٣٣ ب ١١ شرطة قيادة الأخير، فوجئ بسيارة يطلق اثنان من مستقليها الأعيرة النارية صوبهم قاصدين قتلهم فأرديا المجني عليه قتيلا ، وأضاف بإصابته بأربعة أعيرة نارية برجليه.

الشاهد الثالث والخمسون بعد الثلاثمائة :-

محمد عوض كمال عوض

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه وأضاف بإصابته بأعيرة نارية بأماكن متفرقة من جسده.

الشاهد الرابع والخمسون بعد الثلاثمائة :-

محمد أحمد عبدالعال سليم

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقاه .

الشاهد الخامس والخمسون بعد الثلاثمائة :-

مصطفى محمد إبراهيم

يشهد

بتكليفه من جهة عمله بنقل مبلغ تسعمائة واثنين وثلاثين ألف جنيه معهود بها إلى مكتب بريد الإسماعيلية ، فاستقل سيارة خاصة بجهة عمله قادها الشاهد السادس والخمسون بعد الثلاثمائة ، ورافقهما لتأمينهما الشاهد السابع والخمسون بعد الثلاثمائة ، والمجني عليه المتوفَّى شفيق على أحمد وحال مرورهم بمنطقة عزبة شعيب بطريق الإسماعيلية الزقازيق الزراعي سمع دوي إطلاق ثلاثة أعيرة نارية فتشبث بعهدته حتى فقد وعيه ، وما أن أفاق حتى اكتشف إصابته وسرقة عهدته إلا مبلغاً قدره اثنان وستون ألفاً وخمسمائة جنيه.

الشاهد السادس والخمسون بعد الثلاثمائة :-

محمد جلال أحمد عثمان

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه ، وأضاف بقيادته سيارة أقلت الشاهدَيْن الخامس والخمسين بعد الثلاثمائة السابع والخمسين بعد الثلاثمائة

والمتوفَّى شفيق على أحمد وارتطامه بإحدى الأشجار بعد انحرافه بالسيارة مرغَماً لتضييق سيارة عليه وفقده وعيه على إثر ذلك.

الشاهد السابع والخمسون بعد الثلاثمائة :-

إبراهيم عبد المنعم الصادق عطية

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه.

الشاهد الثامن والخمسون بعد الثلاثمائة :-

كمال مدني طايع أحمد

يشهد

بتكليفه الشاهد الخامس والخمسون بعد الثلاثمائة بنقل مبلغ تسعمائة واثنين وثلاثين ألف جنيه ، وفي أعقاب تسلمه المبلغ أخطره بتعرض السيارة استقلاله لإطلاق أعيرة نارية وتمكن مطلقوها من الاستيلاء على جُل عهدته ، فانتقل إليه وأبصره مصاباً والسيارة مهشمة ، وتبين سرقة المَبلَغ.

الشاهد التاسع والخمسون بعد الثلاثمائة :-

ياسر سيد عبد المجيد محمد

الشاهد الستون بعد الثلاثمائة :-

رجب محمود غنيم أحمد

يشهدان

بمرافقتهما سابقَيْهما وقررا بمضمون شهادته.

الشاهد الحادي والستون بعد الثلاثمائة :-

أحمد حسين محمد سالم عميد شرطة

يشهد

أنه حال تفقده الحالة الأمنية بمنطقة عزبة شعيب أبصر السيارة رقم ط ص ع ٨١٣٤ مهشمة وجوارها المجني عليه شفيق على أحمد مضرجاً بدمائه ، والشهود من الخامس والخمسين بعد الثلاثمائة حتى السابع والخمسين بعد الثلاثمائة وبهم إصابات.

الشاهد الثاني والستون بعد الثلاثمائة :-

السيد لطفي السيد نصر زمزم

يشهد

بتلقيه بلاغاً بإطلاق أعيرة نارية صوب مستقلي سيارة بريد وسرقة أموال منها ، فانتقل إليها وأبصرها مهشمة ، ورافق الشاهد الثامن والخمسون بعد الثلاثمائة إلى مكتب البريد لتأمينه وما تبقى من مبلغ العهدة.

الشاهد الثالث والستون بعد الثلاثمائة :-

حمدي أحمد محمود داود

يشهد

أنه حال تواجده أمام حانوته أبصر المجني عليه غريب السيد سالم مستقلاً سيارته وتتتبعه سيارة أخرى ، ثم تناهى لسمعه دوي إطلاق أعيرة نارية وشاهد السيارة الأخيرة مسرعة باتجاه طريق مصر الإسماعيلية ، فانتقل إلى مصدر إطلاق الأعيرة فأبصر المجني عليه مضرجاً بدمائه وعثر على ظرف لعيار ناري.

<u>الشاهد الرابع والستون بعد الثلاثمائة :-</u>

رشاد أحمد موسى علي

يشهد

أنه تناهى لسمعه دويَّ إطلاق أعيرة نارية فهرع إلى مصدر إطلاقها وأبصر المجني عليه مضرجاً بدمائه ، وشاهد سيارة الأخير تبتعد وأخرى مسرعتيْن.

<u>الشاهد الخامس والستون بعد الثلاثمائة :-</u>

صلاح محمد النادي عليوة

يشهد

بإبلاغه بقتل المجني عليه غريب أحمد السيد سالم فانتقل إليه وعثر جوار جثمانه على فارغي طلق ناري عيار ٩ ملل ، كما تقابل مع سابقَيْه وآخر

وأخبروه باستيلاء مجهولين على سيارة دفع رباعي رقم ط ص ر ٨٧٦٥ والمملوكة للمجني عليه.

الشاهد السادس والستون بعد الثلاثمائة :-

أحمد على جمال محمد شمس الدين

يشهد

أنه بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٢٨ حال تواجده بجهة عمله خلف النقطة الأمنية بمطلع كوبري طلخا العلوي فوجئ بدراجتين بخاريتين يستقلهما أربعة أشخاص ملثمي الوجوه محرزين سلاحين ناريين - بندقيتين آليتين - عرجوا متجهين صوب النقطة الأمنية فذهب للاستغاثة بزملائه ، فتناهى إلى سمعه دوى أعيرة نارية كثيفة فهرع والشاهدان السابع والستون بعد الثلاثمائة ، والثامن والستون بعد الثلاثمائة إلى النقطة لاستطلاع الأمر فتبين مصرع المجني عليهم محمد صفوت محمد وشريف سعد على وأحمد عبد المحسن محمد من قوة مرور الدقهلية وفرار مرتكبي الواقعة .

الشاهد السابع والستون بعد الثلاثمائة :-

فتحي شعبان عبد الرازق أبو النجا

الشاهد الثامن والستون بعد الثلاثمائة :-

عبد العزيز العرابي عبد العزيز الحداد

يشهدان

بمضمون ما شهد به سابقهما.

الشاهد التاسع والستون بعد الثلاثمائة :-

محمد صلاح عبد الله حسن

يشهد

أنه بليلة ٢٠١٣/١٢/٢٤ حال تواجده بحانوته المجاور لديوان مديرية أمن الدقهلية أبصر سيارة شرطة تمر من الشارع الفاصل بين ديوان المديرية ومسرح المنصورة القومي أعقبها سيارة نقل بيضاء اللون مغطى صندوقها الخلفي ثم انفجرت وبها قائدها وخلفت موجة عاتية من الدمار بمبنى مديرية الأمن وما حوله من مبان ، وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالبطن.

الشاهد السبعون بعد الثلاثمائة :-

خالد أحمد حلمي عمارة

يشهد

أنه ليلة حال تواجده بأحد المقاهي المجاورة لديوان مديرية أمن الدقهلية أبصر سيارة نقل بيضاء اللون مسرعة أمامه ، أعقب ذلك رؤيته وسماعه دوي الانفجار، وإصابته من جرائه بجروح وكدمات بالوجه والجسم.

الشاهد الحادى والسبعون بعد الثلاثمائة :-

عصام ابراهيم المتولي الشافعي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والكتف والعين اليمنى.

الشاهد الثانى والسبعون بعد الثلاثمائة :-

لطفي سليمان محمد شريف

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه والظهر والجانب الأيمن.

الشاهد الثالث والسبعون بعد الثلاثمائة :-

عادل محمود يوسف علي

يشهد

أنه حال مروره بسيارته أمام ديوان مديرية أمن الدقهلية تناهى لسمعه دوي انفجار أدى لتصدع مبنى المديرية والمباني المجاورة له ، وحدوث إصابته جراء الانفجار بمناطق متفرقة بجسده ، وتلفيات بسيارته.

الشاهد الرابع والسبعون بعد الثلاثمائة :-

الخطيب السيد عيد على

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه بشأن الواقعة وأضاف بإصابته جراء الانفجار بعينه.

الشاهد الخامس والسبعون بعد الثلاثمائة :-

يحيى علي الدمرداش مصطفى

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقاه وأضاف بإصابته جراء الانفجار برقبته.

الشاهد السادس والسبعون بعد الثلاثمائة :-

على سليمان سليمان السبكي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه واليد اليمنى.

الشاهدة السابعة والسبعون بعد الثلاثمائة :-

عزة رضا الله إسماعيل

تشهد

بمضمون ما شهد به سابقوها وأضافت بإصابتها جراء الانفجار برأسها.

الشاهد الثامن والسبعون بعد الثلاثمائة :-

سمير السيد أحمد الأنور

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه ، وحدوث تلفيات بمسكنه.

الشاهد التاسع والسبعون بعد الثلاثمائة :-

موسى عبد الحميد أحمد محمد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس.

الشاهد الثمانون بعد الثلاثمائة :-

محمد يوسف محمد عبد ربه

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بقدمه.

الشاهد الحادي والثمانون بعد الثلاثمائة :-

ثروت يحيى عبد العليم دويم

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس.

الشاهد الثاني والثمانون بعد الثلاثمائة :-

أحمد يحيى طرابية موسى

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالصدر.

الشاهد الثالث والثمانون بعد الثلاثمائة :-

سمري محمود على محمود

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس.

الشاهد الرابع والثمانون بعد الثلاثمائة :-

أحمد عادل علي محمد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بوفاة خمسة مجندين من القوة المرافقة له من جراء الانفجار ، فضلاً عن إصابته بجروح متفرقة بالوجه والجسد.

الشاهد الخامس والثمانون بعد الثلاثمائة :-

محمد محمد أحمد شحاتة

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه والصدر.

الشاهد السادس والثمانون بعد الثلاثمائة :-

طارق محمد السعيد

يشهد

أنه حال خدمته بديوان مديرية أمن الدقهلية تناهى لسمعه دوي انفجار فقد على إثره الوعي وأضاف بإصابته من جرائه بالرأس والفخذ

الشاهد السابع والثمانون بعد الثلاثمائة :-

محمد عبد الرازق قنديل لواء شرطة

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والوجه والظهر والرقبة والذراع والفخذ الأيسر وقطع بالغدة اللعابية.

الشاهد الثامن والثمانون بعد الثلاثمائة :-

أحمد إبراهيم حسن رماح

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقاه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بأنحاء متفرقة بجسده.

الشاهد التاسع والثمانون بعد الثلاثمائة :-

أسعد يوسف محمد المتبولي

الشاهد التسعون بعد الثلاثمائة :-

محمد سامي السيد البرعي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس.

الشاهد الحادي والتسعون بعد الثلاثمائة :-

محمد حافظ حسن محمد مقدم شرطة

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه والرأس ، ووفاة المجني عليه سامح السعودي.

الشاهد الثاني والتسعون بعد الثلاثمائة :-

أحمد عادل عبد القادر مدكور ضابط مباحث بمديرية أمن الدقهلية.

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه والجسد.

الشاهد الثالث والتسعون بعد الثلاثمائة :-

محمود أحمد أحمد الساعي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه والجسد.

الشاهد الرابع والتسعون بعد الثلاثمائة :-

رضا عبد الله علي الجمل

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه والساق اليمنى.

الشاهد الخامس والتسعون بعد الثلاثمائة :-

عامر زين العابدين السيد الطنطاوي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس.

الشاهد السادس والتسعون بعد الثلاثمائة :-

إبراهيم عبد العزيز فتح الله

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه واليد اليمنى.

الشاهد السابع والتسعون بعد الثلاثمائة :-

عبده حسن عبد الرحمن حسن

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بأنحاء جسده.

الشاهد الثامن والتسعون بعد الثلاثمائة :-

عادل شعبان عبد النبي عطية

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس.

الشاهد التاسع والتسعون بعد الثلاثمائة :-

محمود أحمد محمود محمد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالقدمين.

الشاهد الأربعمائة :-

سليم حسين عبد المنصف

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار باليد اليسرى.

الشاهد الحادي بعد الأربعمائة :-

محمد أمين عبد العزيز علي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس.

الشاهد الثاني بعد الأربعمائة :-

محمد السيد محمد جويدة

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه والذراع والساق اليسرى.

الشاهد الثالث بعد الأربعمائة :-

ياسر رجب محمد عبد الحميد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس واليد اليمنى.

الشاهد الرابع بعد الأربعمائة :-

عامر محمد أحمد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس واليد اليمنى.

الشاهد الخامس بعد الأربعمائة :-

فاروق الشحات عبد العاطي عطية

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والظهر.

الشاهد السادس بعد الأربعمائة :-

أيمن سليمان أحمد محمد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه واليدين.

الشاهد السابع بعد الأربعمائة :-

نبيل نصحي عبد اللطيف عبد الفتاح

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والظهر.

الشاهد الثامن بعد الأربعمائة :-

علاء شعبان مراد عبد الرحمن

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بكسور بالظهر.

الشاهد التاسع بعد الأربعمائة :-

خالد سيد حسين سيد متولي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه والساق اليسرى.

الشاهد العاشر بعد الأربعمائة :-

وائل صالح نصر موسى

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بأنحاء جسده.

الشاهد الحادي عشر بعد الأربعمائة :-

محمد رضا عبد الله عبد القادر فرج

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس.

الشاهد الثاني عشر بعد الأربعمائة :-

السيد بركات المغازي أحمد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس.

الشاهد الثالث عشر بعد الأربعمائة :-

مصطفى الهادي السيد العناني

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس.

الشاهد الرابع عشر بعد الأربعمائة :-

رضا عبد الحميد عبد المجيد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه والظهر.

الشاهد الخامس عشر بعد الأربعمائة :-

كرم ممدوح عبد الفتاح عيسى

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه والصدر.

الشاهد السادس عشر بعد الأربعمائة :-

عادل ابراهيم المغاورى محمود

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار.

الشاهد السابع عشر بعد الأربعمائة :-

أحمد محمد جلال

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والوجه.

الشاهد الثامن عشر بعد الأربعمائة :-

أبو وردة على محمد عوض

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والعضد الأيمن.

الشاهد التاسع عشر بعد الأربعمائة :-

عبادة أبو الهيثم محمد فرج

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالصدر والذراع الأيمن.

الشاهد العشرون بعد الأربعمائة :-

محمد حلمي السنوسي علي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالصمم.

الشاهد الحادي والعشرون بعد الأربعمائة :-

محمد عبد السميع محمد عبد السميع

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والوجه واليد اليسرى.

الشاهد الثانى والعشرون بعد الأربعمائة :-

عوض الله فتح الله عبد اللطيف

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والظهر.

الشاهد الثالث والعشرون بعد الأربعمائة :-

محمود المتولي عبد الفتاح المتولي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس.

الشاهد الرابع والعشرون بعد الأربعمائة :-

فؤاد احمد السيد حسن

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بأنحاء جسده.

الشاهد الخامس والعشرون بعد الأربعمائة :-

عمرو محمد حسن فرج

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بيديه.

الشاهد السادس والعشرون بعد الأربعمائة :-

محمد صبري صابر الخشب

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالأذنين واليدين.

الشاهد السابع والعشرون بعد الأربعمائة :-

ماهر الأحمدي علي المتولي عقيد شرطة

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والوجه والذراع والكتف الأيمن.

الشاهد الثامن والعشرون بعد الأربعمائة :-

رضا عبد الحميد عطية السيد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه والذراع الأيمن.

الشاهد التاسع والعشرون بعد الأربعمائة :-

عبد الفتاح إبراهيم عبد الفتاح رمضان

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والقدم اليمنى

الشاهد الثلاثون بعد الأربعمائة :-

سامي سامي عبده السيد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والذراع الأيمن.

الشاهد الحادي والثلاثون بعد الأربعمائة :-

إبراهيم أحمد أحمد السيد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والوجه والرقبة والصدر واليد اليسرى والفخذين.

الشاهد الثانى والثلاثون بعد الأربعمائة :-

عادل محمود عمارة عمارة

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والقدم اليمنى.

الشاهد الثالث والثلاثون بعد الأربعمائة :-

تامر سلامة رضوان حسين

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس وأنحاء جسده.

الشاهد الرابع والثلاثون بعد الأربعمائة :-

فاروق الشحات عبد العاطي عطية

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس وأنحاء جسده.

الشاهد الخامس والثلاثون بعد الأربعمائة :-

علي أحمد علي الباز

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس.

الشاهد السادس والثلاثون بعد الأربعمائة :-

مصطفى سليمان محمد علي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس.

الشاهد السابع والثلاثون بعد الأربعمائة :-

أحمد علي علي إبراهيم

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بقدمه اليمنى.

الشاهد الثامن والثلاثون بعد الأربعمائة :-

عبد السلام أحمد محمود قنديل

يشهد

أنه نفاذاً لقرار النيابة العامة الصادر بتشكيل لجنة سباعية من الإدارة الهندسية بمحافظة الدقهلية للانتقال لمحيط ديوان مديرية أمن الدقهلية وإجراء المعاينة اللازمة لها والمنشآت العامة والخاصة والعقارات والحوانيت المجاورة لبيان ما بها من تلفيات وتقدير قيمتها وبيان مالكيها ، فقد تشكلت اللجنة برئاسته وعضوية الشهود من التاسع والثلاثين بعد الأربعمائة حتى الرابع والأربعين بعد الأربعمائة ، وعاينت المباني والمنشآت المتضررة وانتهت أنه على إثر انفجار بمحيط مديرية أمن الدقهلية حدثت تلفيات بمبناها خلفت أضراراً قيمتها سبعة عشر مليون جنيه ، وبمبني مجلس مدينة المنصورة قيمتها ثمانية عشر مليوناً وخمسمائة ألف جنيه خلافاً للقيمة الأثرية للمبنى ، وبمبني مسجد الصالح أيوب قيمتها خمسمائة ألف جنيه خلافاً للقيمة الأثرية للمسجد ، وبمبنى نادي قضاة المنصورة قيمتها سبعمائة وخمسون ألف جنيه ، وبمبنى نادي المعلمين قيمتها عشرة آلاف جنيه ، وبمبنى نادي التجديف قيمتها عشرة آلاف جنيه ، وبمبنى الهيئة المصرية العامة لمشروعات الصرف قيمتها سبعة آلاف وستمائة وعشرون جنيه ، وأن التلفيات التي حدثت بالحوانيت والمحال والعقارات الكائنة بشوارع السكة الجديدة وبورسعيد والجمهورية والصاغة والعباسي والسكة القديمة ومحمود عبد العظيم خلفت أضراراً قيمتها أربعة ملايين جنيه.

<u>الشاهد التاسع والثلاثون بعد الأربعمائة :-</u>

السيد السيد السيد حال

<u>الشاهد الأربعون بعد الأربعمائة :-</u>

محمد عيد يوسف جمعة

يشهدان

بعضويتهما باللجنة رئاسة الشاهد الثامن والثلاثون بعد الأربعمائة وشهدا بذات ما شهد به.

<u>الشاهدةالحادية والأربعون بعد الأربعمائة :-</u>

نرمين محمود محمود أحمد محمود

تشهد

بمضمون ما شهد به سابقوها وأضافت بحدوث تلفيات بمبنى مركز شرطة طلخا خلفت أضراراً قيمتها خمسة وعشرون ألف جنيه ، وبمبنى رئاسة مركز طلخا قيمتها أربعة آلاف وخمسمائة جنيه ، وبمبنى مدرسة صلاح سالم قيمتها عشرون ألف جنيه ، وبمبنى نادي التجاريين قيمتها ستة آلاف وخمسمائة جنيه وبمبنى نادي التطبيقيين قيمتها ألفان جنيه وبمبنى نادي العلميين قيمتها خمسمائة جنيه وبمبنى مباحث التهرب الضريبي قيمتها سبعة آلاف جنيه ، وبمبنى حزب الأحرار قيمتها أربعة آلاف جنيه ، وبمبنى حزب التجمع قيمتها خمسة آلاف جنيه ، وبمبنى دار ابن لقمان قيمتها خمسة آلاف جنيه خلافاً للقيمة الأثرية له ، وبمبنى الجهاز المركزي للمحاسبات بالمنصورة قيمتها ثلاثة آلاف جنيه ، وبمبنى محكمة المنصورة الابتدائية قيمتها خمسة آلاف جنيه ، وأضافت أن إجمالي الأضرار المخلفة عن تفجير مديرية أمن الدقهلية بالأملاك العامة والخاصة تزيد قيمتها على خمسة وأربعون مليون جنيه.

الشاهد الثانى والأربعون بعد الأربعمائة :-

عبد السلام يونس صبحي طرابلسي

الشاهد الثالث والأربعون بعد الأربعمائة :-

سلوى جابر نور الدين محمد

الشاهد الرابع والأربعون بعد الأربعمائة :-

صباح إبراهيم علي الصيرفي

يشهدون

بعضويتهم باللجنة رئاسة الشاهد الثامن والثلاثون بعد الأربعمائة وشهدوا بذات ما شهد به سابقوهم.

الشاهد الخامس والأربعون بعد الأربعمائة :-

محمد إبراهيم عبد الهادي بدر

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالبنك عمله.

الشاهد السادس والأربعون بعد الأربعمائة :-

ناجي جابر عوض حسن

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بوحدة الجلاء التابعة لمديرية التضامن الاجتماعي محل عمله خلفت أضراراً قيمتها عشرة آلاف جنيه.

الشاهد السابع والأربعون بعد الأربعمائة :-

محمد السيد علي محمود الشرقاوي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بعدد مائة واثنتي عشر صندوق انتخابي من الصناديق المعدة لاستخدامها في العمليات الانتخابية والمحفوظة بديوان قسم أول المنصورة.

الشاهد الثامن والأربعون بعد الأربعمائة :-

رزق السيد عرفات أحمد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالشركة عمله خلفت أضراراً قيمتها ستة وأربعون ألف جنيه.

الشاهد التاسع والأربعون بعد الأربعمائة :-

حمادة صبحي عوضين

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمقر الجريدة عمله خلفت أضراراً قيمتها مائة ألف جنيه.

الشاهد الخمسون بعد الأربعمائة :-

إبراهيم احمد عبد الحافظ

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالشركة عمله خلفت أضراراً قيمتها خمسة عشر ألف جنيه.

الشاهد الحادي والخمسون بعد الأربعمائة :-

محمود العدل القطب غنيم

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة ألف جنيه.

الشاهد الثاني والخمسون بعد الأربعمائة :-

حسن موسى قطب حسن

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثلاثون ألف جنيه.

الشاهد الثالث والخمسون بعد الأربعمائة :-

نبيل إبراهيم المحمدي إبراهيم

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ألفا جنيه.

الشاهد الرابع والخمسون بعد الأربعمائة :-

محمد مجدي مصطفى النادي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمكتبه خلفت أضراراً قيمتها عشرة آلاف جنيه.

الشاهد الخامس والخمسون بعد الأربعمائة :-

عبد الناصر عبد النبي محمد حمامة

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته.

الشاهد السادس والخمسون بعد الأربعمائة :-

أحمد عبد الله شريف فرج

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالصيدلية خاصته خلفت أضراراً قيمتها خمسون ألف جنيه.

الشاهد السابع والخمسون بعد الأربعمائة :-

محمد عبد العليم حسن

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة آلاف جنيه.

الشاهد الثامن والخمسون بعد الأربعمائة :-

محمد عبد الرازق فتحي عبد الرازق

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالصيدلية خاصته خلفت أضراراً قيمتها عشرون ألف جنيه.

الشاهد التاسع والخمسون بعد الأربعمائة :-

السيد مصطفى احمد السيد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته وسيارته خلفت أضراراً قيمتها ثلاثمائة وخمسون ألف جنيه.

الشاهد الستون بعد الأربعمائة :-

مصطفى إبراهيم الدسوقي محمد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وخمسون ألف جنيه.

الشاهد الحادي والستون بعد الأربعمائة :-

وليد محمود صابر محمود سعود

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وثمانون ألف جنيه.

الشاهد الثاني والستون بعد الأربعمائة :-

عاطف حمزة حسن محمد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة وثمانون ألف جنيه.

الشاهد الثالث والستون بعد الأربعمائة :-

عادل حسن حسن شرابي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته.

<u>الشاهد الرابع والستون بعد الأربعمائة :-</u>

أحمد محمد أبو المعاطي ابراهيم

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسون ألف جنيه.

<u>الشاهد الخامس والستون بعد الأربعمائة :-</u>

محمد طلعت محمد المنشاوي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة ألف جنيه.

<u>الشاهد السادس والستون بعد الأربعمائة :-</u>

وليد عبد الخالق السيد ابراهيم حجاج

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته.

الشاهد السابع والستون بعد الأربعمائة :-

عماد عادل عطية محمود رمضان

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه وحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة ألف جنيه.

الشاهد الثامن والستون بعد الأربعمائة :-

عصام عيد محمد الدسوقي العشري

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وخمسون ألف جنيه.

الشاهد التاسع والستون بعد الأربعمائة :-

أيمن أحمد محمد محمود عبده

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثمانية آلاف جنيه.

الشاهد السبعون بعد الأربعمائة :-

عبد الحميد محمد إسماعيل عثمان

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثمانية ألف جنيه.

الشاهد الحادي والسبعون بعد الأربعمائة :-

إبراهيم عبد الرحيم رمضان

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها أربعون ألف جنيه.

الشاهد الثاني والسبعون بعد الأربعمائة :-

أحمد القباري حسن دياب

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها عشرة آلاف جنيه.

الشاهد الثالث والسبعون بعد الأربعمائة :-

أحمد عبد الرحيم رمضان حسب الله

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثلاثون ألف جنيه.

الشاهد الرابع والسبعون بعد الأربعمائة :-

أحمد محمد علي سعيد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها تسعون ألف جنيه.

الشاهد الخامس والسبعون بعد الأربعمائة :-

محسن سليمان سليمان الحالي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالشركة عمله.

الشاهد السادس والسبعون بعد الأربعمائة :-

محمد محمد علي سعيد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة ألف جنيه.

الشاهد السابع والسبعون بعد الأربعمائة :-

خالد عبد الحميد محمد مرسي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها سبعمائة وخمسون ألف جنيه.

الشاهد الثامن والسبعون بعد الأربعمائة :-

جمال علي علي العفيفي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وعشرون ألف جنيه.

الشاهد التاسع والسبعون بعد الأربعمائة :-

يسري محمد السعيد محمد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالحانوت إدارته.

الشاهد الثمانون بعد الأربعمائة :-

الهادي حسن محمد الهادي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالحانوت إدارته خلفت أضراراً قيمتها مائة وأربعة عشر ألف وتسعمائة وخمسون جنيه.

الشاهد الحادي والثمانون بعد الأربعمائة :-

ياسر أمين السيد عيسى

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها عشرون ألف جنيه.

الشاهد الثاني والثمانون بعد الأربعمائة :-

محمد إبراهيم إبراهيم حليمة

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثمانون ألف جنيه.

الشاهد الثالث والثمانون بعد الأربعمائة :-

فوده فوده عبد الرازق الحسيني

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثلاثون ألف جنيه.

الشاهد الرابع والثمانون بعد الأربعمائة :-

محمد مدحت ابراهيم حسين

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثلاثون ألف جنيه.

الشاهد الخامس والثمانون بعد الأربعمائة :-

السيد توكل السيد يوسف

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائتان وخمسون ألف جنيه.

الشاهد السادس والثمانون بعد الأربعمائة :-

درويش محروس أحمد مصطفى

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة ألف جنيه.

الشاهد السابع والثمانون بعد الأربعمائة :-

منصور الذكي مصطفى الصعيدي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوتيه خلفت أضراراً قيمتها مائة وعشرون ألف جنيه.

الشاهد الثامن والثمانون بعد الأربعمائة :-

كمال علي أحمد الغندور

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها عشرون ألف جنيه.

الشاهد التاسع والثمانون بعد الأربعمائة :-

علي النبوي علي حسن عماد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ستمائة ألف جنيه.

الشاهد التسعون بعد الأربعمائة :-

وليد صابر غريب محمد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها عشرون ألف جنيه.

الشاهد الحادى والتسعون بعد الأربعمائة :-

سامح أحمد بدير رزق

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها عشرة آلاف جنيه.

الشاهد الثانى والتسعون بعد الأربعمائة :-

محمد صلاح أحمد بدير

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها عشرة آلاف جنيه.

الشاهد الثالث والتسعون بعد الأربعمائة :-

صهيب أحمد يوسف أحمد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثلاثون ألف جنيه.

الشاهد الرابع والتسعون بعد الأربعمائة :-

أشرف أحمد محمد العمريطي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة عشر ألف جنيه.

الشاهد الخامس والتسعون بعد الأربعمائة :-

هيثم محمود عبد العزيز السيد دربالة

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وأربعون ألف جنيه.

الشاهد السادس والتسعون بعد الأربعمائة :-

هشام فاروق عبد الرازق خاطر

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة ألف جنيه.

الشاهد السابع والتسعون بعد الأربعمائة :-

أشرف فتحي السعيد حجازي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالحانوت إدارته خلفت أضراراً قيمتها مائتا ألف جنيه.

الشاهد الثامن والتسعون بعد الأربعمائة :-

محمد ناصر عطية محمود رمضان

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة وثمانون ألف جنيه.

الشاهد التاسع والتسعون بعد الأربعمائة :-

محمود فاروق إبراهيم إبراهيم

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالحانوتين إدارته خلفت أضراراً قيمتها مائة وسبعون ألف جنيه.

الشاهد الخمسمائة :-

أيمن محمد موسى حسن موسى قش

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحوانيته خلفت أضراراً قيمتها ستة وثلاثون ألف جنيه.

الشاهد الحادى بعد الخمسمائة :-

بشير يوسف ابراهيم إسماعيل

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وأربعون ألف وثلاثمائة جنيه.

الشاهد الثانى بعد الخمسمائة :-

محمد عصام السيد عبد القادر علي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وعشرون ألف جنيه.

الشاهد الثالث بعد الخمسمائة :-

عماد عبد الرازق فتحي عبد الرازق نور الدين

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة وستون ألف جنيه.

الشاهد الرابع بعد الخمسمائة :-

محمد حمدي على البيومي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة وخمسون ألف جنيه.

الشاهد الخامس بعد الخمسمائة :-

تامر حمودة عبد الشافي حمودة

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالشركة عمله خلفت أضراراً قيمتها أربعون ألف جنيه.

الشاهد السادس بعد الخمسمائة :-

خالد موسى قطب حسن علي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها عشرة آلاف جنيه.

الشاهد السابع بعد الخمسمائة :-

محمد عبده السيد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالحانوت إدارته خلفت أضراراً قيمتها سبعة وعشرون ألف جنيه.

الشاهد الثامن بعد الخمسمائة :-

عصام عثمان العجمي عبد الله

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته.

الشاهد التاسع بعد الخمسمائة :-

محمد علاء حسانين الخميسي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها عشرون ألف جنيه.

الشاهد العاشر بعد الخمسمائة :-

محمد محمد محمد مصطفى المنشاوي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها سبعون ألف جنيه.

الشاهد الحادى عشر بعد الخمسمائة :-

أسامة مصطفى محمد العشماوي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وخمسون ألف جنيه.

الشاهد الثانى عشر بعد الخمسمائة :-

على عوض الله على هلال

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمكتبه والشركة إدارته خلفت أضراراً قيمتها ثلاثمائة ألف جنيه.

الشاهد الثالث عشر بعد الخمسمائة :-

عاطف محمد عزمي عباس عبد الوهاب

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وأربعون ألف جنيه.

الشاهد الرابع عشر بعد الخمسمائة :-

طلعت محمد محمد المنشاوي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة وعشرون ألف جنيه.

الشاهد الخامس عشر بعد الخمسمائة :-

أمير محمد كمال عبد العزيز

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالحانوت إدارته خلفت أضراراً قيمتها مائتا ألف جنيه.

الشاهد السادس عشر بعد الخمسمائة :-

السيد محمد ابراهيم القاضي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها عشرون ألف جنيه.

الشاهد السابع عشر بعد الخمسمائة :-

محمد عوض محمد عوض الألفي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة وعشرة آلاف جنيه.

الشاهد الثامن عشر بعد الخمسمائة :-

السيد هانئ على السيد عبد الرحمن

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها عشرون ألف جنيه.

الشاهد التاسع عشر بعد الخمسمائة :-

طارق حسين عثمان حسين

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها عشرون ألف جنيه.

الشاهد العشرون بعد الخمسمائة :-

أحمد عبد الباسط رمضان

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسون ألف جنيه.

الشاهد الحادي والعشرون بعد الخمسمائة :-

محمود محمود عبد الحميد السيد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائتان وخمسون ألف جنيه.

الشاهد الثاني والعشرون بعد الخمسمائة :-

نجاح محمد محمد عطية البدوي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها اثنا وعشرون ألف جنيه.

الشاهد الثالث والعشرون بعد الخمسمائة :-

صلاح حسن محمد السيد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثلاثمائة وسبعون ألف جنيه.

الشاهد الرابع والعشرون بعد الخمسمائة :-

إبراهيم عبد النعيم على عيسى

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسمائة جنيه.

الشاهد الخامس والعشرون بعد الخمسمائة :-

هشام أحمد عبد العزيز أبو شريحة

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وثلاثون ألف جنيه.

الشاهد السادس والعشرون بعد الخمسمائة :-

محي محمد محي شعيب مكاري

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وسبعون ألف جنيه.

الشاهد السابع والعشرون بعد الخمسمائة :-

عمرو أسعد محمود العناني

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وعشرون ألف جنيه.

الشاهد الثامن والعشرون بعد الخمسمائة :-

محمد الحسيني عبد الجليل الحسيني

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وثلاثون ألف جنيه.

الشاهد التاسع والعشرون بعد الخمسمائة

كمال طة احمد طة

انة علي اثر انفجار حدثت تلفيات بحانوتة خلفت اضرارا قيمتها مائة وعشرون الف جنية

الشاهد الثلاثون بعد الخمسمائة

عماد محمد السيد عوض

انة علي اثر انفجار احدث تلفيات بالشركة ادارتة خلفت اضرار قيمتها مائة وخمسون الف جنية

الشاهد الواحد وثلاثون بعد الخمسمائة

عبد اللطيف عبد المقصود عبد اللطيف

انة علي اثر انفجار حدثت تلفيات بحانوتة خلفت اضرارا قيمتها ثلاثون الف جنية

الشاهد الثانى وثلاثون بعد الخمسمائة

فتحي عبد الرازق نور الدين

انة علي اثر انفجار حدثت تلفيات بحانوتة خلفت اضرارا قيمتها ستون الف جنية

الشاهد الثالث وثلاثون بعد الخمسمائة

خالد اسماعيل محمد محمد عبد الجواد

انة علي اثر انفجار حدثت تلفيات بفندق ملكة خلفت اضرارا قيمتها ستون الف جنية

الشاهد الرابع والثلاثون بعد الخمسمائة :-

علاء الدين على حسين شلبي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسون ألف جنيه.

الشاهد الخامس والثلاثون بعد الخمسمائة :-

محمد جاد الرب أحمد على

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وعشرون ألف جنيه.

الشاهد السادس والثلاثون بعد الخمسمائة :-

السيد عبد الله السيد حشيش

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة عشر ألف جنيه.

الشاهد السابع والثلاثون بعد الخمسمائة :-

جمال عبد الله السيد حشيش

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها عشرون ألف جنيه.

الشاهد الثامن والثلاثون بعد الخمسمائة :-

مصطفى السيد محمود حسن

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها اثنان وعشرون ألف جنيه.

الشاهد التاسع والثلاثون بعد الخمسمائة :-

أحمد مصطفى أحمد السيد غالي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالفندق ملكه خلفت أضراراً قيمتها ستمائة وخمسون ألف جنيه.

الشاهد الأربعون بعد الخمسمائة :-

محمد حامد الدسوقي علي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالفندق إدارته حانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسمائة ألف جنيه.

الشاهد الحادي والأربعون بعد الخمسمائة :-

ثروت محمد على سعيد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ستون ألف جنيه.

الشاهد الثانى والأربعون بعد الخمسمائة :-

محمد عبد العزيز عبد الفتاح

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة عشر ألف جنيه.

الشاهد الثالث والأربعون بعد الخمسمائة :-

أحمد سعد الدومونى سالم

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته.

الشاهد الرابع والأربعون بعد الخمسمائة :-

محمد مراد بهرام ناصف عبد العزيز

الشاهد الخامس والأربعون بعد الخمسمائة :-

وليد طلعت محمد محمد المنشاوي

الشاهد السادس والأربعون بعد الخمسمائة :-

فرج محمد عبد المعطي درويش

الشاهد السابع والأربعون بعد الخمسمائة :-

أشرف أحمد محمد العمريطي

يشهدون

بمضمون ما شهد به سابقُهم.

الشاهد الثامن والأربعون بعد الخمسمائة :-

توفيق مصطفى توفيق مصطفى

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه وحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائتا ألف جنيه للأول وخمسمائة ألف جنيه للثاني.

الشاهد التاسع والأربعون بعد الخمسمائة :-

خالد إبراهيم عبد الجليل

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وعشرون ألف جنيه.

الشاهد الخمسون بعد الخمسمائة :-

أحمد عبد المهيمن علي حندق

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة عشر ألف جنيه.

الشاهد الحادي والخمسون بعد الخمسمائة :-

يوسف تامر يوسف متولي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ستون ألف جنيه.

الشاهد الثانى والخمسون بعد الخمسمائة :-

مصطفي عزمي أبو الخير عطية

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائتا ألف جنيه.

الشاهد الثالث والخمسون بعد الخمسمائة :-

مصطفي عبد القادر أحمد الشهابي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائتان وخمسون ألف جنيه.

الشاهد الرابع والخمسون بعد الخمسمائة :-

جمال لطفي يوسف الحداد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وخمسون ألف جنيه.

الشاهد الخامس والخمسون بعد الخمسمائة :-

محمد عبد السميع السيد محمد كريم

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه وحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة وخمسون ألف جنيه بمسكنه ومائة وثمانون ألف جنيه بحانوته.

الشاهد السادس والخمسون بعد الخمسمائة :-

عوض محمد عوض الألفي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة وثمانون ألف جنيه.

الشاهد السابع والخمسون بعد الخمسمائة :-

علاء الدين فاروق الدسوقي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسون ألف جنيه.

الشاهد الثامن والخمسون بعد الخمسمائة :-

محمد صالح محمد عبد اللطيف

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة وعشرة آلاف جنيه.

الشاهد التاسع والخمسون بعد الخمسمائة :-

علي عبد ربه خليل عبد ربه

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وأربعون ألف جنيه.

الشاهد الستون بعد الخمسمائة :-

محمد رضوان محمود عبد النبي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وعشرون ألف جنيه.

الشاهد الحادي والستون بعد الخمسمائة :-

موهاب محمد عبد اللطيف علي شقرة

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة وخمسون ألف جنيه.

الشاهد الثانى والستون بعد الخمسمائة :-

محمد حسن عبد الفتاح محمد عابد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بصيدليته خلفت أضراراً قيمتها ثلاثون ألف جنيه.

الشاهد الثالث والستون بعد الخمسمائة :-

عبد الحميد عبد اللطيف المهدي غنيم

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها عشرة آلاف جنيه.

الشاهد الرابع والستون بعد الخمسمائة :-

إيهاب نبيل حسن

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم د م ج ١٦٨٧ خلفت أضراراً قيمتها خمسة عشر ألف جنيه.

الشاهد الخامس والستون بعد الخمسمائة :-

أيمن محمد سيد حناوي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم د س أ ٧٤٦١ خلفت أضراراً قيمتها ألفا جنيه.

الشاهد السادس والستون بعد الخمسمائة :-

تامر محمود سمير عبد المهيمن أبو الفتوح

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم ن هـ ن ٣٨٧.

الشاهد السابع والستون بعد الخمسمائة :-

محمد صبحي عبد العزيز غنيم

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم ١٥٥٣٩٣ المنوفية خلفت أضراراً قيمتها عشرون ألف جنيه.

الشاهد الثامن والستون بعد الخمسمائة :-

محمد السيد عبد العزيز مشالي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم د ل أ ١٨٣٢ حانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وعشرون ألف جنيه.

الشاهد التاسع والستون بعد الخمسمائة :-

ابراهيم رزق علي سلامة

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة عشر ألف جنيه.

الشاهد السبعون بعد الخمسمائة :-

ياسر محمود عبد الغني أحمد السيد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وعشرون ألف جنيه.

<u>الشاهد الحادى والسبعون بعد الخمسمائة :-</u>

طاهر السيد طاهر علام

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة وخمسة عشر ألف جنيه.

<u>الشاهد الثانى والسبعون بعد الخمسمائة :-</u>

أحمد محمد صلاح على البرلسي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها تسعون ألف جنيه.

<u>الشاهد الثالث والسبعون بعد الخمسمائة :-</u>

أحمد عزت فرج محمد بسطويسي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة وخمسة عشرون ألف جنيه.

الشاهد الرابع والسبعون بعد الخمسمائة :-

محمد حميدو محمد المنشاوي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائتا ألف جنيه.

الشاهد الخامس والسبعون بعد الخمسمائة :-

وائل أحمد محمود إبراهيم السواح

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وعشرون ألف جنيه.

الشاهد السادس والسبعون بعد الخمسمائة :-

أحمد إبراهيم محمد السرجاني

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها أربعون ألف جنيه.

الشاهد السابع والسبعون بعد الخمسمائة :-

محمد عبد الهادي سعد شلبي

يشهد

أنـه علـى إثر الانفجـار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة وخمسون ألف جنيه.

الشاهد الثامن والسبعون بعد الخمسمائة :-

تيسير محمود مسعد الغرباوي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثلاثة عشر ألف جنيه.

الشاهد التاسع والسبعون بعد الخمسمائة :-

يحي على الدمرداش مصطفى

يشهد

أنـه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثلاثمائة وخمسون ألف جنيه.

الشاهد الثمانون بعد الخمسمائة :-

طارق عزت محي شعيب

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة وعشرون ألف جنيه.

<u>الشاهد الحادي والثمانون بعد الخمسمائة :-</u>

أحمد أحمد المرسي حجازي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم د ب أ ٥١٩٤ خلفت أضراراً قيمتها خمسة وعشرون ألف جنيه.

<u>الشاهد الثاني والثمانون بعد الخمسمائة :-</u>

مصطفى محمد كمال عبد المجيد نقيب شرطة

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم د ج ر ٤٩٧٢ خلفت أضراراً قيمتها عشرون ألف جنيه.

<u>الشاهد الثالث والثمانون بعد الخمسمائة :-</u>

تامر عطا الله إبراهيم داود

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارة الشرطة رقم ٥٦١٦ شرطة خلفت أضراراً قيمتها خمسة وخمسون ألف جنيه.

الشاهد الرابع والثمانون بعد الخمسمائة :-

هشام محمد محمد فهيم

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم ٤٩٦٢ و ج هـ خلفت أضراراً قيمتها ثلاثة وثلاثون ألف وخمسمائة جنيه.

الشاهد الخامس والثمانون بعد الخمسمائة :-

زينهم عبد اللطيف جمعة المرسى

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارة الشرطة رقم ٧٩٦٨ ب/١٦ خلفت أضراراً قيمتها خمسة عشر ألف جنيه.

الشاهد السادس والثمانون بعد الخمسمائة :-

جلال محمود جاد الحصى

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم د ف ط ٣٨٥٦ خلفت أضراراً قيمتها ثلاثة آلاف جنيه.

الشاهد السابع والثمانون بعد الخمسمائة :-

توفيق السيد أحمد خيري

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة وخمسون ألف جنيه.

الشاهدةالثامنة والثمانون بعد الخمسمائة :-

عبير عشماوي عبد العزيز

تشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنها وحانوتها خلفت أضراراً قيمتها أربعون ألف جنيه بالأول ومائة وخمسون ألف بالثاني.

الشاهد التاسع والثمانون بعد الخمسمائة :-

مصطفى محمد صالح كشك

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثلاثون ألف جنيه.

الشاهد التسعون بعد الخمسمائة :-

رضا عطية حسونة

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم د ص ر ٣٧٥٤ خلفت أضراراً قيمتها ألفا جنيه.

الشاهد الحادي والتسعون بعد الخمسمائة :-

محمد عمر محمد شريف رائد شرطة

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم س ج م ٩٦٥١ خلفت أضراراً قيمتها خمسة وثمانون ألف جنيه.

الشاهد الثاني والتسعون بعد الخمسمائة :-

عمرو وحيد حسن الجريدلي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بشركته خلفت أضراراً قيمتها ثمان وستون ألف جنيهاً.

الشاهد الثالث والتسعون بعد الخمسمائة :-

علي علي عيد السيد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم ط ج ف ٧٩٢١ خلفت أضراراً قيمتها عشرة آلاف جنيه.

الشاهد الرابع والتسعون بعد الخمسمائة :-

مصطفى إبراهيم الدسوقي محمد

يشهد

أنـه علـى إثـر الانفجـار حـدثت تلفيات بسيارته رقم د ب ج ٣٤٧٩ خلفت أضراراً قيمتها خمسة وخمسون ألف جنيه.

الشاهد الخامس والتسعون بعد الخمسمائة :-

السيد مصطفى أحمد السيد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم د ط أ ١٨٧٥ خلفت أضراراً قيمتها أربعين ألف جنيه.

الشاهد السادس والتسعون بعد الخمسمائة :-

محمد عبداللطيف مصطفى أحمد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالفندق ملكه خلفت أضراراً قيمتها ستمائة وخمسون ألف جنيه.

الشاهد السابع والتسعون بعد الخمسمائة :-

محمد عبدالجليل محمد علي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم د ب ط ٦٩١٢ خلفت أضراراً قيمتها خمسة عشر ألف جنيه.

الشاهد الثامن والتسعون بعد الخمسمائة :-

عبداللطيف مصطفى أحمد مصطفى

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائتا ألف جنيه.

الشاهد التاسع والتسعون بعد الخمسمائة :-

محمد عبد الوهاب السيد بيومي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وسبعون ألف جنيه.

الشاهد الستمائة :-

أحمد عبد الرحمن فوزي حسن

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بعيادته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وسبعون ألف جنيه.

الشاهد الحادى بعد الستمائة :-

حمدي حسين محمد مقلاش مالك شركة

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بشركته خلفت أضراراً قيمتها خمس وعشرون ألف جنيه.

الشاهد الثانى بعد الستمائة :-

إبراهيم المرسى المرسي الشال

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة و ثلاثون ألف جنيه.

الشاهد الثالث بعد الستمائة :-

عثمان عمر عثمان حسن

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه خلفت أضراراً قيمتها مائة وثلاثون ألف جنيه.

الشاهد الرابع بعد الستمائة :-

محمد عبدالجليل عبدالجليل أحمد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثمان وأربعون ألف جنيه.

الشاهد الخامس بعد الستمائة :-

إبراهيم عبدالسميع عبدالقادر محمد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها عشرة آلاف جنيه.

الشاهد السادس بعد الستمائة :-

أيمن رمضان عبد الباسط رمضان

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها عشرون ألف جنيه.

الشاهد السابع بعد الستمائة :-

منصور منصور إبراهيم جويلي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها تسعة عشر ألف جنيه.

<u>الشاهد الثامن بعد الستمائة :-</u>

أبوالفتوح السيد أبوالفتوح السيد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثلاثون ألف جنيه.

<u>الشاهد التاسع بعد الستمائة :-</u>

على أحمد على محمد الطوخى

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسون ألف جنيه.

<u>الشاهد العاشر بعد الستمائة :-</u>

محمد حسني محمد شوكه

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثلاثون ألف جنيه.

الشاهد الحادى عشر بعد الستمائة :-

محسن عوض حسن لاشين

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثلاثون ألف جنيه

الشاهد الثانى عشر بعد الستمائة :-

سرور عبداللطيف إسماعيل محمد نور

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوتيه خلفت أضراراً قيمتها مائة ألف جنيه.

الشاهد الثالث عشر بعد الستمائة :-

أحمد صالح محمد عبداللطيف

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها واحد وعشرون ألف جنيه

الشاهد الرابع عشر بعد الستمائة :-

جمال صالح محمد عبد اللطيف

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة ألف جنيه.

الشاهد الخامس عشر بعد الستمائة :-

رمضان محمد على سعيد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها سبعون ألف جنيه.

الشاهد السادس عشر بعد الستمائة :-

السيد محمد إبراهيم عباس

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها سبعة عشر ألف جنيه.

الشاهد السابع عشر بعد الستمائة :-

عمار ماجد أبو المعاطي إبراهيم البدراوي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها عشرة آلاف جنيه.

<u>الشاهد الثامن عشر بعد الستمائة :-</u>

أحمد هلال إبراهيم محمد الشهابي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة آلاف جنيه.

<u>الشاهد التاسع عشر بعد الستمائة :-</u>

حامد أحمد شطا إبراهيم

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه خلفت أضراراً قيمتها ثلاثون ألف جنيه.

<u>الشاهد العشرون بعد الستمائة :-</u>

أحمد عبدالله شريف فرج

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسون ألف جنيه.

الشاهد الحادي والعشرون بعد الستمائة :-

محمد عبدالرازق فتحي عبدالرازق

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة وثلاثون ألف جنيه

الشاهد الثاني والعشرون بعد الستمائة :-

كمال حسن فتحينور الدين

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه وسيارته رقم د ل ط ٤٨٩٥ خلفت أضراراً قيمتها ثلاثة وعشرون ألف جنيه.

الشاهدة الثالثة والعشرون بعد الستمائة :-

فاطمة العزب علي محمد

تشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنها خلفت أضراراً قيمتها اثنان وأربعون ألف جنيه.

الشاهد الرابع والعشرون بعد الستمائة :-

مجدي عبد النبي محمد حمامة

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بشركته خلفت أضراراً قيمتها مائة وخمسون ألف جنيه.

الشاهدة الخامسة والعشرون بعد الستمائة :-

أمل مصطفى عباس طرشوبي

تشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوتها خلفت أضراراً قيمتها أربعة آلاف جنيه.

الشاهد السادس والعشرون بعد الستمائة :-

شريف محمد عبد النبي محمد حمامة

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسون ألف جنيه.

الشاهد السابع والعشرون بعد الستمائة :-

محمد مجدي عبد النبي محمد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسون ألف جنيه.

الشاهد الثامن والعشرون بعد الستمائة :-

وليد طلعت محمد محمد المنشاوي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائتان وخمسون ألف جنيه.

الشاهد التاسع والعشرون بعد الستمائة :-

هاني عبد اللطيف محمد الإمبابي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثلاثون ألف جنيه.

الشاهد الثلاثون بعد الستمائة :-

وصفى السيد محمود عامر

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته.

الشاهد الحادي والثلاثون بعد الستمائة :-

محمد فتحي عبدالرازق نورالدين

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها سبعون ألف جنيه.

الشاهد الثاني والثلاثون بعد الستمائة :-

محمد عبدالعليم حسين على

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة عشر ألف جنيه.

الشاهد الثالث والثلاثون بعد الستمائة :-

فرج عبد العاطي محمد المنشاوي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائتا ألف جنيه.

الشاهدة الرابعة والثلاثون بعد الستمائة :-

هالة حمدي توكل السيد

تشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثلاثون ألف جنيه.

الشاهد الخامس والثلاثون بعد الستمائة :-

السيد عبدالرحمن السعيد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائتا ألف جنيه.

الشاهد السادس والثلاثون بعد الستمائة :-

ممدوح محمود السيد عيسى

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ألف وسبعمائة جنيه.

الشاهد السابع والثلاثون بعد الستمائة :-

عنتر محمد على أبوالنصر

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بشركته خلفت أضراراً قيمتها خمسة عشر ألف جنيه.

الشاهدة الثامنة والثلاثون بعد الستمائة :-

نجلاء عبدالواحد عبدالخالق

تشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثمانون ألف جنيه.

الشاهد التاسع والثلاثون بعد الستمائة :-

أحمد أحمد محمد جويدة

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ستة آلاف جنيه.

الشاهد الأربعون بعد الستمائة :-

محمد رشاد محمد طلعت

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوت موكله خلفت أضراراً قيمتها مائتا ألف جنيه.

الشاهد الحادي والأربعون بعد الستمائة :-

محمد أحمد الدياسطى الشورة

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وأربعون ألف جنيه.

الشاهد الثانى والأربعون بعد الستمائة :-

على محمد على سعيد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة آلاف جنيه.

الشاهد الثالث والأربعون بعد الستمائة :-

أنور حسين محمد عبد الحميد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها عشرة آلاف جنيه.

الشاهد الرابع والأربعون بعد الستمائة :-

محمود محمد محمد حسن سعيد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثلاثون ألف جنيه.

الشاهد الخامس والأربعون بعد الستمائة :-

وائل عبد اللطيف حسانين الغلبان

يشهد

أنـه عـلى إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة وخمسون ألف جنيه.

الشاهد السادس والأربعون بعد الستمائة :-

ثروت أنور الباز عوض

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها عشرة آلاف جنيه.

الشاهد السابع والأربعون بعد الستمائة :-

عاطف محمد حسن العشري

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة ألف جنيه.

الشاهد الثامن والأربعون بعد الستمائة :-

مصطفى شوقي حامد يوسف الحداد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة و ثلاثون ألف جنيه.

الشاهد التاسع والأربعون بعد الستمائة :-

جمال على عبد المعين

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت إصابة أحمد تمام مسعد عطية بالرأس والرقبة والذراع اليسرى والفم.

الشاهد الخمسون بعد الستمائة :-

أحمد عبد الباسط السيد محمد ملازم أول شرطة

يشهد

أنه ليلة ٢٠١٣/٧/٢٤ حال خدمته بمديرية أمن الدقهلية على مقربة من قسم شرطة أول المنصورة تناهى لسمعه دوي انفجار بالمنطقة الفاصلة بين مديرية أمن الدقهلية وقسم الشرطة نتج عنه قتل المجني عليه إبراهيم

سليمان سعد سليمان وإصابة عدد من المجندين المعينين خدمة لتأمين المديرية فضلاً عن تلفيات بالمديرية وقسم أول المنصورة وبسيارات الأمن المركزي ، وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالظهر والكتف الأيسر ، وأعزى القصد من ذلك قتل ضباط وأفراد الشرطة واستهداف منشآتها.

الشاهد الحادي والخمسون بعد الستمائة :-

إسلام شعبان محمد السقا

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه ، وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والوجه.

الشاهد الثاني والخمسون بعد الستمائة :-

حسن محمد معوض محمد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقاه ، وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالحوض والجانب والذراع الأيمن.

الشاهد الثالث والخمسون بعد الستمائة :-

محمد سعد عبد الرؤوف

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه ، وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والساق والكتف واليد اليسرى.

<u>الشاهد الرابع والخمسون بعد الستمائة :-</u>

مصطفى السيد حمزة مصطفى

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه ، وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالظهر والجانب الأيمن.

<u>الشاهد الخامس والخمسون بعد الستمائة :-</u>

أحمد عبد الحكيم محمد السيد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه ، وأضاف بإصابته جراء الانفجار بيمين الصدر.

<u>الشاهد السادس والخمسون بعد الستمائة :-</u>

محمود عادل محمد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه ، وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه وأسفل العين اليمنى والظهر.

الشاهد السابع والخمسون بعد الستمائة :-

أحمد عادل ابراهيم علي عمر

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه ، وأضاف بإصابته جراء الانفجار بحرق بالوجه والذراعين وجروح بالقدم.

الشاهد الثامن والخمسون بعد الستمائة :-

أحمد السيد محمد الصيفي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه ، وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه والرقبة.

الشاهد التاسع والخمسون بعد الستمائة :-

عادل عبد الرحمن علي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بيمين الصدر.

الشاهد الستون بعد الستمائة :-

محمد السيد محمد المتولي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بظهره.

<u>الشاهد الحادي والستون بعد الستمائة :-</u>

حسان سامي أنور أحمد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بعينه اليمنى وأذنه اليسرى وساقه اليسرى.

<u>الشاهد الثاني والستون بعد الستمائة :-</u>

أحمد المتولي سمرة المتولي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بقدميه.

<u>الشاهد الثالث والستون بعد الستمائة :-</u>

محمد رضا عبد المقصود

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرقبة.

الشاهد الرابع والستون بعد الستمائة :-

علاء فتحي ابراهيم الحسين

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه.

الشاهد الخامس والستون بعد الستمائة :-

محسن سليمان سليمان سليمان الجالي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالحانوت إدارته والمملوك للشركة المصرية للأحذية باتا التابعة للشركة القابضة إحدى شركات قطاع الأعمال العام ، خلفت أضراراً قيمتها ثمانمائة جنيه.

الشاهد السادس والستون بعد الستمائة :-

أيمن إبراهيم عبده محمد

يشهد

أنه حال تواجده على مقربة من حانوته بجوار مسجد المجاهدين بمنطقة الساحة الشعبية بمدينة العريش ظُهر ٢٠١٣/٦/٩ أبصر المجني عليه محمد سيد عبد العزيز أبو شقرة ـ الضابط بقطاع الأمن الوطني ـ متوقفاً بسيارة نقل بيضاء اللون بكابينة مزدوجة أمام المسجد ثم حاذته سيارة أخرى بذات المواصفات وبزجاج معتم ـ لم يمكنه من الوقوف على عدد مستقليها

- ترجل منها شخص ملثم اتجه صوب المجني عليه وبادر بإطلاق عيارٍ ناري أصاب حائط المسجد فاختبأ بداخل حانوته خشية إصابته ، وتناهى لسمعه دوي تبادل إطلاق أعيرة نارية من أسلحة مختلفة وما أن انقضى حتى أبصر السيارتين تغادران والمجني عليه مسجى أرضاً قتيلاً مضرجاً بدمائه.

<u>الشاهد السابع والستون بعد الستمائة :-</u>

محمود محمد عيد عبد الله

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه وأضاف أنه حال تواجده بمحيط سكنه أبصر المجني عليه مستقلا سيارته متوقفاً يرقب شيئاً خلفه بمرآة القيادة الأمامية حتى حاذته سيارة ترجل من مقعدها الخلفي ثلاثة ملثمو الوجوه بحوزتهم أسلحة آلية بادر أحدهم بفتح باب سيارة المجني عليه وحال تقديمه مفتاحها أطلقوا صوبه والسيارة أعيرة نارية ولمبادلتهم إياها أصاب منهم القائم بفتح باب السيارة فأردوه قتيلاً وألقوه خارجها مضرجاً في دمائه ونقلوا مصابهم بها ولاذوا بالفرار بالسيارتين.

<u>الشاهد الثامن والستون بعد الستمائة :-</u>

إكرامي عبد المنعم ابراهيم حميدة رائد شرطة

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقاه وأضاف بسرقة السلاح الأميري عهدة

المجني عليه.

الشاهد التاسع والستون بعد الستمائة:-

عصام الدين سعد جمعة

يشهد

أنه بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٧حال خدمته بديوان مديرية أمن جنوب سيناء أبصر سيارة اقتحمت مبناه أعقب ذلك انفجارها وأضاف بإصابته من جرائه.

الشاهدة السبعون بعد الستمائة:-

منى سعد عبد العزيز أحمد

تشهد

أنها حال تواجدها بمقر عملها تناهى لسمعها دوي انفجار وأضافت بإصابتها جراءه بالرأس.

الشاهدة الحادية والسبعون بعد الستمائة:-

أسماء عبد الله محمد الدمرداش

تشهد

بمضمون ما شهدت به سابقتها وأضافت بإصابتها جراء الانفجار بالوجه.

الشاهدة الثانية والسبعون بعد الستمائة:-

رشا صابر علي السيد

تشهد

بمضمون ما شهدت بها سابقتاها وأضافت بإصابتها جراء الانفجار بالظهر والساقين.

الشاهد الثالث والسبعون بعد الستمائة :-

محمد عبد المعطي عبد الرحمن

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقاته وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالظهر والساقين.

الشاهد الرابع والسبعون بعد الستمائة :-

سعد علواني فراج شعلان

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس.

الشاهد الخامس والسبعون بعد الستمائة :-

إبراهيم خليل معوض

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والذراع الأيسر.

الشاهد السادس والسبعون بعد الستمائة :-

نصر محمد أبو الحديد سلطان

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس.

الشاهد السابع والسبعون بعد الستمائة :-

حسن حسن علي الوكيل

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بأنحاء متفرقة من جسده.

الشاهد الثامن والسبعون بعد الستمائة :-

جابر فتح الله محمد سليمان

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرقبة والأذن اليسرى.

الشاهد التاسع والسبعون بعد الستمائة :-

عماد سلامة محمد سلامة

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالذراع الأيسر والأذن اليسرى.

<u>الشاهد الثمانون بعد الستمائة :-</u>

علاء محمد فهيم خليف

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس واليد.

<u>الشاهد الحادي والثمانون بعد الستمائة :-</u>

أيمن عبد الحليم احمد عامر

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالقدم.

<u>الشاهد الثاني والثمانون بعد الستمائة :-</u>

إبراهيم محرم أبو المعاطي الديب

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس واليد والساق.

الشاهد الثالث والثمانون بعد الستمائة :-

محمد السيد محمد ابراهيم

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والساق.

الشاهد الرابع والثمانون بعد الستمائة :-

شريف صلاح الجمل

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس واليد اليمنى.

الشاهد الخامس والثمانون بعد الستمائة :-

حمدي سعيد مبروك

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس واليد .

الشاهد السادس والثمانون بعد الستمائة :-

سعد محمد محمود سعد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالظهر.

الشاهد السابع والثمانون بعد الستمائة :-

محمد شعبان محمد عيد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والكتف.

الشاهد الثامن والثمانون بعد الستمائة :-

أحمد محمد مساعد عبد الوهاب

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والقدمين.

الشاهد التاسع والثمانون بعد الستمائة :-

السيد أحمد محمد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه.

الشاهد التسعون بعد الستمائة :-

حاتم أمين محمد لواء شرطة

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والذراعين.

الشاهد الحادي والتسعون بعد الستمائة :-

هاني فاضل عبد العزيز

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس واليد.

الشاهد الثاني والتسعون بعد الستمائة :-

مؤمن فرج موسى

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس واليد اليمنى.

الشاهد الثالث والتسعون بعد الستمائة :-

رضا أحمد عراقي فرج

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس.

الشاهد الرابع والتسعون بعد الستمائة :-

علي صلاح محمود مصطفي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس.

الشاهدة الخامسة والتسعون بعد الستمائة :-

عزة أحمد محمد حسن

تشهد

بمضمون ما شهد به سابقوها وأضافت بإصابتها جراء الانفجار بالرأس.

الشاهد السادس والتسعون بعد الستمائة :-

محمد أحمد عبد المجيد شكر

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالصدر والساق.

الشاهد السابع والتسعون بعد الستمائة :-

محمود جمال محمد السيد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالبطن.

الشاهد الثامن والتسعون بعد الستمائة :-

محمد أحمد محمد سالم

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه والساق.

الشاهد التاسع والتسعون بعد الستمائة :-

السيد محمد زكي علي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه والبطن واليد والساق اليسرى.

الشاهد السبعمائة :-

محمد فتحي عبد المجيد محمد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس .

الشاهد الحادي بعد السبعمائة :-

الشعرواي عبد الحافظ حامد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالظهر .

الشاهد الثانى بعد السبعمائة :-

أسامة فتحي محمد السيسي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالذراع الأيسر.

الشاهد الثالث بعد السبعمائة :-

نور الدين مصطفى أحمد محمد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار باليد اليسرى.

الشاهد الرابع بعد السبعمائة :-

جميع عطوة جميع داوود

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراءه بالظهر والساق اليمنى.

الشاهد الخامس بعد السبعمائة :-

محمد سعد محمد سعد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والذراع اليمنى.

الشاهد السادس بعد السبعمائة :-

محسن محمود الأحمدي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالظهر.

الشاهد السابع بعد السبعمائة :-

السيد سليم محمد سالم

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والوجه.

الشاهد الثامن بعد السبعمائة :-

علي محمود سعد الجوهري

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالذراع الأيسر.

الشاهد التاسع بعد السبعمائة :-

إحسان محمد عبد العال

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه.

الشاهد العاشر بعد السبعمائة :-

عماد إبراهيم باز أحمد عميد شرطة

يشهد

أنه أثناء تواجده بمحل عمله تناهى لسمعه دوي انفجار وأضاف بإصابته من جرائه بالذراع الأيمن والظهر.

الشاهدة الحادي عشر بعد السبعمائة :-

جميلة عودة حميد عودة

تشهد

بمضمون ما شهد به سابقوها وأضافت بإصابتها جراء الانفجار بالرأس بالذراع الأيسر.

الشاهد الثاني عشر بعد السبعمائة :-

فتحي عبدالعزيز السيد عليوة

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالبطن.

الشاهد الثالث عشر بعد السبعمائة :-

هشام سعد أحمد علي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه والذراع الأيسر.

الشاهد الرابع عشر بعد السبعمائة :-

أسامة يوسف سالم يوسف

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرقبة والذراع الأيسر.

الشاهد الخامس عشر بعد السبعمائة :-

أحمد محمد مساعد عبدالوهاب

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس.

الشاهد السادس عشر بعد السبعمائة :-

عمرو نشأت أبوالسعود خليفة مقدم شرطة

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالظهر.

الشاهد السابع عشر بعد السبعمائة :-

عمرو عبد العزيز عبدالمطلب

الشاهد الثامن عشر بعد السبعمائة :-

محمد حسن سعد

يشهدان

بمضمون ما شهد به سابقوهما.

الشاهد التاسع عشر بعد السبعمائة :-

أحمد محمد عبد الغني حسين الديب

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم ط ج ف ٧٩٢١ خلفت أضراراً قيمتها ألف وخمسمائة جنيه.

الشاهد العشرون بعد السبعمائة :-

محمد أحمد ذكي عبد الرحيم

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم ط ج د ١٤٦٩خلفت أضرار قيمتها ثلاثة آلاف جنيه.

الشاهد الحادي والعشرون بعد السبعمائة :-

إبراهيم خليل إبراهيم معوض بكر

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم ط ج ف ٩١٦٤خلفت أضراراً قيمتها ألفان وخمسمائة جنيه.

الشاهد الثاني والعشرون بعد السبعمائة :-

علاء الدين أحمد متولي عبد الرحيم

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم ع م ص ٤٢٧٩ خلفت أضراراً قيمتها ألف جنيه.

الشاهد الثالث والعشرون بعد السبعمائة :-

علي فهيم علي بدوي السمبوك

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم ط ج ي ١٤٨٢خلفت أضراراً قيمتها تسعة آلاف جنيه.

الشاهد الرابع والعشرون بعد السبعمائة :-

صالح حميد عطوة علي

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم ط ج م ٥٣١٩خلفت أضراراً قيمتها ستة آلاف جنيه.

الشاهد الخامس والعشرون بعد السبعمائة :-

طاهر حسن علي حسن

يشهد

أنه حال خدمته بالارتكاز الأمني أعلى كوبري مسطرد أبصر انفجاراً تطاير على إثره جسم معدني أحدث إصابته.

الشاهد السادس والعشرون بعد السبعمائة :-

محمد مصطفى عبد الحفيظ الجندي

يشهد

أنه حال خدمته بالارتكاز الأمني أعلى كوبري مسطرد سمع دوي انفجار تصدعت على إثره نوافذ المبنى فهوت إحداها على رأسه محدثة إصابات به.

الشاهد السابع والعشرون بعد السبعمائة :-

شادي إبراهيم أحمد مغازي ضابط شرطة

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه وأضاف بحدوث تلفيات بسيارته رقم س ر ع ٤٢٦٨ على إثر الانفجار.

الشاهد الثامن والعشرون بعد السبعمائة :-

أمير باهي حسن الكرداني رائد شرطة

يشهد

أنه حال خدمته بمنفذ باسوس الأمني والشاهدَيْن التاسع والعشرون بعد السبعمائة، والثلاثون بعد السبعمائة سمع دويَّ انفجار أحدث تصدعات بجدران المنفذ الأمني ، وتلفيات بالسيارة رقم ١٢٠/٢٤٩٥ ب المملوكة لهيئة الشرطة.

الشاهد التاسع والعشرون بعد السبعمائة :-

رامي سعيد البيلي ملازم أول شرطة

الشاهد الثلاثون بعد السبعمائة :-

عادل فكري إسكندر عقيد شرطة

يشهدان

بمضمون ما شهد به سابقهما.

الشاهد الحادي والثلاثون بعد السبعمائة :-

سيد أحمد سيد عليوة عقيد شرطة شرطة

يشهد

أنه أُبلغ بوقوع انفجار بمنفذ باسوس الأمني فانتقل وأبصر تخريباً بمبناه ، وتلفيات بالسيارتين رقمي ١٢٠/٢٤٩٥ ب ، ٣٧٦٨ب١٦.

الشاهد الثانى والثلاثون بعد السبعمائة :-

إسلام صبحي معوض محروس

يشهد

أنه بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٣ وحال مروره بمحيط ديوان قسم شرطة إمبابة أبصر بالصندوق الخلفي لسيارة الشرطة المخصصة للشاهد الرابع والثلاثين بعد السبعمائة جسماً غريباً وبفحصه تبين أنه عبارة عن قاعدة مغناطيسية متصل بها بعض الأسلاك اشتبه بكونها عبوة مفرقعة معدة للانفجار فأبلغ مأمور القسم بالواقعة.

الشاهد الثالث والثلاثون بعد السبعمائة :-

تامر مصطفى محمد علي عقيد شرطة

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه وأضاف بإخطاره قوات الحماية المدنية بالواقعة عقب إخطاره بها ، وأن الجسم المضبوط لقنبلة محلية الصنع.

الشاهد الرابع والثلاثون بعد السبعمائة :-

أدهم عصام الدين حامد ضابط شرطة

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقاه وأضاف بحضوره بالسيارة المخصصة له لديوان القسم صبيحة يوم ضبط العبوة المفرقعة.

الشاهد الخامس والثلاثون بعد السبعمائة :-

طارق عبد الحميد عثمان الطحاوي عقيد شرطة

يشهد

أنه بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٧حال عودته من محافظة الإسماعيلية رفقة أفراد من القوات المسلحة والشرطة وما أن مر بطريق العاشر من رمضان أبصر سيارة نقل بيضاء اللون بكابينة مزدوجة يكمن مستقلوها بطريق فرعي ما أن أبصروهم حتى ترجل منها شخصان ملثمان محرزيْن سلاحيْن ناريْن - بندقيتين آليتين - فتوقف والقوة المصاحبة له خشية استهدافهم ، فأطلقا صوبهم وابلاً من الأعيرة النارية أحدث تلفيات بإحدى المدرعات ، وأعزى القتل قصداً لذلك.

الشاهد السادس والثلاثون بعد السبعمائة :-

إبراهيم يوسف عبدالعظيم يوسف

يشهد

أنه بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢٠ حال قيامه بتوزيع الخدمات على الجنود وقع انفجار بالسور الفاصل بين ديوان المركز ووحدة الإطفاء الملاصقة محدثاً إصابته باليد اليمنى والظهر.

الشاهد السابع والثلاثون بعد السبعمائة :-

محمد الديدموني سليمان الشافعي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه و أضاف بأنه على اثر الانفجار حدثت تلفيات بكامل سيارته رقم ٨٧٧٦٤ ملاكي القاهرة.

الشاهد الثامن والثلاثون بعد السبعمائة :-

عبد الرحيم عبد العظيم عبد اللاه عطية

الشاهد التاسع والثلاثون بعد السبعمائة :-

متولي حامد عبد العزيزشحاتة

الشاهد الأربعون بعد السبعمائة :-

رضا عبد العاطي محمود عليوة

يشهدون

بمضمون ما شهد به سابقهم.

الشاهد الحادى والأربعون بعد السبعمائة :-

عادل حسين عبد الرحيم

يشهد

أنه بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٧ حال تواجده بشرفة المبنى المطل على نقطة تفتيش منطقة الجرايدة والمخصص سُكنَى لأفرادها ورفقته الشاهد الثاني

والأربعون بعد السبعمائة فوجئ بصعود ملثم وبيده سلاح ناري ـ بندقية آلية ـ لدرج الشرفة متجهاً نحوهما وأطلق صوبهما وابلاً من الأعيرة النارية أصابه عيارين منها بساعده الأيمن فاختبئا بدورة المياه وأوصدا بابها فتبعهما وأطلق أعيرة أخرى نحو الباب ثم لاذ بالهرب ، فَهمَّ الشاهد الثالث والأربعون بعد السبعمائة بمداركته بالعلاج ، وأعزى القتل قصداً لذلك.

<u>الشاهد الثانى والأربعون بعد السبعمائة :ـ</u>

محمد عبد الله محمد علي عوض

<u>الشاهد الثالث والأربعون بعد السبعمائة :ـ</u>

عادل صبحي محمد محمد

يشهدان

بمضمون ما شهد به سابقهما.

<u>الشاهد الرابع والأربعون بعد السبعمائة :ـ</u>

رضا محمد علي محمد

يشهد

أنه حال اعتلائه عقاره المطل على نقطة تفتيش الجرايدة أبصر دراجة بخارية يستقلها شخصين وما أن وصلا لمقر النقطة ترجل الجالس خلف

قائدها محرزاً سلاحاً نارياً - بندقية آلية - واتجه صوب درج مبنى النقطة مستتراً خشية افتضاح أمره ، وأضاف بمضمون ما قرره سابقوه.

الشاهد الخامس والأربعون بعد السبعمائة :-

عمر حمدي عبداللطيف

يشهد

أنه بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٥ حال تواجده بمتجره المجاور لمعسكر قوات الأمن بالسويس أبصر سيارة تقف بمحيط المعسكر ترجل منها شخص استقل دراجة بخارية خلف آخر ثم لاذا بالفرار أعقب ذلك انفجار السيارة محدثاً إصابته بالذراعين و الرأس و الوجه.

الشاهد السادس والأربعون بعد السبعمائة :-

محمد حمدي عبداللطيف

يشهد

بمضمون ما جاء بشهادة سابقه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس و الفخذ الأيمن.

الشاهد السابع والأربعون بعد السبعمائة :-

فرج أبو بكر فرج

يشهد

أنه حال خدمته بمعسكر الأمن المركزي بالسويس أبصر سيارة قام قائدها بتركها بجوار سور المعسكر ثم استقل دراجة بخارية خلف آخر فتوجه

للإبلاغ عن وجود تلك السيارة وأثناء ذلك فوجئ بانفجارها وأضاف بإصابته جراء الانفجار بساقيه وبالصدر والرأس.

الشاهد الثامن والأربعون بعد السبعمائة :-

أحمد محمد نصر أحمد

يشهد

أنه حال خدمته بمعسكر الأمن المركزي بالسويس أبصر أحد الأشخاص يترك سيارة بمحيطها أعقب ذلك انفجارها ، وأضاف بإصابته جراء الانفجار بذراعه الأيمن.

الشاهد التاسع والأربعون بعد السبعمائة :-

محمد رضا سعيد السيد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقاه وأضاف بإصابته جراء الانفجار باليد اليمنى.

الشاهد الخمسون بعد السبعمائة :-

رمضان محمد حبيش أحمد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بإصابات متفرقة بالظهر.

الشاهد الحادي والخمسون بعد السبعمائة :-

أحمد رضا الرفاعي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس.

الشاهد الثانى والخمسون بعد السبعمائة :-

صبري جمال حسنين جاد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالكاحل الأيمن.

الشاهد الثالث والخمسون بعد السبعمائة :-

محمد العوضي السيد العوض

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس.

الشاهد الرابع والخمسون بعد السبعمائة :-

مصطفى عبدالرحيم أحمد السيد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالساق اليسرى.

الشاهد الخامس والخمسون بعد السبعمائة :-

عبدالرحمن شعيب محمد علي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس.

<u>الشاهد السادس والخمسون بعد السبعمائة :-</u>

علي علي حسين علي

يشهد

أنه بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٥ حال مروره أمام معسكر الأمن المركزي انفجرت سيارة ، وأضاف بإصابته جراء الانفجار في الصدغ والذراع الأيمن واحتراق سيارته رقم ط س أ ٣٨٧٢.

<u>الشاهد السابع والخمسون بعد السبعمائة :-</u>

خالد أحمد أمين عباس فواز

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت إصابته بالرقبة والأذن والظهر.

<u>الشاهد الثامن والخمسون بعد السبعمائة :-</u>

تامر إبراهيم معوض

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه خلفت أضراراً قيمتها عشرة آلاف جنيه.

الشاهدة التاسعة والخمسون بعد السبعمائة :-

سحر عمر حنفي عمر

تشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوتها خلفت أضراراً قيمتها أربعون ألف جنيه.

الشاهدة الستون بعد السبعمائة :-

ياسمين هارون السيد يوسف

تشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوتها خلفت أضراراً قيمتها خمسة آلاف جنيه.

الشاهد الحادي والستون بعد السبعمائة :-

حنفي عبد النبي يوسف سالم

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثلاثون ألف جنيه.

الشاهد الثاني والستون بعد السبعمائة :-

إكرامي محمود حسن محمد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالشركة عمله خلفت أضراراً قيمتها ألفان وخمسمائة جنيه.

الشاهد الثالث والستون بعد السبعمائة :-

عبدالمنعم أحمد محمد موسى

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه خلفت أضراراً قيمتها ثلاثون ألف جنيه.

الشاهد الرابع والستون بعد السبعمائة :-

علاء الشاطر حسن محمد

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه خلفت أضراراً قيمتها خمسة آلاف جنيه.

الشاهد الخامس والستون بعد السبعمائة :-

سامح محمد إبراهيم حسانين

يشهد

أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالسيارتين رقمي ١٧/٦٤٧، ١٧/١٦٠٥ نقل قطاع عام ، وتلفيات بالشركة عمله خلفت أضراراً قيمتها أربعة آلاف جنيهاً.

الشاهد السادس والستون بعد السبعمائة :-

إيهاب عبد المنعم عبد الله

يشهد

أنه بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٢٩ حال استقلاله سيارته أمام مكتب بريد التجمع الأول بالقاهرة الجديدة عقب استلامه لجوال مغلق يحوي مراسلات خارجية فوجئ بشخصين ملثمي الوجوه ترجلا من سيارة مشهريْن سلاحيْن ناريْن - بندقيتيْن آليتيْن - في وجهه وأكرهاه على التخلي عن الجوال وتمكنوا من سرقته ولاذوا بالفرار.

<u>الشاهد السابع والستون بعد السبعمائة :-</u>

محمد عبد الغفار صبيح عبده

يشهد

أنه أثناء تواجده بجهة عمله رفقة الشاهدَيْن الثامنة والستين بعد السبعمائة ، والتاسع والستين بعد السبعمائة بمكتب بريد العزب فوجئوا بشخصين ملثميْ الوجوه محرزين سلاحيْن ناريْن - بندقيتيْن آليتيْن - يقتحمان المكتب ويطلقان أعيرة نارية بالتزامن مع إطلاق آخرين أعيرة أخربخارجه ، مما أعدم إرادتهم وشل مقاومتهم وتمكنوا من الاستيلاء علي مبلغ مائتين وأربعة عشر ألفاً ومائة وستة وثلاثين جنيهاً بعد إتلاف محتويات المكتب ولاذوا بالفرار، وأنه عثر على فارغي طلقات آلية عقب الواقعة.

<u>الشاهدة الثامنة والستون بعد السبعمائة :-</u>

فاطمة عادل أحمد محمود

الشاهد التاسع والستون بعد السبعمائة :-

ياسر حسن إبراهيم حسن

يشهدان

بمضمون ما شهد به سابقهما.

الشاهد السبعون بعد السبعمائة :-

ماجد رأفت راتب

يشهد

أنه حال تواجده بمقر الحزب قُدِم إليه شخصان مبديَان رغبتهما في التوقيع على استمارات حملة "تمرد" ، وفوجئ بإشهارهما سلاحاً نارياً - مسدساً - في وجهه ، وأوثقا أطرافه بقيدَيْن بلاستيكيَيْن وتبعهما ثلاثة آخرون على إثر اتصال الأولَيْن بهم ، ولمقاومته صفعَ أحدُهم وجهه محدثاً إصابةً به ، وتمكنوا بذلك من الاستيلاء على هاتفين محمولين وحاسوب محمول وحافظة نقود ومبلغ نقدي قدره ثلاثمائة جنيه وآلة تصوير.

الشاهد الحادي والسبعون بعد السبعمائة :-

أسامة سامي لوقا تواضروس

يشهد

أنه بتاريخ ٢٠١٣/٧/١ حال قيادته لسيارته رقم ع و و ٨١٥ بمحيط قصر الاتحادية بمنطقة مصر الجديدة فوجئ بسيارة تستوقفه يستقلها أربعة أشخاص ترجل اثنان منهم أحدهما ملثم الوجه وأشهرا في وجهه

سلاحيْن ناريْن ـ بندقيتيْن آليتيْن ـ مما أعدم إرادته وشل مقاومته فتمكنوا من الاستيلاء على سيارته وهاتفاً محمولاً ، وأضاف أنه تمكن من العثور عليها بمنطقة مدينة نصر بواسطة جهاز التتبع المزودة به.

الشاهد الثاني والسبعون بعد السبعمائة :ـ

يوسف ميخائيل يوسف رزق

يشهد

أنه حال استقلاله وأخرى السيارة رقم ق د ب ٩١٣٢ أبصر سيارة ترجل منها أربعة أشخاص ملثمي الوجوه محرزين أسلحة نارية ـ بنادق آلية ـ توجهوا صوبه مشهرين أسلحتهم في وجهيهما مكرهينهما عنوة على الترجل منها فبثوا الرعب في نفسيْهما وشل مقاومته ، فتمكنوا بتلك الوسيلة من الاستيلاء على السيارة وما حوته من شريحة اتصال بشبكة المعلومات الدولية وجهاز حاسب آلي محمول وهاتف محمول ومبلغ نقدي.

الشاهد الثالث والسبعون بعد السبعمائة :ـ

محمود عبد الله أحمد أبو الحسن نقيب شرطة

يشهد

أن تحرياته أكدت صحة واقعة سرقة سيارة ومنقولات الشاهد الثاني والسبعون بعد السبعمائة ، وقيام أربعة أشخاص ملثمين مستقلين سيارة

بإشهار أسلحة نارية ـ بنادق آلية ومسدسات ـ مهددين إياه بها وتمكنوا بتلك الوسيلة من سرقة سيارته وما حوته من منقولات.

<u>الشاهد الرابع والسبعون بعد السبعمائة :ـ</u>

عماد القمص بولس ميخائيل فرج

يشهد

أنه حال استقلاله السيارة رقم م أ ق ١٩٧ رفقة زوجته نيرمين أنيس جورجي أبصر دراجة بخارية ترجل منها شخصان يحرز أحدهما سلاحاً نارياً ـ طبنجة ـ توجه نحوه مشهراً سلاحه الناري في وجهه وأطلق صوبه عياراً نارياً وأكرهاه وزوجته عنوة على الترجل منها فبثا الرعب في نفسيْهما وشلا مقاومتهما وتمكنا بتلك الوسيلة من الاستيلاء على السيارة المملوكة لزوجته وما حوته من هاتفين محمولين مملوكين له.

<u>الشاهد الخامس والسبعون بعد السبعمائة :ـ</u>

محمد فاروق حسن محمد

يشهد

أنه بتاريخ ٢٠١٣/٥/٢٨ حال تواجده والشهود من السادس والسبعين بعد السبعمائة حتى الثامن والسبعين بعد السبعمائة، بمكتب بريد الشيخ زايد فوجئ بثلاثة أشخاص بحوزتهم أسلحة نارية- بندقيتين آليتيْن ومسدس ـ ، اقتحم اثنان منهما المكتب بينما ظل ثالثهم بالخارج لتأمينهم وأطلق أحدهم أعيرة نارية أصابت إحداها الشاهد السابع والسبعين بعد السبعمائة بعد أن تعدى عليه بمؤخرة ذات السلاح على رأسه مما أعدم

إرادتهم وشل مقاومتهم فتمكنوا من سرقة المبالغ المالية المعهود بها إلى المكتب.

الشاهد السادس والسبعون بعد السبعمائة :-

حاتم عبد الفتاح محمد حسن رضوان

الشاهد السابع والسبعون بعد السبعمائة :-

أيمن مراد عبد الحكيم مصطفى

الشاهد الثامن والسبعون بعد السبعمائة :-

محمد عادل حسن حسن على

يشهدون

بمضمون ما شهد به سابقهم.

الشاهد التاسع والسبعون بعد السبعمائة :-

رامي رفعت حسنى بخيت

يشهد

أنه بتاريخ ٢٠١٣/١١/١٦ حال قيادته سيارته رقم ١٠١٦٢٥ ملاكي الإسماعيلية أمام كنيسة الأنبا بيشوي بالشيخ زايد ، فوجئ بسيارة تستوقفه ترجل منها ثلاثة أشخاص أشهروا في وجهه سلاحيْن ناريين - بندقية آلية ومسدس - مما أعدم إرادته وشل مقاومته ، فتكمنوا من الاستيلاء على سيارته ، وأضاف أنه على إثر إبلاغه بوجود سيارته أمام

محطة وقود وطنية الكائنة بطريق السويس توجه إليها وتبين تفخيخها استهدافاً للمحطة المذكورة.

الشاهد الثمانون بعد السبعمائة :-

نصر علي نجم سليمان

يشهد

أنه بتاريخ ٢٠١٣/١١/١٧ حال قيادته السيارة رقم ٨٨٩ محافظة الإسماعيلية بطريق القصاصين القديمة ـ القصاصين الجديدة ومحملاً عليها اثني عشر وعاء سولار، فوجئ بسيارة يستقلها أربعة أشخاص تضيق عليه الخناق أطلق أحد ركابها عياراً نارياً في الهواء من إحدى نوافذها مما اضطره إلى التوقف على جانب الطريق فترجل ثلاثة أشخاص ملثمين منها وبحوزة كل منهما سلاحاً نارياً ـ بندقية آلية ـ هددوه بها وأطلق أولهم عياراً نارياً بين قدميه ثم هوى ثانيهم على مؤخرة فخذه الأيسر بدبشك البندقية الآلية ليحملاه على ترك مفتاح السيارة فتركه مكرهاً ، فاستقل اثنان منهم السيارة ولاذا بالهرب تجاه قرية القصاصين القديمة وقام الثالث بالعودة للسيارة الأخرى واللحاق بهما، وسعياً لملاحقة المتهمين استقل إحدى السيارات المارة بالطريق وتوجه لقرية القصاصين وعلم من الأهالي بضبط اثنين منهم وسيارتهم، ثم علم لاحقاً أنه تم ضبط السيارة قيادته والتحفظ عليها بمركز شرطة التل الكبير، فتوجه إلى هناك حيث أبصر ثقوباً بزجاجها الأمامي ناتجة عن إطلاق أعيرة نارية.

الشاهد الحادي والثمانون بعد السبعمائة :-

أحمد عبد الدايم عبدالغفار محمد

يشهد

أنه حال مروره أعلى كوبري القصاصين أبصر شاحنة بيضاء اللون تعبر الجزيرة الوسطى للطريق في الاتجاه المعاكس وخلفها سيارة أخرى ـ دايو لانوس ـ ترجل منها شخصان أطلقا الأعيرة النارية في الهواء من سلاحين ناريين ـ بندقية آلية ومسدس ، ولاذا بالفرار وبتفقد السيارة عثر على حقيبة تحوي قنبلة يدوية وخمسة هواتف محمولة وعدداً من شرائح الخطوط الهاتفية ، فسلمها للشاهد الخامس والثمانون بعد السبعمائة.

<u>الشاهد الثاني والثمانون بعد السبعمائة :ـ</u>

مصطفى عبدالحميد مصطفى

يشهد

أنه حال ترجله من سيارته فوجئ بشخصين يستوقفانه مشهرَيْن في وجهه سلاحيْن ناريِيْن ـ بندقية آلية ومسدس ـ، فشلا إرادته وأعدما مقاومته وتمكنا بذلك من سرقة سيارته إلا أنهما اضطرا لتركها لملاحقتهما من قبل الشاهد الثالث والثمانين بعد السبعمائة والأهالي.

<u>الشاهد الثالث والثمانون بعد السبعمائة :ـ</u>

عبدالله عبدالعظيم عبدالسلام

يشهد

أنه والشاهد الرابع والثمانون وحال محاولتهما ضبط شخصين مسلحين

بطريق الإسماعيلية ـ الزقازيق الزراعي لمحاولتهما سرقة السيارة المملوكة للشاهد الثاني والثمانين بعد السبعمائة تبادلا معهما إطلاق الأعيرة النارية حتى تمكنا من ضبطهما ، وأضاف بإحراز المتوفى حاتم سلامة القاضي سلاحاً نارياً ـ مسدس ـ، وإحراز المتهم الثمانين سلاحاً نارياً ـ بندقية آلية.

الشاهد الرابع والثمانون بعد السبعمائة :ـ

محمد خيري صلاح الدين

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه وأضاف أن المتهم الثمانين أطلق صوبه وابلاً من الأعيرة النارية من سلاح ناري بحوزته ـ بندقية آلية ـ قاصداً قتله فأصابه بعيار ناري أسفل الإبط الأيمن.

الشاهد الخامس والثمانون بعد السبعمائة :ـ

محمود محمد رحيل رئيس مباحث

يشهد

أنه على إثر إخطاره من الشاهد الثالث والثمانين بعد السبعمائة بالواقعة

انتقل إليه وشاركه في ملاحقتهما ، وتبادلوا إطلاق الأعيرة النارية معهما مما أسفر عن إصابة الشاهد الرابع والثمانين بعد السبعمائة ومصطفى محمد عبدالعزيز بأعيرة نارية ، وأضاف بتمكنهما من ضبطهما بمعاونة الأهالي وتبين أن أولهما المتوفى حاتم سلامة القاضي الذي أصيب بعيار ناري أدى إلى وفاته ، والثاني هو المتهم الثمانون ، وأضاف أن المتهمَيْن كانا

يستقلان سيارة - لانوس - مبلغ بسرقتها في القضية رقم ٥٢٧٠ لسنة ٢٠١٣ جنح ثالث الإسماعيلية قد اضطرا لتركها لمحاصرة الأهالي لهما أثناء محاولتهما سرقة أخرى، وبتفتيشها ضبط قناعاً قماشياً وأربعة وعشرين فارغ طلقة آلي وعدد أربعة فوارغ سلاح غربي وطلقة ولوحتين معدنيتين تحملَيْن مبلغ بسرقتها في القضية رقم ٣١٨٣ لسنة ٢٠١٣ إداري أبوصوير وحقيبة تحوي قنبلة حديدية وخمسة هواتف محمولة وشريحة هاتف ، وقدم له الشاهد الواحد والثمانون بعد السبعمائة حقيبة تحوي قنبلة يدوية وخمسة هواتف محمولة وعدد من شرائح خطوطٍ هاتفية ، وسلمه الشاهد السدس والثمانون بعد السبعمائة مسدساً مبلغاً بسرقته في القضية رقم ٤٤٥٥ لسنة ٢٠١٣ جنح قسم ثالث الإسماعيلية ، كما سلمه الأهالي سلاحاً نارياً- بندقية آلية –وخزنتَيْن.

<u>الشاهد السادس والثمانون بعد السبعمائة :-</u>

محمد فؤاد عبدالعزيز إبراهيم

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف أنه تم العثور على المسدس الذي حازه المتهم المتوفى حاتم سلامة القاضي بالحديقة التي اتخذها الأخير ملاذاً للهروب فسلمها للشاهد الخامس والثمانون بعد السبعمائة.

<u>الشاهد السابع والثمانون بعد السبعمائة :-</u>

أدهم محمد محمد الغزالي ملازم أول

يشهد

أنه بتاريخ ٢٠١٣/١١/١٨ حال تمشيطه المنطقة الثالثة بطريق مصر الإسماعيلية الصحراوي أبصر السيارة رقم ٨٨٩ محافظة الإسماعيلية المبلغ بسرقتها يستقلها شخصان أطلق أحدهما أعيرة نارية صوبه والقوة المرافقة من سلاح آلي بحوزته ، فبادله إطلاقها حتى أجبر مستقلي السيارة على تركها والهرب إلى الزراعات المتاخمة للطريق، وبتفتيش السيارة عثر على مظروفي طلقات آلية وأوعية سولار وأوراق السيارة.

الشاهد الثامن والثمانون بعد السبعمائة :-

أحمد محمد سلطان بسيوني

يشهد

أنه بتاريخ ٢٠١٣/٧/١٥ توجه رفقة الشاهد التاسع والثمانون بعد السبعمائة لبنك مصر - فرع بلقاس - لتوريد مبلغ خمسمائة ألف جنيه مستقلين دراجة بخارية، فصدمتهما من الخلف سيارة ترجل منها ثلاثة ملثمون يحرزون أسلحة نارية - بنادق آلية - مما شل مقاومته ، فتمكنوا من الاستيلاء على المبلغ ولاذوا بالفرار.

الشاهد التاسع والثمانون بعد السبعمائة :-

أحمد الشربيني محمد يوسف حواس

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه.

الشاهد التسعون بعد السبعمائة :-

محمد السعيد علي محمد

يشهد

أنه عهد للشاهد الثامن والثمانين بعد السبعمائة بتوريد مبلغ خمسمائة ألف جنيه إلى بنك مصر ـ فرع بلقاس.

الشاهد الحادي والتسعون بعد السبعمائة :ـ

مجدي إسكندر واصف حبشي

يشهد

أنه بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٠ حال تواجده بحانوته رفقة الشهود من الثاني والتسعين بعد السبعمائة حتى الرابع والتسعين بعد السبعمائة فوجئ بثلاثة أشخاص يقتحمونه مشهرين أسلحة نارية وبيضاء ـ بنادق آلية وماسورة حديدية ـ مطلقين عياريْن ناريِيْن بداخل الحانوت بالتزامن مع إطلاق أعيرة نارية خارجه مما أعدم إرادتهم وشل مقاومتهم فتمكنوا من الاستيلاء على مشغولات ذهبية بعد أن خربوا محتوى الحانوت، ثم لاذوا بالفرار مستخدمين سيارتين.

الشاهد الثانى والتسعون بعد السبعمائة :ـ

طارق إسكندر واصف حبشي

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه وأضاف أنه بإجراء جرد لمحتويات المحل تبين أن المسروقات بلغت ثلاثة كيلوجرامات من الذهب بقيمة تسعمائة

ألف جنيه وعشر ساعات ذهبية.

الشاهد الثالث والتسعون بعد السبعمائة :-

مينا يونان إسكندر واصف

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقاه.

الشاهد الرابع والتسعون بعد السبعمائة :-

ماجد عوض الله جرجس غبريال

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه وأضاف أنه على إثر اقتحام الحانوت تمكن من التسلل خارجه فأبصر شخصيْن مسلحين ملثمين يعتليان سيارة ويطلقان أعيرة نارية في الهواء.

الشاهد الخامس والتسعون بعد السبعمائة :-

أحمد سمير محمد أحمد رئيس مباحث

يشهد

أن تحرياته توصلت لصحة الواقعة وأضاف أنه بإجراء المعاينة قدم له الأهالي ستة فوارغ طلقات آلية تخلفت عن إطلاق أعيرة نارية داخل حانوت المصوغات وخارجه.

الشاهد السادس والتسعون بعد السبعمائة :-

محمد عبد ربه عطوة السيد

يشهد

أنه ولتأمينه محيط مبنى بنك الإسكندرية فرع القنطرة غرب تناهى لسمعه أصوات طرق ، وبتبين مصدرها أبصر أربعة ملثمي الوجوه ترجلوا من سيارة دفع رباعي على إثر انتزاعهم جهاز الصرف الآلي الملحق بالبنك فأطلق أعيرة نارية فبادلوه إطلاقها وفروا هاربين دون الجهاز لتجمهر الأهالي.

<u>الشاهد السابع والتسعون بعد السبعمائة :-</u>

سعيد أبو حامد عبد السميع أبو العلا

يشهد

أنه حال مبيته بحانوته المطل على بنك الإسكندرية فرع القنطرة غرب ، أبصر سيارة ترجل منها أربعة أشخاص ملثمي الوجوه بحوزة كل منهم سلاح آلي وتوجه أحدهم صوب كشك حراسة البنك ، بينما ربط الباقون جهاز الصرف الآلي بالسيارة مستخدمين سلسلة حديدية فانتزعوا الجهاز ، وما أن أبصروه أمروه بعدم الاقتراب مطلقين أعيرة نارية في الهواء لترويعه ، أعقبها سماعه دوي إطلاق أعيرة نارية من مكان مجاور تجمهر على إثره الأهالي ففروا هاربين.

<u>الشاهد الثامن والتسعون بعد السبعمائة :-</u>

شريف فركاش سيد ونيس

يشهد

أنه حال مبيته بحانوته المجاور لبنك الإسكندرية فرع القنطرة غرب ، تناهى لسمعه صوت طرق تبين أن مصدره عبث ثلاثة ملثمين بحوزتهم أسلحة آلية بجهاز صرف آلي ملقى على الأرض ، وما أن أبصروه روَّعوه بإطلاق أعيرة نارية أعقبها سماعه دوي إطلاق أخرى من مكان مجاور تجمهر على إثره الأهالي ففروا هاربين.

الشاهد التاسع والتسعون بعد السبعمائة :-

حسيني محمود علي عثمان

يشهد

ولتكليفه بتأمين مبنى بنك الإسكندرية فرع القنطرة غرب من الداخل ، تناهى لسمعه صوت ارتطام جسم ثقيل بالأرض أعقبه دوي إطلاق أعيرة نارية خارج المبنى فأخطر الشاهد الثمانمائة.

الشاهد الثمانمائة :-

طارق محمد إبراهيم حجازي

يشهد

بإخطاره بشروع مسلحين في سرقة جهاز الصرف الآلي الخاص بالبنك فهرع إلى هناك وأبصر الجهاز ملقى على الأرض ، وتبين من تسجيلات كاميرات المراقبة ربط ملثمين مسلحين الجهاز بسيارتهم وانتزعوه ، وحال تجمع الأهالي دون سرقته.

الشاهد الحادي بعد الثمانمائة :-

أحمد عزمي السيد الشناوي

يشهد

أن تخريب جهاز الصرف ترتب عليه أضرار قيمتها مائة واثنان وأربعون ألف جنيه.

الشاهد الثاني بعد الثمانمائة :-

بشاي عاطف نسيم ميخائيل

يشهد

أنه فجر ٢٠١٣/١٠/٧ حال مباشرة خدمته ببرج مراقبة رقم ٩ بمحطة القمر الصناعي أبصر لهباً بالمنطقة المواجهة للبرج حراسته ودوي انفجارَيْن أعقبهما ارتطام بأحد أطباق الأقمار الصناعية.

الشاهد الثالث بعد الثمانمائة :-

سلامه كامل محمد رفاعي نقيب شرطة

يشهد

أنه تناهى لسمعه دوي انفجارَيْن وعلم بقذيفتين اتجهتا من أرضٍ فضاء صوب سور محطة القمر الصناعي الجنوبي ، وبفحصه تبين حدوث تلفيات بالطبق الهوائي الهندي ، كما عثر على مقذوف أر بي جي متحطم وكذا قطعة من هوائي القمر الهندي.

الشاهد الرابع بعد الثمانمائة :-

حسني عبد السميع شلبي بيومي

يشهد

أنه حال تأدية مهام وظيفته بمتابعة وتشغيل الأجهزة الخاصة بالمحطات ، تناهى لسمعه دوي انفجارَيْن وتبين حدوث تلفيات بالقمر الهندي المسئول عن إرسال واستقبال الخدمات الصوتية والمرئية للأقمار الصناعية لدولة الصين والكويت.

الشاهد الخامس بعد الثمانمائة :-

عياد عطية عياد ميخائيل

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه ، وأضاف بوجود ثلاثة أطباق هوائية ـ هندي وعرب سات والأطلنطي ـ وحدوث تلفيات بالأخير تمثلت في تلف في الأعمدة الحاملة له وانفصال جزء من المسطحات المعدنية للهوائي.

الشاهد السادس بعد الثمانمائة :-

أحمد صديق رشوان مكرم

الشاهد السابع بعد الثمانمائة :-

شريف محمد علي عبد اللطيف

يشهدان

بمضمون ما شهد به سابقيهما.

الشاهد الثامن بعد الثمانمائة :-

محمد أمين محمد سعد

يشهد

أنه بتاريخ ٢٠١٣/٨/٣١ حال الإبحار بالسفينة المسماة كوسكو آسيا - بنمية الجنسية - والمملوكة لدولة الصين ، وإبان إبحاره بالكيلو ٢٨.٥ من بورسعيد سَمِعَ صوت انفجار شديد ، وعلم من قبطان السفينةِ بارتطام قذيفةِ بمقدمةِ السفينة من الجهة اليسرى ، وأضاف بحدوث تلف بالقائم الحديدي الفاصل بين الحاويات الموضوعة على سطح السفينة ، وأنه عَلِمَ بسابقة استهداف إحدى السفن المارة بالمجرى الملاحي لقناة السويس من داخل مدينة الإسماعيلية ، دون إصابتها.

الشاهد التاسع بعد الثمانمائة :-

مصطفى عبد الفتاح مصطفى

يشهد

أن تفجير خط الغاز الطبيعي المار بغرفة صمامات رقم ٣٢ غاز أبو سلطان والكائنة بمنطقة المنايف مركز أبو صوير ألحق تلفيات بأموال الشركة المصرية للغازات الطبيعية خلفت أضراراً قيمتها مائة وأربعون ألف جنيه.

الشاهد العاشر بعد الثمانمائة :-

شريف أحمد محمد العسقلاني ضابط شرطة

يشهد

أنه حال مروره لتفقد الحالة المرورية بطريق القاهرة السويس أبصر سيارة متروكة بمحيط محطة وقود - وطنية بالكيلو ٥ - والمحاطة بوحدات تابعة للقوات المسلحة - ، وتبين سبق إبلاغ مالك السيارة الشاهد التاسع والسبعين بعد السبعمائة بسرقتها ، وبفحص السيارة قبل تسليمها لمالكها عثر بها على ثلاث اسطوانات غاز موصلة بأسلاك وجهاز ومواد بترولية وبطاريات كهربائية فأخطر إدارة المفرقعات.

الشاهد الحادي عشر بعد الثمانمائة :-

خالد كمال محمود عبد السلام مقدم شرطة

يشهد

أنه بفحص السيارة المتروكة بمحيط محطة وقود وطنية الكائنة بطريق مصر السويس ، عثر بحقيبتها على ثلاث اسطوانات غاز موصلة بدائرة تفجير ، لتفجير الاسطوانات عن بعد باستخدام هاتف محمول ، وأن انفجارها من شأنه قتل المتواجدين في محيط خمسين متراً حول السيارة ، وتبين محاولة تفجيرها غير مرة وحال دون ذلك عيب بأسلاك التوصيل.

الشاهد الثاني عشر بعد الثمانمائة

حسام مصباح سليمان محمد رائِد شرطة

يشهد

بورود معلومات إليه أكدتها تحرياته مفادها أنه على إثر الملاحقات الأمنية وضبط عدد من قيادات وأعضاء جماعة أنصارِ بيت المقدسِ ـ التي تعتنق الأفكار التكفيرية المتطرفة القائمة على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد ومنشآت القوات المسلحة والشرطة واستباحة دماء المسيحيين ودور عبادتهم واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، واستهداف المنشآت العامة ؛ بغرض إسقاط الدولة والتأثير على مقوماتها الاقتصادية والاجتماعية والإضرار بالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي ـ تولى المتهمون من الأول حتى الخامس في امر الاحالة التكميلي بعدد من عناصرها الهاربين واستقطاب آخرين عقب صقلهم فكرياً وإقناعهم بأغراض الجماعة وأهدافها ، تمهيداً لإعادة هيكلة الجماعة بتأسيس وإنشاء خلايا جديدة على غرار سابقتها بالمحافظات المختلفة وقد عُرف منهم المتهمين من السابع حتى الحادي عشر ـ السَابق ذكر أسمائهم الثنائية بالقضية ٤٢٣ لسنة ٢٠١٣ حصر أمن الدولة العليا ـ من بين أعضاء خلية كتائب الفرقان بمدينة العريش ، وكذا المتهميْن السادس / أسامة محمد محمد يوسف والذي كُلف ـ من المتهمين الأول / هشام علي عشماوي مسعد والثاني / أشرف علي علي حسانين الغرابلي ـ بالاتصال بعدد من عناصر الجماعة وإيوائهم وتوفير وسائل تعيشهم وتولي علاج بعضهم ، والثاني عشر/ سامح أحمد عصمت العزيري.

وأن تلك الجماعة اعتمدت في تحقيق أغراضها على ما أمدها به المتهمان الأول والثاني من أسلحة وذخائر ومفرقعات وأموال ومهمات ، كما اعتمدت في التخطيط لتنفيذ عملياتها العدائية على ما أمدها به المتهم الثاني عشر من معلومات وبيانات عن مواقع عدد من الأكمنة الأمنية بدائرة محافظة القليوبية وأعداد قواتها وعدتها وعتادها ومواقيت خدمتها ، ومعلومات عن بعض ضباط الشرطة ، وما أمدها به المتهم السادس من معلومات عن الشوارع المحيطة بقصر الاتحادية تمهيداً لاستهدافه بسيارة مفخخة ، وأخرى عن بنوك وأحد مكاتب البريد تمهيداً لسرقتهم لتوفير الدعم المالي اللازم للجماعة ، كما شارك المتهم الثالث عشر / أحمد عبد المنعم إسماعيل رزق في تلك الجماعة بأن وفر لها مآو لإيواء عناصرها واجتماعاتها وإخفاء أسلحتها.

وأضاف باضطلاع قيادات تلك الجماعة بإعداد وتجهيز بعض المقرات التنظيمية ، والمخازن لإخفاء الأسلحة النارية والذخائر ، والمواد المفرقعة وتصنيعها منها مزرعة كائنة بجمعية المهندسين العرب ـ بوابة ٣ مركز بلبيس ـ محافظة الشرقية واتخذها المتهمون من الأول حتى الثالث / محمد ربيع محمد يونس والخامس / السيد حسانين علي أحمد مقراً لهم ولإيواء الهاربين منهم وتخزين الأسلحة وإعداد المفرقعات التي يستخدمونها في عملياتهم العدائية وللتدريب على تلك العمليات تدريباً ميدانياً ، وكذا قطعة أرض بالمنطقة الجبلية بطريق القاهرة العين السخنة.

وأنه في إطار تنفيذ مخطط الجماعة الهادف لإسقاط الدولة اضطلع عناصرها بارتكاب العديد من العمليات الإرهابية وقف منها على واقعة قتل أشرف بدير علي محمد القزاز ـ رائد شرطة بإدارة تأمين الطرق والمنافذ ـ

بتاريخ ٢٠١٤/٤/٢٠ وارتكبها المتهمون الأول والثالث والرابع / محمود سمري محمد أحمد خطابي ، والخامس ، والمتوفى أحمد محمد السيد عبد العزيز السجيني ومجهولون حال استقلالهم سيارتين - برادو وربع نقل - محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية ومسدسات - وتوجهوا لطريق السويس القاهرة الصحراوي عبر أحد الدروب الصحراوية وما أن أبصرهم المجني عليه / أشرف بدير علي محمد القزاز حال استقلاله سيارة الشرطة حتى استوقفهم وترجل نحو السيارة الأولى فأطلق المتهم الأول وابلاً من الأعيرة النارية صوبه وأرداه قتيلاً ، وأمطروا أفراد القوة المرافقة بأعيرة أخرى فقتلوا المجند / علاء أحمد عرفات عبد الصبور ، وأصابوا ثالثاً ، ولمبادلة إطلاق النيران أصيب المتهم الرابع بعيار ناري بالفخذ ، ولاذوا بالفرار.

وواقعة سرقة جهاز الصراف الآلي المملوك للبنك التجاري الدولي بفرع مسطرد بفجر ٢٠١٤/٥/١٣ وارتكبها المتهمون الأول ، والثاني، والسادس ومجهولون حيث استقلوا سيارتين ربع نقل محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - ، وما أن وصلوا لمحيطه حتى توقفت إحداهما لتأمين الطريق ، وتوجهت الأخرى صوبه حيث ترجل مستقلوها وربطوا جهاز الصراف الآلي بأسلاك معدنية موصولة بالسيارة وانتزعوه عقب ترويع المتواجدين بمحيط البنك مطلقين أعيرة نارية وتمكنوا بذلك من الاستيلاء عليه وما به من أموال.

وواقعة اقتحام مكتب بريد صقر قريش بمنطقة البساتين وسرقة أموال منه بتاريخ ٢٠١٤/٦/١٨ وارتكبها المتهمون الأول والثاني والسادس ومجهولون حيث توجهوا مستقلين سيارة محرزين أسلحة نارية - بنادق

آلية ومسدس - واقتحموا مكتب البريد مهددين المتواجدين به مطلقين أعيرة نارية فشلوا مقاومة العاملين بالمكتب وتمكنوا بذلك من الاستيلاء على مبلغ ألفين وأربعمائة وتسعة عشر جنيهاً المعهود به للمكتب وتخريب محتوياته.

وأنهى أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل بتاريخ ٢٠١٤/٦/٢٥ للمقر التنظيمي الكائن بوابة ٣ جمعية المهندسين العرب - بلبيس - محافظة الشرقية وبتفتيشه عثر على مسدس مجري الصنع وخمس طلقات إحداها آلية والأخريات خرطوش ، وسيارة طراز جيب شيروكي ليبرتي بيضاء مثبت بمكان عجلة قيادتها ترسيْن أحدهما صغير موصل بموتور كهربائي لاستخدامه لقيادتها عن بعد ، ولفافة فتيل انفجاري ، وتسعة وعشرين جوالاً بها مادة نترات النشادر وخمسة عشر آخرين بهم سماد مخلوط ، وأربعة بهم كبريت زراعي ، وأربع عبوات من مادة أزيد الصوديوم ، وثلاث عبوات معدنية ، وأربعة هياكل معدنية ، وزجاجات بها مادة حمض الكبريتيك ، وأخرى بها مادة الكحول الإيثيلي ، وكميات من مادة نترات الأمونيوم وبرادة الحديد ، وعبوة بها مادة فضية اللون ، وخلاط مواد كيميائية ، ومجموعة من زجاجات معملية ، وعدد من البطاريات ، وعدد من المفاتيح والأدوات الكهربائية ، وثلاثة أقنعة ، وهواتف محمولة ، وشريحة خط هاتفي.

<u>الشاهد الثالث عشر بعد الثمانمائة:-</u>

علاء الدين محمد بركات مُقدِم شرطة

يشهد

بورود معلومات إليه أكدتها تحرياته مفادها اضطلاع / تامر أحمد عصمت العزيري ـ المتهم الثاني والأربعين بأمر الإحالة الأصلي ـ باستقطاب عناصر لجماعة أنصار بيت المقدس عرف منهم المتهمان الثاني عشر ، والثالث عشر وربط تلك العناصر بقيادات بالجماعة ، كما أصدر تكليفات للمتهم الثاني عشر برصد بعض الأكمنة الشرطية بمحافظة القليوبية ، ونفاذاً لتلك التكليفات جمع الأخير معلومات عنها ـ مستغلاً عمله ضابطاً بالإدارة العامة لتأمين الطرق والمنافذ بمديرية أمن القليوبية ـ وأمد بها المتهم / محمد بكري محمد هارون عبد العزيز ـ المتهم الثاني بأمر الإحالة الأصلي ـ عالماً بإزماع استهدافها من قبل عناصر الجماعة ، كما كلفه الأخير بإمداده بمعلومات عن ضباط بقطاع الأمن الوطني أطلعه على صورهم عالماً بإزماع استهدافهم، وأضاف باستخدام المتهم الثاني عشر سيارته لنقل أسلحة الجماعة ـ بنادق آلية ومسدسات ـ رفقة شقيقه تلافياً للرصد الأمني.

وأن تحرياته توصلت إلى اتخاذ المتهم الثالث عشر مسكنه مخزنـًا لإخفاء أسلحة الجماعة ومقراً لإيواء المتهميْن الحادي والأربعين والثاني والأربعين ـ بأمر الإحالة الأصلي .

<u>الشاهد الرابع عشر بعد الثمانمائة:ـ</u>

شهاب محمد مرتضى مقدم شرطة

يشهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٤/١١/٨ من ضبط المتهميْن الرابع والسادس حال استقلالهما السيارة رقم ر ل ط ٥٨٩٦ وعثر بها على جهاز إصدار بطاقات وحاسب آلي وطابعة.

الشاهد الخامس عشر بعد الثمانمائة:-

تامر محمد عبد اللطيف رائد شرطة

يشهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٤/٥/٣١ من ضبط المتهم الثاني عشر حال قيادته سيارته رقم ن ج ف ٦٩٣.

الشاهد السادس عشر بعد الثمانمائة :-

أحمد جمال مبارك قناوي نقيب شرطة .

يشهد

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن بتاريخ ٢٠١٤/٥/٣١ من ضبط المتهم الثالث عشر حال قيادته السيارة رقم ف أ ط ٧٦٤ ورفقته تامر أحمد عصمت العزيري ـ المتهم الثاني والأربعين بأمر الإحالة الأصلي ـ الذي حال فراره دون ضبطه.

الشاهد السابع عشر بعد الثمانمائة:-

كريم صلاح الدين محمد بحيري نقيب شرطة .

يشهد

بورود معلومات إليه أكدتها تحرياته مفادها حيازة المتهم السادس أسلحة نارية وذخائر ومواد مفرقعة بمسكنه ، فاستصدر إذناً من النيابة العامة بضبطه وتفتيش مسكنه ، وانتقل بتاريخ ٢٠١٤/٦/٢٦ لمسكن المتهم وبتفتيشه عثر على سلاح ناري ـ مسدس حلوان عيار ٩ مم ـ ، وخزينته بها ست طلقات من ذات العيار ، وقنبلة يدوية دفاعية (F1) ، وعبوة متفجرة حوت مفجر كهربائي ومادة تشبه (TNT) ورلمان بلي مزودة بمفتاح أمان ومفتاح تسليح ، وسلاح أبيض ـ مطواة قرن غزال ـ ، وأضاف أنه حال مغادرته مسكن المتهم أبصره مستقلاً السيارة رقم رف ٨٧١٣ ، وما أن شاهده المتهم فرَّ منها هارباً ، وبتفتيشها عثر بداخلها على حقيبة بلاستيكية بها ملابس ينبعث منها رائحة تشبه المواد التي تدخل في تصنيع المواد المتفجرة ، وغطاء رأس ، وعدد من الأوراق.

<u>الشاهد الثامن عشر بعد الثمانمائة:ـ</u>

عبد الجيد إبراهيم عبد الجيد سالم

يشهد

أنه بتاريخ ٢٠١٤/٤/١٩ حال خدمته بالقول ١٦٠ الأمني رفقة الشهود من الثامن حتى الحادي عشر المنوط به تأمين طريق القاهرة السويس الصحراوي والمكون من ثلاث سيارات شرطة ومدرعة برئاسة المجني عليه / أشرف بدير علي محمد القزاز أبصروا خروج إحدى سيارات الدفع الرباعي من أحد الدروب الصحراوية المؤدية للطريق وخلفها أخرى نقل ، فاستوقف المجني عليه السيارة الأولى طالبًا تراخيصها من قائدها فباغته الجالس بجوار الأخير بوابل من الأعيرة النارية من سلاح آلي حوزته

فأرداه قتيلاً ، وترجل آخر منها ـ الجالس بالمقعد الخلفي يمينًا ـ محرزاً سلاحًا ناريًا ـ بندقية آلية ـ وأمطرا ومستقلو السيارة الثانية القوات بأعيرة أخرى فقتلوا المجني عليه / علاء أحمد عرفات عبد الصبور وأصابوا الشاهد التاسع ، وأضاف أنه على إثر مبادلته والشاهد الثامن إطلاق الأعيرة النارية أصابوا المترجل من مقعد السيارة الخلفي ، وفر المتهمون هاربين عبر الدروب الصحراوية.

<u>الشاهد التاسع عشر بعد الثمانمائة: :ـ</u>

ياسر محمد زينهم عبد المجيد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه ، وأضاف بإطلاقه أعيرة نارية صوب المتهمين من سلاحه الناري عيار ٩ مم.

<u>الشاهد العشرون بعد الثمانمائة :ـ</u>

يحيى فرج عبد الملك شرف الدين

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقاه ، وأضاف بإصابته بعيار ناري بالفخذ الأيمن.

<u>الشاهد الواحد العشرون بعد الثمانمائة:ـ</u>

محمد أحمد حلمي عبد المحسن رسلان ملازم أول شرطة

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه ، وأضاف بأن السيارة الأولى مطلقة الأعيرة النارية صوب المجني عليه / أشرف بدير علي محمد من طراز برادو فضية اللون ، وبإطلاق المتهمين أعيرة نارية صوبه استقرت بباب سيارته الأيمن وصندوقها الخلفي ، وبالعثور عقب الواقعة على سلاح ناري ـ بندقية آلية ـ مثبت به خزينتين حوتا طلقات عيار ٧.٦٢×٣٩ مم.

الشاهد الثاني والعشرون بعد الثمانمائة:ـ

إسماعيل محمد متولي محمد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه.

الشاهد الثالث والعشرون بعد الثمانمائة:ـ

السيد محمد نجاتي سالم محمد

يشهد

أنه حال تواجده بجهة عمله رفقة الشاهد الثالث عشر بفرع البنك التجاري الدولي بمسطرد قسم ثان شبرا الخيمة تناهى لسمعه صوت طرق خارج المبنى وباستجلاء الأمر أبصر أشخاصًا ملثمي الوجوه أحدهم محرز سلاحًا ناريًا ـ بندقية آلية ـ يحكِمون ربط جهاز الصراف الآلي الخاص بالبنك بأسلاكٍ موصولة بسيارة نقل بيضاء اللون فانتزعوه ، وحال تنبههم إليه أطلق أحدهم عياراً ناريًا لترويعه فتوارى ، مما أعدم إرادته وشل مقاومته ، وتمكنوا من الاستيلاء على الجهاز.

الشاهد الرابع والعشرون بعد الثمانمائة::-

محمد عبد الله عبد العال إبراهيم

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه.

الشاهد الخامس والعشرون بعد الثمانمائة:-

طارق يحيى محمد عبد اللطيف رائد شرطة

يشهد

أنه فجر ٢٠١٤/٥/١٣ حال تواجده بجهة عمله بمحطة مياه مسطرد المطلة على فرع البنك التجاري الدولي رفقة الشاهد الخامس عشر تناهى لسمعه دوي إطلاق أعيرة نارية بالقرب من أحد أبراج المراقبة التي يتولى تأمينها ، فاعتلاه وأبصر شخصين ملثمين مترجلين ، وآخريْن يعتليان صندوق سيارة نقل حمراء اللون محرزِين جميعهم أسلحة نارية ـ بنادق آلية ـ فأطلق صوب الأخيريْن أعيرة نارية من بندقيته الآلية فبادلاه إطلاقها ، وفروا جميعًا هاربين مستقلين السيارة صوب فرع البنك، فتتبعهم وأبصر تهشم واجهة البنك الزجاجية وعلِم بسرقة جهاز الصراف الآلي من قِبل مجموعة من الملثمين محرزين أسلحة نارية ـ بنادق آلية ـ ، وأضاف أن السيارة التي بادل مستقليها إطلاق الأعيرة النارية كانت لتأمين تنفيذ الواقعة.

الشاهد السادس والعشرون بعد الثمانمائة:-

خالد عطا الله محمد خالد

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه.

الشاهد السابع والعشرون بعد الثمانمائة:-

على جمعة أحمد خضير

يشهد

أنـه حـال عمله بالمرآب المواجه لفرع البنك التجاري الدولـي فوجئ بعدد من الأشخاص ملثمي الوجوه محـرزين أسـلحة نـارية ـ بنادق آلية ـ قـام أحدهم ببطحه أرضاً شالاً حركته بقدمه ، وأطلق مرافقيه أعيرة نـارية من أسلحتهم الآلية ثم لاذوا بالفرار.

الشاهد الثامن والعشرون بعد الثمانمائة:-

راجي رياض عز الدين فؤاد

يشهد

أن المسروقات عبارة عن جهاز صراف آلي قيمته خمسمائة ألف جنيه ، ومودع به مبلغ قدره مائتان وسبعة وتسعون ألف وثلاثمائة وتسعون جنيهًا ، وأن تهشم الزجاج ترتب عليه أضراراً قيمتها ثلاثة آلاف وثمانمائة وخمسون جنيهاً.

الشاهد التاسع والعشرون بعد الثمانمائة:-

هاني محمد ربيع مُقدم شرطة

يشهد

أنه تبلغ إليه من الشاهديْن الثاني عشر والثالث عشر الاستيلاء على جهاز الصراف الآلي من قِبل ملثمين محرزين أسلحة نارية ، وبالمعاينة تبين سرقة الجهاز ، وأثرًا لعيارٍ ناري بالزجاج العلوي لباب البنك الخارجي أدى لتهشمه.

الشاهد الثلاثون بعد الثمانمائة:-

عمرو أحمد محمد سالم نقيب شرطة

يشهد

أنه بتاريخ ٢٠١٤/٦/١٨ حال تفقده الخدمات الأمنية تناهى لسمعه ضجيج ودوي إطلاق أعيرة نارية أمام مكتب بريد صقر قريش ، وباستجلاء الأمر أبصر أربعة أشخاص ملثمي الوجوه يطلقون الأعيرة النارية بغية سرقة المكتب؛ وفروا هاربين على إثر تبادله إطلاق النيران معهم ، وأضاف بعثوره على عدد من فوارغ الطلقات.

الشاهد الواحد والثلاثون بعد الثمانمائة:-

عبد الجابر عبد المرضي عبد الجابر محمود

يشهد

أنه أثناء تواجده بجهة عمله رفقة الشاهدة الحادية والعشرين بمكتب بريد صقر قريش فوجئ بأربعة أشخاص ملثمي الوجوه محرزين أسلحة نارية ـ بندقيتين آليتين ومسدس ـ ترجلوا من سيارة هيونداي إلنترا سوداء اللون واقتحموا المكتب مطلقين أعيرة نارية ، وهشموا الحاجز الزجاجي الفاصل بين مكاتب العاملين وبين المواطنين باستخدام أداة حديدية ـ أجنة ـ ، مما أعدم إرادته وشل مقاومته وتمكنوا من الاستيلاء على مبلغ ألفين وأربعمائة وتسعة عشر جنيهًا بعد إتلاف محتويات المكتب ولاذوا بالفرار.

<u>الشاهدة الثانية والثلاثون بعد الثمانمائة:ـ</u>

إيمان محمد محمد غنيمي

تشهد

بمضمون ما شهد به سابقها.

<u>الشاهد الثالث والثلاثون بعد الثمانمائة:ـ</u>

صفوت جودة عبد الخالق إبراهيم

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقاه ، وأضاف بإصابته جراء تهشم الحاجز الزجاجي أسفل العين اليمنى والذراع الأيسر والقدم اليمنى.

<u>الشاهد الرابع والثلاثون بعد الثمانمائة:ـ</u>

محمد زكريا شحاتة أبو الهول

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقوه ، وأضاف أن المتهمين استقلوا سيارة رقم س ي ٦٣١٨.

الشاهد الخامس والثلاثون بعد الثمانمائة:-

حلمي محمد صلاح حلمي

يشهد

بأنة وردت الية معلومات اكدتها تحرياتة مفادها قيام المتهم / سعد غياث عطوة محمد سالمان المتهم في القضية رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠١٣ حصر أمن الدولة المتهم رقم ثلاثة وثمانون والصادر لة قرار بضبطة واحضار- بإخفاء سلاح آلي بإحدي المزارع الغير مأهولة بمحيط سكنه بالكيلو ١١ - ثان الإسماعيلية واعتزامه استخدام ذلك السلاح في تنفيذ مخططات تنظيم أنصار بيت المقدس.

فلم يكن هذا الأمر بمنأى عن الدليل بل هو ثابت بما كشفت عنه الأوراق من أقرارات وإعترافات بعض من المتهمين والمعاينات لمسرح الأحداث وفقا للثابت بتحقيقات النيابة العامة ومعاينات المقرات التنظيمية للتنظيم ومنازل المتهمين والمبانى العامة والخاصة و ما ثبت بالتقارير الطبية و تقارير الصفة التشريحية بمصلحة الطب الشرعي و تحريات الأمن الوطنى والتى أكدت

صحة واقعات القضية على النحو الثابت بالأوراق وكذا تقاريرقسم الأدله الجنائية و تقرير ادارة المفرقعات بمعامل الادارة العامة الجنائية وكذا كافة أدلة القضية .

وقد أقر بعض المتهمين بتحقيقات النيابة العامة

أولاً : إقرارات المتهمين :

١ - أقر المتهم الثانى / محمد على عفيفى بدوي ناصف - حركي "محسن ، أسامة"- بالتحقيقات بتوليه قيادة بجماعة أنصار بيت المقدس والتي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة والاعتداء على منشآتهما والمنشآت العامة واستباحة دماء المسيحيين واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، بأن تولى مسئولية تأسيس وإنشاء وإدارة جميع الخلايا العنقودية المتفرعة من الجماعة بكافة أنحاء الجمهورية خارج نطاق سيناء ومدن القناة ، وشارك في عدد من العمليات العدائية التي نفذتها الجماعة قبل أفراد الشرطة والقوات المسلحة والمسيحيين ، كما أصدر تكليفات لأعضائها بتنفيذ عمليات أخرى ، وعلمه بوقائع أخرى تم ارتكابها بمعرفة أعضاء الجماعة.

وأبان تفصيلاً لدوره في تلك الجماعة أنه في غضون شهر إبريل ٢٠١١

وعلى إثر إنهاء اعتقاله التقى المتهم الثالث / محمد بكري محمد هارون عبد العزيز - حركي "طارق ، زياد"- والمتوفى محمد السيد منصور حسن

إبراهيم الطوخي ـ مكنى "أبو عبيدة"ـ والسابق تعرفه عليهما إبان فترة اعتقالهم، فاتفقوا على التواصل مع عدد من معتنقي ذات الأفكار بسيناء ـ السابق تعرفهم عليهم ـ لتدبير لقاءٍ لهم مع مسئولي جماعة أنصار بيت المقدس ونفاذاً لذلك تمكنوا من لقاء المتهم الأول / توفيق محمد فريج زيادة ـ مكنى "أبوعبد الله" زعيم جماعة أنصار بيت المقدس ـ ، والمكنى "أبو عماد" ـ مسئول التواصل والعلاقات ومتابعة الإعلام بالجماعة ـ واتفقوا خلال اللقاء على تبعيتهم لجماعة أنصار بيت المقدس وتأسيس ذراع لها بمنطقة الوادي ـ المحافظات جميعها عدا سيناء ومدن القناة ـ عن طريق تكوين عدد من الخلايا العنقودية تعمل كل منها بمعزل عن الأخرى تكون مهمتها تخفيف العبءعن الجماعة بسيناء وذلك بتنفيذ عمليات عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهما وإعداد عناصر انتحارية يتم الدفع بهم لتنفيذ عمليات أخرى وتقديم الدعم اللوجيستي للجماعة في سيناء متمثلاً في أماكن لإيواء عناصر الجماعة بسيناء حال تواجدهم خارجها وتوفير عناصر للجماعة في مجال الإعلام ، وأضاف أنه علم من قياداتها ـ خلافاً لزعيمه ومسئول التواصل والإعلام ـ كل من المكنى "أبو علي" ، والمكنى "ياسر" ـ المسئولان العسكريان للجماعة ـ والمتهم السادس / وائل محمد عبد السلام عبد الله شامية ـ مكنى "أبو هاجر" ـ مسئول التدريب بالجماعة ـ والمتهم السابع / سلمي سلامة سليم سليمان عامر ـ مكنى "أبو إسراء ، وحركي يسري"ـ مسئول التسليح بالجماعة ـ ، والمتهم الثامن / محمد خليل عبد الغني محمد النخلاوي ـ مكنى "أبو أسماء" ـ المسئول الفكري للجماعة ـ ، وأضاف أنه عقب ذلك اللقاء تولى إمارة الجماعة خارج سيناء ومدن القناة وبايعه المتهم الثالث والمتوفى محمد

السيد منصور على السمع والطاعة فعينهم أعضاءً لمجلس شوراه ـ ، و قد دأب أعضاء الجماعة على اتخاذ أسماءً حركية اتخذ لنفسه اسمَيْن حركيَّيْن "محسن ، أسامة"، ثم انطلقوا في تجنيد واستقطاب عناصر للجماعة من معتنقي ذات الأفكار التكفيرية والبدء في تكوين خلايا من تلك العناصر بعد إجراء فترة اختبار لهم للوقوف على مدى التزام كل منهم بالبرنامج المعد لذلك ومدى سمعه وطاعته في تنفيذ الأوامر والتكليفات التي تصدر له من مسئوله المباشر من بين ثلاثتهم ، وأنهم تمكنوا من تكوين العديد من الخلايا الجغرافية في عدة محافظات وفق محال إقامة أعضائها وأخرى متخصصة في مجالات وأنشطة معينة تمهيداً لتنفيذ عمليات الجماعة العدائية.

وأنـه اختص بالمتابعة والإشراف علـى الخلايا بالمحافظات عـن طـريق

التواصل مع مسئول كل مجموعة منهم ـ دون علمه بكافة أعضائها وفقاً لأمنيات الجماعة ـ وإصدار التكليفات العامة بالعمليات العدائية التي يتم تنفيذها ضد القوات المسلحة والشرطة والمسيحيين وكذا المتابعة والإشراف على الخلايا المتخصصة بالجماعة ، وأنه أعد محوراً أمنياً لأعضاء الخلايا لاستحالة ملاحقتهم تمثل في عدم التعامل بالاسم الحقيقي لهم حتى مع قادتهم والدأب على استعمال الأسماء الحركية فيما بينهم وقطع كافة علاقاتهم السابقة وتغيير هواتفهم المحمولة وعدم الصلاة في مساجد معينة كما أعد لهم محوراً فكرياً تمثل في دراسة فقه الجهاد تمهيداً لتنفيذ أغراض التنظيم ومحوراً عسكرياً تمثل في تدريبات عسكرية بسيناء.

وأضاف أنه تمكن من تكوين عدد من الخلايا الجغرافية الأولى بمدينة المنصورة محافظة الدقهلية تولى مسئوليتها المتهم الثاني بعد المائة / أحمد محمد السيد عبد العزيز السجيني ـ حركي "مصعب ، راضي"ـ وذكر من أعضائها المتهمين الثالث بعد المائة / يحيى المنجي سعد حسين ـ حركي "ناصر"ـ ، والرابع بعد المائة / عادل محمود البيلي سالم ـ حركي "عماد"ـ ، والسابع بعد المائة / محمد عادل شوقي علي عجور ـ حركي "سمير"ـ ، والثامن بعد المائة / فؤاد إبراهيم فهمي إبراهيم الديب ـ حركي "حمزة"ـ والحادي عشر بعد المائة / محمد السيد حامد الدخميسي ـ حركي "أبو المعالي"ـ ، والمتوفى حسن عبد العال محمد عبد المعطي ـ حركي "سعيد"ـ ، وأن تلك الخلية تم تجنيد عدد من أعضائها واستقطابهم بمعرفة المتهم الرابع والثلاثين / أنور صالح أنور صالح عمران ـ حركي "نور"ـ في غضون عام ٢٠١١.

والثانية بمحافظة كفر الشيخ تولى مسئوليتها المتهم السادس عشر بعد المائة / مصطفى حسني عبد العزيز الكاشف ـ حركي "خالد"ـ وذكر من أعضائها المتهمين السابع عشر بعد المائة / معتز محمد عبد الخالق زغلولـ حركي "شوقي"ـ والعشرين بعد المائة / محمد نعمة الله عبد العزيز جميل، وأن تلك الخلية تم تجنيد أعضائها واستقطابهم في غضون عام ٢٠١٢.

والثالثة بمحافظة الشرقية تولى مسئوليتها المتهم الثالث والعشرون بعد

المائة / إبراهيم عبد الرحمن السيد عوض ـ حركي "الحاج حمدان"ـ وتولى المتوفى محمد السيد منصور مسئولية الإشراف عليها وأنه كلف المتهم الثالث والعشرين بعد المائة باستقطاب باقي أعضائها عام ٢٠١٢.

والرابعة بمدينة السادس من أكتوبر تم تأسيسها في منتصف عام ٢٠١٢

وقد تلقى أعضاؤها تدريبات عسكرية بسيناء ثم سافروا للقتال بدولة سوريا - وأنه أصدر تكليفات بتدريب ستة من أعضائها على استخدام الأسلحة الآلية بمحافظة الشرقية بناءً على طلب من المتهم الثالث والعشرون بعد المائة.

والخامسة بالجيزة وتولى مسئوليتها المتهم الحادي عشر/ أشرف علي علي حسانين الغرابلي - حركي "أدهم"- وذكر من أعضائها المتهمين الثالث عشر / محمد عبد الغني علي عبد القادر - حركي "رمزي"- ، والرابع عشر / محمد سعد عبد التواب سليمان - حركي "سيد"-، والرابع والعشرين / كريم حسن صادق حسن إبراهيم - حركي "حازم"- ، وأن تلك الخلية أُسست في النصف الأول من عام ٢٠١٣.

والسادسة بمحافظة الفيوم وتولى المتوفى محمد السيد منصور مسئولية الإشراف عليها وذكر من أعضائها المتهم الخامس والأربعين بعد المائة / صلاح الدين عبد الهادي مصطفى عبد الرحمن.

والسابعة بمحافظة قنا وتولى المتوفى محمد السيد منصور الإشراف عليها ، وتم تأسيسها ببداية عام ٢٠١٣.

والثامنة بمنطقة المطرية استقطب أعضاءها المتهم الثالث والثلاثون /

عمر رفاعي سرور جمعة حسن والمتوفيان فهمي عبد الرؤوف محمد فهمي - حركي "هاني"-، وسمير عبد الحكيم إبراهيم محمد- حركي "شادي"- وذكر من أعضائها المتهمين الخامس عشر / ربيع عبد الناصر طه مبروك

ـ حركي "شيكو"ـ، والسادس عشر / عمرو أحمد إسماعيل محمد أحمد ـ حركي "عمار" ، والسابع عشر / عبد الرحمن علي صبحي فرحات ـ حركي "علاء"ـ والتاسع والعشرين / أنس إبراهيم صبحي فرحات ـ حركي "نجم أو مالك"ـ ، والمتوفين محمد محسن علي محمد ـ حركي "كيمو"ـ ، أسامة سعيد عبد العزيز مخلوف ـ حركي"سامح"ـ وسعيد شحات محمد عبد الله ـ حركي "هيثم أو رامي"ـ ومحمد سيد محمود أحمد إبراهيم ـ حركي "حموكشه".

وأضاف بتكوين خليتين أخرتيْن الأولى تولى مسئوليتها المتوفى محمد السيد منصور وذكر من أعضائها المتهمين الثاني عشر / محمد ربيع محمد يونس ـ حركي "أكرم"ـ ، والثلاثين / إسلام سيد أحمد إبراهيم ، والثامن والثلاثين / إبراهيم جمال عبد العزيز محمد ـ حركي "بسام".

والثانية تولى مسئوليها المتهم الثالث وذكر من أعضائها المتهمين السادس والعشرين / عمرو محمد مصطفى عبد الحميد محمود ـ حركي "كريم ، عمرو سلطان"ـ ، والثامن والعشرين / أحمد عزت محمد شعبان ـ حركي "أبو يوسف".

وأضاف أنه تمكن من تكوين عدد من الخلايا المتخصصة التي ضمت عدداً من أعضاء الخلايا بالمحافظات وآخرين من خارجها الأولى الخلية الإعلامية ويتولى أعضائها بث بيانات الجماعة على شبكة المعلومات الدولية وذكر منهم المتهمين الخامس والثلاثين / عبد الرحمن إمام عبد الفتاح إمام ـ حركي "أبو عبد الملك"ـ والسادس عشر بعد المائة ، والسابع عشر بعد المائة.

والثانية هي خلية المهندسين واعتمد في تكوينها على ذوي الخبرة الهندسية من أعضاء الجماعة اللذين يتولون تصنيع الدوائر الإلكترونية للتفجير وذكر منهم المتهمين السادس والثلاثين / عبد الرحمن محمد سيد أبو العينين ـ حركي "عماد"ـ ، والرابع والخمسين / محمد رمضان محمد طنطاوي، والثالث بعد المائة ، والثامن عشر بعد المائة / مطيع أحمد كنعان ندا ـ حركي "أبو سلمى"ـ وأن لقاءاتهم واجتماعاتهم تتم بوحدة سكنية خاصة بالمتهم الرابع والخمسين، وأنهم توصلوا لتقنيات خاصة في تصنيع الدوائر الإلكترونية للتفجير منها ما يسمى ـ دائرة الشباك ـ ويتم بها التفجير عن بعد باستخدام الهاتف المحمول عن طريق الاتصال بالهاتف الموصل بالعبوة المفجرة ويتم الرد تلقائياً ثم إدخال رمز الشباك لإحداث التفجير ، وتقنية أخرى هي ضبط الدائرة للتفجير في توقيت محدد سلفاً قد يصل لمدة شهر لاحق.

والثالثة الخلية الكيميائية واختص أعضاؤها بإجراء التجارب لتصنيع أفضل المواد البادئة للتفجير ، وذكر من أعضائها المتهمين الثامن عشر / بلال إبراهيم صبحي فرحات، والتاسع عشر / همام محمد أحمد عطية ـ حركي "أحمد"ـ ، والرابع والخمسين ، والثامن بعد المائة ، وأن لقاءاتهم واجتماعاتهم تتم بوحدة سكنية خاصة بالمتهم السابع والعشرين / وسام مصطفى سيد حسين بمدينة العاشر من رمضان.

وأضاف بأن هناك عناصر بالجماعة غير منضمة لأية خلايا وكانت تبعيتهم له ، والمتهم الثالث ، والمتوفى محمد السيد منصور وذكر منهم المتهم السابع والثلاثين / محمد فتحي عبد العزيز عبد المجيد الشاذلي والذي يشرف والمتهم الثاني عشر على مزرعة ـ يمتلكها ـ بمنطقة العادلية

ببلبيس محافظة الشرقية اتخذت مقراً لإيواء عناصر الجماعة ومخزناً للأسلحة والمفرقعات وتجهيز السيارات المفخخة ، وأن من بين ما خُزن بتلك المزرعة قاذف أر بي جي ، وعدد ثلاثة وثلاثين صاروخ كاتيوشا أحضرها المتهم الأول في غضون شهر أكتوبر ٢٠١٣ وأنها احترقت بما تحويه.

وأضاف أن الجماعة اعتمدت في تمويلها على أموال أمدها بها المتهم الثاني والثمانين بعد المائة / محمد أحمد العدوي شلباية ـ حركي "عادل"ـ تمثلت في تحويلات مالية من المملكة العربية السعودية بإجمالي مبلغ مليون وسبعمائة ألف جنيه أنفقت على أوجه نشاط الجماعة من احتياجات وأسلحة وغيرها وعلى عناصر الجماعة الهاربة ، علاوة على مبلغ خمسين ألف جنيه أمده بها المتهم الأول.

وأنه اعتاد التردد على المتهم الأول بسيناء لتنسيق أمور الجماعة فيما بينهما وعلى إثر انتقال المتهم الأول لمحافظة الإسماعيلية تردد عليه وعلم بخلية خاصة به ذكر من أعضائها المتهمين التاسع / هشام علي عشماوي مسعد ـ حركي "شريف"ـ والعاشر / عماد الدين أحمد محمود عبد الحميد ـ حركي "مصطفى"ـ الضابطين السابقين بالقوات المسلحة ، والمتوفيان عصام خليل عبد الغني النخلاوي ـ حركي "أبو محمد"ـ ، وحاتم سلامة حسن سليم القاضي ـ حركي "فاروق".

وأضاف بتلقيه والمتهم الثالث ، والمتوفى محمد السيد منصور تدريبات عسكرية بسيناء ، وأن الأخير مسئول التدريب العسكري لأعضاء الخلايا إدارته بالتنسيق مع مسئولي التنظيم بسيناء وأن المتهمين الثاني عشر

والخامس عشر ، والتاسع عشر، والسادس والعشرين ، والتاسع والعشرين، والثلاثين ،والسادس والثلاثين ، والسابع والثلاثين ، والرابع والخمسين ،والثاني بعد المائة ، والثالث بعد المائة ، والثامن بعد المائة ، والسادس عشر بعد المائة ، والمتوفين سمير عبد الحكيم إبراهيم وفهمي عبد الرؤوف محمد ، ومحمد محسن علي وآخرين تلقوا دورات تدريب عسكرية بسيناء مدة كل منها تقارب أربعة عشر يوماً تبدأ بتدريبات بدنية ودراسة العلوم والتكتيكات العسكرية وفك وتركيب الأسلحة النارية ثم الانتقال في اليومين الأخيرين للدورة للمناطق الجبلية والتدريب الفعلي على الرماية بأسلحة نارية متعددة مثل الكلاشنكوف والمسدسات والأسلحة الآلية المتعددة والبيكا بهدف إعدادهم بدنياً وعسكرياُ تمهيداً لتنفيذ عمليات عدائية وقرر أن له خبرة عسكرية سابقة على كيفية استخدام الأسلحة النارية لسابقة تدربه بدولة اليمن على يد تنظيم القاعدة.

وفي إطار العمليات العدائية التي ارتكبتها الجماعة والتي تستهدف أفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهما واستباحة دماء المسيحيين وأموالهم شارك في ارتكاب عدد منها مع آخرين من أعضاء الجماعة وأولها كانت في غضون شهر مايو ٢٠١٣ وهي اقتحامه والمتهم السادس والثلاثين ، والمتوفين سعيد شحات محمد وسمير عبد الحكيم إبراهيم ومحمد محسن علي مقر حزب المصريين الأحرار بغمرة حال إحراز الأخير لسلاح ناري ـ مسدس ـ وقاموا بتقييد سكرتير الحزب وتهديده للتوقف عن دعم حملة تمرد وتحرير استماراتها وأن الواقعة كانت لأغراض سياسية.

وكذا مشاركته في واقعة الشروع في قتل وزير الداخلية محمد إبراهيم في غضون شهر سبتمبر ٢٠١٣ وأبان تفصيلاً لتلك الواقعة أن المتهميْن التاسع والعاشر رصدا قبل عشرة أيام من ارتكاب الواقعة ركب وزير الداخلية وخط سيره وتحركاته ثم أعدا مقترحاً لقتله تضمن تنفيذه بواسطة أحد الانتحاريين ـ المتوفى / وليد محمد محمد بدر ـ وعرضا مقترحهم على المتهم الأول فأرسل للمتهم للقائه بمحافظة الإسماعيلية وأخبره باعتزامه تنفيذ الواقعة باستخدام سيارة مفخخة واتفق معه على تجهيز مزرعة المتهم السابع والثلاثين وإعدادها لاستقباله والسيارة ليتم تجهيزها بالمواد المفجرة هناك ، ونفاذاً لاتفاقهما حضر إليه ـ بالمزرعة ـ المتهمُ الأول ورفقته مسئول تجهيز السيارات بالمتفجرات ـ <u>السابق تدربه على تجهيز المفرقعات بألوية الناصر صلاح الدين بقطاع غزة</u> ـ وتواجد رفقتهم المتهمون الثاني عشر والسادس والثلاثون والمتوفيان محمد السيد منصور ، ومحمد محسن علي، وتم تجهيز سيارة ـ ماركة هيونداي جيتس سماوي اللون كان قد سرقها المتهمان الثالث ، والخامس عشر ، والمتوفيان محمد سيد محمود وسمير عبد الحكيم إبراهيم ـ بمائة وعشرين كيلو جرام من المواد المفرقعة مستخدماً ست عبوات موجهة كل منها تحوي عشر كيلو جرامات من مادة تي إن تي ، وبرميل كبير الحجم يحوي ستين كيلو جراماً أخرى من المواد المفرقعة المصنعة شعبياً ، ثم توجه المتهم الأول للقاء المنفذين ليلة التنفيذ لترتيب الأمر معهم ، وصبيحة يوم الواقعة توجه المتهم والمتهمان الأول والثاني عشر والمتوفى محمد السيد منصور بالسيارة المجهزة بالمفرقعات ، والتقوا المتهمَيْن التاسع والعاشر ، والمتوفى وليد محمد محمد بدر بمدينة العبور وسلموا الأخير السيارة المفخخة

، وأرشده المتهم الأول على التعليمات الخاصة وتوقيت تفجير السيارة وكلَّف المتهمُ الأول المتهميْن التاسع والعاشر بتصوير الواقعة حال ارتكابها ، ثم انطلق المتوفى وليد محمد بدر مستقلاً السيارة المجهزة يسبقه المتهمان التاسع والعاشر متوجهين صوب شارع مصطفى النحاس بمدينة نصر في انتظار ركب وزير الداخلية ، وما أن شاهد المتوفى وليد محمد بدر السيارة استقلال وزير الداخلية حتى أحدث الانفجار وحال دون قتل وزير الداخلية تعجله في التفجيرمدة لا تجاوز ثانيتين خلافاً للتعليمات المتفق عليها ، وأعقب ذلك إحضار المتهمَيْن التاسع والعاشر مشهداً مصوراً للواقعة ، وأضاف بأن الغرض من ارتكاب تلك الواقعة قتل أفراد الشرطة ووزير الداخلية لكونهم طائفة ممتنعة يجب قتالهم ، ورداً على ما حدث بالثلاثين من يونيه ٢٠١٣ وما أعقبه من أحداث فض اعتصامي رابعة العدوية والنهضة.

كما أضاف بارتكابه واقعة تفجير كميني الشرطة بباسوس ومسطرد بزرع عبوة ناسفة في كل منهما وأوضح تفصيلاً لذلك أنه أصدر تكليفاته للمتهم الحادي عشر بالتخطيط لها وإدارتها، ونفاذاً لذلك تقابل الأخير مع المتهم الرابع والعشرين ، والمتوفى محمد محسن علي - وبحوزتهم عبوتين مفرقعتين زنة كل منها عشر كيلو جرامات تقريباً مما يتم تفجيرها بطريق الاتصال بالهاتف المحمول قام بتصنيعهما المتهم السادس والثلاثون والمتوفى محمد محسن علي - ، ثم اتجهوا جميعاً صوب كمين مسطرد وما أن وصلوا زرع المتهم الرابع والعشرون إحدى العبوتين المفرقعتيْن بمحيطه ، ثم توجهوا حيث كمين باسوس أعلى الطريق الدائري وزرعوا العبوة الثانية أسفله ، بينما مكث المتهمُ والمتهمُ الثالث بأحد المقاهي على

مقربة من كمين باسوس وهاتَفَ المتهمَ السابع عشر وكلفه بتفجير العبوة الأولى باستخدام هاتفٍ محمول ، وتنفيذاً لذلك توجه الأخير صوب الكمين وفجَّر العبوة ، وأعلم المتهمَ بذلك لينطلق المتهمُ والمتهمُ الثالث عابرين كمين باسوس مفجرين العبوة الثانية.

وأضاف أن الغرض من العملَيْتين العدائييْن استهداف أفراد الشرطة ومنشآتها انتقاماً من محاربة التيار الإسلامي - كتعبيره -، وما حدث أثناء فض اعتصامي رابعة العدوية والنهضة.

وكذا قيامه والمتهمين الثالث ، والسادس والعشرين ، والسابع والعشرين ، والثامن والعشرين ، والمتوفيين فهمي عبد الرؤوف محمد ومحمد محسن علي بقتل محمد مبروك - الضابط بقطاع الأمن الوطني - وأبان تفصيلاً لتلك الواقعة أنه أصدر تكليفاته للمتهم الثالث بجمع معلومات عن ضباط قسم التطرف الديني بقطاع الأمن الوطني تمهيداً لقتل أحدهم ، ونفاذاً لذلك جمع الأخير معلوماتٍ عن بعضهم وأخبر المتهم ًبرصده تحركات المجني عليه ووقوفه على شخصه وسيارته وأوقات غدوه ورواحه فكلفه المتهمُ بقتله، وتنفيذاً لذلك حاول المتهم الثالث قتل المجني عليه محاولتَيْن باءَتا بالفشل ، وعلى إثر ذلك اجتمع المتهمُ - بتاريخ ٢٠١٣/١١/١٥ - بالمتهمين الثالث ، والحادي عشر ، والسابع والعشرين بمقهى بميدان الساعة بمدينة نصر واضعاً مخططاً لقتل المجني عليه باستخدام ثلاثة أسلحة آلية معيّناً للتنفيذ المتهمِين والمتهمَ السادس والعشرين والمتوفيَيْن فهمي عبد الرؤوف محمد ، ومحمد محسن علي ، والتقى المتهمُ المعيَّنين للتنفيذ - بتاريخ ٢٠١٣/١١/١٧ بذات المقهى - وحضر اللقاء المتهمُ الثامن والعشرون - كتكليف المتهم الثالث لمساعدتهم في الهرب - ،

وتنفيذاً لذلك أحرز المتهمُ والمتوفيَّان فهمي عبد الرؤوف محمد ، ومحمد محسن علي كلٌّ سلاحاً نارياً ـ بندقية آلية ـ واستقلوا سيارة ـ سوداء ـ قادها المتهم الثالث ، واستقل المتهم السابع والعشرون سيارة ـ فضية ـ قادها المتهم السادس والعشرون ، وتوجهوا صوب مسكن المجني عليه ـ بينما انتظرهم المتهم الثامن والعشرون بسيارته في مكان اتفق عليه ـ ، فكمن المتهمُ ومرافقوه بالسيارة على مقربة من مسكن المجني عليه ، بينما كمن المتهمان السادس والعشرون والسابع والعشرون ، أمام المسكن يرقبان مغادرة المجني عليه ، وما أن أبصروه حتى غادرا المكان متصلين بالمتهم الثالث ، فقاد الأخير السيارة متتبعاً سيارة المجني عليه حتى لحقها وحاذى جانبها الأيسر ، فأطلق المتوفيان فهمي عبد الرؤوف محمد ومحمد محسن علي صوب المجني عليه وابلاً من الأعيرة النارية فأردوه قتيلاً ، ولاذوا إلى حيث ينتظرهم المتهم الثامن والعشرون والذي استبدل اللوحات المعدنية للسيارة ، وأضاف أن المتهميْن السادس والعشرين والسابع والعشرين توجها إلى حيث المجني عليه وتيقنا من وفاته ، وعلى إثر ذلك ترك المتهمُ المتهمين بمنطقة القاهرة الجديدة متوجهاً إلى المتهم التاسع والعشرين بمدينة نصر حيث اصطحبه الأخير لمنطقة شبرا ومنها تمكن من الوصول لوحدة سكنية خاصة به بمدينة قها ، وتقابل مع المتهم التاسع والعشرين في اليوم التالي بالتجمع الخامس والمتهمين مرتكبو واقعة القتل ـ عدا المتهم السابع والعشرين ـ عازمين قتل أحد ضباط قطاع الأمن الوطني إلا أنهم لم يظفروا به ، فانطلق والمتهم التاسع والعشرون لمحافظة الإسماعيلية حيث التقى المتهم الأول وأصدرا بياناً إعلامياً أعلنا

فيه مسئولية الجماعة عن واقعة قتل المجني عليه محمد مبروك ، وأفصحأن الغرض من ارتكاب الواقعة الانتقام من هيئة الشرطة وأفرادها.

كما أقر المتهمُ بإصداره تكليفات لعناصر خلاياه بارتكاب عمليات عدائية قِبل القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهما وعلمه بها قبل ارتكابها ونفاذاً لتلك التكليفات تم ارتكاب واقعة إطلاق أعيرة نارية من أسلحة آلية صوب كمين باسوس ونجم عنها وفاة عدد من أفراد الشرطة القائمين على خدمة الكمين.

وقيام المتهم الثالث ، والمتوفى أسامة سعيد عبد العزيز مخلوف - وآخرين من أعضاء الجماعة - بإطلاق أعيرة نارية من أسلحة آلية صوب أفراد الشرطة القائمين على كمين ميراج سيتى بمنطقة التجمع بالقاهرة الجديدة يوم الجمعة التالي لفض اعتصامي رابعة العدوية والنهضة.

ومحاولة المتهم الحادي عشر - وآخرين من أعضاء مجموعة الجيزة - تفجيرَ سيارة شرطة بقسم إمبابة بعبوة متفجرة وضعت بالسيارة ، وحال دون انفجارها عيب فني في دائرة تفجيرها.

وقيام المتهمين الثاني عشر ، والسادس عشر ، والمتوفى أسامة سعيد عبد العزيز - وآخرين- بإطلاق أعيرة نارية صوب نقطة شرطة النزهة - في غضون شهر أغسطس ٢٠١٣ - من أسلحة آلية حازوها مخلفين قتيلاً من الشرطة وآخرين مصابين.

ومحاولة المتهمَيْن السابع عشر ، والرابع والعشرون تفجير إحدى مدرعات القوات المسلحة بمنطقة المهندسين بوضع عبوة مفرقعة أسفلها ، وحال دون انفجارها عيب فني في دائرة تفجيرها.

وأضاف أنه في ذات الإطار أصدر تكليفات لعناصر خلاياه بارتكاب عمليات عدائية ضد المسيحيين وأموالهم وممتلكاتهم، ونفاذاً لتلك التكليفات تمكن المتهمان الثالث ، والخامس عشر ، والمتوفيان سمير عبد الحكيم إبراهيم ، ومحمد سيد محمود في غضون شهر رمضان الماضي من سرقة سيارة هيونداي جيتز سماوي اللون كرهاً عن مالكها عقب تيقنهم من اعتناقه المسيحية ـ برؤيتهم صليباً معلقاً بسيارته ـ فاستوقفوه مشهرين أسلحة نارية في وجهه ، وتمكنوا من الاستيلاء على السيارة ، وسرقة أعضاء الجماعة سيارة أخرى من ذات النوع.

ومحاولة المتهميْن الثالث ، والثاني عشر ، والمتوفى محمد محسن علي- وآخرين - سرقة سيارة أحد المسيحيين بمنطقة مصر الجديدة ـ حال رؤيتهم صليباً معلقاً بداخلها ـ فحاولوا استيقافها مستخدمين أسلحة آلية حازوها ، ولمحاولة قائدها الهرب أطلق المتوفى ـ مخالفاً تكليف المتهم إليه ـ أعيرة نارية من سلاحه الآلي صوب مستقليها فقتل أحدهم وأصاب آخراً ، ولعلمه أن المقتول مسلم أقصى المتوفى عن تنفيذ بعض العمليات العدائية.

وقيام المتهميْن الثالث عشر ، والرابع عشر ، والمتوفى محمد محسن باستهداف كنيسة العذراء بمنطقة الوراق بمحافظة الجيزة بأن استقل أولهم سيارة متسوبيشي لانسر فضي اللون لتأمين الطريق أمام خط سير المتهم الرابع عشر والمتوفى حال استقلالهما دراجة بخارية قيادة أولهما وخلفه المتوفى محرزاً سلاحاً آلياً ، وما أن مروا أمام الكنيسة أطلق المتوفى أعيرة نارية من سلاحه الآلي صوب الأشخاص المتواجدين أمامها ولاذوا بالفرار وخلفوا وراءهم قتلى وجرحى.

وأضاف أيضاً بعلمه بعدد من العمليات العدائية التي ارتكبها عناصر الجماعة بمحيط سيناء والإسماعيلية منها واقعة قتل محمد السيد أبو شقرة ـ الضابط بقطاع الأمن الوطني ـ وأنه علم من المتهم الأول أن من بين المشاركين في تلك الواقعة المتوفى عصام خليل عبد الغني النخلاوي ـ شقيق المتهم الثامن .

وكذا واقعة استهداف مبنى المخابرات الحربية بمحافظة الإسماعيلية وأنه علم من المتهم الأول أن من بين مرتكبيها المتهميْن التاسع والعاشر وأن الأخير استقل إحدى السيارات المفخخة حتى وصل أمام مبنى المخابرات الحربية وترجل منها منطلقاً صوب دراجة بخارية قادها أحد أعضاء الجماعة، وفجروا السيارة عن بعد باستخدام الهاتف المحمول ، وصور المتهم التاسع التفجير.

وتفجير المتهم الثاني بعد المائة لعبوة متفجرة زرعها بمحيط مبنى مديرية أمن الدقهلية في غضون شهر يوليو ٢٠١٣ بتكليف من المتهم الأول.

وأضاف بأن ارتكاب أعضاء الجماعة لتلك الوقائع كان بغرض تحقيق أغراضها في عدم الاحتكام للقوانين الوضعية وقتال الحاكم وأعوانه من الطائفة الممتنعة من أفراد القوات المسلحة والشرطة واستباحة دماء المسيحيين واستحلال أموالهم وممتلكاتهم.

<u>وأنهى بعلمه من المتهم الأول بوجود تنسيقٍ وتعاونٍ عسكريٍ كامل بين جماعة أنصار بيت المقدس وكتائب الفرقان ، وفي ذلك الإطار تسلم من المتهم الأول قاذف "أر بي جي" أخفاه بمزرعة المتهم السابع والثلاثين إلى أن كلفه بتسليمه لعناصر من كتائب الفرقان لاستهداف محطة الأقمار</u>

الصناعية بالمعادي ، ونفاذاً لذلك توجه والمتهم الثاني عشر لمدينة العبور والتقيا بعنصرين من كتائب الفرقان سلمهما القاذف ، وأمنا طريقهما حتى منطقة المعادي حيث استهدفت تلك العناصر محطة القمر الصناعي.

٢- أقر المتهم الثالث / محمد بكرى محمد هارون عبد العزيز- حركى "طارق ، زياد"- بانضمامه لجماعة أنصار بيت المقدس التي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوة عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة والاعتداء على منشآتهم والمنشآت العامة واستباحة دماء المسيحيين واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، ومشاركته في عدد من العمليات العدائية التي نفذتها الجماعة قبل أفراد الشرطة والقوات المسلحة والمسيحيين وعلمه بوقائع أخرى تم ارتكابها بمعرفة أعضاء تلك الجماعة.

وأبان تفصيلاً لذلك بسعيه والمتهم الثاني والمتوفى محمد السيد منصور

في غضون عام ٢٠١١ للالتحاق بالقتال الدائر بسوريا ، وفي أعقاب فشل سفرهم توافقوا على ضرورة إعداد أنفسهم للجهاد - كتعبيره - وفي إطار ذلك تواصلوا مع المتهم الثامن - السابق تعرفهم عليه إبَّان اعتقالهم جميعاً - وانضموا على إثر ذلك لجماعة أنصار بيت المقدس ، حيث عرَّفهم الأخير بأحد قادة إحدى الجماعات التكفيرية والمسمى حركياً أبو أميرة وكان انضمامهم من خلاله لتلك الجماعة - المسماة أنصار بيت المقدس - ، وبانضمامه والمتهم الثاني والمتوفى محمد السيد منصور اتخذوا أسماءً حركية كدأب أعضاء تلك الجماعة فاتخذ اسمَيْن حركيَّيْن طارق وزياد ،

ومن خلال ذلك الانضمام تعرف على عدد من قيادات الجماعة منهم المتهم الأول.

وأضاف تكوينَ مجموعتين رئيستين من الخلايا جغرافيةٌ - وفق محال إقامة أعضائها - ونوعيةٌ وفق ما يوكل إليهم من تكليفات ، وذكر من المجموعة الأولى خليةً بالقاهرة تولَّى مسئوليتها والمتهم الثاني والمتوفى محمد السيد منصور ، وذكر من أعضائها المتهمين الحادي عشر ، والثاني عشر ، والثالث عشر ، والرابع عشر ، والسابع عشر ، والثامن عشر، والثالث والعشرين / أحمد محمود عبد الرحيم محمد فراج - حركي "علي"- ، والرابع والعشرين ، والسادس والعشرين ، والسابع والعشرين ، والثامن والعشرين ، والتاسع والعشرين ، والثلاثين ،والثاني والثلاثين / عمر سعيد عبد العزيز مخلوف - حركي "عمر الإرهابي"- ، والثالث والثلاثين ، والرابع والثلاثين ، والسابع والثلاثين ، والتاسع والثلاثين / محمد صابر رمضان نصر ضيف الله - حركي "محمد المهندس"- ، والرابع والأربعين / كريم معتصم محمد عبد المجيد ، والثامن والأربعين / عبد الرازق محمود عبد الحميد محمد السيد - حركي "مصعب"- ،والحادي والخمسين / كرم أحمد عبدالرحمن طايل - حركي "خالد"- ، والثاني والخمسين / خالد فرج محمد محمد علي - حركي "خليل"- ، والثاني والثمانين بعد المائة والمتوفيين محمد محسن علي ، وأسامة سعيد عبد العزيز مخلوف ، وإمام مرعي إمام.

والثانية بالمطرية ذكر من أعضائها المتهمين الخامس عشر ، والسادس عشر ، والمتوفيين سمير عبد الحكيم إبراهيم ، وفهمي عبدالرؤوف محمد ، وسعيد شحات محمد ، ومحمد سيد محمود ، والثالثة بسيناء وذكر من

أعضائها المتهمين السادس والسابع والثامن ، والرابعة بكفر الشيخ وذكر من أعضائها المتهميْن السابع عشر بعد المائة والثامن عشر بعد المائة ، والخامسة بالدقهلية وتولى مسئوليتها المتهم الثاني بعد المائة وذكر من أعضائها المتهميْن الثالث بعد المائة ، والثامن بعد المائة ، والمتوفى حسن عبد العال محمد.

وأضاف أن المجموعة الثانية عرف ثلاثاً من خلاياها : أولاها اختصت بتصنيع الدوائر الإلكترونية للتحكم بالعبوات المتفجرة عن بعد وذكر من أعضائها المتهمين التاسع والثلاثين ،الثالث بعد المائة ، والثامن عشر بعد المائة ، والثانية اختصت بتحضير المتفجرات وتصنيع العبوات المتفجرة بالطريقة الشعبية ، وذكر من أعضائها المتهمين الثامن عشر ، والتاسع عشر، والسادس والثلاثين ، والثالث بعد المائة ، والثامن بعد المائة ، والمتوفى محمد محسن علي ، والثالثة اختصت بالإصدارات والبيانات ونشر مقاطع الفيديو الخاصة بالجماعة على شبكة المعلومات الدولية وذكر من أعضائها المتهم السابع عشر بعد المائة.

وأضاف بإمداد الجماعة بمعلومات ومهمات من عدد من المتهمين ذكر منهم المتهم الثامن والثلاثين الذي أمد المتوفى محمد محسن علي بمعلومات حول المواد الكيميائية لمساعدته فيما كلف به في إطار عمله بالخلية الكيمائية، والمتهم الخمسين / محمد أحمد يحيى زيان والذي أمده بمعلومات عن ضابطي شرطة أحدهما يقطن بجواره والآخر - الرائد / وائل المصيلحي – بعد رصده له ، وأكد علمه بإزماع استخدام تلك المعلومات في قتلهما ، وأمده المتهم الثالث والأربعون / محمد محمد عويس محمد - الذي تعرف عليه بواسطة المتهم الثاني والأربعين / تامر أحمد عصمت

العزيري ـ بمعلومات بشأن محال إقامة وأرقام سيارات ضباط شرطة ذكر منهم الرائد / عبد المنعم شريف والرائد / محمد المرجاوى والرائد / وائل المصيلحي والمُقدِم/محمد محمود سليمان البطريق والمُقدِم / محمد مبروك ، وأمده بصورة للأخير تمهيداً لاستخدام تلك المعلومات في قتل أولئك الضباط ، كما أمده بلوحات معدنية لسيارتَيْن لاستخدامها على سياراتٍ منعا لتعقبهم ، وأمده المتهم السابع والأربعون / شريف السيد نور الدين الخطيب بمعلومات عن تشغيل برنامجٍ يُسمَّى "ايزي كول" يستخدم في الحصول على عناوين الأرقام الهاتفية الأرضية ، كما ساعده في إدخال بيانات دليلٍ بأسماء وعناوين وأرقام هواتف ضباطٍ بقطاع الأمن الوطني على برنامج لقواعد البيانات يُسمَّى "EXCEL" ، وأمده المتهم الرابع والأربعون بمعلومات عن أحد ضباط الشرطة ـ الرائد / أحمد يوسف ـ ، وأمده المتهم الخامس والأربعون / إبراهيم محمد عبد الحليم عبد المحسن بمعلومات عن وحدة عسكرية تابعة للقوات المسلحة بمدينة العاشر من رمضان أبلغها للمتهم الأول ؛ فطلب الأخير لقاءَ المتهم الخامس والأربعين وتم ذلك بواسطة المتوفى محمد السيد منصور.

وأنه في إطار إعداد عناصر الجماعة تلقى تدريبات أمنية وعسكرية

بسيناء لمدة أسبوعين خلال شهر مارس عام ٢٠١٢ شاركه فيها المتهمان التاسع والثلاثون ، والخامس بعد المائة / ممدوح عبد الموجود عبادة محمد هلال ، والمتوفى حسن عبد العال محمد ، أعدَّها المتوفى محمد السيد منصور، دَرَسوا خلالها علم رفع المنشآت وهندسة المتفجرات وفك وتركيب الأسلحة النارية ـ الكلاشنكوف ، البيكا ، المسدس ـ وأعقب ذلك استخدامٌ عملي لتلك الأسلحة ، وتفجيرٌ لعبوة متفجرة.

كما أشرف قبل تلقيه تلك الدورة على سفر وإعداد مجموعتَيْن من أعضاء الجماعة لحضور تلك الدورة أولاها في بداية عام ٢٠١٢ وضمت المتهمين الثاني بعد المائة والثالث بعد المائة تلتها الثانية وضمت المتهم الثامن بعد المائة.

وأضاف ببدء جماعة أنصار بيت المقدس بجمع المعلومات عن ضباط وأفراد القوات المسلحة والشرطة تمهيداً لقتالهم في حال سقوط حكم التيار الإسلامي ، وفى أعقاب أحداث الثلاثين من يونيو عام ٢٠١٣ توجهت الجماعة إلى تنفيذ عمليات عسكرية تستهدف ضباط وأفراد ومنشآت القوت المسلحة والشرطة، والاستيلاء على أموال المسيحيين والبنوك ومكاتب البريد لاستخدامها في تمويل عمليات الجماعة.

وفي إطار ذلك وبتاريخ ٢٠١٣/٧/٣ اتفقوا المتهمان الثاني ، والثاني عشر والمتوفون محمد السيد منصور ومحمد محسن علي ومحمد سيد محمود أحمد إبراهيم وأسامة سعيد عبد العزيز وسعيد شحات محمد على سرقة إحدى السيارات المملوكة لأحد المسيحيين العائدة من ميدان الاتحادية- إبَّان التظاهر به - ونفاذاً لذلك الاتفاق استقل والمتوفون الثلاثة الأُول سيارة - أكسنت بيضاء أمدَّهم بها المتهم الأول - وبحوزتهم أسلحة نارية - بندقيتيْن آليتان ومسدسيْن - وتوجهوا إلى أحد الشوارع المؤدية إلى ميدان الاتحادية وتربصوا به حتى أبصروا صليباً معلقاً بسيارة - إلنترا داكنة اللون - فتتبعوها حتى تمكنوا من استيقافها وأشهر المتوفى محمد محسن علي سلاحاً آلياً في وجه قائدها ونجله فأكرههما على تركها وتمكنوا بذلك من الاستيلاء عليها ، ثم تركوها خلف أحد النوادي ليتأكدوا من خلوها من أجهزة تتبعٍ لتلافي رصدها ، وحال عودتهم إليها لم يجدوها فتيقنوا عثورَ

مالكها عليها لاستخدامه جهازاً لتتبعها ، ولمَّا خاب استيلاؤهم عليها ولحاجة الجماعة لسيارات في عملياتهم العدائية ، ولتكليفات صدرت بالاستيلاء على سيارات المسيحيين اتفق - في غضون شهر يوليو عام ٢٠١٣ - والمتهمان الثاني عشر ، والسابع عشر ، والمتوفون محمد السيد منصور ، ومحمد محسن علي ، وأسامة سعيد عبد العزيز أثناء لقائهم بإحدى المقاهي بمنطقة المطرية على التقابل صباح اليوم التالي بمنطقة الشيراتون للاستيلاء على إحدى السيارات المملوكة للمسيحيين ، ونفاذاً لذلك أعدَّ المتوفى الأخيرأسلحة نارية أودعها بسيارة مملوكة للمتوفى محمد السيد منصور ، وتوجه المتهمُ بمفرده إلى مكان اللقاء المتفق عليه حيث استقل والمتهمُ الثاني عشر السيارة المعدة سلفاً وقادها المتوفى محمد السيد منصور وبحوزتهم سلاحين ناريين - بندقية آلية ومسدس - بينما استقل المتوفى محمد محسن دراجة بخارية قادها المتهم السابع عشر وبحوزتهما مسدس عيار ٩ مم ، وتوجهوا إلى مكان قريب من كنيسة بمنطقة الشيراتون وتربصوا حتى أبصروا صليباً معلقاً بسيارة - جيتز - توقفت لحظات ليترجل مستقلُّها دون قائدها، وما أن تحركت حتى تتبعوها وتمكن المتهم السابع عشر من استيقافها ليَشهر المتوفى محمد محسن علي المسدس في وجه قائدها لإجباره على تركها والترجل منها ، فحاول الأخير الفرار بالسيارة إلا أن المتوفى أطلق عياراً نارياً في الهواء أرهبه به وأكرهه على الترجل منها ، وتمكنوا بذلك من الاستيلاء عليها واستقلها المتهمُ والأخير وأوصلها إلى المتوفى أسامة عبد العزيز مخلوف والذي تولى التأكد من خلوها من

أجهزة للتتبع وأخفاها ، وعلم المتهمُ بتغيير المتهمِ الحادي عشر للونها

إلى الأزرق تلافيا لضبطها.

كما اتفق والمتهم الخامس عشر ، والمتوفون محمد محسن علي وأسامة سعيد عبد العزيز وسمير عبد الحكيم إبراهيم وسعيد شحات محمد ومحمد سيد محمود أحمد - حال تواجدهم بمسكن المتوفى أسامة سعيد عبد العزيز بالمطرية - خلال شهر يوليو عام ٢٠١٣ - على التوجه إلى منطقة مصر الجديدة لسرقة إحدى سيارات المسيحيين المارة بها ، ونفاذاً لذلك استقل الأخير دراجة بخارية ، بينما استقل المتهمُ والباقون سيارة قادها المتوفى سمير عبد الحكيم إبراهيم وبحوزتهم أسلحة نارية - بندقيتين آليتين ومسدسين - ، وجابوا شوارع مصر الجديدة يتقدمهم المتوفى بالدراجة لاستطلاع الطريق وكشفه لهم ؛ حتى أبصروا صليباً معلقاً بسيارة - جيتز سماوية - متوقفة بإحدى الشوارع الجانبية فاقتربوا منها وترجل المتهم الخامس عشر والمتوفى محمد سعيد محمود وأشهر الأول بندقية آلية في وجه قائد السيارة بينما أشهر الأخير بندقية آلية في وجه فتاة استقلت السيارة وأكرهاهما على الترجل منها وتركها ، فاستقلها وتأكد من خلوها من أجهزة للتتبع وسلمها للمتوفى أسامة سعيد عبد العزيز ليتولى إخفائها.

<u>واستكمالاً لتنفيذ التكليف الصادر بسرقة سيارات المسيحيين</u> اتفقوا والمتهم الثاني عشر ، والمتوفون محمد السيد منصور ومحمد محسن علي وأسامة سعيد عبد العزيز حال تواجدهم بمسكن الأخير بالمطرية - بأواخر يوليو عام ٢٠١٣ - على التوجه إلى منطقة مصر الجديدة لسرقة إحدى سيارات المسيحيين ؛ فاستقل والمتهم الثاني عشر ، والمتوفيان محمد السيد منصور ومحمد محسن علي سيارةً مملوكة للمتهم الثامن عشر قادها

المتوفى سامح عبد العزيز مخلوف متوجهاً للمكان المتفق عليه ، حيث أوقفها خلف مبنى محكمة مصر الجديدة متربصين للسيارات المارة حتى أبصروا صليباً معلقاً بسيارة - جولف داكنة اللون - مرت جوارهم فتتبعوها وتمكنوا من استيقافها وترجل المتوفى محمد محسن علي مسرعاً وأشهر بندقية آلية في وجه مستقليها لإرهابهم وإجبارهم على الترجل وتركها ، وأطلق صوبهم أعيرة نارية لمحاولة قائدها الفرار وحيل بينهم وسرقتها نجاحُه في ذلك.

وأضاف أنه بمنتصف شهر أغسطس عام ٢٠١٣ تقابل والمتهمون الثاني عشر ، والسادس عشر ، والسابع عشر ، والرابع والعشرون ، والمتوفون فهمي عبد الرؤوف محمد فهمي ومحمد سيد محمود أحمد وأسامة سعيد عبد العزيز وسمير عبد الحكيم إبراهيم بإحدى المقاهي بالمطرية واتفقوا على استهداف إحدى كمائن الشرطة وقتل المتواجدين فيها ؛ ونفاذا لذلك استقل والمتهم السابع عشر والمتوفيان فهمي عبد الرؤوف محمد ومحمد سيد محمود سيارةً استولوا عليها ـ سيارة جيتز بعد تغيير لونها للأحمر ـ وبحوزتهم أسلحة نارية أعدها المتوفى أسامة سعيد عبد العزيز ـ ثلاث بنادق آلية ومسدس ـ ، بينما استقل المتهمان الثاني عشر والسادس عشر والمتوفى سمير عبد الحكيم سيارة - جولييت - بقيادة المتوفى أسامة سعيد عبد العزيز وبحوزتهم أسلحة نارية ـ بندقيتان آليتان ومسدس ـ ورافقهم المتهم الرابع والعشرون ، وأضاف أنه هاتف المتهم الثامن والعشرين طالباً منه لقاءَهم لاستطلاع خط سيرهم وكشف ما قد يعوقهم ، والتقوا بالأخير والذي أفادهم بوجود كمين بمنطقة الميراج سيتي وأنه لا يستوقف السيارات المارة به فطلب منه عبور الكمين متجهاً

لمنطقة القاهرة الجديدة وما أن عبر الكمين حتى لحقوه ، ثم اجتمعوا بأحد المقاهي بالمنطقة لتوزيع الأدوار فيما بينهم وطلب حينها من المتهمَيْن الرابع والعشرين ، والثامن والعشرين التحرك وانتظاره وباقي المتهمين بآخر شارع الميراج سيتي لتأمين هروبهم ، بينما انطلق المتهمُ والباقون متجهين إلى الكمين وحال عبورهم له أطلق المتهم السادس عشر والمتوفون ـ عدا أسامة سعيد عبد العزيز ـ أعيرة نارية أصابت المتواجدين به بإصابات أودت بحياة ثلاثة أو أربعة منهم ، وهاتف المتهمُ المتهمَ الثامن والعشرين كاتفاقهم ليستطلع طريق هروبهم ويتأكد من خلوه من الكمائن فقام بذلك مؤمناً هروبهم إلى المطرية مروراً بمدينة نصر حيث كلف المتهمُ المتوفييْن أسامة سعيد عبد العزيز وسمير عبدالحكيم إبراهيم بإخفاء السيارتَيْن المستخدمتَيْن في الحادث وكلَّف أولهما بإخفاء الأسلحة ، واستقل سيارة المتهم الثامن والعشرين رفقته وأوصله لمسكنه بمدينة نصر.

وفي ذات الإطار جمع المتهم الحادي عشر معلومات عن كمين شرطة

بمنطقة باسوس كما جمع المتوفيان سمير عبد الحكيم ، وفهمي عبد الرؤوف معلومات عن كمين شرطة بمنطقة مسطرد ، وأكدوا إمكانية وسهولة تفجيرهما وبعرض تلك المعلومات على المتهم الثاني أصدر تكليفاته بتفجير الكمينَيْن ، ونفاذاً لذلك تقابل والمتهمون الثاني ، والسابع عشر ، والرابع والعشرون ، والمتوفى محمد محسن علي بمقهى أسفل كمين مسطرد الموجود أعلى أحد الكباري ، وأحضر الأخير عبوتَيْن متفجرتَيْن ـ سابقٌ إعدادهما وتوصيل كل منهما بدائرة الكترونية للتحكم بتفجيرها عن بعد باستخدام هاتف محمول ـ ، قام بزرع إحداها جوارَ كمين مسطرد ، ثم

انطلق والمتهمون مستقلين سيارتَيْن ـ إحداها مملوكة للمتوفى محمد السيد منصور والأخرى مملوكة للمتوفى سمير عبد الحكيم ـ متجهين إلى كمين باسوس تاركين المتهم السابع عشر وبحوزته الهاتف المحمول المزمع استخدامه في تفجير العبوة الأولى ، وفور وصولهم تقابلوا والمتهم الحادي عشر والذي توجه والمتهم الرابع والعشرون ، والمتوفى لزرع العبوة الثانية قرب كمين باسوس حيث قام المتوفى بذلك وتوجه ثلاثتهم إلى مسكن المتهم الحادي عشر ، بينما ارتاد المتهمُ والمتهم الثاني مقهى قريب من الكمين وبحوزة الأخير الهاتف المحمول المزمع استخدامه لتفجير العبوة الثانية ، وفي الموعد المحدد فجر

المتهمان الثاني ، والسابع عشر كمينَيْ باسوس ومسطرد في وقت واحد

، ولاذ المتهم السابع عشر بالفرار إلى مسكنه ، بينما توجه المتهمُ والمتهم الثاني إلى مسكن المتهم الحادي عشر.

وأضاف بإخباره من المتهم الثاني في غضون شهر سبتمبر ٢٠١٣

باعتزام المتهم الأول قتل وزير الداخلية ، بعد تمكن المتهم التاسع من رصد ركبه ، واستخدم لذلك السيارة ـ جيتز سماوي اللون ـ السابق سرقتها حيث جهزها المتهم الأول بمزرعة المتهم السابع والثلاثين بمحافظة الشرقية ، واستقلها بعد تجهيزها المتوفَّى وليد محمد محمد بدر وفجرها لدى مرور ركب وزير الداخلية.

وأضاف باعتزامه والمتهم الثاني استهداف مدينة الإنتاج الإعلامي ومقر قطاع الأمن الوطني بمدينة السادس من أكتوبر بصواريخ كاتيوشا تمكن

المتهم الأول من الحصول عليها وإخفائها بمزرعة المتهم السابع والثلاثين إلا أن حريقاً بالمزرعة أتلف الصواريخ حال دون تنفيذ ذلك.

وفي غضون شهر نوفمبر عام ٢٠١٣ كلَّفه المتهم الثاني بإفادته بضباط الشرطة المتوافرة معلوماتٌ كافيةٌ عنهم لقتلهم؛ ونفاذاً لذلك شرع في التأكد من معلوماتٍ لديه عن ضباط شرطةٍ ، فانتقل إلى محال إقامتهم للتأكد من وجودهم فيها ومنهم الرائد / عبد المنعم شريف والمقدم / محمد مبروك، وتأكد من وجود الأخير بمسكنه مستعيناً بالمعلومات التي أمده بها المتهم الثالث والأربعون ـ عالماً باعتزام قتل المجني عليه ـ ومنها أرقام سيارته وصورته الشخصية ؛ بأن توجه إلى مسكنه وترجل قريباً من سيارته حتى أبصره يغادر مسكنه ويستقل السيارة ، فبادر إلى إخطار المتهم الثاني بالمعلومات المتوافرة عن المجني عليه / محمد مبروك ، واتفقا أن يقوم المتهمُ بقتله والمتهمان الحادي عشر ، والرابع عشر والمتوفيان فهمي عبد الرؤوف فهمي ، ومحمد محسن علي ونفاذاً لذلك الاتفاق استقل المتهم الرابع عشر والمتوفيان السيارة ـ لانسر سوداء اللون ـ السابق قيامُ المتهم الحادي عشر ومتوفين بسرقتها من منطقة الشيراتون ، وبحوزتهم أسلحة نارية ـ ثلاث بنادق آلية ومسدس ـ ، بينما استقل المتهم الحادي عشر سيارةً مملوكة للمتوفى محمد السيد منصور وتوجهوا قرب مسكن المجني عليه ، حيث ترجل المتهم الحادي عشر وتربص بالمجني عليه قرب مسكنه، بينما توقف المتهمُ والباقون على مقربة منه ، وما أن شاهد المتهمُ الحادي عشر المجنيَّ عليه يغادر مسكنه حتى أخطرهم هاتفياً ؛ فتوجهوا صوب المجني عليه ، ولمَّا أبصره المتهمُ برفقة زوجتَه قرّر إرجاء التنفيذ ، وفي أعقاب ذلك استقل والمتهم الثاني

والمتوفيان فهمي عبد الرؤوف فهمي ومحمد محسن علي سيارة لانسر سوداء وبحوزتهم أسلحة آلية ـ ثلاث بنادق آلية ـ وآلة تصوير ، بينما استقل المتهم الحادي عشر سيارة أخرى ، وتوجهوا صوب مسكن المجني عليه حيث ترجل الأخير وتربص بالمجني عليه وما أن شاهده يغادر مسكنه حتى هاتف المتهم والذي ما أن همَّ بالتوجه وباقي المتهمين صوبه حتى أبصروه مارّاً جوارَهم في الاتجاه المعاكس فلم يتمكنوا من قتله ، واتخذوا طريقاً آخر للحاق به، وما أن أبصروه تتبعوا سيارته وحاذوها من جانبها الأيسر فظفر به المتوفيان وأطلقوا صوبه أعيرة نارية من بندقيتين آليتين ، ولاذوا بالفرار حيث انتظرهم المتهم الثامن والعشرون

كاتفاقهما لتسهيل هروبهم ، ووضعوا اللوحات المعدنية التي أمدهم بها المتهم الثالث والأربعون على السيارة المستخدمة في الواقعة ، وكلف المتهمُ المتهم َالثامن والعشرين باستطلاع طريقهم إلى منطقة القاهرة الجديدة ، وبمكان بالطريق الدائري ترجل من معه من السيارة ولحق هو بالمتهم الثامن والعشرين وبحوزته الأسلحة التي استخدموها في قتل المجني عليه، حيث قام المتهم بإخفاء الأسلحة داخل حقيبة الظهر المملوكة للمتوفى أسامة عبد العزيز مخلوف ووضعها بحقيبة السيارة التي استقلها ، وأمر المتهم الثامن والعشرين بالتوجه لمسكنه، في حين توجه إلى وحدة سكنية سبق استئجاره لها قضى بها ليلته وغادرها صباحاً ليسلِّم المتهم الحادي عشر السيارة والأسلحة لإخفائها عوضاً عن المتوفى أسامة عبد العزيز مخلوف الذي تولى مسئولية إخفاء الأسلحة والسيارات المسروقة.

وأضاف أنه في ذات الإطار – بأواخر شهر أكتوبر عام ٢٠١٣ – كلفه

المتهم الثاني بالتوجه للمتهم الأول بمحافظة الإسماعيلية فاستقل السيارة المملوكة للمتوفى أسامة سعيد عبد العزيز ؛ ولجهله بمكان لقائه به توجه لمزرعة المتهم السابع والثلاثين حيث التقى والمتهمَ التاسع واصطحبه ليعلمه بمكان مسكن العميد / هشام وهدان بحي الياسمين بالتجمع ، ثم عاد للمزرعة وتقابل مع المتهم الأول حيث دار حديث بينهما حول قتل المذكور أو اختطافه على أن يقوم بذلك عناصر من خلية الإسماعيلية ، وأن يرشدهم المتهمُ إلى مسكنه ، فتوجه والمتهم التاسع وبحوزتهم سلاحين ناريين ـ بندقيتين آليتين ـ متوجهين إلى عناصر التنفيذ للتنسيق معهم، وحال ذلك استوقفهم كمينٌ للقوات المسلحة بادلهم أفراده إطلاق الأعيرة النارية حتى لاذوا بالفرار ، إلا أن أعيرة أصابت السيارة تسببت في توقفها فتركوها هاربين وبعثور القوات المسلحة على السيارة كُشِف مالكها المتوفى أسامة سعيد عبد العزيز، وهو ما دفع المتهم الأول لإخفاء الأخير بمحافظة الإسماعيلية.

وأضاف بطلبه والمتهم الثاني من المتهم الأول قاذف أر بـي جـي وقذائفه

فأرشدهم إلى التوجه لعناصر بمنطقة كرداسة، فكلَّف المتهم الثاني المتهم الحادي عشر بالتوجه إليهم لشراء القاذف وقذائفه ؛ ونفاذاً لذلك توجه المتهم الحادي عشر إلى المذكورين واشترى قاذفاً وثلاث قذائف بمبلغ خمسة وعشرين ألف جنيه من الأموال التي أمد الجماعة بها المتهم الثاني والثمانين بعد المائة والذي دأب على جمع التبرعات من المملكة العربية السعودية وإرسالها إلى المتهم الثاني ، والمتوفى محمد السيد منصور لإنفاقها في أعمال الجماعة ، وأنه في أعقاب حصولهم على القاذف والقذائف عرض على المتهم الثاني معلومات جمعها المتهم التاسع بشأن

مبنى تابع لوزارة الدفاع بمدينة نصر- أمام طيبة مول - تواجهه مقابر ، فوافق على استهداف المبنى من المقابر المواجهة له ؛ ونفاذاً لذلك وفي أعقاب قتل المجني عليه محمد مبروك توجه مستقلاً سيارة - سبق له سرقتها - وبها القاذف وثلاث قذائف وبندقيتين آليتين إلى أحد المقاهي بمدينة نصر - بعد أن ساعده المتهم الثامن والعشرون في كشف الطريق وتأمينه - حيث تقابل والمتهم الحادي عشر والمتوفيان فهمي عبد الرؤوف فهمي ، ومحمد سيد محمود ، واستقلوا السيارة متوجهين إلى المقابر وما أن ترجلوا منها وهمَّوا بتجهيز القاذف حتى أبصرهم خفراء بالمقابر فتراجعوا وعادوا أدراجهم.

وأضاف أنه في إطار انضمامه لجماعة أنصار بيت المقدس علم بارتكاب أعضائها لوقائع ذكر منها قتل الرائد/محمد أبو شقرة وأعلمه بذلك المتوفى محمد سيد منصور ، وعلم من المتوفى سمير عبد الحكيم إبراهيم بقيامه والمتهم الحادي عشر بإطلاق أعيرة نارية على كمين باسوس ، وعلم من المتهم الثاني بقيامه والمتوفى سمير عبد الحكيم إبراهيم ، ومحمد محسن علي بالاعتداء على حارس بمقر حزب المصريين الأحرار ، وعلم من المتوفى سمير عبد الحكيم إبراهيم بقيامه والمتهم السادس عشر ، والمتوفون أسامة سعيد مخلوف ، ومحمد سيد محمود، وفهمي عبد الرؤوف محمد باستهداف نقطة شرطة النزهة باستخدام بنادق آلية ومسدسات ، وعلم من المتوفى محمد السيد منصور باستهداف المتهم الرابع عشر ، والمتوفى محمد محسن علي كنيسة الوراق باستخدام سلاح آلي نجم عنه قتل مسيحيين ، وأعلمه المتهم الحادي عشر والمتوفى محمد محسن علي بزرعهما عبوة متفجرة بسيارة مأمور قسم شرطة إمبابة ، وعلم من

المتهم الثاني أن عناصر الجماعة نفذوا الهجوم على مبنى المخابرات الحربية بمحافظة الإسماعيلية ، وعلم من المتوفى محمد السيد منصور أن المتهم الثاني بعد المائة وآخرين استهدفوا كمين كوبري الجامعة بالمنصورة ، كما علم من المتهم الثاني بقيام المتهم الثاني بعد المائة بتفجير مبنى مديرية أمن الدقهلية في شهر يوليو عام ٢٠١٣، وعلم بقيام المتهم الحادي عشر ، والمتوفين سمير عبد الحكيم إبراهيم ومحمد محسن علي ومحمد سيد محمود بسرقة سيارة - لانسر سوداء - من منطقة الشيراتون ، كما علم بقيام عناصر جماعة أنصار بيت المقدس بزرع عبوة متفجرة بجوار مدرعة للقوات المسلحة بمنطقة المهندسين.

٣ - أقر المتهم الخامس / هاني مصطفى أمين عامر محمود - حركي "بلال" ومكنى "أبو بلال"- بالتحقيقات بتأسيسه والمتهم الرابع / محمد أحمد نصر محمد- مكنى "أبو أحمد ، الحاج"- خلية كتائب الفرقان وتوليا إدارة جميع الخلايا العنقودية المتفرعة منها بكافة أنحاء الجمهورية ، وأنها تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة والقضاء والإعلاميين والاعتداء على منشآتهم والمنشآت العامة واستباحة دماء المسيحيين واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، ومشاركته في عدد من العمليات العدائية التي نفذتها قِبل أفراد الشرطة والقوات المسلحة والمسيحيين ، وعلمه بوقائع أخرى تم ارتكابها بمعرفة أعضائها.

وأوضح تفصيلاً لذلك أنه جمعته علاقة بالمتهم الرابع على إثر انضمامهما لجماعة الإخوان ، ومشاركتهما بحملة الانتخابات الرئاسية لمن يدعى

حازم صلاح أبو إسماعيل ، ولتأسيس خلية كتائب الفرقان استقطبا المتهمين التاسع والأربعين بعد المائة / هشام محمد المهدي عبد الفتاح عقل ، والخمسين بعد المائة / أحمد محمود محمود الملاح ، الحادي والخمسين بعد المائة / محمد الشوادفي محمد بلاسي ، والثاني والخمسين بعد المائة / محمد فتحي عبد الفتاح محمود حسين ، الثالث والخمسين بعد المائة / حسن جمال أحمد شحاتة ، والرابع والخمسين بعد المائة / أحمد مصباح قنديل الشوربجي ، والثامن والخمسين بعد المائة / أحمد سليمان محمد سليمان،والستين بعد المائة / كريم محمد أمين رستم ، والحادي والستين بعد المائة / محمود سمري محمد أحمد خطابي ، والثاني والستين بعد المائة / محمد سمري محمد أحمد خطابي ،والثالث والستين بعد المائة / إسلام محمد إسلام أحمد عثمان ،والرابع والستين بعد المائة / محمد أحمد محمود عيد قيشاوي ـ حركي "غزال"ـ ، والخامس والستين بعد المائة / محمود عبد العزيز عبد القادر فراج ، والسابع والستين بعد المائة / عمر أحمد توفيق ، الحادي والسبعين بعد المائة / أحمد عزمي حسن محمد عبده ، والثاني والسبعين بعد المائة / أسامة عزمي حسن محمد عبده ،والخامس والسبعين بعد المائة / محمد صبري عبد العظيم قاسم ، التاسع والسبعين بعد المائة / أحمد مصطفى أحمد جاد ، والمتوفى / عبد الهادي أحمد عبد الهادي.

وفي إطار تأسيس تلك الخلية وإعداد أعضائها للجهاد تسلل والمتهمون الرابع ، والثامن والأربعون بعد المائة / عبد الرحمن محمد راشد عواد ، والتاسع والخمسون بعد المائة / أحمد جمال حسن سلمي ـ حركي "وليد" ، والستون بعد المائة ، والحادي والستون بعد المائة ، والرابع والستون بعد المائة، والثالث والسبعون بعد المائة / أحمد أشرف عبد الرحمن

سرحان - مكنى"أبو حمزة"- ،في غضون شهر إبريل ٢٠١٢ لقطاع غزة حيث التحقوا بمعسكرات تدريب كتائب عز الدين القسام هناك - بمعرفة كل من المدعو أيمن نوفل والمدعو رائد العطار المنضمين لكتائب عز الدين القسام - وتلقوا تدريبات عسكرية تمثلت في التكتيكات العسكرية والحركية والاقتحام وتطهير المباني وقطع الشوارع وحرب المدن والعصابات وكيفية استخدام الأسلحة النارية والآلية بمختلف أنواعها وقذائف الهاون وإعداد المتفجرات بتوصيل الدوائر الكهربائية ، كما شاركوا بمناورتين عسكريتين بحضور الأخيرين.

وفور عودتهم شكلوا هيكلاً تنظيمياً لكتائب الفرقان بزعامة المتهم الرابع انبثق عنه العديد من الخلايا الجغرافية بعدة محافظات الأولى أطلق عليها مجلس شورى الدعوة ، وذكر من أعضائها المتهمين الرابع ، والسادس والأربعين بعد المائة / أحمد محمد راشد محمد ، والسابع والأربعين بعد المائة / معين فهمي منصور محمد ، والثامن والأربعين بعد المائة.

والثانية بالعريش وتولى مسئوليتها المتهم الرابع وذكر من أعضائها المتهمين من التاسع والخمسين بعد المائة حتى الثالث والستين بعد المائة ، والثالث والسبعين بعد المائة.

والثالثة بالإسماعيلية وتولى هو مسئوليتها وذكر من أعضائها المتهمين من التاسع والأربعين بعد المائة حتى الثالث والخمسين بعد المائة ، والثامن والخمسين بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي.

والرابعة بالجيزة وتولى مسئوليتها المتهم الخامس والسبعون بعد المائةوذكر من أعضائها المتهمين السادس والسبعين بعد المائة / محمد

السيد العربي كمال محمد ، والسابع والسبعين بعد المائة / أحمد جاب الله محمد جاب الله.

والخامسة بالمعادي وذكر من أعضائها المتهم الرابع والسبعين بعد المائة / أيمن أنور عبد الرحيم ـ مكنى"أبو شروق".

وأضاف أنه والمتهميْن الرابع ، والخامس والسبعين بعد المائة أعدوا برنامجاً لتأهيل عناصر التنظيم فكرياً بتثقيفهم على تلك الأفكار التكفيرية وحركياً بإطلاعهم على كتيبات تتضمن سبل تلافي الملاحقات الأمنية وعسكرياً بتدريبهم على كيفية استخدام الأسلحة النارية بمنازل عدد من أعضاء التنظيم.

وأن الخلية اعتمدت في تمويلها على ما يمده بها كتائب عز الدين القسام من أسلحة وذخائر وأموال حيث أمدوهم بمجموعة من البنادق الآلية "كلاشنكوف" وقاذفين وقذائف (أر . بي . جي) وقنابل يدوية ومائة كيلو جرام من مادة (تي . إن . تي) وصواعق دولية تستخدم في التفجير وبندقية قنص ومسدسين عيار ٩مم ، ومبلغ مالى يقدر بنحو ثمانية وعشرين ألف دولار.

وفي ذات الإطار كان لتلك الجماعة مقرين تنظيمين أولهما بأرض الجمعيات بالإسماعيلية بمسكن المتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي ومخصص لإيواء المتهم الرابع ، والثاني كائن بشارع حسان بن ثابت بالشروق ويستخدم في إيواء عناصر التنظيم وحفظ الأسلحة والإعداد للعمليات.

وأضاف أنه في أعقاب عزل الرئيس السابق محمد مرسي انتهجت كتائب الفرقان منهاجاً عسكرياً ، حيث اتفق والمتهم الرابع على استهداف منشآت القوات المسلحة لخلق حالة من عدم الاستقرار الأمني ، واتفقا على استهداف إحدى السفن المارة بالمجرى الملاحي لقناة السويس ، وعلى إثر ذلك رصدوه واقفين على نقاط ضعف تأمينه بمحافظة الإسماعيلية، وفي غضون شهر أغسطس عام ٢٠١٣ استهدف المتهمُ والمتهمون التاسع والأربعون بعد المائة ، والخمسون بعد المائة ، والثامن والخمسون بعد المائة والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي إحدى السفن المارة بالمجرى الملاحي للقناة من مدينة الإسماعيلية بقذيفة (أر . بي . جي) ، حيث أمدهم المتهم الرابع بقاذف بتولى المتهم إطلاق قذيفة منه صوب سفينة بالمجرى الملاحي ، بينما تولى المتهم الثامن والخمسون بعد المائة مسئولية تصوير الواقعة حال تنفيذها ، وتولى المتهم الخمسون بعد المائة استطلاع الطريق إلى موضع استهدافها ، في حين تولى المتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي تأمين تنفيذها ، وقاد المتهم التاسع والأربعون بعد المائة السيارة استقلالهم ، وعلى إثر ذلك التقى المتهمُ والمتهم الرابع وأصدرا بياناً مكتوباً ومصوراً نشراه على شبكة المعلومات الدولية سمَّيا به الخلية بكتائب الفرقان في غضون شهر أغسطس ٢٠١٣.

وأضاف بارتكاب الخلية العديد من العمليات العدائية بالبلاد بتكليف من المتهم الرابع منها إطلاق المتهم الحادي والستين بعد المائة ـ بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٧ ـ قذيفتيْن صوب محطة الأقمار الصناعية بالمعادي محدثاً تلفيات بطبق بها ، مستخدماً قاذفاً نقله بسيارة مملوكة للمتهم الرابع ،

وعلى إثر ذلك كتب المتهم الرابع بياناً بذلك ضمنه مشهداً مصوراً للواقعة ونشره على شبكة المعلومات الدولية.

وفي إطار تمويل الخلية كلف المتهم الرابع - في غضون شهر أكتوبر ٢٠١٣ - المتهمان التاسع والخمسون بعد المائة، والستون بعد المائة برصد سيارة خاصة بهيئة البريد تابعة لمكتب بريد بالقاهرة الجديدة ، فرصداها واقفين على مواقيت تحركها ، وأمدا المتهم الرابع بما وقفا عليه ، فكلف الأخير المتهمين من التاسع والخمسين بعد المائة حتى الحادي والستين بعد المائة ، والثالث والستين بعد المائة بسرقة أموال من تلك السيارة ، وتنفيذاً لذلك قاد المتهم الرابع سيارة وانطلق مستطلعاً طريق سيارة أخرى استقلها الباقون وبحوزتهم بندقيتان آليتان - أحرز كل من المتهمَيْن التاسع والخمسون بعد المائة والستون بعد المائة واحدة منها - لتأمين المتهم الثالث والستين بعد المائة الذي استوقف قائد السيارة وسرق جوالاً بها ، تبين احتواؤه على مجموعة من الطرود.

كما سرقوا سيارتين مملوكتين لمسيحيين كرهاً عن مستقليها في غضون

شهر نوفمبر ٢٠١٣ لتفخيخهما واستخدامهما في التفجير ، حيث تمكن كل من المتهمين الرابع، ومن التاسع والخمسين بعد المائة حتى الحادي والستين بعد المائة ، والثالث والستين بعد المائة من سرقة سيارة نيسان صني فضي اللون عقب خروجها من دير بطمس الكائن بطريق القاهرة السويس حيث استوقفوا قائدها حال إحراز المتهمين الستين بعد المائة والثالث والستين بعد المائة لبندقيتين آليتين "كلاشنكوف"، كما تمكن والمتهمون الخمسون بعد المائة ، ومن الثامن والخمسين بعد المائة حتى

الستين بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي ، من سرقة سيارة نيسان صني سماوي اللون حال خروجها من كنيسة بالشارع الخلفي لكنيسة المنتزه بالإسماعيلية رصدها المتهم المتوفَّى عبد الهادي أحمد عبد الهادي حال إحرازه والمتهم الحادي والستين بعد المائة بندقية آلية ـ كلاشنكوف ـ.

وأنه في إطار العمليات العدائية للجماعة شرعوا في تفجير مدرعتين بمنطقة رابعة العدوية الأولى بنطاق طيبة مول والثانية بالقرب من مسجد رابعة العدوية حيث قام برصدهما المتهم الثاني والستون وعلى إثر ذلك تم تفخيخ سيارتين بأنابيب بوتاجاز خُلِط غازها بغاز الأوكسجين وجُهزت لتفجيرها عن بعد عن طريق الهاتف المحمول ، وقاد هاتين السيارتين المتهمان التاسع والخمسون بعد المائة ، والحادي والستون بعد المائة ورفقتهما سيارتين أخرتين استقلها المتهمُ والمتهم الستون بعد المائة رفقة قائديها المتهمَيْن الرابع ، والثالث والستين بعد المائة لمتابعة السيارتين المفخختين واصطحاب قائديها عقب تركها جوارَ المدرعتين لتفجيرهما عن بعد باستخدام هاتف محمول ، وتصوير تلك العملية ولم تنفجر العبوة المفجرة لعيب فيها ، وأنهم شرعوا في تنفيذ تلك العملية مرتين متتاليتين وبذات الطريقة ولم تنفجر العبوة لعيب في تصنيعها مع اختلاف أشخاص قائدي السيارة المفخخة حيث تناوب عليها كل من المتهمون الرابع ، والتاسع والخمسون بعد المائة ، والحادي والستون بعد المائة ، والثالث والستون بعد المائة.

كما استهدف والمتهمان التاسع والخمسون بعد المائة ، والستون بعد المائة قسم شرطة مدينة نصر أول بأن استقل المتهم الستون بعد المائة

السيارة المفخخة ورفقته سيارة أخرى استقلها المتهمُ رفقة المتهم التاسع والخمسين بعد المائة لمتابعة الأولى واصطحاب المتهم الستين بعد المائة عقب ترك السيارة بمحيط القسم لتفجيرها عن بعد باستخدام هاتف محمول وتصوير تلك العملية ، ولم يتم التفجير لعيب في العبوة المفجرة وعلى إثر ذلك عاد المتهمان الرابع ، والحادي والستون بعد المائة لاستعادة السيارة من موقعها.

كما استهدف والمتهمون التاسع والخمسون بعد المائة ، والحادي والستون بعد المائة محطة وقود وطنية بطريق القاهرة / السويس بأن استقل المتهم الحادي والستون بعد المائة سيارة مفخخة ورافقته سيارة أخرى استقلها المتهمُ رفقة قائدها المتهم التاسع والخمسين بعد المائة لمتابعة الأولى واصطحاب المتهم الحادي والستين بعد المائة عقب ترك السيارة الأولى أمام محطة الوقود لتفجيرها عن بعد باستخدام هاتف محمول ، ولم تتم العملية لعدم انفجار العبوة المتفجرة وضبط السيارة. كما أضاف أنه وفي ذات الإطار أيضاً استهدف والمتهم الخمسون بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي مديرية أمن الإسماعيلية بقذيفة ـ أر . بي . جي ـ تولى إطلاقها في حين تولى المتوفى مسئولية تأمين العملية وتولى المتهم الخمسون مسئولية استطلاع الطريق.

<u>وأضاف بوجود تنسيق وتعاون بين خلية كتائب الفرقان وجماعة أنصار بيت المقدس في أعقاب أحداث ٢٠١٣/٦/٣٠ حيث تواصل المتهم الرابع مع مجلس شورى جماعة أنصار بيت المقدس ، وفي ذلك الإطار كلف المتهمُ الرابع المتهمَ بالتواصل مع المتهم السابع عقب فض اعتصام رابعة لترتيب لقاء يجمع بين المتهميْن الأول والرابع اتفقا خلاله على ضرورة</u>

نقل العمليات خارج سيناء حتى يكون تأثيرها أكبر إعلاميا وأخبره بتنفيذ عناصر جماعته لعملية استهدفت إحدى السفن المارة بالمجرى الملاحي لقناة السويس من مدينة الإسماعيلية ، واتفق المتهم الرابع مع المتهم الأول على تنفيذ عملية أخرى تستهدف المجرى الملاحي لقناة السويس وبمنطقة خارج الإسماعيلية سيناء وعلى إثر ذلك أمد المتهم الرابع المتهمَ الأول بقاذف ـ أر . بي . جي ـ ، وتم تنفيذ تلك العملية وتولى المتهم الرابع كتابة بيان بالعملية صادر عن كتائب الفرقان وتولى المتهمُ نشره على شبكة المعلومات الدولية.

وفي إطار ذلك التعاون تقابل المتهمُ مع مسئول الإمداد بجماعة أنصار بيت المقدس ، وأحاطه بعزمهم شراء عشرة صواريخ ـ كاتيوشا ـ قيمة الواحد منها ستة آلاف جنيه ، وقد تمكنوا من شراء تلك الصواريخ وتهريبها للبلاد عن طريق الحدود السودانية وأخفوها بمنطقة الصف بالجيزة ، ونقلت عقب ذلك لمخزن بمدينة الشرقية وتلفت على إثر الحريق الذي نشب بذلك المخزن.

كما أضاف أن المتهم الأول عرض على المتهم الرابع مبايعته على السمع والطاعة فاشترط الأخير توليه إدارة التربية بجماعة أنصار بيت المقدس وعضوية مجلس شوري فقبل المتهم الأول الأولى ورفض الثانية ، كما طلب المتهم الأول من المتهم الرابع توفير عنصر من جماعته بالإسماعيلية متمكن من قيادة الدراجات البخارية لتنفيذ عملية تفجير مبنى المخابرات الحربية بالإسماعيلية فتشاور الأخير مع المتهم فرشح له المتهمَ الخمسين بعد المائة ، وغادر المتهمان الأول و الرابع قبل تنفيذ التفجير إلى المقر التنظيمي الكائن بمدينة الشروق. وفى سياق ذلك

التعاون بين خلية كتائب الفرقان وجماعة أنصار بيت المقدس نفذت الأخيرة أعمال عدائية ضد أفراد ومهمات القوات المسلحة ذكر منها قتل كل من العقيد محمد الكومي ، النقيب خالد ذكي ، ملازم أول محمد عبد الكريم ، ملازم أول أحمد إبراهيم ، ومساعد قوات مسلحة عطية عبده، واستهداف حافلة نقل دبابات ، وتم تصوير تلك الأعمال لنشرها على شبكة المعلومات الدولية باسم وهمي وهو كتيبة النصرة التابعة لكتائب الفرقان ـ كطلب المتهم الأول من المتهم الرابع .

كما أضاف أنه في ذات الإطاررصد والمتهمان الرابع ، والستون بعد المائة مدينة الإنتاج الإعلامي لبيان مداخلها ومخارجها ، حيث صورها المتهمُ الستون بعد المائة من الداخل في حين تولى والمتهم ُالرابع تصويرها من الخارج تمهيداً لإمداد جماعة أنصار بيت المقدس بما وقفوا عليه ، إلا أن المتهم الأول طرح ما أمدوه به طالباً رصد المدينة بإشراف أعضاءٍ بجماعته.

وأضاف بأن المتهم الرابع نقل للمتهم الأول فكرة تصنيع مواد متفجرة

بخلط مادة نترات الأمونيوم بالبن بدلاً من مادة تي . إن . تي لعدم القدرة على توفير المادة الأخيرة ، كما أنه تقابل مع المتهم التاسع وقرر له أنه ضابط سابق بالقوات المسلحة وأنه مسئول العمليات العسكرية بجماعة أنصار بيت المقدس.

وأنهى بطلبه من المتهم الرابع تأسيس إدارة تصنيع وتطوير مواد مفجرة

يتولى المتهمُ مسئوليتها وفي إطارها حاول تصنيع عبوة مفجرة عبارة عن أنبوبة بوتاجاز فارغة قام بملئها بغاز الأوكسجين والغاز الطبيعي ،

وقام بتجربتها والمتهم الحادي والستون بعد المائة بأرض فضاء خلف جمعية العاشر بالإسماعيلية ولم تنتج سوى لهباً شديد دون موجة انفجارية.

٤- أقر المتهم الثالث عشر / محمد عبد الغني علي عبد القادر - حركي "رمزي" - بالتحقيقات بانضمامه لجماعة يتولى المتهم الثاني قيادتها وإصدار التكليفات لأعضائها ، وأضاف بعلمه بوقائع ارتكبت بمعرفة تلك الجماعة.

وأبان تفصيلاً لذلك أنه على إثر علاقة جمعته بالمتهم الحادي عشر دعاه الأخير في غضون شهر سبتمبر عام ٢٠١٣ للانضمام لخلية يتولى مسئوليتها المتهم الثاني ذكر من أعضائها المتهمين الثالث، والثاني عشر، والرابع عشر، والسادس عشر ، والثالث والعشرين، والرابع والعشرين ، والمتوفين فهمي عبد الرؤوف محمد ، ومحمد محسن علي ، وسمير عبد الحكيم إبراهيم.

وأضاف بإعداده حركياً بمعرفة المتهم الحادي عشر والذي كلفه بمرافقة المتهم الثاني عشر ومن خلال ذلك التقى المتهم السادس عشر ، والمتوفَيْن فهمي عبد الرؤوف محمد سمير عبد الحكيم إبراهيم - بمزرعة بمنطقة بلبيس - ، والتقى المتهم الخامس عشر - بمنطقة مسطرد - ، وبمرافقته المتهمَيْن الحادي عشر والسادس عشر إلى قسم شرطة إمبابة وإبصاره حينها عبوة مفرقعة متصلة بهاتف محمول بحوزة المتهم السادس عشر.

وأضاف أن المتهم الحادي عشر كلفه برصد كنيسة الوراق فتوجه إليها ووقف على إقامة حفل زفاف بها ، والتقى حينها بالمتهمَيْن الحادي عشر ، والرابع عشر ، والمتوفَّى محمد محسن علي مستقلين دراجتين بخاريتين ، الأولى بقيادة المتهم الحادي عشر ، والثانية بقيادة المتهم الرابع عشر وخلفه المتوفى.

كما استهدف والمتهمون التاسع والخمسون بعد المائة ، والحادي والستون بعد المائة محطة وقود وطنية بطريق القاهرة / السويس بأن استقل المتهم الحادي والستون بعد المائة سيارة مفخخة ورافقته سيارة أخرى استقلها المتهمُ رفقة قائدها المتهم التاسع والخمسين بعد المائة لمتابعة الأولى واصطحاب المتهم الحادي والستين بعد المائة عقب ترك السيارة الأولى أمام محطة الوقود لتفجيرها عن بعد باستخدام هاتف محمول ، ولم تتم العملية لعدم انفجار العبوة المتفجرة وضبط السيارة. كما أضاف أنه وفي ذات الإطار أيضاً استهدف والمتهم الخمسون بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي مديرية أمن الإسماعيلية بقذيفة ـ أر . بي . جي ـ تولى إطلاقها في حين تولى المتوفى مسئولية تأمين العملية وتولى المتهم الخمسون مسئولية استطلاع الطريق.

<u>وأضاف بوجود تنسيق وتعاون بين خلية كتائب الفرقان وجماعة أنصار بيت المقدس في أعقاب أحداث ٢٠١٣/٦/٣٠ حيث تواصل المتهم الرابع مع مجلس شورى جماعة أنصار بيت المقدس ، وفي ذلك الإطار كلف</u> المتهمُ الرابع المتهمَ بالتواصل مع المتهم السابع عقب فض اعتصام رابعة لترتيب لقاء يجمع بين المتهميْن الأول والرابع اتفقا خلاله على ضرورة نقل العمليات خارج سيناء حتى يكون تأثيرها أكبر إعلاميا وأخبره بتنفيذ

عناصر جماعته لعملية استهدفت إحدى السفن المارة بالمجرى الملاحي لقناة السويس من مدينة الإسماعيلية ، واتفق المتهم الرابع مع المتهم الأول على تنفيذ عملية أخرى تستهدف المجرى الملاحي لقناة السويس وبمنطقة خارج الإسماعيلية سيناء وعلى إثر ذلك أمد المتهم الرابع المتهمَ الأول بقاذف ـ أر . بي . جي ـ ، وتم تنفيذ تلك العملية وتولى المتهم الرابع كتابة بيان بالعملية صادر عن كتائب الفرقان وتولى المتهمُ نشره على شبكة المعلومات الدولية.

وفي إطار ذلك التعاون تقابل المتهمُ مع مسئول الإمداد بجماعة أنصار بيت المقدس ، وأحاطه بعزمهم شراء عشرة صواريخ ـ كاتيوشا ـ قيمة الواحد منها ستة آلاف جنيه ، وقد تمكنوا من شراء تلك الصواريخ وتهريبها للبلاد عن طريق الحدود السودانية وأخفوها بمنطقة الصف بالجيزة ، ونقلت عقب ذلك لمخزن بمدينة الشرقية وتلفت على إثر الحريق الذي نشب بذلك المخزن.

كما أضاف أن المتهم الأول عرض على المتهم الرابع مبايعته على السمع والطاعة فاشترط الأخير توليه إدارة التربية بجماعة أنصار بيت المقدس وعضوية مجلس شوراها فقبل المتهم الأول الأولى ورفض الثانية ، كما طلب المتهم الأول من المتهم الرابع توفير عنصر من جماعته بالإسماعيلية متمكن من قيادة الدراجات البخارية لتنفيذ عملية تفجير مبنى المخابرات الحربية بالإسماعيلية فتشاور الأخير مع المتهم فرشح له المتهمَ الخمسين بعد المائة ، وغادر المتهمان الأول و الرابع قبل تنفيذ التفجير إلى المقر التنظيمي الكائن بمدينة الشروق.وفي سياق ذلك التعاون بين خلية كتائب الفرقان وجماعة أنصار بيت المقدس نفذت الأخيرة أعمال

عدائية ضد أفراد ومهمات القوات المسلحة ذكر منها قتل كل من العقيد محمد الكومي ، النقيب خالد ذكي ، ملازم أول محمد عبد الكريم ، ملازم أول أحمد إبراهيم ، ومساعد قوات مسلحة عطية عبده، واستهداف حافلة نقل دبابات ، وتم تصوير تلك الأعمال لنشرها على شبكة المعلومات الدولية باسم وهمي وهو كتيبة النصرة التابعة لكتائب الفرقان ـ كطلب المتهم الأول من المتهم الرابع ـ.

كما أضاف أنه في ذات الإطار رصد والمتهمان الرابع ، والستون بعد المائة مدينة الإنتاج الإعلامي لبيان مداخلها ومخارجها ، حيث صورها المتهمُ الستون بعد المائة من الداخل في حين تولى والمتهمُ الرابع تصويرها من الخارج تمهيداً لإمداد جماعة أنصار بيت المقدس بما وقفوا عليه ، إلا أن المتهم الأول طرح ما أمدوه به طالباً رصد المدينة بإشراف أعضاءٍ بجماعته.

وأضاف بأن المتهم الرابع نقل للمتهم الأول فكرة تصنيع مواد متفجرة

بخلط مادة نترات الأمونيوم بالبن بدلاً من مادة تي . إن . تي لعدم القدرة على توفير المادة الأخيرة ، كما أنه تقابل مع المتهم التاسع وقرر له أنه ضابط سابق بالقوات المسلحة وأنه مسئول العمليات العسكرية بجماعة أنصار بيت المقدس.

وأنهى بطلبه من المتهم الرابع تأسيس إدارة تصنيع وتطوير مواد مفجرة

يتولى المتهمُ مسئوليتها وفي إطارها حاول تصنيع عبوة مفجرة عبارة عن أنبوبة بوتاجاز فارغة قام بملئها بغاز الأوكسجين والغاز الطبيعي ، وقام بتجربتها والمتهم الحادي والستون بعد المائة بأرض فضاء خلف

جمعية العاشر بالإسماعيلية ولم تنتج سوى لهباً شديد دون موجة انفجارية.

وأنهى أنه على إثر مداهمة الشرطة لمسكن المتهم الرابع عشر استقر بوحدة سكنية كائنة بنطاق منطقة قها التقى فيها بالمتهمين الثاني، والرابع عشر، والسادس عشر، والثالث والعشرين، والرابع والعشرين، والسابع والثلاثين والمتوفييْن محمد محسن عليو فهمي عبد الرؤوف محمد ، وعلم حينها من المتهمَيْن السادس عشر والرابع والعشرين ، بأن حريقاً شب بالمزرعة الخاصة بالمتهم السابع والثلاثين ، كما علم منهم باستهداف كمين باسوس.

٥- أقر المتهم الخامس عشر / ربيع عبد الناصر طه مبروك - حركي "شيكو" - بالتحقيقات باعتناقه أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية ، وارتكاب أعمالٍ عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهم والمنشآت العامة واستباحة دماء المسيحيين واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، واشتراكه في تنفيذ أعمال عدائية استهدفت الاستيلاء على أموال مسيحيين.

وأبان تفصيلاً لذلك بتعرفه في غضون عام ٢٠٠٣ على المتهمين الثالث والثلاثين ، والثامن والخمسين / محمد أحمد محمد العسيلي ، والسادس والستين / حسن أنور حسن إبراهيم ، والسبعين / إسماعيل محمد أوشا الله رشوان ، والمتوفييْن سعيد شحات محمد وسمير عبد الحكيم إبراهيم ، واشتراكهم جميعاً في الاعتداء على قوات الشرطة إبَّان أحداث محمد محمود

الأولى وتعرفه آنذاك على المتهمَيْن السادس عشر ، والثالث والستين / محمد فتحي محمد إسماعيل ، والمتوفييْن فهمي عبد الرؤوف محمد ، وطه فتحي محمد ، وأنه وعلى إثر عودة المتوفيين سمير عبد الحكيم إبراهيم وفهمي عبد الرؤوف محمد من حقل القتال بدولة سوريا اجتمعا به والمتهم السادس عشر لتدارس أفكار تكفيرية قوامها تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه واستباحة دماء أفراد القوات المسلحة والشرطة والمسيحيين واستحلال أموالهم.

وأضاف أنه على إثر قناعته بتلك الأفكار جمعه لقاءٌ في٢٠١٣/٦/٣٠ بالمتهم السادس عشر والمتوفين سمير عبد الحكيم إبراهيم وفهمي عبدالرؤوف محمد ومحمد سيد محمود اتفقوا خلاله على سرقة إحدى سيارات المسيحيين من منطقة الاتحادية ، ونفاذاً لذلك توجهوا إلى هناك والمتهمين الحادي والستين / أحمد صابر نصر عبد الحميد ، والثاني والستين / رجب ظايط عبد الله عبد الفتاح ، والمتوفى سعيد شحات محمد مستقلين ثلاث سيارات ، وبحوزتهم فرد خرطوش - أحرزه المتهم - ، ومسدس – أحرزه المتوفى سمير عبد الحكيم - ، وثلاث بنادق آلية بحوزة المتهم السادس عشر والمتوفيين سعيد شحات محمد محمد سيد ابراهيم ، حيث تولى المتهم الثاني والستين – كمخططهم – ترقب رصد سيارات المسيحيين وما أن أبصر إحداها حتى استوقفها المتهمون وترجل المتهم السادس عشر ، والمتوفيين سمير عبد الحكيم إبراهيم ، محمد سيد محمود وما أن رأى قائدها أسلحتهم حتى غادرها مكرهاً ، وتمكنوا بذلك من الاستيلاء على السيارة.

وفي ذات الإطار توجه والمتهم السادس عشر والمتوفين سمير عبدالحكيم إبراهيم وفهمي عبد الرؤوف محمد وسعيد شحات محمد ومحمد سيد محمود إلى منطقة مصر الجديدة وما أن أبصروا صليباً بسيارة - فضية - يستقلها رجل وامرأة حتى استوقفوها تحت تهديد السلاح وتمكنوا من الاستيلاء عليها وحافظة نقود حوزة مستقلها بها مبلغ مالي.

وأضاف بدأبِ المتهمِ الحادي والستين على تغييرِ لون السيارات المستخدمة في السرقة ، كما دأَبَ المتوفى فهمي عبد الرؤوف محمد على تغيير ألوان السيارات المسروقة ، وكلف الأخيرُ المتهمَ بتغيير أرقام لوحات السيارات المسروقة، وأمده لذلك بتلك اللوحات ليضع فوقها طبقة لاصقة يدون عليها حروفاً وأرقاماً جديدة باستخدام مادة الفينيل.

<u>وأنه إبَّان أحداث مسجد الفتح دعاه المتوفى سمير عبد الحكيم إبراهيم لاجتماع حضره المتهمون السادس عشر والرابع والثلاثون والتاسع والخمسون / شريف محمود محمد عاشور ، والمتوفون طه فتحي محمد ، وسعيد شحات محمد ، ومحمد سيد محمود ، حيث كلفهم بحماية تظاهرات تهدف إلى الاعتصام بإحدى الميادين ، وأمدهم لذلك بأسلحة نارية ، فتسلم فرد خرطوش من المتوفى طه فتحي محمد ، وتسلح المتهمان السادس عشر</u> ، والتاسع والخمسون ، والمتوفون سمير عبد الحكيم إبراهيم ، وسعيد شحات محمد ، ومحمد سيد محمود بأسلحة آلية ، بينما تسلح

الآخرون بأفرد خرطوش ، كما كلفه المتوفى سمير عبد الحكيم إبراهيم

بتصنيع عبوة حديدية بأبعاد محددة ، فصنعها وأمده بها.

وأنهى بعلمه إطلاقَ المتوفين فهمي عبد الرؤوف محمد ومحمد سيد محمود وسمير عبد الحكيم إبراهيم وآخرَيْن وابلاً من الأعيرة النارية صوب أفراد أحد الأكمنة الأمنية بالتجمع الخامس قاصدين قتلهم ، واعتداءَهم على نقطة شرطة النزهة بإطلاق وابل من الأعيرة النارية قاصدين قتل من فيها وتمكنوا من الاستيلاء على مسدس أحد أفرادها ، كما علم من المتهم السادس عشر ، والمتوفى سمير عبد الحكيم إبراهيم بشروعهما في سرقة إحدى السيارات استقلها خمسة أشخاص وأنهما أطلقا صوبها أعيرة نارية لمقاومة قائدها.

<u>٦- قرر المتهم العشرون / عماد عبد المنعم عبد الله حسن بالتحقيقات</u> بانضمام المتهمين السادس عشر ، والثاني والعشرين / محمود مجاهد محمد السيد ، والثالث والثلاثين ، والثالث والستين ، والسادس والستين ، والمتوفين سمير عبد الحكيم إبراهيم وسعيد شحات محمد وفهمي عبد الرؤوف محمد ، ومحمد سيد محمود ، وطه فتحي محمد لجماعة أنصار بيت المقدس وكتائب الفرقان التابعة لها والتي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة والاعتداء على منشآتهما والمنشآت العامة.

وأبان تفصيلاً لذلك أن على إثر علاقة جمعته بسالفي الذكر وَقَف على

قناعتهم بأفكار تكفيرية والتحاق البعض منهم بحقل القتال الدائر بدولة سوريا وعودتهم للبلاد في أعقاب يونيه ٢٠١٣ ، وأن المتوفى سمير عبد الحكيم إبراهيم بدأ في استقطاب بعض العناصر وترسيخ قناعتهم بتلك

الأفكار وعَلِمَ من المتهم الثاني والعشرين أنه وسالفي الذكر جميعاً أعضاءٌ بخلية تابعة لجماعة أنصار بيت المقدس وكتائب الفرقان ، وأن أعضاء تلك الجماعة يحوزون كميات كبيرة من الأسلحة والذخائر والمفرقعات بإحدى المزارع بمحافظة الشرقية والتي احترقت بما تحويه.وأضاف بعلمه من المتوفى سمير عبد الحكيم بعدد من العمليات العدائية التي ارتكبها عناصر التنظيم والتي تستهدف القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهما ومنها الاعتداء على كمين شرطة بمنطقة النزهة ، وتفجير كمين منطقة باسوس ، وعلمه من المتهم الثاني والعشرين بسرقة السيارة المستخدمة في محاولة اغتيال وزير الداخلية ، وكذا رؤيته لعناصر تلك الخلية متوجهين بمسيرات بالسيارات والأسلحة الآلية من منطقة المطرية - حيث يقطنون - إلى ميدان رمسيس.

وأضاف بأن المتوفى سمير عبد الحكيم أصدر له تكليفات برصد إحدى مركبات قسم شرطة المطرية وأخرى بقسم ثان شبرا الخيمة تمهيداً لاستهداف مستقليها ، وأمده لذلك بهاتف محمول مؤمن للتواصل بينهما ، إلا أنه لم ينفذ أياً من تلك التكليفات.

٧- أقر المتهم الثاني والعشرون / محمود مجاهد محمد السيد بإخفائه المتوفى سمير عبد الحكيم إبراهيم بمسكنه ، وأبان تفصيلاً باعتناق المتوفى سمير عبد الحكيم إبراهيم لأفكارٍ تكفيرية قوامها تكفير الحاكم ووجوب قتل أفراد وضباط القوات المسلحة والشرطة بدعوى محاربتهم الدعوة الإسلامية ، والتحاقه بالقتال الدائر بسوريا حتى عودته للبلاد إبَّان يونيو ٢٠١٣ ، حيث علم باشتراكه والمتهمين السادس عشر ، والثالث والستين ، والمتوفى طه فتحي محمد في إطلاق أعيرة نارية على قسم

شرطة الأزبكية ، وملاحقته أمنياً لذلك ، وأضاف بإيواء المتوفى سمير عبد الحكيم إبراهيم كطلب المتهم العشرين بمسكنه ، وآنذاك أبصر مسدساً حوزة المتوفى الذي كشف له عن انتمائه لجماعة أنصار بيت المقدس واشتراكه في التعدي على كمين شرطة بمنطقة النزهة ، وأن أعضاء تلك الجماعة سرقوا سيارات بذات المنطقة ومنطقة الشيراتون استخدمت إحداها في تفجير ركب وزير الداخلية ، بينما استخدمت أخرى في قتل المجني عليه محمد مبروك ، وأن أعضاءَها دأبوا على ارتداء أحزمة ناسفة لتفجيرها حال ضبطهم.

٨- أقر المتهم الثالث والعشرون أحمد محمود عبد الرحيم محمد فراج - حركي"على" - بالتحقيقات بانضمامه لجماعة أنصار بيت المقدس التي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة والاعتداء على منشآتهما والمنشآت العامة واستباحة دماء المسيحيين واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، وتصنيعه وحيازته مواد مفرقعة ، وعلمه بوقائع تم ارتكابها بمعرفة أعضاء الجماعة.

وأبان تفصيلا لذلك أنه في أعقاب يناير عام ٢٠١١ ولقناعته بتلك الأفكار التحق والمتهم الرابع عشر بحقل القتال بدولة سوريا وانضما لتنظيم "الطائفة المنصورة" الذي تزعمه من يدعى / عمر عبد الخالق وتلقيا تدريبات بدنية وعسكرية وشاركا في العديد من العمليات التي نفذها التنظيم هناك ، وفي أعقاب فض اعتصامي رابعة العدوية والنهضة عادا للبلاد ، ودعاه المتهم الرابع عشر للانضمام لجماعة أنصار بيت المقدس

وما أن لاقت تلك الدعوة قبولاً في نفسه انضم للتنظيم بإحدى خلاياه التي اضطلع بمسئوليتها المتهم الثاني وذكر من أعضائها المتهمين الثالث ، والحادي عشر ، والسادس عشر ، والرابع والعشرين والسابع والثلاثين ، والمتوفين محمد محسن عليو فهمي عبد الرؤوف محمد وسمير عبد الحكيم إبراهيم ومحمد سيد محمود وأسامة سعيد عبد العزيز ، وأن المتوفى محمد محسن علي هو المسئول عن صناعة المتفجرات ، وأن المتهم الثاني من المسئولين بتلك الجماعة ويتولى إجراءات الرصد تمهيداً لتنفيذ أعمالها العدائية.

وأضاف أنه على إثر انضمامه كلفه المتهم الرابع عشر بالاتصال بالمتهم الحادي عشر واصطحبه الأخير ، والمتهم السادس عشر، والمتوفيين محمد محسن علي ، وسمير عبد الحكيم إبراهيم ، ومحمد سيد محمود ، لمزرعة كائنة بمنطقة العادلية مركز بلبيس محافظة الشرقية والمملوكة للمتهم السابع والثلاثين حيث التقى الأخير، والمتوفى أسامة سعيد عبد العزيزمخلوف ، وأقام بها ثلاثة أيام شارك خلالها سالفي الذكر في تصنيع المفرقعات باستخدام مادة النترات وبن الصويا والسكروتعبئتها في حاويات ، وقد اشتعلت تلك المواد مما أدى لاحتراق البناء بأكمله وما يحويه من صواريخ ومفرقعات ، فلاذ بالهرب واختبئ بوحدة سكنية كائنة بمنطقة أرض اللواء ورفقته المتهمين الثاني والرابع عشر ، والسادس عشر ، والمتوفيين فهمي عبد الرؤوف محمد ومحمد محسن علي وحال تواجدهم بها قام المتوفى محمد محسن علي بتصنيع المواد المفرقعة وربطها بدوائر كهربائية تستخدم للتفجير عن بعد باستخدام الهواتف المحمولة.

وعقب ذلك انتقلوا إلى مسكن المتهم الثاني بمدينة قها بمحافظة القليوبية ولقنهم الأخير دروسا في فقه الجهاد ، ودربهم المتوفى محمد محسن علي على كيفية تصنيع المفرقعات ، كما شاهد مقطعاً مصوراً لأحد منفذي واقعة محاولة اغتيال وزير الداخلية وعلم من المتهم الثاني أن الواقعة تمت باستخدام سيارة مجهزة بالمفرقعات وأن القائم بتنفيذها هو أحد أعضاء جماعة أنصار بيت المقدس كان ضابطاً بالقوات المسلحة ، وأضاف أنه حال تواجده والمتهم السابع والثلاثين بتلك الوحدة السكنية حضر إليهما المتهم الثاني وأخبرهم بقتل محمد مبروك - الضابط بقطاع الأمن الوطني - بأن رصدالمتهم الثالث المجني عليه ومسكنه تمهيداً لقتله ونفاذاَ لذلك استقل المتهمان الثاني ، والثالث ، والمتوفَّيان فهمي عبد الرؤوف محمد ومحمد محسن عليوآخرون سيارتيْن محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - ، وكمنوا للمجني عليه أسفل مسكنه وتتبعوه حال مغادرته وما أن تمكنوا منه أطلق المتوفَّيان فهمي عبد الرؤوف محمد ومحمد محسن علي صوبه وابلاً من الأعيرة النارية من أسلحتهم سالفة البيان فأردوه قتيلا ولاذوا جميعاً بالفرار.

وأضاف بعلمه بعدد من العمليات العدائية التي ارتكبها عناصر الجماعة والتي تستهدف أفراد الشرطة ومنشآتها واستباحة دماء المسيحيين وأموالهم تحقيقاً لأغراض الجماعة ، حيث علم من المتوفى محمد محسن علي بواقعة الاعتداء على القمر الصناعي بالمعادى باستخدام أر بي جي ، كما عَلِم باستهداف كمين باسوس بمعرفة المتهم السادس عشر ، والمتوفَّى فهمي عبد الرؤوف محمد وآخرين واستهداف نقطة شرطة النزهة بمعرفة المتهم السادس عشر، والمتوفين سمير عبد الحكيم إبراهيم ومحمد

سيد محمود وفهمي عبد الرؤوف محمد ومحمد محسن علي حيث استقلوا سيارتين وتوجهوا لمقرها مطلقين أعيرة نارية من أسلحتهم على المتواجدين بها مخلفين ورائهم قتلى ، وكذا الاعتداء على كنيسة الوراق حيث أعلمه المتهم الرابع عشر أنه ارتكبها والمتهم الحادي عشر ، والمتوفى محمد محسن علي حيث رصد المتهم الحادي عشر موقع الكنيسة وحال تنفيذ الواقعة استقل سيارة ملاكي لتأمين طريق سيرهم واستقل المتهم الرابع عشر والمتوفَّى دراجة بخارية قادها أولهما وخلفه الأخير محرزاً بندقية آلية وما أن مرا أمام الكنيسة أطلق صوبها وابلا من الأعيرة النارية من سلاحه سالف البيان ولاذوا بالفرار.

٩- أقر المتهم الثامن والعشرين / أحمد عزت محمد شعبان - حركي "أبو يوسف"بالتحقيقات باعتناقه أفكاراً تكفيرية -تعتنقها جماعة أنصار بيت المقدس - تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية ، وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة والاعتداء على منشآتهم والمنشآت العامة واستباحة دماء المسيحيين واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، ومقاومته القائمين بضبطه باستخدام سلاح آلي أحرزه ، واشتراكه مع المتهمين الثاني ، والثالث ، والحادي عشر ، والمتوفيين فهمي عبد الرؤوف محمد ، محمد محسن علي في قتل محمد مبروك الضابط بقطاع الأمن الوطني ، وعلمه بوقائع أخرى تم ارتكابها بمعرفة أعضاء الجماعة.

وأبان تفصيلاً لذلك أنه في غضون شهر يونيو عام ٢٠١٣ دعاه المتهم الثالث للانضمام لإحدى خلايا جماعة أنصار بيت المقدس والتي يتولى مسئوليتها ، فأبدى استعداده للاشتراك في أعمال الجماعة مقتنعاً بأفكارها

، وفي إطار ذلك الاشتراك وقف من أعضاء تلك الخلية على المتهمين الثاني ، والحادي عشر ، والرابع عشر ، والمتوفيين فهمي عبد الرؤوف محمد ، ومحمد محسن علي، وفي ذات الإطار وقف على تكوين الجماعة من عدة إدارات ذكر منها الإدارة العسكرية وتضطلع بوضع الإطار العام للأعمال العدائية المعتزم تنفيذها، والإدارة الشرعية وتضطلع بالإفتاء في أمر تلك الأعمال ، والإدارة الإعلامية وتضطلع ببث إصدارات الجماعة بشأن ما تنفذه من تلك الأعمال على شبكة

المعلومات الدولية ، وإدارة التصنيع والتطوير وتضطلع بتصنيع العبوات المتفجرة وتطويرها.

وأضاف بوجود عدة خلايا للجماعة لكل منها مسئول ينقل إليها تكليفات قيادات الجماعة بسيناء ، كما وقف على تدريب عناصرها وإعدادهم عسكرياً بسيناء على استخدام مختلف أنواع الأسلحة.

كما أقر بتردد المتهم الثالث عليه بمسكنه مرات ، كلفه خلالها بإخفاء أربعة أجولة تحوي مادة TNT – عاود أخذ اثنين منه - ، وثلاث زنك طلقات آلية ، وخمس بنادق آلية ، ومسدسَيْن ، وثلاثة مسدسات صوت ، ومسدس بلي ، وتسع عبوات متفجرة بفتيل ، وعبوتين متفجرتين معدتين للتفجير عن بعد ، وأذرع وتيل أمان لتلك العبوات ، كمية من الطلقات عيار ٩مم ، وأخرى مما تستخدم على الأسلحة الآلية ومسدسات البلي والصوت، وأدوات تنظيف للأسلحة، ولوحات معدنية لسيارات ، ورتب شرطية ، وأقلاماً مزودة بآلات تصوير أخفاها بمسكنه بمدينة الرحاب ،

كما كلفه بإخفاء سيارة جوليت حمراء اللون بها قاذف ، وثلاث قذائف، وثلاثة محفزات إطلاق وبندقية آلية ، أخفاها وما بها بمدينة الرحاب.

وأنه حضر لقاءً في غضون نوفمبر ٢٠١٣ جمعه وآخرين ذكر منهم المتهمين الثاني ، والثالث ، والحادي عشر، والرابع عشر، والمتوفييْن فهمي عبد الرؤوف محمد ومحمد محسن علي بإحدى المقاهي بمدينة نصر أفصح خلاله المتهم الثالث عن اعتزامه تنفيذ عمل عدائي ضد قوات الشرطة ، وكلفه بتأمين طريق هروبهم بعد تنفيذه ، وسلمه لذلك هاتفاً محمولاً للتواصل معه على أن يكمن قرب مسجد السلام بشارع ذاكر حسين بمدينة نصر ويمده بمعلومات عن حالة الطريق والأكمنة الشرطية به ، وهاتفه المتهم الثالث وكلفه بمقابلته بمكان عينه بالقاهرة الجديدة ، فتوجه إلى هناك وحضرإليه المتهم الثالث مستقلاً سيارة ـ ميتسوبيشي لانسر سوداء اللون والسابق تغييره للوحاتها المعدنية بلوحات تحمل أرقام أ و أ ٤١٨ علم بحصول المتهم الثالث عليها من مصدر له بإحدى وحدات المرور ـ ، وأبصره حال تجميعه فوارغ طلقات سلمها إليه وأعلمه بإخفاء السلاحيْن - بندقيتَيْن آليتَيْن - المستخدميْن بالواقعة بالسيارة حال قيادته لها.

وأن المتهم الثالث كلفه بمعاونته في رصد ضباط شرطة بقطاع الأمن الوطني بنطاق التجمعين الأول والخامس بالقاهرة الجديدة وترددا لذلك على مساكنهم ، وكلفه أيضاً برصد رئيس جهاز المخابرات العامة حال تردده على مستشفى الجلاء العسكري.

وأضاف بعلمه من المتهم الثالث بوقائع ارتكبها عناصر تلك الجماعة تحقيقاً لأغراضها ، ذكر منها علمه بارتكاب خلية المتهم الثالث لواقعة إطلاق أعيرة نارية على أفراد كمين شرطة بالقاهرة الجديدة اشترك فيها المتهم الثالث ، واستهداف كمين مسطرد بعبوة متفجرة ، وإطلاق أعيرة نارية على نقطة شرطة النزهة الجديدة اشترك فيها المتهم الحادي عشر ، كما علم باستهداف عناصر الجماعة مبنى المخابرات الحربية بمحافظة الإسماعيلية ، ومحاولة قتل وزير الداخلية ، ووضع عبوة متفجرة بسيارة شرطة، والاعتداء على كنيسة الوراق ، وأخبره المتهم الثالث بسرقة أعضاء الجماعة لسيارات المسيحيين كرهاً عنهم وأن إحداها استخدمت في محاولة قتل وزير الداخلية ، وأنهم استولوا في إطار ذلك على سيارة أحد المسيحيين بمنطقة الاتحادية تحت تهديد السلاح وتركوها بجوار النادي الأهلي بمدينة نصر للتحقق من خلوها من أجهزة تتبع ، ولم يجدوها حال عودتهم إليها ، وأنهم شرعوا في استهداف مبنى وزارة الدفاع بشارع الطيران بمدينة نصر من خلال مدافن الكومنولث باستخدام قذائف صاروخية وحال دون ذلك خشيتهم من افتضاح أمرهم لحضور القائم على أمر المدافن إليهم.

كما علم من المتهم الثالث باعتزام الجماعة ارتكاب وقائع أخرى ذكر منها استهداف مديرية أمن القاهرة ، وقسم أول مدينة نصر بعبوة متفجرة ، وكمين شل الكائن بالطريق الدائري ، ومبنى خاص بأعضاء هيئة تدريس الجامعة الأمريكية بالتجمع الخامس ، والسيارات الخاصة بشركة لافرج - المملوكة لرجل أعمال مسيحي - ، واستهداف ضابطين مقيمين بمدينة نصر ، والقاضي أحمد الزند ، بالإضافة إلى استهداف مقر قطاع الأمن

الوطني بمدينة نصر، ومدينة الإنتاج الإعلامي بصواريخ أخفيت بمزرعة خاصة بالمتهم السابع والثلاثين ، إلا أن تلفها بسبب حريق بالمزرعة حال دون استخدامها.

وأنه حال ضبطه أطلق عدة أعيرة نارية من بندقية آلية صوب القائمين بضبطه ، وأرشد حينها عن السيارة التي أخفاها بمدينة الرحاب وما حوته من أسلحة وقذائف.

١٠- أقر المتهم السابع والثلاثون محمد فتحي عبد العزيز عبد المجيد الشاذلي - حركي "عصام" بالتحقيقات بانضمامه لجماعة أنصار بيت المقدس التي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد القضاة وأفراد القوات المسلحة والشرطة والاعتداء على منشآتهم والمنشآت العامة واستباحة دماء المسيحيين واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، وكذا إمداده تلك الجماعة بالمال والسلاح والذخيرة والمفرقعات وإيواء أعضائها ، واشتراكه في واقعة الشروع في قتل وزير الداخلية ، وعلمه بوقائع أخرى تم ارتكابها بمعرفة أعضاء الجماعة.

وأبان تفصيلا لذلك أنه ولقناعته بتلك الأفكار دعاه المتهم الثالث - في غضون عام ٢٠١٣ - للانضمام لجماعة أنصار بيت المقدس وقد لاقت تلك الدعوة قبولا لديه فانضم لها وذكر من أعضائها المتهم الثاني وهو مسئول الجماعة بمحافظة القاهرة والمتهم الثالث وهو المسئول عن خليته والمتهمين الثاني عشر ، والرابع عشر ، والسادس عشر ، والثالث والعشرين ، والسابع والعشرين ، والسادس والثلاثين ، والمتوفين أسامة

سعيد عبد العزيزومحمد محسن عليو فهمي عبد الرؤوف محمد ، وأنال متوفى محمد السيد منصور عاون المتهم الثاني في تولي أمنيات الجماعة ، وأنها اعتمدت في تمويلها على ما يمده بها المتهمان الثاني ، والثالث ، والمتوفَّى محمد السيد منصور.وأضاف أنه قبيل يونيه ٢٠١٣ وبناءً على تكليف من المتهم الثالث اتخذ من مزرعته الكائنة بمنطقة العادلية مركز بلبيس محافظة الشرقية مقراً لأعضاء الجماعة وتصنيع المفرقعات وإخفاء الأسلحة النارية والذخيرة وأنه تلقى من المتهم الثالث مبلغ مائة ألف جنيه لإقامة بناءٍ عليها.

وأوضح أنه في إطار العمليات العدائية التي ارتكبتها الجماعة والتي تستهدف القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهما شارك في إحداها وهي واقعة الشروع في قتل وزير الداخلية وأوضح تفصيلاً لها أن المتهم الأول أحضر سيارة - هيونداي جيتس لبنية اللون – وتلقى تكليفاً والمتهم الثاني عشر من المتهم الثاني بشراء موادٍ لصناعة المفرقعات، كما كُلف المتهم السادس والثلاثون، والمتوفى أسامة سعيد عبد العزيز بصناعة تلك المفرقعات - باستخدام مادة النترات والبن - ثم تعبئتها في حاويات بمتابعة من المتهم الثالث ، وأعدوا منها قرابة النصف طن استخدمها المتهمان الأول والسادس والثلاثون في تجهيز السيارة ثم استقلها المتهم الأول والمتوفَّى محمد السيد منصور وسلماها لأحد أعضاء الجماعة - ويعمل ضابطاً بالقوات المسلحة - والذي تولى تفجيرها محاولاً اغتيال وزير الداخلية وأعقب ذلك نشر جماعة أنصار بيت المقدس بياناً تعلن فيه مسئوليتها عن تلك العملية.

وأضاف أنه في أعقاب ذلك كُلف والمتهم الثاني عشر ، والمتوفى محمد

محسن علي بإحضار موادٍ لازمة لتصنيع المفرقعات حيث أحضروا كمية قدرها طن من نترات الأمونيوم، وتولى المتهمون السادس عشر ، والثالث والعشرون ، والسابع والعشرون ، والسادس والثلاثون ، والمتوفيان محمد محسن عليو أسامة سعيد عبد العزيز ، استخدامها في تصنيع المفرقعات وتعبئتها في حاويات بمتابعة من المتهم الثالث، وكُلف المتوفى محمد محسن علي بتثبيت الصواعق فيها لتكون بمثابة مفجر لها ، كما جلب المتهم الأول أسلحة نارية وذخائر عبارة عن ثلاثين صاروخ ومدفع هاون وستين قنبلة يدوية و بندقيتين آليتين ـ وأخفاها المتهمُ والمتهمون الأول ، والثاني ، والمتوفَّى أسامة سعيد عبد العزيز بداخل البناء الموجود بالمزرعة خاصته ، فضلاً عن تحصله من المتهم الثالث على بندقية آلية وأخفاها بذات المزرعة.

وقرر باحتراق المزرعة وما بها من أسلحة وذخيرة ، ففر والمتهمون الرابع عشر ، والسادس عشر ، والثالث والعشرون ، والمتوفيان محمد محسن علي وفهمي عبد الرؤوف محمد ـ خشية ضبطهم ـ إلى حيث آواهم المتهم الثاني بوحدة سكنية بمدينة قها محافظة القليوبية.

وأضاف بعلمه بعملية عدائية ارتكبها عناصر الجماعة استهدفت أفراد الشرطة ، وأوضح أنه حال تواجده بالوحدة السكنية المذكورة والمتهم الثالث والعشرين أبصر حوزة المتهم الثاني قائمة تحوى بعض أسماء لضباط قطاع الأمن الوطني ، وعقب ذلك أعلمهما الأخير بارتكاب واقعة قتل محمد مبروك الضابط بقطاع الأمن الوطني وأنه ارتكبها والمتهمون الثالث ، والمتوفيان فهمي عبد الرؤوف محمد ، محمد محسن علي ، وآخرون بأن استقل ومن سلف ذكرهم سيارة يقودها المتهم الثالث محرزين لأسلحة

نارية ـ بنادق آلية ـ علاوة على سيارة أخرى لا يعلم مستقليها وكمنوا للمجني عليه أسفل مسكنه وتتبعوه حال نزوله بالسيارة استقلالهم وما أن تمكنوا منه أطلق المتوفيان فهمي عبد الرؤوف محمد ومحمد محسن علي صوبه وابلاً من الأعيرة النارية من سلاحيهما- سالفي البيان - فأردوه قتيلا ولاذوا جميعا بالفرار.

وأنهى إقراره بوجود علاقة بينه والمتهم الخامس والثمانين بعد المائة / محمد أحمد محمود خليل جمعتهما على إثرها لقاءات ـ عقب يناير ٢٠١١ ـ بمسكن الأخير حضرها المتهمان الثالث والأربعون ـ وهو ضابط مرور تربطه علاقة بالمتهم الثالث ـ ، والتاسع والثمانون بعد المائة / محمد السيد السيد حجازي وتناولوا خلالها الحديث حول شرعية الاحتكام للديمقراطية ومدى تطبيق الشريعة بالبلاد.

<u>١١ـ قرر المتهم الثالث والأربعون / محمد محمد عويس محمد ـ المكنى"أبو عبد الرحمن"ـ</u> بالتحقيقات بدعوته من المتهم الثاني والأربعين لحضور دروسٍ دينية حول تطبيق الشريعة الإسلامية وأحكامها تعرف خلالها على المتهم الثالث- السابق اعتقاله - والذي يعتنق والأول الأفكار التكفيرية التي تدعو إلى تكفير الحاكم والعاملين بسلطات الدولة من الجيش والشرطة ، وأنهما حاولا استقطابه لاعتناق ذلك الفكر ، وأنه - في غضون الفترة من شهر أغسطس عام ٢٠١١ وحتى شهر فبراير عام ٢٠١٢ وإبَّان عمله رئيساً لوحدة مرور الأجرة بمجمع السلام – هاتفه المتهم الثاني والأربعون ناقلاً إليه رغبة المتهم الثالث في لقائه ، حيث التقاه وعرض عليه الأخير مبالغ مالية مقابل اصطناعه أوراقاً لسيارة أزمع تهريبها من دولة ليبيا مبرراً

فعله بعدم مخالفة التهريب الجمركي لأحكام الشريعة الإسلامية ؛ إلا أنه رفض.

وأضاف أنه - في غضون شهر ديسمبر عام ٢٠١٢ - هاتفه المتهم الثاني والأربعون طالباً لقاءه ، فالتقاه في حضور المتهم الثالث ، وأفصح له الأخير عن قيامهما بجمع بيانات ومعلومات عن أسماء ضباط جهاز أمن الدولة الذين عملوا به إبَّان عهد الرئيس الأسبق طالباً منه إمداده بمعلومات عنهم ، وخصَّ منهم الضابط وائل المصيلحي ، والضابط محمد محمدين ، والضابط أحمد سامح ، وعرض عليه حينها المتهم الثالث قرابة سبع صورٍ على هاتفه المحمول لضباطٍ طالباً إمداده ببياناتهم ، وأنه على إثر إضافته المتهم الثالث صديقاً له على موقع التواصل الاجتماعي "فيس بوك" ، عرض عليه المتهم الثالث صورة نشرها المتهم على حسابه جمعته وآخرين منهم المجني عليه محمد مبروك طالباً إمداده بالمعلومات عنهم ، وبيان من سبق عمله بجهاز مباحث أمن الدولة.

وأضاف أنه - لطبيعة عمله بجهة المرور - متاحٌ له الاطلاع على بيانات السيارات والمسجلة بأسمائهم وعناوينهم وأرقامهم القومية - أياً كانت جهة ترخيص السيارة - وكذا الاطلاع على بيانات رخص القيادة ، وفي إطار ذلك طلب منه المتهم الثالث الاستعلام عن بيانات سيارة - بحجة إزماعه شراءها-، فكشف عليها وتبين أنها مملوكة لمسيحي ، وأن المتهم الثالث حضر إليه بمكتبه - بوحدة المرور مقر عمله - مرتين ، مكث في إحداهما بالمكتب بمفرده مدة قاربت من النصف ساعة.

<u>١٢- أقر المتهم الرابع والأربعون / كريم معتصم محمد عبد المجيد</u>

بالتحقيقات بانضمامه لجماعة أنصار بيت المقدس التي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية ، وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهما والمنشآت العامة واستباحة دماء المسيحيين واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، وإمداده للجماعة بمعلومات لاستخدامها فيما تنفذه من أعمال عدائية.

وأبان تفصيلاً لذلك باعتناقه والمتهمين الثالث ، والخامس والثلاثين ، والسادس والأربعين / يوسف سليمان محمد عبد الله محمد خليل الأفكار التكفيرية ، وفي أعقاب يناير ٢٠١١ دعاه المتهم الثالث للانضمام لجماعة – تعتنق ذات الأفكار – دعوةً لاقت قبولاً لديه ؛ فألحقه المتهم الثالث بمجموعة يديرها ومن خلال انضمامه وقف على تكوين الجماعة من خلايا عنقودية عرف منها مجموعته والتي تولى مسئوليتها المتهم الثالث وضمته والمتهمين الثالث والثلاثين ، والخامس والثلاثين ، والسادس والأربعين.

وأنه في إطار إعداد أعضاء الجماعة أمده المتهمُ الثالث وأفرادَ مجموعته بمطبوعات وكتب لترسيخ قناعتهم بالأفكار التكفيرية ، كما درَّبَه على فك وتركيب سلاح ناري بمسكنه ، وعلم بإعداد معسكراتٍ لإعداد الأعضاء عسكرياً بمحافظتي سيناء والإسكندرية.

وأنه صدرت إليه تكليفات في أعقاب يونيو ٢٠١٣ ؛ كان أولها من المتهم الثالث بجمع معلومات حول سيارات زملاء دراسته من المسيحيين توطئة للاستيلاء عليها ، كما كلفه بنقل هواتف محمولة للمتهم الثالث والثلاثين

والذي أمده بمعلومات حول تصنيع المتفجرات ، كما كُلف بتعلم كيفية تصنيع المتفجرات من خلال برنامج على شبكة المعلومات الدولية يسمى موسوعة تدمير الصليب.

وفي ذات الإطار وتنفيذاً لأغراض الجماعة كلفه المتهم الثالث برصد ضباط شرطة توطئة لقتلهم ، ونفاذاً لذلك رصد أحدهم واقفاً على أرقام سيارته ليمد بها مكلِّفَه ، كما أمده بمعلومات عن خاله المدعو/ عمرو علي عبد الحافظ - الضابط بمصلحة الجوازات والسابق عمله بقطاع الأمن الوطني - ، وصديق له يدعى أحمد يوسف - الضابط بذات القطاع - ويرافقه أمين شرطة يدعى طارق، فكلفه المتهم الثالث على إثر ذلك برصد الضابط / أحمد يوسف وأخبره بأن آخراً سيعهد إليه رصد مرافقه ، ونفاذاً لذلك رصده وتمكن من تصويره وسيارته ، وأمد المتهم الثالث بما وقف عليه من معلومات ، وفي ذات السياق كلفه الأخير برصد ركب وزير الداخلية ، ونفاذاً لذلك كمن بطريق مرور الركب واقفاً من خلال ذلك على عدد مركباته وتأمينه وأمد مُكَلِّفه بما وقف عليه ، وأضاف المتهم بتكليفه من المتهم الثالث برصد ضابط - يدعى محمد منير - أطلعه على صورته.

واستطرد المتهم بأنه وعلى إثر علمه باشتراك ضابط يدعى محمود حسين

- بقطاع الأمن المركزي - في فض اعتصام رابعة العدوية ، تصفح حسابه على موقع التواصل الاجتماعي "فيس بوك" وتمكن بذلك من جمع معلومات عنه شملت بياناته وصوره الشخصية واعتزم إمداد المتهم الثالث بها.

وأنهى المتهم إقراره بعلمه بسبق تجنيد المتهم الخامس والأربعين بكتيبة

تابعة لسلاح الدفاع الجوي ببلبيس ، ولذلك كلفه المتهم الثالث بجمع معلومات عن تحركات القوات المسلحة بسيناء إبَّان العملية المسماة - نسر واحد – ، ونفاذاً لذلك صوَّر المتهم الخامس والأربعون دفتر تحركات الطيران وأعد تقريراً عن غارةٍ جوية للقوات المسلحة بسيناء ، وأمدَّ المتهم الثالث بمشهد مصور لصفحات الدفتر ، وأيضاً بالتقرير ومعلومات عن تأمين كتيبته وأماكن حفظ السلاح فيها ، كما قرر المتهم بحصوله على المشهد المصور وحفظه على هاتفه المحمول.

١٣- <u>أقر المتهم الخامس والأربعون / إبراهيم محمد عبد الحليم عبد المحسن</u> بالتحقيقات بإمداده المتهم الثالث بمعلومات عن وحدته العسكرية والعمليات العسكرية التي تنتوي القوات المسلحة القيام بها بسيناء.

وأبان تفصيلاً لذلك أنه ولتأدية خدمته العسكرية أُلحق كمجند بالكتيبة رقم ٤٢٥ دفاع جوى وأُنيط به العمل كراصدٍ لتحركات الطيران الحربي والمدني على مستوي الجمهورية ومستقبلٍ لإشارات وشفرات الدفاع الجوي المصري بشاشات المراقبة وأجهزة التلقي ، وقبيل انتهاء فترة خدمته العسكرية بثلاثة أشهر جمعته علاقةٌ بالمتهم الرابع والأربعين وما آن وقف منه الأخير على اختصاصه داخل القوات المسلحة وما يتمتع به من صلاحيات تؤهله للوقوف على تحركات الطيران الحربي حتى قدمه للمتهم الثالث والذي لقنه أفكاراً تكفيرية ضد القوات المسلحة والشرطة.

وأضاف أنه على إثر ذلك أصدر له المتهم الثالث تكليفات - عبر المتهم الرابع والأربعين - برصد تحركات الطيران الحربي وخاصة المتجه منها لسيناء ، ونفاذاً لذلك تمكن المتهم - بحكم مهام خدمته العسكرية - من

تلقي إشارات وشفرات من طريق "١٦ إنذار" ، واللواء "٩٣ دفاع جوى" ورصد إحدى الطلعات الجوية والتي كان من المزمع تنفيذها إبان فترة العملية "نسر واحد" التي أجريت لاستهداف بعض الجماعات الإرهابية بشمال سيناء فأبلغ بها المتهمَيْن الثالث ، والرابع والأربعين حيث أعد مقطعاً مصوراً للدفتر المدونة بها إشارات تلك العملية على هاتفه الخاص وأرسله للأخير على هاتفه.

واستكمل بنقله معلومات لسالفي الذكر خاصة بأسرار الكتيبة محل تجنيده ومنها فشل عملية إطلاق صاروخ روسي ماركة "فولجا" وكذا اختراق طائرة معادية للأجواء المصرية، وفصّل المتهم خط سير تلك الطائرة بخريطة إيضاحية.

وأنه في أعقاب إنهاء خدمته العسكرية أصدر له المتهم الثالث تكليفاً بالإبقاء على علاقته بأفراد الكتيبة محل تجنيده تمهيداً لتنفيذ عملية عدائية ضدها من قبل بعض العناصر التكفيرية بمحافظة الشرقية ، ونفاذاً لذلك توجه إليها وحضر حفلاً عقدوه بها لانتهاء تجنيد دفعة جديدة ، وتبين له إجراء تعديلات جوهرية بتلك الكتيبة تضمنت زيادة بحجم وأسلوب التامين.وأضاف أنه في غضون شهر أغسطس كلفه المتهم الرابع والأربعون بالتقابل مع المتهم الأول ، فقابله بمنزل بطريق الإسماعيلية وأحاطه علماً بظروف تأمين الكتيبة وتسليحها وعدد أفرادها ، وتوجه رفقته لمعاينتها.

<u>١٤- أقر المتهم السابع والأربعون / شريف السيد نور الدين الخطيب</u> بالتحقيقات بانضمامه لجماعة أنصار بيت المقدس التي تعتنق أفكاراً

تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة

وأنه اختص بالمتابعة والإشراف على الخلايا بالمحافظات عن طريق

والاعتداء على منشآتهما والمنشآت العامة ، وعلمه بوقائع ارتكبها أعضاء الجماعة.

وأبان تفصيلاً لذلك أنه على إثر قناعته بتلك الأفكار وعلاقة جمعته بالمتهم الثالث دعاه الأخير في شهر مايو ٢٠١٢ للانضمام لجماعة أنصار بيت المقدس ، وما أن لاقت تلك الدعوة قبولاً في نفسه انضم إليها وعَلِم من المتهم الثالث أن للجماعة هيكلاً تنظيمياً يتمثل في أمير لها ثم مجموعة من العناصر متصلة فيما بينها ويليهم خلايا عنقودية كل منها بمعزل عن الأخرى.

وأضاف أنه على إثر انضمامه أمده المتهم الثالث بأوراق مطبوعة تتضمن أسماء وأرقام هواتف كافة ضباط جهاز مباحث أمن الدولة ، وكلفه بنسخها والوقوف على محال إقامتهم من خلال أرقام هواتفهم باستخدام برنامج أمده به ، فنفذ التكليف الصادر له وسلم المتهمَ الثالث ملفاً مشفراً يحوي تلك البيانات ، كما كلفه الأخير في أعقاب يوليو ٢٠١٣ برصد عدد من ضباط قطاع الأمن الوطني بعد أن حدد له محال إقامتهم ومواصفات سياراتهم وأرقامها ، فنفذ ذلك وأمده بما جمعه من معلومات تنفيذاً للتكليف.

وأضاف بإعلامه من المتهم الثالث بعمليات عدائية ارتكبها عناصر

الجماعة تستهدف أفراد الشرطة ومنها واقعة محاولة اغتيال وزير الداخلية وواقعة قتل المقدم / محمد مبروك - الضابط بقطاع الأمن الوطني.

١٥- أقر المتهم الثامن والأربعون / عبد الرازق محمود عبد الحميد محمد السيد - حركى "مصعب"- بالتحقيقات أنه بتاريخ ٢٠١٣/٨/٣٠ التقى المتهم الثالث ، والحادي والخمسين بإحدى المقاهي بمنطقة حدائق القبة وأورى له الأخير بتمكنه من جمع بيانات لضباط جهاز مباحث أمن الدولة إبَّان اقتحام مقرات الجهاز ، وتتضمن أسماءهم ومحال إقامتهم وأرقام هواتفهم الأرضية والمحمولة وأمده ببطاقة ذاكرة تحوى ملفاً مشفراً به تلك البيانات واتفق معه على استكمالها مستغلاً عمله بالشركة المصرية للاتصالات - الذي يخوله الولوج لقاعدة بيانات العملاء بالشركة - ، ونفاذاً لذلك تمكن من استكمال بيانات بعض الضباط عن طريق موقع الشركة على شبكة المعلومات الدولية وباستخدام برنامج الفواتير الخاص بالشركة ، حيث تمكن من استكمال بياناتٍ لقرابة أربعين ضابطاً بقطاع الأمن الوطني وتدوينها بالملف المشفر ، وعلى إثر ذلك سلم المتهم الحادي والخمسين بطاقة الذاكرة لتسليمها للمتهم الثالث.

١٦- أقر المتهم التاسع والأربعون عبد الرحمن أحمد عبد الرحمن عثمان بالتحقيقات باعتناقه أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية ووجوب قتل أفراد وضباط القوات المسلحة والشرطة ، وبتعرفه على المتهم الثالث المعتنق لذات الأفكار إبَّان اعتقالهما - عام ٢٠٠٦ - ، وتقابله معه - في غضون عام ٢٠١٢ - مبدياً رغبته في الالتحاق بالقتال الدائر بسوريا ، فوجهه

المتهم إلى مقرٍ بسيناء تلقى فيه تدريبات لمدة ستة أيام أتقن خلالها استخدام الأسلحة النارية – تمهيداً لذلك ، وأضاف بأن المتهم الثالث كلفه في أعقاب يونيو ٢٠١٣ بالتحقق من محال إقامة ثلاثة ضباط بقطاع الأمن الوطني - عالماً إزماعه قتلهم - ، ونفاذاً لذلك رصد تلك المحال حتى وقف على صحة أحدها ؛ وأمد المتهم الثالث بما جمعه من معلومات.

١٧- أقر المتهم الخمسون / محمد أحمد يحيى زيان - حركى "زيان"- بالتحقيقات بحيازته لسلاح أبيض "رادع شخصي"، وأن المتهم الثالث كلفه برصد عدد من ضباط قطاع الأمن الوطني ذكر منهم الضابط وائل المصيلحي - المقيم بمنطقة مساكن الشيراتون محافظة القاهرة - وضابطين آخرين أولهما مقيم بالمعادى والثاني بحلوان ، وأعلمه بمواصفات السيارات المخصصة لهم.

١٨- قرر المتهم الثامن والخمسون محمد أحمد محمد العسيلي بالتحقيقات أنه جمعته علاقة بالمتهمين السادس والستين ، والسابع والستين / سيد محمود جاب الله عبد الغني - حركي "خالد حربي" ، والسبعين ، وأنه علم من أولهم في غضون عام ٢٠٠٧ اعتزامه السفر لدولة العراق للقتال.

وأضاف بمشاركته والمتهم الثالث والستين والمتوفّى طه فتحى محمد فى مسيرة توجهت لميدان رمسيس فى اليوم التالى لفض اعتصامى رابعة والنهضة، وقُتِل خلالها المتوفَّى طه فتحي محمد وكان محرزاً لسلاح ناري ، كما أصيب المتهم الثالث والستون بذات الأحداث.

١٩- أقر المتهم الستون أحمد سعيد فرحات سلامة بالتحقيقات أنه في أعقاب يونيو ٢٠١٣ هاتفه المتهم السادس والستون وطلب منه تأجير

وحدة سكنية ، فأجر له واحدة بعقاره ، وسلمها له والمتهم الثالث والستين فأودعا بها أجولة علم من أولهما أنها تحوي سلاحاً خاصا به، وأعلماه أنهما سيودعانه لدى المتهم الثامن والستين أحمد ممدوح إبراهيم مجاور ، وفي أعقاب ذلك حضر إليه المتهمان السادس والستون والسبعون واستعلما منه عن المتهم الثامن والستين للحصول منه على السلاح ، فمكنهما من التواصل مع شقيقه.

٢٠- أقر المتهم الثاني والستون رجب ظايط عبد الله عبد الفتاح بالتحقيقات أن المتهم السابع والستين أعلمه بتوجهه رفقة المتهمين السادس عشر ، والسادس والستين ، والمتوفين مير عبد الحكيم إبراهيم ، وسعيد شحات محمد ، وطه فتحي محمد ، وفهمي عبد الرؤوف للمشاركة بأحداث رمسيس وأطلقوا أعيرة نارية صوب قسم الأزبكية ورجال القوات المسلحة ، وأن المتوفَّى طه فتحي محمد لقى حتفه حال محاولته قتل مستقلي مركبة من مركبات الجيش بذلك اليوم.

٢١- أقر المتهم الثالث والستون / محمد فتحي محمد إسماعيل بالتحقيقات بمشاركته وكل من المتهم السادس عشر والمتوفين سمير عبد الحكيم إبراهيم، وفهمي عبد الرؤوف محمد ، وسعيد شحات محمد ، ومحمد سيد محمود بأحداث منطقة العباسية مدججين بالأسلحة ، وفي أعقاب ذلك تحصل شقيقه المتوفَّى طه فتحي محمد على سلاح ناري "خرطوش" من المتوفى محمد سيد محمود.

وأضاف بسابقة سفر المتوفين سمير عبد الحكيم إبراهيم ، وفهمي عبدالرؤوف محمد ، وسعيد شحات محمد للالتحاق بحقل القتال بدولة سوريا ،

وعادوا قبيل يوليو ٢٠١٣ والتي على إثرها قام شقيقه بعقد اجتماعات متكررة بشقةٍ بالدور الأرضي بمسكن عائلتهم حضرها المتهمان الخامس عشر ، والسادس عشر ، والمتوفيان سمير عبد الحكيم إبراهيم ، وسعيد شحات محمد ، محرزين أسلحة آلية ، وأضاف أن شقيقه أقنعه أن تأمين المسيرات المناصرة للشريعة ـ كتعبيره ـ بالسلاح هو من قبيل الجهاد المثاب شرعاً ولذلك شاركهم التجمهر بمنطقة الألف مسكن ، وكان بحوزة كل من المتهم السادس عشر ، والمتوفين سمير عبد الحكيم إبراهيم وفهمي عبدالرؤوف محمد ومحمد سيد محمود أسلحة نارية أطلقوا منها أعيرة نارية على من اعترض مسيرتهم.

واستطرد بمشاركته بأحداث رمسيس رفقة شقيقه المتوفّى ، والمتهميْن الخامس عشر ، والسادس عشر ، والمتوفين سمير عبد الحكيم إبراهيم وفهمي عبد الرؤوف محمد وسعيد شحات محمد ومحمد سيد محمود وفي أعقاب مقتل شقيقه وعلى إثر ملاحقته أمنياً هرب والمتهم السادس والستونإلى مأوى دبره لهما المتهم الخامس عشر ، ثم أواهما المتهم الستون بمنطقة الخصوص ، حتى أُبُلغ من شقيقته بمداهمة الشرطة لمسكن شقيقه المتوفى وعثورها على مفرقعات وسلاح ناري بسيارته.

٢٢ـ قـرر المـتهم الخامـس والستون / مـراد البيومـي شديد حسـانين

بالتحقيقات بحيازة شقيقه المتهم الثالث والسبعين / بدر البيومي شديد حسانين حجاج سلاحَيْن آليَيْن ، وثمانية أفرد خرطوش ، وأعيرة نارية لأسلحة آلية أخفاهم بمسجد الأنصار بشارع الترولي بالمطرية حتى ضبطها في ٢٨ يونيو ٢٠١٣ ، وعلمه منه بوفاة طه فتحي إسماعيل

بأحداث مسجد الفتح برمسيس على أثر إصابته بعيار ناري ، وبعلمه بإنشاء خلية يتزعمها المتهم الثالث والثلاثون وتضم المتهمين الثالث والستين ، والسابع والستين ، والثالث والسبعين ، والمتوفين طه فتحي إسماعيل وسمير عبد الحكيم إبراهيم وفهمي عبد الرؤوف محمد ، تولى زعيمها إلحاق عناصرها وغيرهم بحقل القتال بدولة سوريا.

٢٣- أقر المتهم السادس والستون / حسن أنور حسن إبراهيم بالتحقيقات بانضمامه لجماعة أنصار بيت المقدس التي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة والاعتداء على منشآتهما والمنشآت العامة ، واشتراكه في إحدى العمليات العدائية التي نفذتها الجماعة قبل أفراد القوات المسلحة ، وعلمه بوقائع أخرى تم ارتكابها بمعرفة عناصرها.

وأبان تفصيلاً لذلك بانضمامه - في غضون مايو ٢٠١٣ – إلى خلية كونها المتوفيان سمير عبد الحكيم إبراهيم، وسعيد شحات محمد ضمته والمتهمين الخامس عشر ، والسادس عشر ، والتاسع والخمسين ، والثامن والستين والمتوفيين فهمي عبد الرؤوف محمد ، ومحمد سيد محمود.وأضاف المتهم بمشاركته والمتهم الثاني والسبعين / أحمد حمدي محمود محمود سالم ، والمتوفين سمير عبد الحكيم إبراهيم وسعيد شحات محمد وفهمي عبد الرؤوف محمد ومحمد سيد إبراهيم بتظاهرة بمنطقة الألف مسكن وبحوزتهم ست بنادق آلية ومسدس ، كما شارك في مسيرة أخرى والمتهم السادس عشر ، والمتوفيان سمير عبد الحكيم إبراهيم وسعيد

شحات محمد ، وأمده حينها المتوفى سمير عبد الحكيم إبراهيم ببندقية آلية ، أطلق منها أعيرة نارية صوب مدرعة للقوات المسلحة بمنطقة الأزبكية.

وأنه على إثر استياءه من إخفاء المتوفى سمير عبد الحكيم ابراهيم معلومات عما يعتزم تنفيذه من عمليات عدائية ضد القوات المسلحة عنه ؛ كون مجموعة ضمته والمتهمين الستين ، والثامن والستين ، والسبعين ، لارتكاب أعمال عدائية مماثلة ، وابتاع لذلك بندقية آلية بمبلغ قدره سبعة عشر ألف جنيه ، وفي أعقاب علمه بملاحقة عناصر الجماعة أمنياً دأب على الهرب والمتهم الثالث والستون حيث تنقلا إلى أماكن متفرقة ، ولمساعدتهما في ذلك أمدهما المتهم التاسع والخمسون بمبلغ ألفين ومائتي جنيه ، كما أخفى المتهمانَ الثامن والستون، والثالث والستون بندقية آلية وفرد خرطوش بحانوت المتهم.

وأنهى المتهم إقراره بعلمه من المتهم الثالث والستين بأن عناصر من الجماعة نفذت وقائع استهداف كمينيْ بسوس ومسطرد وركب وزير الداخلية.

٢٤- <u>قرر المتهم التاسع والستون / ياسر عيسوي أحمد عيسوي</u> بالتحقيقات باتصال صديقه المتوفى فهمي عبد الرؤوف محمد به زاعماً تعطل سيارته أمام مصنع المتهم الكائن بمنطقة أبى زعبل ، فسمح له بإدخالها المصنع ، وعلم بقيام المتوفى بطمس أرقام محرك وشاسيه سيارة ماركة دايو جوليت زيتية اللون باستخدام أداة "صاروخ" بداخل المصنع.

٢٥- أقر المتهم السبعون / إسماعيل محمد أوشا لله رشوان بالتحقيقات بتعرفه على المتهمين الخامس عشر ، والسابع والخمسين / عبد الرحمن علي أحمد عبد الرحمن ، والثامن والخمسين ، والتاسع والخمسين ، والثالث والستين ، والسادس والستين ، والسابع والستين ، والمتوفيان طه فتحي محمد ، وسعيد شحات محمد – السابق اعتقالهم وإياه - ، واعتداء المتهميْن السابع والخمسين ، والثالث والستين ، والمتوفى طه فتحي محمد ، على قوات الأمن باستخدام أسلحة نارية إبان أحداث بين السرايات التي أعقبت يونيو ٢٠١٣ ، واشتراكه والمتهمين السابع والخمسين ، والثامن والخمسين، والتاسع والخمسين ، والثالث والستين ، والسادس والستين ، والسابع والستين والمتوفيين فهمي عبد الرؤوف محمد ، سعيد شحات محمد، طه فتحي محمد ، بأحداث رمسيس محرزين أسلحة نارية.

وأضاف بتكليفه من المتهم السادس والستين برد أسلحة أودعها لدى المتهم الثامن والستين تمثلت في بندقيتَيْن آليتَيْن إحداهما خاصة بالمتهم السادس والستين ، ومسدس ساقية خرطوش خاص بالمتهم الثالث والستين.

٢٦- أقر المتهم الرابع والسبعون / سعد عبد الفتاح عبد الله غانم

بالتحقيقات بإخفائه المتوفَّى فهمي عبد الرؤوف محمد فهمي عالماً بملاحقته أمنياُ.

وأبان تفصيلاً بطلب المتوفى فهمي عبد الرؤوف محمد فهمي منه إخفاءَه والمتهمَ السادس عشر بمسكنه ، فآواهما به لثلاثة أيام في أعقاب فض

اعتصام رابعة العدوية ، عالماً بملاحقة المتوفى فهمي عبد الرؤوف محمد فهمي أمنياً.

٢٧ـ أقـر المتـهم الثمـانـون/ مـحمـود مـحمـد سـالمـان حـماد بالتحقيقات

بانضمامه لكتائب الفرقان التابعة لجماعة أنصار بيت المقدس التي تعتنق أفكاراً تكفيرية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة والاعتداء على منشآتهما والمنشآت العامة ، وأضاف بمشاركته للمتوفى حاتم سلامة حسن سليم القاضي في واقعة استهداف سيارة شرطة ومقتل مجند بداخلها ، وأضاف برصده مكتبي بريد الشيخ زايد وأبى صوير تمهيداً للسطو عليهما تنفيذاً لأغراض الجماعة ، وعلمه بوقائع أخرى ارتكبها أعضائها.

وأبان تفصيلاً لذلك أنه في أعقاب يونيو ٢٠١٣ ، دعاه المتوفى / حاتم سلامه حسن سليم للانضمام لخلية تابعة لتلك الجماعة وعقب انضمامه علم منه أن تلك الخلية تسمى كتائب الفرقان وأنها تابعة لجماعة أنصار بيت المقدس التي يتزعمها المتهم الأول، وذكر من أعضائها المتهم السادس والثمانين / عويض سلامة عايد حميد عويضة ، وأن المتهم الأول يتولى مسئولية الإشراف على تلك الخلية ، وأنه في أعقاب فض اعتصامي رابعة العدوية والنهضة اجتمع والمتهم السادس والثمانين والمتوفى وآخرين بمسكن المتهم السادس والثمانين حيث أُسندت إليه والمتهمين الحادي والثمانين / محمد أحمد محمد سريع سالم ، والثاني والثمانين / فيصل حمدين سالمان سعد حسين الزيود مهمة رصد الأهداف المحتمل استهدافها من قِبل أعضاء الجماعة نظراً لقلة خبرتهم في

استخدام الأسلحة النارية ، وأن مسئولي تنفيذ العمليات العدائية بتلك الخلية المتوفى حاتم سلامة القاضي وآخرين ، ومسئول الإيواء بها المتهم السادس والثمانون حيث كان يجتمع بعناصر الجماعة بمسكنه.

وأنه سبق تكليفه من المتوفى حاتم سلامة القاضي برصد مكتبي بريد

الشيخ زايد وأبى صوير بالإسماعيلية فرصدهما ، كما كلفه باصطحاب المتهم الثاني والثمانين لمنزل المتهم السادس والثمانين وجمعهم لقاء حضره المتوفى حاتم سلامة القاضي والمتهم الأول الذي أبلغهم بتولي المتوفَّى حاتم سلامة القاضي مسئولية نقل تكليفاته للخلية.

وأوضح أنه في إطار العمليات العدائية التي ارتكبتها الجماعة والتي تستهدف أفراد الشرطة ومنشآتها شارك في ارتكاب إحداها وأوضح تفصيلاً لها أن المتوفى حاتم سلامة القاضي التقاه واستقل رفقته وآخران سيارة قادها الأول محرزين بندقيتين آليتين ، وتوجهوا صوب طريق مصر الإسماعيلية الصحراوي ، وما أن أبصروا سيارة شرطة تسير بالاتجاه المقابل ، أعدا أسلحتهما النارية سالفة البيان لاستهدافها ، وسلمه المتهمون هاتف محمول لتصوير الواقعة حال ارتكابها ، وما أن حاذى المتوفى حاتم سلامة القاضي سيارة الشرطة حتى أطلق مرافقه صوبها ومستقليها وابلاً من الأعيرة النارية من سلاحيهما قاصدين قتل من فيها ثم لاذوا بالفرار.

كما أقر المتهم أنه بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٣ اصطحبه المتوفى حاتم سلامة القاضي وآخرين وبحوزتهم ثلاث بنادق آلية وسلاح ناري ـ مسدس ـ وذلك بهدف سرقة شاحنة لتعبئتها بالمواد المفرقعة ، ونفاذاً لذلك توجهوا

لمنطقة القصاصين وحال مرور الشاحنة المملوكة لمحافظة الإسماعيلية ، ضيقوا عليها الخناق مجبرين قائدها على التوقف وترجل اثنين منهم مشهرين أسلحتهما الآلية في وجه قائدها واستولوا عليها كرهاً عنه ، ثم استقلها الآخران وتمكنا من الفرار بالشاحنة ، وتبعهما المتهم والمتوفى حاتم سلامة القاضي بالسيارة استقلالهما إلا أنه حال دون هروبهما ملاحقة الأهالي ، فترجلا منها مشهرين أسلحتهما النارية - بندقية وطبنجة - وأطلقا أعيرة نارية منها سعياً للهرب ، حتى تمكنا من سرقة سيارة كرهاً عن قائدها وحيل بين هروبهما بها حضور قوات الشرطة وتبادلا معهم إطلاق الأعيرة النارية حتى تم ضبطه وأصيب المتوفى حاتم سلامة القاضي بعيار ناري بالبطن أحدث وفاته.وأضاف أيضاً بسابقة إعلامه من المتوفى حاتم سلامة القاضي بعدد من العمليات العدائية التي ارتكبها عناصر الجماعة والتي تستهدف أفراد الشرطة والمنشآت العامة حيث قرر له أن مسئولي التنفيذ بالجماعة سرقوا مبلغ يزيد على المائة ألف جنيه من مكتب بريد الشيخ زايد بالإسماعيلية ، كما استهدفوا سيارة شرطة بمنطقة أبو خليفة بطريق الإسماعيلية - بور سعيد وقتلوا فردي شرطة بها ، واستهدفوا أحد الأكمنة الأمنية بمنطقة الدواويس وقتلوا مجندَيْن به.

٢٨- أقر المتهم الحادي والثمانون / محمد أحمد محمد سريع سالم بالتحقيقات أن المتهم الثاني والثمانين ، والمتوفى حاتم سلامة القاضي حضرا لمسكنه طالبَيْن رصد موعد قدوم سيارة مكتب بريد أبو صوير فاستقل دراجته البخارية صوب مكتب البريد المذكور وكمن بإحدى المقاهي واقتفى أثر سيارة المكتب وأمد المتوفى بأوصافها ومواقيت تحركها.

٢٩- أقر المتهم الخامس والثمانون / هاني أحمد محمد موسى بالتحقيقات بانضمامه لجماعة أنصار بيت المقدس التي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة والاعتداء على منشآتهما والمنشآت العامة ، وإمداد تلك الجماعة بمعونات مادية.

وأبان تفصيلاً لذلك أنه ببداية عام ٢٠١٣ ولقناعته بتلك الأفكار انضم للجماعة على إثر دعوة من المتهم التاسع والتسعين فيصل حسين سليم سليمان ، وأنه في أعقاب فض اعتصامي رابعة العدوية والنهضة والحملات الأمنية للقوات المسلحة الشرطة بسيناء ، وعلى إثر استهداف الجماعة لأفرادهما تولى المتهم التاسع والتسعون إيواء عناصر الجماعة وكلفه بإمدادهم بالمؤن والغذاء ، وتحذيره حال قدوم قوات الجيش أو الشرطة لقرية الأبطال التي تواجد الأخير بمحيطها ، ونفاذاً لذلك أبلغه مرتين بقدوم قوة تنفيذ الأحكام لتلك القرية ، وأضاف بانضمام المتهم التاسع والثمانون/ محمد منصور زكي شلاضم - مكنى "أبو ذر"- للجماعة وإمدادها كذلك بالمؤن اللازمة.

٣٠- أقر المتهم التاسع والثمانون/ محمد منصور زكي شلاضم مكنى "أبو ذر" ، حركي "رجب"- بالتحقيقات بانضمامه لجماعة أنصار بيت المقدس ، التي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية ، وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد منشآت القوات المسلحة والشرطة والمنشآت العامة ، واستباحة دماء

المسيحيين واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، وعلمه بوقائع تم ارتكابها بمعرفة أعضاء الجماعة.

وأبان تفصيلاً لذلك بأن المتهم السابع دعاه للانضمام لتلك الجماعة في

غضون شهر نوفمبر ٢٠١٢ ، فانضم ووقف من خلال ذلك على زعامة المتهم الأوللها ، وأن من أعضائها المتهم الثاني بعد المائة ، وأضاف باتخاذ عناصر تلك الجماعة أسماء حركية تلافياً للرصد الأمني فاتخذ اسماً حركياً "أبا ذر" ، وأن تلك الجماعة تعقد لقاءاتها بمسكن المتهم السابع.

وأوضح أنه وفي إطار انضمامه كلفه المتهم السابع بإيواء عناصر تلك الجماعة بمسكنه وتوفير احتياجاتهم .

وأضاف بعلمه من المتهم السابع بعدد من العمليات العدائية التي ارتكبها عناصر الجماعة ومنها محاولة اغتيال وزير الداخلية واستهداف مديريتي أمن الدقهلية والقاهرة ، ومعسكر قوات الأمن المركزي بمدينة السويس.

٣١- أقر المتهم الخامس والتسعون / تامر حسني بدري إبراهيم - حركي "عواد"- بالتحقيقات بانضمامه لجماعة أنصار بيت المقدس التي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة والاعتداء على منشآتهما والمنشآت العامة واستباحة دماء المسيحيين واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، وأضاف بعلمه بوقائع تم ارتكابها بمعرفة أعضاء الجماعة.

وأبان تفصيلاً لذلك أنه في غضون عام ٢٠١٣ دعاه المتهم السابع للانضمام لتلك الجماعة ، فانضم إليها وعلم أن الأخير هو المسئول المالي والإداري لها ، وعَلِم تولي المتهم الأول زعامتها ، ووقف من قياداتيها على المتهمين الثاني بعد المائة ـ مسئول الجناح العسكري لها ـ ، والمتهم العاشر ـ المسئول الأمني ـ ، وتوليهم إصدار تكليفات لأعضائها الذين اتخذوا أسماءً حركية عرف منهم المتهمين التاسع ، والتاسع والثمانين ، وأن تمويل تلك الجماعة اعتمد على عمليات الاغتنام التي ينفذها أعضاؤها ضد أموال الدولة والمسيحيين ، وفي إطار انضمامه أعده المتهمان الأول ، والسابع فكرياً بدراسة الأفكار التكفيرية ، وحركياً باتخاذ اسم حركي وعدم الإفصاح عن عمليات الجماعة إلا بين العناصر المنفذة لها تلافياً للرصد الأمني.

وأضاف عقد أعضاء الجماعة لقاءات تنظيمية بمزرعة كائنة بالكيلو ١١ بطريق الإسماعيلية ـ الصالحية ، وأنه كُلِّف من المتهم الأول بتولي مسئولية نقل وتجهيز احتياجات العناصر المتواجدة بتلك المزرعة ، وشراء المواد المستخدمة في تصنيع المتفجرات ، ونفاذاً لذلك اشترى ماء أكسجين ونشادر ونترات النشادر والفورمالين والبن والسكر والبنزين من حوانيت بيع الأسمدة الزراعية والعطارة والصيدليات مستخدماً في نقلها دراجة بخارية أمده بها المتهم الأول ، وبأموال أمده بها المتهم السابع من عمليات الاغتنام ، كما كُلِّف بمرافقة المتهم العاشر إلى مزرعة كائنة بمنطقة جمعية العاشر بجوار مبنى الأمن المركزي بمدينة الإسماعيلية ، وتمكنوا من تصنيع خمسة عشر برميلاً من مادة الإنفو المتفجرة مستخدمين البنزين ونترات النشادر ونترات الصوديوم.

وأضاف بعلمه بعمليات عدائية ارتكبها أعضاء الجماعة استهدفت أفراد الشرطة والقوات المسلحة ومنشآتهما والمسيحيين، منها تفجير مبنى المخابرات الحربية بالإسماعيلية وأنها نفذت بواسطة سيارة مفخخة جهزها المتهم العاشر ، ونفذها المتهم التاسع وآخرون ، بتفجير السيارة عن بعد بواسطة هاتف محمول ، وعلم من المتهم التاسع والثمانين بتفجير قطاع الأمن المركزي بالإسماعيلية باستخدام سيارة مسروقة جهزت بالمزرعة الكائنة بالكيلو ١١ طريق الإسماعيلية الصالحية تم تفجيرها عن بعد ، وأعلمه برصده معسكر الأمن المركزي بالسويس قبل تفجير المتهم الثاني بعد المائة سيارة مفخخة بمحيطه.

وأضاف بأنه على إثر مداهمة قوات الشرطة للمزرعة الكائنة بالصالحية غادرها المتهم الأول لشمال سيناء ، واصطحب المتهمَ المتهمان السابع، والعاشر إلى مزرعة بمنطقة سرابيوم التقى فيها بأعضاء بالجماعة من محافظة الشرقية منهم المتهم الثاني والثلاثين بعد المائة / عزت حسن محمد حسن ، وتردد عليهم فيها المتهم الثاني بعد المائة ، وجرى التخطيط بتلك المزرعة لسرقة سيارة مخصصة لنقل الأموال ، ثم انتقل ومرافقيه إلى مزرعة بطريق الإسماعيلية الصالحية ، وعلم حينها بقيام المتهم التاسع وآخر من عناصر الجماعة بقتل ضابطٍ وجنديَيْن من أفراد القوات المسلحة وتمكنا من الاستيلاء على بندقية آلية ومسدس.

وأضاف بتعرفه على المتوفَّى حسن عبد العال محمد بمسكنٍ بمدينة مطروح اصطحبه إليه المتهم السابع ، وعلم من المتوفى بمشاركته والمتهم الثاني بعد المائة في تفجير مديرية أمن الدقهلية وأنها نفذت بواسطة انتحاري ، كما شهد إمداد المتهم السابع للمتهم العاشر بمبلغ قدره مائة ألف جنيه،

واعتزام المتهم السابع السفر لدولة ليبيا لشراء أسلحة ، واستئجاره مزرعة بمدينة الإسكندرية بجزء من تلك الأموال ، انتقل إليها المتهمُ والمتوفّى حسن عبد العال محمد وتعرف فيها على المتهم السابع والتسعين بعد المائة / صبحي عبد العال إبراهيم ناصف ، وأنهى بمداهمة قوات الشرطة للمزرعة وقتلهم عضو الجماعة حسن عبد العال محمد حال مقاومته لهم وتمكنه من قتل أحد الضباط ، وضبطه على إثر ذلك.

٣٢- أقر المتهم الثالث بعد المائة / يحيى المنجي سعد حسين - حركي "ناصر" - بالتحقيقات بانضمامه لجماعة أنصار بيت المقدس والتي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وقتل أفراد القوات المسلحة والشرطة والاعتداء على منشآتهم والمنشآت العامة واستباحة دماء المسيحيين واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، ومشاركته في إحدى العمليات العدائية التي نفذتها الجماعة قبل أفراد الشرطة والقوات المسلحة ، وعلمه بوقائع أخرى تم ارتكابها بمعرفة أعضاء تلك الجماعة.

وأبان تفصيلاً لذلك بتعرفه - في غضون عام ٢٠٠٦ - على المتهم الثاني بعد المائة - إبَّان مداومة الأخير الاعتكاف بمسجدٍ تابع لجمعية يعمل بها المتهم -وأبان له آنذاك اعتناقه للأفكار التكفيرية ، والتي اعتنقها المتهم في أعقاب يناير ٢٠١١ ؛ لتوجهه والمتهمين الثاني بعد المائة ، والرابع بعد المائة، والسادس بعد المائة / أحمد محمد عبد الحليم السيد بدوي ، والثامن بعد المائة، والحادي عشر بعد المائة - والذِين تعرف عليهم خلال عملهم معاً بالجمعية المذكورة - إلى ميدان التحرير إبان أحداث محمد محمود الأولى ، حيث التقوا ببعضٍ من السابق اعتقالهم وأقنعوهم بتلك

الأفكار ، وعلى إثر ذلك دعاه المتهم الثاني بعد المائة للانضمام إلى إحدى الجماعات الجهادية دعوةً لاقت قبولاً لديه ، وفي سبيل انضمامه للجماعة التقى المتهمَ الثالث والذي أخبره بتكوين جماعة جهادية يتم تدريب أعضائها على استعمال الأسلحة لقتال أعضاء المجلس العسكري - القائمين على شئون البلاد آنذاك- لكونهم من الطواغيت - كتعبيره - ، وأن تلك الجماعة تتكون من خلايا عنقودية ، فقبل الانضمام إليها وسمَّاه المتهم الثالث اسماً حركياً "ناصر" ، وعلم من خلال انضمامه لتلك الجماعة بتكوين مجموعتين رئيستيْن من الخلايا ؛ مجموعة نوعية وأخرى حسب التقسيم الجغرافي ، وذكر من المجموعة الأولى اللجنة الإلكترونية والتي اضطلعت بتدريب أعضائها على تصميم اللوحات وطباعة الدوائر الإلكترونية وتركيب مكوناتها ، وإنتاجها لاستخدامها كدوائر للتفجير ، وتولى مسئوليتها المتهم التاسع عشر وضمته وأخرين ، وأنهم قاموا بتصنيع ثلاثة أنواع من الدوائر الإلكترونية وتركيبها – دوائر DTMF ، Timer ، دائرة الضوء - ، وأن اللجنة كانت تنتج قرابة الخمسين دائرة في يوم العمل الواحد، كما ذكر من ذات المجموعة اللجنة الكيميائية والتي اضطلعت بتدريب أعضائها على تصنيع العبوات المتفجرة ، وإنتاجها عن طريق تحضير المادة البليدة وتصنيع الصاعق ، وأنها ضمته في عضويتها لفترة والمتهم الثامن بعد المائة ، وذكر من المجموعة الأولى خليتَيْن أخرَتَيْن القتالية ، والانتحارية.

وأضاف أنه وفقاً للمجموعة الثانية - القائمة على التقسيم الجغرافي - كان عضواً بمجموعة محافظة الدقهلية والتي تولى قيادتها المتهم الثاني بعد المائة ، وذكر من أعضائها المتهمين من الرابع بعد المائة وحتى الثامن

بعد المائة ، والعاشر بعد المائة ، والحادي عشر بعد المائة ، والرابع عشر بعد المائة / زكي السيد عبد الوهاب الحمادي ـ شهرته "هاني السيد العنز"ـ ، والمتوفى حسن عبد العال محمد ، وأنه من خلال انضمامه لتلك الجماعة وقف على تلقي المتهم الثاني بعد المائة تكليفات من قياديي الجماعة المتهمين الأول ، والثاني ، والثالث ، وعلم أن المتهم الأول هو زعيم الجماعة ، كما وقف على إمداد المتهم التاسع بعد المائة / محمد إبراهيم عبد العزيز غنيم للجماعة بأموال عن طريق المتوفى حسن عبد العال محمد .

وفي إطار إعداد عناصر الجماعة أُعِدَت دورات تدريبية لهم تضمنت تدريبات عسكرية وقتالية ، ودراسة لعلم رفع المنشآت ، وطرق تصنيع المتفجرات والدوائر الإلكترونية ، وفي ذات الإطار كلفه المتهم الثاني بعد المائة في غضون شهر ديسمبر عام ٢٠١١ بالالتحاق بدورة تدريبية تسمى "دورة مقاتل" ، ونفاذاً لذلك سافر ـ برفقة المتهم الثالث ـ و المتهم الثاني بعد المائة وآخرين من أعضاء الجماعة إلى سيناء ثم عاد المتهم الثالث بينما مكثوا بمكانٍ هناك ، حيث تلقوا تدريبات نظرية وعملية على يد قياديي الجماعة على استخدام الأسلحة النارية – الكلاشينكوف ، البيكاسي ، المج ، دوشكا ١٢.٥مم ، مسدس ٩ مم ـ ، ودراسة الفنون القتالية ، وعلم رفع المنشآت ، وتصنيع المتفجرات ؛ خلال ثلاثة عشر يوماً منها ساعات استعملوا فيها الأسلحة النارية المختلفة ، وقام كل منهم بتفجير عبوة متفجرة ، وبانتهاء التدريب عادوا أدراجهم ، وقابلوا في طريق عودتهم المتهم الثالث وبرفقته آخرين منهم المتهم الثامن بعد المائة كانوا في طريقهم لتلقي ذات الدورة.

وفي ذات الإطار كلفه المتهم الثاني - خلال شهر مايو عام ٢٠١٢ - وكلاً من المتهمَيْن التاسع عشر ، والثامن بعد المائة - أعضاء اللجنة الإلكترونية - بمقابلته ، ونفاذاً لذلك قابلوه وانتقلوا إلى إحدى المزارع استقبلهم فيها عضو بالجماعة حيث تدربوا فيها على بعض الأعمال الكيميائية ذكر منها تحضير مادة فليمينات الزئبق والتي تمكنوا من تحضيرها ، وتجهيز كمية منها خلال فترة التدريب التي استمرت أربعة أيام.

وأضاف بصدور تكليفاتٍ إليه - في إطار انضمامه للجماعة - للمشاركة في أعمالها العدائية أو مساعدة مرتكبيها، ذكر منها تكليفه من المتهم الثاني بتزوير بطاقة تحقيق شخصية ونسبتها لنقابة المعلمين لعضوي الجماعة المتهم التاسع عشر - مسئول اللجنة الإلكترونية - ، وآخر ؛ للحيلولة دون ضبطهما ، ونفاذاً لذلك اشترى المتهمُ الثاني بعد المائــة- بأموال أمده بها المتهم الثاني - ما يلزم لذلك التزوير - طابعة ليزيرية ملونة ، سخان حراري للتغليف ، جهاز قص، طابعة نافثة للحبر -وسلمها إليه ، كما أمده آخرٌ بملفات صور لبطاقات تحقيق الشخصية المراد محاكاتها ، فتمكن عن طريق تلك الأدوات والصور من تزوير البطاقتين ، وتقليد خاتم شعار الجمهورية وتزوير إيصالَيْ استلام بطاقة تحقيق شخصية لاستخدامهما والبطاقتين المنسوبتيْن زوراً لنقابة المعلمين.

وتكلَيفه من المتهم الثاني بعد المائة بتوفير مأوى لقياديين بالجماعة ، ونفاذاً لذلك التكليف قام بتجهيز مكان بالعقار سكنه استقبل فيه المتهم الأول ، وآخرين ، ومكثوا لدى المتهم الثامن بعد المائة حتى مغادرتهم المحافظة ، وأنه علم من المتهم الثاني بعد المائة أن حضورهم كان لوضع

الإستراتيجية لمجموعة الدقهلية ، وتحديد الأماكن التي يمكن استخدامها كمقرات لإيواء عناصر الجماعة ، وتخزين الأسلحة ، وإقامة معامل لتصنيع المتفجرات فيها ، كما كلفه أيضاً بتجهيز مكان لنقل أدوات معمل كيميائي إليه ، وتنفيذاً لذلك أعد مكاناً بمسكنه ، وتولى مسئولية المعمل المتهم الثامن بعد المائة وساعده المتهم في ذلك ، واضطلعا بتصنيع الصواعق ، وتجهيز العبوات المتفجرة بالكامل ، وأنهما نجحا في صناعة الصواعق دون تحضير المادة البليدة المتفجرة ، ونُقِل المعمل في أعقاب ذلك إلى المتهم الرابع عشر بعد المائة بمنطقة المعصرة ببلقاس ، بينما نقلت بعض أدواته في وقت لاحق إلى حوزة المتهم السادس بعد المائة.

وأضاف بحضور المتهم الثاني بعد المائة إليه - في أواخر سبتمبر ٢٠١٣ - مستقلاً سيارة - دايو لانوس تحمل أرقام ٨٤٣١ ملاكي الإسماعيلية - بها أربعة أسلحة آلية وسبع خزانات من الذخائر ، وكلفه بإخفائها وما تحوي بمرآب مسكنه ؛ لاستخدام السيارة في أعمال الرصد والتنقل ، والأسلحة في الأعمال العدائية التي ترتكبها الجماعة ، وأعلمه بصدور تكليفات بمشاركة جميع أعضاء الجماعة في عمليات القتل التي ترتكبها وبارتكاب عمليات عدائية بمدينة المنصورة؛ انتقاماً لقتلى المعتصمين برابعة والنهضة ، ولتخفيف الضغط الواقع على أعضاء الجماعة بسيناء ، ونفاذاً لذلك اختار المتهمُ الثاني بعد المائة كمين كوبري المنصورة لاستهدافه بقتل أفراده والاستيلاء على أسلحتهم ؛ لضعف تأمينه ووقوعه بمفترق طرق، وكلفه المتهمُ الثاني بعد المائة بمعاونة المتهمين من الرابع بعد المائة حتى الثامن بعد المائة في تنفيذ ذلك في غضون شهر أكتوبر عام ٢٠١٣ ، ونفاذاً للتكليف استقلو المتهم الثاني بعد المائة ،

والمتوفى حسن عبد العال محمد سيارة ـ رينو ميجان هاتشباك ـ قادها المتهم الثامن بعد المائة وعبروا الكمين ذهاباً في اتجاه المنصورة وإياباً من ذلك الاتجاه ، وتمكنوا بذلك من الوقوف على عدد أفراده – ثلاثة أفراد ـ ، وعلم برصد المتهم الثاني بعد المائة ، والمتوفى حسن عبد العال محمد للكمين مرة أخرى مستقلين سيارة أجرة للتأكد من عدد أفراده ، وعلى إثر ذلك اجتمع به المتهم الثاني بعد المائة، والمتهمون من الرابع بعد المائة وحتى السابع بعد المائة ، والمتوفى حسن عبد العال محمد بمسكنه ، حيث وزَّع المتهم الثاني بعد المائة الأدوار عليهم وفقاً لخطة أعدها ، ونفاذاً لها استقل والمتهم السادس بعد المائة سيارة الأخير وعبرا الكمين واقفين على عدد أفراده ، وانتظرا على مقربة منه ، حيث حضر إليهما المتهمان الثاني بعد المائة ، والرابع بعد المائة بسيارة قادها الأخير ، كما حضر المتهمان الخامس بعد المائة ، والسابع بعد المائة واستقل كل منهما دراجة بخارية ، فاستقل المتهمُ الدراجة قيادة المتهم السابع بعد المائة خلفه ، واستقل المتوفى حسن عبد العال محمد الدراجة قيادة المتهم الخامس بعد المائة خلفه، وبحوزة كل منهما بندقية آلية ، وفارقهم المتهم السادس بعد المائة مستقلاً سيارته ، بينما اعتلى المتهمان الثاني بعد المائة والرابع بعد المائة كوبري الجامعة أعلى الكمين وبحوزتهم بندقية آلية وآلة تصوير ، وسرعان ما انطلقت الدراجتان البخاريتان تعبران الكمين ؛ فأطلق المتهمُ والمتوفى حسن عبد العال محمد أعيرة نارية ـ جاوزت الخمسين طلقة ـ أصابت ثلاثة أفراد شرطة مودية بحياتهم ، وترجل المتوفى حسن عبد العال محمد محاولاً الاستيلاء على أسلحة القتلى إلا أن

سماعه صوت جهاز لاسلكي صادر من غرفة الكمين حال دون ذلك ، ولاذ والمتهمون بالفرار.

وزاد إلى ذلك علمَه من خلال انضمامه للجماعة بارتكاب أعضائها للعديد من الأعمال العدائية ؛ ذكر منها علمه – من المتهم الثاني بعد المائة - بقيام الجماعة بتفجيرات عديدة لخط الغاز بسيناء ، وأنها استهدفت كمائن الجيش والشرطة بمناطق الشيخ زويد ، ورفح ، والعريش ومنها كمين الريسة، وعلم من المتهمَيْن الثاني بعد المائة ، والثامن بعد المائة أن أولهما نقل إلى أخيرهما تكليفاً بالبحث عن مزرعة واستئجارها ، ونفاذاً لذلك تم استئجار مزرعة كائنة بالطريق سبعة التابع لمدينة بلقاس باسم المتوفى حسن عبد العال محمد ، لتكون مكاناً آمناً لإيواء عناصر الجماعة وقياداتها وعقد اجتماعاتهم ، وتخزين الأسلحة والمتفجرات ، كما أخبره المتهم الثاني أن الجماعة وراء تفجير مبنى مديرية أمن الدقهلية - في شهر يوليو عام ٢٠١٣ - ، وأن التفجير جاء تنفيذاً لتكليف صادر من قيادات الجماعة رداً على مقتل أربع متظاهرات بمظاهرة لجماعة الإخوان بالمنصورة ، وأن العبوة المتفجرة المستخدمة – والتي حوت قرابة ستة كيلو جرامات من مادة TNT- أعدت داخل المزرعة المستأجرة بطريق سبعة.

كما علم - في غضون شهر يوليو عام ٢٠١٣ - من المتوفى حسن عبدالعال محمد بقيام الجماعة بالاستيلاء على أموال مكتب بريد بلقاس ، وأنه كلف برصد الموظف ، وعلم من المتهم الثاني بعد المائة أنه اضطلع وآخرون بتنفيذ عملية السطو باستخدام سيارة وأسلحة نارية ، وأن المبلغ المستولى عليه بلغ نصف مليون جنيه استخدمت جميعها في شراء

الأسلحة والمتفجرات وتوفير احتياجات الجماعة ، كما أخبره المتهم الثاني بعد المائة ، والمتوفّى حسن عبد العال محمد ـأواخر شهر أغسطس عام ٢٠١٣ ـ باعتدائهما على كمين الجرايدة بمركز بيلا بمحافظة كفر الشيخ وإصابتهما أحد أفراد الشرطة ، وأنهما استخدما دراجة بخارية وسلاحاً آلياً في ذلك الاعتداء ، وعلم بتنفيذ عملية سطوٍ مسلح من قبل كل من المتهمَيْن الثاني بعد المائة ، والخامس بعد المائة ، والمتوفَّى حسن عبد العال محمد ـ بتكليف من المتهم الثاني بعد المائة- على حانوت مصوغات مملوك لأحد المسيحيين ، كُشف على إثرها المتوفى حسن عبد العال محمد أمنياً لتصويره بواسطة آلات المراقبة بالحانوت ؛ فتوجه المتهمُ والمتهمان الرابع بعد المائة ، والثامن بعد المائة إلى المتهم الثاني بعد المائة- بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٤ ـ ؛ لنصحه بالهرب والاختفاء ، وقابلوه بسيارة المتهم الثامن بعد المائة بمدينة المنصورة ، حيث أبدى المتهم الثاني بعد المائة استعجاله وطلب تأجيل اللقاء كاشفاً عن إزماعه استلام قرابة الطن من المتفجرات ثم ترجل والمتهم الرابع بعد المائة ، واستطرد المتهمُ بمقابلته الأخير في مساء ذات اليوم حيث أعلمه بإزماع المتهم الثاني بعد المائة تفجير مبنى مديرية أمن الدقهلية ، وفي أعقاب ذلك اللقاء وقع تفجير مبناها.

وأضاف المتهم بعلمه بتشكيل المتهم الأول فرعاً للجماعة تولى مسئوليته ـ أسماه "كتائب الفرقان" ـ والذي أعلن مسئوليته عن استهداف سفينة صينية حال مرورها بقناة السويس بقذائف آر بي جي ـ ، وكذا بارتكاب الجماعة لواقعة الاعتداء على ضابط وزوجته لسرقة سيارته بمحافظة الإسماعيلية وأن مرتكبيها المتهم الثاني بعد المائة وآخرين وبارتكابها

لواقعة استهداف أربع سيارات تابعة للقوات المسلحة بالإسماعيلية ، وبإزماعها استهداف مدينة الإنتاج الإعلامي.

وأنهى إقراره بأن الجماعة على اتصالٍ بتنظيمي دولة الإسلام بالعراق والشام وجبهة النصرة ، وكذا بعض الجماعات في غزة ذكر منها جماعة مجلس شورى أكناف بيت المقدس ، وجماعة لواء جند الإسلام.

٣٣- أقر المتهم الرابع بعد المائة / عادل محمود البيلي سالم - حركي "عماد" - بالتحقيقات بانضمامه لجماعة أنصار بيت المقدس التي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة والاعتداء على منشآتهما والمنشآت العامة واستحلال دماء المسيحيين وأموالهم وممتلكاتهم ، ومشاركته والمتهمين من الثاني بعد المائة وحتى الخامس بعد المائة ، والمتوفى حسن عبد العال محمد في قتل ثلاثة من أفراد الشرطة المعينين بكمين المنصورة أسفل كوبري الجامعة ، وكذا مشاركته والمتهمين الثاني بعد المائة، والخامس بعد المائة ، والمتوفّى حسن عبد العال محمد وآخرين في سرقة محل مصوغات إسكندر بمدينة بيلا محافظة كفر الشيخ ، وعلمه بوقائع أخرى تم ارتكابها بمعرفة أعضاء الجماعة.

وأبان تفصيلاً لذلك أنه في مطلع عام ٢٠١٢ وعلى إثر لقاءاته بالمتهمَيْن الثاني بعد المائة ، والثالث بعد المائة وتداولهم عبرها الأفكار التكفيرية ومتابعة أخبار الجماعات المعتنقة لتلك الأفكار ، دعاهما المتهم الثاني بعد المائة للانضمام لجماعة "أنصار بيت المقدس" فوافقه على ذلك ، وأنه

أُعِدَّ حركياً باتخاذ اسم حركي ، وتلافي التحدث بأي من الأمور التنظيمية بالهواتف المحمولة ، وتغيير أرقام هواتفه بصفة دورية ، وتجهيل منزله لأعضاء الجماعة – كدأبهم جميعاً-.

وأضاف أن الجماعة انبثق عنها عدد من الخلايا انضم لإحداها بمحافظة الدقهلية التي تولى مسئوليتها المتهم الثاني بعد المائة وضمت المتهمين الثالث بعد المائة ، ومن الخامس بعد المائة حتى الثامن بعد المائة ، والمتوفى حسن عبد العال محمد ، وأقر بوجود خلية أخرى بمحافظة الإسماعيلية يتزعمها المتهم الأول ومجموعة بمحافظة القاهرة يتولى مسئوليتها المتهمان الثاني ، والثالث علاوة على إشرافهما على الخلية عضويته.

وأضاف أنه على إثر فض اعتصامي رابعة العدوية والنهضة ارتكب أعضاء الجماعة عدة عمليات عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة والمنشآت العامة والمسيحيين وفي هذا الإطار شارك في ارتكاب إحداها وهي واقعة قتل أفراد كمين المنصورة وأوضح تفصيلاً لها أنه اتفق والمتهم الثاني بعد المائة على تنفيذ عملية ضد أحد أكمنة الشرطة القريبة من كوبري الجامعة بهدف قتل أفراد الشرطة القائمين عليه ، ونفاذاً لذلك حضر لقاءً في غضون شهر أكتوبر ٢٠١٣ جمعه والمتهمين الثاني بعد المائة ، والثالث بعد المائة ، والخامس بعد المائة ، والسابع بعد المائة ،والمتوفى حسن عبد العال محمد بمسكن المتهم الثالث بعد المائة ، اتفقوا خلاله على استهداف الكمين باستخدام سيارة ـ ماركة دايو لانوس فضية اللون جلبها الأول ـ أرقامها مصطنعة ودراجتين ناريتين ـ مملوكتين للمتهم السابع بعد المائة- بدون لوحات وسلاحين ناريين "بندقيتين

آليتين" ، وأظهر لهم مكان الواقعة على إحدى الخرائط بالحاسب الآلي ، ووزعوا أدوارهم حيث أُسند له تأمين التنفيذ باستخدام السيارة المذكورة ، وفي اليوم المحدد للتنفيذ تقابلوا جميعاً ـفيما عدا المتهم الثالث بعد المائةـ الذي تولى رصد الكمين قبيل التنفيذ ثم لاقوه على مقربة منه، ثم توجه المتهمُ رفقة المتهم الثاني بعد المائة بالسيارة قيادته أعلى الكوبري لتأمين التنفيذ ، وقاد المتهم السابع بعد المائة إحدى الدراجتين الناريتين واستقلها خلفه المتهم الثالث بعد المائة محرزاً بندقية آلية واستقل المتهم الخامس بعد المائة الثانية وورائه المتوفى حسن عبد العال محمد محرزاً بندقية آلية وما أن مرت الدراجتين بالكمين حتى أمطروا أفراده المرابطين بوابل من الأعيرة النارية من أسلحتهم فأردوهم قتلى.

كما أقر أنه في إطار استحلال أموال المسيحيين – تحقيقاً لأغراض الجماعة وتمويلها ـ أخبره المتهم الثاني بعد المائة أن المتوفى حسن عبد العال محمد تمكن من رصد حانوت "اسكندر" لبيع المشغولات الذهبية بمركز بيلا محافظة كفر الشيخ ، واتفقا على استهداف ذلك الحانوت بالاستعانة بعناصر الجماعة من الإسماعيلية ، ونفاذا لذلك تقابلا ـ في غضون شهر ديسمبر ٢٠١٣ ـ والمتهم الخامس بعد المائة، والمتوفَّى حسن عبد العال محمد بمسكن الأخير ووزع المتهم الثاني بعد المائة أدوارهم بأن أسند إليه قيادة السيارة المستخدمة في ارتكاب الواقعة واستطلاع الطريق لتحديد طرق الذهاب والهروب ، وفي اليوم المحدد لتنفيذ الواقعة توجه المتهم والمتهمان الثاني بعد المائة ، والخامس بعد المائة ، والمتوفَّى حسن عبد العال محمد وبحوزتهم أسلحة نارية ـ بنادق آلية مستقلين ذات السيارة المستخدمة في واقعة الكمين ـ وقاد المتهم السابع

بعد المائةسيارة ربع نقل بيضاء ـ استقلها آخرونرفقته ـ وبحوزتهم أسلحة نارية ـ بندقيتين آليتين ـ، وجميعهم ملثمونـفيما عدا المتوفى حسن عبد العال محمد ـ وما أن وصلوا للحانوت اقتحمه المتهم الثاني بعد المائة ، والمتوفى حسن عبدالعال محمد وأشهروا أسلحتهم الآلية في وجه المتواجدين به وتولى المتهم الخامس بعد المائة جمع المشغولات الذهبية منه ، حال تواجد الباقين خارج الحانوت مطلقين أعيرة نارية من أسلحتهم سالفة البيان لإرهاب المارة، ثم فروا هاربين بالمسروقات ، وتمكنت إحدى آلات التصوير ـ المخصصة للمراقبة ـ بالحانوت من التقاط صورة المتوفى حسن عبد العال محمد.

وأضاف أيضاً بعلمه بعدد من العمليات العدائية التي ارتكبها عناصر التنظيم والتي تستهدف أفراد الشرطة ومنشآتها والمنشآت العامة حيث علم من المتهم الثاني بعد المائة بسرقة نصف مليون جنيه من مكتب بريد بلقاس بأن استأجر المتوفى حسن عبد العال محمد مزرعة بقرية السبعة ـ على مقربة من قرية بلقاس ـ لاتخاذها نقطة انطلاق وعودة ورصد أحد العاملين بمكتب البريد ـ الذي يتولى نقل الأموال منه وإيداعها بالبنوك ـ ، وحال الواقعة استقل المتهمان الأول، والثاني بعد المائة ، والمتوفى حسن عبد العال محمد ، وآخرين سيارة ـ تويوتا كورولا ـ وما أن شاهدوا مسئول نقل الأموال حتى أعاقوا حركته بالسيارة استقلالهم وسرقوا ما بحوزته من مبالغ مالية وأطلقوا الأعيرة النارية في الهواء ولاذوا بالفرار ، وكذا علمه بسرقة المتهم الثاني بعد المائة وآخرين مليوناً وثلاثمائة ألف جنيه من سيارة نقل أموال بالإسماعيلية ، وكذا إطلاق النيران على كمين الجرايدة بمحافظة كفر الشيخ حيث استقل المتهم الثاني بعد المائة ،

والمتوفى حسن عبد العال محمد دراجة بخارية وانطلقوا صوب الكمين و أطلقوا أعيرة نارية صوب القائمين عليه من قوات الشرطة قاصدين قتلهم وكذا محاولة أعضاء الجماعة سرقة ماكينة صراف آلي بالإسماعيلية.

علاوة على رصد أعضاء التنظيم لعدد من الأهداف ومنها سيارة نقل أموال تابعة لبنك القاهرة ـ فرع بلقاس ، وجنود وأمناء شرطة بمحطة قطار المنصورة ، ومديرية أمن كفر الشيخ ، وكذا رصد حوانيت الصاغة المملوكة للمسيحيين بمدن كفر الشيخ وبيلا وبلقاس وشربين تمهيداً لاستهدافهم لتحقيق أغراض الجماعة.

كما أضاف بإعلامه من المتهم الثاني بعد المائة باعتزامه تفجير مبنى مديرية أمن الدقهلية باستخدام سيارة ربع نقل يستقلها أحد العناصر الانتحارية ، وفي اليوم المقرر للتنفيذ أعلمه بوصول السيارة المجهزة بالمفرقعات ، ثم علم بالتفجير بمنتصف الليل وأن تلك الواقعة خلفت العديد من القتلى.

<u>٣٤ـ أقر المتهم السادس بعد المائة / أحمد محمد عبد الحليم السيد بدوي ـ حركي "أبو عمر"</u> بالتحقيقات بانضمامه لجماعة أنصار بيت المقدس التي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية ، وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة والاعتداء على منشآتهما والمنشآت العامة واستحلال دماء المسيحيين وأموالهم وممتلكاتهم ، ومشاركته والمتهمين الثاني بعد المائة ، والثالث بعد المائة في واقعة قتل ثلاثة من

أفراد الشرطة المعينين بكمين المنصورة أسفل كوبري الجامعة وعلمه بوقائع أخرى تم ارتكابها بمعرفة أعضاء الجماعة.

وأبان تفصيلاً لذلك أنه في غضون شهر سبتمبر عام ٢٠١٣ دعاه المتهم الثاني بعد المائة للانضمام لخلية ـ يتولى مسئوليتها ـ بمدينة بلقاس بالمنصورة تابعة لجماعة أنصار بيت المقدس وتعد إحدى خلاياه بمحافظة الدقهلية ، وما أن لاقت تلك الدعوة قبولاً في نفسه انضم للجماعة وعَلِم من أعضاء خليته ـ خلافاً لمسئولها ـ المتهم الثالث بعد المائة ،والمتوفى حسن عبد العال محمد ، وأن تمويل تلك الخلية اعتمد على ما ينفذه أعضاؤها من عمليات وما تمده بها الجماعة بسيناء من أسلحة وأموال.

وأضاف بإعداده فكرياً بدراسة فقه الجهاد ومناقشة المسئول الشرعي في بعض ما لم يستقر في عقيدته ، وحركياً بالعمل في خلايا عنقودية كل منها لا تعرف الأخرى ، واتخاذ أسماء حركية ، وعسكرياً بتلقي تدريبات على كيفية استخدام الأسلحة النارية علاوة على تدريب بعض الأعضاء عسكرياً بسيناء تمهيداً لتنفيذ أغراض الجماعة ، فضلاً عن عقد لقاءاتهم التنظيمية بمسكن المتهم الثالث بعد المائة واتخاذ الأخير لإحدى الوحدات السكنية بعقاره معملاً لإجراء التجارب الكيميائية وتصنيع موادٍ مفرقعة ، ومخزناً لإخفاء الأسلحة الآلية ، وأن المختص بتصنيع تلك المواد من عناصر خليته المتهم الثالث بعد المائة والمتوفى حسن عبد العال محمد.

وأضاف أن المتهم الثالث بعد المائة والمتوفى حسن عبد العال محمد حضرا لمسكنه وسلماه الأدوات المعملية التي تستخدم في تصنيع المواد المفرقعة لإخفائها بمسكنه فأخفاها بغرفة أعلى مسكنه ، كما اتخذوا من إحدى بقاع

منطقة قرى الحفير بمحافظة الدقهلية مكاناً للتدريب العسكري وتجربة المواد المفرقعة.

وأن المتهم الثاني بعد المائة اصطحبه ـ في غضون شهر أكتوبر ٢٠١٣ـ مستقلين سيارته الخاصة وجابوا شوارع مدينة المنصورة لرصد الحالة الأمنية بها ومتابعة منشآت القوات المسلحة والشرطة الممكن استهدافها ، حيث أفصح له المتهم الثاني بعد المائة باعتزامه استهداف إحدى البوارج المارة بقناة السويس ، وأن الجماعة تنتوي استهداف إحدى طائرات القوات المسلحة بسيناء ، كما أعلمه بتبعية كتائب الفرقان لتنظيم أنصار بيت المقدس وأنها مجرد أسماء إعلامية.

وأوضح أنه في إطار العمليات العدائية التي ارتكبتها الجماعة ضد أفراد قوات الشرطة ومنشآتها شارك في قتل أفراد كمين المنصورة وأوضح تفصيلاً لذلك بحضوره لقاءٍ بنهاية شهر أكتوبر ٢٠١٣ ـ جمعه والمتهمان الثاني بعد المائة ، والثالث بعد المائة، والمتوفى حسن عبد العال محمد ، بمسكن المتهم الثالث بعد المائة كلفهم فيه المتهم الثاني بعد المائة بقتل أفراد الشرطة القائمين على كمين المنصورة أسفل كوبري الجامعة ، وفي اليوم المحدد ـ وكمخطط الأخير ـ اصطحب المتهمَ الثالث بعد المائة وعبرا الكمين واقفين على عدد أفراده وعتادهم ، وأمدوا المتهم الثاني بعد المائة بما وقفوا عليه من معلومات ، وانتظرا قدومه والمتوفى حسن عبد العال محمد وآخرين مستقين سيارة ودراجتين بخاريتين ملثمي الوجوه ، وبقدوم المتهم الثاني بعد المائة انصرف المتهمُ بعد ترجل المتهم الثالث بعد المائة من السيارة ، وعلم بقتلهم ثلاثة أفراد شرطة من المكلفين بالكمين بأعيرة نارية من أسلحة آلية كانت حوزتهم بأن استقل المتهم الثاني بعد المائة

سيارة واعتلى أحد الكباري كاشفاً الكمين ، وقاد كل دراجة عضو بالجماعة خلفه آخر محرز بندقية آلية ، وما أن مروا بالكمين حتى أمطروا القائمين عليه من أفراد الشرطة بوابل من الأعيرة النارية مما أودى بحياتهم.

وأضاف أيضاً بعلمه بعدد من العمليات العدائية التي ارتكبها عناصر الجماعة والتي تستهدف أفراد الشرطة ومنشآتها واستباحة دماء المسيحيين وأموالهم ـ تحقيقاً لأغراض الجماعة وتمويلها ـ منها تفجيرٍ مديرية أمن الدقهلية ـ في شهر يوليو ٢٠١٣ ـ بزرع قنبلة بأحد الشوارع الجانبية المحيطة بالمديرية ، وسرقة أموال مكتب بريد بلقاس من موظف به بعد تهديده بأسلحة آلية.

وأعلمه المتهم الثالث بعد المائة بسرقة المتهم الثاني بعد المائة، والمتوفى حسن عبدالعال محمد وآخرين ـ بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٠ حال إحرازهم لأسلحة آلية ـ مصوغات من حانوت مسيحي ـ بمدينة بيلا ـ كرهاً عنه،كما أعلمه بكشف المتوفى حسن عبد العال محمد أمنياً لتصويره بكاميرا المراقبة الخاصة بالحانوت.

كما علم بقيام المتهم الثاني بعد المائة بالاشتراك في واقعة تفجير مديرية أمن الدقهلية ـ بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٤باستخدام سيارة حملت بطن ونصف الطن من مادة تي إن تي المفرقعة قادها انتحاري من خارج المحافظة.

<u>٣٥ـ أقر المتهم الثامن بعد المائة / فؤاد إبراهيم فهمي إبراهيم الديب ـ حركي"</u> حمزة" بالتحقيقات بانضمامه لجماعة أنصار بيت المقدس التي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه

بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية ، وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهم والمنشآت العامة ، واستباحة دماء المسيحيين واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، واشتراكه في إحدى العمليات العدائية التي نفذتها الجماعة قبل أفراد الشرطة والقوات المسلحة.

وأبان تفصيلاً لذلك بدعوته من المتهم الثاني بعد المائة ـ في أعقاب يناير ٢٠١١ ـ للانضمام لإحدى خلايا جماعة أنصار بيت المقدس بمحافظة الدقهلية والتي يتولى مسئوليتها فقبل الدعوة ، ومن خلال ذلك عَلِم من خلايا الجماعة خلية بلقاس والتي ضمته وآخرين ذكر منهم المتهم الثالث بعد المائة ، والمتوفى حسن عبد العال محمد ، وخلية المعصرة وعرف من عناصرها المتهم الرابع بعد المائة ، وأن المتهم الثاني بعد المائة تولى مسئولية هاتين الخليتين، كما علم من عناصر الجماعة المتهمين الأول ، والثاني ، والمتوفى محمد السيد منصور وأن الأخير تولى مسئولية أمنيات الجماعة ، ووقف على تكوين الجماعة من إدارات ذكر منها الإدارة العسكرية واضطلعت بتدريب عناصر الجماعة على حمل السلاح وفكه وتركيبه ، والإدارة الكيميائية واضطلعت بتصنيع المواد المتفجرة وتولى مسئوليتها المتهم الثالث والعشرون وضمته وآخرين ذكر منهم المتهم الثاني ، والإدارة الإلكترونية واضطلعت بتصنيع دوائر التفجير وتطويرها وعرف من عناصرها المتهم الثالث بعد المائة ، والإدارة الشرعية واضطلعت بتأهيل أعضاء الجماعة فكرياً ، والإدارة الإعلامية واضطلعت بنشر المقاطع المصورة للعمليات التي يقوم التنظيم بتنفيذها على شبكة المعلومات الدولية.

وأضاف بإعداده فكرياً لترسيخ قناعته بالأفكار التكفيرية وحركياً باتخاذ اسم حركي – "حمزة" و "جمال" - ودراسة أمنيات الاتصال والحركة والعمل في خلايا عنقودية ، وعسكرياً بتلقيه وعناصر من الجماعة تدريبات عسكرية بسيناء ، حيث تولى المتهم الثالث التنسيق لسفره لسيناء وتلقيه بمعسكر بها تدريبات على كيفية فك وتركيب واستخدام البنادق الآلية ـ كلاشنكوف ـ ، وتدريبات لياقة بدنية ، ودراسة علم الطوبوغرافيا ، وتوجه إليها في وقت لاحق والمتهمان الثاني ، والثالث بعد المائة ، حيث تلقوا دورة في تطوير المواد المتفجرة ، وأعقب ذلك سفره إليها لإلقاء دورات في تطوير المواد المتفجرة.

وأضاف بتكليفه من المتهم الثاني بعد المائة بإيواء المتهم الأول ، والثاني ، وتنفيذه لذلك التكليف.

واستطرد أنه ـ في غضون أكتوبر ٢٠١٣ ـ حال قيادته سيارة استقلها والمتهمان الثاني بعد المائة ، والثالث بعد المائة ، والمتوفى حسن عبد العال كلفه المتهم الثاني بعد المائة بالاقتراب من كمين شرطة أسفل كوبري جامعة المنصورة ، بينما كلف المتوفى حسن عبد العال محمد برصده تمهيداً لاستهدافه.

وأنهى إقراره بعلمه بسطو المتهم الثاني بعد المائة ، والمتوفى حسن عبد

العال محمد على حانوت أحد المسيحيين بمدينة بيلا بمحافظة كفر الشيخ في إطار عملية تمويلية ـ لتوفير أموال للجماعة لتنفيذ أعمالها.

<u>٣٦ـ أقر المتهم التاسع بعد المائة / محمد إبراهيم عبد العزيز غنيم</u>

بالتحقيقات باعتناق المتوفى حسن عبد العال محمد أفكار تكفيرية تقوم على

تكفير القوات المسلحة والشرطة لاعتبارهما من الطائفة الممتنعة عن تطبيق الشريعة وواجب قتالهم ، وأن الأخير دعاه للانضمام لإحدى الجماعات التكفيرية المنضم إليها ، وفي محاولة لاستقطابه للجماعة أمده بمواد سمعية وبصرية لعمليات عدائية ارتكبتها الجماعة المسماة "الدولة الإسلامية في العراق والشام" ، وتحبيذ ارتكاب مثلها بالبلاد ، وأن المتوفى قصر دوره في الجماعة على رصد الأهداف المحتملة وإخفاء الأسلحة النارية، كما دربه على فك وتركيب بندقية آلية ، وطلب منه مبلغ تسعة آلاف جنيه أمده به.

وأضاف أنه في غضون شهر أكتوبر ٢٠١٣ رافقه المتوفى أثناء مباشرته لأعمال التشطيبات بإحدى الوحدات السكنية المطلة على مديرية أمن الدقهلية متذرعاً بمتابعة تلك الأعمال ، إلا أن الأخير رصد مبنى مديرية الأمن من شرفة تلك الوحدة ، وأورى له مشاركته في الهجوم علي كمين المنصورة وكمين الجرايدة.

<u>٣٧- أقر المتهم العاشر بعد المائة / محمد مصباح عبد المقصود عبد العزيز البيلي - حركي "أكرم"</u> بالتحقيقات بانضمامه لجماعة أنصار بيت المقدس والتي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية ، وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهم والمنشآت العامة واستباحة دماء المسيحيين واستحلال أموالهم وممتلكاتهم.

وأبان تفصيلاً لذلك بدعوته من المتهم الرابع بعد المائة للانضمام لإحدى خلايا جماعة أنصار بيت المقدس بمحافظة الدقهلية والتي يتولى

مسئوليتها فقبل الدعوة ، وأدى البيعة - بمسكن المتهم الرابع بعد المائة - للمتهم الثاني بعد المائة والذي يتولى مسئولية خلايا محافظة الدقهلية ، وجرى على إثر ذلك إعداده فكرياً من المتهمَيْن لترسيخ الأفكار التكفيرية لديه ، وتسميته اسماً حركياً "أكرم" ، وفي إطار انضمامه عَلِم من أعضاء خليته - خلافاً لمسئولها - المتهمَيْن الخامس بعد المائة ، والسابع بعد المائة ، وأضاف بعقد لقاءاتهم التنظيمية ولقاءهم المتهم الثاني بعد المائة بمسكن المتهم الرابع بعد المائة.

٣٨- أقر المتهم الحادي عشر بعد المائة / محمد السيد حامد السيد الدخميسي - حركي "أبو المعالي" بالتحقيقات بانضمامه لجماعة تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية ، وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة والاعتداء على منشآتهما والمنشآت العامة، وحيازته لأسلحة نارية وذخائر.

وأبان تفصيلاً لذلك أنه على إثر قناعته بتلك الأفكار تعرف على المتهمين من الثاني بعد المائة حتى الرابع بعد المائة ، ومن السادس بعد المائة حتى الثامن بعد المائة ، والعاشر بعد المائة ، والخامس عشر بعد المائة / محمد المنجي سعد حسين ، والمتوفى حسن عبد العال محمد الذين اعتنقوا ذات الأفكار ، وأنه لعلمه الشرعي الذي استقاه من قراءاته بفقه الجهاد والعقيدة دعاه المتهم الثالث بعد المائة في غضون عام ٢٠١٢ للانضمام لخلية بمدينة المنصورة بمحافظة الدقهلية وعرض عليه السفر لسيناء وتلقي تدريبات عسكرية بها ، ففضل تولي المسئولية الشرعية لتلك الخلية ، وعلى إثر ذلك اصطحبه المتهم الثالث بعد المائة للقاء المتهمَيْن

الثاني ، والثالث بوحدة سكنية كائنة بمدينة نصر بمحافظة القاهرة وانتهى اللقاء بتكليفه بتولي مسئولية الجانب الشرعي والعلمي لتلك الخلية ، وأنه علم من أعضائها- خلافاً لداعيه - المتهمين الثاني بعد المائة ، والرابع بعد المائة ، والثامن بعد المائة ، والمتوفى حسن عبد العال محمد.

وأضاف أنه في إطار إعداد عناصر تلك الخلية تولى المتهم إعدادهم فكرياً بعقد دروس أسبوعية لهم بمسكن المتهم الثالث بعد المائة- المتَّخَذِ مقراً تنظيمياً ، ومخزناً لإخفاء الأسلحة النارية ومنها ثلاث بنادق آلية ومسدس عيار ٩ مم أحضره المتهم الثاني بعد المائة- ، كما جرى إعدادهم حركياً باتخاذ التدابير اللازمة للحيلولة دون سقوطهم أمنياً ومنها شراء هواتف محمولة وشرائح جديدة خاصة بأعضاء الخلية ، وعسكرياً بتدريبهم بسيناء حيث انتقل المتهمون الثاني بعد المائة ، والثالث بعد المائة ، والثامن بعد المائة ، والمتوفى حسن عبد العال محمد - في بداية عام ٢٠١٢ - إلى إحدى المناطق الحدودية بشمال سيناء وتلقوا تدريبات بدنية وعسكرية - خلال دورة سميت "دورة مقاتل" - على استخدام مختلف أنواع الأسلحة واستغرقت الدورة خمسة عشر يوماً.

وأضاف أنه عَلِم من المتهم الثالث بعد المائة بتلقي أعضاء الجماعة من مختلف خلاياها تلك الدورة العسكرية ، وأن تكلفة تدريب الواحد منهم بلغت خمسة عشر ألف جنيه تقريباً ، وأن المتهم الثالث بعد المائة قد حصل - نظراً لخبرته في مجال الحاسبات والإلكترونيات -على دورة متخصصة في مجال صناعة الدوائر الكهربائية والمتفجرات عن بعد واستخدام الحاسبات والشبكات في العمليات العدائية.

وأضاف أنه ولمسئوليته في تلك الخلية عن الجانب الشرعي فقد اِستُفتي في عدة مسائل حيث سأله المتهم الثاني بعد المائة عن مدى شرعية الاتجار بالآثار حيث كان الأخير دائم السفر لسيناء وعلى اتصال وثيق بمعتنقي ذات الأفكار هناك وعلم منه حيازتهم لآثار للاتجار بها لتمويل نشاطاتهم ، كما سأله المتهم الثاني عن مدى جواز القيام بالعمليات ضد من يشارك في العملية الانتخابية بالتصويت من عموم الناس ومدى كفر فاعله ، وسأله المتهم الرابع بعد المائة- في أعقاب تفجير مديرية أمن الدقهلية - عما إذا كان يجوز قتال المدنيين لاحتماء قوات الشرطة بهم من عدمه ،وذلك على إثر حدوث وفيات وإصابات بالمدنيين فضلاً عن أضرار بحوانيتهم.

وأنهى إقراره بأن الجماعات التكفيرية بالبلاد تجنبت ارتكاب أية أعمال عدائية داخل مصر خلال فترة حكم الرئيس السابق وجماعة الإخوان وأعزى ذلك لوجود تنسيق فيما بين قيادات تلك الجماعة والرئيس السابق على إيقاف العمليات العدائية ضد مؤسسات الدولة خلال تلك الفترة وضرب مثالاً لذلك إيفاد محمد الظواهري وأحمد عشوش بتكليف رئاسي للقاء أعضاء الجماعات التكفيرية بسيناء لتهدئتهم وإيقاف عملياتهم العدائية مقابل تدخله بإصدار عفو رئاسي عن جميع المتهمين الجهاديين المعتقلين بدون أحكام قضائية وإعادة النظر بشأن من بوشرت قبلهم تحقيقات قضائية.

<u>٣٩- أقر المتهم السابع عشر / معتز محمد عبد الخالق زغلول - حركي "شوقي"</u> بالتحقيقات بحيازته لذخائر ومواد مفرقعة ، تحصل عليها من المتهم السادس عشر بعد المائة.

وأبان تفصيلاً لذلك أنه جمعته علاقة بالمتهم السادس عشر بعد المائة - في إطار التزامهما دينياً - ولَحِظ في غضون عام ٢٠١٣ موقفه من القوات المسلحة والشرطة ووجوب قتالهم.

وأضاف أنه في غضون شهر سبتمبر٢٠١٣ طلب منه المتهم السادس

عشر بعد المائة مرافقته لأحد معارفه وتسلما منه سيارة بداخلها سبعة صناديق من الذخائر وأربعة أوعية تحوي ثلاثة منها مادة TNT المفرقعة واستقلا السيارة حتى وصلا للوحدة السكنية خاصته الكائنة بمنطقة العامرية محافظة الإسكندرية ، وكلفه المتهم السادس عشر بعد المائة بإخفاء الذخائر والمفرقعات بمسكنه ، فأخفاها حتى أرسل له الأخير - في غضون شهر ديسمبر ٢٠١٣ - ونقلاها لمكان آخر ، أرشد عنه عقب ضبطه.

<u>٤٠- قرر المتهم الثامن عشر بعد المائة / مطيع أحمد كنعان ندا - حركي "أبو سلمي"</u>بالتحقيقات بسبق دعوته للانضمام لإحدى الجماعات للسفر للالتحاق بحقل القتال بدولة سوريا للاستفادة من خبراته كمهندس في صناعة الدوائر الكهربائية.

<u>٤١- أقر المتهم التاسع والثلاثون بعد المائة / محمد عاشور مصطفى طه - حركي "حمدي الحلال"- بالتحقيقات بحيازته لأسلحة نارية وذخائر ،</u> واعتناقه أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتكفير القوات المسلحة والشرطة ، وقناعته بتلك الأفكار على إثر اعتقاله في غضون عام ٢٠٠٦ لسابقة انضمامه لجماعة الإخوان، واستعداداً للجهاد أعد نفسه عقائدياً بمطالعة

مؤلفات لقيادات تنظيم القاعدة ، وبدنياً بالتدريب والإعداد الجسماني للجهاد.

وأضاف بعلاقات جمعته بعدد من معتنقي تلك الأفكار بمحافظة بني سويف منهم من يدعى / رجب والذي اصطحبه خلال شهر أكتوبر ٢٠١٢ لمدينة العريش والتقيا هناك بالمتهم الثامن ، والذي دربهم على كيفية استخدام الأسلحة الآلية ، وكذا صلته بالمتهم الرابع والأربعين بعد المائة / سعد عبد العزيز عبد المجيدالذي يعمل بمجال تجارة الأراضي ، وله دور في تسفير أشخاص للمشاركة بحقل القتال بدولة سوريا ، وأنهما اشتريا سوياً قطعة أرض كائنة بمركز بني مزار محافظة المنيا ، وأضاف بتعرفه من خلال الأخير على المتهم السادس ، وأن أولهما كلفه بتدبير قطعة أرض لإيواء المطلوبين أمنياً ـ من معتنقي ذات الأفكار ـ وتدريبهم عسكرياً، وأن المتهم السادس دربه على استخدام البنادق الآلية بطريق المنيا الصحراوي الغربي ومكنه من إطلاق أعيرة نارية منها، وفي أعقاب ذلك تسلم منه ثلاث بنادق آلية لاستخدامها في التدريب العسكري فسلمها للمتهم الثاني والأربعين بعد المائة/ مديح رمضان حسن علاء والذي يقيم بالأرض ملكيته ـ السالف بيانها ـ لإخفائها هناك.

واستكمل أنه على إثر سفر من يدعى / رجب وآخرين ممن تعرف عليهم للقتال بدولة سوريا ، توجه رفقة المتهم الرابع والأربعين بعد المائة، لمنزل المتهم الأربعين بعد المائة/ أحمد فريد عبد الوهاب بمحافظة القاهرة ووقف على رغبة الأخير في تنفيذ عملية انتحارية فكلفه باتخاذ اللازم أمنياً وحركياً للحيلولة دون ضبطه ، وبادر بإبلاغ المتهم السادس بذلك وتسلم منه هاتفاً محمولاً بخط آمن مسجل عليه رقم المتهم الأول ، فأعطاه

إياه لاستخدامه ، وكَلفَه عقب ذلك بالتوجه لمكان حدده بمحافظة الإسماعيلية لمقابلة المتهم الأول ، وعَلِم منه عقب ذلك أن المتهم الأول كلفه برصد مسجد الشرطة بالدراسة ، وأضاف أنه توجه عقب ذلك لمحافظة الإسماعيلية والتقى المتهم الأول ورفقته المتهمَيْن السادس ، والرابع والأربعين بعد المائة.

٤٢ـ أقر المتهم الأربعون بعد المائة / أحمد فريد عبد الوهاب عبد الرازق ـ حركي "أبو دجانة" ، "أبو تراب" بالتحقيقات بانضمامه لجماعة أنصار بيت المقدس التي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة والاعتداء على منشآتهما والمنشآت العامة واستباحة دماء المسيحيين واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، وكذا بإحرازه لأسلحة نارية.

وأبان تفصيلاً لذلك أنه على إثر قناعته بتلك الأفكار وفي أعقاب يناير ٢٠١١ جمعته علاقة بالمتهم التاسع والثلاثين بعد المائة الذي دعاه للانضمام لخلية بمدينة بني سويف تابعة لجماعة أنصار بيت المقدس يتولى مسئوليتها ، وذكر من أعضائها المتهمَيْن الحادي والأربعين بعد المائة / أحمد جمال أحمد علي ، والرابع والأربعين بعد المائة ، وأن تمويل تلك الخلية اعتمد على المتهم الرابع والأربعين بعد المائة الذي تولى مسئولية تدبير مصادر تمويلها.

وأضاف بأن الجماعة أعدته فكريا بدراسة فقه الجهاد وما صقله به المتهم التاسع والثلاثين بعد المائة فترسخ في عقيدته فكرة تنفيذ عملية انتحارية

، وحركياً بوجوب تشكيل الجماعة من خلايا عنقودية كل منها لا تعرف الأخرى واتخاذ أسماء حركية وإسقاط لحيته للحيلولة دون سقوطه أمنياً ، وعسكريا بتدريبات تلقاها على كيفية استخدام الأسلحة النارية علاوة على تلقيه والمتهم الرابع والأربعين بعد المائة تدريبات عسكرية بسيناء بمعسكر بمدينة العريش تدربوا خلالها على كيفية استعمال الأسلحة الآلية وقذائف أربى جي تمهيداً لتنفيذ أغراض الجماعة.

وأن أعضاء خليته اعتزموا تنفيذ أعمال عدائية داخل البلاد وفى سبيل ذلك اتخذوا أحد المقار بصحراء المنيا كنقطة انطلاق لتنفيذ عملياتهم العدائية ومأوى لهم عقب ارتكابها ، وكذا سعي المتهم التاسع والثلاثين بعد المائة ، للحصول على سيارة - نصف نقل - لتفخيخها وتفجيرها في إحدى المنشآت العسكرية أو الشرطية.

وأضاف أنه ولرغبته في تنفيذ عملية انتحارية كلفه المتهم التاسع والثلاثون بعد المائة بلقاء المتهم الأول زعيم جماعة أنصار بيت المقدس بإحدى المزارع بالإسماعيلية للقيام بتلك العملية ، فتقابل معه وبحوزة الأخير بندقية آلية ـ كلاشنكوف ـ واتفقا على تنفيذه عملية انتحارية، وفي سبيل ذلك كُلف برصد دار مناسبات مسجد الشرطة بالدراسة تمهيداً لاستهدافه نظراً لتردد العديد من ضباط الشرطة عليه ، فنفذ ما كلف به وحال ضبطه دون استهدافه.

<u>٤٣ـ أقر المتهم الحادي والأربعون بعد المائة / أحمد جمال أحمد على</u> بالتحقيقات باعتناق المتهم التاسع والثلاثين بعد المائة لأفكارٍ تكفيرية ودأبه على دعوته للالتحاق بالقتال الدائر بسوريا ، كما كلفه بنقل ستة

براميل تحوي مادة السيليكات من مخزن ملحق بمسكن الأخير لتسليمها لشريك بطريق الصوامع المتفرع من طريق الفيوم الصحراوي ؛ فنقلها إليه.

٤٤ـ أقر المتهم الرابع والأربعون بعد المائة / سعد عبد العزيز عبد المجيد بالتحقيقات بحيازته لأسلحة نارية وذخائر ، كما أقر بصلته بخليتين - من معتنقي الأفكار التكفيرية القائمة على تكفير مؤسسات الدولة والعاملين بها وأفراد القوات المسلحة والشرطة ووجوب قتالهم - الأولى بمحافظة الفيوم ذكر من أعضائها المتهم السادس ، والثانية بمحافظة بني سويف ذكر من أعضائها المتهمين التاسع والثلاثين بعد المائة الذي تولى مسئوليتها ـ والحادي والأربعين بعد المائة ،والثالث والأربعين بعد المائة / عبد الرحمن هليل محمد عبد الله.

وأضاف بعقد هاتين الخليتين لقاءاتهما بقطعة أرض اشتراها والمتهم التاسع والثلاثون بعد المائة بمركز سمالوط محافظة المنيا تبعد عن الطريق الصحراوي مسافة ثلاثين كيلو متراً ، وأقاما عليها مبنى لإيواء أعضائهما وإخفاء الأسلحة النارية ، حيث أخفى بها المتهم التاسع والثلاثون بعد المائة ثلاث بنادق آلية ، وأخفى بها آخر بندقيتين أخرتين.

وأنهى إقراره بسابقة مشاركته باعتصام بالقرب من مدينة العريش تلقى خلاله تدريبات بدنية وأخرى على كيفية استخدام الأسلحة الآلية ، وكذا سابقة مساعدته لعدد من معتنقي الأفكار التكفيرية على السفر بطريق غير مشروع لدولة سوريا - عبر الحدود المصرية الليبية - للمشاركة بحقول

القتال الدائرة هناك ، واعتزامه السفر لذات الدولة والمشاركة في القتال الدائر هناك إلا أنه عدل عن ذلك حال فض اعتصام رابعة العدوية.

٤٥- أقر المتهم التاسع والأربعون بعد المائة / هشام محمد المهدي عبد الفتاح عقل بالتحقيقات انضمامه لجماعة تتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد الدولة ومؤسساتها العامة لإظهارها بمظهر غير القادر على إدارة شئون البلاد ، وكذا التخريب العمدي للأموال الثابتة والمنقولة المملوكة لشركة قناة السويس بالإسماعيلية والشروع في التخريب العمدي للأموال الثابتة والمنقولة المملوكة للدولة ممثلة في مديرية أمن الإسماعيلية ، وحيازته لأسلحة نارية وذخائر بواسطة أعضاء تلك الجماعة.

وأبان تفصيلاً لذلك أنه دعُي في غضون شهر يوليو ٢٠١٣ من قبل المتهم الخامس للانضمام لتلك الخلية التي يتزعمها المتهم الرابع بهدف القيام بعمليات عدائية ضد سلطات الدولة المصرية ومؤسساتها فضلاً عن السلطة القضائية والقوات المسلحة والشرطة رداً على إنهاء حكم رئيس الجمهورية السابق ، وبقصد إظهار الدولة بمظهر الضعيف ولتكون ذريعة لتدخل دول خارجية في شئون البلاد ، وأنه على إثر انضمامه علِم من أعضائها المتهمين الخمسين بعد المائة ، والحادي والخمسين بعد المائة ، والثامن والخمسين بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي ، وأن من بين أعضائها من يعتنق أفكاراً قائمة على تكفير القوات المسلحة والشرطة المصرية ووجوب قتالهم واستباحة دماء المسيحيين واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، وأنه في إطار انضمامه لتلك الجماعة أُعد فكرياً بمعرفة المتهم الرابع بحضور المتهميْن الخمسين بعد المائة ، والحادي

والستين بعد المائة بوحدة سكنية أعدها الأخير لهذا الغرض بمحافظة الإسماعيلية ، كما تم إعداده عسكرياً بتلقي تدريبات بدنية.

وأن لقاءاتهم التنظيمية كانت تعقد بمسكن المتهم الخامس الكائن بمنطقة أرض الجمعيات بمحافظة الإسماعيلية حيث احتفظوا بالأسلحة النارية التي تُستخدم في عملياتهم العدائية - بنادق آلية وقاذف صواريخ وذخائر – والتي أحضرها المتهم الخامس بمعرفته.

وأضاف أن مُصدِر التكليفات بالعمليات التي تضطلع بها جماعته هو المتهم الرابع عبر المتهم الخامس الذي كان وثيق الصلة به ، فضلا عن تولي الأخير توفير التمويل المادي اللازم لتلك الجماعة في سبيل تحقيق أغراضها.

وأوضح أنه في إطار العمليات العدائية التي ارتكبتها الخلية والتي تستهدف أفراد قوات الشرطة والمنشآت العامة ، فقد شارك في اثنتين الأولى استهداف سفينة بالمجرى الملاحي لقناة السويس وأوضح أنه صدرت تكليفات من المتهم الرابع باستهداف إحدى السفن المارة بالمجرى الملاحي لقناة السويس ونفاذا لذلك أعد المتهمان الخامس، والثامن والخمسون بعد المائة خطة لتنفيذ تلك الواقعة تتضمن تحديد موعد للتنفيذ يتزامن ومرور سفن بالمجرى الملاحي ، وتحديد أنسب المواضع لاستهداف إحداها واستخدموا برنامج "Google earth" لتقدير المسافة بينه والمجرى الملاحي لقناة السويس ، فضلاً عن توزيع الأدوار والمهام فيما بينهم ، ونفاذاً لذلك كُلف المتهم الخمسون بعد المائة باستطلاع طريق سيرهم حتى موقع التنفيذ ، فاستقل دراجته النارية للتأكد

من خلو الطريق من المارة ، بينما كُلف بالتوجه رفقة المتهميْن الخامس، والثامن والخمسين بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي مستقلين السيارة خاصته لموقع التنفيذ المحدد سلفاً - فجوة بسور المجرى الملاحي - وما أن وصلوا له حتى جهز المتهم الخامس سلاحه قاذف صواريخ RBG وقذيفتين وأطلق منه واحدةً صوب المجرى الملاحي والسفن المستقرة به أعقبه دوي انفجار ، في حين تواجد بالسيارة في وضع الاستعداد تمهيدا للانطلاق ، كما تواجد المتهم الثامن والخمسون بعد المائة بمحيط مكان إطلاق القاذف لتصوير الواقعة تمهيدا لنشرها على شبكة المعلومات الدولية وبرفقته المتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي وبحوزتهما أسلحة آلية.

كما أقر بمشاركته وأعضاء تلك الخلية في استهداف ديوان مديرية أمن الإسماعيلية وأوضح تفصيلاً لها أن المتهم الخمسين بعد المائة تم تكليفه باستطلاع طريق سيرهم من نقطة انطلاقهم حتى مقر المديرية - مستقلاً دراجته النارية - للتأكد من خلوه من التأمين ، وتوجه والمتهمان الخامس، والثامن والخمسون بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي مستقلين السيارة - سالفة البيان - لميدان شامبليون المطل على مديرية الأمن ، حال إحراز المتهم الثامن والخمسين بعد المائة لقاذف صواريخ RBG وقذيفة واحدة، وإحراز المتهم الخامس والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي لأسلحة آلية لتنفيذ الواقعة ، في حين كُلف بالبقاء بالسيارة في وضع الاستعداد تمهيدا للهرب عقب ارتكابها ، إلا أنهم لم يتمكنوا من ارتكابها وحال دون ذلك عدم انطلاق القذيفة على الرغم من محاولة المتهم الثامن والخمسين بعد المائة إطلاقها وتأكدهم

من صلاحية السلاح للاستخدام نظراً لسابقة استخدامه في واقعة استهداف المجرى الملاحي لقناة السويس ، كما قرر أن أعضاء مجموعته اعتزموا تنفيذ عمليتين أخرتين الأولى كانت استهداف كمين لقوات الشرطة والجيش بجوار أحد المساجد بمحافظة الإسماعيلية وتم العدول عنها لقوة تأمين الكمين فضلاً عن صعوبة استهدافه لموقعه الجغرافي ، والثانية استهداف مبنى محافظة الإسماعيلية إلا انه لم يوافق على العملية الأخيرة لتواجد موظفين بالمحافظة رافضين لعزل الرئيس السابق.

وأضاف أن المتهم الخامس قد أصدر له تكليفاً بسرقة سيارة أحد المسيحيين - مالك استوديو تصوير مجاور لمقر عمله - وعلى إثر عدم مشاركته استعان مكلفه بالمتهمين الخمسين بعد المائة، والثامن والخمسين بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي وأخريين لسرقة سيارة نيسان مملوكة لأحد المسيحيين وذلك حال خروجه من الكنيسة الكائنة بمدينة الشيخ زايد بمحافظة الإسماعيلية ، ونفاذاً لذلك توجه المتهم الثامن والخمسون بعد المائة بسيارته لطريق بجوار تلك الكنيسة وتركها بنهره - مدعيا عطلها - لإجبار المارة على السير بسياراتهم ببطء ، في حين رصد المتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي السيارة - سالفة البيان - وحال خروج قائدها من الكنيسة أبلغ المتهمَ الخامس الذي أصدر تكليفاته للمتهم الخمسين بعد المائة باستيقافها ، فأكرهه على تركها بعد أن هدده بسلاح كان بحوزته ، وعلى إثر تجمع للمارة حال سرقتها تدخل المتهم الخامس وآخر رفقته وبحوزتهما أسلحة آلية لتهديدهم وتمكنوا بتلك الوسيلة من سرقة السيارة.

وأنهى إقراره بصدور تكليفات له من المتهم الخامس بتدبير أنابيب بوتاجاز لاستخدامها في تصنيع عبوات ناسفة وذلك عن طريق إضافة غاز آخر إلى غاز البوتاجاز واستعمال دوائر كهربية لتفجيرها ، ونجاح المتهم في تصنيع عبوات صغيرة منها وفشله حال تصنيعها على العبوات الكبيرة ، وكذا بتخصيص الطابق الثاني بمنزل عائلته الكائن بمحافظة الإسماعيلية لإقامة مصنعاً للبُن بغرض إمداد الجماعة بالأموال حصيلة نشاطه، واستخدامه بعد خلطه بمواد أخرى في تصنيع المواد المفرقعة إلا أن ظروفاً أسرية حالت دون ذلك.

<u>٤٦- أقر المتهم الحادى والخمسون بعد المائة / محمد الشوادفي محمد بلاسي</u> بالتحقيقات أنه في أعقاب يونيو ٢٠١٣ صرح له المتهمان الخامس والثامن والخمسون بعد المائة باعتزامهما قتال أفراد القوات المسلحة بدعوى محاربتهم للشريعة الإسلامية وجمعهما للأسلحة النارية في سبيل ذلك ، وفي غضون شهر يوليو ٢٠١٣ أودع لديه المتهم الخامس سيارة بمرآب مسكنه، وفي اليوم التالي حضر المتهم الثامن والخمسون بعد المائة وآخر وأخرجا قاذفاً صاروخياً - أر بي جي - من أسفل السيارة ونقلاه لأخرى ، وأضاف بدأبه على الاحتفاظ بمبالغ مالية خاصة بالمتهم الخامس.

<u>٤٧- أقر المتهم الثاني والخمسون بعد المائة / محمد فتحي عبد الفتاح محمود حسين</u> بالتحقيقات باعتناق المتهمَيْن الرابع ، والخامس لأفكار تكفيرية تقوم على تكفير القوات المسلحة والشرطة لاعتبارهما من الطائفة الممتنعة عن تطبيق الشريعة ووجوب قتالهم ، وكذا سابقة انضمام

الأخير لجماعة الإخوان وتوليه مسؤولية موقعهم الإلكتروني بمحافظة الشرقية.

وأضاف أنه جمعه لقاء بالمتهم الخامس أعلمه فيه بسفره لدولة الصين فطلب منه شراء عدة أجهزة - عرض عليه صورها على شبكة المعلومات الدولية - عبارة عن آلات تصوير رقمية منها صغيرة الحجم قابلة للإخفاء ، وأخرى رياضية مضادة للمياه والاهتزاز ، وأخريات مكتبية ذات قدرة عالية على تقريب الصورة ، وأخرى ذات قدرة على تصوير مقاطع مصورة لمدة ثلاث أشهر دون توصيلها بمصدر تيار كهربائي ويستخرج ما عليها من بيانات من خلال استبدال كارت الذاكرة ، وواحدة ذات قدرة على تصوير مقاطع لمدد طويلة واختزال عرضها في مدة قصيرة ، وجهاز تشويش على أجهزة تحديد الأماكن بالقمر الصناعي مخفي على شكل قداحة سيارة ، وجهاز تشويش على شبكات الهواتف المحمولة والموجات اللاسلكية ، وماسح ضوئي للمستندات على شكل قلم وآخر على شكل مسطرة له القدرة على مسح المستندات وتخزين صورتها وتحميلها على أجهزة الحاسب الآلي ، وتليسكوب رؤية ليلية ، وأجهزة لاسلكي مشفرة ، ومقرب للصوت يخول مستخدمه سماع أحاديث من مسافات بعيدة ، وقلم ليزر لضبط اتجاه تصويب الأسلحة النارية ، وماكينة لحام رقائق سيليكون مزودة بعدسة مكبرة وحامل وجهاز أفوميتر رقمي ، وسلمه مبلغ ستة آلاف وثمانمائة دولار أمريكي وثمانية وأربعين ألفاً وستمائة جنيه مصري لشرائها ، ونفاذاً لذلك ابتاع له آلات التصوير الرقمية وأجهزة التشويش على أجهزة تحديد الأماكن ، وشحنها له من أحد الموانئ البحرية بالصين بنهاية شهر نوفمبر عام ٢٠١٣ ضمن حاوية أثاث منزلي ومكتبي لميناء

العين السخنة ، وحال عودته للبلاد توجه لمسكن المتهم الخامس وأبلغه والمتهم الرابع بما اشتراه وسلم أولهما عينة من آلات التصوير.

٤٨- قرر المتهم الثالث والخمسون بعد المائة / حسن جمال أحمد شحاتة بالتحقيقات بتعرفه على المتهمين الرابع ، والخامس ، ومن التاسع والأربعين بعد المائة وحتى الثاني والخمسين بعد المائة ، والرابع والخمسين بعد المائة، والثاني والستين بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي من خلال مشاركته بحملة الانتخابات الرئاسية لمن يدعى حازم صلاح أبو إسماعيل ، وفي أعقاب استبعاد الأخير من الانتخابات دأبوا على تدارس أمور دينية ، وعقد لقاءات رياضية بينهم تعرف خلالها على المتهمَيْن الرابع والستين بعد المائة ، والثالث والسبعين بعد المائة.

وأضاف المتهم بلقائه والمتهمَيْن الخامس ، والثامن والخمسين بعد المائة – إبَّان يونيو ٢٠١٣ – متوافقين على ضرورة تحجيم القبضة الأمنية على التيار الإسلامي ، أعقبه لقاء آخر حضره والمتهمان التاسع والأربعون بعد المائة ، والثاني والخمسون بعد المائة ، اتفقوا خلاله على الإعداد للمواجهة بأداء تمرينات رياضية وتلقي تدريبات على كيفية استخدام السلاح وفكه وتركيبه ، وتدربوا حينها على استخدام مسدس صوت معدل لإطلاق بلي، وتلقوا دورات في الأمنيات.

وأضاف المتهم أنه على إثر فض اعتصام رابعة العدوية التقى والمتهمين

الخامس ، والخمسين بعد المائة ، والثامن والخمسين بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي ، واتفقوا على استهداف مبنى

مديرية أمن الإسماعيلية بقذيفة فوافقهم ـ لقناعته بضرورة استهداف منشآت القوات المسلحة والشرطة حال استخدامهم السلاح دون استهداف أفرادهم ـ ؛ على أن يستقل والمتهم الخمسون بعد المائة دراجة بخارية لاستطلاع الطريق وكشفه أمام سيارة يستقلها المتهمون الخامس ، والتاسع والأربعون بعد المائة ، والثامن والخمسون بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي ، بقيادة المتهم التاسع والأربعين بعد المائة، بينما يتولى المتهم الثامن والخمسون بعد المائة تصويب القذيفة صوب مديرية الأمن إلا أنه آثر الانسحاب ، وعلم بعدها من المتهم الخامس بأن عطلاً بالقاذف حال دون إتمام ما خططوا له ، كما أعلمه باستهدافهم المجرى الملاحي لقناة السويس وتخطيطهم لاستهداف مبنى محافظة الإسماعيلية.

وأنهى إقراره باعتناق المتهمين الرابع ، والخامس ، والثامن والخمسين بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي أفكاراً تكفيرية ، ووقوفه على انضمامهم لخلية كتائب الفرقان لإقرارهم باستهداف المجرى الملاحي لقناة السويس ونشر تلك الجماعة بياناً بذلك.

٤٩. <u>أقر المتهم الثامن والخمسون بعد المائة / أحمد سليمان محمد سليمان</u> بالتحقيقات بانضمامه لخلية كتائب الفرقان التي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية ، وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد منشآت القوات المسلحة والشرطة والمنشآت العامة ، واستحلال أموال المسيحيين ، ومشاركته في عمليات عدائية نفذتها الجماعة ، وعلمه بوقائع أخرى تم ارتكابها بمعرفة أعضاء تلك الجماعة والتي علم بارتباطها بجماعة أنصار بيت المقدس.

وأبان تفصيلاً باعتناقه الفكر التكفيري على إثر استماعه لدروس دينية، وقراءاته لكتب فقهية ، ومطالعته لإصدارات أيمن الظواهري ، وبعمله في مجال البرمجيات وتأسيسه – في فبراير عام ٢٠١٣ - شركة للبرمجيات شاركه فيها المتهم الخامس - المعتنق للفكر القطبي والسابق انتماؤه لجماعة الإخوان المسلمين قبل توليه مسئولية حملة الانتخابات الرئاسية لمن يدعى حازم صلاح أبو إسماعيل بمحافظة الإسماعيلية - ، وأن الأخير انضم لخلية أسسها المتهم الرابع لنشر الفكر القطبي ، وعلم بتلقيهما والمتهم الحادي والستون بعد المائة تدريبات بقطاع غزة ، وقرر بتقديمه تدريبات – يحترفها – لأعضاء تلك الخلية لتنمية قدراتهم الذهنية.

واستكمل أنه في أعقاب يونيو ٢٠١٣ أزمع المتهم الرابع القيام بأعمال عدائية ضد المنشآت العامة للإضرار بمركز مصر السياسي أمام الرأي العام العالمي ، ولتوافق ذلك ومعتقده انضم لتلك الخلية التي سميت - كمقترح المتهم الستين بعد المائة - "كتائب الفرقان"- ، وفي إطار انضمامه لتلك الخلية وقف على زعامة المتهم الرابع لها بمعاونة المتهم الحادي والستين بعد المائة ، وتولي المتهمَيْن الخامس ، والستين بعد المائة مسئولية قِسْمِها الإعلامي المضطلع ببث البيانات الإعلامية عبر شبكة المعلومات الدولية ، كما وقف على تقسيمها لمجموعات جغرافية ثلاث ، مجموعة العريش وذكر من أعضائها المتهمين السابع ، والستين بعد المائة ، والحادي والستين بعد المائة ، ومجموعة الإسماعيلية – علم مقراً لها وحدةً سكنية بأرض الجمعيات بمدينة الإسماعيلية - وذكر من أعضائها المتهمين من التاسع والأربعين بعد المائة حتى الثالث والخمسين بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي ، ومجموعة القاهرة

– علم مقراً لها بشارع الملك فيصل بمحافظة الجيزة - ، وأن الخلية اعتمدت في تمويلها على أموال أمدتها بها حركة حماس ، وعلم من المتهم الثاني والستين بعد المائة بتوجهه لقطاع غزة لجلب جانب من تلك الأموال.

وأضاف بصدور تكليفات إليه – في إطار انضمامه لتلك الجماعة – ذكر

منها تكليف المتهم الرابع له والمتهمَ الخامس بشراء أسلحة من شخص بطريق مصر الإسماعيلية ، وأمدهما لذلك بمبلغ قدره خمسين ألف جنيه ، ونفاذاً لذلك توجها إلى المذكور وابتاعا منه ثلاثة أسلحة آلية أخفياها بمسكن المتهم الخامس.

وعلى إثر انتواء المتهم الرابع استهداف بارجة أمريكية حال مرورها بقناة السويس بقذائف أر بي جي ، كلفه الأخير والمتهم الخامس بدراسة إمكانية ذلك ؛ فرصدا مرور البوارج الأمريكية بالقناة – من مسكنه المطل عليها - ، ووقفا على استحالة استهداف إحداها موصيَيْن باستهداف أي سفينة تمر بالقناة دون نظرٍ للدولة التابعة لها ، وفي أعقاب ذلك حضر إليهما المتهم الرابع وبحوزته قاذف أر بي جي وعدد من قذائفه أخفاها بسيارة - ميتسوبيشي لانسر فضية اللون – استقلها المتهم والمتهم الحادي والستين بعد المائة ، والمتوفى عبد الله رباع ، ثم توجه والمتهمَيْن الرابع ، والخامس لتحديد الموقع الأمثل لاستهداف إحدى السفن المارة بالقناة وعبروا سور مجراها من موضع تصدعٍ جزئي به حتى استقروا على موقع للاستهداف ، وبفجر الثاني والعشرين من رمضان – أغسطس ٢٠١٣ – استقل والمتهمون الخامس ، والتاسع

والأربعون بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي سيارة ، واستقل المتهم الخمسون بعد المائة دراجة بخارية متفقين على إطلاق المتهم الخامس القذائف لاستهداف إحدى البوارج ، بينما يراقب المتهم الخمسون بعد المائة الطريق ، ويؤمنهم المتوفى عبد الهادي أحمد عبدالهادي مستخدماً سلاحاً نارياً - السابق شراؤه له والمتهم الخامس - ، بينما عُهِد للمتهم بتصوير الواقعة ، فاجتازوا سور مجرى القناة من موضع تصدعه، وأطلق المتهم الخامس قذيفة صوب إحدى البوارج المارة ، وصوَّر المتهم مشهد الإطلاق ، وفي أعقاب ذلك توجه والمتهم الخامس إلى مقر الجماعة بمدينة الإسماعيلية حيث التقيا بالمتهم الرابع والذي صاغ بياناً إعلامياً أضُيف للمشهد المصور ، وأذاعه المتهم الخامس عبر شبكة المعلومات الدولية.واستطرد أنه إبَّان فض اعتصام رابعة العدوية توافق والمتهم الخامس، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي على الانتقام لقتلى المعتصمين ، وتوجهوا لذلك - ليلاً - لمديرية أمن الإسماعيلية ، حيث أعلمه المتهم الخامس كيفية استخدام قاذف الصواريخ وعهد له باستخدامه ، بينما أمَّنَه المتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي مستخدماً سلاحاً آلياً ، وخاب ما رَنَوْا إليه لعطل أصاب القاذف ، وقرر باقتراحه استهداف محطة القمر الصناعي بمنطقة المعادي على المتهمَيْن الرابع ، والخامس موضحاً بالغَ أثرِ ذلك في الحد من غلو الإعلام - كتعبيره - ، وعلم في أعقاب ذلك باستهداف الجماعة لتلك المحطة ، وأن منفذَيْ الهجوم المتهمَيْن الحادي والستين بعد المائة ، والرابع والسبعين بعد المائة ، وتولى المتهم الرابع صياغة بيان بشأن ذلك تم نشره على شبكة المعلومات الدولية.

وعلى إثر كشف المتهم الرابع أمنياً آواه المتهم الخامس بمسكنه حتى استأجر الأول وحدة سكنية بمدينة الشروق ، حيث تردد المتهم والمتهم الخامس عليه فيها والتقيا هناك بالمتهمَيْن الثالث والستين بعد المائة ، والرابع والستين بعد المائة ، وأضاف بتكليفه - آنذاك - والمتهمين الخمسين بعد المائة ، والتاسع والخمسين بعد المائة ، والستين بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي بسرقة سيارة - نيسان صني - من إحدى المسيحيين مرتادي الكنيسة المجاورة لنادي المنتزه بالإسماعيلية ، ونفاذاً لذلك - وكمخطط المتهم الرابع- رصد المتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي الطريق ونبههم فور تحرك صاحب السيارة ، بينما أوقف المتهم السيارة استقلاله بشارع متفرع من الشارع المطل على تلك الكنيسة ليجبر سيارة المجني عليه على المرور من الشارع الفرعي المقابل للشارع الذي تتربصه به سيارة - شيفروليه أوبترا - يستقلها المتهمون الخمسون بعد المائة ، والتاسع والخمسون بعد المائة ، والستون بعد المائة وبحوزتهم سلاحٌ آلي ، وما أن مر المجني عليه من ذلك الشارع الفرعي حتى اعترضت طريقه السيارة الأخيرة ، ثم ترجل المتهمان الخمسون بعد المائة ، والستون بعد المائة مشهراً - الأخير - السلاح الناري بوجه المجني عليه فأجبره على ترك سيارته ، فاستولوا عليها وفروا هاربين ، وأخفوها عقب ذلك بمزرعة مملوكة للمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي بوادي الملاك بطريق مصر الإسماعيلية ، وأبصر هناك سيارة من ذات نوع السيارة المسروقة عَلِم بسرقتهم لها من أحد المسيحيين.

وأضاف أنه خلال فترة إقامته والمتهم الرابع بمسكن المتهم الخامس أسَّر لهما المتهم الرابع بدعوةٍ تلقاها بالاندماج بجماعة أنصار بيت المقدس ، أعقب ذلك تكليف من المتهم الرابع لهما بمرافقته ، حيث تبعوه الى أن أوصلهم لمسكنٍ تقابلوا فيه مع المتهمَيْن الأول ، والسابع اللذيْن عرضا على المتهم الرابع اندماج خليته والجماعة ، متفقين بدءاً على التعاون فيما بينهم بتنفيذ جماعة أنصار بيت المقدس أعمالاً عدائية ترسل تصويراً لها لخلية كتائب الفرقان لتنسبها الأخيرة لنفسها حتى يذيع صيت الأخيرة كجماعة تضاهي الأولى قوة ، ويغدو إعلان اندماجهما في حينه ذا وقع قوي إعلامياً ، وتنفيذاً للاتفاق قام عناصر بجماعة أنصار بيت المقدس باستهداف سفينة صينية حال مرورها بقناة السويس، وسلموا تصويراً بذلك للمتهم الخامس حيث نسب العمل العدائي لخلية كتائب الفرقان ، وأذاعه عبر شبكة المعلومات الدولية.

وأضاف المتهم علمَه من المتهم الخامس بشرائه حاسوباً محمولاً للمتهمَيْن الأول ، والسابع ، وإبَّان تسليمه لهما واستلام مقاطع مصورة من أجهزتهما شاهد عليها مقاطع متفرقة لرصد ركب رجَّح أنه لوزير الداخلية ، كما علم من المتهم الرابع أن المتهمَيْن الأول ، والسابع يحوزان صواريخ كاتيوشا أخفياها بأراضٍ زراعية ؛ تمهيداً لاستخدامها في الاعتداء على قناة السويس.

٥٠- أقـر المتهم الستون بعد المائة / كريـم محمد أمين رستم بالتحقيقات

بانضمامه لخلية كتائب الفرقان التي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية ،

وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد منشآت القوات المسلحة والشرطة والمنشآت العامة ، واستحلال أموال المسيحيين ، ومشاركته في عمليات عدائية نفذتها الجماعة، وعلمه بوقائع أخرى تم ارتكابها بمعرفة أعضاء تلك الجماعة المرتبطة بجماعة أنصار بيت المقدس ، وتسلله وآخرين عبر الحدود الشرقية للبلاد لقطاع غزه لتلقي دورات في استخدام السلاح.

وأبان تفصيلاً لذلك دأبه على حضور دروسٍ دينية ألقاها المتهم الثامن والأربعين بعد المائة نُظِّمَت خلالها فعاليات تعرَّف من خلالها على المتهم الرابع - السابق انتماؤه لجماعة الإخوان - ، وداوم في أعقابها على حضور دروسٍ ألقاها الأخير لشرح المنهج القطبي حضرها المتهمون التاسع والخمسون بعد المائة ، والحادي والستون بعد المائة ، والثاني والستون بعد المائة ، والرابع والستون بعد المائة ، والسابع والستون بعد المائة ، والتاسع والسبعون بعد المائة ، وفي غضون عام ٢٠١٢ عَلِم من المتهم الثامن والأربعين بعد المائة بالإعداد لتسفيره لقطاع غزة بمعرفة المتهم الرابع ؛ حيث التقى بالأخير بمسكنه والمتهمون الخامس والثامن والأربعون بعد المائة والتاسع والخمسون بعد المائة والحادي والستون بعد المائة والخامس والستون بعد المائة والثالث والسبعون بعد المائة ، واستقلوا سيارتَيْن لأحد ميادين رفح حيث التقوا عضواً بكتائب القسام اصطحبهم تسللاً لقطاع غزة إلى معسكر تابع لتلك الكتائب تلقى فيه - خلال ثلاثة أيام - تدريبات على استخدام السلاح الآلي والسلاح المتعدد ، بينما تلقى المتهمان الخامس ، التاسع والخمسون بعد المائة ،والحادي والستون بعد المائة تدريبات على استخدام قاذف الصواريخ.وأضاف أنه في أعقاب يونيو ٢٠١٣ جمعه المتهمُ الرابع، والمتهمين الثامن

والأربعين بعد المائة ، التاسع والخمسين بعد المائة ، والحادي والستين بعد المائة بمسكنه مقرراً إنشاء خلية - سُميت بكتائب الفرقان - تستهدف المنشآت الحيوية بالبلاد للإضرار بموقفها السياسي أمام الرأي العام العالمي ، مقترحاً جلب أسلحة من قطاع غزة لارتكاب أعمال عدائية ضد تلك المنشآت فوافقوه في ذلك ، ونشأت الخلية بزعامة المتهم الرابع يعاونه المتهمان الخامس، والحادي والستون بعد المائة ومن بعدهم المتهم الثامن والخمسون بعد المائة ، فتولَّى المتهم الحادي والستون بعد المائة جلب السلاح و الأموال من قطاع غزة ، بينما تولى المتهم الخامس القيام بإعداد وبث مقاطع تصوير العمليات العدائية التي ترتكبها الخلية على شبكة المعلومات الدولية بالإضافة إلى مشاطرته المتهم الثامن والخمسين بعد المائة مسئولية التواصل مع جماعة أنصار بيت المقدس ، وقُسمِّت الخلية لمجموعات جغرافية عرف منها مجموعة العريش - واتخذت مقراً لاجتماعاتها مسكن المتهم الرابع بالعريش - والتي ضمته وآخرين ذكر منهم المتهمين التاسع والخمسين بعد المائة ، ومن الحادي والستين حتى الثالث والستين بعد المائة ، والثالث والسبعين بعد المائة ، ومجموعة الإسماعيلية - واتخذت مقراً لاجتماعاتها بمسكن المتهم الخامس بأرض الجمعيات بمحافظة الإسماعيلية - وذكر من أعضائها المتهمين الخامس ، والخمسين بعد المائة ، والثامن والخمسين بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي ، ومجموعة المعادي وذكر من أعضائها المتهم الرابع والسبعين بعد المائة، وأضاف أن الجماعة اعتمدت في ما ترتكبه من أعمال عدائية على أموال وأسلحة أمدتها بها حركة

المقاومة الإسلامية "حماس" بتنسيقٍ بين جناحها العسكري والمتهم الرابع.

وأضاف بإيفاد المتهم الرابع للمتهم الحادي والستين بعد المائة - مستقلاً سيارةً مملوكة للمتوفى عبد الله رباع - حيث التقى أحد عناصر تلك الحركة بمنطقة الريسة والذي أمده بمبلغ مالي ، وسبعة أو ثمانية أسلحة آلية - "كلاشنكوف" - وصندوق ذخيرة ، وقاذفي صواريخ أر بي جي وثلاث قذائف مما تستعمل عليهما ، أخفاها - على إثر ذلك - والمتهمون التاسع والخمسون بعد المائة ، والحادي والستون بعد المائة ، والمتوفى عبد الله رباع بساحة مسكن المتهم الثامن والأربعين بعد المائة ، كما أمدت الحركة تلك الجماعة بأموال وأسلحة - في غضون أكتوبر ٢٠١٣-وعلى إثر اتصال المتهم الرابع بأحد أعضاء حركة حماس ، توجه والمتهم الحادي والستون بعد المائة ، للقاء الأخير بمحافظة الإسماعيلية ، حيث أمدهم بعددٍ من الأسلحة الآلية ، ومسدسين وصندوق ذخيرة شاهدهم المتهم لدى إخفائهما لها بوحدة سكنية استأجرها المتهم الحادي والتسعون بعد المائة / حسام أحمد محمد حسن مروان بمدينة الشروق واتُخِذت مخزناً للأسلحة والذخائر ، وأدوات كهربائية وبطاريات يستعملها المتهم الحادي والستون في تصنيع المفرقعات، وجهاز أحضره المتهم الخامس لاستعماله في صنع بطاقات تعريفية مزورة.

وأضاف المتهم بتلقيه تكليفات في إطار انضمامه للجماعة ذكر منها تكليفه - في غضون سبتمبر ٢٠١٣ - من المتهم الرابع برصد مبنى قناة "سي بي سي" بمدينة الإنتاج الإعلامي توطئة لاستهدافه ، وسلمه لذلك الغرض هاتفاً محمولاً ، ونفاذاً لذلك التكليف تمكن المتهم من الدلوف إلى مدينة

الإنتاج الإعلامي رفقة أحد العاملين فيها ـ الشاهد فهد وحيد سلامة أحد زملاء دراسته ـ ؛ متذرعاً بتقديم سيرته الذاتية لوظيفة بالمدينة ، حيث صحبه لمقر عمله داخل مبنى قناة المحور وتسلل من هناك إلى مبنى قناة سي بي سي وقام بتصوير المبنى ومداخله في مقطع مصور سلمه للمتهم الحادي والستين بعد المائة. وفي غضون شهر نوفمبر ٢٠١٣ وحال تواجده بالوحدة السكنية المستأجرة بمدينة الشروق والمتهمين الرابع ، والتاسع والخمسين بعد المائة، والحادي والستين بعد المائة ، والثالث والستين بعد المائة ، كلفهم المتهم الرابع بسرقة سيارة أيٍّ من المسيحيين مرتادي دير بطمس الكائن أمام مدينة الشروق ، ونفاذاً لذلك التكليف ــ وكمخطط المتهم الرابع - تربص الأخير بسيارة لمرتادي الدير ، بينما استقل المتهم والمتهمون التاسع والخمسون بعد المائة، والحادي والستون بعد المائة، والثالث والستون بعد المائة سيارة المتهم الحادي والستين بعد المائة - وكمنوا على مقربة من الدوران المقابل لذلك الدير متأهبين لاستيقاف السيارة التي يحددها المتهم الرابع ، وسرعان ما هاتفهم الأخير للاستيلاء على سيارة نيسان صني فقطعوا عليها الطريق و ترجل والمتهم الحادي والستون بعد المائة مشهراً سلاحاً آلياً في وجه قائدها الذي أسرع بالترجل من السيارة فتمكنوا من الاستيلاء عليها ، وأخفوها بإحدى ساحات انتظار مدينة بدر تجنبا للرصد الامني ، ونقلوها لاحقاً دون لوحاتها المعدنية.

وأضاف بتكليفه - في أعقاب ذلك - من المتهم الرابع بالتوجه والمتهم التاسع والخمسين بعد المائة لمحافظة الإسماعيلية ليشاركا المتهمين الخامس، والخمسين بعد المائة، والثامن والخمسين بعد المائة ، والمتوفى

عبد الهادي أحمد عبد الهادي في سرقة سيارة مرتادي إحدى كنائسها ، فالتقياهم بوحدة الأخير السكنية ، ونفاذاً للتكليف الصادر – وكمخطط المتهم التاسع والخمسين بعد المائة - تربص المتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي لسيارات مرتادي كنيسة بمحافظة الإسماعيلية ، بينما تظاهر المتهم الثامن والخمسون بعد المائة بعطل سيارته لتضييق شارع فرعي يقابل شارعاً كمن فيه والمتهمون الخامس ، والخمسون بعد المائة ، والتاسع والخمسون بعد المائة مستقلين سيارة الأخير وبحوزتهم سلاحَيْن ناريَّيْن أحرزهما المتهم والمتهم الخامس ، وفور تحديد المتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي لإحدى السيارات هاتفهم فقطعوا طريقها بينما ترجل والمتهم الخمسون بعد المائة وهددوا قائدها بالسلاح الناري فترجل مسرعا خشية منهم وتمكنوا بذلك من سرقتها وأخفوها بمزرعة المتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي.

وفي غضون نوفمبر ٢٠١٣ كُلِّف والمتهم التاسع والخمسون بعد المائة- من المتهم الرابع - برصد مركبة شرطية مرابطة بطريق النصر أمام مسجد رابعة العدوية ، وسلمه لذلك هاتفاً مخصصاً لأعمال الرصد ، ونفاذاً لذلك استقلا سيارة المتهم الرابع وتحققا من مكان وجود المركبة حيث صورها المتهم وسلَّم الهاتف للمتهم الرابع والذي استخدم التصوير في تحديد كيفية استهداف المركبة ، واستكمالاً لذلك عَلِم بإعداد المتهمَيْن الرابع ، والثالث والستين بعد المائة - بمزرعة المتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي- السيارتَيْن المسروقتَيْن بوضع ثلاث اسطوانات غاز بكل منهما ، وقام المتهم الحادي والستون بعد المائة بربط الاسطوانات بإحداهما - السيارة المسروقة من أمام دير بطمس - بدائرة إلكترونية

لتفجيرها باستخدام هاتف محمول ، حيث استقلها المتهم الرابع وتركها على مقربة من المركبة المرصودة وتبعه المتهم الثاني والستون بعد المائة بسيارة أخرى أعدت لهربهما ؛ ولفشل تفجيرها أخذاها وتركاها بمكان آخر بمدينة نصر ، ليقوم المتهم الحادي والستين بعد المائة بتغيير الدائرة ، وتوجه المتهمان الرابع ، والحادي والستون بعد المائة ليضعا السيارة بالقرب من المركبة تارة أخرى بينما توجه المتهم والمتهمان الخامس ، والتاسع والخمسون بعد المائة بالقرب من مكان الانفجار المزمع إحداثه لتصويره من المتهم الخامس ، إلا أن فعلهم خاب لعدم انفجار السيارة.

وأضاف بأنه في أعقاب فشل تفجير المركبة الشرطية كلفه المتهم الحادي والستون بعد المائة باستقلال السيارة الأخرى - بعد أن فخخها – وتوصيلها إليه بشارع الطيران ، وعلى إثر تنفيذه ذلك التكليف علم باستقلال المتهم الحادي والستين بعد المائة للسيارة المفخخة وتركها داخل ساحة انتظار قسم أول مدينة نصر حيث انتظره المتهمان الخامس ، والتاسع والخمسون بعد المائة مستقلين سيارة المتهم الرابع، وتمكن الأخير من استقلالها والهرب بها عقب فشل تفجيرها ، وأضاف المتهم بحضوره والمتهمين الخامس ، والتاسع والخمسين بعد المائة ، والحادي والستين بعد المائة لقاءً كلف خلاله المتهمُ الرابع المتهمَ الحادي والستين بعد المائة باستقلال السيارة المفخخة وتركها بمحطة وقود وطنية بطريق السويس بمحافظة القاهرة ، وكلف المتهم الخامس بتصوير ذلك أثناء استقلاله لسيارة يقودها المتهم التاسع والخمسون بعد المائة ، وعلم

بتنفيذهم ذلك بينما تواجد المتهم الرابع على مقربة منهم ، وخاب فعلهم لعدم انفجار السيارة التي تركوها.

واستطرد المتهم بلقائه والمتهمين الرابع ، والثامن والأربعين بعد المائة، والتاسع والخمسين بعد المائة ، والحادي والستين بعد المائة ، والمتوفى عبد الله رباع ، وإفصاح الأول لهم بعزمه تكليف مجموعة الإسماعيلية باستهداف إحدى السفن المارة بقناة السويس ، وقام لذلك بإخفاء قاذفٍ وقذيفتين له وتوجه رفقة المتهم الحادي والستين بعد المائة ليسلماهم للمتهم الخامس ، وعلم من المتهم الرابع في أعقاب ذلك استخدام المتهم الخامس للقاذف واستهدافه إحدى السفن المارة بالقناة ، بينما أمنه المتهم الخمسون بعد المائة، والمتوفَّى عبد الهادي أحمد عبد الهادي، وصوَّر المتهم الثامن والخمسون بعد المائة الواقعة تصويراً رافق البيان الصادر من الخلية بشأنها والذي صاغه المتهم الرابع.

وأضاف بحضوره لقاء جمع المتهم الرابع- بمسكنه - بالمتهم الثالث والسبعين بعد المائة، والمتوفى عبد الله رباع كلفهم المتهم الرابع خلاله باستهداف مركبة شرطية بشارع البحر بالعريش ، وعلم باستقلال المتهم الثالث والسبعين بعد المائة ، والمتوفى عبد الله رباع سيارة الأخير وبحوزتهم قاذف صواريخ وسلاح آلي ، بينما استقل من يدعى / أحمد الحداد دراجة بخارية كاشفاً لهما الطريق وراصداً سير المركبة ، وحال ضبطهما دون استهدافها.

كما علم - في غضون شهر أكتوبر٢٠١٣ - من المتهم الحادي والستين بعد المائة بإطلاقه قذيفة صاروخية استهدفت محطة القمر الصناعي

بمنطقة المعادي ، وحضر لقاءً - بالوحدة المستأجرة بمدينة الشروق - شهد فيه تكليف المتهم الرابع للمتهمَيْن التاسع والخمسين بعد المائة ، والحادي والستين بعد المائة برصد سيارة طرود مكتب بريد التجمع الأول ، وسلَّم لذلك المتهمَ التاسع والخمسين بعد المائة مسدساً ، وعلم المتهم بتوجه المتهمين التاسع والخمسين بعد المائة ، والحادي والستين بعد المائة ، والثالث والستين بعد المائة – كمخطط الأخير - لمكتب البريد ، وما أن أبصروا موظف الطرود ترجل المتهمان التاسع والخمسون بعد المائة، والثالث والستون بعد المائة صوبه فهدده الأخير بالسلاح الناري ممكِّناً المتهم الثالث والستين بعد المائة من سرقة طرود بحوزته.

وأضاف المتهم بدعوته والمتهم التاسع والخمسين بعد المائة من المتهم الرابع حيث كشف لهما عن تنسيق يجري بينه وبين جماعة أنصار بيت المقدس ، واتفاقٍ بارتكاب الأخيرة أعمالاً عدائية تنسبها لخليتهم - كتائب الفرقان - ليذيع صيتها ويغدو اندماجها المزمع وجماعة أنصار بيت المقدس ذا وقع إعلامي قوي على الحكومة المصرية ، وأفصح لهما عن تولي المتهمَيْن الخامس، والثامن والخمسين بعد المائة تحت إشرافه التعامل مع تلك الجماعة ، ونفاذاً لذلك الاتفاق ارتكبت جماعة أنصار بيت المقدس أعمالاً عدائية - شاهد بياناتٍ بشأنها نسبتها لكتيبة النصرة بكتائب الفرقان - ذكر منها استهداف قناة السويس بصاروخين ، وفي إطار ذلك التنسيق أمد المتهمُ الرابع المتهمَ الخامس بأموال وكلفه والمتهم بشراء مائة كيلو جرام من البن – كحاجة جماعة أنصار بيت المقدس - تولَّى المتهمان الخامس ، والثامن والخمسون بعد المائة توصيلها لتلك الجماعة.

وأنهى المتهم إقراره بحضوره اجتماعاً بمقر الخلية بمحافظة الإسماعيلية رأسه المتهم الرابع وجمعه والمتهمين الخامس ، والثامن والخمسين بعد المائة ، والتاسع والخمسين بعد المائة، والحادي والستين بعد المائة، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي بحثوا خلاله المتاح أمامهم من أعمال عدائية تحقيقاً لأغراض الجماعة ، واقترح لذلك المتوفى عبدالهادي أحمد عبد الهادي قتل ضابط شرطة بسجن المستقبل تربطه به صلة جيرة ، فكلفه المتهم الرابع بإمداد المتهم الثامن والخمسين بعد المائة ببيانات ذلك الضابط ، وعهد المتهم الرابع للمتهم الثامن والخمسين بعد المائة بذلك الاجتماع بمسئولية تجميع المعلومات والبيانات عما يمكن للخلية استهدافه ، بينما كلف المتهمَيْن التاسع والخمسين بعد المائة ، والحادي والستين بعد المائة برصد البنك الأهلي الكائن بشارع التسعين بالقاهرة الجديدة وحال ضبط عناصر الجماعة دون إتمام ذلك.

<u>٥١- أقر المتهم الثاني والستون بعد المائة/ محمد سمري محمد أحمد خطابي</u> بالتحقيقات بانضمامه لخلية كتائب الفرقان - التي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة والاعتداء على منشآتهما والمنشآت العامة.

وأبان تفصيلاً لذلك بالتحاقه - إبَّان يناير ٢٠١١ - والمتهم الحادي والستين بعد المائة ، عن طريق من يدعى محمد أسعد سمري بمعسكرات تابعة لحركة المقاومة الإسلامية "حماس" بقطاع غزة ، تولَّى تدريبهم فيها عنصرَيْن من تلك الحركة على استخدام البنادق الآلية، وأضاف بحضوره دروساً دينية تعرف خلالها على المتهم الرابع ، وعلم بإلحاق

الأخير للمتهم التاسع والخمسين بعد المائة بكتائب عز الدين القسام بقطاع غزة وتلقيه في كنفها تدريبات عسكرية ، ولمشاركته والمتهمين التاسع والخمسين بعد المائة، والحادي والستين بعد المائة ، في حملة الانتخابات الرئاسية للمدعو حازم صلاح أبو إسماعيل تعرف على المتهمين الستين بعد المائة ، ومن الثالث والستين بعد المائة حتى الخامس والستين بعد المائة ، والسابع والستين بعد المائة ، ومن الحادي والسبعين بعد المائة حتى الثالث والسبعين بعد المائة ، والتاسع والسبعين بعد المائة ، والحادي والتسعين بعد المائة ، وفي أعقاب استبعاد مرشح الحملة جمعتهم دروسٌ دينية ألقاها المتهمان الرابع ، والثامن والأربعون بعد المائة.

وأضاف أنه في أعقاب شهر يونيو ٢٠١٣ دأب المتهمون من التاسع والخمسين بعد المائة حتى الحادي والستين بعد المائة ، والثالث والسبعون بعد المائة ، على التردد على مسكن المتهم الرابع ، وإبَّان فض اعتصام رابعة العدوية ، كلفه المتهم التاسع والخمسون بعد المائة بنقل سلاحٍ ناري من مسكن المتوفى عبد الله رباع إلى من يدعى محمد الزعيم، فقام المتهم بذلك.

وفي غضون ديسمبر ٢٠١٣ التقى بالمتهم الحادي والستين بعد المائة- كطلب الأخير - بوحدة سكنية بمدينة الشروق بمحافظة القاهرة - خاصة بالمتهم الحادي والتسعين بعد المائة - ، وجمعهما اللقاء بالمتهمين الرابع ، والخامس ، ومن الثامن والخمسين بعد المائة حتى الحادي والستين بعد المائة ، والثالث والستين بعد المائة ، وعلم المتهم آنذاك باعتناقهم لأفكار تكفيرية وتكوينهم خلية - بزعامة المتهم الرابع - تعتزم تنفيذ أعمال

عدائية تستهدف القوات المسلحة والشرطة ؛ ولذلك أعدَّه المتهمان الرابع ، والحادي والستون بعد المائة فكرياً وحركياً وعسكرياً ، وفي إطار إعداده فكرياً تلقى دروساً منهما وأطلعه المتهم الرابع على مدونات له رسخت لديه قناعة بأفكارهم التكفيرية ، وأعدَّاه حركياً باتخاذه اسماً حركياً "مصطفى" تلافياً للرصد الأمني ، كما أعده المتهم الرابع عسكرياً بتدريبه على استخدام البنادق الآلية - الكلاشنكوف - وفكها وتركيبها ، متخذين من تلك الوحدة السكنية مقراً تنظيمياً للخلية أخفى فيه المتهمون مجموعة من البنادق الآلية ، وأدوات تصنيع المتفجرات – أمدهم بها المتهم الحادي والستون بعد المائة - ، علاوة على اتخاذهم مقراً تنظيمياً آخر – يخص المتهم الخامس - بمدينة الإسماعيلية أخفوا به بندقيتين آليتين وتعرف فيه بالمتهم الخمسين بعد المائة.

وفي إطار تنفيذ تلك الجماعة لأعمال عدائية كلفه المتهم الحادي والستون بعد المائة بمرافقته والمتهمين التاسع والخمسين بعد المائة ، والستين بعد المائة ، والثالث والستين بعد المائة لمراقبة طريقهم حال سطوهم على مكتب بريدٍ بالتجمع الأول بالقاهرة الجديدة – كتكليف صادر لهم- حيث استقل والمتهم الحادي والستون بعد المائة سيارة لمراقبة الطريق ، بينما استقل الباقون سيارة أخرى بعد استبدال لوحاتها المعدنية وبحوزتهم بندقية آلية وحال دون التنفيذ وجود مارة بالطريق ، وفي ذات الإطار رصد والمتهمُ التاسع والخمسون بعد المائة فرع البنك الأهلي بالتجمع الخامس بالقاهرة الجديدة.

وأضاف المتهم بعلمه بوقائع نفذتها الخلية وأخرى اعتزمت تنفيذها ذكر منها الاستيلاء على حقيبة أموال من أحد مكاتب البريد، ومحاولة تفجير

محطة وقود كائنة بطريق السويس بسيارة مفخخة وحال دون ذلك عدم انفجار السيارة ، ومحاولة تفجير قسم أول مدينة نصر وكمينين للشرطة والقوات المسلحة بمحيط رابعة العدوية ، والتخطيط لاستهداف منشآت حيوية للدولة ذكر منها مدينة الإنتاج الإعلامي ، والتخطيط لقتل مدير أمن السويس المقيم بمحافظة الإسماعيلية.

٥٢- .قرر المتهم الثالث والستون بعد المائة / إسلام محمد إسلام أحمد عثمان بالتحقيقات بعلاقة جمعته بالمتهمين الرابع ، والسادس والأربعين بعد المائة، ومن الستين بعد المائة حتى الثاني والستين بعد المائة ، والتاسع والستين بعد المائة / محمد عبده أحمد يعقوب، ومشاركته لهم بإحدى التدريبات الرياضية بمدينة العريش ، وأن المتهمين الرابع، والستين بعد المائة ، والثاني والستين بعد المائة اصطحبوه لمحافظة الإسماعيلية والتقى المتهمين الخامس، والثامن والخمسين بعد المائة، وأنه ولتلك العلاقة أسس والمتهمان الثاني والستون بعد المائة، والتاسع والستون بعد المائة ، إحدى الأسر بالمعهد دراسته لها أنشطة في مجال الدعوة الدينية للطلاب ، وأضاف أنه قد سبق وأعار المتهم الستين جهاز الحاسب الآلي الخاص به.

٥٣- أقر المتهم الرابع والستون بعد المائة / محمد أحمد محمود عيد قيشاوي بالتحقيقات بانضمامه لخلية كتائب الفرقان التي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهما والمنشآت العامة واستباحة دماء

المسيحيين واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، والمرتبطة بجماعة أنصار بيت المقدس ، وكذا إحرازه أسلحة نارية وذخائر ، وتسلله وآخرين عبر الحدود الشرقية للبلاد.

وأبان تفصيلا لذلك أنه قبيل يناير ٢٠١١ وعلى إثر اعتناقه والمتهم الحادي والسبعين بعد المائة للأفكار القطبية التكفيرية وبناءً على ما صقله به المتهم الثامن والأربعون بعد المائة من أفكار تعرف من خلاله بالمتهم الرابع الذي أعده فكرياً بدارسة فقه الجهاد من خلال دروس حضرها وآخرون وأثناء حملة الانتخابات الرئاسية لمن يدعى حازم صلاح أبو إسماعيل كونوا خلية تولى قيادتها المتهم الرابع بمعاونة المتهمين الخامس ، والثامن والأربعين بعد المائة ، وانتظمت في خليتين فرعيتين أولها ـ أُسند لها المهام العسكرية ـ ضمته والمتهمين الخامس ، والثامن والأربعين بعد المائة، ومن الثامن والخمسين بعد المائة حتى الثالث والستين بعد المائة ، والثالث والسبعين بعد المائة ، والمتوفَّيْن عبد الهادي أحمد عبد الهادي ، وعبد الله رباع ، والخلية الثانية أُسند لها المهام الدعوية وتولى مسئوليتها المتهم الثامن والأربعون بعد المائة وضمت المتهمين الخمسين بعد المائة، والثالث والخمسين بعد المائة ، والرابع والخمسين بعد المائة ، والخامس والستين بعد المائة ، والسابع والستين بعد المائة ، والحادي والسبعين بعد المائة ، وأن المتهم الرابع يتولى تمويل تلك الخلية وتوزيع الأدوار داخلها وعلم منها اختصاص المتهمين الخامس ، والستين بعد المائة بتصوير العمليات العدائية التي تنفذها الجماعة وإصدار بيانات بها ، ومنها فيديو استهداف القمر الصناعي بالمعادى ، كما يختص أولهم بتصنيع الدوائر الكهربائية

والعبوات الناسفة.وأضاف بإعداده وأعضاء الجماعة فكرياً بدراسة الفكر القطبي على يد المتهم الرابع ، وحركياً بإتباع إجراءات أمنية تلافيا للرصد الأمني باتخاذهم لأسماء حركية وإسقاط لحاهم ، وعسكرياً تمثل في تدريبات على كيفية استخدام الأسلحة النارية وأخرى بدنية ، علاوة على تسلله والمتهمين الرابع ، الخامس ، الثامن والأربعين بعد المائة ، ومن التاسع والخمسين بعد المائة حتى الحادي والستين بعد المائة ، والثالث والسبعين بعد المائة لقطاع غزة -عبر الأنفاق الحدودية المعدة لذلك - وتلقيهم تدريبات عسكرية بمعسكرات كتائب عز الدين القسام الجناح العسكري لحركة المقاومة الإسلامية "حماس" على استخدام الأسلحة النارية والقنابل وتصنيع العبوات المفرقعة ودوائرها الكهربائية والتدريب على الاقتحام ورصد المنشآت ، وأضاف أن لقاءاتهم التنظيمية كانت تعقد بعدة مقرات منها مسكن المتهم الرابع بمدينة العريش ، ووحدة سكنية مملوكة للمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي كائنة بأرض الجمعيات بمحافظة الإسماعيلية يتردد عليها المتهمون الرابع ، والخامس ، والستون بعد المائة ، واتخذت مخزناً للأسلحة النارية والذخائر والمفرقعات والدوائر الكهربائية ، ووحدة سكنية مستأجرة له باسم المتهم الحادي والتسعين بعد المائة - بتكليف من المتهم الستين بعد المائة - كائنة بالحي المتميز بمدينة الشروق وأنه تردد عليها والمتهمون الرابع ، والخامس، ومن التاسع والخمسين بعد المائة حتى الثالث والستين بعد المائة واتخذت مخزناً للأسلحة الآلية وذخائرها والدوائر الكهربائية تمهيداً لاستعمال تلك الأسلحة والمفرقعات في تنفيذ عملياتهم العدائية.

وأضاف أنه في أعقاب يونيه ٢٠١٣ اعتزمت الخلية تنفيذ عمليات عدائية قبل القوات المسلحة والشرطة منها استهداف ضابطين من مهندسي القوات المسلحة بمدينة المستقبل لإسكان الضباط - محل عمله - وكُلف من المتهم الرابع برصدهما ورصد مداخل الموقع ومخارجه وجلب خريطة للموقع فنفذ ما كُلف به دون الأخيرة ، كما مكّن المتهم الثالث والستين بعد المائة من دخول الموقع.

وأضاف أنه في إطار العمليات العدائية التي ارتكبتها الخلية فقد علم باستهدافهم لسفينة مارة بقناة السويس بمنتصف عام ٢٠١٣، واستهداف القمر الصناعي بالمعادى ، ومحاولة استهداف مدينة الإنتاج الإعلامي ، وقتل المتوفَّى عبد الهادي أحمد عبد الهادي لأحد ضباط الشرطة لدى اقتحام القوات لمقر الجماعة بالإسماعيلية وقُتِل حال ضبطه.

وأضاف بارتباط كتائب الفرقان بجماعة أنصار بيت المقدس ووحدة غايتهم وأهدافهم وأن المتهم الرابع يتولى مسئولية العلاقة فيما بينهما وأنه اتفق مع مسئولي الجماعة الأخيرة على دمجهما سوياً شريطة توليه عضوية مجلس الشورى بها ، وأن المتهم الخامس يتولى التنسيق مع مسئول جماعة أنصار بيت المقدس المتهم الأول وفي هذا الإطار ارتكب أعضاء جماعة أنصار بيت المقدس عدد من العمليات العدائية ونُسبت لكتائب الفرقان بإصدار مصور للواقعة تسلمته من الأولى.

<u>٥٤- قرر المتهم السابع والستون بعد المائة / عمر أحمد توفيق الحجاوي</u> بالتحقيقات بتعرفه على المتهمين الحادي والستين بعد المائة ، والثاني والستين بعد المائة ، والخامس والستين بعد المائة ، والتاسع والستين

بعد المائة ، والحادي والسبعين بعد المائة ، والثالث والسبعين بعد المائة ، والتاسع والسبعين بعد المائة ، من خلال مشاركته بحملة الانتخابات الرئاسية لمن يدعى حازم صلاح أبو إسماعيل ، وانخراطه بجماعة دعوية بالعريش تولى زعامتها المتهم الرابع وشُكِّلت من مجموعتين الأولى ضمته والمتهمين الثاني والستين بعد المائة ، والحادي والسبعين بعد المائة ، والثالث والسبعين بعد المائة ، والتاسع والسبعين بعد المائة ، بينما ضمت الثانية المتهمين الستين بعد المائة ، والحادي والستين بعد المائة ، والخامس والستين بعد المائة ، والثاني والسبعين بعد المائة ، والمتوفى عبد الله رباع ،وتلقيهم – في إطار ذلك - دروساً دينية ألقاها المتهمون الرابع ، والسادس والأربعون بعد المائة، والثامن والأربعون بعد المائة ، انتهت في أعقاب يونيو ٢٠١٣ لخشية المتهم الرابع من ملاحقته أمنياً.

٥٥- <u>أقر المتهم الخامس والسبعون بعد المائة / محمد صبري عبد العظيم قاسم</u> بالتحقيقات بانضمامه لجماعة كتائب الفرقان التي تتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد منشآت القوات المسلحة والشرطة والمنشآت العامة انتقاماً من فض اعتصامي رابعة العدوية والنهضة بهدف إسقاط السلطات القائمة بالبلاد ، وإمداده للجماعة بمعلومات عن المنشآت العامة الحيوية والهامة.

وأبان تفصيلاً لذلك أنه على إثر علاقة جمعته بالمتهمَيْن الرابع، والخامس

جرت بينهم عدة لقاءات بمسكن الأخير بمحافظة الإسماعيلية بنهاية شهر يوليو ٢٠١٣ اجتمع به المتهمان بمسكنه واتفقا معه على استهداف

المنشآت العامة والحيوية بالبلاد ، وكلفاه بمدهما بالمعلومات اللازمة عن المقر الذي يحوى أجهزة الخادم الخاصة بالشركة - محل عمله - المصرية لنقل البيانات "TEData" ، ونفاذاً لذلك توجه لمبنى الشركة الكائن بمنطقة مرتفعات الأهرام بطريق مصر الإسكندرية الصحراوي متذرعاً بوظيفته كمدرب بخدمة العملاء بالشركة ، حيث تقابل مع من يدعى رامي إمام الذي استعرض له أنواع الأجهزة بالمبنى ووظائفها ومنها أجهزة الخادم المسماة "راديس" والمخزن عليها أسماء مستخدمي الشبكة وكلمات المرور الخاصة بهم والتي يترتب على تخريبها منع المستخدمين من الولوج للشبكة ، وكذا أجهزة الخادم الخاصة بالنظام والتي يترتب على تدميرها تعطيل عمل شبكة الإنترنت بمصر ، وأجهزة الخادم الخاصة بالحماية التي يترتب على تدميرها سهولة تعرض شبكة الإنترنت لأعمال القرصنة ، وأجهزة الخادم المحمل عليها العديد من المواقع المصرية والأجنبية والتي يترتب على تخريبها منع الوصول لتلك المواقع ، وما أن توصل لتك المعلومات حتى أمد بها المتهمَيْن الرابع ، والخامس وأعلمهما أن استهداف المبنى سيترتب عليه قطع الإنترنت بشكل جزئي عن مصر لِعظَم نصيب الشركة في تقديم خدمة الإنترنت، وأرشد من يدعى / أحمد عبد العزيز لمبنى الشركة تمهيداً لاستهدافه.

وأضاف أنه في أعقاب ذلك دعاه المتهمان الرابع ، والخامس للانضمام لخلية كتائب الفرقان التي يتزعماها وعلى إثر انضمامه علم من أعضائها المتهمين الثامن والخمسين بعد المائة، والحادي والستين بعد المائة ، وأنه تم إعداده عسكرياً على يد المتهم الخامس بتدريبات على كيفية استخدام الأسلحة الآلية ، كما كُلف من المتهم الرابع بتكوين خلية تابعة

للجماعة تتولى رصد الأهداف الحيوية وإمداد قائدي الخلية بها، ونفاذاً لذلك تمكن من استقطاب المتهمين السادس والسبعين بعد المائة ، والسابع والسبعين بعد المائة - معتنقي ذات الأفكار - وعقدوا عدة لقاءات انتهت باتفاقهم على جمع المعلومات عن المنشآت العامة والحيوية وإمداد الخلية بها تمهيداً لاستهدافها.

واستكمالاً لما كُلف به أمد قائدي الخلية - سالفي الذكر - بمعلومات عن أهداف حيوية تحصل عليها بحكم وظيفته ومنها سنترال رمسيس حيث أورى لهما أن استهدافه سيترتب عليه تعطل خدمة الإنترنت مؤقتاً بمحافظة الجيزة والوجه القبلي ، وكذا أعلمهما أن سنترال الأوتو بمحافظة الإسكندرية يترتب على استهدافه تعطيل خدمة الإنترنت في مصر ، وأن معسكر الأمن المركزي - بالكيلو ١٠٥ بطريق مصر الإسكندرية الصحراوي - يسمح موقعه بوضع سيارة مفخخة بجوار أحد جوانب السور الخاص به لعدم وجود حراسة عليه، كما توجه ورفقته المتهمين السادس والسبعين بعد المائة ، والسابع والسبعين بعد المائة لنادي القضاة النهري بالعجوزة لرصده وجمع المعلومات عن رئيسه وأماكن تواجده تمهيداً لاستهدافه ، كما رصد المتهمان السادس والسبعون بعد المائة، والسابع والسبعون بعد المائة دار سلاح الإشارة بمدينة نصر مستغلين وجود صلة قرابة بين أولهما وأحد المجندين بالمعسكر وإمكانية تفجيره بسيارة مفخخة ، كما طرحا عدد من الأهداف الممكن استهدافها ومنها المعبد اليهودي ومبنى المخابرات العامة بالقبة وأحد مبان قطاع الأمن الوطني.

وأضاف أنه علم من المتهمَيْن الرابع ، والخامس باستهدافهما إحدى السفن بقناة السويس وعرضا له بشأنها مقطعي فيديو على شبكة الإنترنت ، وقررا بمسئوليتهما عن العديد من العمليات العدائية منها محاولة استهداف محطة بنزين وطنية بطريق القاهرة السويس بسيارة مفخخة، ومحاولة استهداف عدد من المدرعات بميدان رابعة العدوية بسيارة مفخخة إلا أن الواقعتين باءتا بالفشل جراء تعطل دائرة التفجير ، كما كشفا له عن مخططهما لصناعة غواصة بغرض إغراقها بالمجرى الملاحي لقناة السويس لاستهداف السفن التي تمر به لتعطيل المجرى بأكمله ، وكذا مخططهما لصناعة قنابل كيميائية وجهاز لتحريك السيارات عن بعد وكلفاه بتجميع المقاطع التي تظهر كيفية صناعة تلك الأجهزة من على شبكة الإنترنت وإرسالها لهما تمهيداً لصناعتها ، فنقل تلك التكليفات للمتهمين السادس والسبعين بعد المائة ، والسابع والسبعين بعد المائة لتنفيذها.

وأضاف أنه في فترة سابقة على انضمامه وإبّان اعتصام النهضة تردد عليه وآخر أحرز سلاحاً نارياً "مسدس" بهدف تأمين الاعتصام ، كما أقر أن المتهم السابع والعشرين كان بحوزته عبوة ناسفة وخطط لتفجير إحدى مدرعات الشرطة المتمركزة بميدان النهضة باستخدام تلك العبوة ، وقام المتهم السابع والسبعون بعد المائة بمعاينة المدرعات المتمركزة هناك وأبلغ المتهم السابع والعشرين بصعوبة تنفيذها نظراً للتواجد الأمني بالميدان ، كما أبلغه المتهم السابع والسبعون بعد المائة أنه مكن المتهم السابع والعشرين من الشقة المملوكة لوالدته لإيواء مجموعة مسلحة بها بهدف ارتكاب عملية عدائية ضد القوات المسلحة و الشرطة.

٥٦- أقر المتهم السادس والسبعون بعد المائة / محمد السيد العربى كمال محمد بالتحقيقات بانضمامه لخلية كتائب الفرقان التي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهما والمنشآت العامة واستباحة دماء المسيحيين واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، وإمداده تلك الجماعة بالمعلومات اللازمة ، وحيازته لأسلحة نارية وذخائر ، فضلاً عن رصده بعض المنشآت تمهيدا لاستهدافها.

وأبان تفصيلاً لذلك أنه على إثر قناعته بتلك الأفكار وإبْان فترة حملة

المدعو حازم صلاح أبو إسماعيل الانتخابية دعاه المتهم الخامس والسبعون بعد المائة للانضمام لخلية كتائب الفرقان يتولى مسئوليتها ، وعلم من أعضائها المتهم السابع والسبعين بعد المائة، ذكر من أعضائها- خلافاً لخليته المتهمين الرابع ، والخامس ، والسابع والعشرين ، والثامن والخمسين بعد المائة.

وأضاف بإعداده وأعضاء الخلية فكرياً بدراسة فقه الجهاد وما صقله به المتهم الخامس والسبعون بعد المائة ، وحركياً بوجوب تشكيل التنظيم على خلايا عنقودية واتخاذ أسماء حركية وإسقاط لحاهم للحيلولة دون سقوطه أمنياً ، وعسكريا تمثل في تدريبات على كيفية استخدام الأسلحة النارية وكيفية تصنيع المفرقعات والدوائر الكهربائية وتفخيخ السيارات.

وأنه علم من المتهم الخامس والسبعين بعد المائة أن تلك الجماعة أعدت لتسليح أعضائها إحدى الورش بالقاهرة لتصنيع الصواريخ والمتفجرات

وكذا عِلمِه من المتهمَيْن الخامس والسبعين بعد المائة، والسابع والسبعين بعد المائة بتحصل أولهما على متفجرات معدة للتثبيت بداخل سيارة وتم إخفائها بحانوت المتهم السابع والعشرين ، علاوة على حيازة الأخير لبندقية آلية وحيازة من يدعى / أحمد عبد العزيز لسلاح ناري ـ مسدس ٩مم ـ.

وأضاف بتكليفه وعناصر خليته من المتهم الخامس والسبعين بعد المائة بمحاولة استقطاب عناصر جديدة للجماعة ، ورصد بعض المنشآت العامة والشرطية والعسكرية تمهيداً لاستهدافها ونفاذاً لذلك رصدوا نادي القضاة بالعجوزة حيث توجه والمتهمان الخامس والسبعون بعد المائة، السابع والسبعون بعد المائة، وتمكنوا من دخوله بمعرفة المتهم السابع والسبعين بعد المائة لعضويته فيه ـ وعاينوه ووقفوا على مواقيت حضور رئيسه وفى أعقاب ذلك أحضر المتهم السابع والسبعون بعد المائة سجلاً يحوى أسماء القضاة وبياناتهم وقدمه للمتهم الخامس والسبعين بعد المائة ، كما رصدوا المجرى الملاحي لقناة السويس بأن توجه المتهمان الخامس والسبعون بعد المائة ، والسابع والسبعون بعد المائة ، إلى مسكن والد الأخير بالإسماعيلية المطل على المجرى الملاحي لقناة السويس توطئة لاستهداف السفن المارة بها باستعمال صواريخ يتم إطلاقها منه ، وكذا رصدهم لمسكن أحد ضباط قطاع الأمن الوطني وأحد الإعلاميين بالقاهرة الجديدة ومبنى الإذاعة والتليفزيون ودار سلاح الإشارة بمدينة نصر والمعبد اليهودي بمجمع الأديان ومقر قطاع الأمن الوطني بالدقي ورصد مبنى مديرية أمن القاهرة ومعسكر التجنيد بالهايكستب تمهيداً لاستهدافهم.

وأضاف بعلمه بإيواء المتهم السابع والسبعين بعد المائة للمتهم الرابع بوحدة سكنية مملوكة لوالدته بمنطقة فيصل محافظة الجيزة ، وكذا إيوائه عدداً من المتهمين مرتكبي واقعة الاعتداء على كنيسة الوراق بذات الوحدة السكنية - بتكليف من المتهم السابع والعشرين - وكان بحوزتهم بنادق آلية وذخائر وقنابل يدوية وأورى له بكيفية تنفيذهم لتلك الواقعة بأن استقل اثنان منهم دراجة بخارية وأحدهما محرزاً سلاحاً نارياً أطلق منه أعيرة صوب الكنيسة مخلفاً قتلى ومصابين ، وكذا اصطحاب المتهم السابع والسبعين بعد المائة للمتهمين الرابع ، والخامس والسبعين بعد المائة لمزرعة بمحافظة الفيوم كمخزن لإخفاء الأسلحة ، وزراعتها تمهيداً لإمداد الجماعة بالأموال حصيلة ريعها ، كما عَلِم من المتهم السابع والعشرين ، بالتحاقه بحقل القتال بدولة سوريا وتلقيهما تدريبات عسكرية هناك وعودتهما للبلاد قبل نهاية يونيو ٢٠١٣ لاستهداف رجال الشرطة والقوات المسلحة ومنشآتهما.

<u>٥٧- أقر المتهم السابع والسبعون بعد المائة / أحمد جاب الله محمد جاب الله</u> بالتحقيقات بحيازته لأسلحة نارية وذخائر - بندقية آلية - كلاشنكوف - وذخيرتها - ، وأوضح أنه إبان حملة الانتخابات الرئاسية لمن يدعى حازم صلاح أبو إسماعيل جمعته علاقة بالمتهمين السابع والعشرين ، والخامس والسبعين بعد المائة، والسادس والسبعين بعد المائة ، وأنه والمتهم السادس والسبعين بعد المائة ، حضروا دروساً عقائدية ألقاها المتهم الخامس والسبعون بعد المائة تناولت تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه لعدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة والاعتداء على منشآتهما والمنشآت

العامة واستحلال دماء المسيحيين وأموالهم وممتلكاتهم ، وأنه علم على إثر تلك العلاقة بانضمام المتهمَيْن السابع والعشرين ، والخامس والسبعين بعد المائة لجماعة تكفيرية بمحافظة الإسماعيلية ، وأن الأخير على علاقة بالمتهمين الرابع ، والخامس ، والثامن والخمسين بعد المائة وكان دائم التردد على موطنهم بالإسماعيلية.

وأضاف بإمداده المتهم السابع والعشرين بأموال حال إعلامه بالتحاقه بحقل القتال بدولة سوريا ، وأنه قبيل شهر يونيه ٢٠١٣ عاد الأخير للبلاد معتزماً استهداف رجال الشرطة والقوات المسلحة ومنشآتهما ونفاذا لذلك قام أحد أعضاء مجموعته بقتل أحد أفراد الشرطة بطريق مصر الإسماعيلية الصحراوي إلا أنه قُتِل في أعقابها.

وأضاف بتلقيه والمتهم السادس والسبعين بعد المائة، تكليفات من المتهم الخامس والسبعين باستقطاب عناصر جديدة وبرصد المنشآت العامة والعسكرية و الشرطية تمهيداً لاستهدافها ونفاذاً لذلك رصد والمتهمان الخامس والسبعون بعد المائة ، والسادس والسبعون بعد المائة مقر المعبد اليهودي بمجمع الأديان بمصر القديمة ، كما ترددوا على مقر نادي القضاة بالعجوزة - نظراً لعضويته به - وأعلم أولهم بموعد حضور رئيسه ، كما توجه والمتهم السادس والسبعون بعد المائة لدار سلاح الإشارة بمدينة نصر ، وفي ذات الإطار كلفه المتهم السابع والعشرون بإيواء المتهمَيْن الحادي عشر،والرابع عشر ، والمتوفين فهمي عبد الرؤوف محمد ومحمد سيد محمود ومحمد محسن علي بوحدة سكنية مملوكة لوالدته كائنة بمنطقة فيصل محافظة الجيزة عقب ارتكابهم لواقعة الاعتداء على كنيسة الوراق ، وبحوزتهم بندقية آلية - كلاشنكوف - وذخيرتها ، وأنه

أقلهم والمتهم السابع والعشرين والسلاح الناري والذخيرة ـ سالفي البيان ـ بالسيارة الخاصة بالمتهم الخامس والسبعين بعد المائة إلى إحدى الشقق المدبرة من قبل المتهم السابع والعشرين لإيوائهم ، ثم أوصل المتهم السابع والعشرين لمسكنه وسلمه السلاح وذخيرته لإخفائهما.

وأضاف بإخباره المتهم الخامس والسبعين بعد المائة بامتلاك والده لمسكن بمحافظة الإسماعيلية يطل على المجرى الملاحي لقناة السويس ، كما اصطحب المتهمَيْن الرابع ، والخامس والسبعين بعد المائة وآخر إلى مزرعة بالفيوم على طريق أسيوط الغربي وعاينوها تمهيدا لشرائها.

٥٨ـ قرر المتهم الثامن والسبعون بعد المائة / محمد بحيرى درويش مكي

بالتحقيقات باعتناقه لأفكار تكفيرية وسابقة اعتقاله لانضمامه لجماعة تسعى للقتال بدولة العراق.

٥٩ـ أقر المتهم التاسع والسبعون بعد المائة / أحمد مصطفى أحمد جاد بسابقة سفره لليبيا للالتحاق بالقتال الدائر بها ، وسعيه للالتحاق بالقتال الدائر بدولة سوريا عن طريق التسلل إليها عبر الحدود التركية ، وحال دون ذلك ضبطه وقت إنهائه إجراءات الحصول على تذكرة مرور لتركيا بإحدى شركات السياحة.

٦٠ـ قرر المتهم الحادي والتسعون بعد المائة / حسام أحمد محمد حسن مروان بالتحقيقات بعلاقة جمعته بالمتهمِيْن الرابع، والثاني والستين بعد المائة إبَّان حملة الانتخابات الرئاسية لمن يدعى حازم صلاح أبو إسماعيل ، وفي نهاية عام ٢٠١٣ طلب منه المتهم الثاني والستون بعد المائة لقاء المتهم الرابع والستين بعد المائة بمدينة الشروق - محل سكن الأخير -

وتوطدت علاقتهما إلى أن طلب منه الأخير تدبير وحدة سكنية بذات المدينة لإقامة المتهم الستين بعد المائة فاستأجر له واحدةً باسمه، والتقى فيها بالمتهم التاسع والخمسين بعد المائة ، وعلم بضبط أسلحة نارية وذخائر بداخلها خاصة بالمتهم الستين.

٦١ ـ أقر المتهم الواحد والستون بعد المائة / محمود سمري محمد أحمد خطابي ـ حركي "عادل ، عماد" ومكنى "أبو حفص" ـ بالتحقيقات بانضمامه لجماعة أنصار بيت المقدس التي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة والاعتداء على منشآتهما والمنشآت العامة واستباحة دماء المسيحيين واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، ومشاركته في عدد من العمليات العدائية التي نفذتها الجماعة قبل أفراد الشرطة والقوات المسلحة والمسيحيين ، وعلمه بوقائع أخرى تم ارتكابها بمعرفة أعضاء الجماعة.

وأبان تفصيلاً لذلك أنه على إثر مشاركته بحملة الانتخابات الرئاسية لمن يدعى حازم صلاح أبو إسماعيل تعرف على القياديْن / محمد أحمد نصر ، وهاني مصطفى أمين عامر ــ المتهميْن الرابع والخامس ــ مؤسسيْ خلية كتائب الفرقان التابعة لجماعة أنصار بيت المقدس حيث أنشئا مجموعات بالعريش والإسماعيلية ـ من أعضاء تلك الحملة ـ علم منهم بالعريش المتهمين السابع / محمد عيد إبراهيم محمد والثامن / خالد عيد إبراهيم محمد والتاسع / أحمد مصطفى عطية مصطفى ــ التاسع والخمسين بعد المائة / أحمد جمال حسن سلمي ، والستين بعد المائة / كريم محمد لأمين رستم ، والثاني والستين بعد المائة / محمد سمري محمد أحمد

خطابي ، والثالث والستين بعد المائة / إسلام محمد إسلام أحمد عثمان والرابع والستين بعد المائة / محمد أحمد محمود عيد قيشاوي ، والخامس والستين بعد المائة / محمود عبد العزيز عبد القادر فراج ، والسابع والستين بعد المائة / عمر أحمد توفيق الحجاوي ، والحادي والسبعين بعد المائة / أحمد عزمي حسن محمد عبده ، والثاني والسبعين بعد المائة / أسامة عزمي حسن محمد عبده ، والثالث والسبعين بعد المائة / أحمد أشرف عبد الرحمن ــ والمتوفى عبد الله ربَّاع وآخرين.

وعلى إثر يونيو ٢٠١٣ شكلوا لكتائب الفرقان هيكلاً تنظيمياً ـ بزعامة /

محمد أحمد نصر ـ ، والتي انبثق عنها عدد من الخلايا الجغرافية بالمحافظات المختلفة ، الأولى بالعريش وتولى الأخير مسئوليتها وذكر من اعضائها خلاف المتهمين التاسع والخمسين بعد المائة والستين بعد المائة والثالث والستين بعد المائة والثالث والسبعين بعد المائة ــ والمتوفى / عبد الله رباع.

والثانية بالإسماعيلية وتولى مسئوليتها القيادي / هاني مصطفى أمين عامر محمود ، وضمت ـــ المتهمين الخمسين بعد المائة / أحمد محمود محمود الملاح ، والثامن والخمسين بعد المائة / أحمد سليمان محمد سليمان ــ والمتوفى / عبد الهادي أحمد عبد الهادي.

والثالثة بالمعادي وتولى مسئوليتها / أيمن أنور عبد الرحيم ــ المتهم الرابع والسبعون بعد المائة .

وفي إطار إعداد تلك العناصر أعد القياديان / محمد أحمد نصر وهاني مصطفى أمين عامر برنامجًا فكريًا لمدارسة الأفكار التكفيرية ، وآخر

حركيًا بالتسمي بأسماء حركية ، وثالثًا عسكريًا بالتدريب البدني والعسكري حيث تسلل والقياديان سالفا الذكر ـــ والمتهمون التاسع والخمسون بعد المائة ، والستون بعد المائة ، والرابع والستون بعد المائة، والثالث والسبعون بعد المائةـــ في غضون أبريل ٢٠١٢ ـ لقطاع غزة والتحقوا بمعسكرات كتائب عز الدين القسام الجناح العسكري لحركة المقاومة الإسلامية حماس ـ بمعرفة المكنييْن أبو خليل وأبو أيمن ـ وتلقوا فيها تدريبات على التكتيكات العسكرية ، وهندسة المتفجرات ، واستخدام الأسلحة النارية ، ومدفعي البيكا والماجنم ، وقاذف الأر بي جي.

وأضاف باعتماد كتائب الفرقان على ما تمدها به كتائب عز الدين القسام الجناح العسكري لحركة المقاومة الإسلامية حماس من أسلحة وذخائر وأموال وقف منها على عدد من البنادق الآلية "كلاشنكوف" ومسدسَيْن وقاذفي وقذائف أر بي جي ، تسلم ـــ والمتهمون الرابع والتاسع والخمسون بعد المائة ، والستون بعد المائة ـــ منها عدداً من البنادق الآلية ومسدسيْن وذخيرة مما تستخدم على تلك الأسلحة، كما نقلوا والمتوفى / عبد الله رباع قاذف أر بي جي وقذيفتين منه وذلك من العريش إلى الإسماعيلية سلموها للقيادي / هاني مصطفى أمين عامر محمود وعناصر خليته ؛ تمهيداً لاستهداف إحدى السفن المارة بالمجرى الملاحي لقناة السويس ، حيث استقل القيادي / محمد أحمد نصر ـــ والمتهم الستون بعد المائة ـــ سيارة الأول وبها قاذف الأر بي جي، بينما استقل ـــ والمتهم التاسع والخمسون بعد المائة والمتوفى / عبد الله رباع سيارة الأخير وبها القذيفتيْن.

وباتخاذ كتائب الفرقان مقار تنظيمية وقف منها على مسكن المتوفى / عبد الهادي أحمد عبد الهادي ـ الكائن بأرض الجمعيات بالإسماعيلية ـ والذي اتُّخِذَ مأوى للقيادي / محمد أحمد نصر ، ووحدة سكنية بمدينة الشروق اتخذت مكاناً لإيواء العناصر وإخفاء الأسلحة والذخائر ، وأخرى بالمرج استأجرها المتهم الرابع والسبعون بعد المائة ـــ واتخذت مقراً للقاءات تنظيمية جمعتهما ـ والمتهم التاسع والخمسين بعد المائة ـــ بالقيادي/ محمد أحمد نصر ، وذلك في أعقاب ضبط القيادي / هاني مصطفى أمين عامر محمود ، ومزرعة اشتراها / محمد أحمد نصر كائنة بعرب أبو ساعد بالتبين.

وأضاف بارتكاب خلية كتائب الفرقان أعمالاً عدائية ضد أفراد ومنشآت القوات المسلحة والشرطة والمنشآت العامة والمسيحيين ومشاركته في عدد منها.

وأبان برصد المتهم الرابع والسبعون بعد المائة ـــ محطة الأقمار الصناعية بالمعادي ، وبصدور تكليفات من / محمد أحمد نصر إليه وآخرون بتخريبها ، وأمدهم لذلك بقاذف أر بي جي سلمه للأول ، ونفاذا لذلك توجه ومن يدعى / أحمد عبد التواب وآخرَيْن إلى محيط المحطة - بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٧ – وأطلق صوبها قذيفتَي آر بي جي ، بينما تولى الباقون تأمينه ، وتصويَر الواقعة.

وبرصد المتهمَيْن التاسع والخمسين بعد المائة والستين بعد المائة ـــ في نوفمبر ٢٠١٣ – سيارةً لمكتب بريدٍ بالتجمع الأول بالقاهرة الجديدة تمهيداً لسرقة أمواله لاستخدامها في تمويل الأعمال العدائية ، وعلى إثر

ذلك استقل القيادي / محمد أحمد نصر ، ــ والستون بعد المائة ـــ سيارة - هيونداي إلنترا – لاستطلاع الطريق وتأمينه أمام سيارة – دايو لانوس – استقلها هو ـــ والمتهمون التاسع والخمسون بعد المائة ، والثاني والستون بعد المائة ، والثالث والستون بعد المائة ــ وحال وصولهم لمحيط مكتب البريد ترجل المتهمان التاسع والخمسون بعد المائة والثالث والستون بعد المائة ــ حال إحراز أولهما بندقية آلية صوب سيارة مكتب البريد وسرقوا منها جوالاً تبين احتواؤه على طرود بريدية.

وبمشاركته في سرقة إحدى سيارات المسيحيين ، وأوضح بأنه على إثر تكليفات صدرت من قيادي الجماعة/ محمد أحمد نصر بالاستيلاء على سيارات المسيحيين تمهيداً لاستخدامها في عمليات عدائية ، التقى به ـــ والمتهمين التاسع والخمسين بعد المائة ، والستين بعد المائة ، والثالث والستين بعد المائة ـــ في نوفمبر ٢٠١٣ – واستقل / محمد أحمد نصر سيارة بينما استقل هو والباقون أخرى ، وتوجهوا تلقاء دير بطمس بطريق السويس القاهرة الصحراوي ، وتربص / محمد أحمد نصر للسيارات المترددة على الدير ، وما أن أبصر تحرك إحداها ـ نيسان صني ـ نحوهم أخطرهم ، فاستوقفوها وأبصروا صليباً معلقاً بها ، فترجل والمتهم الستون بعد المائة ـــ مشهراً بندقية آلية مكرهين قائدها على تركها ، ليستقلا السيارة المسروقة ، كما علم بقيام القيادي / هاني مصطفى أمين عامر والمتهمين الخمسين بعد المائة ، والثامن والخمسين بعد المائة ، والتاسع والخمسين بعد المائة ـــ بسرقة سيارة أخرى من ذات النوع من أمام كنيسة بالإسماعيلية نفاذاً لتلك التكليفات ، وجرى إعداد السيارَتَيْن

باسطوانات بوتاجاز موصلة بدائرة كهربائية لتفجيرها عن بعد باستخدام هاتف محمول.

وبرصد قيادي الجماعة / محمد أحمد نصر - في نوفمبر٢٠١٣- مركبتيْن للقوات المسلحة بمحيط رابعة العدوية لاستهدافهما ، ولذلك استقل والأخير السيارتَيْن المعدتين سلفاً ومن خلفهما / هاني مصطفى أمين عامر محمود ــ والمتهمين التاسع والخمسون بعد المائة ، والستين بعد المائة ، والثالث والستين بعد المائة ــ بسيارتين لتأمين هروبهما ، وتركا السيارتيْن جوار المركبتيْن ، وغادرا المكان وباقي المتهمين ، وحال عيب في العبوة المتفجرة دون تفجير السيارتيْن حينها ، ودون تفجيرهما في محاولة أخرى تلتها.

وباستقلاله إحدى السيارتين المعدتَيْن سلفاً وتركها بمحيط محطة وقود وطنية الكائنة بطريق القاهرة السويس الصحراوي لتفجيرها بغرض تخريبها ، وغادر رفقة القيادي / هاني مصطفى أمين عامر محمود ، ــ والمتهم التاسع والخمسين بعد المائة ــ بسيارة أخرى - هيونداي إلنترا - ، وحال دون تفجير المحطة عيب بالعبوة المتفجرة بالسيارة.

وباستقلال المتهم الستين بعد المائة ــ إحدى السيارتين المعدتين وتركها بمحيط قسم شرطة أول مدينة نصر لتفجيرها بغرض تخريبه ، وغادر رفقة قيادي الجماعة / هاني مصطفى أمين عامر محمود ، ــ والمتهم التاسع والخمسين بعد المائة ــ بسيارة – هيونداي إلنترا - ، في حين استقل هو ثالثة لتأمين طريق هروبهم ، وحال دون تفجير قسم الشرطة عيب بالعبوة المتفجرة بالسيارة.

وبعلمه بإطلاق القيادي / هاني مصطفى أمين عامر محمود - في أغسطس ٢٠١٣ - قذيفتي أر بي جي صوب إحدى السفن المارة بالمجرى الملاحي لقناة السويس ، ورافقه المتهميْن الخمسين بعد المائة والثامن والخمسين بعد المائة ـــ والمتوفى / عبد الهادي أحمد عبد الهادي ، وبرصد قياديي الجماعة / محمد أحمد نصر وهاني مصطفى أمين عامر محمود ، والمتهم الستين بعد المائة ـــ كريم رستم مدينة الإنتاج الإعلامي تمهيداً لاستهدافها.

وبعلمه من القياديين / محمد أحمد نصر وهانـي مصطفـى أمين عامـر

محمود بوجود تنسيق بينهما وزعيم جماعة أنصار بيت المقدس / توفيق محمد فريج زيادة ـــ المتهم الأول ، وفي إطار ذلك التنسيق علم باستهداف عناصر من جماعة أنصار بيت المقدس إحدى السفن المارة بالمجرى الملاحي لقناة السويس باستخدام قاذف أر بي جي أمدتهم به كتائب الفرقان وإعلان مسئولية الأخيرة عن ذلك ، ومشاركة المتهم الخمسين بعد المائة ـــ بواقعة تفجير مبنى المخابرات الحربية بالإسماعيلية ، وكذا علمه بشراء عدد من صواريخ الكاتيوشا.

وأضاف أنه في أعقاب ضبط القيادي / هاني مصطفى أمين عامر ، تواصل مع أحد عناصر جماعة أنصار بيت المقدس من خلال هاتف خاص بالقيادي / محمد أحمد نصر مخصص لذلك ، والتقى على إثر ذلك ـ والمتهمان التاسع والخمسين بعد المائة ، والرابع والسبعين بعد المائة ـــ والحركيان "أسامه" و"حمزة" - بالمتهم الأول / هشام علي عشماوي مسعد - التاسع - وآخرين من جماعة أنصار بيت المقدس ، واصطحبهم

الأخير لمقر تنظيمي بالقرب من العين السخنة ، حيث بايع المتهم الأول والتقى بالمتهمين الحادي عشر / أشرف علي علي حسانين ، والثاني عشر / محمد ربيع محمد يونس ، المائتين وواحد / السيد حسانين علي أحمد حسن والمتوفيْ / أحمد السيد محمد عبد العزيز السجيني ، أحمد محمد عبد الغني ، ومن يدعى / علي رشاد - مكنى "أبو عبد الله" - ، والحركيين "همام ، فاروق ، صابر ، شريف ، وليد ، يونس ، عمار ، صقر عبد الرحمن ، نادر ، علاء" ، وعلم بأنهم أعضاء خلية يتولى مسئوليتها المتهم الأول وباتخاذهم مقار تنظيمية عرف منها مقراً بمنطقة صحراوية نائية بالقرب من العين السخنة ، وآخر بمزرعة بمدينة العبور بها سيارة - شيروكي ليبرتي - معدة للتحكم بها عن بعد ، ووحدة سكنية ومزرعة بمنطقة الصالحية.

وعلى إثر تلك البيعة كلفه المتهم الأول بمرافقته والمتهمين الثاني والخامس ــ والمتهم التاسع والخمسين بعد المائة ــ وآخرين لنقل عدد من صواريخ الكاتيوشا وقذائف الهاون المخبئة بمزرعة الصالحية – في أعقاب استهدافها أمنياً - ، ونفاذاً لذلك استقل والمتهم الأول ــ والتاسع والخمسين بعد المائة ــ والحركي "فاروق" سيارة - برادو - ، بينما استقل الباقون سيارتين ربع نقل وبحوزتهم بنادق آلية ، وتوجهوا صوب المزرعة حيث تمكن الحركييْن "عمار" و "يونس" من إحضار الصواريخ والقذائف ونقلوها إلى المقر التنظيمي قرب العين السخنة.

أضاف باستقلاله - في إبريل ٢٠١٤ - والمتهم الثالث والمتوفى / أحمد السيد محمد عبد العزيز السجيني ، والحركييْن "شريف" ، و"وليد" سيارة - تويوتا برادو فضية اللون - قادها الحركي "فاروق" وجاوره المتهم

الأول ، وتبعهم المتهم الخامس ، والحركيون "همام" ، و"عمار" ، و"صابر" مستقلين سيارة ربع نقل - نيسان بيضاء اللون - وبحوزتهم جميعاً بنادق آلية ومسدس عيار ٩ مم - أحرزه المتهم الثالث - قاصدين محافظة الشرقية لشراء مؤن لعناصر الجماعة ، وحال عودتهم ليلاً سلكوا أحد المدقات الصحراوية وصولاً لطريق السويس القاهرة الصحراوي حيث نبههم قائد السيارة الأولى إلى قدوم مركبات للشرطة من خلفهم ، وعلى إثر ذلك استوقفت إحدى مركبات الشرطة السيارة استقلال المتهم ، وما أن ترجل أحد مستقلي المركبة صوب قائد السيارة - الحركي فاروق - حتى عاجله المتهم الأول بعدة طلقات من بندقية آلية قاصداً قتله فأحدثت إصابته التي أودت بحياته ، ولإطلاق قوات الشرطة أعيرة نارية صوبه والمتهمين ، ترجل والجالس أمامه - المتهم الأول - محرزين بندقيتَيْن آليتيْن وأصيب هو بعيار ناري عيار ٩ مم بركبة ساقه اليمنى استقر مقذوفه بفخذه الأيسر ، فسقط سلاحه أرضًا وتركه ولاذوا بالسيارات هاربين واستمروا في إطلاق الأعيرة صوب قوات الشرطة ، ولِتِلفِ السيارة استقلاله تركوها بأحد المدقات الصحراوية، واختبئوا بوحدة سكنية بالصالحية ، ثم عادوا لمقرهم التنظيمي قرب العين السخنة.

وأنهى بصدور تكليفات من المتهم الأول إلى المتهم السادس / أسامة محمد محمد يوسف بمرافقته لتلقي العلاج ، ونفاذاً لذلك آواه الأخير بمسكنه بالمطرية - ليلة ٢٠١٤/٦/٢٣ - وأخفى به - المتهم - مسدس عيار ٩ مم تسلمه من المتهم الأول وغادرا المسكن - بتاريخ ٢٤ / ٦ / ٢٠١٤ – قاصدَيْن إحدى مستشفيات مصر الجديدة وضبطا آنذاك.

٦٢ ـ أقر المتهم المائتين واثنين / محمد عيد إبراهيم محمد ـ بالتحقيقات ـ بانضمامه لخلية كتائب الفرقان التي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية.

وأبان تفصيلاً لذلك باعتناقه أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه ـ في بداية عام ٢٠١١ ـ على إثر حضوره دروساً ألقاها القيادي / محمد أحمد نصر محمد وفي أعقاب ذلك دعاه الأخير للانضمام لخلية أسسها تعتنق ذات الأفكار ؛ فقبل وعلم من أعضائها المتهمين الرابع والثامن/ خالد عيد إبراهيم محمد ، والمائتين وستة / الحسن أحمد عبد القادر فراج علي ـــ والمتهم الثامن والأربعين بعد المائة / عبد الرحمن محمد راشد عواد ، والستين بعد المائة، ومن الثاني والستين بعد المائة حتى السابع والستين بعد المائة ، والتاسع والستين بعد المائة / محمد عبده أحمد يعقوب ، ومن الحادي والسبعين بعد المائة حتى الثالث والسبعين بعد المائة ، والمتوفى / عبد الله رباع.

وأضاف بتولي القيادي / محمد أحمد نصر محمد زعامة تلك الخلية التي اتخذت هيكلا تنظيميا تمثل في تقسيمها إلى مجموعتين الأولى دعوية تضطلع بنشر أفكار الجماعة واستقطاب عناصر جديدة تولى مسئوليتها / عبد الرحمن محمد راشد ضمته والمتهمين مائتين واربعة والمائتين وستة ـــ والمتهمين السادس والستين بعد المائة والتاسع والستين بعد المائة والحادي والسبعين بعد المائة ـــ ، والثانية مسلحة تضطلع بقتال الحاكم بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية تولى مسئوليتها القيادي / محمد أحمد نصر وضمت المتهمين الواحد وستون بعد المائة والستين بعد المائة ، ومن الثاني والستين بعد المائة حتى الخامس والستين بعد المائة ،

والسابع والستين بعد المائة ، والثاني والسبعين بعد المائة ، والثالث والسبعين بعد المائة .

وفي إطار إعداد عناصر الخلية عسكرياً تسلل ـ كتكليف القيادي / محمد أحمد نصر ـ والمتهم الواحد والستون بعد المائة والثامن والأربعين بعد المائة ، والثاني والستين بعد المائة ـــ لقطاع غزة والتحقوا بأحد معسكرات كتائب عز الدين القسام الجناح العسكري لحركة المقاومة الإسلامية حماس حيث تلقوا تدريبات بدنية وأخرى على استخدام البنادق الآلية ، وعلم بالتحاق المتهم الواحد وستون بعد المائة والقيادي / محمد أحمد نصر ـــ والمتهمين والثامن والأربعين بعد المائة والستين بعد المائة والرابع والستين بعد المائة ، الثالث والسبعين بعد المائة ـــ كتكليف من القيادي المذكور - بذات المعسكر - في إبريل ٢٠١٢- وتلقيهم تدريبات مماثلة.

وأنهى بصدور تكليفات من / محمد أحمد نصر – على إثر يونيو ٢٠١٣ – إلى عناصر الخلية بتنفيذ عمليات عدائية بالبلاد علم منها استهداف القمر الصناعي بالمعادي.

<u>٦٣. أقر المتهم المائتين وثمانية / أحمد عبد المنعم إسماعيل رزق ـ بالتحقيقات ـ</u> بتعرفه على / تامر أحمد عصمت العزيري ، ومحمد محمد عويس محمد ـــ المتهمَيْن الثاني والأربعين والثالث والأربعين ـــ ، واعتناق أولهما أفكاراً تكفيرية قوامها تكفير ضباط القوات المسلحة والشرطة ووجوب قتلهم ، وعلى إثر توطد علاقته به عرَّفه على قيادي الجماعة / محمد بكري محمد هارون ـــ المتهم الثالث ـــ وتامر مصطفى رجب محمد رشوان.

وأضاف بإخفائه بمسكنه - في مايو ٢٠١٣ - بندقيتين آليتين وأربع خزن وقرابة المائة طلقة أمده بهم / تامر أحمد عصمت العزيري ـــ المتهم الثاني والأربعين ـــ كطلبه ، وكذا مسدس صوت أمده به ـــ المتهم الحادي والأربعين ـــ ، حتى سلمهم لمحمد محمد عويس ـــ المتهم الثالث والأربعين ـــ الذي تولى نقلهم للقيادي / محمد بكري محمد هارون ، وأعلمه تامر أحمد عصمت العزيري ـــ المتهم الثاني والأربعين ـــ أن البندقيتين الآليتين أعيدتا للمتهم الثالث والأربعين ـــ ليتولى بيعهما ، وأن الأخير سلم إحداهما للمتهم الحادي والأربعين لذات الغرض.

وعلى إثر ضبط / أحمد عزت محمد شعبان ـــ المتهم الثامن والعشرين ـــ في نوفمبر ٢٠١٣ غادر المتهم الثاني والأربعين مسكنه فاراً إلى محافظة الإسكندرية ثم عاد ليختبئ بوحدة سكنية بالتجمع الأول بالقاهرة الجديدة ، وفي أعقاب إذاعة بيانٍ عرضت خلاله صورة الأخير لملاحقته أمنياً آواه بمسكنه - من فبراير وحتى مايو ٢٠١٤ - ، وساعده على الهرب من محاولة لضبطه ، وأورى له الأخير - حينها- انضمامه لجماعة أنصار بيت المقدس المكونة من مجموعات بمحافظات مختلفة لكل منها قائد وتعمل بمعزل عن الأخرى ، وأعلمه بتنفيذ الجماعة لواقعتي تفجير مديريتي أمن الدقهلية والقاهرة ، وأن القيادي / محمد بكري محمد هارون ومجموعته قتلوا / محمد مبروك ـ الضابط بقطاع الأمن الوطني ـ وحاولوا استهداف مبنى وزارة الدفاع.

وأنهى بإيواء المتهم المائتين وسبعة / سامح أحمد عصمت العزيري لشقيقه / تامر أحمد عصمت العزيري ومساعدته في الهرب من الملاحقة الأمنية.

ثانياً : وقد ثبت من الاستدلالاً :

محمد أحمد محمد فارس أنه على إثر علاقة جمعته بالمتهم الثالث والأربعين / محمد محمد عويس محمد، عرض عليه الأخير في غضون عام ٢٠١٢ شراء سلاح ناري منه - بندقية آلية - للدفاع عن النفس ، فابتاعه وثلاثين طلقة بمبلغ أربعة عشر ألف جنيه ، وعقب علمه بالقبض على المتهم تخلص من السلاح وذخيرته.

ثالثاً :ثبت بمعاينة النيابة العامة :

أ - للمقر التنظيمي بالعقار رقم ٩ بلوك ٦٥ بأرض الجمعيات دائرة قسم ثالث الإسماعيلية ضبط قذيفة RPG ، عبوتين دافعتين لقذائفRPG إحداهما فارغة ، وبندقيتين آليتين وست خزن بهم مائتين و ست طلقات ، خزنة مسدس ، و عدد تسع و عشرين طلقة ، و جوالين لمادة "نترات النشادر" وكيساً به مادة البن ، عبوتين معدنيتين بإحداهما مادة بيضاء ، طبق به مادة بيضاء ، ثلاث عبوات لمادة "هيدروكسيد البوتاسيوم" ، شرائح لخطوط هاتفية ، علبة بلاستيك بداخلها مادة بيضاء اللون تشبه السكر ، و ستة وثلاثين فارغ طلقة نارية ، بلي معدني ، ثلاث قطع معدنية ، ثلاثة حواسيب محمولة ، عشرين هاتفاً محمول ، أربعة وسائط تخزين ، تسع بطاقات ذاكرة ، قرص صلب ، آلات تصوير ، واحد وعشرين بطارية جافة ، لوحات سيليكون ، أدوات وآلات لقص ولحام الأسلاك الكهربائية ، مكواتا لحام كهربائيتين إحداهما مزودة بعدسة مكبرة ، أسلاك وتوصيلات كهربائية ، ألعاب النارية ، قطع من مواسير مياه، أوراق تخص المجني عليه/ رامي رفعت حسنى .

ب ـ للمقر التنظيمي الكائن بمدينة الشروق ضبط ثلاث عشرة بندقية آلية ، ثلاثة مسدسات بخزنها خمس وعشرون طلقة ، خزنة مسدس ، خمس وعشرين خزنة بندقية آلية ، ألفين وأربعمائة وسبع وسبعين طلقة مما تستخدم على البنادق الآلية ، سبع وثمانين طلقة عيار ٩ مم ، قطع معدنية وبلاستيكية ، جهاز حساس أسود اللون ، بوصلة ، جهاز لاسلكي ، مجموعة من المقاومات الكهربائية ، توصيلات وأسلاك كهربائية ، ثمان وثلاثين بطارية جافة ، سبع بطاريات لهواتف محمولة ، دائرتين كهربائيتين موصلتين بهاتف محمول ، ثلاثة عشر هاتفاً محمولاً ، عدسة مكبر، أدوات وآلات لقص ولحام الأسلاك الكهربائية ، رشاش وقود ، جهاز إنذار ، قناعَيْن ، أربع شرائح لخطوط هاتفية ، قفازات ، مجموعة من الأوراق منها ملزمة مطبوع بها جدول ترانيم الكنيسة وأعمال خدم وخادمات الكنيسة ، اثنتي عشرة اسطوانة مدمجة ، عدد من لوحات معدنية تحاكي لوحات السيارات مدونة بخط اليد، كتيب صيانة السيارة المملوكة للشاهد/ رامي رفعت حسنى و بطاقة الرقم القومي الخاصة بالمتهم الرابع.

ج ـ للمقر التنظيمي بالمزرعة الكائنة بالقطعة رقم ١٦٤ بجمعية العدلية ـ مركز بلبيس ـ محافظة الشرقية أن بها مبنى به آثار انفجار ضبط فيه تسع قنابل وعشر دانات وثلاث قذائف هاون ، وبندقية آلية محترقة وخمس خزن محترقة وقاعدتي إطلاق محترقتين.

د ـ لمصنع تشكيل المعادن القريب من المزرعة المذكورة بالبند السابق ـ ضبط دانة مدفع.

ه ـ لمصنع منظفات الحمد الخاص بالمتهم الثامن والثلاثين / إبراهيم جمال عبد العزيز محمد الكائن بمساكن بنك الإسكان والتعميرضبط حاويات وأوعية وعبوات وخزانات بها مواد سائلة مختلفة.

و ـ لمصنع العطور الفرنسية الخاص بالمتهم الثامن والثلاثين بمساكن بنك الإسكان والتعميرضبط شكائر وأجولة وأكياس وعبوات وزجاجات حوت مواد وسوائل مختلفة منها "نترات النشادر" و"نترات امنيوم" ، ورقات ترشيح ، اسطوانة بوتاجاز ، أجهزة كهربائية ، ميزان صغير.

س ـ للمزرعة الكائنة ببرج العرب ـ محافظة الإسكندرية ضبط سلاحَيْن ناريِيْن آلييْن وأربع خزن بها اثنتين وتسعين طلقة ، وفوارغ طلقات ، وحاسب آلي محمول ، ووسيط تخزين ، وأوراق.

ث ـ لمسكن المتهم الثامن والعشرين / أحمد عزت محمد شعبان ضبط خمس بنادق آلية ، اثنتي عشرة خزينة معدنية ، وستة مسدسات ، أدوات تنظيف سلاح ، تسع عبوات مفجرة محلية الصنع، وعبوتين مفجرتين بدوائر كهربائية ولها مغناطيس من الأسفل ، عدد أربع أجهزة تحكم عن بعد ، ثمانية وعشرين ذراع وتيلة أمان خاصة بالقنابل اليدوية ، مجموعة تشغيل قنبلة يدوية ، وأربعة عشر مفجر ، جوالين وكيساً بكل منهم مادة صفراء ، وعاء به مادة بترولية ، أدوات وآلات مختلفة ، ثلاث زنك طلقات آلية ، مجموعة كبيرة من الذخائر والكرات المعدنية ، عشرة فوارغ لطلقات ، ثلاث مواسير معدنية ، جراب سلاح ناري ، قايش ، أحد عشر هاتفاً محمولاً ، سبع شرائح لخطوط هاتفية ، بطاقة ذاكرة ، قبضة يد معدنية ، وست رتب شرطية برتبة رائد ، وأربع لوحات معدنية ، سيف ،

مبلغ مالي قدره عشرون ألف وسبعمائة وخمسون جنيه ، وأربعمائة دولار أمريكي ، قلمين مزودين بآلتي تصوير ، جهاز لوحي ، وكتب.

كما ثبت من معاينة السيارة التي ارشد عنها المتهم الثامن والعشرون:

أ ـ للسيارة التي أرشد عنها المتهم الثامن والعشرون ضبط قاذف وثلاث قذائف (أر . بي . جي) ، وثلاث عبوات دافعة ، بندقية آلية ، قناع وجه ، قفاز.

ب ـ وثبت من معاينة لمسكن المتهم السادس والثلاثين / عبد الرحمن محمد سيد محمد أبو العينين عُثر به على زجاجة بلاستيكية بها مادة سائلة ، علبة معدنية تخرج منها أسلاك كهربائية ، علب بها مادة بيج اللون ، ثلاث علب بها آلة ثقب ، مقاومات كهربائية ، مشارط ومقصات وقفازات ونظارات وقاية وكمامات وآلات لقطع الأسلاك ولحامها ، أسلاك وتوصيلات كهربائية ، أجسام معدنية وبلاستيكية، أزرار ، أسلحة قاطع كهربائي ، لوحات كهربائية ، أجهزة مختلفة ، قارورة اختبار ، مائة وأربع وأربعون بطارية جافة ، أربعة ألواح نحاسية ، سبع وخمسون بطارية مزدوجة ، ست اسطوانات مدمجة، قرص صلب ، آلة تصوير ، خمسة هواتف محمولة ، مجموعة من المطبوعات والكتب والأوراق.

ت ـ وثبت من معاينة لمسكن المتهم الثالث والأربعين الكائن بالتجمع الخامس ضبط فرد خرطوش ، وأربعة وستين طلقة خرطوش ، وخمسة خناجر ، وثلاث مطاوي ، وثلاثة سكاكين ، ومجموعة من فوارغ الطلقات ، خمس طلقات مختلفة الأشكال والأعيرة ، ومقذوفين ، وصاعق كهربائي ، ثلاثة هواتف محمولة ، ست شرائح لخطوط هاتفية ، ثلاث آلات تصوير

، أربع اسطوانات مدمجة ، شريطي فيديو ، ثلاثة وسائط تخزين ، حاسب آلي

ث ـ وثبت من معاينة لمسكن المتهم الثالث والأربعين الكائن بالمطرية أنه خال وغير معد للسكنى خلاف ما قرره المتهم بالتحقيقات.

رابعاً : ثبت بتقارير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية أنه :

بفحص المضبوطات بالمقر التنظيمي الكائن بمدينة الشروق تبين الآتي :

١ـ أن الثلاث عشرة بندقية آلية كل منها ذات ماسورة مششخنة عيار ٧.٦٢×٣٩مم وجميعها كاملة وسليمة وصالحة للاستعمال ، وسبق الإطلاق منها.

٢ـ أن التليسكوب بقوة تقريب (40×9) مما يستخدم للتركيب على الأسلحة النارية ، ويخضع للمادة ٣٥ من قانون الأسلحة والذخائر رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤.

٣ـ أن الخمس والعشرين خزنة صالحين للاستعمال على البنادق المضبوطة.

٤ـ أن الألفين وأربعمائة وسبع وسبعين طلقة كل منها مما تستخدم على الأسلحة النارية عيار ٧.٦٢ × ٣٩ مم كاملة الأجزاء وصالحة للاستعمال على البنادق المضبوطة.

٥- أن الثلاثة مسدسات كل منها بماسورة مششخنة عيار ٩ مم طويل وجميعها كاملة وسليمة وصالحة للاستعمال وسبق الإطلاق منها.

٦- خزن المسدسات من الصاج الصلب المطروق صالحة للاستعمال ، وأن الطلقات بها عيار ٩ مم طويل كاملة الأجزاء وصالحة للاستعمال على المسدسات المضبوطة.

٧- أن السبع وثمانين طلقة مما تستخدم على الأسلحة النارية عيار ٩ مم طويل كاملة الأجزاء وصالحة للاستعمال على المسدسات المضبوطة.

٨- أن من المواد المضبوطة مخلوط ألعاب نارية يتكون أساساً من مادة كلورات البوتاسيوم بالإضافة إلى بعض أكاسيد المعادن وهو من المواد المنصوص عليها بالبند رقم ٧٧ من قرار وزير الداخلية رقم ٢٢٢٥ لسنة ٢٠٠٧ بشأن المواد التي تعتبر في حكم المفرقعات ، كما أنه يعتبر أحد أصناف مفرقعات الكلورات المنصوص عليها بالبند رقم ٦٩ بذات القرار.

٩- أن أجزاء الأقلام البلاستيكية تحتوي على مادة كلورات البوتاسيوم وهي من المواد المنصوص عليها بالبند رقم ٦٩ من قرار وزير الداخلية رقم ٢٢٢٥ لسنة ٢٠٠٧ بشأن المواد التي تعتبر في حكم المفرقعات.

١٠- أن الهواتف المحمولة التي سبق إجراء التعديلات عليها يمكن استخدامها في دوائر التفجير عن بعد.

<u>بفحص المضبوطات المعثور عليها بالمقر التنظيمى الكائن بأرض الجمعيات بمحافظة الإسماعيلية أن :</u>

١ـ الطلقات النارية المائتين وستة المضبوطة كاملة وسليمة وصالحة للاستخدام ، وهي مما تستخدم على الأسلحة النارية عيار ٧.٦٢×٣٩مم.

٢ـ الخزن الستة المضبوطة كل منها من الصاج المطرق كاملة وسليمة وصالحة للاستخدام ، وهي مما تستخدم على البنادق الآلية عيار ٧.٦٢×٣٩مم.

بفحص المضبوطات بمسكن المتهم الحادي عشر / أشرف على علي حسانين الغرابلي تبين أن من بينها سلاحَيْن أبيضَيْن ـ سوط، ساطور والمدرجين بالجدول الأول الملحق بقانون الأسلحة والذخائر.

بفحص المضبوطات بحوزة المتهم الخامس عشر / ربيع عبد الناصر طه مبروك تبين لأن من بينها آلة تشكيل لمخروط معدني"اسطمبة تشكيل"، قطعتين معدنيتين بهما سبعة مواضع مفرغة لمفردات أرقام "١، ٢، ٣، ٤، ٦، ٧، ٨" يمكن استخدامها في دمغ الأرقام المحلية على المعادن، و أن الآلة الدوارة عبارة عن صاروخ يستخدم لقطع المعادن.

كما أنه بفحص الهاتف المحمول المضبوط بحوزة المتهم العشرين عماد عبد المنعم عبد الله حسن تبين احتواؤه على ملفات صوتية لحلقات صناعة الإرهاب "حرب العصابات ـ البوابات في المنشأة ـ أمن المنشآت ـ أمن البطاقات والجوازات والكارنيهات ـ أمن التنظيم والأفراد ـ المبادئ العامة للأمن ـ أمن المؤتمرات والاجتماعات والاتصالات ـ الهاتف الجوال ـ أمن السفريات والأموال والمراقبة وأساليب كشف المراقبة ـ الإخفاء والمقابلة السرية والاستدراج ـ البيت الآمن ـ كيفية استجواب المخابرات

والتحقيق مع المجاهدين ـ أمن الوثائق والمستندات ـ أمن العمليات الخاصة ـ القبض والتفتيش الاستخباراتي ـ التحري وجمع المعلومات ـ المعاينة وكيفية جمع المعلومات عن الأهداف"

<u>بفحص المضبوطات بحوزة المتهم الحادي والعشرين / محمد السعيد المصلحي سعد تبين الآتي :</u>

أن وحدة المعالجة المركزية المضبوطة بحوزة المتهم تحتوى علي قرصاها الصلبين على ملفات لمقاطع مصورة معنونة "أنصار بيت المقدس بسيناء وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة جانب من عمليات سيناء" ، "غزوة الثأر المسلمي مصر ٢ لجماعة أنصار بيت المقدس" ، "سلاح ال أي كي ٤٧ ومشتقاته" ، "الرد على شبهات الجهاد عبد الله عزام" ، "أسامة بن لادن" ، "أيمن الظواهري"، "تنظيم القاعدة يردون على كذب العريفي" ، "السيرة الذاتية لأسامة بن لادن" ، "كلمة لأيمن الظواهري إلى الأمام يا أسود الشام" ، "كن مسلماً واكفر بالديمقراطية"، "صاروخ كورنت المضاد للدبابات" ، وتضمنت دروساً للشيخ رفاعي سرور ، وملفات عن جيش أنصار السنة والعمليات التي قام بها ، جند الله وعمليات التدريب العسكري ، دروس عن تصنيع المتفجرات ، وتصنيع السلاح وتركيبه ، وملفات نصية معنونة "العبوات القمعية" ، "دليل تأثير الألومونيوم عند إضافته إلى TNT" ، "بيان السلفية الجهادية بسيناء ٢٠١٣/٧/٦" ، "دليل التدريب القيادي" ، "فن الحرب" ، "قواعد الأمن" ، "تفريغ الإصدار الصوتي لبرنامج صناعة الإرهاب" ، "كيف تواجه القوات الخاصة المداهمة" ، "التحاكم إلى الطاغوت وأحكامه" ، "جواز اغتيال الكافر المحارب" ، "حكم الفئات

المستثناة من القتل من غير المقاتلة من أهل الحرب ردود وشبهات" ، "الجهاد والقتال في السياسة الشرعية" ، "تعرف على مخاطر تطبيقات التراسل الفوري" ، "إجماع أهل السنة النبوية على تكفير المعطلة الجهمية" ، "إجماع أهل القبلة الموحدين على كفر من لم يكفر المشركين" ، "سبيل النجاة والفكاك من موالاة المرتدين والأتراك" ،

"دورات عن صناعة الإرهاب" ، "الكفر بالطاغوت غاية أم وسيلة" ، "قاعدة من لم يكفر الكافر" ، "نقاط ارتكاز لجبهة النصرة" ، "الثورة الإسلامية الجهادية في سوريا : التجربة العبرة أبحاث وسياسات على طريق جهاد ثوري مسلح" ، "الحجة والبرهان على حرمة دخول البرلمان" ، "آخر ما كتب الإمام الشهيد حسن البنا" ، "أسرار العلاقة الخاصة بين عبدالناصر والإخوان" ، "التاريخ السري لجماعة الاخوان المسلمين" ، "النقط فوق الحروف الإخوان المسلمين والنظام الخاص" ، "أسرار حركة الضباط الأحرار والإخوان المسلمين" ، "حقيقة التنظيم الخاص" ، "حكم الانتخابات البرلمانية المقامة في ظل الأنظمة الديمقراطية" ، "فرسان تحت راية النبي لأيمن الظواهري" ، "الأمن والاستخبارات" ، "حرب العصابات" ، "لماذا أعدموني لسيد قطب" ، "مسائل جوهرية في فكر السلفية الجهادية" ، "أخطر صور الموالاة الكفرية في هذا العصر" ، "الكذب في اليمن على أنصار الطواغيت" ، "حكم التحاكم لغير شرع الله مكرها أو مضطراً" ، "صاروخ كورينت مضاد للدبابات"، "طريقة صناعة كاميرا لمراقبة تحركات العدو" ، "تفريغ دورة تشريك الهاتف النقال للتفجير عن بعد وطرق وأساليب كثيرة ومتنوعة للتشريك للتفجير" ، "نصائح أمنية من مجاهد الغوشي"،

"تنظيف السلاح" ، "صور وشروحات لأجزاء القاذف" ، "أرخص أنواع القناصات"، "دورة مكثفة في استعمال الجي بي أس وقراءة الخرائط الحربية" ، "أمن الوثائق" ، "أمن المطارد" ، "أفضل أوضاع الرماية" ، "القنابل الحرارية أو ما يدعى بالحراري" ، "الأمن الشخصي" ، "طائرة الأباتشي" ، "العبوات اللاصقة" ، "مواجهة طائرات الشبح" ، "تحويل البندقية إلى قناص" ، "طائرات التجسس" ، "صناعة صواريخ مضادة للسفن والطائرات" ، "إعداد الخطاب للتواصل مع الجمهور" ، "مهارات الاتصال" ، "مهارات الحوار" ، "أحكام الاستيلاء على أموال الكفار فى دار الحرب" ، "بيت الدعوة حكمة الدعوة قدر الدعوة لرفاعي سرور" ، "أهل السنة في الشام في مواجهة النصيرية والصليبية واليهود" ، "الدعوة السرية" ، "الحرب الصليبية المعاصرة" ، "ملاحظات حول التجربة الجهادية في سوريا" ، "الآتي لقتلك استبق واقتله" ، "القتال القريب" ، "مبادرة الجماعة الإسلامية المصرية اعتراف بالخطأ أو انهيار وسقوط" ، "قواعد في التكفير" ، "الانتصار لأهل التوحيد والرد على من جادل عن الطواغيت" ، "حكم الإسلام في الديمقراطية" ، "حكم استحلال أموال المشركين" ، "حكم المشاركة السياسية ودخول المجالس النيابية" ، "حكم الإسلام في الديمقراطية والتعددية الحزبية" ، "أسئلة وأجوبة في مسائل الإيمان والكفر والعذر بالجهل" ، "دعوة المقاومة الإسلامية" ، "أخطر صور الموالاة الكفرية في هذا العصر" ، "تأسيس جمعية القرآن بترخيص من دولة كافرة" ، "إضاءات على أمن صقور التنظيمات" ، "المواد المستخدمة في المتفجرات" ، "سلفية مصر بين سب المجاهدين ومدح المرتدين" ،

"وقفات مع ثمرات الجهاد" ، "الكواشف الجلية في كفر الدولة السعودية" ، "حكم المشاركة في انتخاب مجالس نيابية تخلو من الكفريات" ، "الفرقان بين حقائق الإيمان وأباطيل الشرك والطغيان" ، "الصين تحت مجهر السلفية الجهادية" ، "مدخل إلى السلفية الجهادية ومشروعها الجهادي" ، "موسوعة التكتيك العسكرية" ، "المراقبة" ، "الحراسة" ، "الكمين" ، "التسلل" ، "حرب المدن" ، "قتال الغابات" ، "الحواجز" ، "أسلحة الخداع الشامل" ، "أسلحة حرب اللا عنف" ، "الأسلحة الذكية" ،"الحرب الهجينة" ، "أمن المطارد"، "حرب العصابات" ، "حلقات العصيان المدني" ، "سلاح الإشارة" ، "أسلحة مضادة للطائرات" ، "حكم نصرة الدولة المسلمة التي يحكمها كافر على دولة كافرة معتدية" ، "اللقاء المفتوح مع الشيخ أيمن الظواهري" ، "حتمية المواجهة" ، "حوار مع الأستاذ عمر راشد الناطق الرسمي باسم الجماعة الإسلامية المقاتلة" ، "حوار مع الشيخ أيمن الظواهري" ، "قضايا ساخنة مع الشيخ أيمن الظواهري" ، "زمن الجهاد والاستشهاد" ، "الانتصار للمجاهدين برد الشبهات المثارة على الخروج على الحكام المرتدين" ، "الإيضاح والتبيين في أن فاعل الشرك جهلا ليس من المسلمين" ، "جماعة أنصار الإسلام الطاعة للحق والبيعة لله" ، "الشرح لبرنامج أسرار المجاهدين لتشفير الرسائل" ، "مقر الحقيقة من ديوان الإعلام لجماعة أنصار الاسلام إلى من تبلغه من المسلمين" ، "دورة في التجنيد" ، "قاعدة من قواعد التكفير" ، "فقه الإرهاب" ، "كتب عليكم القتال لا استقامة للإسلام ولا لشرائعه إلا بالجهاد" ، "مسائل في التكفير" ، "أسس تعليم الرماية" ، "هندسة المتفجرات" ،

"دورة في تصنيع المتفجرات خاصة" ، "شفاء صدور المؤمنين لأيمن الظاهري" ، "دورة المبتدئين للشباب المجاهدين" ، "أسس استعمال الشارات الاصطلاحية العسكرية" ، "الألغام والقنابل والقذائف المتفجرة" ، "البوادي وملحقاتها فتائل الأمان والتفجير والصواعق ومكوناتها"، "الكمائن القاصمة في شوارع العاصمة" ، "الحشوات الجوفاء" ، "المواد المتفجرة" ، "الاعتقال" ، "الأحبار" ، "التدريب العسكري" ، "التعريف على المتفجرات" ، "الثلج الأبيض البارود" ، "التفجير عن بعد" ، "الحزام الناسف"، "الدورات والكشف" ، "الفتيل البطيء" ، "القناصة"، "اليوريا" ، "صناعة قنبلة" ، "متفجرات شعبية" ، "قتل المرتد إذا لم يتب" ، "الاغتيالات" ، "التفتيش السري" ، "صوت الجهاد" ، "السلاح النووي" ، "معسكر البتار للعلوم العسكرية" ، "موسوعة علوم المتفجرات بالصور والفيديو" ، "تصنيع وهندسة المتفجرات والصواعق والتفجير عن بعد ، "العلوم العسكرية ليوسف العبيري" ، "عمليات العراق لأبي حمزة المهاجر" ، ملفات نصية معنونة "الرسالة السامة" ، "تحضير المواد الأولية" ، "السوائل المتفجرة" ، "موسوعة السموم كاملة" ، "دورة السموم والغازات" ، "السلاح البيولوجي" ، "القنبلة النووية الجهادية وكيفية التخصيب النووي" ، "صناعة القنابل" ، "موسوعة وابتكارات عبد الله ذو البجادين" ، "التفجير عن بعد" ، "دورة خاصة في صناعة المتفجرات" ، "هندسة الصواريخ والهاونات" ، "تصنيع العبوات والمتفجرات" ، "الصواعق والتفجير عن بعد" ، "تخصيب اليورانيوم" ، "صناعة العبوات البدائية والشعبية" ، "صناعة الألغام" ، "جدول الصواريخ" ،

"الحشوات الجوفاء" ، "سلسلة الإعداد للجهاد" ، "مجموعة أبو خباب المصري" ، "زاد المحبين لقتال أعداء الدين" ، "المتفجرات في الأسواق الأجنبية وملحقاتها" ، "دعوة المقاومة العالمية، "دورة مكثفة في استعمال الجي بي أس وقراءة الخرائط الحربية" ، "أمن الوثائق" ، "أمن المطارد" ، "أفضل أوضاع الرماية" ، "القنابل الحرارية أو ما يدعى بالحراري" ، "الأمن الشخصي" ، "طائرة الأباتشي" ، "العبوات اللاصقة" ، "مواجهة طائرات الشبح" ، "تحويل البندقية إلى قناص" ، "طائرات التجسس" ، "صناعة صواريخ مضادة للسفن والطائرات" ، "إعداد الخطاب للتواصل مع الجمهور" ، "مهارات الاتصال" ، "مهارات الحوار" ، "أحكام الاستيلاء على أموال الكفار فى دار الحرب" ، "بيت الدعوة حكمة الدعوة قدر الدعوة لرفاعي سرور" ، "أهل السنة في الشام في مواجهة النصيرية والصليبية واليهود" ، "الدعوة السرية" ، "الحرب الصليبية المعاصرة" ، "ملاحظات حول التجربة الجهادية في سوريا" ، "الآتي لقتلك استبق واقتله" ، "القتال القريب" ، "مبادرة الجماعة الإسلامية المصرية اعتراف بالخطأ أو انهيار وسقوط" ، "قواعد في التكفير" ، "الانتصار لأهل التوحيد والرد على من جادل عن الطواغيت" ، "حكم الإسلام في الديمقراطية" ، "حكم استحلال أموال المشركين" ، "حكم المشاركة السياسية ودخول المجالس النيابية" ، "حكم الإسلام في الديمقراطية والتعددية الحزبية" ، "أسئلة وأجوبة في مسائل الإيمان والكفر والعذر بالجهل" ، "دعوة المقاومة الإسلامية" ، "أخطر صور الموالاة الكفرية في هذا العصر" ، "تأسيس جمعية القرآن بترخيص من دولة كافرة" ، "إضاءات على أمن صقور التنظيمات" ،

"المواد المستخدمة في المتفجرات" ، "سلفية مصر بين سب المجاهدين ومدح المرتدين" ، "وقفات مع ثمرات الجهاد" ، "الكواشف الجلية في كفر الدولة السعودية" ، "حكم المشاركة في انتخاب مجالس نيابية تخلو من الكفريات" ، "الفرقان بين حقائق الإيمان وأباطيل الشرك والطغيان" ، "الصين تحت مجهر السلفية الجهادية" ، "مدخل إلى السلفية الجهادية ومشروعها الجهادي" ، "موسوعة التكتيك العسكرية" ، "المراقبة" ، "الحراسة" ، "الكمين" ، "التسلل" ، "حرب المدن" ، "قتال الغابات" ، "الحواجز" ، "أسلحة الخداع الشامل" ، "أسلحة حرب اللا عنف" ، "الأسلحة الذكية" ،"الحرب الهجينة" ، "أمن المطارد"، "حرب العصابات" ، "حلقات العصيان المدني" ، "سلاح الإشارة" ، "أسلحة مضادة للطائرات" ، "حكم نصرة الدولة المسلمة التي يحكمها كافر على دولة كافرة معتدية" ، "اللقاء المفتوح مع الشيخ أيمن الظواهري" ، "حتمية المواجهة" ، "حوار مع الأستاذ عمر راشد الناطق الرسمي باسم الجماعة الإسلامية المقاتلة" ، "حوار مع الشيخ أيمن الظواهري" ، "قضايا ساخنة مع الشيخ أيمن الظواهري" ، "زمن الجهاد والاستشهاد" ، "الانتصار للمجاهدين برد الشبهات المثارة على الخروج على الحكام المرتدين" ، "الإيضاح والتبيين في أن فاعل الشرك جهلا ليس من المسلمين" ، "جماعة أنصار الإسلام الطاعة للحق والبيعة لله" ، "الشرح لبرنامج أسرار المجاهدين لتشفير الرسائل" ، "مقر الحقيقة من ديوان الإعلام لجماعة أنصار الاسلام إلى من تبلغه من المسلمين" ، "دورة في التجنيد" ، "قاعدة من قواعد التكفير" ، "فقه الإرهاب" ، "كتب عليكم القتال لا استقامة للإسلام ولا لشرائعه إلا بالجهاد" ،

"مسائل في التكفير" ، "أسس تعليم الرماية" ، "هندسة المتفجرات" ، "دورة في تصنيع المتفجرات خاصة" ، "شفاء صدور المؤمنين لأيمن الظاهري" ، "دورة المبتدئين للشباب المجاهدين" ، "أسس استعمال الشارات الاصطلاحية العسكرية" ، "الألغام والقنابل والقذائف المتفجرة" ، "البوادي وملحقاتها فتائل الأمان والتفجير والصواعق ومكوناتها"، "الكمائن القاصمة في شوارع العاصمة" ، "الحشوات الجوفاء" ، "المواد المتفجرة" ، "الاعتقال" ، "الأحبار" ، "التدريب العسكري" ، "التعريف على المتفجرات" ، "الثلج الأبيض البارود" ، "التفجير عن بعد" ، "الحزام الناسف"، "الدورات والكشف" ، "الفتيل البطيء" ، "القناصة"، "اليوريا" ، "صناعة قنبلة" ، "متفجرات شعبية" ، "قتل المرتد إذا لم يتب" ، "الاغتيالات" ، "التفتيش السري" ، "صوت الجهاد" ، "السلاح النووي" ، "معسكر البتار للعلوم العسكرية" ، "موسوعة علوم المتفجرات بالصور والفيديو" ، "تصنيع وهندسة المتفجرات والصواعق والتفجير عن بعد وصناعة القنابل وتصنيع العبوات والألغام وهندسة الصواريخ والهاونات" ، "دورة السموم والغازات السامة" ، "الموسوعة الأمنية" ، "استهداف المواكب اقتحام السجون" ، "التكتيك" ، "التهريب" ، "حرب الاغتيالات"، "مصائد العملاء فى السجون" ، "الأسلحة الخفيفة" ، "دورة المسدسات" ، "الساعة المائية للتفجير" ، "الفم الخداعي" ، "الدراجة النارية" ، "العمليات الخاصة" ، "حرب الشوارع" ، "طرق الاغتيالات" ، "صناعة الإرهاب" ، "الأجهزة الأمنية في المطارات" ، "الدورة المقدمة لإعداد الفنين في علم المتفجرات" ، "نترات الأمونيوم" ، "اتحاف الجند بطريقة

التحكم عن بعد" ، "تصنيع قنبلة المولوتوف" ، ملفات صوتية عن صناعة الإرهاب ومعاينة المكان وجمع المعلومات عن الأهداف ، وبفحص الأقراص المدمجة المضبوطة تبين احتواؤها على ملفات لمقاطع مصورة عن "صناعة الصواعق والفتائل" ، "دورة التشريك" ، "فك الصواريخ" ، "تصنيع عبوة سجيل ورعد" ، "صناعة الحزام الناسف" ، "التفجير بالجوال" ، "التفجيرات بواسطة سيارة تحكم" ، "التفجير بالمؤقت" ، "فك وزرع الألغام" ، "مقدمة في علم المتفجرات" ، "شرح سرايا المقاومة العالمية الإسلامية لأبي مصعب السوري" ، "تعليم القنص الأخطر عالمياً" ، "تصنيع بندقية قناص" ، "تكتيكات الرماية" ، "بنادق القنص" ، "فن القنص" ، "معالم على طريق السلفية الجهادية" ، وملفات صوتية تضمنت "شرح كتاب المستضعفين لمؤلفه أبو مصعب السوري" ، "عدة أحاديث لأبي مصعب الزرقاوي" ، "السبيل لإحباط المؤامرات لأسامة بن لادن" ، "اللقاء المفتوح الأول والثاني رسالة الأمل والبشر لأهلنا في مصر لأيمن الظواهري" ، "العلوم العسكرية ليوسف العبيري" ، "عمليات العراق لأبي حمزة المهاجر" ، ملفات نصية معنونة "الرسالة السامة" ، "تحضير المواد الأولية" ، "السوائل المتفجرة" ، "موسوعة السموم كاملة" ، "دورة السموم والغازات" ، "السلاح البيولوجي" ، "القنبلة النووية الجهادية وكيفية التخصيب النووي" ، "صناعة القنابل" ، "موسوعة وابتكارات عبد الله ذو البجادين" ، "التفجير عن بعد" ، "دورة خاصة في صناعة المتفجرات" ، "هندسة الصواريخ والهاونات" ، "تصنيع العبوات والمتفجرات" ، "الصواعق والتفجير عن بعد" ، "تخصيب اليورانيوم" ، "صناعة

العبوات البدائية والشعبية" ، "صناعة الألغام" ، "جدول الصواريخ" ، "الحشوات الجوفاء" ، "سلسلة الإعداد للجهاد" ، "مجموعة أبو خباب المصري" ، "زاد المحبين لقتال أعداء الدين" ، "المتفجرات في الأسواق الأجنبية وملحقاتها" ، "دعوة المقاومة العالمية كما تبين:

١ـ ان السلاح المضبوط و التسع طلقات المضبوطة كاملة الأجزاء و صالحة للاستخدام على السلاح المضبوط.

٢ـ أن السلاح المضبوط يحمل أرقام ٣٠٠٠ باللغة الإفرنجية بصورة غير منتظمة على جسمه ،وبه آثار إزالة وطمس لمفردات الرقم الأصلي.

<u>بفحص المضبوطات بحوزة المتهم الثامن والعشرين أحمد عزت محمد شعبان ثبت أن :</u>

١ـ أن البنادق الآلية المضبوطة عيار ٧.٦٢×٣٩ مم وجميعها كاملة وسليمة وصالحة للاستعمال.

٢ـ أن الخزن المضبوطة كاملة الأجزاء وصالحة للاستخدام على الأسلحة النارية "البنادق " من مثل نوع وعيار البنادق المرسلة للفحص والطلقات بداخل كل خزنة كاملة الأجزاء وغير مطرقة الكبسولة وصالحة للاستخدام على الأسلحة النارية عيار ٧.٦٢×٣٩ مم.

٣ـ أن المسدسين المضبوطين عيار ٩مم كاملين وسليمين وصالحين للاستعمال.

٤ـ أن الذخيرة المضبوطة عيار ٩مم طويل سليمة وصالحة للاستعمال على المسدسين المرسلين للفحص.

٥ـ أن محدثات الصوت المحولة المضبوطة أصبحت جميعها أسلحة نارية غير مششخنة الماسورة كاملة وسليمة وصالحة للاستعمال اثنين منها معروف تجارياً بعيار ٨ مم والثالث معروف تجارياً بعيار ٩ مم فيما عدا السلاح الرابع الذي يحمل رقم (T745248) ماركة (EKOL TUNA) فثبت عدم صلاحيته للاستعمال غير أنه يحوي أجزاءً رئيسية لسلاح ناري تتمثل في الجسم والماسورة الغير مششخنة والمنزلق وهي صالحة بذاتها للاستعمال.

٦ـ أن خرطوشات الصوت كاملة وسليمة وصالحة للاستعمال عُدلت مائة

وإحدى وعشرون طلقة منها بوضع كريات معدنية بمقدمتها عن طريق الضغط فأصبحت طلقات نارية كاملة وسليمة وصالحة للاستعمال وتستخدم على محدثات الصوت المعروفة تجارياً بعيار ٨ مم وصالحة للاستعمال على محدثات الصوت المحولة لاتفاقهما في العيار ، وثبت أن خمسة وثلاثين خرطوشة صوت وجدت كاملة وسليمة وصالحة للاستعمال وتستخدم على محدثات الصوت المعروفة تجارياً بعيار ٩ مم عُدلت بوضع كريات معدنية بمقدمتها عن طريق الضغط فأصبحت طلقة نارية سليمة وصالحة للاستعمال على محدث الصوت المحول المعروف تجارياً بعيار ٩ مم لاتفاقهما في العيار ، وأن الطلقات عيار ٧.٦٢×٣٩ مم كاملة الأجزاء وغير مطرقة الكبسولة وكاملة وسليمة وصالحة للاستعمال على البنادق الآلية لاتفاقها معها في العيار.

٧ـ أن الكريات المعدنية مختلفة الأحجام على شكل بلي كل منهم يمكن استخدامه كمقذوف للطلقات الخرطوش أو خرطوشات الصوت المحولة لطلقات نارية.

٨- أن العشرة أظرف الفارغة المضبوطة لطلقات سبق إطلاقها من سلاحَيْن ناريين من الأسلحة المستخدمة في قتل محمد مبروك السيد خطاب ومنهما السلاح المضبوط رقم (071460996).

٩- أن السلاح المضبوط رقم (16000725) استخدم في حادث الاعتداء على نقطة شرطة النزهة.

١٠- السلاح المضبوط رقم (LK08247) استخدم في حوادث الاعتداء على نقطة شرطة النزهة وكمين القاهرة الجديدة وكنيسة الوراق.

١١- العبوات التسعة المضبوطة عبوات مفرقعة محلية الصنع تتشكل كل منها من جسم معدني اسطواني عُبأ بمادة ثلاثي نيتروتولين (T.N.T) المفرقعة شديدة الانفجار المنصوص عليها بالبند رقم ٢٠ من قرار وزير الداخلية رقم ٢٢٢٥ لسنة ٢٠٠٧ بشأن المواد التي تعتبر في حكم المفرقعات.

١٢- العبوتَيْن المضبوطتَيْن شكلت كل منهما محلياً من حاوية بلاستيكية عبئت بمادة ثلاثي نيتروتولين (T.N.T) المفرقعة شديدة الانفجار المنصوص عليها بالبند رقم ٢٠ من قرار وزير الداخلية رقم ٢٢٢٥ لسنة ٢٠٠٧ بشأن المواد التي تعتبر في حكم المفرقعات ، وزودت بمفجر كهربي محلى الصنع لتفجيرها عن بعد بأجهزة إنذار دراجة نارية ومصدر جهد كهربي ومغناطيس لسهولة تثبيتها بأي جسم معدني.

١٣- الجوالين والكيس البلاستيكي كل منهم معبأ بمادة ثلاثي نيتروتولين (T.N.T) المفرقعة شديدة الانفجار المنصوص عليها بالبند رقم ٢٠ من

قرار وزير الداخلية رقم ٢٢٢٥ لسنة ٢٠٠٧ بشأن المواد التي تعتبر في حكم المفرقعات.

١٤ـ القاذف الصاروخي (PG) كامل وسليم وصالح للاستخدام.

١٥ـ القذائف (RPG) الثلاث المضبوطة صالحة جميعها للاستعمال وتحوي كل منها على مواد بادئة ودافعة ـ منها مادة البارود عديم الدخان ـ ومواد شديدة الانفجار ، وأن تلك المواد من المنصوص عليها بقرار وزير الداخلية رقم ٢٢٢٥ لسنة ٢٠٠٧ بشأن المواد التي تعتبر في حكم المفرقعات.

١٦ـ القطع المعدنية الستة والعشرين المضبوطة خاصة بتجهيز كواتم صوت محلية الصنع وتستخدم على الأسلحة النارية.

١٧ـ مجموعات التشغيل (طابات) الثمانية والعشرين المضبوطة تستخدم على أنواع من القنابل اليدوية مزودة بتيلة وذراع الأمان منزوع منها المفجر الخاص بها.

١٨ـ الأجسام الاسطوانية الثلاثة والأربعين المضبوطة عبارة عن مفجرات حرارية من النوعية المعتاد انتاجها لاستخدامها في التطبيقات العملية للمفرقعات ولم يسبق استخدامها تحوي عبوتها الأساسية من المواد المفرقعة البادئة خليطاً من مادتي فليمنات الزئبق وأزيد الرصاص وهما من المواد المنصوص عليها بالبندين رقمي ١ ، ٢ من قرار وزير الداخلية رقم ٢٢٢٥ لسنة ٢٠٠٧ بشأن المواد التي تعتبر في حكم المفرقعات.

١٩ـ فتيل الأمان المضبوط من النوعية المعتاد استخدامها في مجال التطبيقات العملية للمفرقعات كوسيلة تأخير وتأمين يحوي مادة البارود

الأسود المنصوص عليها بالبند رقم ٧٥ من قرار وزير الداخلية رقم ٢٢٢٥ لسنة ٢٠٠٧ بشأن المواد التي تعتبر في حكم المفرقعات.

٢٠- الوعاء البلاستيكي (جركن) المضبوط يحوي على كمية من خليط لمادتي الجازولين والسولار وهما من المواد البترولية المعجلة للاشتعال.

٢١- أنه بفحص بطاقة الذاكرة المضبوطة بحوزة المتهم الثامن والعشرين أحمد عزت محمد شعبان تبين احتواؤها على رثاء لأشخاص منهم المدعو "أبو مصعب الزرقاوي" ، ومحاضرات للمدعو "أبو مصعب السوري".

كما وانة بفحص المكونات الإلكترونية المضبوطة بمسكن المتهم السادس والثلاثين / عبد الرحمن محمد سيد محمد أبو العينين تبين إمكانية استخدامها في إنشاء العديد من الدوائر الإلكترونية بما فيها دوائر التأخير الزمني والتحكم عن بعد باستخدام الهواتف المحمولة والتي يمكن استخدامها في أعمال التفجير.

كما وانة بفحص المضبوطات بحوزة المتهم السابع والثلاثين محمد فتحي عبد العزيز عبد المجيد الشاذلي تبين أن الحاسبات الآلية المضبوطة احتوائها على ملفات نصية منها ملف يحوى قوائم بأسماء وأرقام هواتف ضباط أمن الدولة في المحافظات ، وأخرى عنونت "مادة الـ T.N.T المفجرة" ، "العبوات المتفجرة ضد الافراد" ، "العبوة الاسطوانية" ، "العبوة التليفزيونية" ، "العبوة العدسية" ، "العبوة الجوفاء" ، "السيارات المفخخة" ، "العبوات المتفجرة" ، "الالغام" ، "حرب العصابات" ، "غاز الخردل" ، "الأحبار السرية" ، "دورة في السموم" ، "تحضير حمض البكتريك" ، "دورة التشريك" ، "برمنجنات

البوتاسيوم" ، "تصنيع مادة الـ HDN المتفجرة" ، "هندسة المتفجرات" ، "دورة الإلكترونيات البسيطة" ، "الدورة المتقدمة لإعداد الفنيين لصناعة المتفجرات" ، "هندسة المتفجرات" ، "دورة الإلكترونيات البسيطة" ، "صناعة الصواعق" ، "دوائر التفجير الكهربائية" ، "المتفجرات المدمرة" ، "تدمير الأهداف الأمنية" ، "النيتروجلسرين" ، "نترات اليوريا" ، "نترات الرصاص" ، "الأسلحة الكيميائية" ، "تكتيك القتال الفردي" ، "تصنيع القنبلة الإلكترونية" ، ملفات لمقاطع مصورة تتناول الفكر التكفيري ، وأخرى بشأن العمليات العدائية التي قامت بها جماعة أنصار بيت المقدس ، وكيفية تمويه العبوات المتفجرة ، وتحضير حمض النيتريك ، والديناميت الجيلاتينى ، وتحضير بيروكسيد اليكسامين ، والحصول على الهيكسامين.

<u>كما وانة بفحص وحدة التخزين الخارجية والحاسب الآلى المحمول المضبوطين بحوزة المتهم الثامن والثلاثين / إبراهيم جمال عبد العزيز محمد</u> تبين احتواؤهما على ملفات نصية تحمل عناوين "موجبات الانضمام للدولة الاسلامية في العراق والشام ، دوائر التحكم ، موسوعة الجهاد ، استعمال المتفجرات ، صناعة المتفجرات ، الدورة المتقدمة لإعداد الفنيين ، علم المتفجرات ، الفيوزات الشعبية ، المواد المتفجرة وهي R4 ، ازيد الرصاص ، البارود الاسود ، الثلج الأبيض ، نترات اليوريا ، حشوة الكورديات، حمض النيتريك، نترات البوتاسيوم، النترو سيليلوز، النتروجليكول، هندسة المتفجرات ، هندسة المتفجرات من فلسطين ، مجموعة أبو خباب المصري ، كتاب المتفجرات السهلة ، عدة المشتاقين لرب العالمين ، دورة خاصة في تصنيع المتفجرات ، دروس عامة في

المتفجرات ، تحضير العبوات المتفجرة العبوات الناسفة ، النسف والتخريب السريع ، الموسوعة الكيميائية أنصار الله ، المتفجرات ، المتفجرات في الأسواق الرئيسية وملحقاتها ، الكترونيات متفجرات سموم ، الصواعق المرسلات باستخدام المتفجرات ، التفجير بالجرس ، التفجير عن طريق توصيل سلكين إلى توصيل دنمو الهزاز ، الساعة التوقيتية ، الساعة المائية للتفجير ، الشمعة التوقيتية للبترول الحارقة للمباني والمحلات ، القلم الخداعي ، تفجير بجهاز المعطر ، ساعة الميزان للتفجير بالماء ، طريقة لتجهيز ١٢ فولت أو ٦ فولت ببطارية الساعة ، فكرة لقصف العبوات الصدمية ، خلائط البروكسيد المتفجرة ، أجوبة عبد الله ذو البجادين ، الحزام الناسف ، سموز كيميائية ، موسوعة عبد الله ذو البجادين لتصنيع المتفجرات ، الإسعافات الأولية ، المجموعة الجهادية ، المجلة الجهادية العسكرية دراسة تحليلية لعشر من العمليات الجهادية ، مادة البيتان المتفجرة ، مادة بروكسيد الاسيتون المتفجرة ، كسر زجاج سيارة العدو بسهولة ، أبي المنذر الشنقيطي إعلام الأمة بانقراض أهل الذمة رد على الشيخ محمد حسان ، من أبى محمد المقدسي إلى إخوانه الموحدين في هذه البلد ومن يصل إليه من المؤمنين في عموم بلاد المسلمين ، كشف الزخرف والبهتان في فتوى علماء السلطان ، الوصايا الغالية لأنصار الشريعة العالية ، سل الحسام لأبطال دعوى الجهاد إلا بإمام ، التخريب ، الفتائل والصواعق ، التفجير السلكي ، تكتيك عمليات النسف ، المشعل والمواسير ، الحشوات المشكلة ، معادلات النسف ، حرب الألغام ، القنابل ، الأشراك الخداعية ، المؤقتات ، التفجير المؤقت ، التفجير اللاسلكي ، ألغام مستخدمة ، أنا مبتدئ في علم المتفجرات

والسموم فمن أين أبدأ ، سلسلة الإعداد للجهاد ، حرب العصابات ، حرب المدن ، التفجيرات والكمائن ، أساليب وطرق تمويه العبوات ، دروس في الأسلحة ، فنون القتال ، الكمين ، بعض المجاهدين وعملياتهم ، سلسلة اصنع سلاحك بنفسك ، الألغام ، الصاعق الصدمي ، القنابل اليدوية ، رشاش ٩ مم ، كبسولات التفجير ، هاون ٦٠ مم ، القنبلة النووية الجهادية وكيفية تخصيب اليورانيوم ، وملفات لمقاطع مصورة بشأن "تحضير المواد التي تستخدم في صناعة المتفجرات وهي أزيد الرصاص ، فلمنات اليكسامين ، نترات الامونيوم ، نترات البوتاسيوم، نترات الرصاص ، نترات اليوريا ، حمض النيترك ، النيترو سليلوز ، نتروات غليكول ، بروكسيد الاسيتون، بروكسيد الهكسامين RDX ، ازيد النحاس ، TNT النيترايل ، الديناميت الجيلاتيني ، النتروجلسرين، حمض البكريك ، صناعة الصواعق ، دروس في تدمير الصليب ، تعريف المتفجرات ، مقدمة في علم المتفجرات ، المواد الحساسة ، كيفية صناعة الصاعق ، السوائل المتفجرة ، القواصم الصلبة ، المواد عديمة الحساسية ، المتفجرات الدافعة والمتفجرات الحارقة ، كيفية تفخيخ السيارات ، خلط نترات الأمونيوم والقهوة المتفجرة ، اختبارات لمجموعة تفجيرات ، عبوة الغاز المنزلية الناسفة ، وملفات لصور ومقاطع مصورة عن تغطية مراحل تصنيع صاروخ فيصل ، صناعة الحزام الناسف ، ورسائل من أرض الملاحم عن مقتل المجاهد علاء حماد أبو محمد ، ولمسلحين ملثمين وعلم تنظيم القاعدة فوقهم ومعهم أسلحة ، وأخرى لتدريبهم وكتب أسفل الصور الدولة الإسلامية في العراق والشام ، لاستخلاص معدن الراديو من كلوريد الراديوم الرطب ، ولشخص يشبه المتهم الثامن والثلاثين يحمل

أسلحة نارية آلية ، وملفات صوتية منها "فضل الشهادة ، شرح الأصول الثلاثة للحازمي ، الرد على شبهات حول الجهاد ، الديمقراطية ذلك الصنم الأكبر ، صفات الطائفة المنصورة ، العدائي، أحكام الباغية وأحكام القالة المحاربة ، أحكام زوال عصمة دم المسلم ، أقاسم الردة وأحكام المرتد ، الكافر المعصوم الدم ، المجاهدين في المدن ، كيف بدأ الجهاد الأفغاني ، هذا الجهاد وهذا آثاره".

<u>بفحص المضبوطات بحوزة المتهم الثالث والأربعين / محمد محمد عويس محمد</u>

تبين الآتي :

١ـ أن الاسطوانات المدمجة المضبوطة تحتوي على ملفات لمقاطع مصورة منها "عدة صور لوحدة تراخيص منشأة ناصر والجمالية ، المجاهدون لا يستهدفون إلا الصليبين والمنافقين ، مؤسسة السحاب قاتل في سبيل الله ولا تكلف إلا نفسك" ، ملفات صوتية منها "الحق بالقافلة، القابضون على الجمر ، التال قدر الطائفة المنصورة ، الموقف الشرعي لحكومة كرازي ، أينقص الدين وأنا حي، حقيقة الرافضة رفضهم الله ، ذق إنك أنت العزيز الكريم ، لماذا تخاذل المسلمين عن نصرة بعضهم ، هل أتاك حديث الرافضة ، حرض المؤمنين ، وصايا المجاهدين ، يا أهل الإسلام الشدة الشدة ، ولتستبين سبيل المجرمين الديمقراطية" ، ملفات نصية منها "حوار بين عساكر الشرك و التنديد ، دعوة المقاومة الاسلامية العالمية ، واعتصموا ، اتحاف العباد بفضائل الجهاد ، أحكام الغارات الفدائية والتترس ، إدارة التوحش أخطر مرحلة ستمر بها الأمة ، عون الحكيم الخبير في الرد على كتاب البرهان المنير في دحض شبهات أهل التكفير والتفجير ، الجهاد ومعركة الشبهات ، الحق بالقافلة ، الحرب

القذرة شهادة ضابط بالقوات الخاصة بالجيش الجزائري ، الحوار مع الطواغيت مقبرة الدعاة والدعوة ، رسالة نصح وإرشاد إلى القاعدين عن الجهاد ، مصر المسلمة بين سياط الجلادين وعمالة الخائنين ، القوانين الوضعية وأثرها المخرب في الأمة اقتصادياً واجتماعياً و سياسياً ، الولاء والبراء ، حقيقة الحرب الصليبية الجديدة ، من نحن وما هي مهمتنا ولا تهنوا في ابتغاء القوم".

٢ـ أن من بين المضبوطات سلاح عبارة عن سلاح ناري خرطوش محلي الصنع عيار ١٢ ، ويحوي أجزاءً رئيسية للسلاح الناري تتمثل في الجسم المعدني والماسورة ، وأربع وستين طلقة خرطوش من ذات العيار ، وطلقتين ناريتين كاملتي الأجزاء الأولى تستخدم على الأسلحة النارية عيار ٠.٤٥ بوصة والثانية تستخدم على الأسلحة النارية عيار ٠.٢٢ بوصة ، ومقذوفيْن ناريين الأول خاص بطلقة مما تستخدم على الأسلحة النارية عيار ٩مم طويل والثاني خاص بطلقة مما تستخدم على الأسلحة النارية عيار ٩مم قصير ، وكمية من خرادق الرش مقاس ٥.٥٠ ، وخرطوشة صوت ، وطلقة دافعة غير نارية وجميعها كاملة الأجزاء وصالحة للاستعمال.

<u>أنـــه بفـحـص الحـاسـب الآلـــي المـحمول المـضبوط بـحوزة المتـهم التاسـع هشام علي عشماوي مسعد إبراهيم:</u>

تبين احتواؤه على ملفات نصية وصوتية بعنوان "أسرار المجاهدين ".

بفحص المضبوطات بحوزة المتهم الخمسين / محمد أحمد يحى زيان تبين الآتي :

١ـ أن بطاقتَيْ الذاكرة المضبوطتَيْن تحويان ملفات نصية تحمل عناوين "معهد النقل الدولي واللوجستيات ، إدارة التوحش ، قاعدة التكفير ، الولاء والبراء ، مسائل الإيمان والكفر ، نواقض الإيمان الاعتقادية وضوابط التكفير عند السلف ، اختصاص الفاتيكان لرفاعي سرور ، الشيخ رفاعي سرور ، تقرير دهشة الصحف الغربية والعربية من شعبية حازم صلاح أبو اسماعيل ، طالوت عصرنا على أرض مصرنا حازم صلاح أبو إسماعيل ، خطاب موجه من أيمن الظواهري إلى كل من جبهة النصرة بالشام ودولة العراق الإسلامية" ، ملفات صور ومقاطع مصورة لسيدة منقبة تحمل سلاح آلي بمنظار ، وبجانبها شخص يقوم بتلقينها كيفية التعامل مع السلاح الآلي وعدة فتيات منقبات يرتدون ملابس عسكرية وعلى جبهتهم شعار القاعدة ، ولرجل يحمل طبنجة ، ولأشخاص ملتحية بميدان التحرير ، ولسيدتين منقبتين تحمل كل منهما سلاحاً آلياً ، ولبعض الآثار الفرعونية ، ولمظاهرة لمجموعة من الأشخاص يرفعون علم تنظيم القاعدة ، وللرئيس السابق محمد مرسي ويهتفون إسلامية وضد الانقلاب ، الحركة الإسلامية في السودان ، ولشعار تنظيم القاعدة ولافتة مكتوب عليها الخلافة قادمة.

٢ـ أن العبوات المعدنية الأربعة المضبوطة تحوي مادة كلوروبنزال وجدت إحداها ممتلئة بالسائل المسيل للدموع المصطلح عليه باسم CS والثلاث عبوات الأخرى بها آثار لذات المادة ، وأنها تعد من الروادع الشخصية

المدرجة بالبند رقم ١١ من الجدول رقم ١ من قانون الأسلحة رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ وقرار وزير الداخلية رقم ٧٧٢٦ لسنة ١٩٩٨.

بفحص الخادم المضبوط بحوزة المتهم الثامن والخمسين / محمد أحمد محمد العسيلي تبين أن به قرصان صلبان بأحدهما ملف لمقطع مصور لحلقة لعضو تنظيم القاعدة أيمن الظواهري بعنوان رسالة الأمل والبشر لأهل مصر.

بفحص المضبوطات بمسكن المتهم الثالث والستين / محمد فتحي محمد إسماعيل تبين الآتي :

١ـ أن السلاح النـاري المضبوط سلاح نـاري خرطوش محلـي الصنـع بماسورة واحدة غير مششخنة عيار ١٢ وهو كامل وسليم وصالح للاستخدام.

٢ـ أن العبوات المضبوطة عبارة عن عبوات مفرقعة جرى تشكيلها محلياً عبئت بمادة الثلاثي نيتروتولوين (T.N.T) المفرقعة شديدة الانفجار ومزودة بوسيلة تفجير حرارية عبارة عن فتيل إشعال ومادة فلمينات الزئبق المفرقعة شديدة الانفجار عالية الحساسية ـ كمادة بادئة ـ لإنتاج موجة انفجارية أولية ومادة حمض البكريك المفرقعة شديدة الانفجار ـ كمادة وسيطة أو مكبرة ـ لتكبير الموجة الانفجارية الأولية لتفجير العبوة الأساسية من مادة الثلاثي نيتروتولوين (T.N.T) ، وأن تلك المادة ومادتـي حامض البكريك وفلمينات الزئبق مـن المـواد المنصوص عليهـا بالبنود أرقام ١ ، ٢٠ ، ٢٢ مـن قرار وزير الداخلية رقـم (٢٢٢٥) لسـنة

(٢٠٠٧) بشأن المواد التي تعتبر في حكم المفرقعات.

بفحص المضبوطات بحوزة المتهم السادس والستين / حسن أنور حسن تبين أنها عبارة عن بندقتين آليتين كل منهما ذات ماسورة مششخنة عيار٦٢.٧×٣٩مم ، ثلاث خزن من الصاج المطرق مما تستخدم على البنادق الآلية من ذات العيار كاملة وسليمة وصالحة للاستخدام ، مائة وأربعين طلقة نارية مما تستخدم على الأسلحة النارية من ذات العيار كاملة وسليمة وصالحة للاستخدام.

أنه بفحص المضبوطات بحوزة المتهم الثالث بعد المائة / يحيى المنجى سعد حسين تبين الآتي :

١ـ أن أحد الهواتف المضبوطة احتوى على ملفات لمقاطع مصورة عن مجموعات مسلحة ، وملف نصي لنشيد جهادي عداءي لمجموعة تتوعد الأمن السياسي بالتصفية ، وتتفاخر بهدم إحدى السفارات ، وبرج التجارة ، وتتوعد عدداً من الضباط بالقتل وتنعتهم بالخيانة ، وصوراً لبعض الضباط اليمنيين أحياءً و أمواتاً.

٢ـ أن أحد الهواتف المحمولة المضبوطة به عدد من المكالمات المسجلة يدور موضوعها عن سرقة محل مجوهرات بمنطقة بيلا.

٣ـ أن أحد الهواتف المحمولة المضبوطة به ملفات عن تعلم الإلكترونيات ، وعن الترانزيستور ، وعن تفجير بوسطن ، وإدارة قفل إلكتروني باستخدام الهواتف المحمولة.

٤- أن الماسورة البيضاء المضبوطة مثبت بها مولد شرر كهربي يمكن استخدامها كقاذف للعبوات الحارقة مثل زجاجات المولوتوف.

أن السلاح المضبوط بحوزة المتهم الخامس بعد المائة / ممدوح عبد الموجود عبادة هلال عبارة عن بندقية آلية ذات ماسورة مششخنة عيار ٧.٦٢×٣٩ مم ، وهي كاملة وسليمة وصالحة للاستعمال، و أن الواحد و أربعين طلقة المضبوطين لذات العيار كاملين وسليمين وصالحين للاستعمال.

أن من بين المضبوطات بحوزة المتهم السادس بعد المائة / أحمد محمد عبد الحليم السيد بدوي أصناف مختلفة من المواد المعتاد استخدامها في عمليات الطلاء والدهان وإحدى عبواتها تحتوي على خليط من المذيبات العضوية -"تنر"- وهي من المواد التي تستخدم كمذيب للدهانات وتعد من المواد البترولية المعجلة للاشتعال .

بفحص الحاسب الآلي المضبوط بحوزة المتهم السابع بعد المائة / محمد عادل شوقي على عجور تبين احتواء قرصه الصلب على ملفات صوتية للمدعو أبو مصعب السوري يتناول فيها موضوع الخروج على الحاكم المسلم الظالم ، وأخرى عن الإلكترونيات والدوائر الكهربية والليزر والتبريد بالليزر والفيزياء النووية ، وبعض الصور لأشخاص بملابس الجيش في إحدى الوحدات العسكرية.

أن المضبوطات بحوزة المتهم السابع عشر بعد المائة / معتز محمد عبد الخالق زغلول من بينها أربعة آلاف وتسعمائة وأربعين طلقة كاملة وسليمة وصالحة للاستعمال على البنادق الآلية عيار ٧،٦٢×٣٩مم.

أنه بفحص بطاقة الذاكرة المضبوطة بحوزة المتهم الثامن عشر بعد المائة / مطيع أحمد كنعان ندا تبين احتوائها على ملفات لمقاطع مصورة لمحاضرات "عبد الله عزام" بعناوين منها "الجهاد، السيف هو الحل ، الولاء والبراء ، الفتن في العراق ، جزرة حماة" ، فضلاً عن السيرة الذاتية لكل من سالف الذكر و"أسامة بن لادن".

أن البندقية الآلية المضبوطة بمسكن المتهم الثالث والعشرين بعد المائة / إبراهيم عبد الرحمن السيد عوض ذات ماسورة مشششخنة عيار ٧،٦٢×٣٩ مم وهي كاملة و سليمة و صالحة للاستعمال ، و أن الأربع خزانات المضبوطة صالحة للاستخدام على ذات السلاح ، وأن المائة وستة وسبعين طلقة المضبوطين لذات العيار كاملة وسليمة وصالحة للاستعمال.

بفحص وحدة المعالجة المركزية المضبوطة بحوزة المتهم الخامس والعشرين بعد المائة / عبد المنعم عبد الله السيد حسانين تبين احتواء قرصها الصلب على ملفات لمقاطع مصورة معنونة "حديث حول تنظيم القاعدة والاستراتيجيات الراهنة الشيخ هاني السباعي ، إعلان تشكيل لواء حمزة بن عبد المطلب ، يوم الاختراق ـ جرائم عصابات الإفك في حق المسلمين في دمشق وتدريبات سرية الاقتحامي ، التدريب على الإغتيالات ـ ، وجدي غنيم إلهنا وإله العلمانيين ، حول سجن جونتاموا ، مايكل شوير وتنظيم القاعدة يردون على عبد العزيز الفوزان، أسامة بن لادن حول حال الأمة ، الشيخ محمد حجازي ، الحكومة المصرية تسعى للاقتراض بالربا ، لقاء مع الشيخ محمد الظواهري حول التكفير ، مجاهدون بدون سلاح حول الإعلام الجهادي وكلمة لكل من أيمن الظواهري وأبي قندهار الزرقاوي ،

فضائح العلمانية ، من هم جبهة النصرة ، وملفات صوتية معنونة "دروس شرعية في الولاء والبراء وعلاقته بالإيمان ، خطبة لماذا وضعت أمريكا جبهة النصرة على قائمة الإرهاب الشيخ هاني الرفاعي".

بفحص وحدة التخزين المضبوطة بحوزة المتهم الخامس والستين بعد المائة / محمود عبد العزيز عبد القادر فراج تبين احتوائها على صور لمبان تحت الإنشاء ، وملفات نصية معنونة "مقايسة تطوير استاد الأربعين بأسيوط" ، "مشروع صيانة الكلية الفنية العسكرية" ، "مشروع عمارات جنوب سيناء" ، "إدارة المشروعات الكبرى للقوات المسلحة".

بفحص الحاسب الآلي المضبوط بحوزة المتهم الخامس والسبعين بعد المائة / محمد صبري عبد العظيم قاسم تبين احتواؤه على ملفات خاصة بشركة TE Data.

بفحص وحدة المعالجة المركزية المضبوطة مع المتهم السابع والثمانين بعد المائة / إبراهيم على إبراهيم الغرباوي تبين احتواء قرصها الصلب على ملفات لمقاطع مصورة معنونة "مؤسسة سحاب إلى إخوتي في شام الملاحم والفتوحات و العمليات الجهادية فيها ، تسجيل للشيخ عمرو عبد اللطيف يتحدث عن كفر الأحزاب ، الشيخ أحمد النقيب : اغسلوا أيديكم من السياسة ، الشيخ سامي العربي الديمقراطية كفر وشريعة إبليس ، وملفات نصية معنونة "إسلاميون في الوحل الديمقراطي لأبي المنذر الشنقيطي ، الديمقراطية الصنم العصري لأبي يحيى الليبي ، والنظام الديمقراطي نظام كفري لأبي عمر السيف ، الديمقراطية دين ومن يقبل

غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه ، القول النفيس في التحذير من خدعة إبليس لأبي محمد عاصم المقدسي".

أنه بفحص السلاح الناري المضبوط بحوزة المتوفى / محمد السيد منصور الطوخي تبين أنه كامل وسليم وصالح للاستخدام ، وأن الذخيرة المضبوطة سليمة وصالحة للاستخدام على ذات السلاح ، وسبق استخدامه في إطلاق الأظرف الفارغة المضبوطة بجوار جثمان المتوفى ، وأن ذات السلاح قد سبق وأن استخدم ذات السلاح في ارتكاب واقعة قتل لواء الشرطة محمد السعيد.

بفحص المضبوطات بحوزة عضو الجماعة المتوفَّى سعيد شحات تبين أن بطاقات الذاكرة تحوي ملفات صوتية لبرنامج صناعة الإرهاب لعبد الله العدم وبه مباحث تتعلق بالمبادئ العامة للأمن ، كيفية الاختراق ، كيفية تجنيد الأفراد في التنظيم ، أمن الوثائق والمستندات ، أمن المنشآت وكيفية التعامل معها ، أمن المؤتمرات والاجتماعات ، أمن الاتصالات والهاتف ، أمن الاتصال بالهواتف والانترنت والأقمار الصناعية وكيفية التعامل معها ، أمن السفر والمواصلات ، أمن الأموال ، أمن شراء السلاح ونقله وأمن التدريب ، أمن المراقبة والإخفاء والتخفي للتفتيش السري والمقابلة السرية واللقاء ، الاستدراج والبيت الآمن ، القبض والتفتيش والتحقيق والاستجواب الاستخباري ، أمن العمليات الخاصة والتخطيط لها ، الاستخبارات والتحري وجمع المعلومات ، المعاينة وجمع المعلومات عن الأهداف ، وأخرى تضمنت خطباً لعضو تنظيم القاعدة أبو مصعب الزرقاوي وخطباً لمن يدعى أبا محمد المرشدي دارت حول أحكام الفئة الباغية وأحكام الطائفة الممتنعة وأقسام الردة وأحكام

المرتد والكافر المعصوم الدم ، وأحكام المجاهدين في المدن ، وأحكام الفئة المحاربة ، وملفات لمقاطع مصورة يظهر به مسدس وخزنتين بهما ذخيرة ، وآخر لاشتباكات بين قوات الأمن ومتظاهرين ، وثالث لطفل يمسك بفرد خرطوش ، ورابع يتضمن كلمة لعضو تنظيم القاعدة أيمن الظواهري عن الاحتلال الاسرائيلي ، وملفات صور لأشخاص يرفعون علم القاعدة وعلم سوريا ولافتة مكتوب عليها "لن تركع سوريا إلا لله" ، ولطفلة تحمل مسدساً ، ولطفل يحمل فرد خرطوش ، ولأشخاص يحملون أسلحة آلية ، ولجثة شخص ملتح عليها آثار دماء.

خامساً : ثبت بتقرير سرية الإزالة التابعة للقوات المسلحة :

ضبط ثماني قذائف هاون ٨٢ مم بالطابة ، وإحدى عشرة قنبلة يدوية دفاعية بدون طابة ، عشر طلقات مدفعية دفع صاروخي، مدفع هاون ٨٢ مم بكأس إطلاق ، بندقية آلية عيار ٧,٦٢×٣٩ مم ، سبع خزائن لبندقية آلية ، تسع وعشرين منصة إطلاق بدائية ، تسع اسطوانات بوتاجاز بالمقر التنظيمي بالمزرعة الكائنة بجمعية العدلية ـ مركز بلبيس ـ محافظة الشرقية .

سادساً : ثبت من تقرير مصلحة الطب الشرعي ايضاً :

أن السلاح المضبوط بحوزة المتهم السابع والثلاثين / محمد فتحي عبد العزيز عبد المجيد الشاذلي عبارة عن بندقية آلية مششخنة الماسورة عيار ٧,٦٢×٣٩ مم صالحة للاستعمال ، وسبق الإطلاق منها.

سابعاً : ثبت من اطلاع النيابة العامة ايضاً:

١ـ أن المضبوطات بالمقر التنظيمي الكائن في العقار ٣٩ شارع مسجد العامرية – قها – محافظة القليوبية من بينها كشف بأسماء ضباط شرطة مبين قرين كل منهم رقم هاتفه المحمول وجهة عمله، كشف باثني عشر كنيسة بمنطقة شرق السكة الحديد موضح به عناوينها وأرقام هواتفها وأسماء العاملين بكل منها من رجال دين وأرقام هواتفهم ، رسم توضيحي لمحيط مديرية أمن الجيزة وآخر لإحدى المنشآت العسكرية.

٢ـ أن المضبوطات بالمزرعة الكائنة بجمعية العدلية – مركز بلبيس – محافظة الشرقية من بينها مفكرة بها شرح خطة استراتيجية بشأن المواجهة العسكرية لما أسماه كاتبه "أعداء المجاهدين المشركين" وصولاً لما وصفه بتحرير البلاد منهم والاستقلال بالمناطق المحررة ، وتناولت تلك الخطة كيفية إعداد المجاهدين للحرب من خلال إعداد فريق لتدريب العناصر الجهادية يضم مسئولاً سياسياً ونائباً له ومسئولاً للعمليات ومسئولاً للاستطلاع وجمع المعلومات ومسئولاً للسلاح ومسئولاً للمتفجرات ومسئولاً طبياً ، وأن يتم تدريبهم من خلال دورات عسكرية متخصصة في الاقتحام وتقنياته والنسف والتخريب وتقنيات الاغتيالات والإسناد والاستطلاع والمراقبة ، وفي إطار تلك الخطة يتم تشكيل مجموعات تضم كل منها اثني عشر عضواً ، وبالخطة تسليح كل عضو داخل المجموعة بأسلحة مختلفة ـ بنادق آلية (كلاشينكوف) ورشاشات (بيكا) وقذائف (أر . بى . جى) وبنادق قناصة ، وفي الخطة آلية رصد الأماكن المستهدفة والتجسس عليها واقتحامها باستخدام الأسلحة والقنابل واختتمت الخطة بآيات قرآنية منها قوله تعالى "وقاتلوهم حتى لا

تكون فتنة ويكون الدين كله لله" تلتها عبارة نصها "قد أعلنها أحمد وصفي قائد الجيش الثاني الميدانى قائلاً : أن إقامة إمارة إسلامية على جثتي وبإذن الله ستكون على جثته" وأخرى نصها "الرافضين لشرع الله الممتنعين عن حكم الله بقوة السلاح ، فحسبنا الله ونعم الوكيل ، فما حدث من انقلاب عسكري على حكم الإخوان هو نتيجة إعطاء الدنية في الدين وترك الجهاد في سبيل الله لتحكيم شرعه ، فهؤلاء لم يجدوا قوة تقف أمامهم ولو وجدوا لعملوا لها ألف حساب".

٣ـ أن المضبوطات بالمقر التنظيمي بالمزرعة الكائنة ببرج العرب ـ محافظة الإسكندرية من بينها كراسة ورقية عنونت إحدى صفحاتها "رسالة إلى أقاربي" تتضمن دعوة للكفر بالديمقراطية وحثاً على الاستماع إلى من أسماهم كاتبها "مشايخ الجهاد" ، والتبرؤ ممن وصفهم "مشايخ الجهلة والمثبطين عن الجهاد" ، وبصفحة أخرى سطرت كتابات عن كيفية تصنيع الزجاجات الحارقة "المولوتوف".

٤ـ أن المضبوطات بحوزة المتهم التاسع / هشام علي عشماوي مسعد من بينها مجلد معنون "التدرج في التشريع ودعوى عدم القدرة على تطبيق الشريعة" تضمن أبحاثاً مختلفة أولها عنوانه "التدرج في التشريع ودعوى عدم القدرة على تطبيق الشريعة" عرض فيه كاتبه حجج بعض من وصفهم بالمرجئة والمعطلين لتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية من التيارات الإسلامية الذين يستندوا إليها للمشاركة في العملية الديموقراطية ومنها مسألة التدرج في التشريع منتهياً إلى فساد تلك الحجج والقائلين بها ، وتأشر بقلم رصاص حول عبارة نصها "هذا يعني أنه لا يمكن تطبيق الإسلام من خلال الجاهلية ـ أي من خلال إذن الطاغوت وحكمه ـ

ولابد من إذن الله وحكمه وهو معنى لا إله إلا الله ، وعليه فالشريعة يجب أن تقام على هذا الأساس ولا اعتبار للعبادة ولا حتى إقامة الشريعة ولو قامت على أساس شركي" ، والبحث الثاني عنون "المختار في حكم الانتحار خوف إفشاء الأسرار" تناول فيه كاتبه الحكم الشرعي لمن يقتل نفسه ممن أسماهم "المجاهدين" حفاظاً على سر من أسرار المسلمين خشية إفشائه على إثر التعذيب لمن يكيدون للمجاهدين لاسيما ممن وصفها بالسلطات العربية الكافرة منتهياً إلى جواز ذلك معتبراً المنتحر شهيداً ، البحث الثالث بعنوان "هداية الحيارى في جواز قتل الأسارى" يتناول كاتبه شرعية قتل الأسرى منتهياً إلى جواز قتل الأسرى من غير المسلمين ، البحث الرابع بعنوان "الفتاوى الندية في العمليات الاستشهادية" يعرض فيه كاتبه لمجموعة من الفتاوى تجيز تلك العمليات وتعتبر القائم بها شهيداً ، البحث الخامس بعنوان "هل انتحرت حواء أم استشهدت" يتناول كاتبه لذات المسألة منتهياً إلى جواز العمليات الانتحارية واعتبارها شهادة في سبيل الله لا انتحاراً ، وآخر بعنوان "مشركون في سبيل الله" تناول فيه كاتبه موقف من وصفهم بالكفرة المعطلين لتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية من التيارات الإسلامية الذين يقبلون الاحتكام إلى القوانين والدساتير الوضعية ويعرض الحجج التي يستندون إليها في مشاركتهم في العملية الديمقراطية منتهيا إلى فساد موقفهم وشرك الفرق والطوائف الإسلامية التي تجيز تلك المشاركة ، صور ضوئية لنسخ مطبوعة من الموقع الإلكتروني "منبر التوحيد" تضمنت تساؤلات من متصفحيه وردود من القائمين عليه تضمنت أحكاماً منها كفر من لا يُكَفِّر الحكام العرب والمسلمين المعطلين لأحكام الشريعة

الإسلامية – كتعبير كاتبه - من عوام المسلمين إن كان عدم تكفيرهم نابعاً من موالاة ونصرة منه لهم ، وكفر من يقبل بالنظام الديمقراطي ، وكفر من يشارك بالتصويت في الانتخابات ومن يلجأ إلى الشرطة أو المحاكم والقوانين الوضعية إن كان من ذوي الشوكة والممتنعين عن تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية – كوصفه-ووصف الفعل بالكفري إن فعله غيرهم من عوام المسلمين دون تكفيرهم ، كتاب معنون "المهارات الأساسية والتكتيكات الصغيرة للقتال في المدن" من إعداد رئيس هيئة البحوث العسكرية ومن مطبوعات إدارة المطبوعات بالقوات المسلحة المصرية منوهٌ به أنه سري لا يجوز تداوله خارج العاملين بالقوات المسلحة ويتناول الكتاب أساليب القتال داخل المدن وحرب الشوارع والمهارات الواجب التمتع بها ، كتاب معنون "رسم الدوائر الإلكترونية" صادر عن جامعة المنوفية كلية الهندسة تضمن شرحاً لرسم الدوائر الإلكترونية ، مدونة معنونة "الولاء والبراء" تناولت مبدأ الولاء والبراء ، صورة ضوئية من وثيقة عقد زواج المتهم عماد الدين أحمد محمود عبد الحميد ، كشوف حسابات خاصة بالمتهم عماد الدين أحمد محمود صادرة عن بنك مصر فرع الإبراهيمية وإيصالات إيداع واستلام مبالغ نقدية واستبدال عملات أجنبية باسم المتهم عماد الدين أحمد محمود.

٥- أن المضبوطات بحوزة المتهم العشرين / عماد عبد المنعم عبد الله حسن من بينها مطبوع بعنوان "الطاغوت" تضمن تعريفاً لكلمة الطاغوت بأنها طغيان المخلوق على الخالق عز وجل في أن يُنزل المخلوق نفسه أو غيره منزلة الخالق وأن من ذلك التحاكم بالقوانين الوضعية ، ودلل الكاتب على ذلك بأسانيد شرعية فى ضوء مفهومه وتفسيره لها منوهاً لتفاسير

بعض العلماء بشأن معنى كلمة "الطاغوت" ، قصاصة ورقية دونت عليها عبارات فحواها كفر شخصيات عامة – منها نجيب ساويرس ، البرادعي ، حمدين صباحي ، ممدوح حمزة ووجوب الجهاد ضدهم باعتبارهم من عبّاد الديموقراطية والليبرالية والعلمانية الكافرة – كتعبير كاتبها - ، محرر معنون "حركة حازمون" مضمونه المبادئ الأساسية لتلك الحركة ومنها التوعية بأن الإسلام يواجه معركة كبيرة في سبيل تحقيق النظام الإسلامي الراشد والتنويه بأن الحركة ليست حزباً أو جماعة وإنما نشاطها جهادٌ في سبيل الله – كتعبير كاتبه - ، كما تضمن شروط الانضمام للحركة ومنها الإيمان بكافة مبادئها والتضحية في سبيلها والالتزام بتعليمات قادتها وفقاً لهيكلها.

٦- أن محتوى الاسطوانة المدمجة المرفقة بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية الخاص بفحص مضبوطات المتهم الحادي والعشرون لعدد من الملفات الواردة بالتقرير منها ملف معنون "هندسة المتفجرات" موضوعه تعريف المتفجرات وطرق التفجير ووسائلها وأنواع المتفجرات من ألغام ومتفجرات يدوية وعبوات حارقة وكيفية تركيبها والمواد التي تدخل في ذلك التركيب ، "كيف تواجه القوات الخاصة المُداهِمة بقلم بدر الصبحي" يتضمن توجيهاً وإرشاداً لكيفية التعامل مع قوات مكافحة الإرهاب أو الطوارئ أو القوات الخاصة أو أي قوة يكون دورها اقتحام البيوت السرية في المدن والمنشآت أو المراكز العسكرية تفادياً للوقوع في الأسر وحدوث القتل والإصابات ولإيجاد فرصة المناورة والانسحاب الآمن ويعرض فيه لطرق اقتحام المدن والمنشآت ، "دورة خاصة في تصنيع المتفجرات خاصة للطائفة المقاتلة الظاهرة

على الحق حتى يأتي أمر الله إعداد راجي عفو ربه ابن الإسلام" وفيه بيان للمواد المنشطة والمواد المتفجرة والفتائل والصواعق وشرح لأنواع كل منها والنسب المستخدمة في تركيبها ، ملف معنون "تحضير العبوات المتفجرة والعبوات الناسفة – إصدار ناسف" موضوعه طرق التفجير الكهربائي والوسائل الكيماوية والوسائل الطرفية والحرارية والصوتية وبوادي التفجير والصواعق ، ملف معنون "هنا العبوات أنجع وأنكى وأوجع إعداد المجاهد أبو صفوان العسكري" فيه بيان للعبوات الناسفة وأنواعها وكيفية تركيبها ، ملف معنون "المتفجرات في الأسواق الأجنبية وملحقاتها صادر عن المركز الإسلامي الإعلامي" موضوعه أنواع المتفجرات والمواد الكيماوية التي تدخل في تركيبها مصحوبة بالنسب والاسم العلمي لكل مادة ومدى انتشار استخدامها على مستوي العالم ، ملف معنون "فن الحرب ترجمة سون تسو" وفيه بيان أنواع التحركات العسكرية والتكتيكية والمناورات المختلفة المتبعة من قبل مختلف الجيوش النظامية وكيفية قيادة الجيوش واستعمالها والخداع الاستراتيجي ، ملف معنون "مجموعة أبو خباب المصري بقلم الأخ أبو صفية" بمقدمته إشارة إلى أن واضع محتواه الكيمائي المصري/ مدحت مرسي السيد المكنى بأبي خباب عضو تنظيم القاعدة وفيه عرض لأنواع المتفجرات والمواد الكيماوية التي تدخل في تركيبها مصحوبة بالنسب والاسم العلمي لكل مادة ومدى انتشار استخدامها على مستوى العالم ، ملف معنون "بيان أفراد السلفية الجهادية في سيناء بخصوص جريمة أفراد الجيش ضد المعتصمين في العريش" وفيه إشارة لما سماه محرره جريمة القوات المسلحة المصرية قبل المتظاهرين أمام مبني محافظة

العريش يوم ٢٠١٣/٧/٦ وتوعد وتهديد لأفراد القوات المسلحة ، ملفات عن "صناعة الارهاب" تضمنت موضوعات حول تعريف الأمن وأهميته ومشروعيته في الإسلام والمبادئ العامة للأمن والأمن القومي كيفية الاختراق وكيفية تجنيد الأفراد في التنظيم والتجنيد وأمن الوثائق وأمن المنشآت وأمن المؤتمرات والاجتماعات وأمن الاتصالات والهاتف وأمن الاتصال بالجوال والإنترنت وأمن السفر والمواصلات وأمن الأموال والأسلحة والتدريب وأمن المراقبة والغطاء الأمني الساتر وأمن الإخفاء والتفتيش السري والمراقبة السرية واللقاء ، ملف معنون "أجوبة على أسئلة المجاهدين – إعداد كتائب الفردوس الأعلى - عبد الله ذو البجادين" ويعرض لأسئلة تتعلق بكيفية صناعة المفرقعات والمواد التي تدخل في تصنيعها وكيفية تفادي الأخطار الناجمة عنها ، ملف معنون "الأمن والاستخبارات بقلم سيف العدل" وبه موضوعات عن مبادئ الأمن والأمن الدفاعي وأمن الاتصالات وأمن المواصلات وأمن المراقبة والإخفاء والتفتيش السري والمقابلة السرية والبيت الآمن والشفرة والاستدراج والقبض والتفتيش والتخطيط للعمليات الخاصة وكتابة تقارير الاستخبارات ، ملف معنون "الطبوغرافيا إعداد عبد المجيد المنيع" وفيه تعريف لعلم الطبوغرافيا وأهميته في التحركات العسكرية ثم يعرض لمواضيع قراءة الخرائط والرسم الميداني والاستطلاع والملاحة الصحراوية والتصوير الجوي ، ملف معنون "اللياقة البدنية العليا – إعداد أبو أنس الحربي" يتضمن برنامجاً لرفع اللياقة البدنية لدى المجاهد لتؤهله لخوض المعارك والقدرة على المناورات ، ملف معنون "مضادات الدروع – بقلم البراء القحطاني" وفيه شرح لأنواع

القذائف الصاروخية وخصائصها الفنية ومزاياها وأجزاءها وفكها وتركيبها ، وأوضاع الرماية واحتياطات الرمي والتسديد على السلاح ، ملف معنون "دورة المسدسات" يتناول بعض أنواع المسدسات وخصائصها الفنية ومزاياها وأجزاءها وفكها وتركيبها ووضعيات الرماية والتصويب والاشتباك السريع ، ملفات نصية معنونة "نشرة معسكر البتار" ويتناول المسائل العملية التي تعرض للمجاهدين ومنها التحركات التكتيكية - من خطط وتحركات وكيفية الهجوم والدفاع والكر والفر وحروب العصابات والحروب داخل المدن – أو الأمنية - كالأمن الدفاعي وأمن الاتصالات وأمن المواصلات وأمن المراقبة – أو العسكرية - كبيان أنواع الأسلحة النارية الخفيفة والثقيلة وكيفية استعمالها وخصائصها ، ملفات نصية معنونة "موسوعة عبد الله ذو البجادين لتصنيع المتفجرات في المنزل" تتناول تعريف المتفجرات وطرق التفجير ووسائلها وأنواع المتفجرات من ألغام ومتفجرات يدوية وعبوات حارقة وكيفية تركيبها والمواد التي تدخل في تركيبها.

٧- أن المضبوطات بحوزة المتهم الثامن والعشرين / أحمد عزت محمد شعبان من بينها كتابٌ معنون "إدارة التوحش أخطر مرحلة ستمر بها الأمة" تناول كاتبه موضوعات عن النظام الذي يدير العالم منذ حقبة سايكس بيكو ، ووهم القوة وفيه كيفية جر الشعوب لمعركة تُحدِثُ بين الناس استقطاباً فيذهب فريق إلى جانب من أسماهم "أهل الحق" وفريق إلى جانب من أسماهم "أهل الباطل" وفريق ثالث محايد ينتظر نتيجة المعركة لينضم للمنتصر ، وأشار الكاتب لضرورة جذب تعاطف الفريق الثالث لينتمي لمن أسماهم "أهل الإيمان" لأن ذلك الفريق له دور حاسم

في المراحل الأخيرة من تلك المعركة ، موضحاً أن جر الشعوب لها يتطلب مزيداً من الأعمال التي تجعل الناس تدخل فيها شاءت أم أبت ، وضرورة احتدام تلك المعركة حتى يكون الموت أقرب شيء للنفوس.

٨ـ أن المضبوطات بحوزة المتهم السادس والثلاثين / عبد الرحمن محمد سيد محمد أبو العينين من بينها كتاب معنون "فقه الجهاد" لابن تيمية يتناول مواضيع الولاة والولاية وشروطها وقوام الدين بالمصحف والسيف وجهاد الكفار وفضل الجهاد ومسألة قتال المنتسبين للإسلام مع تعطيلهم لبعض فرائضه وقتال أهل الجاهلية وخطر الروافض والخوارج ووجوب قتالهم ، ويعرض كاتبه للحديث عن أهل الذمة ودور عباداتهم ودورهم في مؤسسات الدولة وتسببهم في احداث الفتن بين المسلمين.

٩ـ أن المضبوطات بحوزة المتهم الرابع والأربعين / كريم معتصم محمد عبد المجيد من بينها مطبوعٌ ورقيٌ عُنوِن "مجموع الفتاوى" تضمن فتاوى لابن تيمية تجيز هدم الكنائس في مصر والعراق ، وفتوى باستحلال أموال النصارى واستباحة دمائهم حال إخلالهم بشروط الذمة.

١٠ـ أن المضبوطات بحوزة المتهم الثالث بعد المائة / يحيى المنجي سعد حسين من بينها ورقة مطبوعة لبيان صادرٍ عن جماعة أنصار بيت المقدس بشأن محاولتهم اغتيال وزير الداخلية ، ووصف البيان الأخير بـ "السفاح" و "الطاغوت المجرم" ، وحذَّر المصريين من سلوك طريق الديمقراطية واصفاً إيَّاه بأنه "شركي" ، وأن ما تقوم به الجماعة من أعمال عدائية هو ردٌّ على ما وصفه بـ"المجازر" بالحرس الجمهوري ورابعة والنهضة ، متوعداً وزيرَيْ الدفاع والداخلية بقتلهم واصفاً ذلك

بـ"القصاص" ، كما ناشد البيان من دعاهم "المسلمين في مصر" بالابتعاد عن جميع المنشآت والمقار الخاصة بوزارتَيْ الدفاع والداخلية حفاظاً على أرواحهم ، موريا إزماع استهداف الجماعة لتلك المنشآت بعمليات عدائية ، وكذا مطبوعٌ من إعداد "أيمن الظواهري" بعنوان "توجيهات عامة للعمل الجهادي" تضمن بنديْن الأول تمهيد تضمن أن العمل الجهادي في هذه المرحلة ذو شقين عسكري ودعوي وأن العمل العسكري يستهدف الولايات المتحدة وإسرائيل ومن أسماهم "حلفاءها الحاكمين لبلادنا" ، ومنه بيان لطرق استهداف من أسماهم "عملاء أمريكا المحليين" والتي تختلف من مكان لمكان ، وفى المطبوع إشارة إلى الشق الثاني المسمى بالعمل الدعوي والذي يرتكز على توعية وتربية من أسماها "الطلبة المجاهدة" ، وتوعية الجماهير وتحريضها والسعي في تحريكها لتثور على حكامها ، والبند الثاني بعنوان " توجيهات مطلوبة" وتضمنت العديد من التوجيهات منها توجيهٌ معنون " الموقف من الجماعات الإسلامية الأخرى " تلخص في التعاون فيما يتفقون فيه والنصح فيما بينهم فيما ظهر فيه الخلاف ، وتوجيهٌ آخر بشأن الموقف من ثورات المظلومين على الظالمين والذي يتمثل في التأييد والمشاركة التوجيه ، وكذا كتاب بعنوان "فتوى شيخ الاسلام في حكم من بدل شرائع الاسلام" تناولت موضوعاته قتال من وصفهم "الممتنعون عن تطبيق شرع الله" وأن قتالهم ليس من باب قتال أهل البغي وإنما من باب قتال المرتدين ، وقد تبين وجود إشارة بخط اليد إلى إحدى فقرات الكتاب تتحدث عن جواز قتل النفس لأجل مصلحة ظهور الدين ، وإشارة أخرى إلى إحدى فقرات الكتاب تتحدث عن وجوب قتال كل من نطق الشهادتين

إلا أنه امتنع عن بعض واجبات الإسلام الظاهرة المتواترة – كتعبير الكاتب - وذكر منها ضرب الجزية على أهل الكتاب.

١١- أن المضبوطات بحوزة المتهم الرابع بعد المائة / عادل محمود البيلى سالم من بينها مطبوعٌ معنون "حقيقة الإيمان وبدع الإرجاء" حوى أفكاراً تكفيرية متطرفة شبهت من يتحاكم إلى القوانين الوضعية بمن يعبد الأصنام ، وأن من اتبع تشريعاً غير تشريع الله فقد اتخذ المشرع ربا وفيه إشارة إلى أن أعظم أنواع الحكم بغير ما أنزل الله المعتبر كفراً مخرجاً من الملة ونقضاً للرسالة النبوية المحاكم التي يحكم حكامها بأحكام القانون التي تخالف الكتاب والسنة وتلزم الناس بها ، وشبه كاتبها الحاكم المشرع بغير ما أنزل الله بالفرعون الذى ادعى الإلوهية بتشريعه للناس ونازع الله في إرادته ، وأن الانقياد للقوانين الوضعية كعبادة الشيطان ، مطبوع معنون "صهيل العاديات فى إبطال ما جاء فى كتيب بندر من الشبهات" منسوب لمن يدعى أبا عبد الله المغربي تضمن أفكاراً تكفيرية متطرفة تكفر حكومات الدول الإسلامية وتوجب الخروج عليها محتجاً بعضوية الدول الإسلامية في منظمة الأمم المتحدة التي أسماها بالكفرية ، وجمعها روابط الأخوة بين الأنظمة في تلك الدول والهندوس والبوذيين والنصارى والشيوعيين ، مضيفاً إلى ذلك ما وصفه بالاستهزاء بدين الله وشرائعه بالترخيص لوسائل الإعلام بالخوض في دين الله وتولي المشركين الغربيين والشرقيين ومظاهرتهم على الموحدين – كتعبيره - عن طريق اتفاقيات التعاون الأمني المشترك وتسليم الإرهابيين ابتغاء الديمقراطية ديناً بدلاً من الدين ومساواتهم لأنفسهم ولأربابهم مع الله لتعطيل أحكام دينه ، مستدلاً على ما انتهى إليه بأن من يسب الله ورسوله

يدخل في زمرة حرية الاعتقاد أما من يسب الرئيس أو الملك يعاقب قد تصل عقوبته إلى ثلاث سنوات ، كما احتج في تكفير حكومات تلك الدول قيامهم بالتشريع بالمخالفة لما أورده المولى عز وجل في كتابه الكريم ، واصفاً وقف نفاذ التشريعات على موافقة الملك أو من يقوم مقامه من السلطات التشريعية بالكفر البين الأسوء من كفر قريش ، وانتهى الكاتب إلى أن كل مسلم لديه القدرة والقوة للخروج على الحاكم وجب عليه ذلك ويأثم بتركه فإن كان غير قادر انزاح عنه الوجوب وتبقى على عاتقه الجواز ، مشيراً إلى أن القوة ليست شرطاً فى صحة القتال بل هي شرط في وجوبه.

١٢ـ أن المضبوطات بحوزة المتهم الثامن بعد المائة / فؤاد إبراهيم فهمي إبراهيم الديب من بينها كتاب معنون "عمدة الأحكام من كلام خير الأنام" – دون بخط اليد بصفحته الأولى "أحمد عبد العال ، حسن عبد العال ، حسين عبد العال ، أحمد البدراوي" ، صورة ضوئية لجزء معنون "كتاب العقائد" تناول رسائل ومسائل أعلام علماء نجد من عصر الشيخ محمد بن عبد الوهاب تضمنت تكفير القائمين على حكم مصر آنذاك بدعوى عدم تطبيق الشريعة الإسلامية وأن ذلك سببٌ لقتالهم.

١٣ـ أن المضبوطات بحوزة المتهم الثالث والعشرين بعد المائة / إبراهيم عبد الرحمن السيد عوض من بينها رسائل مدونة بخط اليد بمعرفة من يُدعى سامح المكنى أبو عمر المجاهد الأولى معنونة "رسالة من عبد فقير لأخواني المجاهدين" تضمنت حث من أسماهم كاتبها بالمجاهدين على الجهاد وفضله وأضاف نصاً "أن حربنا مع الطواغيت حرب إيمان وتوكل على الله" مشيراً إلى ضرورة طاعة الأمير وأن طاعته من طاعة

الله وأضاف الكاتب نصاً "لا تضيعوا كل ثانية تمر عليكم في أرض الجهاد ولا تركن لقتال العدو فقط ولكن اسع جيداً أن تتعلم كل شيء تعلم في معامل تصنيع المتفجرات تعلم أن تصنع كل شيء تحارب به عدو الله تعلم في المعسكرات فنون القتال واحمل السلاح ، وأن تُعدَّ جيداً لإرهاب أعداء الله وقتال أعداء الله بكل غلظة" ، وأنهى الكاتب رسالته بتذكرة عن الموت وفضل الشهادة في سبيل الله ، والرسالة الثانية معنونة "رسالة من العبد الفقير للمسلمين النائمين والمخزيين" وجهها كاتبها عامة لكل من ينتسب للمسلمين وترك أعراض المسلمين تنتهك وبيوتهم وأراضيهم تغتصب وأورد فيها نصاً "وتارك شرع الله ويتحاكم إلى الطاغوت وإلى القوانين الوضعية التي جعلت نداً للقرآن ، وإلى كل منتسب للإسلام وتارك للبنوك الربوية ويتعامل معها" وحرض من أسماهم "المنتسبين للمسلمين" بالنفير للجهاد بما نصه "لماذا تجلس والكفر بات واضحاً والمحاربين للدين باتوا يعلنون حربهم جهراً فباتوا يصنعون أحكاماً تخالف شرع الله علانية وباتوا يحللون الحرام ويحرمون الحلال بات كفرهم وردتهم واضحة" ، ثم حرض على حمل السلاح وأورد في ذلك نصاً "احمل سلاحك وتوكل على الله ودافع عن أعراض المسلمين قم وقف في وجه عدوك كما وقف أمامك بسلاحه ولا تقف أمامه بصدر عار" ، ويضيف بأن الخلافة الإسلامية لن تعود إلا بالجهاد ، والرسالة الثالثة معنونة "رسالة من عبد فقير لأهالي المجاهدين" وجه فيها حديثه لمن دعاهم "أهالي المجاهدين" ليصبروا على ترك ذويهم لهم مذكراً فضل الجهاد ، مدونة معنونة "الإدارة" وتضمنت حديثاً عن الصلاحيات والأفراد والميزانية والمكان والأمنيات والمواعيد ، وورد فيها أن من

يحدد الصلاحيات من أسمته المدونة "المسئول العام" ، ومسئولية مسئولي المجموعات عن الأفراد مسئولية كاملة شرعياً وأمنياً ، وتحديد ميزانية العمل وأن تكون للمسئول صلاحية التصرف فيما يقل عن مبلغ ألف جنيه ووجوب الرجوع للمسئول العام فيما يزيد على ذلك ، وأن يكون لكل مجموعة مكان مجهز على الأقل يتولاه المسئول ، وعن أمنيات الأفراد ورد في المدونة أن الأصل في العمل السرية والكتمان والمعرفة على قدر الحاجة ، وعن أمنيات الهاتف ورد بها وجوب تواصل المسئول العام مع المسئولين فقط والمسئولين بعضهم البعض فقط والأفراد بعضهم البعض ومسئولهم فقط ، وعدم تحديد مكان وزمان ولا تلميح بالعمل ، وعدم فتح أو إغلاق الهاتف في مكان العمل أو بمكان واحد والاهتمام بالهاتف كشحن البطارية ، وعن أمنيات المكان ورد بها دخول المكان في وقت واحد في الوقت المناسب للدخول وعدم تواجد الأفراد أمام الناس ، وألا يُترك بالبيوت ما يدل على العمل وإعدام المتلفات ، وعن أمنيات الشراء ورد بها عدم شراء الأغراض مرة واحدة وشراؤها من أماكن متغيرة وعلى فترات وتغيير القائمين بالشراء ، إضافة إلى موضوعات بشأن عقد اللقاءات التنظيمية للمجموعات وتوثيق ما يدور بالجلسة وتقديم الطلبات وحل المشاكل ومناقشات حول تطوير العمل ، مدونة دون عليها رسم توضيحي وما نصه "الدعم ، ١ـ التسليح الشخصي طبنجات وكواتم ، ٢ـ العبوات" كما تضمن رسماً توضيحياً دونت عليه كلمات تقرأ "الطريق الساحلي الدولي ، الوحدة ، البحيرة ، ١ كيلو ، ٥ ك ، ٧ ك ، القتال" ودون بها اتجاهات الشمال والجنوب والشرق ، قصاصة ورقية مطبوعة معنونة "طريقة العمل" بها أربعة بنود نصها "١ـ أغلق المفتاح

الرئيسي ، ٢ـ اضبط مفتاح التوقيت الزمني ، ٣ـ وصل كابل الصاعق الكهربائي ، ٤ـ افتح المفتاح فيبدأ حساب الزمن" ، ودون أسفل تلك البنود جدولاً من عشرة أرقام وأسفله جدول زمني بالثواني والدقائق بدأت بستة ثوان ونصف وانتهت بساعة واحدة واثنين وخمسون ثانية ، مذكرة رقم ٩٤٧ والمؤرخة ٢٠١٣/٩/١١ صادرة عن قسم شرطة إمبابة بشأن بلاغ أمجد سامي السيد بفقد رخصة السيارة رقم ر ق ف ٢٩٧.

١٤ـ أن المضبوطات بحوزة المتهم الرابع والعشرين بعد المائة / صابر إبراهيم السيد علي من بينها كتابٌ معنون "الفريضة الغائبة" تضمن موضوعات عن الجهاد وفرضيته وأحكامه ودوره في إقامة الدولة الإسلامية وإعادة الخلافة وإقامة حكم الله على الأرض ، وفيه تكفير للحكام وفتوى بشرعية الخروج عليهم ، ووجوب قتل من أسماهم "الطائفة الممتنعة" وإن نطقوا بالشهادتين ، كتابٌ معنون "لماذا اخترت هذا الطريق" طبع عليه شعار تنظيم القاعدة وتضمن إجابة عن تساؤل طرحه عن سبب اختيار تنظيم القاعدة ، وفي الإجابة تحبيذ لأفكار ذلك التنظيم ومنهجه ، كتابٌ معنون "شرح السياسة الشرعية لشيخ الإسلام بن تيمية" تضمن موضوعات عن جهاد الكفار وفيه أشار الكاتب أنه على نوعين الأول عقوبة المقدور عليه من الواحد والعدد والثاني عقاب الطائفة الممتنعة كالتي لا يقدر عليها إلا بقتال ووجوب قتالها ، وأضاف نصاً "وأيما طائفة انتسبت إلى الإسلام وامتنعت عن بعض شرائعه الظاهرة المتواترة ، فإنه يجب جهادها باتفاق المسلمين حتى يكون الدين كله لله ، كما قاتل أبو بكر الصديق وسائر الصحابة مانعي الزكاة" ، كتابٌ معنون "شرح الثلاثة الأصول للإمام محمد بن عبد الوهاب" وتضمن

موضوعات عن الكفر بالطاغوت وفيه شرح لابن القاسم جاء فيه – كتعبير الكاتب - أن الطواغيت خمسة أنواع خامسهم من حكم بغير ما أنزل الله كمن يحكم بقوانين الجاهلية والقوانين الدولية ، بل جميع من حكم بغير ما أنزل الله سواء كان بالقوانين أو بشيء مخترع وهو ليس من الشرع أو بالجور في الحكم فهو طاغوت من أكبر الطواغيت ، مطبوعٌ معنون "هل قتال المبدلين جهاد" - دُوِّن عليها بخط اليد "سلسلة : نحو رؤية واضحة وتصور صحيح للمشروع الجهادي" وفيه حكم بشرعية الخروج على الحكام، وأنه لا يمكن إقامة شرائع الإسلام إلا بإقامة ما أسماه كاتبه "جهاد الحكام" ومنه القتال مشبهاً قتالهم بقتال المشركين ، وتضمن حكماً بأن المقتول من الخارجين على من وصفه بالحاكم الكافر شهيد سواء قتله كافر أو مسلم ، مطبوع معنون "حزب النور بين الإسلام والجاهلية الأوروبية" دُوِّن بصفحتها الأولى بخط اليد "الدعم اللوجستي : المال ، خطة انتقال أفراد ، وإيواء العناصر ، والإعلام" ، وتضمن نقداً للدعوة السلفية بالأسكندرية بسبب اعتراف حزب النور بقضاء يحكم بقوانين وضعية ولاعترافه بمبدأ سيادة القانون واصفاً ذلك بالجريمة الدينية واتباع غير سبيل المؤمنين ، منتقداً مناداة الحزب باحترام الإرادة العامة للشعب والأمة واصفاً ذلك بالفضيحة والجناية العظيمة على دين الإسلام محتجاً بأن احترام إرادة الشعب في اختيار السلطات إقرار بالتشريع للبشر ، مطبوعٌ معنون "مقدمة في التوحيد متن التوحيد والشرك" فيه حكم بشرعية الخروج على الحكام ، وقسَّم كاتبه من وصفهم بالطواغيت إلى خمسة أنواع منها من حكم بغير ما أنزل الله والحاكم الجائر المغير لأحكام الله ، وحكم بكفر من يعرض عن تعلم شريعة

الإسلام ، مطبوعٌ معنون "أسس النظرية السياسية لدعوة المقاومة الإسلامية العالمية" يتناول أحكام السياسة الشرعية وأعمال ما أسماه كاتبه "المقاومة" ونظرياتها ومجالاتها وجهود الدعوة لاستقطاب أعضاء فيها بدءاً من التجنيد مروراً بالتحييد وصولا إلى التفكيك وأن أعمالها نوع من حروب العصابات وهي عمل سياسي وأن مجموعة الأعمال سواء كانت عسكرية جهادية أو سياسية أو إعلامية لابد أن يكون لها برنامج عمل مبني على أسس سليمة حتى يتحقق النجاح لمثل هذه الأعمال ، كما يشير المحرر إلى ما يسمى نظرية الحشد التي تقوم على الأعمال السياسية والدعائية لمن وصفهم بالمجاهدين وتوفير الخدمات اللوجستية ومفتاح الصراع الذي يطلق عليه "مفتاح الجهاد والمقاومة" والمناخ الجهادي ويعرفه المحرر بأنه الجو العام ووصول الرأي العام إلى القناعة بأنه لم يعد من حل ممكن لحل الأشكال مع من وصفه المحرر بالعدو سواء كان مستعمراً أو حكومة طاغوتية إلا العمل المسلح حيث تهون على الناس آنذاك التضحيات والسير في طريق الجهاد المسلح في سبيل الله – كمعتقد كاتبه - ، كما يشير المحرر إلى النظرة التاريخية للصراع بين المسلمين والحملات الصليبية وحركات الجهاد وبيان بعض العمليات التي قام بها تنظيم القاعدة ضد ما أسماه "التواجد الأمريكي في المنطقة" وأهمها تفجير سفارتي أمريكا في نيروبي ودار السلام ونسف البارجة الأمريكية كول في عدن وعمليات ١١ سبتمبر ٢٠٠١ مقرراً بأن تلك الأعمال افتتحت فصلاً جديداً في المواجهة بين الصليبين والمسلمين كتعبيره وأنه لابد من الانشغال فيما يتعلق بقضايا دعوة المقاومة سواء كانت مواجهات عسكرية جهادية أو سياسية أو إعلامية وأن تلك الدعوة

تتصدى للمسائل المتعلقة بحدود دائرة الصراع مع من وصفه بالعدو الصائل وحلفائه سواء كانت من مسائل جهاد البيان أو جهاد السنان ، كما يشير المحرر إلى الوصول إلى نتيجة مؤداها أن فهم معادلات القوة في صراع الإسلام والمسلمين مع الحملات الصليبية يشكل مادة أساسية في العقيدة الجهادية وأساساً لازماً للبحث عن سبل صحيحة للمقاومة يمكن أن تحمل بها النخبة الجهادية الأمة على الوقوف معها في مواجهة هذه الحملات وصولاً للنصر – كتعبير محررها - ، كما يتضمن حديثاً عن مفهوم "القواسم المشتركة في مسائل الصراعات السياسية" وفيه أن مواجهة أمريكا ودفع صائلها على المسلمين هو قاسم مشترك بين المسلمين والكافرين من أعداء أمريكا وأن حسن فهم تلك القواسم المشتركة يؤدي إلى تفهم القواعد المجاهدة وأنصار المقاومة للقرارات السياسية التي تتخذها قيادات الجهاد بالدخول في تحالفات مباشرة أو غير مباشرة ، كما يشير المحرر إلى دور من أسماهم "المنافقين من علماء السلطان والفاسدين من قيادات الصحوة الإسلامية" في هزيمة الأمة المسلمة وطليعتها المجاهدة – كتعبيره - أمام الأعداء وأن ذلك الدور هو الأبعد أثراً في تحطيم جذور الإسلام والمقاومة عند المسلمين لما يقوم به من أسماهم "علماء النفاق وفقهاء البنتاغون والقيادات الفاسدة في الصحوة" من إفساد عقيدة المسلمين في الصحوة بدعوى الوسطية والاعتدال والإسلام العصري المنفتح وحوار الحضارات وغيرها من الشعارات الزائفة – كتعبير محرره - ، ويتضمن المحرر أن الديمقراطية كفر وشرك بالله ومعتقدوها كفرة ملحدون أو مرتدون زنادقة ، وينتهي إلى حرمة المشاركة في المؤسسات الديمقراطية وعلى رأسها البرلمان ،

وأنه لا مشروعية ولا منطقية لمصطلح "ديمقراطية إسلامية" محتجاً بأن الدساتير كلها وضعية والقوانين علمانية لا دينية فُصِّلت على أيدي من وصفهم بالأعداء ، وينتقد كاتبه الديمقراطية مشيراً إلى تناقضها وأحكام الدين الإسلامي ضارباً مثلاً لذلك إقرارها لمبدأ حرية الاعتقاد في حين أن حكم المرتد في الشريعة هو القتل وبالنسبة لأهل الكتاب الإسلام أو الجزية أو الحرب ، وإقرارها مبدأ المساواة المطلقة مشيراً إلى أن نصوص الشريعة لا تجيز استعمال الكافر في أي من أمور الدولة وأن إدارة الدولة في الإسلام لأهل الحل والعقد من المسلمين والمؤمنين ولا حق لكافر فيها ، ويتناول المحرر نشأة الديمقراطية المعاصرة ومفهومها وكيف تمارسها الحضارة الغربية ، ويتضمن تحت عنوان " مقدمة الجزء الثاني " نقاطاً من بينها نظريات دعوة المقاومة الإسلامية العالمية ، نظريات عملية واعتماد منهج حشد الأمة من أجل المقاومة دون المساس بثوابت المنهج وخصائص وملامح في نظريات دعوة المقاومة الإسلامية العالمية ، كما يتضمن تحت عنوان الفصل الثاني "المنهج والعقيدة الجهادية لدعوة المقاومة الإسلامية العالمية " العقيدة القتالية والفارق بين المقاتل المحارب والمجاهد والجندي العقائدي والعقيدة الجهادية لدى المسلمين وأثرها ومكانتها وآفاق من العقيدة الجهادية عند المسلمين وأثر غياب العقيدة الجهادية عند المسلمين والعقيدة الجهادية في التيار الجهادي الصحوة الإسلامية المعاصرة وحالة العقيدة الجهادية في الأمة والصحوة والتيار الجهادي اليوم ، ويتضمن مقاومات العقيدة الجهادية والفكر والمنهج ، كما يشير المحرر إلى تركيبة قوة المقاومة وأنصارها وحلفائها في المجال العربي والإسلامي والدولي وهي بقايا تنظيمات التيار الجهادي

والجهاديين والتنظيمات المجاهدة وأنصار الظاهرة الجهادية من الشباب المتحمس الحامل للفكر الجهادي في العالم العربي والإسلامي وقواعد جامعات الصحوة الإسلامية عامةً من مختلف الشرائح والعلماء المستقلين الصالحين والقيادات الصالحة الشريفة في الصحوة ورجل الشارع المسلم العادي المتحمس للجهاد والمقاومة سواء في المجال العسكري أو المقاومة المدنية أو الدعم المالي أو الدعم بالكلمة والدعاء.

١٥ـ أن المضبوطات بحوزة المتهم الخامس والعشرين بعد المائة / عبد المنعم عبد الله السيد حسانين من بينها مطبوعٌ معنون "الدعوة والتنظيم بين السرية والجهرية" تضمن حكماً بوجوب انتماء الإنسان إلى جماعة أو تنظيم ، وأن الدعوة الى التنظيم أو الجماعة يتعين أن تكون سرية وحجة الكاتب في ذلك أن ـ ما أسماها ـ "الأنظمة الكافرة المرتدة" تحارب الدعاة الى دين الله وأن السنة النبوية أوصت بالكتمان لقضاء الحوائج ، مطبوعٌ معنون "أسباب فشل بعض الحركات الجهادية في عملية التغيير" وفيه تفنيد من محرره لقالة فشل الحركات الجهادية فى مصر وسوريا والجزائر ووصف ذلك القول بأنه اعتراض على الله تعالى وحكم الشرع الذي يوجب – كمعتقده ـ على الأمة الخروج على من وصفهم "أئمة الكفر" ، واعتبر ذلك القول اتهاماً لله تعالى بأن العمل بحكمه يؤدى الى الفتنة والهلكة والشقاء ، ويسوق أسباباً لتبرير ما وصفه بـ"تأخر نصر تلك الجماعات" منها عدم استيفاء الأعداد اللازمة للخروج على ما أسماها "الأنظمة الكافرة" ، والاستعجال في المواجهة ، والاهتمام بالكم دون النوع من خلال قتل من وصفهم بـ"الصعاليك" والانشغال عمن أسماهم "أئمة الكفر والطواغيت" ومن بيدهم زمام

الأمور ، مطبوعٌ معنون "التجربة الجهادية والطريق المسدود" منسوب صدوره لـ"مجلة صوت الجهاد" وفيه أن هزيمة من أسماهم بـ"المجاهدين" ليست دليلاً أن ما وصفه بـ"الجهاد" غير شرعي مستدلاً على قيام دولة طالبان بمثل ذلك ، مطبوعٌ معنون "العمل المؤسسي" وفيه أن العمل الدعوي يجب أن يكون من خلال مؤسسة وأن الأخيرة لها متطلبات في القيادة والأعضاء والهيكل التنظيمي ، مطبوعٌ معنون "موضوع الإيمان والكفر" فيه حكمٌ بكفر حكام البلاد التي تطبق ما أسماها "القوانين الوضعية" ، وكفر قضاتها وجنودها المدافعين عنها ومن ينتخب أعضاء البرلمان فيها ، وتسري عليهم أحكام الكافرين مبيناً ضوابطاً لذلك التكفير منتهياً إلى أن من كان من تلك الفئات مقدوراً عليه في دار الإسلام يستتاب فإما أن يتوب – كمعتقده - أو يقتل ، وأن من كان منهم ذا شوكة جاز لكل أحد قتله وسلب ماله دون استتابة.

١٦- أن المضبوطات بحوزة المتهم الثالث والستين بعد المائة / إسلام محمد إسلام أحمد عثمان من بينها وصية سطرها المتهم كريم رستم بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢ ذكر فيها أنه اختار طريق الآخرة الشاق والمليء بالأشواك والموت موصياً من دعاهم "إخوانه" بانتهاج نهجه ، وموصياً أهله بسداد مبلغ مائتين وخمسين جنيهاً للمتهم محمد أحمد محمد نصر.

١٧- أن المضبوطات بحوزة عضو الجماعة المتوفَّى سعيد شحات محمد عبد الله من بينها وصيتين الأولى معنونة "وصيتي الشرعية" حدث فيها زوجته بزهده في الدنيا واختياره لطريق الجهاد والشهادة وأوصاها بتربية أولاده على الجهاد ، والثانية معنونة "وصية لله تعالى" أوصى فيها المجاهدين بحمل السلاح والجهاد لإبادة من وصفهم بالطواغيت

والكفار والظالمين وأنه لا نصر للإسلام إلا بالجهاد والقتال وختمها بوصية لأبنائه بأن يتربوا على نغمات القذائف ودوي المدافع وأزيز الطائرات وهدير الدبابات وأن يكملوا الحركة الجهادية التي بدأها سلفهم وصولاً للشهادة – كمعتقده- ، جواز سفره ثابت به تأشيرتي مرور لدولة تركيا مؤرختين ٢٠١٢/١٠/١٥ ، ٢٠١٢/١١/١٤ ، عقد إيجار باسمه للشقة محل وفاته.

ثامناً : ثبت من مشاهدة النيابة العامة :

لمحتوى الاسطوانة المدمجة الواردة من قطاع الأمن الوطني أنها تضمنت عدة بيانات صادرة عن جماعة أنصار بيت المقدس أعلنت فيها مسئوليتها عن عمليات عدائية قامت بها منها بيانات بعمليات ضد القوات المسلحة المصرية ، وبيان بمحاولة اغتيال وزير الداخلية أسماها "غزوة الثأر لمسلمي مصر" موضحاً أنها عملية انتحارية رداً على ما وصفه البيان بمجزرة الحرس الجمهوري ورابعة العدوية والنهضة ، وبيان باستهداف مديرية أمن جنوب سيناء أسماه "غزوة الثأر لمسلمي مصر٢" موضحاً أن الاستهداف تم بعملية انتحارية باستخدام سيارة مفخخة ، وبيان بتفجير مبنى المخابرات الحربية بالإسماعيلية أسماه البيان "غزوة الثأر لمسلمي مصر ٣" ، وبيان بتفجير مديرية أمن الدقهلية أسماه "غزوة الثأر لمسلمي مصر ٤" موضحاً أن منفذه انتحاري يكنى بأبي مريم ، وبيانات أخرى أعلنوا فيها مسئوليتهم عن استهداف مديرية أمن القاهرة بسيارة مفخخة فُجرت عن بعد ، واستهداف قوة أمنية متمركز أمام محطة مترو البحوث ، واستهداف دورية أمنية بأربع قنابل يدوية بمحيط قسم شرطة

الطالبية ، واستهداف من وُصِفَ بالمجرم المرتد جرير مصطفى أثناء توجهه بقوة أمنية بشارع الهرم ، واغتيال المقدم محمد مبروك وفي بيان ذلك أن متولي التنفيذ سرية أسماها "المعتصم بالله" وأن الجماعة تستقبل معلومات تساعد على تعقب الضباط ، وكذا مسئولية الجماعة عن اغتيال محمد سعيد ـ مساعد وزير الداخلية ـ ، واستهداف خط الغاز المؤدي لمصنع أسمنت القوات المسلحة بوسط سيناء ، وإسقاط مروحية عسكرية واستهداف معسكر الزهور بقذائف الهاون ، وتضمنت تلك البيانات تنويهاً بنهايتها للمواطنين بعدم الاقتراب من المقار الأمنية التابعة للقوات المسلحة ووزارة الداخلية ، وتضمنت الاسطوانة المدمجة بيانات أخرى نعى أحدها من أسماهم أبطال ملحمة عرب شركس بالقليوبية ، وأورد أسماءهم كلاً من أعضاء الجماعة المتوفون فهمي عبد الرؤوف ، سمير عبد الحكيم ، محمد محسن علي محمد ، محمد سيد محمود أحمد ، أسامه سعيد عبد العزيز المكنى ، عبد الرؤوف فهمي عبد الرؤوف ومثنياً عليهم مقرراً َ – كوصفه ـ بتمكنهم بأسلحتهم الخفيفة وذخيرتهم القليلة من صد هجوم مجموعة قتالية من القوات الخاصة والمدرعات والدبابات والأسلحة الثقيلة وإحداث إصابات وقتل عميد وعقيد من القوات المسلحة وإحداث إصابة عناصر من الشرطة ، ونعى عضو الجماعة المتوفى سعيد الشحات مشيداً بدوره في اقتحام مبنى أمن الدولة إبان أحداث يناير ، كما نعى عضو الجماعة المتوفى أحمد نصير القرم ، كما حوت الاسطوانة المدمجة بيانات حرضت ضباط وأفراد ومجندي القوات المسلحة والشرطة على ترك الخدمة ، وبيان عنون "حق الانتقام" تضمن تحذيراً لأهالي مدينة المنصورة بعدم النزول للميادين استجابة لدعوات من أسماهم البيان

"أئمة الكفر" ، وبيانات أخرى أشادت بما يقوم به طلاب الجامعات المصرية من مواجهة النظام وتحريضهم على الاستمرار في ذلك ، كما تضمنت الاسطوانة المدمجة مشاهد مصورة صادرة عن الجماعة تناولت عرضاً لتدريب وإعداد عناصرها عسكرياً وعملياتها ضد القوات المسلحة المصرية وحافلات نقل جنودها ودبابتها ومدرعاتها وطائرتها ، وأخرى عن رصد تحركات وزير الداخلية والطرق التي يسلكها واستهدافه وركبه بسيارة مفخخة وأن منفذ تلك العملية عضو الجماعة المتوفى وليد بدر ، ومشهد مصور لاستهداف مديرية أمن جنوب سيناء وأن منفذ تلك العملية عضو الجماعة المتوفى أبو هاجر محمد سلمان السواركة ، ومشاهد أخرى لتجهيز السيارة المستخدمة في الواقعة ، ولتفجير مبنى المخابرات الحربية بأنشاص ، ولاستهداف مديرية أمن الدقهلية وأن منفذه عضو الجماعة المتوفَّى إمام مرعي محفوظ إمام ولتجهيز السيارة المستخدمة في الواقعة ، ومشهداً مصوراً لبيان بتاريخ الجماعة ونشأتها وتزامن عملياتها ضد القوات المسلحة والشرطة المصرية مع عملياتهما بسيناء ورابعة العدوية ونهضة مصر وتضمن البيان رسائل تهديد للمواطنين في حالة نزولهم للميادين ، إضافة إلى بيان صوتي تضمن مناشدات ورسائل للمواطنين للالتفاف حول الجماعة ، ورسائل تحرض ضباط القوات المسلحة وأفرادها ومجنديها على ترك الخدمة ، وقد تضمنت البيانات والمشاهد المصورة أفكاراً تكفيرية تعتنقها الجماعة

<u>تاسعاً : ثبت من استماع النيابة العامة :</u>

للاسطوانة المدمجة التي تحوي نسخة من المكالمات المسجلة على أحد الهواتف المضبوطة بحوزة المتهم الثالث بعد المائة / يحيى المنجي سعد

حسين أن من بينها محادثات هاتفية جرت بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٢ ـ في أعقاب واقعة سرقة محل مصوغات اسكندر ـ بين مستخدم الهاتف وآخرين أظهرت تصوير كاميرات المراقبة أحد الأشخاص نُعت بالرجل الصغير لدى سرقته محل مشغولات ذهبية ببيلا وارتباطه بمستخدم الهاتف وآخرين من محدثيه ، ومحادثة بذات التاريخ تضمنت خبراً نقله أحد الأشخاص لمستخدم الهاتف بشأن علمه من المتهم الرابع بعد المائة بقرب حدوث أمر جلل وذلك صبيحة تفجير مبنى مديرية أمن الدقهلية ، ومحادثة أخرى بذات التاريخ طلب مستخدم الهاتف خلالها من محدثه التخلص من مجموعة من الزجاجات بعد أن أفصح له محدثه عن صعوبات تحول دون الاحتفاظ بها ، وتبين أن تلك المكالمات جرت مع وحول أشخاص دعي بعضهم بالأسماء الحركية التي اتخذها المتهم الرابع بعد المائة ، الثامن بعد المائة ، والمتوفى حسن عبد العال محمد ، كما تضمنت عناوين تلك الملفات إشارة لأسماء محدثي مستخدم الهاتف ومن بينهم المتهمون الثاني بعد المائة ، والرابع بعد المائة ، والثامن بعد المائة ، والخامس عشر بعد المائة.

<u>عاشراً : ثبت بإفادة الإدارة العامة للمرور :</u>

١ـ أن وحدة المعالجة المركزية المضبوطة بحوزة المتهم محمد محمد عويس محمد تخص وحدة تراخيص الوايلي ويمكن الاستفادة منها داخل الواحدة أو خارجها حالة اتصالها بشبكة المعلومات في إصدار رخص القيادة المطورة ، وكذا الاستعلام الأمني عن رخص القيادة المطورة الموجودة

على قاعدة البيانات المركزية ، وأن ضباط وحدات الترخيص لا يحق لهم حيازة مثل ذلك الجهاز خارج وحدات التراخيص المختصة بذلك.

٢ـ أن اللوحات المعدنية – المضبوطة بحوزة المتهم الثامن والعشرين رقم أ و أ ٤١٨ سلمت لمخزن اللوحات المعدنية بوحدة تراخيص الوايلي إبَّان رئاسة المتهم الثالث والأربعين لها.

<u>حادي عشر : بشأن العمليات العدائية التى ارتكبتها الجماعة :ثبت بمعاينة النيابة العامة :</u>

١ـ وجود ثقوب بسيارة المجني عليه محمد مبروك السيد خطاب وتناثر زجاج وآثار دماء داخلها ، وأنه عُثر على ثلاثة أظرف فارغة.

٢ـ أن المسافة من مسكن المجني عليه حتى مكان الواقعة تستغرق أربع دقائق بسيارة تسير بسرعة عشرين كيلومتراً في الساعة.

<u>ثبت بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية ايضاً :</u>

١ـ أنه بمعاينة السيارة رقم ب هـ ب ٤١٣ تبين تهشم زجاجها ، ووجود آثار ثقوب بها ناتجة عن اختراق ومرور أجسام صلبة سريعة الحركة كمقذوفات نارية أطلقت من خارج السيارة إلى داخلها.

٢ـ أن آثار الدماء المرفوعة من السيارة تخص المجني عليه محمد مبروك السيد خطاب.

٣ـ أنه بإجراء عملية المقارنة الميكروسكوبية تبين أن الثلاثة أظرف الفارغة المرفوعة من محل الحادث أطلقت من سلاحَيْن ناريِيْن.

٤ـ أن الأجزاء النحاسية المعثور عليها بالسيارة تمثل الغلاف الخارجي لمقذوف ناري.

٥- أن القطعة المعدنية المرفوعة من السيارة تمثل قلب صلب لمقذوف خاص بطلقة مما تستخدم على الأسلحة النارية عيار ٧.٦٢× ٣٩ مم.

<u>ثبت بتقرير الصفة التشريحية ايضأ:</u>

١- أن وفاة المجني عليه محمد مبروك السيد خطاب تعزى إلى إصاباته مجتمعة بالرأس والصدر والوجه وما صاحبها من نزيف على المخ وتهتك بالمخ والرئتين والقلب أدى إلى توقف القلب والوفاة ، وأنها حيوية حديثة ذات طبيعة نارية مفردة حدثت من اثني عشر عياراً نارياً مفرداً أطلقت من أسلحة معدة لإطلاق الأعيرة المفرده عيار ٩ مم وعيار ٧.٦٢×٣٩ مم ، والإصابات جائزة الحدوث وفق التصوير الوارد بمذكرة النيابة وفي تاريخ معاصر لتاريخ الواقعة.

٢- أن المقذوفات النارية المفردة المستخرجة من جثمان المجني عليه

محمد مبروك السيد خطاب من عيار ٧.٦٢مم ولا يوجد فنياً ما يمنع وجواز حدوث إصابته من مثل السلاح الناري "البندقية الآلية" المرسل للفحص الذي يحمل رقم ٠٧١٤٦٠٩٩٦ عيار ٧.٦٢×٣٩مم المضبوط بحوزة المتهم أحمد عزت محمد شعبان.

<u>قرر استدلالاً :</u>

١- المجني عليها الطفلة مارينا ماجد جورج بحدوث إصابتها بعيار ناري بالذراع الأيمن على إثر إطلاق أعيرة نارية أمام كنيسة العذراء بالوراق.

٢- المجني عليه الطفل أبانوب مجدي ذكي بحدوث إصابته بأعيرة نارية بالفخذ الأيسر واليد اليسرى ، وأعزى القتل قصداً لذلك.

ثبت بمعاينة النيابة العامة ايضأ:

لمحيط كنيسة العذراء والملاك ميخائيل وجود أثار لأعيرة نارية بمبنى الكنيسة.

ثبت بتقارير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية الآتى :

أ ـ أنه بمعاينة محيط كنيسة العذراء تبين وجود فقد بطبقة الرخام بواجهة الكنيسة من الخارج ويمكن حدوثه نتيجة ارتطام جسم صلب سريع الحركة كمقذوف ناري أطلق من جهة خارج الكنيسة باتجاه مكان حدوثه.

ب ـ أنه بفحص الأربعة عشر ظرف فارغ تبين أن كل منهم مطرق الكبسولة،

وخاص بطلقة من الطلقات التي تستخدم على الأسلحة النارية عيار ٧.٦٢×٣٩ مم ، وبفحص قاعدة كل منهم تبين سابقة إطلاقهم جميعاً من سلاح ناري واحد من ذات العيار.

ج ـ تطابق أثر قواعد الأظرف الفارغة مع العينات المحفوظة بأرشيف الإدارة لأحد الأسلحة المستخدمة في حادث الاعتداء على كمين البوابة (١٥) دائرة قسم القاهرة الجديدة في القضية رقم ٣٣٩٨ لسنة ٢٠١٣ إداري ثان القاهرة الجديدة ، وكذا الأسلحة المستخدمة في حادث الاعتداء على نقطة شرطة النزهة في القضية رقم ١٦٩٢٠ لسنة ٢٠١٣ جنح النزهة مما يشير إلى إطلاقهم من سلاح ناري واحد ـ أحد الأسلحة المضبوطة بمسكن المتهم الثامن والعشرين ـ.

ثبت بتقارير الصفة التشريحية ايضاً:

أ ـ أن وفاة المجني عليها مريم أشرف مسيحه تعزى إلى إصابات نارية حيوية حديثة بيمين الظهر ويسار وحشية الصدر وما أحدثته من تهتك بالرئتين وما صاحبها من نزيف دموي وصدمة ، وأن الإصابات حدثت من عيار ناري معمر بمقذوف مفرد ويتفق تاريخها وتاريخ الواقعة.

ب ـ أن وفاة المجني عليه سمير فهمي عازر تعزى إلى إصابات نارية حيوية حديثة بيسار أعلى الظهر وأنسية العضد الأيمن وما أحدثته من كسور بعظام الأضلاع والعمود الفقري وتهتك بالرئتين والحبل الشوكي وما صاحبها من نزيف دموي ، وأن الإصابات حدثت من عيار ناري معمر بمقذوف مفرد ويتفق تاريخها وتاريخ الواقعة.

ج ـ أن وفاة المجني عليها كاميليا حلمي عطية تعزى إلى إصابات نارية حيوية حديثة بوحشية يسار أعلى العنق وأعلى البطن وما أحدثتاه من كسور وتهتك بالأحشاء والأوعية الدموية وما صاحب ذلك من نزف دموي وصدمة ، وأن الإصابة بالعنق حدثت من عيار ناري معمر بمقذوف مطلق من سلاح مششخن الماسورة عيار ٧.٦٢×٣٩ والإصابة بالبطن حدثت من سلاح ناري معمر بمقذوف مفرد وأن الإصابات يتفق تاريخها وتاريخ الواقعة.

د ـ أن وفاة المجني عليها مريم نبيل فهمي تعزى إلى إصابات نارية حيوية بالصدر والبطن وما أحدثته من تهتك بالرئتين والكبد والمعدة والأمعاء والطحال وما صاحبهم من نزيف دموي بالتجويف الصدري والبطني وهبوط حاد بالدورة الدموية ، وحدثت من عيار ناري معمر بمقذوف مفرد

استقرار إحداها وعياره ٧.٦٢×٣٩ مم وأن الإصابات يتفق تاريخها وتاريخ الواقعة.

و- أن وفاة المجني عليه محمد ابراهيم علي تعزى إلى إصابات نارية حيوية حديثة بالبطن والفخذ الأيمن ما أحدثته من تهتك مخيط بالأمعاء الغليظة والدقيقة والشريان الرئيسي الحرقفي الأيمن وكسر بعظمة الحوض الأيمن وما تضاعفت إليه الحالة من حدوث التهاب صديدي أدى إلى حدوث تسمم توكسيمي وصدمة أدت إلى هبوط حاد بالدورتين الدموية والتنفسية وتوقف عضلة القلب ، وحدثت من أعيرة نارية معمرة بمقذوفات مفرده وأن الإصابات يتفق تاريخها وتاريخ الواقعة.

<u>ثبت بتقرير مصلحة الطب الشرعى ايضأ :</u>

أنه بتوقيع الكشف الطبي على المجني عليه أبانوب مجدي ذكي تبين إصابته بالإلية اليسرى من عيار ناري معمر بمقذوف مفرد وأن الواقعة جائزة الحدوث وفقاً لما ورد بمذكرة النيابة العامة.

<u>ثبت بالتقارير الطبية الصادرة عن مستشفيات معهد ناصروالساحل التعليمى وإمبابة العام والتحرير العام إصابة :</u>

١- المجني عليها مارينا ماجد جورج بجرح قطعي وأثر طلق ناري بالساعد والعضد الأيسر.

٢- المجني عليه عماد سيد عبد الفتاح بطلق ناري بالبطن وجرح بالساعد الأيسر.

٣- المجني عليه محمد ناصر عيسى عبد الرحيم ، كسر بأسفل عظام الفخذ الأيسر ناتج عن طلق ناري والصادر من مستشفى معهد ناصر.

٤- المجني عليها هويدا رفعت راتب بجرح متهتك بظاهر الساق اليسرى واشتباه قطع بالأوتار القابضة والشرايين الخلفية.

٥- المجني عليها هدى فهمي عازر بطلق ناري بالجانب الخارجي من الفخذ الأيمن مع وجود مدخل ومخرج له ، وطلق ناري بالجانب الخارجي من أسفل الساق اليمنى مع اشتباه قطع بالشرايين والأوردة والأعصاب والأوتار للطرف السفلي.

٦- المجني عليه نبيل فهمي عازر بكسر مضاعف مفتوح بالجانب الأيسر.

٧- المجني عليه راضي حنا أبادير ، ادعاء طلق ناري بالبطن واشتباه نزيف داخل البطن والحوض وطلقات أخرى بالساقين.

٨- المجني عليه رامي سمير فهمي بطلق ناري بالجانب الخارجي أعلى الساق اليمنى مع وجود مدخل ومخرج للطلق الناري بالساق اليمنى ، واشتباه قطع بالأوردة والشرايين والأعصاب.

٩- المجني عليه نرمين مجدي عطا الله بأربع جروح بالفخذ الأيمن والركبة وجروح قطعية متهتكة وجرح بالفخذين من الداخل والخلف ، وجرح قطعي متهتك بالفخذ من الخارج.

١٠- المجني عليه شادي عيد جرجس بطلق ناري بالفخذ الأيسر مع وجود فتحة دخول ، وكسر مضاعف بالفخذ الأيسر مع تهتك بالعضلات.

١١- المجني عليه أشرف عياد عطية بطلق ناري مع وجود فتحة دخول وخروج وحرق بالرقبة.

١٢- المجنـي عليـه عوض بطرس خليل بطلق نـاري بالسـاق اليمنـى واليسرى مع فتحة دخول وخروج واشتباه كسر بالساق اليسرى.

١٣- المجني عليها نبيلة فهمي عازر بطلق ناري بالساق اليمنى مع وجود فتحة دخول وخروج.

١٤- المجني عليها فرحة فهمي عازر بطلق ناري بالفخذ الأيمن ، وآخر بالعضد الأيسر مع تهتك بالعضلات وكسر مضاعف.

١٥- المجني عليه فلوباتير أشرف مسيحه بخروج الأحشاء وجزء من الأمعاء الدقيقة.

<u>ثبت بمعاينة النيابة العامـة :</u>

لمبنى نقطة شرطة النزهة الجديدة وجود تخريب به ، وتلفيات بالسيارات أرقام ب١٧ / ١٤٣٦ ، ٦٧٨٠٩٥ ملاكي القاهرة ، م ج س ٨٢١ ، وتلفيات بالعقار رقم (١) بشارع زكريا البرديسي.

<u>ثبت من اطلاع النيابة العامة :</u>

على دفتر يومية أحوال نقطة شرطة النزهة الجديدة أن البند رقم ١ بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٩ الساعة الثانية عشرة والربع صباحاً خاص بتسليم المجني عليه فايز محمد الشيخ وآخرَيْن لجهاز لاسلكي.

ثبت بتقارير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية الآتى :

ـ أن التلوثات المرفوعة من مكان الحادث جميعها لدماء آدمية لفصيلتيْن هما ذات فصيلتي دم المجني عليهما أحمد يوسف محمد علي ، ومصطفى ربيع محمد.

ـ أن المقذوف المستخرج من جسم المجني عليه فايز عبد المعطي محمد

عبارة عن مقذوف ناري خاص بطلقة من الطلقات المستخدمة على الأسلحة النارية من عيار ٧.٦٢×٣٩ مم سبق إطلاقه باستخدام سلاح ناري مششخن الماسورة من ذات العيار.

ـ أن الأظرف الفارغة المعثور عليها بمكان الحادث كل منهم مطرق الكبسولة خاص بطلقة من الطلقات التي تستخدم على الأسلحة النارية عيار ٧.٦٢×٣٩ مم ، سبق إطلاقها من خمسة أسلحة نارية اثنين منها استخدما في حادث الاعتداء على كمين البوابة ١٥ دائرة قسم شرطة ثاني القاهرة الجديدة.

ثبت بتقرير الصفة التشريحية ايضاً:

١ـ أن وفاة المجني عليه أحمد يوسف محمد علي تعزى إلى إصابة حيوية حديثة وما نتج عنها من تهتك للأحشاء الصدرية ونزيف إصابي غزير أدى إلى صدمة نزفية غير مرتجعة ، وأن الإصابة نتجت من إطلاق عيار ناري مفرد.

٢ـ أن وفاة المجني عليه مصطفى ربيع محمد المنشاوي تعزى إلى إصابات حيوية حديثة بالصدر والبطن والأطراف وما نتج عنها من تهتك للأحشاء الصدرية والبطنية ، ونزيف إصابي غزير بتجويف الصدر والبطن ،

وكسور بعظام الأطراف وتهتك بأوعيتها الدموية ، وأن الإصابة نتجت من إطلاق عدة أعيرة نارية.

ثبت بتقرير مستشفى هيئة الشرطة ايضأ إصابة :

المجني عليه فايز عبد المعطي محمد بطلق ناري بالفخذ الأيسر والكاحلين مع استقرار المقذوف بالحوض ، ووجود تجمع دموي بالبطن

.ثبت بمناظرة النيابة العامة ايضأ:

لجثمان المجني عليه هاني إبراهيم جاد الله وجود أثر إصابي بمنتصف مؤخرة الرأس و بروز أجزاء من تجويف الجمجمة و جرح قطعي بالصدغ الأيمن.

ثبت بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية ايضأ :

أ- إتلاف السيارتَيْن رقمي ب١١/٥٥٦٥ شرطة ، س ق ج ١٢٥٩ - المملوكة للمجني عليه أحمد إسماعيل يوسف إسماعيل.

ب - وجود ثقوب نافذة بمظلة كمين ١٥ دائرة قسم ثان القاهرة الجديدة والسيارات أرقام ب١١/٥٥٦٥ شرطة ، س ق ج ١٢٥٩ - المملوكة للمجني عليه أحمد إسماعيل يوسف إسماعيل - نتيجة إطلاق أعيرة نارية.

ج - أن الأظرف الفارغة خاصة بطلقات مما تستخدم على الأسلحة النارية عيار ٧،٦٢×٣٩ مم.

د ـ اتفاق الآثار المنطبعة بستة وثلاثين ظرفاً فارغاً المرفوعين من حادث إطلاق الأعيرة النارية بالكمين مع الثلاثة أظرف الفارغة المرفوعة من حادث إطلاق أعيرة نارية بدائرة قسم النزهة.

<u>ثبت بمعاينة النيابة العامة ايضأ:</u>

لمنفذ الجيزة الأمني على الطريق الدائري ـ نزلة باسوس العثور على أربع مقذوفات وثلاث قطع معدنية داخل مبناه ، واستخراج مقذوف من أحد جدرانه ، والعثور على أربعة وعشرين فارغاً بالطريق المطل عليه المبني

<u>ثبت بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية الآتي :</u>

١ـ أن ما بجدران المنفذ الأمني من آثار حدثت من إطلاق أعيرة نارية بزوايا مختلفة من جهة الطريق العمومي.

٢ـ أنه بفحص المضبوطات المعثور عليها بمحل الواقعة تبين أنها لأربعة وعشرين ظرفاً فارغاً كل منها خاص بطلقة مما تستخدم على الأسلحة النارية عيار ٧,٦٢ × ٣٩مم ، مقذوفَيْن ناريِيْن كل منهما خاص بطلقة مما تستخدم على الأسلحة النارية من ذات العيار وسبق إطلاقه من سلاح مششخن الماسورة ، ثلاثة قلوب صلب كل منهم خاص بمقذوف ناري لطلقة من ذات العيار ، ثلاثة أجزاء نحاسية كل منهم يمثل جزء من غلاف نحاسي خاص بمقذوف ناري سبق إطلاقه من سلاح مششخن الماسورة.

٣ـ أنه بفحص السلاح الآلي رقم ٥٣٢٦٩٣٥ المخصص لأفراد المنفذ الأمني شوهد به أثر تعرض جسمه لطلق ناري أدى لكسر عتلة السرعات وإعاقة حركة الأجزاء الميكانيكية.

ثبت بتقرير الصفة التشريحية ايضآ:

١- أن وفاة المجني عليه صبحي عبد الفتاح المشد تعزى إلى إصاباته النارية الحيوية الحديثة وما أحدثته من تهتك بالأحشاء الصدرية والبطنية وكسور بعظام العمود الفقري والأطراف أدى لنزيف إصابي غزير أو صدمة نزفية غير مرتجعة.

٢- أن وفاة المجني عليه صلاح صلاح مجاهد تعزى إلى إصاباته النارية الحيوية الحديثة وما احدثته من كسور بالجمجمة وتهتك بأنسجة المخ.

ثبت بالتقارير الطبية إصابة ايضأ:

١- المجني عليه عبد الشفيع غانم عبد الشفيع بطلق ناري بالفخذ والساق الأيمن خلف جرحاً متهتكاً بالفخذ.

٢- المجني عليه صلاح السيد مصطفى بخلع بعقلة الإصبع الثاني ، الثالث بالقدم اليسرى وكدمات بالساقين.

ثبت بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية الآتى :

أ- أنه بفحص السيارة رقم أ ق ق ١٤٩ المملوكة للمجني عليه بولا رضا شكري ميخائيل تبين وجود عدد ثلاثة ثقوب نافذة بزجاجها الأمامي لاختراق ومرور مقذوف ناري ، كما تثبت تهشم الزجاج الخلفي وزجاج الباب الخلفي.

ب - ثبت من مطالعة الصور الفوتوغرافية الملتقطة بمعرفة المصور الجنائي والمرفقة في التقرير بعالية وجود صليب خشبي معلق بمرآة السيارة وصورة للسيد المسيح باللوحة الأمامية الداخلية لها.

ج - أنه بفحص الأظرف الفارغة الثلاثة عيار ٧.٦٢ × ٣٩ مم تبين إطلاقهم باستخدام سلاح ناري آلي واحد.

د - أن السلاح الآلي المستخدم في تلك الواقعة هو ذات السلاح المستخدم في إطلاق عدد ست وثلاثين طلقة أخرى من ذات العيار والمرفوعين من حادث أطلاق أعيرة نارية صوب كمين رقم ١٥ بدائرة قسم ثان القاهرة الجديدة موضوع القضية رقم ٣٣٩٨ لسنة ٢٠١٣ إداري قسم ثان القاهرة الجديدة.

<u>ثبت بتقرير الصفة التشريحية ايضاً:</u>

أن وفاة المجني عليه محمد سمير محمد السيد تعزى إلى إصابة نارية أعلى يمين الجبهة وما أحدثته من كسور مضاعفة وفقد بعظام الجمجمة وشروخ بعظام الصدغية اليمني وقاع الجمجمة وما نتج عنها من تهتك بالفص العلوي للمخ والسحايا وأنزفة متخللة ، وأن الإصابة جائزة الحدوث من مثل الأعيرة النارية المرسل فوارغها.

<u>ثبت بتقارير مصلحة الطب الشرعي إصابة ايضاً:</u>

أ - المجني عليه بولا رضا شكري ميخائيل إصابات نارية بمقذوف ناري مفرد نافذ من الظهر لمناطق العضد الأيسر والعنق ويسار الصدر من مقذوفات رشيه - خرطوش - أطلقت من سلاح ناري معد لإطلاق مثل هذه الأعيرة ، وأن إصابته جائزة الحدوث وفق التصوير الوارد بأقواله.

ب - المجني عليه عبد الرحمن محمد خليل إصابات نارية بمقذوف ناري مفرد بيده اليمني ورأسه ويسار الحوض من مقذوفات رشيه - خرطوش

- أطلقت من سلاح ناري معد لإطلاق مثل هذه الأعيرة ، وأن إصابته جائزة الحدوث وفق التصوير الوارد بأقواله.

<u>ثبت بمعاينة النيابة العامة ايضأ:</u>

للسيارة رقم و ى هـ ٩٣٦ وجود ثقب بزجاج بابها الأمامي الأيمن ، وآثار دماء على مقعدها الأمامي الأيمن وبابه من الداخل.

<u>ثبت بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية الآتى :</u>

أ - أن المقذوف المستخرج من جثمان المجني عليه محمد السعيد سعد الدين مقذوف ناري خاص بطلقة مما تستخدم على الأسلحة النارية عيار ٩ مم طويل وسبق اطلاقه من سلاح ناري مششخن الماسورة.

ب - أن الظرف الفارغ خاص بطلقة مما تستخدم على الأسلحة النارية عيار ٩ مم طويل.

ج - أن عينة الدماء المأخوذة من السيارة و دماء المجنى عليه محمد السعيد سعد الدين جميعاً لفصيلة دم "A".

د - وجود ثقب بالسيارة رقم و ى هـ ٩٣٦ بزجاج بابها الأمامي الأيمن يمكن حدوثه من مقذوف ناري.

<u>ثبت بتقرير الصفة التشريحية ايضأ:</u>

- أن وفاة المجني عليه محمد السعيد سعد الدين تعزى إلى إصابة نارية حيوية حديثة أعلى الكتف الأيسر يمين العنق أسفل الزاوية اليمنى للفك السفلي مباشرةً وما أحدثه من تهتكات بالأوعية الدموية العنقية الرئيسية بالناحيتين ونزيف دموي غزير ، وأنها حدثت من عيار ناري واحد معمر

بمقذوف مفرد من سلاح مششخن الماسورة عيار ٩ مم ، وجائزة الحدوث وفق التصوير الوارد بأقوال الشاهد الثامن بعد المائة.

قرر استدلالاً :

أ ـ طارق إبراهيم مصطفى بإصابته جراء الانفجار باليد والذراع الأيسر.

ب ـ محمد حسن علي حسين بإصابته جراء الانفجار بجرح قطعي بالرأس.

ثبت بالمعاينة :

إتلاف السيارات أرقام ع ق هـ ٩٥٣ ، د م ر ٢٤٨ ، و ف هـ ١٦٨ ، ع ف ف ٩٣٥ ، ٤٥٨٤٣٨ ملاكي القاهرة.

ثبت من مناظرة النيابة العامة إصابة ايضاً :

أ ـ المجني عليه خالد أحمد عبد الغفار أبو شادي بالرأس والوجه.

ب ـ المجني عليه أحمد فتحي إبراهيم مهنا بالرأس والذراع الأيسر وإصبع باليد اليمنى.

ج ـ المجني عليه عاطف محمد عبد الوهاب بالوجه.

د ـ المجني عليه مصطفى محمود عبد الحليم محمد بالرأس والذراع الأيسر والكتف الأيسر.

ثبت بمعاينة النيابة العامة ايضاً:

أ ـ لمبنى مديرية أمن القاهرة ومحيطه أن موقع التفجير يقع بشارع بورسعيد في مواجهة المدخل الرئيسي لمديرية الأمن ونجم عنه هبوطٌ أرضي بكتلةٍ إسفلتية شبه دائرية قطرها يقارب ستة أمتار طولاً ويزيد

على أربعة عرضاً وبعمق يزيد على المترين وتبين وجود تخريب بمبناها ومحتوياته.

ب ـ لمباني الإدارة العامة لمباحث القاهرة وإدارة شرطة النجدة والإدارة العامة لمباحث القاهرة ومرآبها والمتحف الإسلامي وملحقه الإداري ودار الكتب وجود تخريب بها ومحتوياتها.

ج ـ للحوانيت والعقارات الكائنة بشارع أحمد ماهر وجود تخريب بها ومحتوياتها.

د ـ للحوانيت الكائنة بشارع بورسعيد وجود تخريب بها ومحتوياتها.

<u>ثبت من مشاهدة النيابة العامة ايضآ:</u>

لمحتوى شريط كاميرا مراقبة دار الكتب المطلة على شارع محمد علي ـ أنه تسجيل بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٤ وفيه ـ ظهور سيارة نصف نقل بيضاء اللون قادمة من ميدان العتبة ، تلتها أخرى ميتسوبيشي لانسر سوداء اللون ، أعقبتهما ثالثة سوداء اللون قادمة من عكس اتجاه السير بشارع بورسعيد ، ترجل من الأخيرة أحد الأشخاص وانطلقت السيارة باتجاه ميدان العتبة ، ويظهر ستة أشخاص ترجلوا من السيارات الثلاث وتحدثوا سوياً ، ويتوالى تحرك السيارتَيْن حتى ظهور شخص تحدث إلى مستقلي السيارة الأولى وعاد أدراجه قبل أن تغادر السيارتان الأولى والثانية شارع محمد علي في اتجاه شارع بورسعيد لتنفيذ الواقعة.

<u>ثبت بتقرير الادارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية ايضآ:</u>

أ ـ أن حادث تفجير مديرية أمن القاهرة نتج عن انفجار سيارة ـ ماركة إيسوزو بيك أب ربع نقل بيضاء اللون ذات كابينة مزدوجة ـ محملة بحاويات معدنية معبأة بمادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) شديدة الانفجار تزن حوالي ثمانمائة كيلو جرام وجرى تفجيرها كهربائياً بالتفجير عن بعد أو باستخدام مؤقت زمني (Timer) وجرى انفجارها بعد وقوفها واستقرارها على بعد قرابة اثنين وعشرين متراً من مبنى مديرية أمن القاهرة وخلف الحادث ورائه وفيات وإصابات وتلفيات ببعض المنشآت منها مبنى مديرية الأمن وعدد من السيارات المتواجدة داخله ومبنى الإدارة العامة لمباحث القاهرة ومتحف الفن الإسلامي ودار الكتب وواجهة مول الأزهر وبعض المبان المحيطة بموقع الانفجار.

ب ـ بفحص أجهزة التسجيل وكاميرات المراقبة ـ الخاصة بمديرية أمن القاهرة ودار الكتب ـ تبين ظهور سيارة ربع نقل بيضاء اللون وخلفها سيارة ملاكي سوداء اللون تصل وتتوقف أمام مبنى مديرية الأمن ويترجل قائد الأولى مسرعاً ويستقل السيارة السوداء ، وأن السيارتين ظهرتا بشارع محمد علي ورُصدت تحركاتهما ـ التنفيذ والهروب ـ وكذا تحركات مرتكبي الواقعة.

<u>ثبت بتقرير الصفة التشريحية ايضآ :</u>

أ ـ أن وفاة المجني عليه سمير محمد محمد تعزى إلى إصابات بحروق نارية تهتكية انفجارية بعموم الجسم والرأس والوجه والعنق والصدر والأطراف وما صاحبها من كسور بعظام الجسم وشبه انفصال للجسم من منطقة البطن ومنتصف العمود الفقري صاحبهم أنزفة دموية بعموم الجسم وتهتك بجميع الأنسجة.

ب ـ أن وفاة المجني عليه خالد سمير عطية تعزى لإصابات رضية انفجارية حيوية بالوجه والصدر والبطن والظهر والطرف العلوي الأيسر وما أحدثته من تهتكات بالأحشاء الصدرية والباطنية ونزيف دموي غزير وأنها جائزة الحدوث من التعرض لمواد شديدة الانفجار ووفق التصوير الوارد بمذكرة النيابة.

ج ـ أن وفاة المجني عليه محمد رشدي عبد الشافي تعزى لإصابات رضية

انفجارية حيوية بالرأس والوجه والصدر والبطن والظهر والأطراف وما أحدثته من تهتكات بالأحشاء الصدرية والباطنية ونزيف دموي غزير وأنها جائزة الحدوث من التعرض لمواد شديدة الانفجار ووفق التصوير الوارد بمذكرة النيابة.

د ـ أن وفاة المجني عليه توماس قصدي فكري تعزى لإصابات رضية انفجارية حيوية بالرأس والوجه والصدر والبطن والأطراف وما أحدثته من تهتكات بالأحشاء الصدرية والباطنية ونزيف دموي غزير وأنها جائزة الحدوث من التعرض لمواد شديدة الانفجار ووفق التصوير الوارد بمذكرة النيابة.

<u>ثبت بالتقارير الطبية الصادرة عن مستشفيات أحمد ماهر التعليمي والشرطة والمنيل الجامعي وسيد جلال والحسين الجامعي والشيخ زايد وأشمون العام والمنيرة العام إصابة :</u>

١ـ المجني عليه محمد محمود توفيق خليفة بجروح متهتكة متعددة بالذراع والساعد الأيمن والأيسر وجرح قطعي بالجبهة بفروة الرأس.

٢- المجني عليه أبو النور رضوان خطاب بجرح سطحي بفروة الرأس وآخر قطعي بالركبة.

٣- المجني عليه أحمد فتحي زيدان أحمد بجرح سطحي في الساعد الأيمن والذراع الأيمن .

٤- المجني عليه عبد المحسن مسعد عبد المحسن بشرخ في فقرات العمود الفقري.

٥- المجني عليه أحمد علاء الدين عبد اللطيف بكدمة بالصدر وأخرى بالركبة والفخذ الأيمن.

٦- المجني عليه أحمد عبد الكريم عبد العزيز بسحجات متعددة في الساق اليمني.

٧- المجني عليه مصطفى مرسي محمد مرسي بكدمات وسحجات بالذراعين والركبتين والرأس وجرح قطعي بالساعد الأيمن وفروة الرأس وأعلى الحاجب.

٨- المجني عليه علي سيد دسوقي بجروح قطعية بالوجه والذراعين.

٩- المجني عليه أحمد سيد عبد العظيم أحمد بنزيف داخلي.

١٠- المجني عليه محمد ماجد أحمد بكدمة أسفل أيمن الصدر.

١١- المجني عليه محمد سيد عبد الفتاح بكدمة بالساق الأيمن.

١٢- المجني عليها حبيبة طلعت صالح محمد بجرح قطعي بفروة الرأس.

١٣- المجني عليه عبد الله محمد لملوم إسماعيل مصاب بتهتك بالخصية واشتباه نزيف دموي بكيس الصفن.

١٤- المجني عليه حمدي سيد عكاشة بجرحَيْن قطعيَيْن بفروة الرأس والكتف.

١٥- المجني عليه نبيل أمين عليوة بجرح قطعي بالأنف.

١٦- المجني عليه علي صبحي علي بجرح قطعي بالجانب الأيمن من الوجه وكدمات وسحجات بأماكن متفرقة من الجسم.

١٧- المجني عليه محمود جمال عبد المنعم بكدمة بالرأس.

١٨- المجني عليه مسعد صبري إبراهيم بخدوش وسحجات بالوجه.

١٩- المجني عليه ربيع عيد رمضان بجروح سطحية بالجانب الأيمن بالوجه.

٢٠- المجني عليه فاضل محمد مرسي بجرح قطعي بمنطقة الرسغ وكدمات متفرقة بالجسم.

٢١- المجني عليه ثروت رجب بيومي بجرح قطعي بباطن اليد اليمنى وآخر سطحي بفروة الرأس.

٢٢- المجني عليه أحمد سيد عبد العظيم باشتباه نزيف داخلي بالبطن وجرح بالمثانة.

٢٣- المجني عليه كارم إيهاب إبراهيم باشتباه نزيف داخلي بالبطن.

٢٤- المجني عليه أحمد غالب عبد الدايم بسحجات وخدوش بأسفل القدم اليمنى.

٢٥- المجني عليه هشام عصمت حسن عيد باشتباه ما بعد الارتجاج.

٢٦- المجني عليه أحمد السيد جمال محمد بجرح قطعي بفروة الرأس وكسر بالترقوة اليمنى.

٢٧- المجني عليه عادل مصطفى عبد المعطي مطر باشتباه ما بعد الارتجاج.

٢٨- المجني عليه محمد حسن علي بجرح قطعي بفروة الرأس.

٢٩- المجني عليه هيثم محمد طه نصر بشرخ بالكوع الأيسر وكدمة بالقدم اليسرى وكدمات بالضلوع اليسرى.

٣٠- المجني عليها راندا حسانين محمد بجرح قطعي بالجبهة.

٣١- المجني عليه أحمد حمدي موسى السيد بتمزق بأربطة الكتف الأيسر.

٣٢- المجني عليه محمد كامل عبد العال محسن بجروح قطعية متعددة بالوجه والرأس وتهتك بالعينين وسحجات بجدار البطن والذراعين.

٣٣- المجني عليه مصطفى محمود عبد العزيز بجرح قطعي بفروة الرأس وخدوش وجروح سطحية بأماكن متفرقة بالجسم.

٣٤- المجني عليه حسام عاطف محمد بكدمات بالركبة اليمنى.

٣٥- المجني عليه أحمد عبد التواب محمد بكدمة وتقلص بعضلات الظهر.

٣٦- المجني عليه كريم عبد المحسن شوقي بكدمة بالركبة اليمنى والفخذ الأيمن.

٣٧- المجني عليه سيد أحمد سيد بضيق تنفس.

٣٨- المجني عليه خيري أحمد محمد زايد بكدمة بالساق اليسرى.

٣٩- المجني عليه محمد حسن إسماعيل حسن باشتباه شرخ بمفصل الكوع الأيسر وكدمة وتورم.

٤٠- المجني عليه حسين أحمد محمد عويس بكدمة بالكوع والذراع الأيسر وكدمات بالقدم.

٤١- المجني عليه مصطفى عامر سيد محمود بجرح سطحي بالساق اليسرى وجرح قطعي بالذراع الأيمن.

٤٢- المجني عليه كريم محمد محمد حسين بجرح قطعي بالذقن والخد الأيمن وجرح متهتك عميق بالرقبة مع وجود أجسام غريبة.

٤٣- المجني عليه علي علي المصيلحي حجازي بجرح قطعي بالكتف الأيسر والذراع وجرح قطعي بالجانب الأيسر.

٤٤- المجني عليه علي صبحي علي بيومي سالم الشامي بجرح قطعي

بالجانب الأيمن من الوجه وكدمات وسحجات بأماكن متفرقة بالجسم.

٤٥- المجني عليه محمد صابور علي أحمد بسحجات بالكوع الأيمن وإصابة بمسمار بالكاحل الأيمن.

٤٦- المجني عليه عصام سمير محمد محمد بحرق بالكتف الأيمن وجرحين قطعيين وسحجات بالكوع الأيمن.

٤٧- المجني عليه محمود رشوان محمد السيد بخدش بالقدم وسحجة بالركبة اليمنى.

٤٨ - المجني عليه فاضل محمد موسى بجرح قطعي بمنطقة الرسغ وكدمات متفرقة بالجسم.

٤٩- المجني عليه ثروت رجب بيومي عطية بجرح قطعي بباطن اليد اليمنى وآخر سطحي بفروة الرأس.

٥٠- المجني عليه جورج وطني عزيز بطرس بسحجات باليد اليمنى.

٥١- المجني عليه غندور عباس إبراهيم بخدوش وسحجات بباطن اليد اليسرى.

٥٢- المجني عليه إبراهيم عبد الناصر أحمد حسن بجرح بصوان الأذن اليسرى.

٥٣- المجني عليه محمود فتحي إبراهيم طنطاوي بكدمة أعلى الساعد عند منطقة الزراع الأيسر.

٥٤- المجني عليه عبد الله محمد لملوم بجرح تهتكي بالخصية واشأتباه نزيف دموي بداخل كيس الصفن واشتباه نزيف داخلي بالبطن.

ثبت من كتاب الادارة العامة لمناطق آثار السيدة زينب والخليفة :
أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بجامع السلطان شاه الأثري وبجامع يوسف آغا الأثري.

ثبت بمعاينة النيابة العامة ايضاً:

لمسرح حادث الشروع في قتل وزير الداخلية وآخرين بشارع مصطفى النحاس ـ إفريقيا وتقاطعه مع شارع الواحة وجود هبوط أرضي بكتلة إسفلتية دائرية أمام العقار ١٧ شارع إفريقيا وخلف الحادث تخريباً بالعقار المذكور وحوانيته وعقارات وحوانيت أخرى، وتلفيات بعدد تسع عشرة سيارة خلافاً لأخرى تطايرت وتفرقت أجزائها ، كما عثر على أشلاء آدمية لأجزاء مختلفة منها قدمين إحداهما يسرى والأخرى يمنى لصغير.

ثبت بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية الآتـى :

١ـ أنه بفحص الأشلاء المعثور عليها ـ بمحل حادث التفجير الذي استهدف الشاهد الثامن والستين بعد المائتين ـ الخاصة بالذكر المجهول ـ القائم بعملية التفجير ـ مع الخلايا العالقة بالسواك والكوبين المعثور عليهم بالعقار (١٨) بلوك (٩) بالمنطقة العاشرة شارع علي عشماوي ـ قسم أول مدينة نصر ـ المملوك للمتهم التاسع / هشام علي عشماوي ـ تبين أن جميعها تخص عضو التنظيم المتوفى وليد محمد محمد الحسيني بدر ، وكذا تناصف البصمة الوراثية للآثار البيولوجية للمتوفى المذكور مع والده / محمد محمد الحسيني بدر ونجله / محمد وليد محمد الحسيني بدر.

٢ـ أن الحادث نتج عن تفجير ثلاث عبوات مفرقعة موجهة محلية التشكيل من شحنة ناسفة تحوي كل منهم خمس كيلو جرامات من مادة ثلاثي

نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار وضعت بداخل سيارة ماركة هيونداي ـ سماوي اللون ـ وموجهة تجاه موكب وزير الداخلية ، وجرى تفجيرها كهربائياً عن طريق التوصيل المباشر بواسطة المتواجد داخل السيارة ـ الانتحاري ـ وأن مركز انتشار الموجة الانفجارية ـ مكان السيارة ـ أمام العقار ١٧ شارع أفريقيا ـ امتداد مصطفى النحاس.

<u>ثبت بتقرير الصفة التشريحية ايضآ:</u>

أن وفاة المجني عليه علي سيد عبد العظيم عبد الوهاب تعزى إلى إصابات جرحية تهتكية انفجارية بالرأس أعلى منتصف الحاجب وما أحدثته من كسور شديدة بالجمجمة وتهتك بأنسجة المخ ، حدثت من جسم معدني صلب مما يتخلف عن انفجار قنبلة.

<u>ثبت بتقارير مصلحة الطب الشرعي ايضآ :</u>

١ـ أنه بفحص عينات الأشلاء المعثور عليها بمحل حادث التفجير ومقارنة بصمتها الوراثية مع البصمة الوراثية للمصابين تبين أن جميعها تطابقت مع بعضها البعض وأنها لذكر مجهول ولا تخص أياً من المصابين عدا عينة واحدة عبارة عن جزء من قدم ـ مشط القدم ـ تطابقت مع البصمة الوراثية للشاهد التاسع والسبعين بعد المائتين.

٢ـ أن إصابة الشاهد التاسع والستين بعد المائتين هي إصابات رضية ورضية احتكاكية حدثت من المصادمة بجسم صلب راض ومن مثل الشظايا الناتجة عن الانفجار وأنها جائزة الحدوث وفق التصوير الوارد وفي تاريخ معاصر لتاريخ الواقعة.

٣ـ أن إصابة الشاهد السبعين بعد المائتين هي إصابات رضية ورضية احتكاكية حدثت من المصادمة بجسم صلب راض ومن مثل الشظايا الناتجة عن الانفجار وأنها جائزة الحدوث وفق التصوير الوارد بمذكرة النيابة وفي تاريخ معاصر لتاريخ الواقعة.

٤ـ أن إصابة الشاهد الثالث والسبعين بعد المائتين هي إصابات رضية ورضية احتكاكية حدثت من المصادمة بجسم صلب راض ومن مثل الشظايا الناتجة عن الانفجار وأنها جائزة الحدوث وفق التصوير الوارد بمذكرة النيابة وفي تاريخ معاصر لتاريخ الواقعة.

٥ـ أن إصابة الشاهد الرابع والسبعين بعد المائتين هي إصابات رضية ورضية احتكاكية حدثت من المصادمة بجسم صلب راض وأنها جائزة الحدوث وفق التصوير الوارد بمذكرة النيابة ـ جراء انفجار ـ وفي تاريخ يعاصر تاريخ الواقعة.

٦ـ أن إصابة الشاهد الخامس والسبعين بعد المائتين هي إصابات رضية ورضية احتكاكية حدثت من المصادمة بجسم صلب راض وأنها جائزة الحدوث وفق التصوير الوارد بمذكرة النيابة ـ جراء انفجار ـ وفي تاريخ يعاصر تاريخ الواقعة.

٧ـ أن إصابة الشاهد السادس والسبعين بعد المائتين هي إصابات رضية

ورضية احتكاكية حدثت من المصادمة بجسم صلب راض وأنها جائزة الحدوث وفق التصوير الوارد بمذكرة النيابة ـ جراء انفجار ـ وفي تاريخ يعاصر تاريخ الواقعة.

٨ـ أن إصابة الشاهد الثاني والثمانين بعد المائتين هي ثلاث إصابات شبه دائرية أسفل مقدم العضد الأيمن وأسفل الساعد الأيسر وأعلى وحشية الساق اليسرى وأنها جائزة الحدوث وفق التصوير الوارد بمذكرة النيابة ـ جراء انفجار ـ وفي تاريخ يعاصر تاريخ الواقعة.

٩ـ أن إصابة الشاهد الثالث والثمانين بعد المائتين هي عدة إصابات بمقدم يمين العنق ويمين مقدم البطن والصدر والعضد الأيمن ويمين الظهر وأعلى وحشية الفخذ الأيمن وأنها جائزة الحدوث وفق التصوير الوارد بمذكرة النيابة ـ جراء انفجار ـ وفي تاريخ معاصر لتاريخ الواقعة.

١٠ـ أن إصابة الشاهد الثامن والثمانين بعد المائتين بالساعد الأيسر هي إصابات رضية ورضية احتكاكية حدثت من المصادمة بجسم صلب راض وأنها جائزة الحدوث وفق التصوير الوارد بمذكرة النيابة ـ تطاير شظايا جراء انفجار ـ وفي تاريخ يعاصر تاريخ الواقعة.

١١ـ أن إصابة الشاهد السادس والتسعين بعد المائتين بالذراع الأيمن هي إصابات رضية ورضية احتكاكية حدثت من المصادمة بجسم صلب راض وأنها جائزة الحدوث وفق التصوير الوارد بمذكرة النيابة ـ تطاير شظايا جراء الانفجار ـ وفي تاريخ يعاصر تاريخ الواقعة.

١٢ـ أن إصابة الشاهد التاسع والتسعين بعد المائتين المجني عليه أحمد عصام إبراهيم بيمين العنق هي إصابات رضية ورضية احتكاكية حدثت من المصادمة بجسم صلب راض وأنها جائزة الحدوث وفق التصوير الوارد بمذكرة النيابة ـ تطاير شظايا جراء انفجار ـ وفي تاريخ يعاصر تاريخ الواقعة.

ثبت بالتقارير الطبية الصادر عن مستشفيات الشرطة والهيئة العامة للتامين الصحى بمدينة نصر إصابة :

١ـ المجني عليه أحمد إحسان منصور بكدمة حول عينة اليمني مع نزيف أسفل الملتحمة وأثار شظايا بالوجه والكتف الأيمن والصدر وفقدان في السمع واحتمال وجود ثقب بالأذن اليمنى.

٢ـ المجني عليه بليغ حمدي يوسف عفيفي بشظايا بالوجه والكتف الأيمن.

٣ـ المجني عليه عماد الدين السيد حماد بجرح بالساعد الأيمن.

٤ـ المجني عليه صلاح الدين محمود حسن ببتر في ساقه اليمنى أسفل الركبة.

٥ـ المجني عليه محمد حسن محمود فهمي بجرح بالإبط الأيمن والقدم اليسرى.

٦ـ المجني عليه فارس حجازي شوقي ببتر بمشط القدم اليسرى وجروح متعددة بأنحاء الجسد.

٧ـ المجني عليها ديكا حسن بجرح متهتك بالساق اليسرى اقتضى بترها.

٨ـ المجني عليها أمنه محمد علي بكسر مضاعف بالساق اليسرى.

٩ـ المجني عليه سامح صلاح عيد غريب بجرح بالرأس نتيجة سقوط جسم صلب.

١٠ـ المجني عليه أحمد رضا على خليل بجرح في الصدر من الجهة اليمنى.

١١ـ المجني عليه حمدي محمد المهدي بجرح عميق بأعلى الصدر وأخر بالكتف.

١٢ـ المجني عليها نبيلة محمد احمد الصريف بجرح متهتك بالبطن واشتباه نزيف داخلي.

١٣ـ المجني عليه سلمي أحمد محمد بجرح قطعي برسغ اليد اليمني.

<u>ثبت بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية ايضآ :</u>

أنه بمعاينة السيارة رقم ب ١٣ /٨٨٤١ شرطة تبين بها ما يزيد على ثلاثين ثقب نافذ ناتجة جميعا عن اصطدام أجسام صلبة وسريعة الحركة ـ مقذوفات نارية ـ ، وأن المقذوفين المستخرجين من جثمان المجني عليهما طه ذكي طه وعطية سعد محمد توفيق لعيار٧.٦٢×٣٩ مم.

<u>ثبت بتقريرى الصفة التشريحية الآتى :</u>

أ ـ أن وفاة المجني عليه طه ذكي طه تعزى إلى إصابات نارية حيوية حديثة بالرأس والمرفق الأيسر ويمين الجبهة وما أحدثته من كسور بعظام الجمجمة وتهتكات بالمخ والسحايا وأنزفة دموية بالمخ مما أدى لتوقف المراكز الحيوية وأن الإصابات حدثت من أعيرة نارية لأسلحة آلية عيار٧.٦٢ × ٣٩ مم.

ب ـ أن وفاة المجني عليه عطية سعد محمد توفيق تعزى إلى إصابات نارية بالظهر والكتف الأيمن والصدر والبطن وما أحدثته من تهتك بالقلب والرئة اليسرى والطحال وما أدت إليه من نزيف غزير وصدمة نزفية مرتجعة وأن الإصابات حدثت من أعيرة نارية لأسلحة آلية عيار ٧.٦٢ × ٣٩ مم.

<u>ثبت بتقرير مصلحة الطب الشرعي ايضآ:</u>

أنه بتوقيع الكشف الطبي على المجني عليه السيد خليل إبراهيم الصادق تبين إصابته بأعيرة نارية بأعلى وحشية يسار الفخذ وبمنتصف الظهر ويمين البطن والساعد الأيسر وأن الإصابات يتفق تاريخها وتاريخ الواقعة وعلى النحو الوارد بالأوراق.

<u>ثبت بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية ايضآ :</u>

أن الأظرف الفارغة المعثور عليها ـ بمحيط نقطة مرور الكيلو ١٠٥ طريق الإسماعيلية ـ القاهرة الصحراوي ـ خاصة بطلقات تستخدم على الأسلحة عيار ٧,٦٢ × ٣٩ مم ، وبكل منها آثار احتراق بارود يشير لسبق إطلاقها باستخدام سلاح ناري ذو أجزاء ميكانيكية متحركة.

<u>ثبت بتقارير الصفة التشريحية ايضآ:</u>

ـ أن وفاة المجني عليه الطاهر محمد محمد تُعزى إلى الإصابة النارية الحيوية الحديثة بالبطن وما أحدثته من تهتك بالكبد والكلية اليمنى وما أدت إليه من أنزفة غزيرة وصدمة نزفية غير مرتجعة ، وأنها وإصابته بباطن يده اليسرى إصابتَيْن ناريتَيْن حدثتا من مقذوفان ناريان مفردان أطلقا عليه

من سلاح أو أسلحة نارية معدة لإطلاق الرصاص من مسافة جاوزت مدى الإطلاق القريب.

ـ أن وفاة المجني عليه أحمد عبد الله عطية تعزى إلى الإصابات النارية بظهره وصدره وما أحدثته من تهتك بالقلب والرئتين وما أدت إليه من أنزفة غزيرة وصدمة نزفية غير مرتجعة ، وأنها حدثت من مقذوفان ناريان مفردان أطلقا عليه من سلاح أو أسلحة نارية.

<u>ثبت بمعاينة النيابة العامة ايضآ:</u>
للسيارة رقم ب ٣٩٤٤/١١ وجود تلفيات بها.

<u>ثبت من تقرير الصفة التشريحية :</u>
أن وفاة المجني عليهما محمد حسن حسانين ، عمرو محمد دهشان تعزى إلى إصابة نارية حيوية حديثة برأس كل منهما و بما أحدثته من تهتك بالمخ و كسور بالجمجمة و نزيف دموي إصابى ناشئة عن أعيرة نارية كل منها بمقذوف مفرد ـ رصاصة ـ ، و أن المقذوف المستخرج من جثمان المجني عليه/ محمد حسن حسانين لعيار ناري مفرد ٧,٦٢ × ٣٩.

<u>ثبت من التقارير الطبية الصادره من المستشفى الجامعي ومستشفى الإسماعيلية العام اصابة :</u>
أ ـ المجني عليه السيد يوسف السيد أبو العطا بجرح تهتكي بفروة الرأس.

أ ـ المجني عليه محمد حسين محمد بطلق ناري بالذراع الأيسر.

ب ـ المجني عليه محمد أحمد حسين بكدمات متفرقة بالجسم وبجرح تهتكي بالصدر.

ثبت بمعاينة النيابة العامة ايضآ:

لمحيط معسكر قطاع الأمن المركزي بالإسماعيلية وجود تخريب بمبنى المعسكر ، وتلفيات بالسيارات التي تحمل اللوحات المعدنية أرقام ١٠٣٦٧٤ ملاكي الإسماعيلية ، ١٧٦٧ ملاكي الاسماعيلية ، ط س ب ٩٥٦٢ مصر ، وأخرى بسيارة من إنتاج شركة "سكودا".

ثبت بتقارير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية الآتى :

١ـ أنه بمعاينة معسكر قطاع الأمن المركزي بالإسماعيلية ومحيطه ثبت وجود تخريب بمبانيه تمثل في تهشم كامل لزجاج الثلاثة غرف المتوسطين للبوابتين وإتلاف معظم محتوياتهم ومنقولاتهم من الداخل ووجود آثار ارتطامات واختراقات لأجسام صلبة سريعة الحركة بالجدار من الخارج بالإضافة إلى آثار شروخ وتهدم من الداخل ، وانهيار جزء بسور القطاع على يمين المدخل بالجهة المقابلة لمركز الانفجار ، وتطاير صاج سقف المرآب المقام جوار سور القطاع على يمين البوابة ويظهر عليه آثار ارتطامات واختراقات لأجسام صلبة سريعة الحركة ، ووجود أثر احتراق وانثناءات بالأشجار المحيطة بمركز الانفجار ، ووجود تهشم لمعظم زجاج مبني الكتيبة الثانية بالقطاع ، ووجود تلفيات بسيارة ماركة "سكودا أوكتافيا" المملوكة للمجني عليه محمود عبد الله عمار ـ ضابط بقطاع الأمن المركزي بالإسماعيلية ـ ، وأخرى بالسيارة رقم ١٠٣٦٧٤ ملاكي الإسماعيلية ، وأن جميع تلك الآثار تشير إلى التعرض لموجة انفجارية شديدة.

٢ـ أن حادث التفجير بمحيط معسكر قطاع الأمن المركزي بالإسماعيلية

وقع نتيجة انفجار سيارة متوقفة أمام القطاع بمنطقة عز الدين بمدينة الإسماعيلية ، جرى تعبئتها بحوالي ٩٠ كيلو جرام بمسحوق مادة الثلاثي نيتروتولوين T.N.T المفرقعة شديدة الانفجار.

٣ـ أن الشظايا المعدنية المستخرجة من جثة المجني عليه المتوفَّى حسن حمدي حسن تتشابه في نوعيتها من حيث الشكل والمواصفات مع الشظايا المعدنية التي تم رفعها من محل الحادث.

<u>ثبت بتقرير الصفة التشريحية ايضآ:</u>

أن وفاة المجني عليه حسن حمدي حسن تعزى إلى الحالة الإصابية الانفجارية وما أحدثته من كسور مفتتة بالعظام وتهتكات بالمخ والأوعية الدموية والأنسجة الرخوة وما صاحبها من أنزفة دموية أدت لتوقف المراكز الحيوية ، وأن تلك الحالة الإصابية تمثلت في جروح منتشرة بمعظم الجانب الأيمن والوجه والرأس حدثت من ارتشاق أجسام غريبة بجسمه وهي جائزة الحدوث وفق التصوير الوارد بمذكرة النيابة العامة.

<u>ثبت بالتقارير الطبية إصابة :</u>

أ ـ المجني عليه حسام الدين ظريف محمد بجرح قطعي بالوجه بالأذن اليمنى وسحجات وكدمات بالوجه والرأس.

ب ـ المجني عليه هاني صابر سلامة بجرح تهتكي بالرأس والوجه بطول ٤٦سم وآخر بالرأس بطول حوالي ٤ سم ، وكدمات متفرقة بالجسم.

ج ـ المجني عليه ماهر محمد جمال بجروح رضية بالرأس وجروح سطحية باليد اليسري.

د ـ المجني عليه هاني سعد سيد بجروح سطحية بالوجه أسفل العين اليسرى وجروح سطحية متفرقة بالوجه.

هـ ـ المجني عليه أحمد سليمان محمد بجرح قطعي خلف الأذن اليسرى وكدمات متفرقة بالجسم.

و- المجني عليه هشام السيد أحمد غريب بجرح رضي بالوجه وجروح أخرى بالوجه ، وجرح قطعي بالرقبة وسحجات وكدمات بالوجه والكتف الأيسر.

ز- المجني عليه حمادة رضوان زكي بجرح رضي بالرأس وسحجات بالوجه وكدمات متفرقة بالجسم.

ح ـ المجني عليه ساهر عبده محمد بكدمات بالكتف الأيسر والظهر وسحجات بالرأس.

ط ـ المجني عليه عصام أحمد خليفة بجرح قطعي بالجانب الأيمن للوجه

وآخر رضي باليد اليمني ، وسحجات باليد اليسرى ، ودخول أجسام زجاجية بقرنية عينيه.

ي ـ المجني عليه حسن شحاتة مصطفي بجرح سطحي بالوجه الجهة اليسري وكدمات بالوجه.

ك ـ المجني عليه حسن سليم حسن مصاب بكدمات بالظهر وبالرجل اليمنى واليسرى.

ل ـ المجني عليه سيد عبده محمد بكدمات متفرقة بالجسم.

م ـ المجني عليه عمرو شعبان علي حسن بكدمة بالساق اليمنى.

ن ـ المجني عليه وليد سعد سليمان محمد بجروح تهتكية بالوجه ، وبالساق اليمنى ، وبالرسغ الأيمن.

س ـ المجني عليه عبد الفتاح سعد عبد الفتاح أحمد بجرح تهتكي باليد اليسرى.

ع ـ المجني عليه صلاح عبد الفتاح إبراهيم بجرح قطعي غائر على الجفن الأيمن ، وانفجار بمقلة العين اليمنى ونزيف بالجسم الزجاجي ، وجرح بجفنَيْها العلوي والسفلي ، وجرح تهتكي بإصبع اليد اليسرى الأوسط.

ف ـ المجني عليه خالد ناصر عبد الله بكدمة بالظهر.

ص ـ المجني عليه وليد إبراهيم عواد بكدمة بالظهر.

ق ـ المجني عليه عبد الغني السيد عبد الغني بجرح تهتكي بإصبع الإبهام الأيمن.

ر ـ المجني عليها دعاء ذكي السيد عبد الله بجرح تهتكي بالجانب الأيمن للوجه وسحجات بالكاحل الأيمن والساق اليمنى.

ش ـ المجني عليها هدى زكـي السيد عبد الله بسحجـات متفرقة بالوجـه والكتف الأيمن.

ت ـ المجني عليها صابرين زكي السيد عبد الله بسحجات متفرقة بالوجه وجرح متهتك بالجهة اليسرى من الوجه.

ث ـ المجني عليها الطفلة ريتاج علاء سمير محمد بسحجات متفرقة بالوجه وفروة الرأس.

خ ـ المجني عليه أحمد فخري أبو بكر مصاب بجرح متهتك باليد اليسرى ، وكسر مفتت بالمشطية الأولى لليد اليسرى ، وفقدان جلدي بظهر اليد اليسرى وقطع بالأوتار الباسطة والمبعدة للإبهام الأيسر وشظايا متعددة بالجسم وجروح خلف الرقبة وثقب بالأذن اليمني.

ذ ـ المجني عليه محمود عبد الله محمد بتهتك بجفنَيْ العين اليمنى وانفجار بمقلتها ، ووجود قطعة زجاجية بملتحمة العين اليسرى.

ض ـ المجني عليه محمد فؤاد الشافعي بجرح قطعي بالملتحمة اليسرى وتطاير أجزاء زجاجية بها ، وانفجار بمقلة العين اليمنى.

<u>ثبت بمعاينة النيابة العامة :</u>
للسيارة رقم "٣٨٣٣ ب ١١ شرطة" وجود تخريب بها.

<u>ثبت بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية الآتى :</u>
أ ـ تعرض السيارة رقم ب١١/٣٨٣٣ شرطة لإطلاق عدة أعيرة نارية.

ب ـ الظرفين الفارغين المضبوطين بمكان الواقعة خاصين بطلقة من الطلقات التى تستخدم على الأسلحة النارية عيار ٧،٦٢x٣٩ مم.

<u>ثبت بتقرير الصفة التشريحية :</u>
أن وفاة المجني عليه علي رمضان إبراهيم تعزى إلى إصابات نارية حيوية حديثة بالرأس والظهر ناشئة من مقذوفات أعيرة نارية مفردة

أطلقت من سلاح أو أسلحة معدة لإطلاقها وهي جائزة الحدوث على النحو الوارد بأقوال الشهود .

<u>ثبت بالتقارير الطبية الصادرة من مستشفى الإسماعيلية العام</u>

<u>إصابة :</u>

١ـ المجني عليه محمد عوض كمال بجرحين بأعلى البطن من الجانب الأيسر وتهتك باليد اليمنى و اشتباه كسر بعظام اليد اليمنى و وجود جسم معدني بها.

٢ـ المجني عليه أحمد حسين فهمي بجرح بالساق اليمنى و جرح بالساق من الجانب الوحشي و تهتك بعضلات الساق و جرح بالساق اليسرى و جرح بالساعد الأيسر.

<u>ثبت بمعاينة النيابة العامة ايضآ :</u>

للسيارة رقم ط ص ع ٨١٣٤ تهشم جميع زجاجها ، ووجود ثقوب أسفل باب قائدها وبجانبها الأمامي الأيسر ، وتطبيق مقدمتها وسقفها وقائمها الأيمن ، وانفجار إطارها الأمامي الأيسر.

<u>ثبت بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية :</u>

وجود تلفيات بالسيارة رقم ٨١٣٤ ط ص ع مصر جائزة الحدوث نتيجة اختراق ومرور أجسام صلبة سريعة الحركة كمقذوفات نارية اتخذت مساراً من خارج السيارة باتجاه أماكن حدوثها ، ووجود تلفيات أخرى يُرجح أنها ناتجة من الاصطدام بجسم صلب كشجرة أو ما شابه ذلك.

<u>ثبت بتقرير الصفة التشريحية ايضآ:</u>

أن وفاة المجني عليه شفيق علي أحمد تعزى إلى إصابة نارية حيوية حديثة بصدره وما أحدثته من تهتك بالرئتين وما صاحبها من نزيف دموي إصابي وصدمة وأنها ناشئة عن عيار ناري معمر بمقذوف مفرد ، وأن به إصابة نارية حيوية حديثة بساقه اليمنى ناشئة عن عيار ناري معمر بمقذوف مفرد ، وأن بقية إصاباته بالرأس والوجه وأصابع اليد اليمنى والكف الأيمن والفخذ الأيمن والساقين و الكسور بالضلوع الصدرية بالجهتين ؛ جميعها إصاباتٌ رضية جائزة الحدوث من المصادمة الرضية بجسم صلب راض أياً كان نوعه ، وهي جائزة الحدوث من مثل الحادث المروري الذي تعرض له المجني عليه.

<u>ثبت بتقارير مستشفى قناة السويس الجامعية أنه بتوقيع الكشف الطبي تبين إصابة :</u>

١- المجني عليه محمد جلال أحمد بجرح متهتك وكدمة وسحجات بالعين اليمنى وجرح متهتك بجفن العين اليمنى.

٢- المجني عليه مصطفى محمد إبراهيم بجرح متهتك بفروة الرأس.

٣- المجني عليه إبراهيم عبد المنعم الصادق بجرح سطحي تهتكي بالمرفق الأيسر والركبة اليسرى وكسر وخلع بمفصلي المرفق الأيسر والفخذ الأيمن.

<u>ثبت من اطلاع النيابة العامة :</u>

على صورة القضية رقم ١٥١ لسنة ٢٠١٣ جنايات عسكرية الإسماعيلية العثور على لوحات السيارة المملوكة للمجني عليه غريب أحمد السيد سالم بين مضبوطات تلك القضية.

ثبت بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية :

أن الظرفين الفارغين المرسلين خاصين بطلقات تستخدم على الأسلحة عيار ٩ مم ، وبكل منهما آثار احتراق بارود يشير لسبق اطلاقه باستخدام سلاح ناري ذو أجزاء ميكانيكية متحركة.

ثبت بتقرير الصفة التشريحية :

أن وفاة المجني عليه غريب أحمد السيد سالم تعزى إلى إصاباته النارية الحيوية برأسه و عنقه وصدره وعضده الأيمن وما أدت إليه من تهتك بالرئة اليمنى واليسرى وما صاحبها من نزيف دموي إصابي وصدمة وأن أياً من تلك الإصابات كافية بذاتها لإحداث الوفاة ، وأنها جميعاً إصابات نارية حيوية حديثة حدثت عن عدة أعيرة نارية وأنه لا يوجد ما يمنع من حدوثها من مثل المقذوف المعثور عليه بمعرفة النيابة.

ثبت بمعاينة النيابة العامة :

للنقطة وجود تخريب بها وعُثِرَ على عدد ٦٢ فارغ طلقات وعدد أربعة مقذوفات لطلقات نارية.

ثبت من اطلاع النيابة العامة :

على دفتر أحوال النقطة يوم الواقعة حضور المجني عليهم إليها.

ثبت بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية الآتي :

أ ـ وجود آثار لإطلاق أعيرة نارية عديدة على جدران النقطة وزجاجها.

ب ـ وجود فوارغ طلقات مما تستخدم على الأسلحة النارية عيار ٧.٦٢×٣٩ مم وسبق إطلاقهم باستخدام أسلحة نارية ، وأن الأربعة مقذوفات المضبوطة سبق إطلاقها من سلاح ناري مششخن الماسورة لذات العيار.

ثبت بتقرير الصفة التشريحية :

١- أن وفاة المجني عليه محمد صفوت محمد أحمد تعزى إلى الإصابات الجرحية النارية بمنطقتي الصدر والبطن وما نتج عنها من تهتك بالأحشاء الداخلية ونزف دموي داخلي شديد أدى إلى هبوط حاد بالدورة الدموية والتنفسية ناشئة من مقذوفات أعيرة نارية مفردة.

٢- أن وفاة المجني عليه شريف سعد علي تعزى إلى الإصابات النارية بمنطقة الصدر وما نتج عنها من تهتك بالأحشاء الداخلية للصدر والقلب و الرئتين والأوعية الدموية الرئيسية ونزف دموي شديد بتجويفي وهبوط حاد بالدورة الدموية التنفسية ناشئة من مقذوفات أعيرة نارية مفردة.

٣- أن وفاة المجني عليه أحمد عبد المحسن محمد فرحات تعزى إلى الإصابة النارية بالرأس و ما نتج عنها من تهتك بأنسجة المخ و نزف دموي شديد أدى إلى تلف بمراكز المخ الحيوية و صدمة و هبوط حاد بالدورة الدموية التنفسية انتهى بالوفاة .

ثبت من اطلاع النيابة العامة :

على صورة القضية رقم ٤٤٥٥ لسنة ٣٠١٣ جنايات ثالث الإسماعيلية شهادة كمال الدين غريب محمد إبراهيم - ضابط شرطة - بسماعه استغاثة زوجته المجني عليها آمال محمود كامل فهرع إليها وأبصر شخصاً يحمل سلاحا نارياً ، ولمحاولته اللحاق به أطلق صوبه عياراً نارياً لم يصبه ، وبادره آخر بإطلاق أعيرة نارية أحدثت اصابته ، وتبين إصابة زوجته وسرقة سلاحه الناري ، وقررت دنيا كمال غريب - استدلالاً - بمشاهدتها ثلاثة أشخاص هددوا المجني عليها بأسلحة نارية أطلقوا منها أعيرة نارية أصابتها مودية بحياتها.

قرر استدلالاً :

١- أيمن علي إسماعيل الياظبي - الضابط بمديرية أمن الدقهلية - أنه فوجئ بحدوث انفجار بمبنى مديرية أمن الدقهلية حال مباشرته عمله ، وعلى إثره حدثت تلفيات بسيارته رقم ط د هـ ٤٩٥١ ، وثبت بالمعاينة وجود تلفيات بها.

٢- قرر عبد القادر عزت عبد اللاه – مجند بمديرية أمن الدقهلية – بمضمون ما قرره سابقه وأضاف بحدوث تلفيات بالسيارة قيادته رقم ١٦/٤٦٨٩ب شرطة.

٣- محمد عبد الله السيد عبد الله أنه حال خدمته بديوان مديرية أمن الدقهلية تناهى لسمعه دوي انفجار وإصابته من جرائه بالرأس ومفصل الركبة اليسرى والظهر.

٤- تامر سامي السيد السيد بمضمون ما قرره سابقه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والوجه واليدين.

٥- محمود عبد الرحيم سلامة الكفراوي بمضمون ما قرره سابقه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالوجه وفروة الرأس.

٦- سامح محمد أحمد مسعد بمضمون ما قرره سابقه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس وأجزاء متفرقة من جسده.

٧- محمد خميس محمود الخولي بمضمون ما قرره سابقه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالفخذ الأيمن.

٨- محمود يسري علي رمضان أنه تناهى لسمعه دوي انفجار ، وإصابته من جرائه بأجزاء متفرقة من الجسد.

٩- عبد اللطيف إبراهيم محمد السيد بمضمون ما قرر به سابقه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالعين اليسرى واليدين.

١٠- أحمد رمزي محمد الدياسطي بمضمون ما قرر به سابقه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالشفتين.

١١- أيمن طلعت محمد العشري بمضمون ما قرره سابقه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالرأس والظهر.

١٢- حسام سليمان محمد وهبة بمضمون ما قرره سابقه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بالكتف واليد اليسرى.

١٣- هشام جمال عبد الناصر أنه تناهى لسمعه دوي انفجار ، وإصابته من جرائه بالرأس والكتف الأيسر والظهر.

١٤- وصفي محمود عبد العظيم عبد الله بمضمون ما قرره سابقه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بقدمه اليمنى.

١٥- محمد زين العابدين محمد المتولي بمضمون ما قرره سابقه وأضاف بإصابته جراء الانفجار بأجزاء متفرقة من جسده.

١٦- محمد أحمد محمد سليمان بمضمون ما قرره سابقه وأضاف بإصابته بالوجه والرأس واليد اليمنى.

١٧- محمد محمد إبراهيم – رقيب شرطة بمديرية أمن الدقهلية - أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بكامل محتويات مديرية أمن الدقهلية.

١٨- إبراهيم محمد حامدي – عقيد شرطة رئيس قسم المركبات بمديرية أمن الدقهلية - أنه على إثر الانفجار الواقع بمبنى مديرية أمن الدقهلية حدثت تلفيات بإحدى وأربعين مركبة مملوكة لهيئة الشرطة.

١٩- عادل متولي بدران المنسي – مساعد شرطة من قوة إدارة البحث الجنائي بمديرية أمن الدقهلية أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالسيارة رقم ٧٩٩٧ شرطة.

٢٠- محمود محمد الحسيني – مجند بمديرية أمن الدقهلية – أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالسيارة رقم ب١١/٧٢٢٩ ش

٢١- صالح محمد صالح - وكيل نقابة المعلمين بالمنصورة - أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمبنى النقابة ومحتوياته خلفت أضراراً قيمتها مليون جنيه ، وثبت بالمعاينة وجود تلفيات به.

٢٢- ناصر عبد الفتاح محمد - رئيس قسم بجريدة أخبار اليوم - أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوت بيع الصحف والمجلات التابع لجهة عمله.

٢٣- عماد إبراهيم محمد هلال أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها أربعون ألف جنيه ، وثبت بالمعاينة وجود تلفيات به.

٢٤- ماجدة حسين مصطفى سعيد مكي أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوتها خلفت أضراراً قيمتها عشرون ألف جنيه.

٢٥- محمد صلاح الدين محمد محمد الدالي أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بعقار مملوك له خلفت أضراراً قيمتها بمائة ألف جنيه.

٢٦- محمد عبد الوهاب السيد بيومي أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وستون ألف جنيه ، وثبت بالمعاينة وجود تلفيات به.

٢٧- فاطمة محمود محمد كامل أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسمائة ألف جنيه.

٢٨- السيد عبد العزيز العشري أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ألف ومائتا جنيه ، وثبت بالمعاينة وجود تلفيات به.

٢٩- مصطفى طاهر المحمدي أحمد أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها سبعون ألف جنيه ، وثبت بالمعاينة وجود تلفيات به.

٣٠- تامر سلامة جمعة جمعة سالم أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بشركته خلفت أضراراً قيمتها عشرة آلاف جنيه.

٣١- سمير إبراهيم أحمد المنسي - وكيل شركة الدائرة للاستثمار والتنمية السياحية - أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالشركة خلفت أضراراً قيمتها عشرة آلاف جنيه.

٣٢- محمد محمد حسين شعلان أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالحانوت إدارته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وأربعون ألف جنيه.

٣٣- أحمد عبد العزيز محمد الطلخاوي أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة وسبعون ألف جنيه.

٣٤- محمد محمود صالح عطية أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها عشرون ألف جنيه.

٣٥- شريف عادل محمد السرجاني أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة وثلاثون ألف جنيه.

٣٦- عبد اللطيف محمد سليمان الطلخاوي أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة وخمسة وسبعون ألف جنيه.

٣٧- حامد السيد إبراهيم عبد الرحمن أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وأربعون ألف جنيه ، وثبت بالمعاينة وجود تلفيات به.

٣٨- محمد السيد توكل السيد أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالحانوت إدارته خلفت أضراراً قيمتها أربعون ألف جنيه.

٣٩- هاني فهمي محمود غنيم أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة وعشرة آلاف جنيه.

٤٠- فتحي محمود فتحي عبد الرازق أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة وخمسون ألف جنيه ، وثبت بالمعاينة وجود تلفيات به.

٤١- الطيب عبودة محمد عبد الخالق أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها أربعون ألف جنيه.

٤٢- أحمد محمد الألفي العطار أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالشركة جهة عمله خلفت أضراراً قيمتها اثنان وعشرون الفاً ومائتان و ستة وسبعون جنيهاً.

٤٣- محمد مصطفى محمد محمد كشك أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنه خلفت أضراراً قيمتها خمسة عشر ألف جنيه.

٤٤- أيمن إبراهيم عبد الجليل اليماني أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسون ألف جنيه.

٤٥- مجدي فريد على الشناوي أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها عشرون ألف جنيه.

٤٦- محمد عبد الحميد محمد سيد أحمد أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وثلاثون ألف جنيه ، وثبت بالمعاينة وجود تلفيات به.

٤٧- طارق علي رمضان السيد أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ثلاثمائة ألف جنيه.

٤٨- محمد فاروق عيسى حسب الله أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة ألف جنيه.

٤٩- ممدوح محمود السيد عيسى أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وعشرون ألف جنيه ، وثبت بالمعاينة وجود تلفيات به.

٥٠- شريف فتوح فتوح جاد الله أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ألفا جنيه.

٥١- محمد وجدي فتحي السيد عبد القادر أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحوانيت موكلته نعمات أحمد حسني الكرداوي خلفت أضراراً قيمتها مليونا جنيه.

٥٢- ليلى أحمد حسن إبراهيم أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنها.

٥٣- محمود فتحي خاطر أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكن موكله أحمد محمد إبراهيم عبد الرحمن خلفت أضراراً قيمتها واحد وأربعون ألفاً وستمائة وخمسون جنيهاً ، وثبت بالمعاينة وجود تلفيات به.

٥٤- محمود محمد محمد حسن سعيد أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته ، وثبت بالمعاينة وجود تلفيات به.

٥٥- مصطفى شوقي حامد يوسف الحداد أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة عشر ألف جنيه ، وثبت بالمعاينة وجود تلفيات به.

٥٦- الحسن مصطفى الجالي عبد الفتاح أنه على إثر الانفجار حدثت

تلفيات بعقاره.

٥٧- أمل مصطفى عباس طرشوبي أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بالحانوت إدارتها خلفت أضراراً قيمتها أربعة آلاف جنيه.

٥٨- ياسر عبد العزيز الزكي بدوي أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ستة آلاف جنيه ، ثبت بالمعاينة وجود تلفيات به.

٥٩- سامح وجيه سلامة العرابي أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها خمسة وثلاثون ألف جنيه.

٦٠- علاء الدين عزت عيسى على أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها مائة ألف جنيه.

٦١- أحمد إبراهيم شمس الدين عباس أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها ستة آلاف جنيه.

٦٢- جلال خفاجة صالح عبد العظيم أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته خلفت أضراراً قيمتها اثنا عشر ألف جنيه ، وثبت بالمعاينة وجود تلفيات به.

٦٣- عمرو وحيد حسن أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بشركته خلفت أضراراً قيمتها مائة ألف جنيه ، وثبت بالمعاينة وجود تلفيات بها.

٦٤- سوزان عباس محمد عناني أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمسكنها.

٦٥- عبد الفتاح عبد الفتاح المرسي النجار أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بمنقولات مملوكة له خلفت أضراراً قيمتها خمسة وعشرون ألف جنيه.

٦٦- علاء شعبان مراد عبد الرحمن أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بدراجته البخارية رقم د س ص ٨٢١٧ ، وثبت بالمعاينة وجود تلفيات بها.

٦٧- عادل محمود يوسف علي محمد أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بسيارته رقم د ق أ ٨٧٩١.

<u>ثبت بمعاينة النيابة العامة ايضآ:</u>

الحوانيت والمنشآت المملوكة لكل من عبد الناصر عبد الغني محمد حمامة وعاطف حمزة حسن ومحمد طلعت محمد وعصام عيد محمد وعبد الحميد محمد إسماعيل ومحمد محمد علي سعيد وخالد عبد الحميد محمد وجمال علي علي وياسر أمين السيد ومحمد إبراهيم إبراهيم وفودة فودة عبد الرازق والسيد توكل السيد ودرويش محروس أحمد مصطفى ومنصور الذكي مصطفى وعلي النبوي علي وبشير يوسف إبراهيم وعماد عبد الرازق فتحي ومحمد حمدي على بيومي وخالد موسى قطب محمد علاء حسانين ومحمد محمد محمد ومحمود محمود عبد الحميد ونجاح محمد محمد وفتحي عبد الرازق نور الدين وأحمد مصطفى أحمد ووليد طلعت محمد محمد المنشاوي ومصطفى عبد القادر أحمد ومحمد عبد السميع السيد وعلاء الدين فاروق الدسوقي ومحمد رضوان محمود عبد النبي وموهاب محمد عبد اللطيف علي وغادة محمد شكري وعبد الحميد عبد اللطيف المهدي ومحمد حميدو محمد المنشاوي وأحمد إبراهيم محمد

السرجاني وتيسير محمود مسعد الغرباوي وأحمد أحمد المرسي حجازي وتوفيق السيد احمد خيري محمد عبد العزيز عبد الفتاح واحمد سعد الدومونى سالم وعوض محمد عوض الألفي محمد عبد الوهاب السيد بيومي ، إبراهيم عبد السميع عبد القادر محمد ، أيمن رمضان عبد الباسط رمضان ، أحمد عبد الله شريف فرج ، شريف محمد عبد النبي محمد ، محمد أحمد الدياسطى ، محمود محمد محمد حسن سعيد ، عنتر محمد على أبو النصر ، محمد فتحى عبد الرازق نور الدين ، وصفى السيد محمود عامر ،محمد مجدي عبد النبي محمد ، أحمد مجدي عبد النبى محمد، وليد طلعت محمد محمد المنشاوي ،مصطفى شوقي حامد يوسف ومحمد عبد اللطيف مصطفى أحمد وآخرين وحانوت فخري الساعي ومقر بنك الإسكندرية وشركتي الصابرين والمنصورة ريتش لاند لخدمات البيئة والسيارة رقم د ب ج ٣٤٧٩ وجود تلفيات بها.

<u>ثبت بمناظرة النيابة العامة :</u>

لجثمان المجني عليه محمد صلاح عبد الله حسن أنه مصاب بجرح غائر بالكتف الأيمن إلى ناحية الرقبة وجرح آخر بالصدر من الناحية اليمني أسفل الإ

<u>ثبت بمعاينة النيابة العامة :</u>

١ـ تخريب مبنى ديوان مديرية أمن الدقهلية ومبانٍ ومنشآت عامة أخرى هي مباني مسجد الصالح ومحكمة المنصورة الابتدائية ومسرح المنصورة القومي ومدرسة صلاح سالم ومجلس مدينة المنصورة ودار ابن لقمان ورئاسة مركز طلخا ومباحث التهرب الضريبي ومركز شرطة طلخا والهيئة المصرية العامة لمشروعات الصرف والجهاز المركزي

للمحاسبات بالمنصورة وحزبَيْ الأحرار والتجمع والمصرف المتحد وأندية قضاة المنصورة والمعلمين والتجديف والتجاريين والتطبيقيين والعلميين.
٢ـ إتلاف عدد من الحوانيت الخاصة والسيارات والدراجات البخارية.

<u>ثبت بتقارير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية الآتى :</u>
أ ـ أنه بتفريغ محتوى تسجيلات كاميرات مراقبة المصرف المتحد المجاور لمديرية أمن الدقهلية – ليوم ٢٠١٣/١٢/٢٤ ـ تبين ظهور سيارة ربع نقل قبل وقوع الانفجار باثنتي عشرة ثانية.

ب ـ أن حادث تفجير مديرية أمن الدقهلية وقع نتيجة انفجار سيارة ربع نقل بيضاء اللون محملة بعبوات معدنية معبأة بمادة ثلاثى نيتروتولوين المفرقعة شديدة الانفجار (TNT) ، جرى تفجيرها عن طريق التوصيل المباشر بواسطة قائد السيارة (انتحاري) بعد اقتحامها خدمة التأمين بمدخل شارع العباسي بجوار المديرية ، وانفجارها على بعد حوالي ١٢ م من شارع الجمهورية.

ج ـ أن الأشلاء الآدمية المعثور عليها بمحيط الحادث تخص القائم بعملية التفجير إمام مرعي إمام.

<u>ثبت بتقارير الصفة التشريحية :</u>
١ـ أن وفاة المجني عليه محمد عيد عبد الجليل تعزى إلى إصاباته الناشئة من التعرض لموجة انفجارية تضاغطية والمتمثلة في جروح تهتكية شديدة وجسيمة بأنسجة وعظام الوجه وكسور شديدة بالجمجمة مع فقد بمعظم أنسجة المخ وجروح تهتكية بأنحاء متفرقة من الجسم ، وهي

جائزة الحدوث وفق تصوير انفجار مديرية أمن الدقهلية و في تاريخ يعاصر تاريخ الواقعة.

٢ـ أن وفاة المجني عليه سامح أحمد طاهر السعودي تعزى إلى إصاباته التهتكية الانفجارية بالرأس وما نجم عنها من كسر بعظام الجمجمة وتهتك بأنسجة المخ.

٣ـ أن وفاة المجني عليه يونس أبو المعاطي محمد تعزى إلى إصاباته التهتكية الانفجارية وما أحدثته من كسور بعظام الجمجمة وتهتك شديد وأنزفة بالمخ وكسور بالأطراف وتهتكات بالأوعية الدموية و ما أحدثه من تأثير مباشر بالمراكز الحيوية بالمخ وهبوط حاد بالدورية الدموية والتنفسية ، وأنها جائزة الحدوث في تاريخ يعاصر تاريخ الواقعة.

٤ـ أن وفاة المجني عليه نادر عبد الرحمن محمود محمد تعزى إلى إصاباته التهتكية الانفجارية بالجسم و ما أحدثته من تأثير مباشر على المراكز الحيوية للمخ وهبوط حاد بالدورة الدموية والتنفسية ، وأنها جائزة الحدوث وفق تصوير انفجار مديرية أمن الدقهلية و في تاريخ يعاصر تاريخ الواقعة.

٥ـ أن وفاة المجني عليه أحمد صبح حرحش تعزى إلى إصابته الانفجارية التهتكية بأعلى يمين الصدر وما نجم عنها من تهتك بالرئة اليمنى ونزف دموي جسيم أدى إلى هبوط حاد بالدورة الدموية والتنفسية.

٦ـ أن وفاة المجني عليه يوسف مغازي عيسى تعزى إلى الإصابة بالشظايا الانفجارية بأعلى الصدر وما نتج عنها من تهتك بالأوعية الدموية العظمية تحت الترقوة اليمنى أدى إلى نزف دموي شديد بتجويف

الصدر وهبوط حاد بالدورة الدموية التنفسية ، وأنها جائزة الحدوث وفق تصوير انفجار مديرية أمن الدقهلية و في تاريخ يعاصر تاريخ الواقعة.

٧ـ أن وفاة المجني عليه إسماعيل أحمد إسماعيل تعزى إلى إصاباته التهتكية الانفجارية بالظهر والأحشاء البطانية والعمود الفقري والأوعية الدموية والأطراف وما أحدثته من نزيف دموي غزير وصدمة نزفية وعصبية حادة أدت إلى هبوط حاد بالدورية الدموية والتنفسية ، وأنها جائزة الحدوث وفق تصوير انفجار مديرية أمن الدقهلية و في تاريخ يعاصر تاريخ الواقعة.

٨ـ أن وفاة المجني عليه أحمد السيد إبراهيم تعزى إلى إصاباته الانفجارية بالرأس وما أحدثته من جروح تهتكية بفروة الرأس وكسور شديدة بالجمجمة أدت إلى فقد معظم أجزاء المخ ، وأنها جائزة الحدوث وفق تصوير انفجار مديرية أمن الدقهلية وفي تاريخ يعاصر تاريخ الواقعة.

٩ـ أن وفاة المجني عليه محمد لطفي حسانين زين تعزى إلى إصاباته الرضية الشديدة بالرأس والبطن وما نجم عنها من كسور بالجمجمة ونزيف بالمخ وبالبطن أدى ذلك كله لتوقف المراكز الحيوية بالمخ ، وأنها جائزة الحدوث وفق تصوير انفجار مديرية أمن الدقهلية وفي تاريخ يعاصر تاريخ الواقعة.

١٠ـ أن وفاة المجني عليه السيد محمد رأفت تعزى إلى إصاباته الانفجارية بالرأس ويمين الصدر وما نجم عنها من كسور بالجمجمة ونزيف بالمخ ونزيف بيمين الصدر أدى ذلك كله لتوقف المراكز الحيوية بالمخ ، وأنها

جائزة الحدوث وفق تصوير انفجار مديرية أمن الدقهلية وفي تاريخ يعاصر تاريخ الواقعة.

١١ـ أن وفاة المجني عليه أحمد زيدان بسيوني تعزى إلى إصاباته الانفجارية بالرأس وما نجم عنها من كسور بالجمجمة ونزيف بالمخ أدى ذلك كله لتوقف المراكز الحيوية بالمخ ، وأنها جائزة الحدوث وفق تصوير انفجار مديرية أمن الدقهلية وفي تاريخ يعاصر تاريخ الواقعة.

١٢ـ أن وفاة المجني عليه محمد صابر مطاوع تعزى إلى إصاباته الرضية بالرأس والاختراقية بالعنق وما نجم عن ذلك من تكدم بالمخ ونزيف بالحنجرة أدى لغلق المسالك التنفسية ، وأنها جائزة الحدوث وفق تصوير انفجار مديرية أمن الدقهلية وفي تاريخ يعاصر تاريخ الواقعة.

١٣ـ أن وفاة المجني عليه سعد مصطفى المرسي تعزى إلى إصاباته الانفجارية خلف الأذن اليسرى وأمامها وأعلى الرقبة وما أدت إليه من نزيف دموي جسيم وهبوط بالدورة الدموية.

١٤ـ أن وفاة المجني عليه محمد صلاح عز الدين علي تعزى إلى إصاباته التهتكية الانفجارية وما أحدثته من كسور بعظام الجمجمة وتهتك شديد وأنزفة بالمخ وكسور بالأطراف وتهتكات بالأوعية الدموية وما أحدثه من تأثير مباشر بالمراكز الحيوية بالمخ وهبوط حاد بالدورة الدموية والتنفسية ، وأنها جائزة الحدوث وفق تصوير انفجار مديرية أمن الدقهلية وفي تاريخ يعاصر تاريخ الواقعة.

١٥ـ أن وفاة المجني عليها أم كلثوم بخيت عثمان تعزى إلى إصاباتها الرضية التهتكية الجسيمة بالرأس والصدر وما أحدثته من كسور بعظام

الجمجمة وتهتك شديد وأنزفة بالمخ وما أحدثته من كسور بعظام الصدر وتهتك بأحشاء الصدر والبطن أدى إلى هبوط بالدورة الدموية والتنفسية ، وأن تلك الإصابات تحدث من جراء انهيار عقار على المجني عليها وهى جائزة الحدوث وفق تصوير انفجار مديرية أمن الدقهلية وفي تاريخ يعاصر تاريخ الواقعة.

١٦ـ أن وفاة المجني عليه عمرو حسن علي أحمد تعزى إلى إصاباته الانفجارية بالرأس وما نجم عنها من كسور بعظام الجمجمة ونزيف بالمخ أدى ذلك كله لتوقف المراكز الحيوية بالمخ ، وأنها جائزة الحدوث وفق تصوير انفجار مديرية أمن الدقهلية وفي تاريخ يعاصر تاريخ الواقعة.

<u>ثبت بالتقرير الطبية الصادرة من مستشفيات الطوارئ الجامعى بالمنصورة والمنصورة العام والمنصورة الجديد وطلخا المركزى إصابة :</u>

١ـ المجني عليه محمد صلاح عبد الله حسن بجرح قطعي بالجهة الأمامية من البطن ونزيف داخلي بالبطن.

٢ـ المجني عليه خالد أحمد حلمي عمارة بجرح قطعي بالرأس.

٣ـ المجني عليه عصام إبراهيم المتولي الشافعي بكدمات بالعين اليمنى وخدوش بالوجه وأثار كدمات بالكتف الأيمن.

٤ـ المجني عليه لطفي سليمان محمد شريف بخدوش بالحاجب الأيمن والجهة اليمنى من الأنف .

٥ـ المجني عليه عادل محمود يوسف على بكدمات بالرأس والأذن واليد اليسرى.

٦ـ المجني عليه الخطيب السيد عيد علي بجسم غريب بالعين اليسرى علي اثر انفجار قنبلة.

٧ـ المجني عليه يحي على الدمرداش مصطفى بكسر في فقرات الرقبة.

٨ـ المجني عليه علي سليمان السبكي بكدمات بالوجهة وجرح تهتكي باليد اليمنى.

٩ـ المجني عليها عزة رضا الله إسماعيل بآثار سقوط جسم على الرأس.

١٠ـ المجني عليه سمير السيد أحمد الأنور بجرح قطعي بالوجه من الناحية اليسرى وتجمع دموي وتورم بالجهة اليسرى من الوجه.

١١ـ المجني عليه موسي عبد الحميد احمد بجروح قطعية بفروه الرأس.

١٢ـ المجني عليه ثروت يحي عبد العليم دويم بجروح قطعية بفروه الرأس وخدوش باليد اليمنى.

١٣ـ المجني عليه أحمد يحيى طرابيه موسى بكدمات بالصدر واشتباه كسر بالضلوع ونزيف بالصدر وكسر زجاج بالعين اليسرى.

١٤ـ المجني عليه سمري محمود على محمود بجرح قطعي بفروة الرأس.

١٥ـ المجني عليه أحمد عادل علي محمد بجرح قطعي بالذقن وقطع بالشفة السفلية وسحجات متعددة بالجسم.

١٦ـ المجني عليه محمد محمد أحمد شحاتة بسحجات بالوجه وكدمة بالصدر واشتباه نزيف بالصدر.

١٧ـ المجني عليه طارق محمد السعيد باشتباه ارتجاج ونزيف بالمخ وكسر بالفخذ الأيمن.

١٨ـ المجني عليه محمد عبد الرازق قنديل بثلاثة جروح قطعية بالوجه وقطع بعضلات الوجه والرقبة والغدة النكافية وجروح أعلى وأسفل الأذن اليسرى وجروح متعددة مع سحجات بالرأس والوجه والذراع الأيسر والفخذ الأيسر.

١٩ـ المجني عليه أسعد يوسف محمد المتبولي بجروح متعددة بالظهر وأخرى قطعية بالوجه والرأس وسحجات بالظهر.

٢٠ـ المجني عليه محمد سامي السيد البرعي بجرح قطعي بالجهة اليسرى من الرأس.

٢١ـ المجني عليه محمد حافظ حسن محمد بجروح قطعية بالوجه وفروة الرأس.

٢٢ـ المجني عليه أحمد عادل عبد القادر بجرح قطعي خلف الإذن اليسرى وخدوش وسحجات متعددة بالوجه والجسم.

٢٣ـ المجني عليه محمود أحمد أحمد الساعي بجرح قطعي بالجانب الأيسر من الذقن وأخر بالرقبة وأخر أعلى الصدر من الجهة اليمنى وجرح رضي بفروه الرأس.

٢٤ـ المجني عليه عامر زين العابدين السيد ببتر في العقلة الطرفية لإصبع السبابة باليد اليمني وجرح قطعي بالرأس .

٢٥ـ المجني عليه إبراهيم عبد العزيز فتح الله بجروح قطعية بالوجهة واليد اليمنى.

٢٦ـ المجني عليه عادل شعبان عبد النبي باشتباه نزيف داخلي في المخ.

٢٧ـ المجني عليه سليم حسين عبد المنصف بجزع في أربطة الرسغ الأيسر وخدوش باليد اليمنى.

٢٨ـ المجني عليه محمد أمين عبد العزيز علي بجرح قطعي بفروه الرأس.

٢٩ـ المجني عليه محمد السيد محمد جويدة بكدمات وخدوش بالشفة السفلى والفخذ الأيسر.

٣٠ـ المجني عليه ياسر رجب محمد عبد الحميد بجرح قطعي بفروة الرأس وكدمة باليد اليمنى.

٣١ـ المجني عليه عامر محمد أحمد ببتر بالعقلة الطرفية لإصبع السبابة اليمنى وجرح بالرأس.

٣٢ـ المجني عليه فاروق الشحات عبد العاطي عطية بجرح قطعي بفروة الرأس وكدمة وجرح قطعي بالظهر.

٣٣ـ المجني عليه أيمن سليمان أحمد محمد بجرح قطعي بالوجه وقطع بأوتار عضلات اليدين.

٣٤ـ المجني عليه نبيل نصحي عبد اللطيف عبد الفتاح بجرح غائر بفروه الرأس وكدمات بالظهر.

٣٥ـ المجني عليه علاء شعبان مراد عبد الرحمن بجرح قطعي أعلى

الأنف وكدمة بالظهر واشتباه كسر بالفقرات القطنية.

٣٦- المجني عليه خالد سيد حسين سيد متولي بجرح قطعي بفروة الرأس واشتباه كسر بالركبة اليسرى.

٣٧- المجني عليه وائل صالح نصر موسى بكدمات بالظهر والقدمين والكتف الأيسر.

٣٨- المجني عليه محمد رضا عبد الله بجرح قطعي بفروه الرأس.

٣٩- المجني عليه السيد بركات المغازي أحمد بجرح قطعي بفروة الرأس.

٤٠- المجني عليه مصطفى الهادي السيد العناني بجرح قطعي في فروة الرأس.

٤١- المجني عليه رضا عبد الحميد عبد المجيد بجرح قطعي باللسان وكدمات بالظهر .

٤٢- المجني عليه كرم ممدوح عبد الفتاح بجروح قطعية بفروه الرأس والوجه والساعد الأيسر والجهة الأمامية من الصدر.

٤٣- المجني عليه أحمد محمد جلال بكسر في عظام الجمجمة واشتباه كسر بالفخذ والساق اليسرى.

٤٤- المجني عليه أبو وردة علي محمد عوض بنزيف في المخ والصدر والبطن واشتباه كسر بعظام العضد الأيمن.

٤٥- المجني عليه عبادة أبو الهيثم محمد بجرح في الصدر وأخر بالعضد الأيمن وأخر بفروه الرأس.

٤٦ـ المجني عليه محمد حلمي السنوسي علي بثقب في طبلة الأذن اليمني واشتباه صمم.

٤٧ـ المجني عليه محمد عبد السميع محمد عبد السميع بجرح قطعي باليد أليسري وأخر بفروه الرأس.

٤٨ـ المجني عليه عوض الله فتح الله عبد اللطيف بجرح قطعي بفروه الرأس وأخر بالظهر.

٤٩ـ المجني عليه محمود المتولي عبد الفتاح المتولي بارتجاج في المخ.

٥٠ـ المجني عليه فؤاد أحمد السيد حسن برضوخ وجروح بإنحاء جسده.

٥١ـ المجني عليه عمرو محمد حسن فرج بجروح قطعية بيديه اليمني واليسرى.

٥٢ـ المجني عليه محمد صبري صابر بقطع بأوتار اليد اليمنى وثقب بالأذنين.

٥٣ـ المجني عليه ماهر الأحمدي علي المتولي بجروح قطعية بالرأس والوجه والكوع والكتف الأيمن.

٥٤ـ المجني عليه رضا عبد الحميد عطية السيد بجرح قطعي باللسان وكدمات بالظهر والوجه والذراع الأيمن.

٥٥ـ المجني عليه عبد الفتاح ابراهيم عبد الفتاح رمضان بجرح رضي بفروه الرأس وكدمة بالفخذ الأيمن وخدوش بالجبهة.

٥٦ـ المجني عليه سامي سامي عبده بكدمات وسحجات بالجسم واشتباه نزيف داخلي بالمخ.

٥٧ـ المجني عليه إبراهيم أحمد أحمد السيد بجرح رضي بالرقبة وأخر بالجبهة بالعين اليسرى وبسبابة اليد اليسرى.

٥٨ـ المجني عليه عادل محمود عمارة بجرح رضي بفروه الرأس.

٥٩ـ المجني عليه تامر سلامة رضوان حسين بجرح قطعي بفروه الرأس

وكدمة بالكتف الأيمن وجروح قطعية بالصدر.

٦٠ـ المجني عليه فاروق الشحات عبد العاطي عطية بجرح قطعي بفروه الرأس وأخر بالظهر.

٦١ـ المجني عليه علي أحمد علي الباز بجرح قطعي بفروه الرأس.

٦٢ـ المجني عليه مصطفى سليمان محمد علي بجرح قطعي بفروه الرأس.

٦٣ـ المجني عليه أحمد علي علي إبراهيم بتمزق بأربطة الكاحل الأيمن.

٦٤ـ المجني عليه محمد عبد الله السيد عبد الله بكدمة في الرأس والظهر والركبة.

٦٥ـ المجني عليه تامر سامي السيد السيد بجرح قطعي في فروة الرأس وسحجات وكدمات بالوجه واليدين.

٦٦ـ المجني عليه محمود عبد الرحيم سلامة الكفراوي بجروح قطعية بفروة الرأس والوجه والأنف.

٦٧ـ المجني عليه سامح محمد أحمد مسعد بجروح قطعية بفروة الرأس واليد اليمنى والوجه وكدمات بالظهر.

٦٨ـ المجني عليه محمد خميس محمود الخولي بجرح تهتكي قطعي بالفخذ الأيمن.

٦٩ـ المجني عليه محمود يسري علي رمضان بنزيف في الأنف وكدمات في الظهر وجرح قطعي بالجبهة.

٧٠ـ المجني عليه عبد اللطيف إبراهيم محمد السيد بجرح قطعي بالرقبة والصدر.

٧١ـ المجني عليه أحمد رمزي محمد الدياسطي بجرح تهتكي بالشفة السفلى.

٧٢ـ المجني عليه أيمن طلعت محمد العشري بنزيف داخلي في المخ.

<u>ثبت بتقرير اللجنة الثلاثية المشكلة بقرار النيابة العامة من أساتذة كلية الهندسة بجامعة المنصورة :</u>

أنه بفحص ومعاينة مبنى مديرية أمن الدقهلية تبين حدوث أضرار وتلفيات به.

<u>قرر استدلالاً :</u>

١ـ موهاب محمد عبد اللطيف علي أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بحانوته قيمتها خمسة عشر ألف جنيه ، وثبت بمعاينته وجود تلفيات به.

٢- عزة المنجي المنجي محمد أنه على إثر الانفجار حدثت تلفيات بوحدتها السكنية وخلفت أضراراً قيمتها ألف وخمسمائة جنية ، وثبت بمعاينتها وجود تلفيات بها.

<u>ثبت بمعاينة النيابة العامة :</u>

لمحيط مبنى مديرية أمن الدقهلية أن مكان الانفجار في مواجهة مخزن مهمات المباحث بمديرية الأمن الدقهلية ووجود تخريب بمبان المديرية ومخزن مهماتها وقسم أول المنصورة وأحد الأكشاك الخشبية لها والسيارات ٣٤٢٥ / ب١٤ ، ٣٤٤١ / ب١٤ ، ٧٦٧٣/ب١٦ ، ٧٦٤٩ / ب١٦ ، ٩٤١٣ / ب١١ شرطة ، وتلفيات بمسجد الصالح الصغير وأخرى بحانوت الشوا والسيارة د ى ر ٥١٢٩.

<u>ثبت بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية :</u>

أن الحادث وقع بمكان ارتكاز قوات الأمن المركزي بالشارع المجاور لمديرية أمن الدقهلية والمتفرع من شارع لجمهورية ، وخلف حفرة مخروطية بعمق حوالي ١٥ سم أعلى الرصيف بجوار الباب الجانبي لمبنى المديرية الذي يفتح بالجدار الشرقي لها وبجانب كشك خشبي خاص بأفراد الأمن وأنه وقع نتيجة انفجار عبوة مفرقعة موجهة محلية التشكيل تم تعبئتها بمادة الثلاثي نيتروتولوين (T.N.T) المفرقعة شديدة الانفجار جرى تفجيرها كهربائياً باستخدام مفجر كهربائي ومؤقت زمني ومصدر جهد كهربائي وُضعت بجانب الجدار الشرقي للمديرية موجهة تجاه سيارات وجنود قوات الأمن المركزي.

ثبت بتقرير الصفة التشريحية :

أن وفاة المجني عليه ابراهيم سليمان سعد سليمان تعزى لإصابات بحروق حيوية بالوجه والعنق والطرفين العلويين ويسار الصدر والبطن وجروح غير مستوية الحواف بيسار الجبهة ويسار الوجه ومنتصف الذقن وجروح نارية بيسار الصدر ويمينه وأعلى وحشية العضد الأيمن وما أحدثته من تهتك بالطحال وما صاحبها نزيف دموي جسيم وهبوط حاد بالدورة الدموية والتنفسية ، وأنها جائزة الحدوث من التعرض لمادة حارقة ناتجة عن انفجار قنبلة والمصادمة بجسم صلب راض والإصابة بالشظايا المعدنية الناتجة عن انفجار القنبلة على النحو الوارد بمذكرة النيابة.

ثبت بالتقارير الطبية إصابة :

١ـ المجني عليه أحمد عادل ابراهيم بحروق من الدرجة الثالثة بالساعد الأيمن والأيسر والساقين.

٢ـ المجني عليه حسن محمد معوض باشتباه استرواح هوائي ونزيف في الجهة اليمنى من الصدر.

٣ـ المجني عليه محمد محمد عبد الحميد باشتباه قطع بالقصبة الهوائية وجرح قطعي عميق بالركبة اليسرى واشتباه كسر بعظام الركبة اليسرى واشتباه ما بعد الارتجاج واسترواح هوائي بالرئتين

٤ـ المجني عليه إسلام شعبان السقا باشتباه استرواح هوائي على الرئة اليسرى مع اشتباه نزيف داخلي بالبطن.

٥- المجني عليه أحمد السيد الصيفي باشتباه وجود جسم غريب في الممر الهوائي.

٦- المجني عليه محمد سعد عبد الرؤوف باشتباه طلق ناري في مواضع مختلفة من الأطراف.

٧- المجني عليه محمود عادل محمد بجرح قطعي أعلى العين اليمنى وسحجات وكدمات بالظهر.

٩- المجني عليه مصطفى السيد حمزة باشتباه نزيف داخلي بالصدر.

١٠- المجني عليه السيد محمد عبد الحكيم باشتباه سحجات وكدمات بالصدر.

١١- المجني عليه علاء فتحي ابراهيم باشتباه سحجات وكدمات بالظهر والبطن.

١٢- المجني عليه الصاوي محمد أبو العزم بكدمات سطحية في أماكن متفرقة.

١٣- المجني عليه أحمد عبد الباسط عزيز بكدمات وجرح رضي بالناحية اليمنى من الصدر من الخلف وجرح رضي بالكتف الأيسر.

١٤- المجني عليه حسان سامي أنور باشتباه كدمة بالركبة اليسرى مع اشتباه قطع بطبلة الأذن اليسرى.

١٥- المجني عليه الحاج علي رشاد رمضان باشتباه كدمة بالركبة اليمنى مع كدمات سطحية.

١٦ـ المجني عليه عادل عبد الرحمن علي باشتباه كدمة بالصدر مع كدمة سطحية أخرى.

١٧ـ المجني عليه حسين حامد حسين باشتباه كدمة في الركبة اليمنى مع كدمات سطحية أخرى.

١٨ـ المجني عليه صلاح محمود صلاح بكدمة بعظمة الحوض اليمنى.

١٩ـ المجني عليه محمود عبد العال علام عبد اللاه بشرخ بعظمة السلامية الأولى باليد اليسرى.

٢٠ـ المجني عليه أحمد المتولي أبو سمرة باشتباه جروح قطعية في القدم.

٢١ـ المجني عليه محمد السيد محمد باشتباه أجسام بالظهر والعضد.

<u>ثبت بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية :</u>

أنه بفحص فوارغ الطلقات المضبوطة بمحيط واقعة قتل الرائد / محمد سيد عبد العزيز أبو شقرة تبين إطلاق عدد ثمانية مقذوفات نارية من سلاح آلي واحد عيار ٧.٦٢ × ٣٩ مم وإطلاق عدد ستة مقذوفات نارية من سلاح ناري واحد عيار ٩ مم.

<u>قرر استدلالاً :</u>

ناصر رجب محمد ـ مجند بقوات أمن شمال سيناء ـ أنه حال تواجده والمجني عليه محمد محمود الحاكمي عبد الرحيم بخدمة تأمين نادي الشرطة الرياضي أُطلِق صوبهم عدة أعيرة نارية من أعلى سطح إحدى

المساكن المواجهة للنادي استقرت إحداها بالمجني عليه محدثة إصابته

التي أودت بحياته.

<u>ثبت بتقرير مديرية صحة ثان العريش :</u>

أن وفاة المجني عليه محمد محمود الحاكمي عبد الرحيم تعزى لإصابتين ناريتين حيويتين بالصدر والزراع الأيسر وأن الوفاة حدثت اثر الإصابة الحيوية المباشرة بالعيار الأول وما أحدثته من تهتك بأعضاء الصدر والرئة اليسرى وشرايين الصدر الكبرى مما أدى لنزيف داخلي بالصدر وهبوط حاد بالقلب والدورة الدموية.

<u>ثبت بمعاينة النيابة العامة :</u>

أ ـ مبنى محكمة الطور وجود تخريب به وبمحتواه.

ب ـ ست سيارات بمحيط مديرية أمن جنوب سيناء وجود تلفيات بها.

<u>ثبت بمعاينة النيابة العامة :</u>

لمحيط مديرية أمن جنوب سيناء وجود تخريب بمبناها وتلفيات بعدة سيارات ودرجات بخارية.

<u>ثبت بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية الآتى :</u>

أ ـ الأحراز المستخرجة من جثامين المجني عليهم عصام عبد الكريم عبد الرحمن ، ومحمد موسى عثمان ، وفتحي محمد صابر عبارة عن شظايا معدنية صغيرة الحجم مختلفة الأحجام ناجمة من استخدام مفرقعات شديدة الانفجار ، وأنها خاصة بأحد الحاويات المعدنية للعبوات المستخدمة في التفجير.

ب ـ الحادث نتج عن تفجير عبوات معدنية بلاستيكية معبأة بمادة ثلاثي نيتروتولوين شديدة الانفجار (TNT) وضعت بداخل سيارة ـ ماركة

تويوتا بيك أب ربع نقل دفع رباعي ذات لون أبيض - جرى تفجيرها عن طريق التوصيل المباشر بواسطة قائد السيارة - انتحاري - وأن مركز انتشار الموجة الانفجارية على بعد حوالي ٢٢ متر من مبنى المديرية.

ج - الأشلاء الآدمية المعثور عليها بمحيط الحادث الخاصة بالذكر المجهول القائم بعملية التفجير تبين أن جميعها تخص ذكر واحد مجهول.

<u>ثبت بتقرير الصفة التشريحية :</u>

١- أن وفاة المجني عليه محمد موسي عثمان تعزى إلى إصابات انفجارية بالجسم وما أحدثته من تهتك بالرئة اليمني والكبد وما أدت إليه من أنزفه غزيرة وصدمة نزفيه غير مرتجعة ، حدثت من ارتشاف أجسام غريبة وشظايا.

٢- أن وفاة المجني عليه فتحي محمد صابر تعزى إلى إصابات انفجارية بالجسم وما أحدثته من كسور بالجمجمة وتهتك بالمخ والقلب والرئتين والكبد والطحال والكليتين والأحشاء وما أدت إليه من أنزفه غزيرة وصدمه نزفيه غير مرتجعة ، حدثت من ارتشاف أجسام غريبة وشظايا.

٣- أن وفاة المجني عليه عصام عبد الكريم عبد الرحمن تعزى إلى إصابات انفجارية بالجسم وما أحدثته من كسور بالجمجمة وتهتك بالأوعية الرئيسية بالفخذ الأيمن وما أدت إليه من أنزفه غزيرة وصدمة نزفية غير مرتجعة، حدثت من ارتشاف أجسام غريبة وشظايا .

<u>ثبت بالتقارير الطبية الصادرة عن مستشفى الطور العام والدولي العسكري والمركز الطبي العالمي إصابة :</u>

١ـ المجني عليها مني سعد عبد العزيز أحمد مصابة بجرح بفروه الرأس.

٢ـ المجني عليها أسماء عبد الله محمد الدمرداش مصابة بجرح بالوجهة.

٣ـ المجني عليها رشا صابر علي السيد مصابة بكدمة بالركبة اليسري.

٤ـ المجني عليه محمد عبد المعطي عبد الرحمن مصاب بكسر بالركبة.

٥ـ المجني عليه إحسان محمد عبد العال مصاب بجرح في الذقن والوجه.

٦ـ المجني عليه سعد علواني فراج شعلان مصاب بجرح في فروة الرأس.

٧ـ المجني عليه إبراهيم خليل معوض مصاب بجرح متهتك في فروة الرأس والساعد وجرح بالذراع الأيسر.

٨ـ المجني عليه حسن حسن علي الوكيل باشتباه ما بعد الارتجاج وجروح متعددة بالجبهة وفروة الرأس وكدمة بالعين اليسري وكسر بالإصبع الأوسط باليد اليمنى واشتباه كسر بالسبابة باليد اليسري.

٩ـ المجني عليه جابر فتح الله محمد مصاب بجرح رضي بالأذن اليسري وكدمة بالوجه.

١٠ـ المجني عليه عماد سلامة محمد مصاب بجرح رضي بالأذن اليسري وكدمة بالوجه.

١١ـ المجني عليه علاء محمد فهيم خليف مصاب بجرح بالساق الأيسر واليد اليمنى وجروح متفرقة بفروة الرأس.

١٢ـ المجني عليه أيمن عبد الحليم أحمد مصاب بكدمة بالركبة اليمني.

١٣- المجني عليه إبراهيم محرم أبو المعاطي الديب بجروح متعددة باليد اليمنى وفروة الرأس والركبة اليمنى.

١٤- المجني عليه محمد السيد محمد إبراهيم بجروح متعددة بالرأس والساعدين.

١٥- المجني عليه شريف صلاح الجمل بجروح متعددة باليد اليمني واليسرى.

١٦- المجني عليه حمدي سعيد مبروك بجروح متعددة باليد اليمني واليسرى.

١٧- المجني عليه سعد محمد محمود سعد بكدمات بالظهر.

١٨- المجني عليه محمد شعبان محمد عيد بجروح بفروة الرأس والكتف الأيمن.

١٩- المجني عليه أحمد محمد مساعد بجروح بفروة الرأس وكدمات بمفصل القدم الأيسر.

٢٠- المجني عليه السيد أحمد محمد بجروح بالذقن والرقبة.

٢١- المجني عليه حاتم أمين محمد باشتباه ما بعد الارتجاج وجروح متهتكة بالجبهة وفروة الرأس وشظايا زجاج بالساعد الأيمن وجروح متعددة بالساعد الأيسر.

٢٢- المجني عليه هاني فاضل عبد العزيز باشتباه ما بعد الارتجاج

وجروح متهتكة بفروة الرأس والوجهة والساعد الأيمن والإصبع الأيمن وجرح رضي باليد اليمني.

٢٣- المجني عليه مؤمن فرج موسي سليم بجرح بالقدم اليسرى.

٢٤- المجني عليه رضا أحمد عراقي فرج بجرح رضي بفروة الرأس.

٢٥- المجني عليه علي صلاح محمود بجرح بفروة الرأس والوجهة.

٢٦- المجني عليها عزة أحمد محمد حسن باشتباه ما بعد الارتجاج وجروح رضية بفروة الرأس من الجهة اليسرى.

٢٧- المجني عليه محمد أحمد عبد المجيد بجروح في الصدر واشتباه كسر بالساق اليمني.

٢٨- المجني عليه محمود جمال محمد بجرح سطحي بالبطن.

٢٩- المجني عليه محمد أحمد محمد سالم بجرح بالساقين والوجه.

٣٠- المجني عليه السيد محمد زكي علي بجرح متهتك بالكوع والساعد الأيسر وأجسام غريبة بفروة الرأس والساق اليسرى وجروح متعددة بالبطن.

٣١- المجني عليه محمد فتحي عبد المجيد بكدمة وجرح رضي بفروة الرأس.

٣٢- المجني عليه الشعراوي عبد الحافظ حامد بجروح متعددة بالظهر.

٣٣- المجني عليه نور الدين مصطفي أحمد بحرق بمقدمة مفصل الكوع الأيسر.

٣٤- المجني عليه جميع عطوة جميع بجرح متهتك بالساق والقدم اليمنى وجرح بالظهر.

٣٥- المجني عليه محمد سعد محمد سعد بجروح متعددة بفروة الرأس والوجه والعضد الأيمن والفخذ الأيمن.

٣٦- المجني عليه محسن محمود الأحمدي بكدمة بالظهر واللوح الأيسر.

٣٧- المجني عليه السيد سليم محمد سالم بجروح متعددة بفروة الرأس والوجه والعضد الأيمن والفخذ الأيمن.

٣٨- المجني عليه علي محمود سعد الجوهري بجروح متعددة بالعضد والساعد الأيسر.

٣٩- المجني عليه عماد إبراهيم باز أحمد بجرح قطعي بالصدغ الأيمن و جرح قطعي باليد اليمنى.

٤٠- المجني عليها جميلة عودة حميد بجرح قطعي بالرأس وجرح سطحي باليد اليسرى.

٤١- المجني عليه فتحي عبد العزيز السيد عليوة بكدمة بالبطن.

٤٢- المجني عليه هشام سعد أحمد على بانفجار بمقلة العين اليسرى وجروح بالوجه والذراع الأيسر وخدوش وسحجات في مناطق متفرقة بالجسم.

ثبت من تقرير الوحدة المحلية لمدينة الطور بمحافظة جنوب سيناء :

تخريب مبنى مديرية أمن جنوب سيناء ومحتواه جراء الانفجار ، مما خلف أضراراً قيمتها أربعة ملايين وأربعمائة وسبعة وأربعون ألفاً وستمائة وخمسون جنيهاً.

ثبت من كتاب محافظة جنوب سيناء :

تخريب مبنى محافظة جنوب سيناء جراء الانفجار ، مما خلف أضراراً قيمتها ثمانمائة وألفان وثلاثمائة وسبعة وستون جنيهاً.

ثبت من تقرير قسم التوريدات بمديرية أمن جنوب سيناء :

حدوث تلفيات بمهمات المديرية جراء الانفجار ، مما خلف أضراراً قيمتها اثنان وستون ألفاً وستمائة وسبعون جنيهاً.

ثبت من تقرير قسم المركبات بمديرية أمن جنوب سيناء :

حدوث تلفيات بعدد سبع عشرة سيارة جراء الانفجار ، مما خلف أضراراً قيمتها خمسمائة وأربعة وثلاثون ألفاً وخمسمائة وثلاثة وثمانون جنيهاً.

ثبت من تقرير مهندس إدراة مرور جنوب سيناء :

حدوث تلفيات بثلاث عشرة سيارة ودراجة بخارية.

ثبت بمعاينة النيابة العامة :

للارتكاز الأمني أعلى كوبري مسطرد تخريب مبناه ، وإتلاف السيارة رقم س ر ع ٤٢٦٨.

ثبت بتقارير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية الآتى :

أ ـ أنه بمعاينة الارتكاز الأمني أعلى كوبري مسطرد تبين تخريب بمبناه تمثل في انهيار الجدار الخارجي لغرفة الحجز وتقوس السقف الخاص به ، وانقلاب مولده الكهربائي وتطاير الأجزاء المعدنية الخاصة بهيكله الخارجي ، وإتلاف السيارة رقم س ر ع ٤٢٦٨ تمثل في تهشم زجاجها ، ووجود آثار انبعاجات واختراقات بها ، وأن تلك الآثار تشير إلى التعرض للموجة الانفجارية من جهة مركز الانفجار.

ب ـ أن تفجير الارتكاز الأمني أعلى كوبري مسطرد وقع نتيجة انفجار عبوة مفرقعة موجهة محلية التشكيل جرى تعبئتها بمسحوق مادة الثلاثي نيترو تولوين T.N.T المفرقعة شديدة الانفجار وضعت ملاصقة للرصيف أسفل مقدمة المولد الكهربائي الخاص بالارتكاز الأمني.

<u>ثبت بالتقارير الطبية إصابة :</u>

١ـ المجني عليه طاهر حسن علي بخدش بالقدم ، واستخراج جسم معدني غريب من الذراع الأيسر.

٢ـ المجني عليه محمد مصطفى الجندي بخدوش وكدمات بالوجه.

٣ـ المجني عليه طه طه عبد الحميد بجروح سطحية بالوجه والرقبة والرجل اليمنى.

٤ـ المجني عليه محمد عاشور عبد الله بجرح قطعي بالفخذ الأيمن.

<u>ثبت بمعاينة النيابة العامة :</u>

لمنفذ باسوس الأمني تخريب مبناه ، وإتلاف السيارة ١٢/٢٤٩٥ ب شرطة.

<u>ثبت بتقارير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية الآتي :</u>

ـ أنه بمعاينة منفذ باسوس الأمني تبين تخريب بمبناه تمثل في تهشم جُلِّ نوافذه ، وانهيار جزء من جدارٍ به ، وكسر ماسورتي المياه والصرف الصحي الخاصتين به ، ووجود آثار ارتطامات واختراقات لأجسام صلبة سريعة الحركة بجدرانه ، وإتلاف السيارة رقم ١٢/٢٤٩٥ ب شرطة تمثل في تهشم زجاج صندوقها الخلفي ، ووجود آثار ثقبَيْن نافذَيْن بها ، وكسر جزء من سقفها ، وأن تلك الآثار ناتجة من اختراقات وارتطامات لأجسام صلبة سريعة الحركة.

ـ أن الحادث وقع بمنفذ باسوس الأمني نتيجة انفجار عبوة مفرقعة موجهة محلية التشكيل جرى تعبئتها بمسحوق مادة الثلاثي نيترو تولوين T.N.T المفرقعة شديدة الانفجار ، وضعت أمام الغرفة الخارجية الكائنة بالطابق الأرضي بمبنى المنفذ.

<u>ثبت بتقرير الادارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية</u>

أن الجسم المضبوط لعبوة مفرقعة جرى تشكيلها محليا من عبوة بلاستيكية ولوحة الكترونية وجرت تعبئتها بمسحوق مادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار يتم تفجيرها كهربياً عن بعد باستخدام الهاتف المحمول ومصدر جهد كهربي ومزودة بمغناطيس لسهولة تثبيتها بجسم معدني.

<u>ثبت بالتقرير الطبى الصادر من مستشفى هيئة الشرطة إصابة</u>

المجني عليه محيي الدين يوسف درويش بطلق ناري بالساق اليسرى مع وجود شظايا.

<u>ثبت بمعاينة النيابة العامة</u>

لمحيط مركز شرطة أبو صوير وجود تخريب وإتلاف :

أ ـ بمبنى مركز شرطة أبو صوير وبجسم السور الفاصل بين مركز شرطة أبو صوير ونقطة الحماية المدنية وببرج الحراسة رقم "١" بمركز شرطة أبو صوير.

ب ـ السيارة رقم ب ٨٨٢٤/١٣ شرطة ، السيارة رقم ط ص أ ١٧٩٩ محافظة و المملوكة للحماية المدنية بالإسماعيلية ، السيارة رقم ب ١٣ /٨٨٣٦ شرطة الخاصة بوحدة مباحث المركز السيارة رقم ب ١٣/ ٨٨٣٧ شرطة الخاصة بالمركز ، السيارة رقم ٨٧٧٦٤ ملاكي القاهرة الخاصة بأمين الشرطة محمد الديداموني سليمان.

<u>ثبت بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية :</u>

أن الحادث وقع بجانب السور الفاصل بين مركز أبو صوير وإدارة الحماية المدنية من ناحية إدارة الحماية المدنية و موجهة بإتجاه مركز شرطة أبو صوير نتيجة انفجار عبوة مفرقعة موجهة محلية التشكيل تحتوى عبوتها الأساسية علي مادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار.

<u>ثبت بالتقرير الطبى الصادر من مستشفى جامعة قناة السويس إصابة :</u>

المجني عليه إبراهيم يوسف عبد العظيم بجرح تهتكي سطحي بمنتصف الظهر.

<u>ثبت بتقرير الإدارة الهندسية للوحدة المحلية لمركز ومدينة أبو صوير :</u>

أن قيمة التلفيات الموصوفة بمبانى مركز شرطة أبوصوير تقدر بمبلغ

عشرة آلاف جنيه.

ثبت بتقرير قسم شرطة المركبات الفنى :

أن قيمة التلفيات التى وقعت بالسيارتين أرقام ب ٨٨٢٤/١٣ شرطة وب٨٨٣٦/١٣ شرطة تقدر بمبلغ أربعة عشر ألفاً وخمسمائة جنيه.

ثبت بمعاينة النيابة العامة :

لمحيط نقطة تفتيش الجرايدة وجود ثقوب بالباب الخشبي لدورة المياه وأثار دماء بها وثقوب بالحائط المقابل له إثر إطلاق أعيرة نارية ، وعُثِر على أربعة فوارغ لمقذوفات نارية عيار ٧.٦٢ × ٣٩ مم وعدد خمسة مقذوفات نارية.

ثبت بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية :

وجود ستة ثقوب غير نافذة بالجدار القبلي لدورة المياه على شكل بيضاوي ناتجة عن اصطدام أجسام صلبة وسريعة الحركة ـ مقذوفات نارية ـ واستخرج قلب رصاصي لمقذوف ، وعثر على آخر بدورة المياه ثبت أنهما خاصين بمقذوفين لطلقتين من عيار٧.٦٢ ×٣٩ مم.

ثبت بتقرير مصلحة الطب الشرعى إصابة :

المجني عليه عادل حسين عبد الرحيم بعيارين ناريين بالساعد والعضد الأيمن ، حدثت من مقذوفات نارية مفردة أطلقت من سلاح ناري والواقعة متصورة الحدوث وفقاً للثابت بالأوراق وفي تاريخ يعاصرها.

ثبت بمعاينة النيابة العامة :

لمحيط مبنى معسكر قوات أمن السويس وجود تخريب بمبنى المعسكر ومبنى الإدارة الهندسية التابعة لحى فيصل والعقار رقم ١ ـ ٢٤ أكتوبر ـ

فيصل ، ومسكن المجني عليه علاء الدين محيى الدين علاء الدين ، وتلفيات بالسيارة رقم "ط س أ ٣٨٧٢".

<u>ثبت بالتقارير الطبية الصادرة من مستشفى السويس العام والعيادة الطبية بقوات أمن السويس إصابة :</u>

أ ـ المجني عليه أحمد محمد نصر بجرحين قطعيين بالعضد الايمن.
ب ـ المجني عليه محمد رضا سعيد بشرخ بالزورقية اليمنى .
ج ـ المجني عليه أحمد رضا الرفاعي بكدمة بالركبة اليسرى وجرح قطعي بالرأس.
د ـ المجني عليه محمد العوضي السيد بجرح قطعي بالرأس.
و ـ المجني عليه مصطفى عبد الرحيم أحمد بكدمة بالقدم اليسرى.
ه ـ المجني عليه عبد الرحمن شعيب محمد كدمة بالركبة اليمنى.
ر ـ المجني عليه محمد إسماعيل أحمد بتهتك بالرقبة.
س ـ المجني عليه خالد أحمد أمين بجرح قطعي بالأذن اليمنى.
ث ـ المجني عليه رمضان محمد حبشي أحمد بكدمة شديدة أسفل الظهر والفخذ الأيمن و اشتباه انزلاق غضروفي.

<u>قرر استدلالاً :</u>
هشام فاروق أحمد موسى أنه حال توجهه لمكتب بريد التجمع الأول بالقاهرة الجديدة أبصر الواقعة على نحو ما شهد به الشاهد السادس والستون بعد السبعمائة.

<u>ثبت بمعاينة النيابة العامة :</u>
لمكتب بريد العزب بمنطقة المطرية تخريب محتوياته.

ثبت بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية :

أنه بمعاينة مقر حزب المصريين الأحرار تبين بعثرة جميع محتوياته ، وعُثر على عدد من القيود البلاستيكية ولاصق طبي به آثار تلوثات بنية لبقع دموية جافة.

قررت استدلالاً :

المجني عليها نيرمين أنيس جورجي القس ـ استدلالاً ـ أنها حال استقلالها السيارة خاصتها بجوار كنيسة الملاك ميخائيل بمساكن الشيراتون رفقة زوجها عماد القمص بولس باغتهما شخصان يستقلان دراجة بخارية واستوقفاهما عنوةً وهدداهما فشلا مقاومتهما وتمكنا بتلك الوسيلة من سرقة السيارة كرهاً عنهما وما حوته من منقولات.

بمعاينة النيابة العامة :

لمكتب بريد الشيخ زايد وجود فوارغ ومقاذيف نارية.

ثبت من اطلاع النيابة العامة :

على محضر الجرد المعد بمعرفة مفتشي منطقة الإسماعيلية المؤرخ ٢٠١٣/٥/٢٨ أنه بتفتيش المكتب بعد غلق حساباته تبين أن المبلغ الذي تم الاستيلاء عليه يقدر بمائة و ستة وعشرين ألفاً وأربعمائة وتسعين جنيهاً وخمسة وسبعين قرشاً.

ثبت من تقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية الآتي :

أ ـ أن ثلاثة من الأظرف الفارغة المضبوطة خاصة بطلقات مما تستخدم على الأسلحة النارية عيار ٧.٦٢×٣٩ مم واثنين خاصين بطلقة مما تستخدم على الأسلحة النارية عيار ٩ مم وأن المقذوف الناري سبق إطلاقه باستخدام سلاح مششخن الماسورة.

ب ـ تطابق عينة الدم المأخوذة من المجني عليه مع عينة مرفوعة من مدخل مكتب البريد.

<u>ثبت من التقرير الطبي الصادر من مستشفى الإسماعيلية العام</u>

<u>إصابة :</u>

المجني عليه أيمن مراد عبد الكريم بجرحين متهتكين بالفخذ الأيمن عبارة عن فتحتي دخول وخروج وسحجة بالرأس من الخلف.

<u>ثبت من اطلاع النيابة العامة :</u>

على صورة القضية رقم ٤٥٧١ لسنة ٢٠١٣ جنايات ثالث الإسماعيلية ـ شهادة / محمد محمد زكي محمد بركة – إداري عمليات بشركة "أمانكو" لنقل الأموال ـ باستلامه و / نافع بركات رياض عبد السلام مبالغ نقدية ـ مليون ومائتي ألف جنيه مصري وخمسة وعشرين ألف دولار أمريكي ـ من البنك الأهلي سوسيتيه جنرال – الفرع ـ لإيداعها بسيارة نقل أموال انتظرتهم خارجه وتقدمهم تأميناً لهم / عماد محمد السيد وما أن غادروه حتى أبصر ثلاثة ملثمين هرعوا إليهم آمريهم بالتوقف ، ولمحاولته الفرار أطلقوا أعيرة نارية صوب قدميه فألقى عهدته مستتراً خلف السيارة، وفي أعقابها تبين إصابة عماد محمد السيد والاستيلاء على سلاحه ، كما شهد / نافع بركات رياض عبد السلام ـ مشرف أمن بالشركة المصرية لنقل الأموال "أمانكو" ـ بمضمون شهادة سابقه ، وشهد خالد عبد الحميد محمد إسماعيل- سائق بشركة "أمانكو" بانتظاره سابقَيْه ليقلهما والمبالغ النقدية وحال ذلك سمع دوي إطلاق أعيرة نارية وأبصر شخصاً يطلق أحدها صوب المجني عليه / عماد محمد السيد ويستولى على مسدسه وما يحوزه ، ولاذ إلى سيارة انتظرته ، وشهد المقدم / ياسر على عبد الرحيم

– ضابط بإدارة البحث الجنائي بمديرية أمن الإسماعيلية – أن تحرياته توصلت إلى ارتكاب المتهمين محمود محمد سلمان ، محمد احمد محمد سريع ، والمتوفَّى / حاتم سلامة القاضي للواقعة ، وثبت بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية أن الأظرف المعثور عليها لطلقات تستخدم على الأسلحة النارية الآلية وسبق إطلاقها باستخدام أسلحة ذات أجزاء ميكانيكية متحركة ، وثبت بتوقيع الكشف الطبي على المجني عليه عماد محمد السيد صالح إصابته بجرح تهتكي أسفل الساق اليسرى و تمزق بالعضلات وكسر مضاعف بالساق اليسرى.

قرر استدلالاً :

عادل فانوس بطرس باستيقافه حال قيادته سيارته من سيارة ترجل منها أربعة أشخاص مشهرين أسلحة نارية في وجهه أطلقوا منها أعيرة نارية في الهواء ، وتمكنوا بذلك من الاستيلاء على سيارته رقم ط ص س ١٤٣٣ دايو لانوس.

ثبت بتقارير قسم الذخيرة التابع لقيادة الجيش الثاني الميداني الآتي :

أ ـ القنبلة المضبوطة حوزة المتهم الثمانين وعضو الجماعة المتوفى حاتم سلامة القاضي دفاعية من نوع F-1 بالمفجر مركب على القنبلة.

ب ـ البندقية الآلية التي تحمل رقم ١٢٣٦ G صالحة للاستخدام وذات ماسورة مششخنة ويوجد بها آثار كربون نتيجة لإطلاق نار حديث.

ج ـ الطبنجة المضبوطة التي تحمل أرقام ١٠٥٣٠٨٤ طبنجة حلوان عيار ٩ مم صالحة للاستخدام نظرياً وذات ماسورة مششخنة.

د ـ الفارغَيْن المضبوطيْن عيار ٧.٦٢×٣٩ مم.

<u>ثبت من التقرير الطبى الصادر من مستشفى قناة السويس الجامعى إصابة :</u>

المجني عليه محمد خيري صلاح الدين عبد الرحمن بجرح تهتكي بالجزء الأمامي للصدر وجرح تهتكي بالظهر جهة اليمين.

<u>ثبت من مشاهدة النيابة العامة :</u>

لمحتوى الاسطوانة المدمجة المقدمة من الشاهد الحادي بعد الثمانمائة أنه مشهد يظهر به سيارة دفع رباعي ترجل منها أربعة أشخاص توجه اثنان منهم صوب جهاز الصرف وربطوه بالسيارة لينطلق قائدها منتزعاً الجهاز ، فأحاطوه متناوبين على طرقه ، ثم أشهر اثنان أسلحة آلية متأهبين للإطلاق متوجهين لخارج مدى التقاط الكاميرا ، ويعودون مهرولين محاولين ربط الجهاز بالسيارة التي يستقلونها وينطلقون مسرعين ، بينما يظهر جمع من الأهالي يتفقدون مكان الحادث.

<u>ثبت من مشاهدة النيابة العامة :</u>

لمحتوى الاسطوانة المدمجة أنها تحوي مشهداً مصوراً بعنوان "شاهد لحظة استهداف القمر الصناعي بالمعادي على يد إرهابيين" ويبدأ مقطع الفيديو بعنوان كتائب الفرقان تقدم استهداف محطة الأقمار الصناعية بالمعادي ، وتضمن المقطع عدة صور قبل الواقعة ، ثم صور لشخصين ملثمين يرتديان ملابس سوداء ومحرزين للأسلحة عنون أسفل منها "بعض أفراد القوات الخاصة بالكتائب يتقدمون لتنفيذ المهمة" ، وظهور لهب عنون أسفله "استهداف محطة الأقمار الصناعية بالمعادي بقذيفتين صاروخيتين" ، ويختتم مقطع الفيديو بالبيان الثالث لكتائب الفرقان،

وبمطالعته تضمن ما وُصِف بمعركة المصير ويخوضوها المسلمون مع قوى الكفر ، وزَعِمَ أن العدو الأول لنظام الحكم العلماني في مصر هو الإسلام ، وأن ضباطه وجنوده كجنود فرعون وهامان كفرة مرتدون.

<u>ثبت بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية :</u>

أنه بمعاينة محطة الأقمار الصناعية تبين أن الحادث عبارة عن إطلاق قذيفة (RPG) من خلال القاذف الصاروخي (PG) على طبق بمحطة القمر الصناعي بالمعادي الخاص بإرسال واستقبال إشارات (تلفزيونية وإذاعية وانترنت) لتغطية البلاد التي تقع على المحيط الهندي مما أدى إلى إحداث ثقب به وفتحة نافذة بقطر حوالي (٢٥سم) وأنها فتحة دخول لجسم صلب سريع الحركة من اتجاه الشمال الشرقي ، ويظهر حولها أثار لفح حراري وارتطامات لأجسام صلبة سريعة الحركة مما يشير إلى حدوث فرقعة بها على سطح الطبق.

<u>ثبت بتقرير الإدارة العامة للأقمار الصناعية بالشركة المصرية للاتصالات :</u>

أنه بالفحص تبين وجود ثقب بجسم الهوائي الخاص بالمحطة الهندي بمساحة ٦٥×٥٠سم ، وتلف بالأعمدة الحاملة للهوائي الأطلنطي وانفصال في جزء من المسطحات المعدنية للهوائي بمساحة ٥٠ ×٢٠سم.

<u>ثبت بتقرير قسم المفرقعات بإدارة الدفاع المدني والإطفاء :</u>

أن الجسم المشتبه فيه عبارة عن باقي جسم قذيفة بطول ٢٠سم تقريباً اسطواني الشكل عبارة عن مروحة صلب ملتوية نتيجة الانفجار والارتطام بجسم القمر وقطعة حديدية من جسم القمر ملتوية من آثر الانفجار.

قرر استدلالاً :

محمود أحمد سعد إبراهيم أنه ولتعيينه حارساً لغرفة الصمامات رقم ٣٢ غاز أبو سلطان والكائنة بمنطقة المنايف مركز أبو صوير تناهى لسمعه مساء ٢٠١٣/٩/١٤ دوي انفجار صادر من تلك الغرفة.

ثبت بمعاينة النيابة العامة :

لغرفة الصمامات رقم ٣٢ غاز أبو سلطان وجود تلف بالباب الحديدي الخاص بالغرفة وتركز أثار التفجير بمواسير توصيل الغاز وكابلات كهربائية وتم ضبط قطع معدنية غير مستوية الحواف وقطع لبطاريات جافة وبعض الأسلاك المعدنية.

ثبت بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية الآتى :

أن الحادث نتج عن انفجار عبوة مفرقعة موجهة محلية التشكيل ـ تعمل على تجميع وتوجيه الموجه الانفجارية ـ جرى تعبئتها بمادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار وجرى تفجيرها كهربياً باستخدام مفجر كهربائي ومؤقت زمني ومصدر جهد كهربي عبارة عن ثلاث بطاريات ٩ فولت تم وضعها أسفل ماسورة الغاز.

ثبت بمناظرة النيابة العامة :

أ ـ لجثة عضو الجماعة محمد السيد منصور الطوخي إصابته بالجبهة أعلى العين اليسرى وبمنتصف البطن والظهر وبالحوض وبالفخذ الأيمن.

ب ـ لجثة عضو الجماعة عبد الهادي أحمد عبد الهادي وجود فتحة بالجهة اليسرى من البطن وأخرى بالجانب العلوي منها ، وفتحة بمنتصف الظهر وتهتك بالشفة السفلى.

ثبت بمعاينة النيابة العامة :

للوحدة السكنية الكائنة بالطابق الأخير بالعقار رقم ٩ بلوك ٦٥ بمنطقة أرض الجمعيات أن إحدى غرفها بها بنادق آلية ، أدوات تستخدم في التفجير ، عدد من الطلقات النارية وفوارغها ، وبغرفة أخرى قذيفة آر بي جي ، آلات تصوير ، عدد من الهواتف المحمولة، بطاريات تفجير ، جهازي حاسوب محمول ، وبصالتها أسلاك وتوصيلات وعدد من شكائر الأسمنت وأدوات هندسية.

ثبت بتقارير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية الآتى :

أ ـ أن حادث مقتل عضو الجماعة سعيد شحات محمد عبد الله نتج عن تفجير عبوة معلقة جرى تشكيلها محلياً من حزام طبي بداخله شحنة ناسفة تحتوى على كمية صغيرة جداً من مادة ثلاثي نيتروتولوين - TNT - المفرقعة شديدة الانفجار المختلطة بكمية من الصواميل المعدنية جرى تفجيرها كهربائياً عن طريق التوصل المباشر بواسطة الشخص الحامل للعبوة ـ تفجير انتحاري ـ و التي حددته فحوص البصمة الوراثية أنه المذكور ، وتشير آثار الموجة التدميرية إلى أن مركز انتشار الموجة الانفجارية هو مكان تواجد الشخص الانتحاري حامل العبوة حيث أنه كان جالساً بوضع القرفصاء بجوار حائط العقار الملاصق لسطح العقار رقم ٤ شارع محمود فرعون من الجهة البحرية بمواجهة الصاعد من سلم العقار و على بعد حوالي خمسة أمتار منه.

ب ـ أنه بإجراء المعاينة الفنية للمقر التنظيمي الكائن بمدينة قها بمحافظة القليوبية وجود آثار لطلقات نارية به.

ثبت بتقرير الصفة التشريحية :

أن وفاة عضو الجماعة سعيد شحات محمد عبد الله تعزى إلى إصاباته الحيوية الحديثة ذات الطبيعة الانفجارية وما أدت إليه من انفصال أجزاء الجسم عن بعضها ونزيف غزير وصدمة ، وأنها جائزة الحدوث في تاريخ معاصر لتاريخ الوقعة.

ثاني عشر : بعرض السيارة رقم ٢٩٧ ر ق ق على المتهم الثالث والأربعين : قرر أنها بنفس شكل ولون وطراز السيارة الخاصة بالمتهم الثالث ، وأكد - من واقع خبرته كضابط مرور – أن السيارة قد تم طلاؤها وأن لونها الأصلي هو اللون الزيتي.

- ثبت بتقرير الإدارة العامة للمعلومات والتوثيق تغيير كلمة مرور احد حسابي المتهم الثالث والأربعين على موقع التواصل الاجتماعي "فيس بوك" في اليوم التالي على استجوابه.

- ثبت بتقارير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية بشأن الوقائع عاليه الآتي :

أ - تشابه العبوات المستخدمة في كل من تفجيرات خط الغاز الطبيعي بشمال سيناء ، والتفجير الذي وقع أثناء مرور ركب وزير الداخلية بشارع إفريقيا بمدينة نصر - موضوع القضية رقم ٣٤٤ لسنة ٢٠١٣ حصر أمن الدولة العليا - ، وتفجير محيط مديرية أمن الدقهلية - في يوليو ٢٠١٣ موضوع القضية رقم ٨٤٩٠ لسنة ٢٠١٣ إداري قسم أول المنصورة - ، وتفجيرٍ بكمين مسطرد دائرة المطرية - موضوع القضية رقم ٧٠١٤ لسنة ٢٠١٣ إداري المطرية - ، وتفجيرٍ بكمين باسوس أعلى الطريق الدائري

دائرة مركز القناطر ـ موضوع القضية رقم ٥١٥٣ لسنة ٢٠١٣ إداري مركز القناطر الخيرية ـ ، وتفجير محيط مركز شرطة أبو صوير بمحافظة الإسماعيلية ـ موضوع القضية رقم ٢٥٦٩ لسنة ٢٠١٣ إداري مركز أبو صوير ، وتفجيري خط الغاز الطبيعي الكيلو ١٠٥ طريق مصر / الإسماعيلية الصحراوي ـ موضوع القضية رقم ٣٠٤٤ لسنة ٢٠١٣ إداري مركز أبو صوير ، والكيلو ٧٧ طريق مصر / الإسماعيلية الصحراوي ـ موضوع القضية رقم ٢١٩٧ لسنة ٢٠١٣ إداري التل الكبير.

ب ـ تشابه السيارة المفخخة المستخدمة في حادث تفجير معسكر الأمن المركزي بالإسماعيلية والسيارة المستخدمة في حادث تفجير مديرية أمن الدقهلية في ديسمبر ٢٠١٣ ، والسيارة المستخدمة في تفجير مديرية أمن جنوب سيناء من حيث المحتويات وأسلوب التشغيل مع السيارة المستخدمة في تفجير فندق هيلتون طابا بتاريخ ٢٠٠٤/١٠/٧ في القضية رقم ٦٦٤ لسنة ٢٠٠٤ حصر أمن الدولة العليا ، والسيارة المستخدمة في تفجير فندق غزالة ، والسيارة المستخدمة في تفجير السوق القديم بشرم الشيخ بتاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٣ في القضية ٨٦٧ لسنة ٢٠٠٥ حصر أمن الدولة العليا ، والسيارة المستخدمة في تفجيرٍ بجوار مبنى المخابرات الحربية بمحافظة الإسماعيلية ـ موضوع القضية رقم ٢٣٢ أ ع الإسماعيلية لسنة ٢٠١٣ـ.

<u>الثالث عشر : ثبت بمعاينة النيابة العامة أن :</u>

المقر التنظيمي بالمزرعة الكائنة بالكيلو ٣٨ جمعية المهندسين العرب بوابة ٣ دائرة مركز شرطة بلبيس ـ محافظة الشرقية عبارة عن أرض مسورة ولها بوابتان ومشيد بها غرفتين ومخزن ـ جمالون ـ وحظيرة بها حجرة أخرى وتبين بداخلها سلاح ناري مسدس يحمل مفردات الأرقام E ١٢٧٦١ بدون خزنة ، وحاوية معدنية تحوي أربع طلقات خرطوش ، وطلقة آلية ، وعبوات بلاستيكية ومعدنية تحوى مواد صلبة ، وأوعية معدنية مختلفة الأحجام ، وألعاب نارية ، وأجولة وأكياس وزجاجات تحوي كل منها مواد صلبة وأخرى سائلة ، وحزام صدري محشو بكمية من الصواميل ، وأجهزة إنذار سيارات وعدد من الوصلات الكهربائية واسطوانة غاز وبطاريات ودائرة كهربائية للتفجير عن بعد ، وسيارة طراز جيب شيروكي تحمل لوحات أرقام ٥٣٧٢٦ ملاكي كفر الشيخ معدلة تم استبدال مقودها بترس كبير الحجم متصل بآخر أصغر مثبت خلفه موتور صغير الحجم ، وخنجر ، وماكينة خلط مواد كيميائية ، وخمسة هواتف محمولة ، وماكينة تقطيع معادن واسطوانات تقطيع معادن ، وماكينة ونظارات لحام ، وقطع بلاستيكية ـ أكواع ـ وأقنعة غاز ، ومستلزمات هواتف محمولة.

الرابع عشر : ثبت بتقريرَيْ الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية أنه :

١ـ بفحص المضبوطات بالمقر التنظيمي بالمزرعة الكائنة بالكيلو٨ ٣

جمعية المهندسين العرب ـ بوابة ٣ ـ دائرة مركز شرطة بلبيس ـ محافظة

الشرقية ـ تبين الآتي :

١ ـ أن السلاح الناري المضبوط مجري الصنع بماسورة مششخنة عيار ٩ مم طويل مملوك لهيئة الشرطة.

ب ـ أن الطلقة النارية المضبوطة مما تستخدم على الأسلحة النارية عيار ٧.٦٢×٣٩مم وهي سليمة وصالحة للاستعمال.

٢ ـ أن الأربع طلقات ـ المضبوطة بداخل خزينة تَسَعْ ستة طلقات والمشكلة لحفظها ـ تستخدم على الأسلحة الخرطوش عيار ١٢ وكل منها سليمة وصالحة للاستعمال.

٣ ـ أن أربع عبوات من العبوات المضبوطة عبوات مفرقعة موجهة جرى تشكيلها من عبوة معدنية بيد حاملة مزودة بقاعدة مخروطية الشكل عُبئت بمادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) شديدة الانفجار المنصوص عليها بالبند رقم ٢٠ من قرار وزير الداخلية رقم ٢٢٢٥ لسنة ٢٠٠٧ بشأن إعادة حصر المواد المفرقعة والتي تعتبر في حكم المفرقعات ، وكل منها معدة لتجهيزها بمفجر ، وأن ثلاث عبوات أخرى جرى تشكيلها من كوع معدني عُبئت بذات المادة ومتصل بكل منها فتيل إشعال.

٤ ـ أن أربع عبوات من العبوات المضبوطة جرى تشكيلها من عبوات بلاستيكية اسطوانية الشكل عُبئت بمخلوط مادة نترات الأمونيوم وبرادة الألومنيوم والكبريت ، وأن ثلاث عبوات أخرى جرى تشكيلها من سرنجات طبية عُبئت بذات المخلوط المنصوص عليه بالبند رقم ٧٩ من قرار وزير الداخلية المشار إليه ، وأن العبوات الستة كل منها معدة لتجهيزها بمفجر.

٥ ـ أن الألعاب النارية المضبوطة منتجة للصوت ونوافير الشرر يدخل في تركيبها مخلوط الألعاب النارية والمكون من مادة كلورات البوتاسيوم بالإضافة إلى بعض أكاسيد المعادن وتعتبر أحد أصناف مفرقعات الكلورات وتحوي مخلوط البارود الأسود المنصوص عليها بالبنود أرقام ٦٩ ، ٧٥ ، ٧٧ من قرار وزير الداخلية المشار إليه.

٦ـ أن المواد الكيميائية المضبوطة منها مادة الكبريت ومادة برادة الألمنيوم ومادة نترات الأمونيوم المشكلة في صورة سماد وحال خلطهم تنتج أحد أنواع المخاليط المفرقعة المنصوص عليها بالبند رقم (٧٩) من قرار وزير الداخلية المشار إليه ، وأن مادة بيروكسيد الهيدروجين ـ بعد زيادة تركيزها ـ ومادة الأسيتون وحامض الهيدروكلوريك في حالة خلطهم ينتج مادة ثلاثي أسيتون ثلاثي بيروكسيد (TATP) المنصوص عليها بالبند رقم (١٠) من ذات القرار ، وأن مادة الهيكسامين تعد من المواد الأساسية في تحضير مادة الهيكسوجين المنصوص عليها بالبند رقم (٥٠) من ذات القرار، وأن خلط مادة نترات الأمونيوم المشكلة في صورة سماد ومادة الكيروسين المعجلة على الاشتعال تنتج مفرقع الأنفو المنصوص عليه بالبند رقم (٧١) من ذات القرار ، وأن مادتي نترات الرصاص وأزيد الصوديوم يُستخدمان في تحضير مادة أزيد الرصاص المنصوص عليها بالبند رقم (٢) من ذات القرار.

٧ـ أن من بين المضبوطات عبوات معدنية تمثل حاويات لعبوات مفرقعة ـ تحت التجهيز ـ ، وحزام ناسف ـ تحت التجهيز ـ إضافة إلى حاوية قماش لعبوة مفرقعة ـ تحت التجهيز ـ لصق بداخل كل منها مجموعة من الصواميل المعدنية لتعد كشظايا للعبوة المفرقعة ، ودوائر تحكم عن بعد ،

ومنبه أجري عليه تعديلات لاستخدامه كموقت زمني للعبوات المفرقعة ، وخنجر بداخل جراب معدني.

٨- أن القطع البلاستيكية والجسم المعدني اسطواني الشكل المضبوطين يمكن استخدامهم في إعداد حاويات عبوات مفرقعة محلية التشكيل.

٩- أن أجهزة إنذار السيارات بمشتملاتها ومفاتيح وفيش الكهرباء والريليهات واللمبات الكهربائية والبطاريات ومفتاح الضغط يمكن استخدامها في إعداد دوائر التفجير عن بعد.

١٠- أن سيارة الدفع الرباعي طراز جيب شيروكي - بيضاء اللون - تحمل لوحات معدنية رقم ٥٣٧٢٦ ملاكي كفر الشيخ وشاسيه رقم 598AA0042 أُجري عليها بعض التعديلات الفنية بنزع المقود الخاص بها ووضع ترس من الحديد وترس آخر مزود بموتور مثبت بقاعدة معدنية لتجهيز السيارة للتحكم بها عن بعد ، ووجد موتور أخر مماثل لسابقه على مقعد السائق.

<u>الخامس عشر: بفحص المضبوطات بحوزة المتهم الأول بعد المائتين / أسامة محمد محمد يوسف تبين أنها :</u>

١- مسدس حلوان بماسورة مششخنة عيار ٩مم طويل كامل وسليم وصالح للاستعمال وبه سن محوي بمقدمة الماسورة لإمكانية تركيب كاتم صوت ، وست طلقات عيار ٩ مم طويل كاملة وسليمة وصالحة للاستعمال ، وتستخدم على المسدس موضوع الفحص.

٢- قنبلة يدوية دفاعية مزودة بمجموعة التشغيل الخاصة بها وتحوي عبوتها الأساسية مادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) شديدة الانفجار ، وكذا نصف قالب أصفر اللون لذات المادة - ثلاثي نيتروتولوين - والمنصوص عليها بالبند رقم ٢٠ من قرار وزير الداخلية رقم ٢٢٢٥ لسنة ٢٠٠٧ بشأن إعادة حصر المواد المفرقعة والتي تعتبر في حكم المفرقعات.

٣- جسم اسطواني الشكل فضي اللون عبارة عن مفجر حراري تحوي عبوته الأساسية المواد المفرقعة البادئة وهي خليط من مادتي فلمينات الزئبق ، وأزيد الرصاص المنصوص عليهما بالبندين رقمي ١ ، ٢ من قرار وزير الداخلية رقم ٢٢٢٥ لسنة ٢٠٠٧ بشأن إعادة حصر المواد المفرقعة والتي تعتبر في حكم المفرقعات ، إضافة إلى احتوائه على لمبة البيان التي تستخدم في تحويل المفجر الحراري لمفجر كهربائي والتي تحوي مخلوط مفرقع يتكون أساساً من مادة كلورات البوتاسيوم المنصوص عليها بالبند رقم ٦٩ من ذات القرار ، وفتيل أزرق اللون عبارة عن فتيل انفجاري يحتوي على مادة النيتروبنتا المفرقعة شديدة الانفجار المنصوص عليها بالبند رقم ٤٦ من ذات القرار.

٤- دائرة كهربائية عبارة عن دائرة تفجير بالتوصيل المباشر (انتحاري) حيث يتم وضع مفتاح الأمان على وضع التشغيل وحال الضغط على مفتاح الأمان يتم غلق الدائرة الكهربائية وتوصيل التيار إلى المفجر.

٥- صندوق من الورق المقوى ملصق به عدد من البلي المعدني.

<u>السادس عشر: بشأن العمليات العدائية التي ارتكبتها الجماعة</u>

واقعة الاعتداء على القول ١٦٠ الأمنى بطريق القاهرة السويس الصحراوي

١. ثبت بمعاينة النيابة العامة الآتي :

أ ـ وجود آثار دماء بمكان سقوط المجني عليه / أشرف بدير علي القزاز بالكيلو ٥٢ طريق مصر السويس الصحراوي باتجاه القاهرة.

ب ـ وجود آثار لأعيرة نارية بالسيارة رقم ب١١ / ٥٥٥٧ شرطة أصابت هيكل السيارة والقائم الأيمن ومؤخرة الكابينة الأمامية والزجاج الأمامي بمواجهة السائق ، وأعلى السقف ، وعدد من الثقوب بالكابينة الخلفية، وتهشم زجاج الباب الأيسر.

ج ـ وجود ثمانية وثلاثين فارغاً لعيار ناري آلي وأحد عشر فارغاً لعيار ناري ٩ مم.

٢ـ ثبت بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية الأتي :

أـ أن الحادث عبارة عن إطلاق أعيرة نارية على سيارتَيْ الشرطة رقمَيْ ب ١١ / ٥٥٥٧ ، ب ١٢ / ٤١٣٤ ، ووجود ثقوب نافذة دائرية بجسم السيارتين ، وتهشم زجاج الأولى الأمامي الأيسر وزجاج باب الكابينة الأيمن.

ب ـ أن الفوارغ المعثور عليها بمكان الحادث خمسة وخمسون ظرفًا فارغًا كل منهم مطرق الكبسولة ، أربعة وأربعون منهم لطلقات مما

تستخدم على الأسلحة النارية عيار ٧.٦٢×٣٩ مم ، وأحد عشر ظرفاً لطلقات مما تستخدم على الأسلحة النارية عيار ٩مم طويل.

٣ـ ثبت بتقريرَيْ الصفة التشريحية :

أ ـ أن وفاة المجني عليه أشرف بدير علي القزاز تعزى إلى إصابات نـارية

حيوية حديثة بالرأس يمين الجبهة والوجه ويمين الصدر والبطن والفخذ الأيمن وما أحدثته من كسور بعظام الفك والفقرات والضلوع وما صاحب ذلك من تهتك بالأحشاء وأنزفة دموية غزيرة مما أدى لهبوط حادٍ بالدورة الدموية والتنفسية ، وأن الإصابات حدثت من أعيرة نارية منها لأسلحة آلية عيار٧.٦٢ × ٣٩ مم ، وأنها جائزة الحدوث من مثل البندقية الآلية المعثور عليها بمكان الواقعة ، وأن بعض الطلقات ثبت يقينـًا أنها من البندقية الآلية المعثور عليها ، ومن مثل مسافة الإطلاق ووضعية مطلقها ووضعية المجني عليه وفق التصوير الوارد بقالة المتهم الرابع / محمود سمري محمد أحمد خطابي بالتحقيقات وفي تاريخ معاصر لتاريخ الواقعة.

ب ـ أن وفاة المجني عليه علاء أحمد عرفات عبد الصبور تعزى إلى إصابات نارية حيوية حديثة بالرأس وما أحدثته من كسور مفتتة بعظام الجداريتين اليمنى واليسرى بالجمجمة وتهتكات بالمخ والسحايا وأنزفة بطبقات المخ المختلفة مما أدى لتوقف المراكز الحيوية بالمخ عن العمل ، وأن الإصابات حدثت من سلاح ناري معمر بمقذوف مفرد ، وأنها جائزة الحدوث من مثل التصوير الوارد بقالة المتهم الرابع بالتحقيقات وفي تاريخ معاصر لتاريخ الواقعة.

ج ـ أن السلاح الناري المعثور عليه بمكان الواقعة عبارة عن بندقية آلية رومانية الصنع بماسورة مششخنة عيار ٧.٦٢ × ٣٩ مم ، وأن كافة أجزائه الميكانيكية سليمة.

د ـ أن الخزينتيْن المعثور عليهما بمكان الواقعة تستخدم كل منها على الأسلحة عيار ٧.٦٢ × ٣٩ مم ، تحوي إحداهما اثنتين وعشرين طلقة ، والثانية تحوي تسع وعشرين طلقة من ذات العيار ومما تستخدم على ذات السلاح المضبوط.

٤ ـ ثبت بتقرير مصلحة الطب الشرعي :

أ. أنه بتوقيع الكشف الطبي على المجني عليه يحيى فرج عبد الملك شرف الدين تبين إصابته بالفخذ الأيمن من عيار ناري معمر بمقذوف مفرد وأن الإصابات يتفق تاريخها وتاريخ الواقعة وجائزة الحدوث وفقاً لما ورد بمذكرة النيابة العامة.

واقعة سرقة جهاز الصراف الآلي المملوك للبنك التجاري الدولي

ـ ثبت بمعاينة فرع البنك التجاري الدولي وجود أثر لدخول عيار ناري بالزجاج العلوي لباب البنك بالواجهة أدى لتهشمه ، كما تبين عدم تواجد جهاز الصراف الآلي بمكانه.

ـ ثبت من مشاهدة النيابة العامة للمقاطع التي صورتها كاميرات المراقبة المثبتة أمام جهاز الصراف الآلي قيام ثلاثة أشخاص أحرز أحدهم سلاحًا

ناريًا ـ بندقية آلية ـ بسرقة الجهاز عن طريق ربطه بسلك معدني وجذبه بعيداً باستخدامه.

ـ ثبت بكتاب الإدارة القانونية بالبنك التجاري الدولي أن جهاز الصراف آلي قيمته خمسمائة ألف جنيه ، ومودع به مبلغ مائتين وسبعة وتسعين ألف وثلاثمائة وتسعين جنيهًا.

واقعة سرقة مكتب بريد صقر قريش

ـ ثبت بمعاينة النيابة العامة لمكتب بريد صقر قريش بمنطقة البساتين وجود آثار طلقات نارية عبارة عن ثقبين بأحد الدواليب الخاصة بالمكتب.

ثبت بتقرير الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية :

ـ أنه بمعاينة مكتب بريد صقر قريش دائرة قسم شرطة البساتين تبين إطلاق أعيرة نارية أسفر عن تهشم زجاج نافذة التعامل مع الجمهور وتلفيات بأحد أدراج ودواليب الحفظ.

ـ أن الجسم المعدني المرفوع من المكتب عبارة عن مقذوف ناري خاص بطلقة نارية عيار ٩ مم طويل ويحمل آثار انطباعات تشير لسابقة إطلاقه من سلاح مششخن الماسورة ، ووجد في حالة تشوه نتيجة اصطدامه بجسم صلب أثناء حركته.

ـ أن الغلاف النحاسي المرفوع من داخل الدرج بدولاب حفظ الأوراق خاص بمقذوف طلقة نارية من سلاح ناري مششخن الماسورة.

ـ أن الطلقة المضبوطة مما تستخدم على الأسلحة النارية عيار

٧.٦٢×٣٩ مم كاملة الأجزاء وغير مطرقة الكبسولة وصالحة للاستعمال.

ـ أن الأظرف الفارغة المعثور عليها بمكان الحادث عبارة عن ظرفين فارغين خاصين بالطلقات المستخدمة على الأسلحة النارية عيار ٧.٦٢×٣٩ مم ، سبق إطلاقها من سلاحٍ واحد ، وسبعة أظرف فارغة كل منها مطرق الكبسولة وخاصة بالطلقات المستخدمة على الأسلحة النارية عيار ٩ مم طويل.

ـ ثبت باطلاع النيابة العامة :

ـ على كتاب لجنة الجرد بقطاع التفتيش والرقابة بالهيئة القومية للبريد المؤرخ ٢٠١٤/٧/٨ أن المبلغ المستولى عليه يقدر بألفين وأربعمائة وتسعة عشر جنيهًا ، وقدرت ما بالمكتب من تلفيات بمبلغ ألفين ومائتين وخمسين جنيهًا.

ـ على كتاب الإدارة العامة للمرور أن السيارة رقم س ي ٦٣١٨ مُبَلغٌ بسرقتها.

ـ ثبت من كتاب وزارة الدفاع:

ـ ثبت بكتاب وزارة الدفاع ـ إدارة المدعي العام العسكري ـ وفاة أعضاء جماعة أنصار بيت المقدس / أحمد محمد السيد عبد العزيز السجيني ، وأحمد محمد عبد الغني محمود ، وأحمد حمدي محمد محمود سالم ، وكل من علي رشاد محمد مسعود ، وأحمد عبد التواب رمضان جاد الرب ، أحمد محمد سلمي حمدي ، حيث لقوا مصرعهم بإحدى الملاحقات الأمنية وذلك على ذمة القضية ١ لسنة ٢٠١٤ جنايات عسكرية المدعي العام العسكري.

ـ ثبت بكتاب قطاع الأمن الوطني أن / أحمد محمد السيد عبد العزيز السجيني لقي مصرعه بتاريخ ٢٠١٤/٩/١١ بإحدى المواجهات الأمنية بمنطقة واحة محمد ـ العين السخنة ـ محافظة السويس.

ـ ثبت بإطلاع النيابة العامة على الصورة الرسمية من الحكم الصادر من المحكمة العسكرية للجنايات في القضية رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٤ جنايات عسكرية شمال القاهرة بجلسة الثلاثاء الموافق ٢٠١٤/١٠/٢١ أنها حكمت حضوريًا وبإجماع الآراء بمعاقبة المتهمين / محمد علي عفيفي بدوي ناصف ، ومحمد بكري محمد هارون ، وهاني مصطفى أمين عامر ، وعبد الرحمن سيد رزق أبو سريع ، وخالد فرج محمد محمد علي ، وإسلام سيد أحمد إبراهيم بالإعدام شنقًا ، وغيابيًا بمعاقبة المتهم / أشرف علي علي حسنين الغرابلي بالإعدام شنقًا ، وحضوريًا بمعاقبة المتهميْن / أحمد أبو سريع محمد حسنين ، وحسام حسني عبد اللطيف بالسجن المؤبد ، وإلزام الخمسة الأُول برد قيمة التلفيات ، ومصادرة المضبوطات.

<u>و حيث أنه وباستجواب المتهمين بتحقيقات النيابة العامة أقر بعضهم بارتكابهم وبمشاركتهم في هذة الجرائم الثابتة بأمر الاحالة وفقآ للثابت بتحقيقات النيابة العامة وأنكر البعض الأخرما أسند إليهم، و مثل المتهمون بجلسة المحاكمة – وأنكروا الإتهامات المسندة إليهم.</u>

وتداولت القضية بالجلسات على النحو الثابت بمحاضرجلساتها وبجلسة ٢٠١٥/٤/٤ حضر جميع المحامين مع المتهمين محل المحاكمة وفقا للثابت بمحاضر الجلسات وحضرت أهالى المتهمين

وذويهم فضلا عن حضور وسائل الإعلام المختلفة (الصحافة والإعلام وبعض المؤسسات الحقوقية الأجنبية) والمحكمة قامت بتجربة جميع الميكروفونات الموجودة داخل القفص حيث قام أحد الضباط بدخول القفص وتمت التجربة فى حضور هيئة الدفاع جميعا وتبين أن جميع المتهمين يسمعون ويشاهدون جلسات المحاكمة بصورة طبيعية وبذات الجلسة حضرمحامي عن سيد عبد العزيز ابو شقره وقدم اعلان بدعوي مدنية معلنة مع النيابة العامة طلب التعويض المدني المؤقت بملغ ١٠٠٠١ جنية ضد المتهم توفيق محمد فريج زيادة وحضر المستشار نائب الدولة وطلب التصريح بالاعلان بالدعوي المدنية وسداد الرسم وصرحت للدفاع بالاطلاع وبجلسة ٤/١٨ /٢٠١٥ قدم نائب الدولة كتاب من الأدارة العامة لأمداد الشرطة عن اعمال الاصلاح لمبني مديرية أمن القاهرة والبالغ ثمانية وستون مليون جنية وطلب نائب الدولة تشكيل لجنة من وزارة الداخلية لحصر قيمة التلفيات عن وقائع الدعوي وبذات الجلسة قامت المحكمة بفض الاحراز وبجلسة ٣/ ٥ / ٢٠١٥ تم استكمال فض الاحراز.

وبجلسة ١٩/٥/ ٢٠١٥ ورد كتاب مصلحة السجون مرفقآ بة تصاريح دفن بعض من المتهمين الذين تم تنفيذ حكم الاعدام وبذات الجلسة قامت المحكمة بإستكمال فض الاحراز وبجلستي ٦/١١ و ١٥/٧/ ٢٠١٥ استكملت المحكمة فض الاحراز

وقررت المحكمة تكليف النيابة العامة بإعادة تحريز المضبوطات وطلب الدفاع سماع شهود الاثبات وعرض بعض المتهمين علي مستشفي السجن وتداولت القضية بالجلسات على النحو الثابت بمحاضرها وطلب الدفاع الحاضر مع المتهمين إستكمال سماع شهادة شهود الإثبات جميعهم والمحكمة إستجابت لهم وقامت المحكمة بطلب شهود الإثبات وإستمعت المحكمة لشهادتهم علي مدار العديد من الجلسات على النحو الثابت بمحاضرها وسمحت للدفاع بمناقشتهم وشهدوا بما لايخرج عن مضمون شهادتهم الواردة بتحقيقات النيابة العامة الا ما تعذر علي المحكمة إحضاره لتغير محل إقامته اوعدم الإستدلال عليه أو لوفاته وبجلسة ١٦/٥ /٢٠١٧ بعد صدور قانون الاجراءات الجنائية المعدل طلبت المحكمة من الدفاع تحديد الشهود الباقين الذين يرغبون في مناقشتهم بعد ما استمعت المحكمة الي الكثير من الشهود . وبعد أن إتخذت المحكمة جميع الإجراءات القانونية المنصوص عليها طبقا للثابت بقانون الإجراءات الجنائية المعدل

وعقب كل جلسة توالي المحكمة تنفيذ طلبات الدفاع من عرض المتهمين علي مستشفي السجن للعلاج اللازم واجراء الجراحات والسماح بالعلاج في المستشفيات الخاصة اللازمة مع عرضهم علي الاطباء المتخصصين لامراض الباطنة والمخ والاعصاب والرمد والمسالك البولية وعرض بعض من المتهمين علي معهد

الاورام وقسم الجراحة لاجراء الجراحات المطلوبة وغيرها واجراء الاشاعات الازمة ولبت طلباتهم من احضار دفاتر الاحوال والاطلاع عليها وأبداء ما يعن لهم من طلبات وصرحت لهم باستخراج الشهادات المطلوبة ولبت طلباتهم باستخراج التوكيلات المطلوبة من الشهر العقاري وكذا السماح لهم بالزيارات عقب كل جلسة وكذا صرحت لهم بالزيارات الاستثنائية بالسجون والسماح للدفاع مقابلة المتهمين والسماح بآداء الامتحانات مع عرض بعض من المتهمين بناء علي طلب الدفاع علي الطب الشرعي لبيان ما بهم من اصابات ان وجد وسببها ممن تمسك الدفاع بعرضهم ٠

وبجلسة ١١/ ٨ / ٢٠١٥ قدم نائب الدولة صحيفة الدعوي المدنية طلب في ختامها الزام المدعي عليهم بان يؤدوا للمدعي بصفتة مبلغ مائة وثلاثون مليون جنية علي سبيل التعويض المدني المؤقت مع الزامهم بالمصاريف وبجلسة ١٥/٩ /٢٠١٥ قدم نائب الدولة بيان بقيمة الاضرار وقيمة اعمال الترميم من جراء تفجير مديرية أمن القاهرة وتقرير لجنة حصر الاضرار التي لحقت بها وتقرير لجنة المركبات وكشف بحصر قيمة التلفيات الي لحقت بالسيارات والمركبات الشرطية من جراء حادث تفجير مديرية أمن القاهرة وبذات الجلسة قدم كشف بحصر الاجهزة والاثاث والمعدات التي اتلفت بمدرية أمن القاهرة وكذا قدم بيان

بقيمة الاضرار الناشئة عن تفجير مديرية أمن الدقهلية واصل تقرير فحص الاضرار التي خلفها التفجير وكذا تقرير لجنة الفحص بحصر التلفيات وكذا صورة من تقرير قسم المخازن والتوريدات بمديرية أمن الدقهلية بتقدير قيمة الاضرار التي لحقت بالاثاث والاجهزة بالمديرية وكذا تقرير بحصر المركبات والدراجات الشرطية التي أتلفت من جراء حادث الانفجار وكذا تقرير الاستشاري المحرر من كلية الهندسة بجامعة المنصورة الثابت فية حجم التدمير والتلفيات الكبيرة التي حاقت بمديرية أمن الدقهلية من جراء التفجيروكشف باسماء المتوفين والمصابين من رجال الشرطة.

ووردت جميع التقارير الطبية ثابت بها عدم وجود امراض وعمل اللازم لهم وحالتهم بوجهه عام جيدة كما ورد تقارير الطب الشرعي ثابت فيها عدم تعرض المتهمين للاصابات او التعذيب مع السماح للدفاع الاطلاع عليهم وبجلسة ٩ /٣ /٢٠١٩ صرحت المحكمة للدفاع باعلان شهود نفي واحضارهم الجلسة واستمعت المحكمة الي ما يقرب من ثلاثة وثلاثون شاهد نفي وسمحت للدفاع مناقشتهم وبجلسة ٦/ ٤ /٢٠١٩ قررت المحكمة تخصيص جلسات ٤/٥، ٥ /٥ ،٦/٥ ،٧ /٥ ،٨ /٥ /٢٠١٩ ، لمرافعة النيابة العامة الشفوية وقدمتها مكتوبة اطلع عليها الدفاع واستلم صورة منها وحددت جلسة ٩/٥ /٢٠١٩ لمرافعة نائب الدولة

امين السر رئيس المحكمة

المدعي بالحق المدني الذي عدل طلباتة في مواجهة المتهمين بالزامهم بدفع تعويض مدني مؤقت بالتضامن فيما بينهم جميعا عن الاضرار المادية المباشرة التي لحقت بالدولة (وزارة الداخلية) وقدرة مائة وخمسون مليون جنية علي النحو الثابت بمحضرالجلسة٠

وبجلسة ٣ / ٨ /٢٠١٩ طلبت المحكمة من النيابة العامة اعادة مرافعة النيابة العامة بعد تعديل هيئة المحكمة وترافعت النيابة العامة وطلبت تطبيق اشد العقوبة علي المتهمين الواردة في أمر الاحالة مع التمسك بالمرافعة المكتوبة وسوف نستعرض بعض ما أثبتة النيابة العامة في المرافعة المكتوبة واستهلت مرافعتها بألاية الكريمة (الحمد لله الذي خلق السمواتِ والأرضَ وجعلَ الظلماتِ والنور.. ثم الذين كفروا بربهم يعدلون) سورة الأنعام

<u>ثوبُ جماعة زعمت أنها للدين تظفر.. ولبيت المقدس تنصر</u>

<u>سموا أنفسهم بأنصار بيت المقدس.. ارتكبوا افعالً ما أنزل الله بها من سلطان.. قتل للأنام وحرق للأوطان٠</u>

قضيةُ اليوم.. هي قضيةُ وطن.. مصر..مصرُ التي قال عنها ربُنا

فـي كتابه المبين: "ادْخُلُوا مِصرَ إِن شَاءَ اللهُ آمِنِيَن"٠ التـي قال عنـها رسولنا المصطفى: "إذا فتح اللهُ عليكم مصرَ.. فاتخذوا من أهلها جندًا كثيفًا فإن بها خيرُ أجناد الأرض"٠

وقـال عنـها فـاتـحـها ـ عمـرو بـن الـعاص ـ لفاروق هـذه الأمـة

عمر بن الخطاب وهو يصفها له:

"مصرُ تربةٌ غبراءٌ.. وشجرةٌ خضراءٌ.. طولها شهرٌ.. وعرضها عشرٌ.. يخط وسطها نهرٌ ميمون الغدَواتِ. مُبارك الرَّوَحات.. هي درةٌ بيضاء.. إذ هي عنبرة سوداء.. فتبارك الله الفعال لما يشاء"

ثم يأتي من بعد ذلك أناس هلكوا.. وأتى أخرون من بعدهم. ليقولوا عنها: جيش التتار وشرطة الكفار وشعب الفجار.. إنهم المتهمون عناصر تلك الجماعة..لقد قالوها.. ورددوها مرارًا بأوراق القضية..همْ طائفةٌ استباحوا دمائَنا.. واستحلوا أموالَنا.. ودمروا ممتلكاتِنا..زعموا أنهم أنصار.. ومن بيتِ المقدسِ أتخذوا ستار..

ووالله إنا بُرَءآؤا منكم ...لقد برئنا إلى الرحمن من كل مجرمٍ... يهون عليه قتل نفس لمسلمِ وقتلٌ لمسيحي وذبحُ معاهدٍ... وتحويل عُرسِ الآمنين لمآتمِ٠ فمن أجلِ من يرمى ويقتلُ آمنٌ.. وينسفُ بنيانٌ على

رأس نائم ويودى غريبُ الدارِ في غير أهله.. وتفجع أمٌ بالوليد المنعم لقد جعل اللهُ النفوس عزيزة.. أعزُ من البيت الحرام المعظمِ ومن يقتل النفس التقية خالدًا.. بنار عليه لعنة الله ترتم أمن أجل دين الله ذاك زعمتمُ.. كذبتم..فدين الله غير مهدِمِ فئن قلتم ضد محتلٍ فعالكم.. وضد النصارى قولكم غير محكم ونحن معاذ الله نرضى بفعلكم..لأنا من القرآن نعلم أنه.. حرام علينا قتلٌ غير مجرم واستدرك بالحديث بالنشأة فقال:

نبدأُ بنشأةِ جماعة أنصار بيت المقدس وقياداتها الجاهلة. أم بفعالها الخاطئة.. فانتهينا بالبدء من أفكارها وعقيدتها الفاسدة..إن هي إلا أفكارًا سموها هم وأباءوهم الأقدمون..

ما اختلف فيها شيءٌ إلا قائلها وتابعيه..إن يتبعون إلا الظن وإن الظن لا يغني من الحق شيئًا..

بدأت بالخوارج.. ولن تنته عند جماعة أنصار بيت المقدس وعناصرها..فكلُها جماعاتٌ خارجة.. وقياداتُها بالدين جاهلة..

استقطبوا أعضاءً ورسخوا لدهيم عقيدة فاسدة..نتيجتها تكفيرُ عوام المسلمين.. واستباحةُ دمِ من هم عن الأوطان مدافعين.. واستحلالٌ لأنفس وأموال المسيحين.. تخريبٌ للمنشآت وترويع للأمنين..ولكن ما هي أفكارهم وقواعدهم الشرعية.. وما أسانيدها.. وما الذي يترتب

عليها؟؟ وعذرًا إن كنا سنطيل في عرض الأفكار والرد عليها من صحيح التنزيل.. فلولا تلك الأفكار الفاسدة والتأويل الخاطئ الباطل.. وعدم الفهم لكتاب الله.. ما كنا

هنا اليوم..٠٠٠ وما كان لجماعة أنصار بيت المقدس. أو من سبقها مكانًا بيننا..

<u>ونبدأ حديثَنا عن الحاكمية..</u>

فعن تحريف المقاصد والتأويل الخاطئ يقول ربُنا: "هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ(7)

وذكر ابنُ كثير أن قوله تعالى: منه آيات محكمات هن أم الكتاب "أي فيهن حجة الرب، وعصمة العباد، ودفع الخصوم والباطل، ليس لهن تصريف ولا تحريف عما وضعن عليه، قال:

والمتشابهات في الصدق، لهن تصريف وتحريف وتأويل، ابتلى الله فيهن العباد، كما ابتلاهم في الحلال والحرام.. ولهذا قال: فأما الذين في قلوبهم زيغ "أي: ضلال وخروج عن الحق إلى الباطل.. فيتبعون ما تشابه منه "أي: يأخذون منه بالمتشابه الذي يمكنهم أن يحرفوه إلى مقاصدهم الفاسدة، وينزلوه عليها، فأما المحكم فلا

نصيب لهم فيه، لأنه حجةٌ عليهم، ولهذا قال: ابتغاء الفتنة "أي: الإضلال لأتباعهم، إيهاما أنهم يحتجون على بدعتهم بالقرآن، وهذا حجة عليهم لا لهم.

وفسر الشيخ أن قوله: أما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه.. هم الخوارج.. فإن أول بدعة وقعت في الإسلام فتنة الخوارج، وكان مبدؤهم بسبب الدنيا حين قسم رسولُ الله غنائم حنين، فكأنهم رأوا في عقولِهم الفاسدة أنه لم يعدل في القسمة، فقال قائلهم – وهو ذو الخويصرة – لعنه الله – اعدل فإنك لم تعدل، فقال له رسول الله: لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل، أيأمنني على أهل الأرض ولا تأمنوني.. فلما قفا الرجل استأذن عمرُ بن الخطاب رسولَ الله في قتله، فقال: دعه فإنه يخرج من ضئضئ هذا – أي: من جنسه – قوم يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية.. ثم كان ظهورهم أيام علي بن أبي طالب، ثم تشعبت منهم شعوب وقبائل وآراء وأهواء ومقالات ونحل كثيرة منتشرة، وغير ذلك من البدع.. وأقول حتى وصلنا لأنصار بيت المقدس..

<u>إن كافةَ النِحلِ تلك اعتمدت في إضلال أتباعها على تأويل النصوص والأحكام لخدمة مقاصدها الفاسدة.. فرسخوا لأفكار</u>

ضالة.. تقوم على قواعدٍ شرعية من الدين الحنيف منها

الحاكمية.. مرورًا بالطائفة الممتنعة ودفع الصائل.. وأمان أهل

الذمة.. وصولاً لاستباحةِ دمائهم واستحلالِ أعراضِهم وممتلكاتهم

وتكتفي المحكمة بهذا القدر من سرد بعض مرافعة النيابة العامة

المكتوبة وتحيل بالرجوع اليها وانتهت في ختامها بالآيتين:

"وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (١٧٩)"

صدق الله العظيم سورة آل عمران

" إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ " صدق الله العظيم سورة المائدة(٣٣)

وطالبت بتوقيع عقوبة الاعدام وتطبيق مواد الاتهام الواردة بأمر

الاحالة

وترافع نائب الدولة وتمسك بطلباته السابقة وطلب التصريح باعلان صحيفة الدعوي المدنية في مواجهة لجنة التحفظ علي أموال الكيانات الارهابية (الاخوان المسلمين) باعتبار ان المتهمون يمثلون الجناح العسكري لجماعة الاخوان المسلمين وبجلسة ١٧ /٨ /٢٠١٩ حضر السيد المستشار رئيس لجنة التحفظ علي اموال جماعة الاخوان كما حضر نائب الدولة وقدم صحيفة الدعوي المدنية

المعدلة ومعلنة في مواجهة الممثل القانوني للجنة المختصة لادارة وحصر والتصرف بأموال جماعة الأخوان المسلمين والكيانات الأرهابية .

ثم ترافع الدفاع الحاضرون مع المتهمين بجلسات ٣ /٨ ،٤ /٨ ،٥ /٨ ،٦ /٨ ،١٧ /٨ ،١٨/٨، ٢ / ٩ ،٣ /٩ ، ٤ / ٩ ، ٥ / ٩ /٢٠١٩ وفقا للثابت بمحاضر الجلسات في جلسات متعاقبة.

وقررت المحكمة حجز الدعوى للحكم لجلسة ٢ /٩ / ٢٠١٩ .

وأثناء حجز الدعوي للحكم تقدم عدد من المحامين الي السيد المستشار رئيس المحكمة بطلبات اعادة فتح باب المرافعة وتأشر عليهم بالعرض علي الدائرة والتي استجابت الي طلباتهم (الدفاع) وقررت المحكمة اعادة الدعوي للمرافعة لاستكمال مرافعة الدفاع لجلسة اليوم لمدة اربع ايام من اليوم.

وقدموا(الدفاع) العديد من حوافظ المستندات والمذكرات إطلعت

عليهم المحكمة جميعها وخلصوا فيها الي طلب البراءة وشرح الدفاع الحاضر مع المتهمين ظروف القضية وملابساتها وطلبوا براءتهم جميعا مما أسند إليهم من إتهامات <u>تأسيسا علي الدفوع الأتية:</u>

<u>اولآ</u>: الدفع بعدم دستورية مواد العقاب الوضعية الواردة في أمر الاحالة لمخالفتها مبادئ الشريعة الاسلامية .

<u>ثانياً</u>: الدفع بعدم إختصاص المحكمة ولائيا ومحلياً بنظر الدعوي لبطلان وإنعدام قرار المستشار/ رئيس محكمة إستئناف القاهرة بتشكيل دوائر الإرهاب وإختيار دائرة بعينها وحرمان المتهمين من المحاكمة أمام القضاء الطبيعى لمخالفته نصوص المواد ٩٤ ،٩٧ ،١٨٤ من الدستور والمادتين ٣٠ ، ٦١من قانون السلطة القضائية.

ثالثآ : الدفع ببطلان اجراءات المحاكمة لعدم علانية الجلسات وإنعقادها داخل مؤسسة شرطية (معهد أمناء الشرطة بطره) خصم للمتهمين لانعقادها في ثكنة عسكرية وايداع المتهمين في سجون شديدة الحراسة تهيمن عليها وزارة الداخلية ومنع الزيارات وأن الدفاع والحاضرين بالجلسات يخضعون لإجراءات تفتيش وعدم توافر ضمانات المحاكمة العادلة ولوضع المتهمين في قفص زجاجي وحجبهم عن متابعة الجلسة.

رابعآ : الدفع إنتفاء أركان جريمة تولي قيادة جماعة أسست علي خلاف أحكام القانون بأن تولي الثاني حتي العاشر انشاء وتأسيس وادارة خلايا الجماعة والمتهمون من الحادي عشر حتي المائة ومن الثاني بعد المائة حتي الثاني والثمانون بعد المائة انضموا لجماعة أسست علي خلاف احكام القانون والمتهمون من الحادي بعد المائة ومن الحادي والتسعين بعد المائة حتي الاخير شاركوا في جماعة أسست علي خلاف أحكام القانون وبانتفاء أركان جريمة الإنضمام للمتهمين لجماعة ارهابية وفقا للثابت بأمر الإحالة وكذا الدفع بانتفاء العلاقة السببية في اي جريمة حدثت.

خامسآ : الدفع بعدم دستورية الفقرة الاخيرة للمادة ٢٦ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ٥٤ المعدل بالقانون رقم ٦ لسنة٢٠١٢بشان

الاسلحة والذخيرة وكذا الدفع بعدم دستورية الفقرة هـ من المادة ١٠٢ من قانون العقوبات والمادة ٢٧٧ اجراءات جنائية وكذا الدفع بعدم دستورية نصوص القانون ١١ لسنة ٢٠١٧ الذي حدد الطعن بالنقض اعمالا لنص المادة٢٤٠ من دستور ٢٠١٤ ٠

<u>سادساً</u>: الدفع بعدم جدية التحريات ومكتبيتها وعدم كفايتها واعتمادها علي مصادر سرية مجهولة والاعتماد عليها وحدها لا تكفى الا ان يؤازرها دليل وتناقضها٠

<u>سابعاً</u>: الدفع ببطلان أذون النيابة العامة لأبتنائها علي تحريات غير جدية وغير معلومة وبطلان شهادة مجريها بتحقيقات النيابة العامة وعدم الأعتداد بها كدليل من أدلة الدعوي ومخالفتها (المادة ١٢٦ من قانون الاجراءات)

<u>ثامناً</u>: الدفع ببطلان القبض والتفتيش علي المتهمين لحصولهما قبل أصدار أذون النيابة لكون المتهمين تحت تصرف ضباط الامن الوطني قبل صدور أذن النيابة العامة ٠ وبطلان محاضر الضبط وما ترتب عليها من أجراءات لعدم عرضهم علي النيابة العامة في المدة المقررة قانونا وهي أربعة وعشرون ساعة وتزويرمعظم

محاضر الضبط بمعرفة ضباط الأمن الوطني وذلك للقبض علي المتهمين في تواريخ سابقة علي ذلك ولتضمينها واقعات غير صحيحة ولعدم وجود حالة من حالات التلبس.

تاسعآ: الدفع ببطلان وتناقض أقوال شهود الإثبات مع بعضهم البعض وعدم الإعتداد بشهادتهم .

عاشرآ: الدفع ببطلان استجواب المتهمين الحاضرين بتحقيقات النيابة العامة لكونها وليدة اجراءات باطلة لعرض المتهمين علي النيابة العامة علي فترات تصل الي عدة شهور ولمخالفتها لنصوص المواد ٣٦ ،١٢٤ ،١٢٥ ،١٣١ ،١٣٩ من قانون الاجراءات الجنائية.

الحادي عشر: الدفع ببطلان الاقرارات المنسوبة لبعض المتهمين بتحقيقات النيابة العامة في حق نفسة وفي حق غيرهم من المتهمين لانها اقوال لاترقي الي القرينة لكونها وليدة اكراة مادي ومعنوي وبطلان الدليل المستمد منها.

الثاني عشر: الدفع بأنتفاء أركان جريمة الإشتراك والتحريض والمساعدة فى الجرائم المنسوبة للمتهمين عملا بالمواد ٣٩ ، ٤٠ ، ١/٤١، ٨٢ من قانون العقوبات وإنتفاء الإتفاق الجنائى فى حق

المتهمين كوسيلة للمساهمة الجنائية والمسئولية الجنائية التضامنية وأنتفاء العلم لعدم الاشتراك في اي جريمة.

الثالث عشر: الدفع بشيوع الاتهام .

الرابع عشر: الدفع بعدم معقولية حدوث الواقعات وخلو الاوراق من ثمة دليل تصح بة الادانة وفقا لتصورها من ضباط مجريات التحريات وكيدية الاتهام وتلفيقة وعدم صلة المتهمين بالمضبوطات.

الخامس عشر: حيث أنه عن الدفع بإنتفاء أركان جريمة الإلتحاق بجماعة إرهابية مقرها خارج البلاد وتتخذ من الإرهاب والتدريب العسكرى وسائل لتحقيق أغراضها .

السادس عشر: الدفع بأنتفاء أركان جريمة حيازة واحراز بالذات وبالواسطة الأسلحة النارية المششخنة وغير المششخنة والذخائر للمتهمين بدون ترخيص وكذا الأسلحة البيضاء بدون مسوغ قانونى وذلك بقصد إستعمالها فى الإخلال بالأمن والنظام العام

السابع عشر: الدفع إنتفاء أركان جريمة حيازة وإحراز بالذات والواسطة المتفجرات والمواد التى تعتبر فى حكم المفرقعات وفقا لنصوص المواد ١٠٢(أ) من قانون العقوبات

الثامن عشر:حيث أنه عن الدفع بإنتفاء أركان جريمة الإمداد والتمويل والمؤثمة بالمادة ٨٦ مكررآ (ا) من قانون العقوبات

التاسع عشر : الدفع إنتفاء أركان جريمة التخريب العمدى والإتلاف العمدى في حق المتهمين وفقا لنص المادتين ٩٠ ، ٣٦١من قانون العقوبات .

العشرون : الدفع إنتفاء أركان جريمة السرقة بالإكراه فى حق المتهمين والمؤثمة بالمادتين ٣١٤ ، ٣١٥/ ثانيا من قانون العقوبات ٠

الواحد والعشرون: الدفع بعدم جواز نظر الدعوي لسابقة الفصل في الجرائم المنسوبة للمتهم في الجناية رقم ٣٩٠ لسنة ٢٠١٣ حصر أمن دولة عليا والمعروفة بخلية الظواهري بالنسبة للمتهم رقم ١٣ محمد عبد الغني علي عبد القادر والجرائم المنسوبة الية في امر الاحالة وكذا لما اثارة الدفاع في قضايا أخري٠

الثاني والعشرون: إنفراد ضباط الواقعة بالشهادة وحجبهم لباقى أفراد القوة المرافقة له وتناقضها ٠

<u>الثالث العشرون</u>: الدفع إنتفاء أركان جريمة القتل والشروع فى القتل عمدا وإنتفاء سبق الإصرار والترصد وإنتفاء ظرف الإقتران فى حق المتهمين .

وبجلسة ٥ / ٩ /٢٠١٩قررت المحكمة حجز الدعوي للحكم لجلسة ١٠/٢/ ٢٠١٩ومد أجل الحكم لجلسة١/١٢/٢٠١٩ ومد أجل الحكم الي١/٢/٢٠٢٠

وحيث أنه ومتى إستقامت وقائع الدعوى على النحو المبسوطة به آنفاً وتقديماً لهذا القضاء تشير المحكمة بادئ ذي بدء أنه من المقرر أن الأصل فى المحاكمات الجنائية هو إقتناع القاضى بناء على الأدلة المطروحة عليه فله أن يكون عقيدته من أى دليل أو قرينة يرتاح إليها إلا إذا قيده القانون بدليل معين ينص عليه ، وكان لا يشترط أن تكون التى أعتمد عليها الحكم بحيث ينبئ كل دليل منها ويقطع فى كل جزئية من جزئيات الدعوى ، إلا أن الأدلة فى المواد الجنائية متساندة يكمل بعضها بعضا ، ومنها مجتمعة تتكون عقيدة المحكمة

،

ولا ينظر إلى دليل بعينه لمناقشته على حده دون باقى الأدلة ، بل يكفى أن تكون الأدلة فى مجموعها كوحدة مؤدية إلى ما قصده الحكم منها ومنتجة فى إكتمال إقتناع المحكمة وإطمئنانها إلى ما إنتهت إليه ، وكان لا يلزم لصحة الحكم أن يكون الدليل الذى تستند إليه صريحا ومباشرا فى الدلالة على ما تستخلصه منه بل لها أن ترتكن فى تكوين عقيدتها عن الصورة الصحيحة لواقعة الدعوى وإستظهار الحقائق القانونية المتصلة بها إلى ما تستخلصه من جماع العناصر المطروحة بطريق الإستنتاج والإستقراء وكافة الممكنات العقلية مادام إستخلاصها سليما لا يخرج عن الإقتضاء العقلى والمنطقى .

ومن المقرر أيضا أن لمحكمة الموضوع أن تستخلص من أقوال الشهود وسائر العناصر المطروحة على بساط البحث الصورة الصحيحة لواقعة الدعوى حسبما يؤدى إليها إقتناعها وأن تطرح ما يخالفها من صور أخرى ما دام إستخلاصها سائغاً مستنداً إلى أدلة مقبولة في العقل والمنطق ولها أصلها في الأوراق، ولها كامل الحرية في أن تستمد إقتناعها بثبوت الواقعة من أي دليل تطمئن إليه طالما أن لهذا الدليل مأخذه الصحيح من الأوراق وأن المحكمة متى أخذت بشهادة شأهد فإن ذلك يفيد أنها أطرحت جميع الإعتبارات التي ساقها الدفاع لحملها على عدم الأخذ بها.

ومن المقرر أيضا أن لمحكمة الموضوع في حدود سلطتها وزن عناصر الدعوى وأدلتها وأن تبين الواقعة على حقيقتها كما إرتسمت في وجدانها من جماع الأدلة المطروحة عليها، وأن العبرة في المحاكمات الجنائية بإقتناع القاضي بناء على ما يجريه من تحقيق

فـي الـدعوى ومـن كافـة عناصـرها المطروحـة علـى بسـاط البحـث، وأن لمحكمـة الموضـوع السـلطة المطلقـة فـي تقـدير الـدليل فلهـا أن تأخـذ بمـا تطمـئن إليـه مـن أقـوال الشـهود المختلفـة وتطـرح مـن لا تطمـئن إلـى صحة روايته .

كمـا أنـه مـن المقـرر أيضـا أن لـمحكمـة الموضـوع أن تأخـذ بـأقوال مـتهم فـي حـق نفسـه وفـي حـق غيـره مـن المتهمـين متـى إطمأنـت إلـى صـدقها ومطابقتهـا للواقـع، وليسـت ملزمـة فـي أخـذها بـإعتراف المـتهم أن تلتـزم نصـه وظـاهرة بـل لهـا أن تجزئـه وأن تسـنبط منـه الحقيقـة كمـا كشـف عنهـا ولا يلـزم أن يـرد الإعتـراف علـى الواقعـة بكافـة تفاصـيلها، بـل يكفـي أن يـرد علـى وقـائع تسـتنتج منهـا المحكمـة ومـن بـاقي عناصـرالدعوى بكافـة الممكنـات العقليـة والإسـتنتاجية إقتراف الجاني للجريمة.

ومـن المقرر أيضـا أن لـمحكمـة الموضـوع كامـل الحريـة فـى تقدير القوة التدليلية لوقائع الدعوى وأنها لا تلتزم بإجابة طلبات الدفاع مادامت الواقعة قد وضحت لديها ولم ترى هى من جانبها حاجة إلى إتخاذ هذا الإجراء

ومـن المـقـرر أيضـا أن المحكمـة غـير مـلـزمـة بالـرد صـراحـة

على أدلة النفى التى تقدم بها المتهم مادام الرد عليها مستفاد ضمنا من الحكم بالإدانة إعتمادا على أدلة النفى التى أوردها إذ بحسب الحكم كيما يتم تدليله ويستقيم به قضاؤه أن يورد الأدلة المنتجة التى صحت لديه على ما إستخلصه من وقوع الجريمة المسندة إلى المتهم ولا عليه أن يتبعه فى كل جزئية من جزئيات دفاعه لأن مفاد إلتفاته أنه أطرحها .

ومـــن الـمـــقرر أيضـــا أن المحكمـــة غـــير ملـزمـــة بمـتابعـة المتهـم فـــى مناحى دفاعه الموضوعية المختلفة والرد على كل الشبهات التى يثيرها على استقلال، إذ أن الرد يُستفاد دلالة من أدلـة الثبوت التـى يوردها الحكم، وعدم إيرادها يدل على أن المحكمة أطرحته اطمئنانًا منها للأدلـة التـى عولت عليها فى الإدانة .

لما كان ذلك وهديا بما تقدم وكانت المحكمة وعلى مرور عشرات الجلسات وعلى مدار الاربع سنوات الفائتة تقريبا قد مكنت هيئة الدفاع مع المتهمين وكـذا المتهمـين شخصـيا مـن إبـداء مـا يعـن لهـم مـن ملاحظـات وطلبـات وإستجابت المحكمة لطلباتهم المنتجة فى الدعوى وتم تنفيذها وفقا للثابت بمحاضر الجلسات ووفقا لما هو مقرر بقانون الإجراءات الجنائية وما تم به من تعديلات فى هذا الشأن ، وأتمت المحكمة إجراءات نظر الدعوى بسماع مرافعة النيابة العامة ودفاع المتهمين وفقا للثابت بمحاضر الجلسات.

ولئن كان القانون يوجب سماع ما يبديه المتهم من أوجه دفاعه وتحقيقه إلا أنه إذا كانت المحكمة قد وضحت لديها الواقعة بحيث يكون الأمر المطلوب تحقيقه غير منتج فى الدعوى فإن لها أن تعرض عنه ولا تثريب عليها إن هى أغفلت الرد عليه، ذلك أنه يشترط لكى تكون محكمة الموضوع ملزمة بالإجابة صراحة على طلب يقدم إليها أن يكون الطلب ظاهر التعلق بموضوع القضية المنظورة أمامها أى أن يكون الفصل فيه لازماً للفصل فى الموضوع ذاته، ومن غير ذلك يجوز ألا لتفات عنة ولا ترد عليه.

لمـا كـان ذلـك، وكانـت الطلبـات التـى أبـداها الـدفاع بمحاضـر الجلسـات وبمـذكراتهم لا تتجـه إلـى نفـى الفعل المكـون للجريمـة، كمـا أنهـا ليسـت لازمـة للفصـل فـى الموضـوع ذاتـه، بـل أن الغـرض منهـا إثـارة الشـبهة

فى أدلة الثبوت التى اطمأنت إليها المحكمة ومن ثم فإن المحكمة ترى أن هذه الطلبات التى قررها الدفاع وفقا للثابت بمحاضر الجلسات ومذكراتهم غير منتجة فى الدعوى وغير ذى جدوى أو فى نفى التهمة عن المتهمين ، مادامت الواقعة قد وضحت لديها ولم ترى هى من جانبها حاجة إلى إتخاذ هذا الإجراء وأن ما أثاره الدفاع فى هذا الشأن ماهو إلا لتعطيل الفصل فى الدعوى ولإطالة أمد التقاضى دون مقتضى ولا ترى المحكمة موجبا له ومن ثم تلتفت عنها المحكمة وتطرحها جانبا دون أن يُعد ذلك إخلالاً منها بحق الدفاع .

<u>اولآ: الدفع بعدم دستورية مواد العقاب الوضعية الواردة فى أمر الاحالة لمخالفتها مبادئ الشريعة الاسلامية .</u>

وحيث أنه وعن الدفع بعدم دستورية مواد العقاب الوضعية الواردة بأمر الإحالة لمخالفتها مبادئ الشريعة الإسلامية فمردود عليه بأن كافة القوانين الوضعية ومنها قانونى العقوبات والإجراءات الجنائية قد خرجت للنور من رحم الدستور وجاءت متسقة معه بل ومنبثقة منه ؛ وقد نصت المادة الثانية من الدستور المصرى الحالى الصادر فى يناير ٢٠١٤ على أن " الإسلام دين الدولة واللغة العربية لغتها الرسمية ومبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسى للتشريع " ؛ ومفاده أن القوانين الوضعية جميعها وضعت الشريعة الإسلامية نبراساً ومنهاجاً لها تهتدى بها وتأتمر بنصوصها الآمرة ؛ ويُعد النظام الإجرائى الجنائى فى الشريعة الإسلامية مُكملاً للنظام العقابى

الإسلامى فكلاهما يُعبر عن السياسة الجنائية الإسلامية وتُستخلص هذه السياسة من مصادر الشريعة الإسلامية وقام النظام الإجرائى الإسلامى على أربعة أنواع من الجرائم مصدر الثلاثة الأول القرآن والسنة ومصدر الرابع الشارع الوضعى مُهتدياً بقيم الإسلام ومبادئه أولها جرائم الحدود التى تقع إعتداءً على حق خالص لله تعالى وحده غير مشوب بحق العبد كشُرب الخمر ؛ وثانيها جرائم الحدود التى تقع إعتداءً على حق الله تعالى مشوب بحق العبد ولكن حق الله فيها هو الأغلب كجريمة القذف ؛ وثالثها جرائم تقع إعتداءً على حق الله تعالى مشوباً بحق العبد ولكن حق العبد فيها هو الأغلب كجرائم القصاص والتى يقع الفعل عمدياً على النفس كجرائم القتل العمد أو ما دون النفس كإحداث الجُرح وجرائم الدية كالقتل الخطأ أو الضرب المُفضى إلى الموت ؛ ورابعها تقع إعتداءً على حق خالص لله تعالى كترك الصلاه أو على حق خالص للعبد كتوجيه الأذى لمسلم بغير حق بفعل أو بقول وهى ما تسمى جرائم التعزير ؛ وتُعد الشرعية الإجرائية المُستمدة من الدستور أصلاً أساسياً ومبدأ حاكماً للإجراءات الجنائية سواء عند وضعها أو عند تطبيقها ولا يجوز الخروج عنه وتقابل فى أهميتها شرعية الجرائم والعقوبات فى قانون العقوبات فالشرعية الإجرائية على هذا النحو هى ضمانة لسيادة القانون لا غنى عنها فى الدولة القانونية وفى تحقيق الأمن القانونى الذى يُعد من متطلبات المحاكمة المُنصفة وتُعد كذلك من المبادئ الدستورية المُسلم بها فى الدول الديمقراطية وتكفُلها الوثائق الدولية لحقوق الإنسان والدستور هو أداة هذه الشرعية

فيرسم حدودها ويُلزم المُشرع بإتباعها عند وضع قواعد الإجراءات الجنائية ؛ مفاد ما سبق أن قانون العقوبات عندما نص على تجريم بعض الأفعال ووضع لها عقوبات مختلفة منها عقوبة الإعدام والتى تطبقها الكثير من بلدان العالم { وقد ثبت بآخر إحصائيات منظمة العفو الدولية أن عدد ٥٤ دولة تطبقها تطبيقاً مطلقاً وعدد ٧ دول تطبقها على الجرائم التى تُرتكب فى زمن الحرب فحسب } - ومفهوم الإعدام هو إحالة وجود موجود إلى العدم بإبطال وجوده بإزهاق روحه بوسائل تتعدد وفق القوانين والأعراف المختلفة هدفه إستئصال المحكوم عليه من المجتمع على نحو قطعى ونهائى - فقد جاءت تلك العقوبة باللزوم العقلى ليست هدياً بالشريعة الإسلامية فحسب وإنما إعمالاً لمبادئها وتطبيقاً لها ولا تمثل مُطلقاً خروجاً عليها أو تأويلاً خاطئاً لها أو إفتئاتاً عليها وعليه فإن تلك العقوبة يُبيحها الإسلام ولا يُحرمها فى حالة القصاص وتحريم ما لم يُحرمه الله يُعد حراماً فهى ضرورة للردع وإستقامة الحياه فى المجتمع سيما وأن أى قانون وضعى صدر بعد تمحيص وتدقيق شديدين من السلطة التشريعية ويتبع ذلك التصديق عليه من رئيس الدولة ونشره بالجريدة الرسمية للعمل به كأحد القوانين العاملة المُنظمة للعلاقات بالمجتمع ؛ وكفل الدين الإسلامى الحنيف الحق فى الحياه وضمن حماية حياه الإنسان وأنزل الله تعالى فى مُحكم آياته قوله تعالى فى سورة الإسراء الآية ٣٣ " ولا تقتلوا النفس التى حرم الله إلا بالحق ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يُسرف فى القتل إنه كان منصوراً " ؛ والقصاص شُرع لجرائم عدة منها ما هو

مـاس بحـق الـنفس فـى الحيـاه أومـاس بـالحق فـى سـلامة الجسـد بفعـل عمـدى مُتـوافراً فيـه بعـض الظـروف المُشـددة - سـواء كلهـا أو بعضـها فقـط - وهنـاك نـوع آخـر مـن الجـرائم شُـرع لـه القصـاص والـذى يُميـز هـذه الجـرائم هـو أنـه يلـزم إسـتعمال أو العمـل علـى إسـتعمال وسـيلة غيـر مشـروعة كائنـة مـا كانـت ومـن قبيلهـا القـوة أو الإرهـاب فإنعـدام المشـروعية هنـا يميـز الوسـيلة المسـتعملة أو المـراد إسـتعمالها فـى سـبيل بلـوغ الهـدف المنشـود مـن الجـانى فـالأمن الـداخلى للدولـة فـى تلـك الجـرائم هـو موضـوع العـدوان بطريـق مباشـر وغيـر مباشـر علـى حـدٍ سـواء فهـو الضـحية أولاً وآخـراً بـداءةً ونهايـة فـالجرائم الماسـة بـأمن الدولـة مـن جهـة الـداخل يمكـن ردهـا إلـى كـل جريمـة فيهـا مسـاس بكيـان الدولـة الـداخلى فالقاعـدة الجنائيـة فـى هـذه الجـرائم أنهـا تحمـى نظـام الحكـم وشـكل الحكومـة ودسـتور الدولـة ونشـاط السـلطات فـى مواجهـة المحكـومين وقـد أوجـب الله القصـاص فـى قولـه تعـالى بسـورة البقـرة الآيتـين ١٧٨ ؛ ١٧٩ " يـا أيهـا الـذين آمنـوا كُتـب علـيكم القصـاص فـى القتلـى الحُـر بـالحُر والعبـد بالعبـد والأنثـى بـالأنثى فمـن عُفـى لـه مـن أخيـه شـئ فإتبـاع بـالمعروف وأداء إليـه بإحسـان ذلـك تخفيـف مـن ربكـم ورحمـة فمـن إعتـدى بعـد ذلـك فلـه عـذاب أليـم " ؛ " ولكـم فـى القصـاص حيـاة يـا أولـى الألبـاب لعلكـم تتقـون " ؛ وكـذلك بقولـه تعـالى بسـورة المائـدة الآيـة ٤٥ " وكتبنـا علـيهم فيهـا أن الـنفس بـالنفس والعـين بـالعين والأنـف بـالأنف والأذن بـالأذن والسـن بالسـن والجـروح قصـاص فمـن تصـدق بـه فهـو كفـارة لـه ومـن لـم يحكـم بمـا أنـزل الله فأولئـك هـم الظـالمون " مفـاد ذلـك أن الله جـل شـأنه كتـب علينـا القصـاص كمـا كتـب

علينا الصلاه والصيام إلا إنه أجاز فيه العفو من قبل ولى القتيل وورد بالحديث الشريف أن رسول الله صل الله عليه وسلم قال " المسلمون تتكافأ دماؤهم " ؛ ومفهوم الإرهاب عرفته الشريعة الإسلامية منذ ما يزيد على الأربعة عشر قرناً من الزمان وأعدت أول تشريع متكامل صور الجرائم الإرهابية ووضع لها شروطاً وأركاناً بما يتفق والإتجاه الحديث فى تعريف الإرهاب ؛ ذلك النوع من الإجرام الذى ينتج عنه الرعب أو يُرتكب لأهداف سياسية ورصدت له أشد العقوبات وذلك من خلال جريمتى الحرابة والبغى فالحرابة هى الخروج لقطع الطريق بما ينتج عنه من خوف وفزع وعدم طمأنينة والبغى هو خروج فئة على الحاكم بتأويل بما يمثل التعصب لرأى معين نتيجة الإختلاف فى فهم الأحكام وهذا يستدعى تشديد العقاب على أولئك الذين يسعون فى الأرض فساداً فينهبون المال ويُفزعون الآمنين ويُروعون الأطفال والنساء كهدف أساسى لهم من خلال ما يحدثونه من دعاية كبيرة لأفعالهم التى تتناقلها وكالات الأنباء وتعرضها شاشات التلفاز فى جميع أرجاء المعمورة وتشديد العقاب عليهم لا يتأتى إلا بإعتبار أفعالهم تمثل جريمة حرابة فى الإسلام أما جريمة البغى فهى المرادف للجريمة السياسية فى العصر الحديث ؛ وورد لفظ الحرابة فى القرآن الكريم بسورة المائدة الآيات ٣٢ ؛ ٣٣ ؛ ٣٤ حيث قال تعالى فى مُحكم آياته " ٠٠٠

من قتل نفساً بغير نفس أو فساد فى الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً ٠٠٠ " ؛ " إنما جزاؤا الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الأرض فساداً أن يُقتلوا أو

يُصلبوا أو تُقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو يُنفوا من الأرض ذلك لهم خزى فى الدنيا ولهم فى الآخرة عذاب عظيم " ؛ " إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فإعلموا أن الله غفور رحيم " ؛ وقتال المتحاربين ومعاقبتهم مشروع بالقرآن والسنة والإجماع والمعقول لحفظ النظام والأمن العام من كل إعتداء إرهابى وهذا الإعتداء صريح على كرامة الدولة وأرواح وأموال أفرادها بصورة إرهابية تخيف المارة وتقطع السبيل فالإرهاب فى الفقه الإسلامى لا يتمثل فقط فى الخروج لإخافة المارة أو قطع السبيل أو أخذ المال عُنوة أو قتل الغير بل بمجرد الإرهاب بغير السلاح ولو بالتلصص أو التسلط أو الكلمة أو الإشارة فقد جاء فى الأثر " من خرج من أمتى على أمتى بضرب برها وفاجرها لا يتحاشى مؤمناً بها ولا يفى بذى عهدها فليس منى " ؛ وتسمية هؤلاء بالمتحاربين فتعددت أقوال الفقهاء فى مدلول المتحاربين أو المحاربة أو المحارب فالمعنى اللغوى هو المقياس الضابط لسلامة الإصطلاح فى دلالته وقرر معظم فقهاء الشريعة الإسلامية أن تسمية " المحاربين لله ورسوله " هى تسمية مجازية وليست حقيقية من وجهين أولهما أنهم بمنزلة من حارب غيره من الناس مثل قوله تعالى " ذلك بأنهم شاقوا الله ورسوله " أى أصبح كل منهم فى شق يُباين صاحبه وقوله تعالى " إن الذين يُحادون الله ورسوله " أى أن يكون كل منهم فى حد على وجه المفارقة وكل هذا يستحيل على الله تعالى فهو جل شأنه ليس بذى مكان فيُشاق أو يُحاج أو تجوز عليه المفارقة وهى على وجه المبالغة وثانيهما أنه يصح إطلاق لفظ المُحاربة على من عظمت

جريرته بالمجاهرة بالمعصية غير مُبال بإيذائه للناس وعصيانه لله ورسوله أو هى مُحاربة شرع الله ومُحاربة المجتمع الذى يقوم الشرع على تنظيمه وضمان أمنه ؛ وعليه فمن جملة تعريفات فقهاء المذاهب الإسلامية الرئيسية يتضح أن المُحارب هو كل من خرج لإخافة السالكين فى الطريق أو لأخذ أموالهم أو قتلهم أو جرحهم إذا كان بسلاح ليلاً أو نهاراً ؛ أما جريمة البغى فقد إتفق الفقهاء على أن البغى هو خروج طائفة مسلمة لهم إمام أو قائد وشوكة على الحاكم الشرعى بغية عزله عن الحكم بتأويل ولو بعيد المأخذ والمبغى عليه هو الإمام الذى تثبت إمامته ويتحقق البغى بالخروج على ذوى السلطة ممن هم دون الرئيس لكونهم يستمدون سلطاتهم منه ذلك الحاكم الشرعى الذى ينصهر فى ظل حكمه كافة أطياف المجتمع فى بوتقة واحدة ألا وهى مصلحة الوطن وأمنه وأمانه وهدوئه وسكينته وإستقراره ذلك الحاكم الذى يُجمع ولا يُفرق يُقرب ولا يُبعِد يُلملم الجراح ولا يُعمقها يُذيب الفوارق ولا يُوسعها يُهدئ المشاعر ولا يُؤجِجها إنه الحاكم الذى لا يُحابى طائفة دون الباقين ولا يُقرب البعض دون الكافة عن مُحاباه رخيصة ليخلق لنفسه شعبية هشة تنكسر بأقل نسمات الهواء تأثيراً وهنا يجب أن يكون الغرض من الخروج هو الإمتناع عن الإنقياد لإمام - لا قدر الله - يمنع حق الله تبارك وتعالى أو لحاكم آدمى مستبد طاغية بغية خلعه أما إذا كان الحاكم عادلاً يطبق شرع الحق جل وعلا يعمل لمصلحة وطنه وبنى وطنه دون أدنى تفرقة فإن الخروج عليه يمثل جريمة البغى فالبُغاه عند الحنفية هم قوم يخرجون على الإمام الحق بغير

الحق والخارجون على الإمام العادل بتأويل فقهى ؛ وورد لفظ البغى بسورة الشورى الآية ٤٣ حيث قال جل شأنه " إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون فى الأرض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور " وقال تعالى فى الآية ٣٣ من سورة الأعراف " إنما حرم ربى الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغى بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون " ؛ أى أن الإسلام جعل الحرابة من الكبائر ورصد لها أشد العقوبات لما تمثله من قطع للطريق وإرهاب المواطنين وقتلهم وترويع الآمنين وإشاعة الفوضى والرعب بينهم وفى نفوسهم والخروج على النظام ومن ثم عمل الإسلام على تخليص المجتمع من أعمال العنف بصفة عامة وتلك التى تنطوى على أعمال الإرهاب بصفة خاصة ويبين بجلاء مدى التقارب بين أعمال الإرهاب الحديث والحرابة فى الفقه الإسلامى وفقاً لمعناها اللغوى والإصطلاحى ويتضح مدى حرص الإسلام على ضمان أمن وإستقرار المجتمع ومدى إتفاق أحكام الفقه الإسلامى مع القانون الدولى للحروب والقواعد التى تحكم أعمال الإرهاب الدولى فكيف يدعى المدعون أن الإسلام السمح يحض على إرتكاب مثل تلك الأفعال أو أن إتيانها يكون لنصرته بعد أن سبق جميع التشريعات فى مكافحتها .

لما كان ما سلف سرده وكان البين بجلاء للمحكمة وثبت لها ووقر فى يقينها وإستقر فى عقيدتها وإستراح إليها ضميرها من واقع مطالعتها للأوراق وما حوتها من مستندات وتحقيقات وما دار

بجلسات المحاكمة المتعاقبة على النحو المبين تفصيلاً بمحاضرها أن المتهمين قد أتوا أفعالاً مؤثمة وجرائم عدة تمثلت فى القتل العمد مع سبق الإصرار والترصد والشروع فيه مع الإقتران بجرائم أخرى والسرقات بالإكراه مع ظروف التعدد والليل وحمل السلاح وحيازة وإحراز الأسلحة النارية منها ما هو بغير ترخيص ومنها مما لا يجوز ترخيصه والذخائر والمواد المتفجرة وأدواتها والمفرقعات وإستخدامها بقصد الإرهاب وتأسيس والإنضمام لجماعة أسست على خلاف أحكام القانون والترويع والتخويف والتخريب والتعذيب والإتلاف إلى آخر ما ورد بمواد القانون الواردة بأمر الإحالة وبستحقون توقيع العقوبات عليهم والتى جاءت مواد التجريم والعقاب متفقة ومواد الدستور والشريعة الإسلامية مُتسقة الأوصال غير مُهترئة مُتناغمة غير مُتنافرة مُتساندة غير مُتباعدة ؛ الأمر الذى يصير معه الدفع بعدم دستورية مواد العقاب الوضعية الواردة بأمر الإحالة لمخالفتها مبادئ الشريعة الإسلامية قد جاء غير مُصادفاً صحيح الواقع والقانون مُتعيناً القضاء برفضه .

ثانياً : الدفع بعدم إختصاص المحكمة ولائيا ومحلياً ونوعياً بنظر الدعوى لبطلان وإنعدام قرار المستشار/ رئيس محكمة إستئناف القاهرة بتشكيل دوائر الإرهاب وإختيار دائرة بعينها وحرمان المتهمين من المحاكمة أمام القضاء الطبيعى لمخالفته نصوص المواد ٩٤ ، ٩٧ ، ١٨٤ من الدستور

والمـــادتين ٣٠ ، ٦١مـــن قـــانون الســـلطة القضـــائية والانعقـــاد بمعهد أمناء الشرطة بطره.

فمـردود عليـه بأنـه مـن المقـرر طبقـا لـنص المـادة ٣٠ مـن قـانون السـلطة القضـائية رقـم ٤٦لسـنة ١٩٧٢المعـدل ومفادهـا " أن كـل محكمـة إسـتئناف تجتمـع بهيئـة جمعيـة عامـة للنظـر فـى ترتيـب وتـأليف الـدوائر وتوزيـع القضـايا علـى الـدوائر المختلفـة .....إلـخ . ويجـوز للجمعيـات العامـة أن تفـوض رؤسـاء المحـاكم فـى بعـض مـا يدخل فى إختصاصها "

كمـا تـنص المـادة ٣٦٦ مكـررا مـن قـانون الإجـراءات الجنائيـة المعدلـة بالقـانون رقـم ٥ لسـنة ١٩٧٣ والمسـتبدلة بالقـانون رقـم ٩٥ لسـنة ٢٠٠٣علـى أن "تخـتص دائـرة أو أكثـر مـن دوائـر محكمـة الجنايـات ـ يكـون رئـيس كـل منهـا بدرجـة رئـيس محـاكم الإسـتئناف ــ لنظـر المنصـوص عليهـا فـى الأبـواب الأول والثـانى والثـانى مكـررا والثالـث والرابـع مـن الكتـاب الثـانى مـن قـانون العقوبـات ، والجـرائم المرتبطـة بتلك الجنايات ويفصل فى هذه القضايا على وجه السرعة " .

فـإن مفـاد ذلـك هـو جـواز صـدور قـرار مـن رئـيس محكمـة إسـتئناف القـاهرة بنـاء علـى التفـويض الصـادر لـه مـن الجمعيـة العموميـة لمحكمـة الإسـتئناف بتخصـيص دائـرة أو أكثـر مـن دوائـر محكمـة الجنايـات لنظـر الجنايـات المشـار إليهـا بالمـادة٣٦٦ مكـررمن قـانون الاجـراءات الجنائية .

كمـا نـصت المـادة ١/٣٦٨ مـن قـانـون الإجـراءات الجنائية علي

أنــه تنــعقد مــحاكم الجنــايات فــى كــل جـهه فيـها محكمة ابتدائية وتشمل دائرة اختصاصها ما تشمله دائرة المحكمة الابتدائية".

ولما كان ذلك وكانت الجمعية العمومية لمحكمة إستئناف القاهرة المنعقدة للعام القضائى ٢٠١٤ / ٢٠١٥ قد فوضت فى البند الثانى من قرارات الجمعية العمومية سالفة الذكر السيد القاضى / رئيس محكمة إستئناف القاهرة فى تعديل تشكيل الدوائر وإختصاصها وما يسند إليها من قضايا لنظرها أو إنشاء دوائر جديدة وإعادة توزيع العمل وتعديل مواعيد وتواريخ إنعقاد الجلسات وذلك حسب ما تقتضيه مصلحة العمل . ومن ثم فإنه يجوز لرئيس محكمة إستئناف القاهرة طبقا للتفويض الممنوح له على نحو ما سلف أن يعرض بعض القضايا على دوائر غير تلك التى تختص بها طبقا لقرار توزيع العمل إذا كانت مصلحة العمل تقتضى ذلك، كما أجاز له القانون طبقا للمادة ٣٦٦ مكررا من قانون الإجراءات الجنائية إصدار قرار بإنشاء دوائر تختص بنظر الجنايات المشار إليها سلفا.

وكــان الثـابت أن السـيد القاضـى/ رئيـس محكمـة إسـتئنـاف

القــاهرة أصــدر القــرار رقــم ١٩لسـنة٢٠١٤بتحديـد دوائــر لنظــر القضـايا المنصـوص عليهـا فـى الأبـواب الأول والثـانى والثـانى مكـررا والثالــث والرابــع مــن الكتــاب الثــانى مــن قــانون العقوبــات إعمــالا للمـادة ٣٦٦ مكـررا مـن قـانون الإجـراءات الجنائيـة، فـإن إنشـاء تلـك الدوائر المحددة بالمادة المشار إليها يكون صحيحا طبقا للقانون .

ولمــا كـان ذلــك و كـان الثــابت بالأوراق أن السـيد القاضــى / رئيــس

محكمة إستئناف القاهرة قد قام بعرض القضية الماثلة على الدائرة ٢٨جنايات جنوب القاهرة لنظرها بجلسة ٥/ ٣ /٢٠١٥ وهى من الدوائر التى صدر بشأنها قرار رئيس محكمة إستئناف القاهرة رقم ١٩لسنة٢٠١٤ بتحديد دوائر لنظر القضايا المنصوص عليها فى الأبواب الأول والثانى والثانى مكررا والثالث والرابع من الكتاب الثانى من قانون العقوبات ومن بينها الجرائم المقدم بها المتهمين فى الدعوى محل المحاكمة ، ومن ثم فإن قرار رئيس محكمة إستئناف القاهرة إذ إختص الدائرة بنظر القضية الماثلة يكون قد أتى عملا يختص به طبقا للتفويض الممنوح له بالجمعية العمومية بمحكمة إستئناف القاهرة وإعمالا للقرار الصادر منه بتخصيص الدائرة لنظر مثل تلك الجرائم، سيما وأن توزيع العمل بمحكمة إستئناف القاهرة للعام القضائى ٢٠١٤ /٢٠١٥ (الجمعية العمومية) قد خصصت مكان إنعقاد جميع القضايا المعروضة على الدائرة ٢٨ جنايات جنوب القاهرة بمعهد أمناء الشرطة (بطره) فى نطاق محافظة القاهرة وفقا للمادة ١/٣٦٨من قانون الاجراءات الجنائية ولم تشترط المادة المذكورة أن تنعقد المحكمة فى ذات المبنى الذى تجرى فيه جلسات المحكمة الإبتدائية ، وما دامت محكمة الجنايات التى نظرت الدعوى قد إنعقدت فى دائرة محافظة القاهرة ـ فإن إنعقادها يكون صحيحا ،

ويضحى القرار سالف الذكر مصادفا لصحيح القانون وله ما يبرره، إذ يهدف إلى سرعة الفصل فى هذا النوع من القضايا دون أن يخل ذلك بضمانة القاضى الطبيعى فالأمر لايعدو أن يكون

مسألة تنظيمية تصب فى مصلحة حسن سير العداله وسرعة الفصل فى القضايا ، ومن ثم يضحى هذا الدفع فى هذا الشق على غير سند صحيح من القانون وتقضى المحكمة برفضه.

وعن القول المثار من قبل الدفاع بأن المختص بذلك هو المستشار/ وزير العدل بشأن تحديد مكان إنعقاد الجلسات فمردود عليه أيضا أن السيد القاضى / رئيس محكمة إستئناف القاهرة رغم إختصاصه بذلك بناءا على تفويض الجمعية العمومية لمحكمة إستئناف القاهرة سالف الذكر والذى حدد صراحة مكان إنعقاد الدائرة ٢٨جنوب القاهرة بمعهد أمناء الشرطة بطره بنظر جميع القضايا التى تحال إليها من قبل السيد القاضى / رئيس محكمة إستئناف القاهرة وهو ما إنتهت إليه المحكمة سلفا بأن مكان الإنعقاد داخل محافظة القاهرة حيث لم يحدد القانون مبنى معين للإنعقاد (جلسات المحاكمة) .

إلا أنه ومع ذلك إتبع السيد القاضى / رئيس محكمة إستئناف القاهرة الإجراءات المنصوص عليها فى المادة ٣٦٨ من قانون الاجراءات الجنائية والتى تنص على أنه (تنعقد محاكم الجنايات فى كل جهه فيها محكمة ابتدائية وتشمل دائرة اختصاصها ما تشمله دائرة المحكمة الابتدائية، ويجوز إذا اقتضت الحال أن تنعقد محكمة الجنايات فى مكان آخر يعينه وزير العدل بناء على طلب رئيس محكمة الاستئناف) .

فإن مفاد ذلك هو جواز انعقاد محكمة الجنايات فى أي مكان آخر فى دائرة اختصاصها أو خارج هذه الدائرة عند الضرورة على أن

امين السر رئيس المحكمة

يكون ذلك بقرار من وزير العدل وبناء على طلب رئيس محكمة الاستئناف، وإذ كان الثابت بالأوراق أنه صدر قرار السيد وزير العدل رقم (١٧٢٣) بتاريخ ٣/٣ / ٢٠١٥ والموجه إلى رئيس محكمة استئناف القاهرة وطلب فيه الموافقة على ان جلسة محاكمة المتهمين فى القضية رقم ٢١٩٤٧ لسنة ٢٠١٥ جنايات أول مدينة نصر انعقاد الدائرة (٢٨) جنوب القاهرة المختصة بنظرالقضية رقم ٢١٩٤٧ لسنة ٢٠١٥ المقر الحالى (معهد أمناء الشرطة بطره) بمحافظ القاهرة ومثولهم أمام هيئة المحكمة ، فقد جاءت تلك القرارات وفقاً لصحيح القانون حيث أن إختصاص القاضى / رئيس محكمة إستئناف القاهرة يقتصر فقط فى نطاق محافظة القاهرة وهو ما إتبعه وفقا لقرارات الجمعية العمومية والقانون فى هذا الشأن على النحو الثابت بعاليه فنحيل إليه منعا للتكرار ، وعلى ضوء ما تُجيزه المادة ٣٦٨ من قانون الإجراءات الجنائية، ومن ثم يضحى هذا الدفع فى هذا الشق على غير سند صحيح من القانون وتقضى المحكمة برفضه.

وحيث أنه عن القول المثار من الدفاع بأن القضية أنتزعت من أمام قاضيها الطبيعى فمردود عليه أيضا بأن القاضى الطبيعى هو القاضى الذى يحكمه فى مباشرة عمله إجراءات عامة ومجردة إستمدها من قوانين شرعت للكافة بغير تمييز وإنبسط إختصاصه فى تطبيقها عليهم بغير إستثناء ، إما إذا كان ما يحكم به القاضى من قوانين وقواعد إستثنائية لم تراعى فيها الإجراءات المتبعة أو الضمانات التى كفلها الدستور والقانون فنكون أمام قضاء

إستثنائى ، فالعبرة ليست بشخص القاضى الذى ينظر الدعوى وإنما بالقواعد والإجراءات التى يطبقها وصولا لمحاكمة عادلة تتوافر لها سبل سلامتها ، فالقضاه متساوون لا تميز بينهم وقد خلا القانون من وضع معايير أو شروط لتولى القاضى مكانا دون أخر ، فالأمر لا يعدو أن يكون مسألة تنظيمية فى ترتيب وتشكيل الدوائر وتوزيع القضايا ، وليس من شأن ذلك التوزيع أن يخلق نوعا من الإختصاص تنفرد به دائرة عن دائرة أخرى مما لا يترتب البطلان على مخالفته ، وليس للدفاع مع المتهمين أن يحتج على ذلك إذ يظل يحاكم المتهمين أمام قاضيهم الطبيعى مادام لم يجنح القاضى إلى تطبيق قانون إستثنائى ولم يسلب المتهمين ضماناتهم أو يحرمهم من طرق الطعن وان المحكمة تداولت امامها هذة القضية في وقت يناهز الاربع سنوات لبت المحكمة جميع طلبات الدفاع والمتهمين المنتجة في الدعوي ومن ثم يضحى الدفع فى مجمله قائم على غير سند صحيح من الواقع والقانون وتقضى المحكمة برفضه.

<u>وعما أثارة الدفاع بإعادة إجراءات التحقيق في الدعوي وإعادة مناقشة شهود الإثبات وفض الأحراز نظراً لتغير تشكيل هيئة المحكمة لجلوس عضو يسار الدائرة بعد إنتهاء التحقيق فى الدعوى</u>

فمردآ علية من أن إعادة إجراءات التحقيق فى الدعوى وإعادة مناقشة شهود الإثبات وفض الأحراز نظراً لتغير تشكيل هيئة المحكمة لجلوس

عضو يسار الدائرة بعد إنتهاء التحقيق فى الدعوى فمردود عليه بأن الحكم الجنائى من المنظور التشريعى والفقهى والقضائى يخضع فى ذاته لشروط معينة يجب توافرها ليكون صحيحاً وهذه الشروط منها ما يتعلق بإصداره إذ يجب أن يُبنى على إجراءات صحيحة ومنها ما يتعلق بالأسباب التى بُنى عليها ومنطوقة إذ يجب أن تكون متساندة مترابطة متسقة الأوصال ومنها ما يتعلق بتحرير نسخته الأصلية ؛ وكشرط عام لصحة الحكم الجنائى لا يجوز للقاضى أن يشترك فى الفصل فى الدعوى ما لم يكن قد سمع بنفسه أوجه دفاع الخصوم فيها - كون ذلك من مقتضيات مبدأ شفهية المرافعة والذان أرساء دعائمه الراسخة القوية العتيدة من قانونى المرافعات والإجراءات الجنائية - وكذا إطلع بنفسه على سائر أدلة الدعوى المُثبتة بأوراقها فمن لم يسمع مرافعة الدفاع من القضاه لا سُلطة له فى إصدار الحكم ؛ وعلى ذلك فإن المُقرر قانوناً أنه إذا تغير أحد القضاه الذين سمعوا مرافعة دفاع المتهم لأى سبب كالنقل أو الوفاه أو الإحالة للمعاش وجب إعادة المرافعة مرة أخرى أمام المحكمة بهيئتها الجديدة فلا يجوز لقاضٍ الإشتراك فى الحكم الجنائى بناءً على مرافعة دفاع المتهم والتى جرت بجلسة سابقة أمام قاضٍ آخر حل هو محله إذ يجب أن يقرع دفاع المتهم مسامع قضاة الحُكم ؛ ومن المُقرر قانوناً أيضاً أن الأصل فى الأحكام الجنائية أن تُبنى على مرافعة دفاع المتهم والتى تمت أمام القاضى نفسه الذى أصدر الحكم أو إشترك فى إصداره - وشاهد ذلك ودليل ثبوته ما يُثبت بمحاضر جلسات المرافعة ونسخة الحكم الأصلية - وإلا كان الحكم باطلاً وهو بطلاناً متعلقاً بأسس النظام القضائى المصرى أى متعلقاً بشكل أساسى ومباشر ولصيق بالنظام

العام والطعن بهذا البطلان جائز قانوناً فى أى مرحلة ولو أمام محكمة النقض بل أنه على المحكمة أن تتعرض له من تلقاء نفسها ؛ ومن المقرر قانوناً أيضاً أن المُشرع لم يُوجب عند تغيير هيئة المحكمة إعادة إجراءات المحاكمة أو ضم أوراق جديدة أو إتخاذ أى إجراء من إجراءات التحقيق فيها وأن المحكمة إذا رأت أنه ليس هناك محلاً من جانبها لذلك فلا عليها إن قضت فى الدعوى وإلتفتت عن طلب الدفاع إذ عُد من الطلبات الثانوية غير الجوهرية أو المؤثرة فى عقيدة المحكمة والتى تكونت لديها بإبداء مرافعة دفاع المتهم الشفهية أمامها ويكفى فى هذا الصدد ثُبوت أن الهيئة التى سمعت مُرافعة الدفاع هى بذاتها التى تداولت فى الدعوى وأصدرت الحكم فيها ؛ ومن المُقرر قانوناً أيضاً أنه غير مُجدٍ إشتراك عضو بهيئة المحكمة فى الإستماع لشهادة الشهود ما دام الثابت بمحاضر الجلسات أن العضو المُغاير بالهيئة هو الذى حضر بعد ذلك مرافعة الدفاع وإشترك فى إصدار الحكم فى الدعوى وهذا إجراء ناطقاً بعناصر صحته قانوناً ٠

وحيث نصت المادة ١٦٧ من قانون المرافعات على أنه " لا يجوز أن يشترك فى المداولة غير القضاه الذين سمعوا المرافعة وإلا كان الحكم باطلاً " ؛ ووضع ذلك النص قاعدة هامة وهى قصر المداولة على القضاه الذين سمعوا المرافعة فقط وإلا كان الحكم باطلاً ؛ ويُقصد بالمداولة التشاور بين أعضاء المحكمة وتكوين الرأى وتأتى المداولة عقب قرار المحكمة بغلق باب المرافعة وإنتهائها إيذاناً بدخول الدعوى مرحلة المداولة فهى المرحلة بين ما بعد إنتهاء المرافعة وقُبيل النطق بالحُكم ؛ والفلسفة التشريعية لهذا النص تكمن فى أن الحكم هو خُلاصة للرأى الذى كونوه قضاه الحُكم من سماعهم المُرافعة فلا يتأتى أن يشترك فى

إصدار الحُكم إلا من سمع المُرافعة ؛ ومن المُقرر قانوناً أن مفاد نص المادة ١٦٧ من قانون المرافعات أن الشارع لم يستلزم لصحة الأحكام أن يكون القضاه الذين سمعوا المرافعة وحجزوا الدعوى للحكم قد سبق لهم نظرها فى جلسة سابقة إذ يتحقق بحضور القضاه جلسة المرافعة الأخيرة قصد الشارع بسماع المرافعة يستوى فى ذلك أن يكون الخصوم قد أبدوا دفاعاً فيها أو سكتوا عن ذلك أو أحالوا إلى دفاع سابق ـ ويتضح من ذلك أن المُشرع إشترط سماع المرافعة وحجز الدعوى للحكم بذات الهيئة ولو بالجلسة الأخيرة فحسب لضمان صحة إصدار الحكم ـ ؛ ومن المقرر قانوناً أيضاً أن مناط الإشتراك فى المداولة بين القضاه الذين أصدروا الحكم هو توقيعهم الثابت بالأوراق ويكفى لثبوت ذلك أن تكون الإجراءات قد روعيت فى إثبات التشكيل الثلاثى للهيئة التى أصدرت الحكم بمحضر الجلسة التى حُجزت فيها الدعوى للحكم ٠

وبإنزال ما سلف سرده من نصوص وقواعد قانونية على وقائع دعوانا الجنائية الماثلة نجد أن المحكمة قد تغير تشكيلها بجلوس عضو يسار الدائرة عضواً جديداً بها إلا إن البين وبجلاء قاطعاً للشك مُثبتاً للواقع أن التغيير قد تم قبل البدء فى إبداء المتهمون دفاعهم وأن النيابة العامة ـ بعد تغيُر التشكيل ـ طلبت المحكمة منها اعادة المرافعة وترافعت وطلبت أنزال أقصي العقوبة علي المتهمين وصممت على ما ورد بمرافعتها المكتوبة وأعقب ذلك أن أبدى نائب الدولة والحاضر عنها طلباته وقدم إعلاناً مُنفَذاً وصمم على طلباته الواردة به وكذا صمم على طلباته السابقة المُثبتة بصحف الإدعاء المدنى وما أبداه من طلبات أثبتها سلفاً بمحاضر الجلسات ثم بدأ الدفاع(المتهمين) فى مرافعاته مُثبتاً دفوعه

مُسترسلاً فى شرحها مُستبسلاً فى إيضاحها مُتخذاً من جلسات عدة ـ بلغت إجماليها عشرة جلسات ـ مجالاً لدفاعه والذى أنصتت له المحكمة بكل إصغاءٍ وإمعانٍ بتشكيلها الحالى إبتغاءً لتمكينه من أداء رسالته وما حُمِلَ من أمانة ؛ وكان العضو الجديد بالدائرة قد أتم إطلاعه على كافة أوراق القضية وما حوتها من مستندات وما تم فيها من إجراءات وما ضمته من أحراز وما أدلى فيها من أقوال عن بصر وبصيرة ولم تر المحكمة لزوماً لإتخاذ أى إجراءات جديدة أو إعادة إجراءات آنفة حدوثها وتم إبداء مرافعة الدفاع كاملة من بدايتها لنهايتها أمام المحكمة حال كونه عضواً بها وعقب إنتهاء المرافعة ودخول الدعوى مرحلة المداولة تمت المداولة بين أعضاء المحكمة بذات التشكيل الجديد وكونت عقيدتها وأصدرت الحكم أيضاً بذات التشكيل ؛ مما يبين معه أن الدائرة التى إستمعت للمرافعة هى ذاتها التى حجزت الدعوى للحكم ثم تداولت فيه وإنتهت بإصدار حكمها فيها ؛ الأمر الذى يتضح معه أنه لا تثريب على المحكمة إن هى إلتفتت عن طلب الدفاع بإعادة إجراءات التحقيق فى الدعوى وإعادة مناقشة شهود الإثبات وفض الأحراز نظراً لتغير تشكيل هيئة المحكمة لجلوس عضو يسار الدائرة بعد إنتهاء التحقيق فى الدعوى لكونه غير مُنتج فى الدعوى ولا يصادف صحيح الواقع والقانون ومن ثم ترفضه .

<u>ثالثآ : الدفع ببطلان اجراءات المحاكمة لعدم علانية الجلسات وإنعقادها داخل مؤسسة شرطية (معهد أمناء الشرطة بطره) خصم للمتهمين لانعقادها في ثكنة عسكرية وايداع المتهمين في سجون شديدة الحراسة تهيمن عليها وزارة الداخلية ومنع</u>

الزيارات وأن الدفاع والحاضرين بالجلسات يخضعون لإجراءات تفتيش وعدم توافر ضمانات المحاكمة العادلة ولوضع المتهمين في قفص زجاجي وحجبهم عن متابعة الجلسة.

فمردود عليه بأنه من المقرر وفقاً للمادة ٢٦٨ من قانون الإجراءات الجنائية " يجب أن تكون الجلسة علنية ، ويجوز للمحكمة مع ذلك مراعاة للنظام العام أو محافظة على الأداب ، أن تأمر بسماع الدعوى كلها أو بعضها فى جلسة سرية، أو تمنع فئات معينة من الحضور فيها " .

ومن المقرر قضاءا وفقها أن تتحقق علنية الجلسة بالوسيلتين الآتيتين:-

- السماح لكل شخص دون تمييز بأن يشهد المحاكمة، وهى تتحقق بمجرد فتح باب الجلسة للجمهور سواء حضر أشخاص بالفعل أم لا

- السماح بنشر ما يجرى داخل الجلسات من إجراءات بكافة طرق النشر .

ولما كان ذلك وكان الثابت أن المحكمة لم تمنع أى شخص من حضور أى جلسة من جلسات المحاكمة، ولم تحدد أشخاصاً بعينهم لتصرح لهم بارتيادها بل كان حضورها مباحاً لكل شخص دون تمييز، فضلاً عن أن تلك الجلسات كانت مغطاة إعلامياً وتم نقل كل ما يدور بداخلها من إجراءات بكافة طرق النشر المختلفة وفقا للثابت بمحاضر الجلسات كما مكنت المحكمة اهالي المتهمين

واولادهم وذويهم من حضور الجلسات العلنية وزيارة المتهمين كل جلسة وسمحت لهم بزيارات استثنائية وكذا مكنت الاهالي والدفع من الزيارات الاستثنائية بالسجون وسمحت بحضور منظمات حقوق الانسان المحلية والاجنبية لمتابعة الجلسات ومن ثم يكون ما أثاره الدفاع فى هذا الشق من الدفع قائم على غير سند صحيح من الواقع والقانون وتقضى المحكمة برفضه.

وعن القول بأن ارتياد مكان انعقاد المحكمة سواء كان الدفاع الحاضر

مع المتهمين أو الحاضرين بالجلسات يخضع لإجراءات تفتيش فمردود عليه أيضا بأن الغاية من التفتيش هى الحرص على سلامة الحاضرين لجلسات المحاكمة فى ظل الظروف الأمنية التى تمر بها البلاد ، وكان من الممكن أن يجرى هذا التفتيش حتي لو عُقدت الجلسات بقاعات المحاكم فهو بمثابة تفتيش إدارى وقائي معترف به قانوناً ولا ينال من صحة وسلامة وعلنية انعقاد المحاكمة طالما أنه مسموح لكل شخص دون تمييز بأن يحضر المحاكمة، ولم يثبت للمحكمة أنه تم منع أى شخص يرغب فى حضور المحاكمة، ولم يتقدم الدفاع للمحكمة بأى شكوى كتابية فى هذا الصدد ، ولايقدح فى ذلك أن مكان إنعقاد جلسات المحاكمة فى معهد أمناء الشرطة بطره وذلك لتوافر كافة الضمانات المقررة قانونا للمتهمين أثناء محاكمتهم وذلك تحت مراقبة وإشراف هيئة المحكمة مصدرة الحكم كما ان مكان المحاكمة وقاعتة متسعة ليستوعب عدد المتهمين والذي غير متوافر في قاعات المحاكم

ومن ثم فإن هذا الدفع جاء على غير سند صحيح من الواقع والقانون ومن ثم تقضى المحكمة برفضه.

<u>اما عن ما اثارة الدفاع من الدفع بعدم توافر الضمانات للمحاكمة العادلة لوضع المتهمين في قفص زجاجي وحجبهم</u> عن متابعة الجلسات فمردود عليه بأنه من المقرر بنص المادة ٢٧٠ من قانون الإجراءات الجنائية " يحضر المتهم الجلسة بغير قيود ولا أغلال، إنما تجرى عليه الملاحظة اللازمة . ولا يجوز إبعاده عن الجلسة أثناء نظر الدعوى إلا إذا وقع منه تشويش يستدعى ذلك ، وفى هذه الحالة تستمر الإجراءات إلى أن يمكن السير فيها بحضوره وعلى المحكمة أن تحيطة علم بما تم فى غيبته من الإجراءات "

وأن مفاد نص المادة ٢/٢٧٣من قانون الإجراءات الجنائية على وجوب أن تمنع المحكمة عن الشاهد كل كلام بالتصريح أوالتلميح وكل إشارة مما ينبنى عليه إضطراب أفكاره أو تخويفه.

مما مفاده أن المحكمة يجب عليها أن تمكن الشاهد من إبداء أقواله دون تأثير خارجى وقد يكون من وسائلها لتحقيق ذلك إبعاد المتهم عن الجلسة إذا حاول التأثير على الشاهد وهذه الضرورة يجب أن تقدر بقدرها أى أنه يجب السماح لمحامى المتهم بالحضور رغم إبعاد موكله .

وأن مفاد نص المادة ٥٤ من الدستور المصرى فى الفقرة الثانية " يجب أن يمكن كل من تقيد حريته من الإتصال بذويه و بمحاميه فورا " .

ومن المقرر قضاءا و فقها " أنه رغم التداخل بين حقوق الخصوم ومباشرة الإجراءات فى حضور الخصوم فإن إعتبارات المصلحة العامة تبرر الخروج على أحدهما دون الأخر أو على الإثنين معا كما فى حالة تعذر مباشرة المحاكمة فى حضور المتهم إذا وقع منه تشويش أو إضراب يعوق سير المحاكمة إذ أنه فى هذه الحالة تستمر الإجراءات فى غيبته إلى أن يمكن السير فيها بحضوره وفقا لنص المادة ٢/٢٧٠من قانون الإجراءات الجنائية " .

وأنه لا جدال فى أن إعمال مبدأ شفوية المرافعة وما يسهم به فى طرح عناصر الدعوى تحت نظر الخصوم بالجلسة يتطلب تمكين الخصوم من مناقشة سائر الأدلة المطروحة أمام المحكمة والمقدمة من الخصوم تطبيقاً لما يعرف بمبدأ المواجهة بين الخصوم وما يؤدى إليه من ضرورة التوازن بين حقوق الخصوم الذى يتطلب حضور أطراف الخصومة سائر إجراءات المحاكمة وإحاطتهم علمًا بما يقدمه كل خصم أو يبديه، حتى يتمكن كل طرف من الوقوف على الأدلة ومناقشتها ، وقد أكد الإعلان العالمى لحقوق الإنسان (ماده ١٠) والعهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية لسنة ١٩٦٦ (المادة ١/١٤) هذا الحق، فالمقصود هو التوازن بين حقوق الخصوم، والذى يتجسد فى الدعوى الجنائية فى التوازن بين حقوق الدفاع وحقوق الاتهام .

ومن المقرر أيضًا أن حق المتهم فى الدفاع يقتضى أن يكون لكل متهم فى جناية من يدافع عنه، وهذا الضمان ليس مجرد مظهر شكلى بل لابد أن تتوافر فيه مقومات الفاعلية وهو ما لا يتيسر إلا

إذا كان المحامى قادراً على الدفاع عن المتهم، فلا يجوز تشويه هذا الضمان وعدُّه مجرد مظهر شكلى خالى من المضمون، ومؤدى ذلك أن يتمكن محامى المتهم من متابعة إجراءات المحاكمة بالجلسة وأن يكون الإتصال بين المحامى والمتهم بغير عوائق مادية تحول دون هذا الاتصال، ومن أجل ذلك جاء الدستور المعدل لسنة ٢٠١٤ فنص فى الفقرة الثانية من المادة ٥٤ منه على أنه " يجب أن يمكن كل من تقيد حريته من الاتصال بمحاميه فوراً " وهو ما يقتضى تمكين المحامى من الاتصال بالمتهم دون حائل أو عائق مادى، ولا يقصد بالحائل المادى مجرد المنع من المقابلة بل ينصرف كذلك إلى كل حائل يمنع ضمان سرية المعلومات التى يفضى بها المتهم إلى محاميه أو يحول دون تبادل المعلومات والمستندات بينهما .

إلا أنه رغم التداخل بين مبدأ التوازن بين حقوق الخصوم ومبدأ مباشرة الإجراءات فى حضور الخصوم فإن اعتبارات المصلحة العامة قد تبرر الخروج على أحدهما دون الآخر أو على الإثنين معاً كما فى حالة تعذر مباشرة المحاكمة فى حضور المتهم إذا وقع منه تشويش أو اضطراب يعوق سير المحاكمة إذ أنه فى هذه الحالة تستمر الإجراءات فى غيبته إلى أن يُمكن السير فيها بحضورة (ماده ٢/٢٧٠ إجراءات جنائيه) .

ولما كان ذلك وكان الثابت بالأوراق أن المتهمين قد دأبوا على التشويش أثناء نظر المحاكمة سيما وصل اعدادهم (١٤٠ متهم حضورياً) فإن وجود القفص الزجاجى كان ضرورة تستلزمها

محاكمة المتهمين فضلا عن الحاجز الزجاجى لم يحول دون إتصال المتهمين بالمدافعين عنهم فكلما طلب الدفاع مقابلة المتهمين بمحبسهم تبادر المحكمة بالتصريح لهم بالمقابلة وفقا للثابت بمحاضر الجلسات ، كما أن وجود هذا اللوح الزجاجى لم يحول دون متابعة المتهمين لإجراءات المحاكمة ذلك أن اللوح الزجاجى تمكن المتهمين من مشاهدة من بخارجه فضلا عن وجود أجهزة إستماع داخل القفص الزجاجى تمكن المتهمين من سماع مايدور بالقاعة وتمكنهم من الإدلاء بما يرغب من أقوال أو ملاحظات فضلا عن ذلك قيام المحكمة بأجراء تجربة للقفص للوقوف علي وضوح الصوت والرأية داخل القفص سيما وأن المحكمة كانت تستمع إليهم عند مطالبتهم وتمكنهم من إبداء طلباتهم وفقا للثابت بمحاضر الجلسات وهو ما يقطع بأن اللوح الزجاجى لم تخل بحق المتهمين فى الإتصال بالمدافعين عنهم والتواصل معهم ، فضلا عن تمكين المحكمة للمتهمين بالتواصل مع محاميهم وذويهم بناءا على طلبهم أثناء إنعقاد جلسات المحاكمة وفقا للثابت بمحاضر الجلسات ومن ثم يكون الدفع في مجملة أقيم على غير سند صحيح من الواقع والقانون وتقضى المحكمة برفضه .

<u>رابعآ : الدفع بإنتفاء أركان جريمة تولوا قيادة جماعة أسست علي خلاف أحكام القانون بأن تولي الثاني حتي العاشر تولوا قيادة وإنشاء وتأسيس وادارة خلايا الجماعة والمتهمون من الحادى عشر حتي المائة ومن الثاني بعد المائة حتي الثاني والثمانون بعد</u>

المائة انضموا لجماعة أسست علي خلاف احكام القانون والمتهمون من الحادي بعد المائة ومن الحادي والتسعين بعد المائة حتي الاخير شاركوا في جماعة أسست على خلاف أحكام القانون وبانتفاء أركان جريمة الإنضمام للمتهمين لجماعة ارهابية وفقا للثابت بأمر الإحالة وكذا الدفع بانتفاء العلاقة السببية في اي جريمة حدثت .

فمردود عليه بأنه من المقرر وفقا لنص المادة ٨٦ من قانون العقوبات

" يقصد بالإرهاب في تطبيق أحكام هذا القانون كل من إستخدام للقوة أو العنف أو التهديد أو الترويع، يلجأ إليه الجاني تنفيذا لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، بهدف الإخلال بالنظام العام أو تعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر ، إذا كان من شأن ذلك إيذاء الأشخاص أو إلقاء الرعب بينهم أو تعريض حياتهم أو حرياتهم أو أمنهم للخطر ، أو إلحاق الضرر بالبيئة ، أو بالإتصالات أو المواصلات أو بالأموال أو بالمبانى أو بالأملاك العامة أو الخاصة أو إحتلالها أو الإستيلاء عليها أو منع أو عرقلة ممارسة السلطات العامة أو دور العبادة أو معاهد العلم لأعمالها ، أو تعطيل تطبيق الدستور أو القوانين أواللوائح " .

وتنص المادة ٨٦ مكرر من قانون العقوبات على أنه " يعاقب بالسجن كل من أنشأ أوأسس أو نظم أوأدار على خلاف أحكام القانون جمعية أو هيئة أو منظمة أوجماعة أوعصابة ، يكون الغرض منها الدعوة بأى وسيلة إلى تعطيل أحكام الدستور أو

القوانين أومنع إحدى مؤسسات الدولة أو أحدى السلطات العامة من ممارسة أعمالها ، أو الإعتداء على الحرية الشخصية للمواطن أو غيرها من الحريات التى كفلها الدستور والقانون ، أو الإضرار بالوحدة الوطنية أو السلام الاجتماعى ، ويعاقب بالسجن المشدد كل من تولى زعامة ، أو قيادة مافيها ، أو أمدها بمعونات مادية أومالية مع علمه بالغرض الذى تدعوا إليه. ويعاقب بالسجن مدة لا تزيد على خمس سنوات كل من انضم إلى إحدى الجمعيات أو الهيئات أو المنظمات أو الجماعات ، أو العصابات المنصوص عليها فى الفقرة السابقة، أو شارك فيها بأية صورة مع علمه بأغراضها.....إلخ " .

كما تنص المادة ٨٦ مكررأ / ١ ،٢ من قانون العقوبات " تكون عقوبة الجريمة المنصوص عليها فى الفقرة الأولي من المادة السابقة الإعدام أو السجن المؤبد ، إذا كان الإرهاب من الوسائل التى تستخدم فى تحقيق أو تنفيذ الأغراض التى تدعو إليها الجمعية أو الهيئة أو المنظمة أو الجماعة أو العصابة المذكورة فى هذه الفقرة ، ويعاقب بذات العقوبة كل من أمدها بأسلحة ، أو ذخائر أو مفرقعات ، أو مهمات أو آلالات أو أموال أو معلومات مع علمه بما تدعوا إليه وبوسائلها فى تحقيق أو تنفيذ ذلك.وتكون عقوبة الجريمة المنصوص عليها فى الفقرة الثانية من المادة السابقة السجن المشدد إذا كان الإرهاب من الوسائل التى تستخدم فى تحقيق أو تنفيذ الأغراض التى تدعوا إليها الجمعية أو الهيئة

أو المنظمة أو الجماعة أو العصابة المذكورة فى هذه الفقرة أو إذا كان الجاني من أفراد القوات المسلحة ، أو الشرطة " .

لما كان البين من استقراء نص المادتين ٨٦ مكررآ/أ وغيرها من المواد الخاصة بالباب الثانى القسم الأول من قانون العقوبات أن المشرع أطلق وصف التنظيم الإرهابي على أي جمعية أو هيئة أو منظمة أو جماعة أو عصابة تهدف إلى تعطيل أحكام الدستور أو القوانين أو منع إحدى مؤسسات الدولة أو سلطاتها العامة من ممارسة أعمالها أو الاعتداء على الحرية الشخصية للمواطن أو غيرها من الحريات والحقوق العامة التي تكفل الدستور والقانون بحمايتها أو الإضرار بالوحدة الوطنية أو السلام الاجتماعي وذلك كله باستخدام القوة أو العنف أو التهديد.

ولما كانت العبرة في قيام هذه الجماعة أو تلك الهيئة أو المنظمة أو العصابة وعدم مشروعيتها ووصفها بالإرهابية ليست بصدور تراخيص أو تصريح باعتبارها كذلك ، ولكن العبرة في ذلك بالغرض الذي تهدف إليه والوسائل التي تتخذها للوصول إلى ما تتغياه .

ومن المقرر قضاءا أن جريمة تأليف جماعة والإنضمام إليها وفقا لأحكام المادة ٨٦ مكرراً من قانون العقوبات تتحقق بتألف الجماعة ومهاجمتهم طائفة من السكان أو المقاومة بالسلاح رجال السلطة العامة فى تنفيذ القوانين ، وكذلك كل من تولى زعامة الجماعة من هذا القبيل ، أو تولى فيها قيادة ما . بالإنضمام إليها ويتوافر القصد الجنائى فيها بعلم الجانى بالغرض الذى تهدف إليه

ويستخلص هذا الغرض من مضمون أعمال الإرهاب التى ترتكبها هذه الجماعة والتى تعتبر صورة للسلوك الإجرامى بغض النظرعما إذا كان الجانى قد شارك فى الأعمال الإرهابية من عدمه متى ثبت أن ذلك التنظيم يهدف إلى الترويع وتعطيل أحكام الدستور أو القوانين أو منع مؤسسات الدولة أو سلطاتها العامة من ممارسة أعمالها أو الإعتداء على أى من الحريات العامة أو الحقوق التى يكفلها الدستور أو القانون بحمايتها أو الإضرار بالوحدة الوطنية والسلام الإجتماعى مع علمه بتلك الأهداف .

والمحكمة تشير إلى أن المادة٨٦ مكررآ سالفة الذكر قد تضمنت بين طياتها النماذج إجرامية وبينتها وهي لكل من انشأ او أسس اوأدار علي خلاف احكام القانون جمعية أو هيئة أو منظمة أو جماعة أوعصابة يكون الغرض منها الارهاب و لمن انضم لتلك الجماعة .

وحيث أن هذه المادة قد وردت في القسم الأول من الباب الثاني الخاص بالجنايات والجنح المضرة بالحكومة من جهة الداخل وقد أتت في خضم المواد المجابهة للإرهاب الذي يهدف للإخلال بالنظام العام أو تعريض سلامة المجتمع وآمنة للخطر، وكان الركن المادي الذي أشارت إليه الفقرة الأولى من هذه المادة انصب على فكرة تأليف عصابة أي تكوين جماعة منظمة تعصبت وتآلفت واتفقت على هدف إجرامي واحد بقصد مهاجمة طائفة من السكان سواء كان ذلك بالذات أو الواسطة وأنه لا يشترط في المهاجمة أن تكون مصحوبة باستخدام السلاح بل يمكن أن تكون

كذلك ولو لم يكن أياً من أفراد هذه الجماعة حاملاً لسلاح، والمستفاد من لفظ "هاجمت" أنه يحمل معنى الترويع وإلقاء الرعب في نفوس السكان وتعريض حياتهم وأمنهم للخطر أو إلحاق الأذى بهم .

وقد ساوى بعض الفقهاء بين تعبيرى الإنضمام والمشاركة من أن تعبير المشاركة ينصرف إلى الدخول فى التنظيم (الجماعة) دون أن تكون له العضوية فى هذا التنظيم (الجماعة) ، كأن يحضر كل أو بعض إجتماعات التنظيم ويشايع أفكاره أو أن يساعد فى شئونها بما لا يدخل فى نطاق جريمة الإمداد بمعونات، ودون أن يقصد المشارك الإنضمام فى عضويتها .

والقاعدة الأصولية تقضى بأن المسئولية عن الجريمة شخصية ، فمن لم يساهم فى إرتكاب الجريمة بصفته فاعلاً أو شريكاً يظل بمنأى عن عقوبتها فيجب أن تكون هناك علاقة مادية بين الجريمة والسلوك الإنسانى الصادر من شخص المسئول عنها فلابد أن يساهم الجانى بفعله الشخصى فى الجريمة ، وأن تتوافر علاقة السببية بين فعل المساهمة والنتيجة الإجرامية التى يعتد بها الشارع فى التجريم والعقاب وميز الشارع جرائم الإرهاب بوجوب توافر قصد جنائى خاص فيها هو أن يستهدف الجانى بفعله غاية معينة هى الإخلال بالنظام العام أو تعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر، فليس مجرد إستعمال القوة أو التهديد يكفى لإعتبارها جريمة إرهاب ، وإنما يجب أن يبتغى الجانى بفعله إحدى هذه الغايات ، وجرم الشارع تأسيس أو الانضمام لجماعة يكون

الغـرض منهـا الإعتـداء علـى الحريـة الشخصـية للمـواطن أو غيرهـا مـن الحريـات والحقـوق العامـة التـى كفلهـا الدسـتور والقـانون، أوالإضرار بالوحدة الوطنية أو السلام الإجتماعى .

ومن المقررقضاءا أنه لا يلزم في الحكم أن يتحدث صراحة وإستقلالاً عن كـل ركـن مـن أركـان جـرائم الأنشـاء أو التأسـيس أوالتنظـيم أو الادارة او الإنضـمام إليهـا إتخـذت مـن الإرهـاب وسـيلة مـن وسـائل تحقيـق أغراضـها المنصوص عليها بالمادتين ٨٦ ، ٨٦ مكررآ من قـانون العقوبـات مـادام قد أورد من الوقائع ما يدل عليها٠

ومـن المـقرر أيضـا أن العلـم فـي جريمـة الإنضـمام إلـى إرهابيـة هـو مسـألة نفسـية لا تسـتفاد فقـط مـن أقـوال الشـهود ، بـل لمحكمـة الموضـوع أن تتبينهـا مـن ظـروف الـدعوى ومـا تـوحي بـه مـن ملابسـاتها ، ولا يشـترط أن يتحـدث عنهـا الحكـم صـراحة وعلـى إستقلال مادامت الوقائع كما أثبتها تفيد بذاتها توافره ٠

كمـا أنـه مـن المقـرر أن العبـرة فـي عـدم مشـروعية أي جماعـة أو عصـابة المشـار إليهـا سـلفاً هـو بـالغرض الـذي تهـدف إليـه والوسـائل التي تتخذها للوصول لمبتغاها .

ويتطلب لقيام جريمة الإرهاب توافر عناصر قانونيه :-

<u>أولهمـا الـركن المـادى:</u> ويتكـون مـن سـلوك إجرامـى ونتيجـه فضـلا عـن علاقـة السـببية بينهمـا، ويتخـذ السـلوك الإجرامـى فـى جريمـة الإرهـاب شـكل العنـف بمعنـاه الواسـع بمـا يشـير إليـه مـن معـانى مختلفـة تتضـمن إسـتخدام أو التهديـد بهـا علـى النحـو الـذى يحـدده

القانون ويجب أن يمس العنف النظام العام والأمن العام للمجتمع والمصالح والحقوق المحمية التى يحددها القانون كالحق فى الحياة أو السلامة البدنية أو الحق فى الأمن أو الحق فى الحرية .

وثانيهما الركن المعنوى: جريمة الإرهاب تتطلب توافر القصد الجنائى العام بوصفها جريمة عمدية وقصدا جنائيا خاصا يعبر عنه بالنية الإرهابية، ويتوافر القصد الجنائى العام بإتخاذ إرادة الجانى إلى السلوك الإجرامى الذى باشره وإلى النتيجة المترتبة عليه مع علمه بها ، إما القصد الجنائى الخاص فى جريمة الإرهاب فهو يتمثل فى النية الإرهابيه، ويأخذ صورة الإخلال بالنظام العام أو تعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر.

فإذا تولى شخص ما تسيير العمل فى الجماعة على نحو تتحقق به أهدافها فتلك هى الإدارة ، بينما تتحقق الإنضمام إليها بسعى الشخص إلى العصابة وقبولها له تحقيقا لأهدافها ، أما المشاركة فتنصرف إلى الإسهام فى أحد أعمالها التنظيمية أو الإدارية أو التنفيذية، وإذا كان الهدف الذى تسعى إليه هذه الجماعة هى الدعوة إلى تعطيل أحكام القانون أو منع مؤسسات الدولة من ممارسة أعمالها أو الإعتداء على الحرية الشخصية للمواطن أو الحقوق والحريات العامة التى كفلها الدستور والقانون أو الإضرار بالوحدة والسلام الإجتماعى فإن هذه الجماعة مخالفة للقانون وفقا لأحكام المادتين ٨٦ ،٨٦ مكررا من قانون العقوبات .

ولما كان ذلك وكان الثابت من مجموع ما أورده الحكم كافياً في بيان أركان تلك الجرائم سالفة الذكر وحسبما إستخلصتها المحكمة

مـن أقـوال شـهود الإثبـات وإقـرارات بعـض المتهمـين وإعترافـاتهم وفقـا للثابـت بتحقيقـات النيابـة العامـة ومـا ثبـت بتقـارير قسـم الأدلـة الجنائيـة وقسـم المفرقعـات وتحريـات الأمـن الـوطنى وكـذا كافـة الأدلـة الأخـرى التـى وردت بالتحقيقـات والتـي تطمـئن إليهـا المحكمـة سـيما وأن الأفعـال والسـلوك الإجرامـى الـذى أتـاه المتهمـين يسـتهدف بفعلهـم غايـة معينـة هـى"الإخـلال بالنظـام العـام أو تعـريض سـلامة المجتمـع وأمنـه للخطـر وكـان الإرهـاب مـن الوسـائل التـى تسـتخدمها تلـك الجماعـة فـى تنفيـذ أغراضـها ، و لهـا مأخـذها الصـحيح مـن الأوراق ممـا لا تنـاقض فيـه فـإن نعـي الـدفاع فـي هـذا الخصـوص لا يعـدو ان يكـون جـدلا موضـوعيا فـي تقـدير الـدليل وهـو مـا تسـتقل بـه المحكمـة و لا يجـوز مجادلتهـا فيـه ، ومـن ثـم تحقـق النمـوذج القـانونى للجريمـة الإرهابيـة (الإنضـمام لجماعـة إرهابيـة والمنبثقـة من تنظيم بيت المقدس)٠

ولمـا كـان مـا تقـدم وكـان الثابـت بـالأوراق أن الجماعـة بلـغ قوامهـا ٢٠٨ مـن المتهمـين وأخـرين توفـوا مـن المـوالين لنظـام الـرئيس المعـزول / محمد مرسـى بهـدف زعزعـة الامـن العـام بـالبلاد فـى مواجهة من كانوا يطالبونه بعزلة وذلك دعما له ولنظامه٠

وتـولي أنشـاء والتأسـيس والتنظـيم وأدارة تلـك الجماعـة المـتهم الاول وتولـوا قيـادة تلـك الجماعـة المتهمـين مـن الثـاني حتـى العاشـر وأنشـأ وأسـس وأدار خلايـا الجماعـة المتهمـون مـن الحـادي عشـر حتـي المائـة ومـن الثـاني بعـد المائـة حتـي الثـاني والثمـانون بعـد المائـة انضـموا لجماعـة أسسـت علـي خـلاف أحكـام القـانون

والمتهمون من الحادي بعد المائة ومن الحادي والتسعين بعد المائة حتي الاخير شاركوا في جماعة أسست علي خلاف القانون حتى كان يوم ٢٠١٣/٧/٣حيث إستجاب الجيش (القوات المسلحة المصرية) لرغبة الشعب فأصدر البيان توافقت عليه القوى الوطنية ووضعت خارطة الطريق والتى تضمنت تعطيل العمل بالدستور وتعيين رئيس المحكمة الدستورية رئيسا مؤقتا للبلاد فإستشاطت هذه الجماعة (الجناح العسكري لهم) غيظآ وغضبا فقام المتهمين ، بتنفيذاً ما تم الاتِّفاق عليه علي إشاعة الفوضى بالبلاد والحيلولة دون تمكين النظام الحالي من تنفيذ خارطة الطريق بكل السُبل ، و من ثَمَّ قامت قيادات وعناصِر الجماعة بالعديد من الانتهاكات والجرائم التي إرتُكِبَت فضلاً عن قيام قيادات الجماعة بالدعوة لارتكاب أعمال عنف بالبلاد سعياً لإعادة الرئيس المعزول للحكم مرة أخرى وقيام عدد من قيادات (تنظيم بيت المقدس) لها وفقا لما إنتهت المحكم بإستخلاصها حيث قاموا بإمدادهم بالسلاح لمواجهة ألافراد التابعين للجيش أو الشرطة أو القضاء فقاموا بتصعيدا أعمال العنف وقيامهم بإتلاف الممتلكات العامة وتفجيرها والخاصة وارتكاب جرائم القتل العمد مع سبق الاصرار والترصد دون أن تسترسل المحكمة فى سرد الأحداث مرة آخري منعا للتكرار .

والذين انضموا إلى هذه الجماعة (بيت المقدس) وقبلوا بأهدافها وأغراضها بل وقاموا بتنفيذها على أرض الواقع بالفعل، حيث قاموا بأفعال إرهابية وبثوا في نفوسهم (الشعب) الرعب كما

قتلوا وشرعوا في قتل المجنى عليهم المبينة أسمائهم بالتحقيقات وأتلفوا الممتلكات العامة والخاصة وكان ذلك عمداً مع علمهم بالغرض منه. كما قاوموا بالسلاح رجال السلطة العامة في تنفيذ القوانين حيث كانوا يحملون الأسلحة النارية المتنوعة وغيرها وفقا لما إنتهت إليه المحكمة بإستخلاصها الأمر الذي تتحقق به أركان هذه الجريمة الأمر الذى أدى إلى إشاعة الفوضى وتعطيل العمل بالقانون وترتب على ذلك الإضرار بالسلام الإجتماعى وكانوا يعلمون بأغراض الجماعة وفقا لما إستخلصته المحكمة من كافة أدلة الدعوى ومن ثم توافرت فى حقهم أركان الجريمة المنسوبة لكل متهم وتعتبرها المحكم باعتبارها محكمة الموضوع ان هذة الصورة من صور الاستعداد والتنفيذ .

وكان من المقرر قضاءا أن الإثبات الجنائى يخضع لمبدأ الإثبات الحر وهو ما يعنى الإعتراف للقاضى الجنائى بحرية كاملة فى تكوين عقيدته عن الدعوى وفقاً لما يمليه عليه إقتناعه الشخصى محمولاً على الأدلة التى إطمأن إليها وجدانه وإستراح لها ضميره إثباتاً ونفياً، ومن حق محكمة الموضوع أن تأخذ بتعرف الشهود على المتهم ما دامت قد اطمأنت إليه، إذ العبرة هى باطمئنان المحكمة إلى صدق الشهود أنفسهم، كما أن من حق محكمة الموضوع أن تستخلص الصورة الصحيحة للواقعة من أقوال الشهود وسائر العناصر المطروحة على بساط البحث حسبما يؤدى إليه اقتناعها وأن تطرح ما يخالفها من صور أخرى مادام

استخلاصها سائغاً مستنداً إلى أدلة مقبولة فى العقل والمنطق ولها أصلها الصحيح فى الأوراق.

ولما كان ذلك وكان الثابت من مجموع ما أورده الحكم كافياً في بيان أركان تلك الجرائم سالفة الذكر وحسبما إستخلصتها المحكمة من أقوال شهود الإثبات وإقرارات المتهمين وفقا للثابت بتحقيقات النيابة العامة وما ثبت بتقارير قسم الأدلة الجنائية وتحريات الأمن الوطنى وكذا كافة الأدلة الأخرى التى وردت بالتحقيقات ، والتي تطمئن إليهم المحكمة من أن الأفعال والسلوك الإجرامى يستهدف بفعلهم غاية معينة هى"الإخلال بالنظام العام أو تعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر" و لها مأخذها الصحيح من الأوراق مما لا تناقض فيه فإن نعي الدفاع في هذا الخصوص لا يعدو ان يكون جدلا موضوعيا في تقدير الدليل وهو ما تستقل به المحكمة و لا يجوز مجادلتها فيه .

ومن ثم تحقق النموذج القانونى للجريمة الإرهابية ويكون الدفع

عار من سنده القانوني ومن ثم يكون الدفع قد أقيم على سند غير صحيح من الواقع والقانون وتقضى المحكمة برفضه .

<u>خامساً : الدفع بعدم دستورية الفقرة الاخيرة للمادة ٢٦ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ٥٤ المعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠١٢بشان الاسلحة والذخيرة وكذا الدفع بعدم دستورية الفقرة هـ من المادة ١٠٢ من قانون العقوبات والمادة ٢٧٧ اجراءات جنائية وكذا الدفع بعدم دستورية نصوص القانون ١١ لسنة</u>

٢٠١٧ الذي حدد الطعن بالنقض اعمالا لنص المادة٢٤٠ من دستور ٢٠١٤ ٠

فمردود عليه بأنه من المقرر بأن دستور مصر الصَادر في ٢٠١٤ الحالي إذ تَنُص المادة ٥١ من الدستور " الكرامة حق لكل إنسان ، ولا يجوز المساس بها ، وتلتزم الدولة بإحترامها وحمايتها". كما نصت المادة ٥٩ من الدستورعلى أن " الحياة الآمنة حَق لكُل إنسان وتَلتزم الدولة بتوفير الأمن والطمأنينة لمواطنيها ولكُل مُقيم على أراضيها " .

كما نصت المادة ٦٠ من الدستور التي تَنُص على أنه "

لجسد الإنسان حُرمة والاعتداء عليه أو تشويهه أو التَمثيل به جريمة يُعَاقب عليها القانون..... إلخ .

ومن المقرر أن القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٩ في شأن المحكمة الدستورية العليا قد نص فى المادة ٢٩ منه على أن " تتولى هذه المحكمة الرقابة القضائية على دستورية القوانين واللوائح على الوجه التالى :- (أ)..... ٠

(ب) إذا دفع أحد الخصوم أثناء نظر الدعوى أمام إحدى المحاكم

أو الهيئات ذات الإختصاص القضائى بعدم دستورية نص فى قانون أو لائحة ورأت المحكمة أو الهيئة أن الدفع جدى أجلت نظر الدعوى وحددت لمن أثار الدفع ميعاد لا يجاوز ثلاثة شهور لرفع الدعوى بذلك أمام المحكمة الدستورية ، فإذا لم ترفع فى الميعاد أعتبر الدفع كأن لم يكن٠

ومفاد هذا النص أن محكمة الموضوع وحدها هى الجهة المختصة بتقدير جدية الدفع بعدم الدستورية وأن الأمر بوقف الدعوى المنظورة أمامها وتحديد ميعاد لرفع الدعوى بعدم الدستورية جوازى لها ومتروك لمطلق تقديرها .

ومن ثم يكون للمحكمة التى تنظر موضوع الدعوى محل المنازعة أحد خيارين :-

<u>أولهما:</u> فهى إما أن تتعرض من تلقاء نفسها للفصل فى دستورية القانون (الذى يحكم المنازعة والذى دفع فيه بعدم الدستورية) إذا ما تحقق لها جدية الدفع ، أى مخالفة الدستور ، فإنها تمتنع عن تطبيقه دون أن تقضى بإلغائه .

<u>وثانيهما :</u> إما أن توقف الفصل فى الدعوى ، وتحدد لمن أثار الدفع ميعادا لا يجاوز ثلاثة أشهر لرفع الدعوى بذلك أمام المحكمة الدستورية فإذا لم ترفع الدعوى فى الميعاد أعتبر الدفع كأن لم يكن .

فإنه بادئ ذى بدء يتعين الإشارة إلى أن القانون يحدد العقوبات المعبرة عن التجريم ودرجته ثم يترك للقضاء مهمة التطبيق ، والمحكمة عندما تحكم بالإدانة وتنطق بالعقوبة يجب أن تراعى تفريدها ، وهذا التفريد أمر ضرورى لتحقيق أهداف العقوبة وضمان فاعليتها ، فالحكم بالعقوبة لا ينعزل عن السياسة الجنائية الذى يباشر القاضى وظيفته فى إطارها ، وقد رسم القانون إطارا لممارسة القاضى هذه السلطة فوضع حدا أدنى وحدا أقصى

للعقوبة ، وحدد الظروف المشددة والأعذار القانونية المعفية والمخففة ، ورسم حدود الوظيفة القضائية للمحكمة فى إختيار العقوبات داخل هذا الإطار ، والمحكمة عندما تمارس إختيارها للعقوبة تجرى ذلك بصورة تفريديه تتلائم مع شخصية المجرم لأنها تحاكمه بسبب الجريمة ولا تحاكم الجريمة نفسها ، فالتفريد الطبيعى يباشره القاضى لا ينفصل عن المفاهيم المعاصرة للسياسة الجنائية ويتصل بالتطبيق المباشر لعقوبة فرضها المشرع بصورة مجردة، شأنها فى ذلك شأن القواعد القانونية جميعا ، وأن إنزالها بنصها على الواقعة الإجرامية ينافى ملائمتها لكل أحوالها ومتغيراتها وملابساتها ، لأن سلطة تفريد العقوبة هى التى تخرجها من قوالبها الصماء وتردها إلى جزاء يعايش الجريمة ومرتكبها ويتصل بها. ويعد تفريد العقوبة عنصرا فى مشروعيتها ، فمشروعية العقوبة من الناحية الدستورية تتجلى فى أن يباشر القاضى سلطته فى مجال التدرج بها فى حدود القانون وأن حرمانه من ذلك بصورة مطلقه ينطوى على تدخل فى شئون العدالة وأنه يشترط لكى يكون الدفاع الذى يبديه المتهم أو الحاضر معه دفاعا جوهريا إستلزم القانون توافر عدد من الشروط يجب توافرها حتى يكون هناك إلتزام على المحكمة التى تم إبداء الدفع أمامها بالنظر فى الدفع والرد عليه سواء بالقبول أو الرفض ، ومن هذه الشروط أن يكون للدفع أصل ثابت فى الأوراق ، وأن يكون الدفع منتجا أى ظاهر التعلق بموضوع الدعوى وأن تعتمد عناصر الحكم على هذا الدفع .

إمـا إذا رأى القاضـى أن أحـوال الجـريمـة لا تـقتـضـى إستبـدال العقوبـة المقـررة بعقوبـة أخـف وأن الظـروف الشخصـية للمحكـوم عليـه أو الظـروف التـى لابسـت الجريمـة لا تبعـث علـى الإعتقـاد بعـدم العـودة إلـى مخالفـة القـانون ، وأنـه لـن يتجـه إلـى تخفيـف العقوبـة عندئـذ لايكـون لتلـك المـواد المـدفوع بهـا بعـدم الدسـتورية وجـود حقيقى فى الأوراق .

هـذا وقـد فنـدت المحكمـة العقوبـات المقـررة للجـرائم المنسـوبة للمتهمـين حسـب الفعـل المـادى فـى كـل جريمـة علـى حـده والقصـد الجنـائى فيهـا وفقـا للثابـت بمضـمون المـواد٨٦ ، ١٠٢هـ مـن قانون العقوبات .

متـى كـان مـا تقـدم وكانـت المحكمـة تـرى أن الجرائـم المنسـوبة للمتهمـين والتـى ثبـت إرتكـابهم لهـا وفقـا لمـا إنتهـت إليـه المحكمـة بإستخلاصـها والظـروف التـى لابسـت إرتكـابهم للجريمـة تجعـل المحكمـة لا تفكـر فـى النـزول بالعقوبـة المقـررة لتلـك الجـرائم ، وأنهـا فـى الحـدود الـذى حـددها القـانون فـى هـذا الشـأن ، سـيما وأن مـواد الإتهـام بـأمر الإحالـة وردت مـن ضـمن المـواد ٨٦ ، ٨٦ مكـرر ،٨٦ مكـرر/أ ،٨٨ مكـرر/أ ،٨٩ مكـررأ / ١ ،٣ مـن قـانون العقوبـات محـل الدفع٠

وعـن مـا أثـاره الـدفاع أيضا بشـأن المـادتين ٢٧٧ ، ٣٨١/ فـقـرة أخيـرة مـن قـانون الإجـراءات الجنائيـة فمـردود عليـه أيضـا بـأن نـص المـادة ٢٧٧مـن قـانون الإجـراءات الجنائيـة المعـدل أعطـت للمحكمـة

السلطة التقديرية فى سماع الشهود من عدمه وفقا لما يترائى لها أثناء نظر الدعوى وهذا هو الإجراء الصحيح والذى أعطى للمحكمة سلطة تقدير سماع الشهود من عدمه وذلك حرصا على حسن سير العدالة وعدم تعسف الدفاع فى إستغلال ذلك لإطالة أمد الدعوى ومن ثم له أثر سئ على المجتمع وذلك لتعطيل النطق بالأحكام أيا كانت بالبراءة أو بالإدانة ومن ثم ترى المحكمة وذلك بإستعمال سلطتها التقديرية تطبيق المادة ٢٧٧ من قانون الإجراءات الجنائية المعدل على وقائع الدعوى لسرعة الفصل فيها دون أن يكون ذلك له تأثير فى موقف المتهمين وذلك حسب ما يتبين للمحكمة من وقائع كل قضية على حدة وظروفها ، وهذا مافعلته المحكمة فى الدعوى الماثلة ولاسيما ان الشهود في هذة القضية ٨٣٥ شاهد اثبات خلاف شهود النفي .

وأن ما ورد بالمادة ٣٨١ / فقرة أخيرة من قانون الإجراءات الجنائية ومفادها " ولا يجوز الطعن فى أحكام محاكم الجنايات إلا بطريق النقض أو إعادة النظر" .

والمحكمة تنوه وتشير إلى أن المادة سالفة الذكر تتفق وصحيح القانون ولم تتعارض تلك المادة بما ورد بنص المادة ٢٤٠من الباب السادس بشأن الأحكام العامة والإنتقالية من دستور ٢٠١٤ والتى نصت على " تكفل الدولة توفير الإمكانات المادية والبشرية المتعلقة بإستئناف الأحكام الصادرة فى الجنايات وذلك خلال عشر سنوات من تاريخ العمل بالدستور ، وينظم القانون ذلك " .

امين السر رئيس المحكمة

كما أن المادة رقم ٣٩ الفقرة الثانية من قانون الاجراءات المعدل رقم ١١ لسنة ٢٠١٧ تنص علي (وأذا كان الطعن مبنيا علي بطلان في الحكم أو بطلان في الاجراءات اثر فية تنقض المحكمة الحكم وتنظر موضوعه ويتبع في ذلك الاصول المقررة قانونا٠٠٠ الخ)

ومفاد ذلك ان محكمة النقض تنظر موضوع الدعوي في حالة نقضة وذلك لدواعي ارتأت اللجنة التشريعية سرعة الفصل في الدعوي ٠

ولما كان ذلك وهديا بما تقدم وكان الثابت أن الفقرة التى نص عليها

الدستور الحالى فى هذا الشأن (التقاضى على درجتين فى قضايا الجنايات) تنتهى فى عام ٢٠٢٤ وأعطى للمشرع المصرى سلطة تنظيم ذلك فى خلال تلك المدة وهى عشر سنوات من تاريخ العمل بالدستور المصرى ومن ثم يكون تطبيق المادة ٣٨١/ فقرة أخيرة من قانون الإجراءات الجنائية المعدل يتفق وصحيح القانون طالما لم تنتهى المدة المقررة فى هذا الشأن وهى عشر سنوات من تاريخ إصدار الدستور المصرى ولم يصدر المشرع المصرى قانونا ينظم ذلك وفقا لنص المادة ٢٤٠من الدستور المصرى .

لمَّا كَان ما تَقدَّم ، فإن المحكمة ترى في حدود سُلطتها التَقديرية أن دَفع المُتهمين بعدم دستورية المواد المُشَار إليها غير جدي ، ولا مَحل لوقف الدعوى المنظورة أمامها لرفع الدعوى بعدم الدستورية أمام المحكمة الدستورية العُليا لاتساقه مع مواد قانون المحكمة الدستورية ، والمادة ١٦ من قانون السُلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ، التي تَجعل لمحكمة الموضوع - وحدها - تَقدير جدية الدَفع بعدم الدستورية، ومن ثم يضحى هذا الدفع فى

مجملـه غيـر متعلـق بموضـوع الـدعوى المطروحـة علـى المحكمـة الأمـر الـذي يفصـح عـن عـدم جديتـه، ومـن ثـم يكـون نعـي الـدفاع فـي مجملـه فـى هـذا الصـدد قائمـا علـي غيـر سـند صـحيح مـن الواقـع والقانون وتقضى المحكمة برفضه.

سادساً: الدفع بعدم جدية التحريات ومكتبيتها وعدم كفايتها واعتمادها علي مصادر سرية مجهولة والاعتماد عليها وحدها لا تكفى الا ان يؤازرها دليل وتناقضها.

فمـردود عليـه بـأن المـادة٢١ مـن قـانون الإجـراءات الجنائيـة نصـت علـى " يقـوم مـأمورو الضـبط القضـائى بالبحـث عـن الجـرائم ومرتكيبيها ، وجمع الإستدلالات التى تلزم للتحقيق فى الدعوى "

و مـن المقـرر قضـاءا و فقهـا أنـه بمقتضـى نـص المـادة ٢١ مـن قـانون الإجـراءات الجنائيـة الكشـف عـن الجـرائم والبحـث عـن مرتكبيهـا والتنقيـب عـن الأدلـة عـن طريـق الإسـتدلالات التـى يقومـون بإجرائهـا سـواء مـن تلقـاء أنفسـهم عنـد وقـوع الجـرائم أو بنـاءا علـى تكليـف مـن السـلطة المختصـة بـذلك ، ومـا يقـوم بـه رجـال الضـبط القضـائى فـى سـبيل جمـع الأدلـة أو التعـرف علـى وقـائع الجريمـة أو فاعيليهـا وهـو مـا يسـمى بـإجراءات الإسـتدلال ومـا يقدمونـه كنتيجـه لهـا يكـون مجـرد أدلـة تحـت التحقيـق أو إسـتدلالات إلـى أن يـتم تحقيقهـا بمعرفـة جهـة التحقيـق أو الحكـم فتأخـذ وضـعها كأدلـة تصـلح بالإدانـة ، والقـانون لا يوجـب أن يتـولى مـأمور الضـبط القضـائى بنفسـه التحريـات أو أن يكـون علـى معرفـة سـابقه بـالمتحرى عنـه بـل

لـه أن يسـتعين فيمـا يجريـه مـن تحريـات بمعاونـة رجـال السـلطة العامـة والمرشـدين السـريين ومـن يتولـوا إبلاغـه عمـا وقـع بالفعـل مـن جـرائم مـادام أنـه إقتنـع شخصـيا بصـحة مـا نقلـوه إليـه وبصـدق إبلاغه عما وقع بالفعل من جرائم .

وعلـى ذلـك فـإن مهمـة مأمورالضـبط القضـائى بمقتضـى المـادة ٢١ مـن قـانون الإجـراءات الجنائيـة الكشـف عـن الجـرائم والتوصـل إلـى معاقبـة مرتكيبيهـا فكـل إجـراء يقـوم بـه فـى هـذا السـبيل يعتبـر صـحيحا منتجـا لأثـره مـا لـم يتـدخل بفعلـه فـى خلـق الجريمـة أو التحـريض علـى مقارفتهـا وطالمـا بقيـت إرادة الجـانى غيـر معدومـة ، ولا تثريـب علـى مـأمور الضـبط القضـائى أن يصـتنع فـى تلـك الحـدود مـن الوسـائل البارعـة فـى الكشـف عـن الجريمـة ولا يتصـادم مـع أخـلاق الجماعـة وأن ذلـك التخفـى وإنتحـال الصـفات وإصـطناع المرشـدين ولـو أبقـى أمرهم سرا مجهولا.

ومـأمور الضـبط القضـائى عنـدما يقـوم بتحرياتـه عـن الجـرائم ومرتكبيهـا فإنـه يعتمـد علـى عناصـر تظهـر لـه أثنـاء هـذه التحريـات تـدل علـى جـديتها مثـل إسـم المـتهم ومحـل إقامتـه وعملـه وعناصـر الجريمـه التـى إرتكبهـا ونـوع السـلاح الـذى إسـتخدمه فيهـا وغيـر ذلـك مـن العناصـر التـى تترائـى لـه أثنـاء إجـراء هـذه التحريـات، وعناصـر هـذه التحريـات تخضـع لتقـدير مصـدر الأمـر بـالقبض والتفتـيش (النيابـة العامـة) ومـن بعـده محكمـة الموضـوع فلهـا أن تقـدر جديـة التحريات بناء على هذه العناصر .

ذلك أنه من المقرر قضاءا أن تقدير جدية التحريات وكفايتها لإصدار الأمر بضبط المتهمين هو من المسائل الموضوعية التى يوكل الأمر فيها إلى سلطة التحقيق تحت إشراف محكمة الموضوع ، ولا يقدح فى تلك التحريات ألا يفصح مأمور الضبط القضائى عن مصدرها أو وسيلته فى إجراء التحرى .

ومن المقرر أيضا أن تقدير جدية التحريات وكفايتها هى من المسائل الموضوعية التى تخضع لتقدير محكمة الموضوع التى يوكل الأمر فيها إلى سلطة التحقيق تحت إشراف محكمة الموضوع التى متى إقتنعت بجدية الإستدلالات التى بنى عليها أمرالقبض و التفتيش وكفايتها لتسويغ إجرائه فلا معقب عليها فى ذلك لتعلقه بالموضوع لا بالقانون .

ولما كان ذلك وكان الثابت بتحريات الشاهد الاول المقدم طارق محمد زيد أبو زيد بالأمن الوطني أنه وردت إليه معلومات أكدتها تحرياته مفادها تأسيس جماعة إرهابية - على خلاف أحكام القانون - مرتبطة بتنظيم القاعدة الإرهابى أُطلِقَ عليها جماعةُ أنصار بيت المقدس والتى تعتنق الأفكار التكفيرية المتطرفة القائمة على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد ومنشآت القوات المسلحة والشرطة واستباحة دماء المسيحيين ودور عبادتهم واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، واستهداف المنشآت العامة والمجرى الملاحي لقناة السويس والسفن المارة به؛ بغرض إسقاط الدولة والتأثير على مقوماتها الاقتصادية والاجتماعية والإضرار بالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي ، وأن تلك الجماعة تولى زعامتها المتهم

الأول / توفيق محمد فريج زيادة واضطلع إبَّان تأسيسها بالتواصل مع تنظيم القاعدة بالخارج لمبايعةِ زعيمه أيمن الظواهري ، والتواصل مع ألوية الناصر صلاح الدين الفلسطينية - بقطاع غزة – لمد الجماعة بدعمٍ مالي وعسكري ولوجيستي للقيام بعمليات عدائية بالبلاد- مستغلاً الأوضاع الأمنية في أعقاب يناير ٢٠١١ - فأسس هيكلاً تنظيمياً لها قائماً على إنشاء خلايا عنقودية تعمل كل منها بمعزل عن الأخرى - تلافياً للرصد الأمني - وتولى ضم عناصر للجماعة من معتنقي ذات الأفكار من الهاربين من السجون إبَّان يناير ٢٠١١ وممن تلقوا تدريبات عسكرية على يد عناصر تنظيم القاعدة بالخارج وآخرين تم استقطابهم ، وأعد لأعضائها برنامجاً ارتكن لثلاثة محاور أولها فكري يقوم على عقد عدة لقاءات تنظيمية بصفة دورية يتم خلالها تدارس الأفكار والتوجهات التكفيرية ومطالعة المواقع الجهادية على شبكة المعلومات الدولية ودراسة كتيبات فقه الجهاد ، والثاني محور حركي تمثل في دراسة أساليب رفع المنشآت وكشف المراقبة وكيفية التخفي باتخاذ أعضاء الجماعة لأسماء حركية والتسمي بها فيما بينهم وإسقاط لحاهم واستخراج بطاقات شخصية جديدة وقطع صلتهم بمحيطيهم وتغيير أرقام هواتفهم النقالة واستخدام أخرى جديدة وعدم الصلاة في مساجد بعينها ، والثالث عسكري حيث انشأ معسكرات بسيناء والإسماعيلية لإعداد عناصر الجماعة بدنياً وعسكرياً تعقد فيها دورات عسكرية لتأهيلهم بدنياً ورفع قدراتهم القتالية بتدريبهم على كيفية استخدام الأسلحة النارية وحرب المدن والشوارع وإعداد وتصنيع العبوات المفرقعة وكيفية استخدامها ، تمهيداً لتنفيذ عمليات إرهابية بالبلاد.

وأنه في سبيل تحقيق ذلك استعان بقياديي تلك الجماعة المتهم الثانـي /

محمد علـي عفيفـي بـدوي نـاصـف الـذي كُلـف بتـولـي مسـئولية تـأسيس خلايـا الجماعـة خـارج نطـاق سيناء ومـدن القنـاة وإدارتهـا والإشـراف عليهـا ، بـمعاونـة المتهـم الثالث/ محمد بكري محمد هارون والمتوفى محمد السيد منصور حسن إبراهيم الطوخي ، كما أصدر تكليفات للمتهم الرابع / محمد أحمد نصر محمد بتأسيس خلية أخرى منبثقة عن الجماعة أُطلق عليها كتائب الفرقان ، بمعاونة المتهمُ الخامس / هاني مصطفى أمين عامر محمود ، كما كُلف المتهم السادس / وائل محمد عبد السلام عبد الله شامية بتولي مسئولية تدريب أعضاء الجماعة وتأهيلهم بدنياً ، وأُسند للمتهمِ السابع / سلمي سلامة سليم سليمان عامر مسئولية التسليح والدعم اللوجيستي لها ، وعُهِد للمتهمِ الثامن / محمد خليل عبد الغني عبد الهادي النخلاوي بتولي مسئولية الجانب الفكـري لهـا ، وتـولى المتهمـان التاسـع / هشـام علـي عشماوي مسعد إبراهيم والعاشر / عماد الدين أحمد محمود عبد الحميد مسئولية التدريب العسكري لأعضائها ، كما تولى الحركي "ياسر" مسئولية تجهيز وتصنيع المفرقعات تمهيداً لاستخدامها في العمليات العدائية للجماعة ، وكُلف المكنى "أبو عماد" بتولي مسئولية الإعلام والتواصل الخارجي مع تنظيم القاعدة ، فضلاً عن قيام المتهم الأول بإعداد عدد من عناصر الجماعة لتنفيذ عمليات انتحارية تستهدف منشآت حيوية وشخصيات بمواقع قيادية بالدولة عقب تأهيلهم نفسياً وفكرياً لذلك ، بإقناعهم بشرعيتها وتدريبهم بدنياً وعسكرياً تمهيداً لتنفيذها.

وأضافت تحرياته أنه نفاذاً لما أصدره المتهم الأول من تكليفات للمتهم

الثاني بتأسيس خلايا بعدد من المحافظات ، استعان الأخير بالمتهم الثالث والمتوفى محمد السيد منصور حسن وتمكنوا من إنشاء عدة خلايا عنقودية أولُها خلية بالقاهرة الكبرى - المنطقة المركزية - وجمعت محافظات القاهرة والجيزة والقليوبية وضمت المتهمين من الحادي عشر حتى التاسع والسبعين.

والخلية الثانية بمحافظة الإسماعيلية وضمت المتهمين من الثمانين حتى المائة ، علاوة على مشاركة المتهم الحادي بعد المائة / محمود عبد العزيز السيد أحمد الأعرج في الجماعة بتوفيره لعناصر تلك الخلية مقرات لاجتماعاتها ووسائل تعيشها ، ومشاركتهم في تنفيذ العديد من عملياتها العدائية.

والخلية الثالثة بمحافظة الدقهلية وتولى مسئوليتها المتهم الثاني بعد المائة أحمد محمد السيد عبد العزيز السجيني وضمت المتهمين من الثالث بعد المائة حتى الخامس عشر بعد المائة.

والخلية الرابعة بمحافظة كفر الشيخ وتولى المتهم السادس عشر بعد

المائة / مصطفى حسني عبد العزيز الكاشف مسئوليتها وضمت المتهمين من السابع عشر بعد المائة حتى الثاني والعشرين بعد المائة.

والخلية الخامسة بمحافظة الشرقية وتولى المتهم الثالث والعشرون بعد

المائة / إبراهيم عبد الرحمن السيد عوض مسئوليتها وضَمّت المتهمين من الرابع والعشرين بعد المائة حتى الثامن والثلاثين بعد المائة.

وسادس الخلايا بمحافظة بني سويف وضمت المتهمين من التاسع

والثلاثين بعد المائة حتى الثالث والأربعين بعد المائة.

وسابع تلك الخلايا بمحافظة الفيوم وضمت المتهميْن الرابع والأربعين بعد المائة والخامس والأربعين بعد المائة ، فضلاً عن خلية أخيرة تم تأسيسها بمحافظة قنا.

وأضاف أن تحرياته أكدت إصدار المتهم الأول تكليفات للمتهم الثاني بتكوين مجموعات نوعية - من عناصر الجماعة بخلايا محافظاته وآخرين من غيرها - تضطلع بمهامٍ خاصةٍ محددة لتحقيق أغراض الجماعة وأهدافها وتمويل جانب من عملياتها العدائية ، وتعمل تحت إشراف الأخير والمتهم الثالث والمتوفى محمد السيد منصور ، ونفاذاً لذلك شكلوا عدة مجموعات نوعية من عناصر الجماعة، أولها مجموعة التنفيذ وتولى مسئوليتها المتهم الحادي عشر / أشرف علي علي حسانين الغرابلي وضمت عدداً من أعضاء الجماعة ممن تلقوا دورات بدنية وعسكرية ومن ذوي الخبرة في استخدام الأسلحة النارية والمفرقعات وحرب المدن والشوارع ، وضمت المتهمين من الثاني عشر حتى الثلاثين ، والسادس والسبعين وآخرين ، واضطلعت تلك المجموعة بتنفيذ العديد من العمليات العدائية التي كُلفت بها من قيادات الجماعة والتي تستهدف أفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهما والمنشآت العامة والحيوية ، والمسيحيين وأموالهم وممتلكاتهم بغرض نشر الفوضى بالبلاد ، فضلاً عن ما يُكلف به أعضائها من مهام نوعية أخرى.

والثانية هي مجموعة الرصد والتتبع وجمع المعلومات وتولى المتهم

الثالث مسئوليتها وانتقاء عناصرها وإصدار التكليفات لهم وجمع ما تحصلوا عليه من معلومات ، وضمت المتهمين الرابع والعشرين ، والسادس والعشرين ، والسابع والعشرين ، والتاسع والعشرين ، ومن الأربعين حتى الخامس والخمسين ، والثامن والسبعين ، والتاسع والثمانين ، والتاسع والعشرين بعد المائة - وآخرين - واضطلعت تلك المجموعة برصد أفرادِ القوات المسلحة والشرطة والقضاة وعدد من السياسيين والإعلاميين وتحديد طرق سيرهم وبياناتهم وتوفير صور لهم علاوة على رصد المنشآت الهامة والحيوية وتوفير خرائط وصور لها تمهيداً لتنفيذ عملياتهم العدائية.

والثالثة مجموعة الإعداد والتجهيز - اللجنة الهندسية - والتي شُكلت من

عناصر مؤهلة عسكرياً ومدربة فنياً تلقى أعضاؤها دورات عديدة لتصنيع المفرقعات ، وتولى مسئوليتها المتهم السادس والثلاثون / عبد الرحمن محمد سيد محمد أبو العينين وضمت المتهمين الثامن عشر والتاسع عشر ومن السابع والثلاثين حتى الأربعين ، والثالث بعد المائة والثامن بعد

المائة واضطلعت تلك <u>المجموعة بإعداد وتجهيز العبوات المفرقعة</u>

<u>ودوائرها الكهربائية والإلكترونية وتفخيخ السيارات.</u>

والرابعة مجموعة تدبير الإيواء والإقامة والهروب ونقل الأسلحة وتولى مسئوليتها المتوفى محمد السيد منصور حسن إبراهيم وضمت المتهميْن الثاني عشر / محمد ربيع محمد يونس ، التاسع والثمانين / محمد منصور ذكي شلاضم ، والحادي والثمانين بعد المائة / محمد عبد الرحيم علي البسيوني ، واضطلعت تلك المجموعة بتوفير مقرات لإيواء عناصر الجماعة عقب

تنفيذ عملياتهم الإرهابية وكذا الهاربين من الملاحقات الأمنية ، وتوفير مخازن للأسلحة والمفرقعات ووسائل النقل المستخدمة في تحركات أعضاء الجماعة ، وتأمين تحركاتهم بعيداً عن الرصد الأمني ،

والخامسة مجموعة توفير الدعم اللوجيستي والمعاونة وضمت المتهمين

الثامن والعشرين، والسابع والثلاثين ، والثالث والأربعين ، والتسعين، والثاني بعد المائة ، والثامن عشر بعد المائة وآخرين واضطلعت تلك المجموعة بتوفير الأدوات والأجهزة اللازمة لتنفيذ ما يكلف به أعضاء الجماعة من رصد وتتبع وتصوير - كتوفير لوحات معدنية للسيارات والدراجات البخارية ، واستعانتهم بالمتهم الثامن والثمانين بعد المائة محمد أحمد صابر عمران لمساعدتهم في تغيير مواصفات السيارات التي يستخدمها عناصر الجماعة.

والسادسة مجموعة الإعلام - اللجنة الإعلامية- وتولى مسئوليتها قيادي الجماعة المكنى "أبو عماد" وضمت المتهمين الخامس والثلاثين ، والسابع والسبعين ، والسادس عشر بعد المائة ، والسابع عشر بعد المائة ، والعشرين بعد المائة ، والثامن والسبعين بعد المائة ، والتاسع والسبعين بعد المائة ، واضطلعت تلك المجموعة بصياغة وبث ما يصدر عن الجماعة من بيانات بشأن ما نفذته من عمليات عدائية ، وكذا ما يتعلق بتصوير اجتماعاتها والتدريبات العسكرية لأعضائها ، وبياناتها التحريضية ضد القوات المسلحة والشرطة ، <u>علاوة على إنشاء مواقع إلكترونية خاصة بالجماعة على شبكة المعلومات الدولية وبث تلك المواد</u>

عليها والتواصل إلكترونياً مع الجماعات الإرهابية خارج البلاد وعلى رأسها تنظيم القاعدة.

فضلاً عن مجموعة الاستقطاب التي أسسها المتهم الثاني ببداية إنشاء خلايا الجماعة وضمت المتهمين من الحادي والثلاثين حتى الخامس والثلاثين المؤهلين فكرياً وذوي قدرة على الإقناع واضطلعت تلك المجموعة بداية باستقطاب عدد من عناصر الجماعة للاستفادة من خبراتهم العسكرية والتنظيمية ، علاوة على ضم آخرين جدد عقب صقلهم فكرياً وإقناعهم بأغراض الجماعة وأهدافها.

وأضاف بإصدار المتهميْن الثاني والثالث تكليفات لأعضاء تلك المجموعات بتنفيذ مهامٍ أخرى فضلاً عن المسندة الي المجموعات إليهم بمجموعاتهم النوعية.

كما أكدت تحرياته أنه نفاذاً لما أصدره المتهم الأول من تكليفات للمتهم الرابع بتأسيس خلية كتائب الفرقان استعان الأخير بالمتهم الخامس وتمكنا من إنشاء عدد من الخلايا العنقودية لها ، وأعدا لعناصرها ذات البرنامج الفكري والحركي والعسكري فضلاً عن إيفاد عدد منهم لقطاع غزة للالتحاق بمعسكرات كتائب عز الدين القسام الجناح العسكري لحركة المقاومة الإسلامية "حماس" وتلقيهم تدريبات عسكرية بها علاوة على تلقيهم دورات فكرية بمدينة العريش ، وشكلا مجلساً لشورى الخلية بزعامة المتهم الرابع وضم المتهمين من السادس والأربعين بعد

المائة حتى الثامن والأربعين بعد المائة ، وأضاف أنه وقف من الخلايا التي أسست على أربع.

الخلية الأولى بمحافظة الإسماعيلية وتولى مسئوليتها المتهم الخامس

وضمت المتهمين من التاسع والأربعين بعد المائة حتى الثامن والخمسين بعد المائة.

والخلية الثانية بمدينة العريش وضمت مجموعتين تولى مسئولية الأولى

منهما المتهم التاسع والخمسون بعد المائة / أحمد جمال حسن سلمي والثانية تولى مسئوليتها المتهم الحادي والستون بعد المائة / محمود سمري محمد أحمد خطابي وضمتا المتهمين الستين بعد المائة ، ومن الثاني والستين بعد المائة حتى الثالث والسبعين بعد المائة ، وقد استعان عناصر تلك الخلية بالمتهم الحادي والتسعين بعد المائة / حسام أحمد محمد حسن مروان الذي شارك في الجماعة بتدبير مقر لإيوائهم بمنطقة الشروق بمحافظة القاهرة.

والخلية الثالثة بمنطقة المعادي وتولى المتهم الرابع والسبعون بعد المائة

/ أيمن أنور عبد الرحيم إبراهيم مسئوليتها.

والخلية الرابعة بمحافظة الجيزة وتولى المتهم الخامس والسبعون بعد

المائة / محمد صبري عبد العظيم قاسم مسئوليتها وضمت المتهميْن السادس والسبعين بعد المائة ، والسابع والسبعين بعد المائة.

وأضافت تحرياته أن تلك الجماعة اعتمدت في تحقيق أغراضها على ما

أمدها به المتهمون من الأول حتى السابع ، والحادي والثلاثون / إبراهيم صبحي فرحات حلمي ، والثالث والثلاثون / عمر رفاعي سرور جمعة ، والسابع والسبعون / عمرو محمد مرسي سيد ، والثالث والعشرون بعد المائة / إبراهيم عبد الرحمن السيد عوض من أسلحة وذخائر وأموال ومهمات وأدوات.

فضلاً عن ما وفره المتهم السادس والثمانون / عويض سلامة عايد حميد عويضة للجماعة من أماكن ومقرات لإيواء أعضائها ووسائل لإعاشتهم ، وما أمدها به المتهمان الثاني والتسعون / عبد الله سلامة عايد حميد ، والتاسع بعد المائة / محمد إبراهيم عبد العزيز غنيم من مبالغ مالية ، وما وفره لها المتهم الثامن عشر بعد المائة / مطيع أحمد كنعان ندا من بطاقات هوية مزورة على نقابتي المعلمين والمهندسين ، وما دبره لها المتهم التاسع عشر بعد المائة / رضا السيد فتوح عامر من موادٍ مستخدمة في تصنيع المفرقعات ، وما أمدها به المتهم الثالث والثمانون بعد المائة / محمد محمد صبحي فرحات حلمي بأموال وثلاثة أسلحة آلية وطبنجة.

علاوة على لجنةٍ شُكلت بتكليف من المتهم الأول ورأسها المتهم الثاني

وعاونه فيها المتهم الثالث والمتوفى / محمد السيد منصور واضطلعت

بتوفير الدعم المادي اللازم لتدبير الأسلحة والمواد المفرقعة المستخدمة

في ارتكاب العديد من العمليات العدائية المخطط لها ، حيث أمدها المتهمون الثاني والعشرون بعد المائة / أشرف عبد الفتاح محمد حامد ، والثامن والسبعون بعد المائة / محمد بحيري درويش مكي ، والثاني

والثمانون بعد المائة / محمد أحمد العدوي شلباية، والخامس والثمانون بعد المائة / محمد أحمد محمود خليل والسادس والثمانون بعد المائة / أحمد محمد صبحي فرحات والسابع والثمانون بعد المائة / إبراهيم علي إبراهيم الغرباوي والتاسع والثمانون بعد المائة / محمد السيد السيد حجازي بالأموال اللازمة لتحقيق تلك الأغراض ، كما اضطلع الأخير والمتهمان الحادي والتسعون بعد المائة / محمد عبد السميع حميدة عبد ربه ، والرابع والثمانون بعد المائة / خالد علي أحمد علي بإمدادها بأسلحة وذخائر وموادٍ مفرقعة تم تهريبها من دولة ليبيا.

وأضافت تحرياته أنه في إطار إعداد عناصر الجماعة عسكرياً ، وعلى إثر تكليفات أصدرها المتهم الأول للمتهميْن الثاني والثالث والمتوفى محمد السيد منصور بإيفاد بعض عناصر الجماعة لحقل القتال الدائر بدولة سوريا ، دفعوا بالمتهمين الرابع عشر ، والثالث والعشرين ، والثاني والثلاثين ، والثمانين بعد المائة للسفر هناك والانضمام للجماعات الإرهابية والميليشيات العسكرية بها لاكتساب خبرات ميدانية وعسكرية وتلقي دورات تدريبية متخصصة على فنون قتال المدن والشوارع والرماية واستخدام الأسلحة بمختلف أنواعها وطرق إعداد العبوات المتفجرة ؛ بغرض تأهيلهم لتولي تنفيذ مخططات الجماعة عقب عودتهم للبلاد، كما تم الدفع ببعض عناصر خلية كتائب الفرقان لتلقي تدريبات عسكرية بقطاع غزة بمعرفة عناصر من كتائب عز الدين القسام الجناح العسكري لحركة المقاومة الإسلامية "حماس" ، علاوة على تلقي عدد من أعضاء الجماعة دورات عسكرية بسيناء حيث تم تأهيلهم بدنياً وتدريبهم عسكرياً على كيفية استخدام الأسلحة النارية المختلفة وتجهيز العبوات المتفجرة

والقيام بأعمال الرصد والتعقب تمهيداً لتنفيذ ما يكلفون به من أعمال عدائية وعرف منهم المتهمين الحادي والثلاثين ، والثاني بعد المائة ، والثالث بعد المائة ، والثامن بعد المائة ، والسادس عشر بعد المائة ، والحادي والعشرين بعد المائة.

وفي ذات الإطار انتقى المتهم الأول عدداً من عناصر الجماعة لتنفيذ عمليات انتحارية - تستهدف منشآت حيوية بالبلاد - عقب تأهيلهم نفسياً وفكرياً ومنهم المتهميْن الخامس والعشرين / حسام حسني عبد اللطيف ، والسادس والسبعين / محمود أحمد محمد البيومي ، والأربعين بعد المائة / أحمد فريد عبد الوهاب ، والمتوفيين / وليد محمد محمد بدر ، ومحمد حمدان سالم سلامة السواركة ، وإمام مرعي إمام محفوظ ، كما استعان بعناصر من الجماعة لنقل التكليفات الصادرة منه ولتكون حلقة واصلة بينه وبين خلاياها.وأضاف أنه في إطار تنفيذ مخطط الجماعة الهادف

لإسقاط الدولة اضطلع عناصرها بارتكاب العديد من العمليات الإرهابية –

قُبيل ٢٠١٣/٦/٣٠ وما أعقبه - وقف منها على واقعة قتل محمد مبروك

السيد خطاب - الضابط بقطاع الأمن الوطني- ؛ بأن أصدر المتهم الأول تكليفاً للمتهميْن الثاني ، والثالث بتحديد محل إقامة الضابط المسئول عن تحرير محضر التحريات المتهم فيه الرئيس السابق وعدد من قيادات جماعة الإخوان وقتله ، ونفاذاً لذلك تحصل المتهم الثالث من المتهم الثالث والأربعين على بيانات المجني عليه وصورة شخصية له ومواصفات سيارته ولوحات معدنية لاستخدامها في تنفيذ الواقعة ، وأصدر تكليفات لمجموعة من عناصر الجماعة بتحديد محل إقامة المجني عليه ورصد تحركاته على مدار عدة أيام لتحديد طرق سيره ، وعلى إثر ذلك اجتمع

المتهم الثاني بالمتهم الثالث والمتوفى محمد السيد منصور والعناصر المكلفة بتنفيذ الواقعة بأحد المقاهي بمدينة نصر ووضع مخططاً حدد به وقت تنفيذها ودور كل منهم وكلفهم بمراجعة خطوط سير المجني عليه وإجراء معاينة أخرى لمحل إقامته ، وبليلة ٢٠١٣/١١/١٧ انطلق المتهمون الثاني ، والثالث والحادي عشر ، والسادس والعشرون / عمرو محمد مصطفى عبد الحميد محمود ، والسابع والعشرون / وسام مصطفى سيد حسين ، والمتوفون محمد محسن علي محمد ، وفهمي عبد الرؤوف محمد فهمي لمسكن المجني عليه ، وترقبه المتهمون الحادي عشر ، والسادس والعشرون ، والسابع والعشرون مستقلين سيارة حتى غادر محل إقامته ، فأعطوا الإشارة للباقين القابعين بسيارة أخرى على مقربة منهم محرزين أسلحة نارية ـ بنادق آلية ومسدسات ـ فتتبعوا السيارة استقلال المجني عليه وأطلقوا صوبه أعيرة من أسلحتهم الآلية فأردوه قتيلاً ثم فروا هاربين بعد تيقنهم من وفاته ، والتقوا بالمتهم الثامن والعشرين / أحمد عزت محمد شعبان المكلف بانتظارهم بسيارته على مقربة من الحادث لمراقبة طريقهم وتأمين هروبهم حيث سلمهم لوحات معدنية تم تركيبها على السيارة المستخدمة في إطلاق النيران على المجني عليه ، كما التقوا بالمتهم التاسع والعشرين / أنس إبراهيم صبحي فرحات المنتظر بسيارةٍ بأحد الشوارع القريبة لاصطحاب المتهم الثاني وتسهيل هروبه إلى أحد مقرات الجماعة ، وأضاف بسابقة اضطلاع ذات العناصر والمتهم الرابع عشر / محمد سعد عبد التواب بمحاولة قتل

المجني عليه قبل واقعة التنفيذ بعدة أيام وحيل بينهم وبينه تغييره خط سيره.

وواقعة قتل مرتادي كنيسة العذراء والملاك ميخائيل بمنطقة الوراق والتي أعد مخططها المتهم الحادي عشر بعد رصده للكنيسة ومعاينتها ، فانطلق المتهمان الثالث عشر / محمد عبد الغني عبد القادر والرابع عشر ، والمتوفى محمد محسن علي بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٢٠ - عقب أن وضع لهم المتهم الحادي عشر مخططاً لتنفيذها - حيث استقل المتهم الثالث عشر سيارة لكشف طريقهم وتأمينه وانتظر المتهم الرابع عشر والمتوفى

بدراجة بخارية على مقربة من الكنيسة حتى أصدر لهم الثالث عشر إشارته بخروج مرتادي الكنيسة فقاد المتهم الرابع عشر الدراجة وخلفه المتوفى محرزاً سلاحاً آلياً وأطلق أعيرة نارية صوب المتواجدين أمام الكنيسة فأردوا خمسة قتلى وستة عشر مصاباً.

وواقعة استهداف نقطة شرطة النزهة الجديدة بتاريخ ٢٠١٣/٨/٣٠ حيث استقل المتهم السادس عشر / عمرو أحمد إسماعيل محمد ورفقته المتوفييْن أسامة سعيد عبد العزيز مخلوف وسمير عبد الحكيم إبراهيم سيارةً ، وتبعهم المتهمان الثاني عشر / محمد ربيع محمد يونس والخامس عشر / ربيع عبد الناصر طه مبروك والمتوفون / فهمي عبد الرؤوف محمد فهمي ومحمد سيد محمود أحمد إبراهيم ومحمد محسن

علي محمد ، وسعيد شحات محمد عبد الله بسيارةٍ ثانية ، محرزين جميعهم أسلحة نارية - بنادق آلية - وحال عبورهم للشارع الكائنة به النقطة أطلقوا أعيرة نارية صوب المتواجدين أمامها فأردوا قتيلين وأصابوا واحداً ، وسرقوا منهم جهازاً لاسلكياً وسلاحاً نارياً وذخائره ثم لاذوا بالفرار.

وواقعة استهداف أفراد الشرطة بكمين ميراج سيتي بمنطقة القاهرة الجديدة بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٦ وارتكبها المتهمون الثالث ، والثاني عشر ، والثالث عشر ، والسادس عشر ، والسابع عشر / عبد الرحمن علي صبحي فرحات ، والرابع والعشرون / كريم حسن صادق حسن ابراهيم ، والثامن والعشرون ، والتاسع والعشرون / أنس ابراهيم صبحي فرحات والمتوفون فهمي عبد الرؤوف محمد ، ومحمد سيد محمود أحمد إبراهيم، وأسامة سعيد عبد العزيز مخلوف ، وسمير عبد الحكيم إبراهيم محمد ، مستقلين ثلاث سيارات ومحرزين أسلحة نارية - بنادق آلية ومسدسات – وتوجهوا صوب الكمين وحال عبوره أطلقوا صوب المتواجدين به أعيرة نارية فقتلوا فرداً من قوته وأصابوا أربعة.

وواقعة قتل فردي شرطة بكمين باسوس بالطريق الدائري بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٥ وارتكبها المتهمان الحادي عشر ، والثاني عشر ، والمتوفيان سمير عبد الحكيم إبراهيم ، وفهمي عبد الرؤوف محمد فهمي بأن استقلوا سيارة وتوجهوا صوب الكمين محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - وحال عبورهم أطلقوا صوب القائمين عليه أعيرة نارية فقتلوا فردين منهم وأصابوا آخرين ولاذوا بالفرار.

وواقعة قتل محمد سمير محمد السيد أبو غنيمة بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢٦ وارتكبها المتهمون الثالث ، والثاني عشر ، والسادس عشر والمتوفون أسامة سعيد عبد العزيز مخلوف ، ومحمد محسن علي محمد حيث استقلوا سيارة محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية ومسدس وفرد خرطوش - وتوجهوا لمنطقة مصر الجديدة لسرقة سيارة أحد المسيحيين وحال رؤيتهم للسيارة قيادة بولا رضا شكري ميخائيل معلق بداخلها صليب

ترجلوا مشهرين أسلحتهم النارية وحاولوا استيقافه عنوة لسرقة سيارته ، فما أن حاول الفرار أطلقوا صوب مستقليها أعيرة نارية من أسلحتهم فأردوا المجني عليه قتيلاً وأصابوا ثلاثةً وحال دونهم وسرقة السيارة تمكن قائدها من الهرب بها.

وواقعة الشروع في قتل محمد أحمد إبراهيم - وزير الداخلية – بتاريخ

٢٠١٣/٩/٥ بأن أصدر المتهم الأول تكليفات بتنفيذ الواقعة وأعد مخططها وتولى الإشراف عليها ، فرصد المتهمان التاسع والعاشر خط سير ركب وزير الداخلية ومواقيت تحركه من مسكنه ومواصفات سيارته ، ثم توجه المتهم الأول والحركي "ياسر"- مسئول التجهيز والعمليات بالجماعة - لمزرعة المتهم السابع والثلاثين بمحافظة الشرقية مستقليْن سيارة - هيونداي جيتز سماوي اللون أمده بها المتهمان الثاني والثالث - وحوزتهما المواد المفرقعة لإعدادها ، وتم تجهيز تلك السيارة بالمفرقعات تحت إشراف المتهم الأول بمعرفة الحركي "ياسر" وبمشاركة المتهمين الثاني ، والثالث ، والثاني عشر ، والسادس والثلاثين / عبد الرحمن محمد سيد محمد أبو العينين والمتوفييْن محمد السيد منصور ، ومحمد محسن علي محمد ، وعقب تجهيز السيارة التقوا بالمتهميْن / التاسع والعاشر، والمتوفى وليد محمد محمد بدر - الانتحاري الذي هيأه المتهم الأول لذلك - حيث استقل المكلف بالتنفيذ السيارة المجهزة وتقدمه المتهمان التاسع والعاشر مستقلين سيارة لتأمين طريق سيره حتى وصلوا لمكان مرور ركب وزير الداخلية وتربص له المتوفى / وليد بدر على ميمنة من شارع مصطفى النحاس - إفريقيا - المعتاد مروره منه في حين استعد الآخران لتصوير الواقعة لدى مرور المجني عليه ، وما أن أبصر المنتحر السيارة استقلال

المجني عليه حتى فجر السيارة استقلاله فنجم عن ذلك قتيلٌ وعديدٌ من المصابين والتلفيات.

وواقعة قتل طه ذكى طه - عميد شرطة مدير إدارة تأمين كوبري السلام - وآخر بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٥ وارتكبها المتهم الثمانون / محمود محمد سالمان ، والمتوفى حاتم سلامة حسن سليم القاضي ومجهولان حيث استقلوا سيارة وتوجهوا لطريق الإسماعيلية الصحراوي منتظرين مرور إحدى سيارات الشرطة لقتل مستقليها محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - وما أن أبصروا سيارة الشرطة استقلال المجني عليه حتى أطلقوا أعيرة نارية صوب مستقليها فأردوه وفرد شرطة قتيلين وأصابوا ثالثاً ، ولاذوا بالفرار.

وواقعة استهداف سيارة الشرطة رقم ب ١١ ٣٩٤٤ بمحافظة الإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٨ وارتكبها المتهمون الثمانون ، والحادي والثمانون / محمد أحمد محمد سريع ، والثاني والثمانون / فيصل حمدين سالمان سعد ، والحادي بعد المائة / محمود عبد العزيز السيد ، والمتوفى حاتم سلامة حسن سليم القاضي ومجهولان حيث استقل المتهم الحادي بعد المائة دراجة بخارية ، ومن خلفه بقيتهم بسيارتين محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - وتوجهوا على مقربة من كمين الدواويس بطريق الإسماعيلية بحثاً عن إحدى سيارات الشرطة لقتل مستقليها وما أن أبصروا السيارة استقلال المجني عليهم حتى أطلقوا أعيرة نارية صوبهم فقتلوا اثنين وأصابوا ثلاثاً من رجال الشرطة ، ولاذوا بالفرار.

وواقعة استهداف سيارة الشرطة رقم ب ١١ ٣٨٣٣ بمحافظة الإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٤ وارتكبها المتهمون من الثمانين حتى الثاني والثمانين ، والحادي بعد المائة والمتوفى حاتم سلامة حسن سليم القاضي ومجهولان حيث استقلوا سيارتين وتوجهوا بحثاً عن إحدى سيارات الشرطة - لقتل مستقليها - بطريق مصر الإسماعيلية الصحراوي محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - وما أن أبصروا السيارة استقلال المجني عليهم حتى أطلقوا أعيرة نارية صوبهم فأردوا قتيلاً ومصابيْن. وواقعة استهداف سيارة نقل أموال مكتب بريد الإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٥ حيث قام المتهمان الثمانون والحادي والثمانون برصد سيارة نقل الأموال ووقفا على مواصفاتها ومواعيد وطرق سيرها ، ثم أمدا بما وقفا عليه المتهميْن الثاني والثمانون ، والحادي بعد المائة ، والمتوفى حاتم سلامة حسن سليم القاضي ومجهوليْن ، فاستقلوا سيارتهم محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - وما أن شاهدوا السيارة أطلقوا صوبها ومستقليها أعيرة نارية وضيقوا الخناق عليها مجبرين قائدها على الانحراف بها ، وحال مبادلة المجني عليهم إطلاق النيران ، أمطروهم بأعيرة أخرى فأردوا أحدهم قتيلاً وتمكنوا من سرقة مبلغ ثمانمائة وسبعين ألف جنيه ولاذوا بالفرار.

وواقعة قتل غريب أحمد السيد سالم بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٩ وارتكبها المتهمون الثمانون ، والثاني والثمانون ، والحادي بعد المائة ، والمتوفى حاتم سلامة حسن سليم بأن انطلقوا للبحث عن إحدى سيارات الدفع الرباعي لاستخدامها في تنفيذ عمليات الجماعة العدائية وما أن أبصروا

المجني عليه مستقلاً سيارته استوقفوه وأطلقوا صوبه أعيرة نارية فقتلوه ، وتمكنوا من سرقة سيارته رقم ط ص ر ٨٧٦٥.

وواقعة قتل أفراد الشرطة بكمين المنصورة أسفل كوبري الجامعة بمحافظة الدقهلية بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٢٨ حيث رصده المتهمون الثاني بعد المائة ، والثالث بعد المائة ، والسادس بعد المائة / أحمد محمد عبد الحليم السيد بدوى ، والثامن بعد المائة / فؤاد إبراهيم فهمي الديب وما أن تيقنوا من إمكانية استهدافه ، وضع المتهم الثاني بعد المائة مخططاً لذلك وتوجه لتنفيذه محرزاً سلاحاً نارياً - بندقية آلية - ومستقلاً سيارة قادها المتهم الرابع بعد المائة / عادل محمود البيلي سالم واعتليا كوبري الجامعة لتأمين التنفيذ ، في حين قاد المتهم الخامس بعد المائة / ممدوح عبد الموجود عبادة محمد هلال دراجة بخارية وخلفه المتوفى / حسن عبد العال محمد عبد المعطي محرزاً سلاحاً آلياً ، وقاد المتهم السابع بعد المائة / محمد عادل شوقي علي عجور دراجة أخرى وخلفه المتهم الرابع بعد المائة محرزاً سلاحاً آلياً ، وما أن عبروا الكمين بالدراجتين حتى أطلقوا صوب القائمين عليه أعيرة نارية فأردوا ثلاثة قتلى.

وواقعة قتل أمال محمود كامل بمنطقة أرض الجمعيات بمحافظة الإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢٨ وارتكبها المتهم الثاني بعد المائة ومجهولون ، حيث استقلوا سيارتهم محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - وبحثوا عن إحدى السيارات لسرقتها وما أن شاهدوا المجني عليها تستقل سيارتها حتى أشهروا في وجهها أسلحتهم الآلية ، وما أن استغاثت بزوجها كمال الدين غريب محمد - ضابط شرطة - أطلقوا صوبهما أعيرة نارية فقتلوها وأصابوه وتمكنوا من سرقة سلاحه ولاذوا بالهرب.

وواقعة تفجير عبوة مفرقعة بمبنى مديرية أمن الدقهلية بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢٣ حيث رصده المتهمان الثاني بعد المائة ، والتاسع بعد المائة / محمد إبراهيم عبد العزيز غنيم والمتوفى حسن عبد العال محمد عبد المعطي بالتقاط صور له من نافذة وحدة سكنية مطلة عليه حازها المتهم التاسع بعد المائة ، وحال تيقنهم من إمكانية استهدافه جهز الحركي "ياسر" العبوة المفرقعة وسلمها للمتهم الثاني بعد المائة فتولى وضعها بجوار مبنى المديرية وفجرها مخلفاً وراءه قتيلاً وعشرين مصاباً والعديد من التلفيات بالممتلكات العامة والخاصة.

وواقعة قتل محمد أبو شقرة - الضابط بقطاع الأمن الوطني – بتاريخ

٢٠١٣/٦/٩ بمدينة العريش بأن أصدر المتهم الأول تكليفات بارتكابها واتفق مع المتوفى عصام خليل عبد الغني محمد النخلاوي وآخرين من عناصر خليته على قتل المجني عليه وسرقة سيارته وسلاحه ، ونفاذاً لذلك انتظر المتوفى وآخرون ، المجني عليه وما أن شاهدوه تتبعوا سيارته ثم ترجلوا صوبه مشهرين أسلحتهم النارية فأطلق المجني عليه صوبهم أعيرة نارية من سلاحه الميري فقتل منهم عصام خليل عبد الغني ، فأمطروه بوابل منها فأردوه قتيلاً وسرقوا السيارة والسلاح.

وواقعة استهداف نادي ضباط الشرطة بمنطقة المساعيد بمدينة العريش

بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٥ وارتكبها المتهمون الخامس ، والتاسع والخمسون بعد المائة / أحمد جمال حسن سلمي ، والستون بعد المائة / كريم محمد رستم ، ومجهول بأن أطلقوا من عُلوٍ صوب أفراد خدمته أعيرة نارية فأردوا أحدهم قتيلاً.

وواقعة تفجير مبنى مديرية أمن جنوب سيناء بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٧ بسيارة مفخخة بأن أعد المتهم الأول مخططاً لذلك وسيارة حُمِّلت بمواد مفرقعة سلمها للمتوفى محمد حمدان سالم سلامة السواركة - الانتحاري المهيأ من قِبلِه- بمدينة الطور فقادها حتى اقتحم مبنى المديرية وفجر السيارة ، بينما ظل المتهم الأول بمدينة الطور يرقب وقوعها ، فخلفا وراءهما ثلاثة قتلى ، والعديد من المصابين والمباني المخربة والمنقولات المتلفة.

- وواقعة تفجير عبوتين مفرقعتين بكميني مسطرد وباسوس في توقيت

متزامن بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٧ وارتكبها المتهمون الثاني ، والثالث، والسابع عشر ،والرابع والعشرون ، والمتوفى محمد محسن علي محمد بأن توجهوا صوب الكمينين تباعاً بداية بمسطرد وزرعوا العبوتين الناسفتين ، ثم فجروهما في وقت واحد عن بُعد باستخدام الهاتف المحمول.

- وواقعة زرع عبوة مفرقعة بسيارة الشرطة المخصصة لأدهم عصام الدين حامد - الضابط بقسم شرطة إمبابة – بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٣ وتولى وضعها بالسيارة المتهم الحادي عشر وحال دون انفجارها خلل بدائرة تفجيرها.

- وواقعة الشروع في قتل / طارق عبد الحميد عثمان الطحاوي - ضابط شرطة بمديرية أمن الإسماعيلية - بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٧ إبَّان تنفيذ إحدى المأموريات الأمنية بمنطقة سامي سعد بمحافظة الإسماعيلية وارتكبها المتهم الثمانون ومجهولان والمتوفى حاتم سلامة حسن حيث استقلوا سيارة محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية- وما أن شاهدوا السيارة

استقلال المجني عليه وخلفه إحدى مدرعات القوات المسلحة أطلقوا صوبه أعيرة نارية ، إلا أنه تمكن من الهرب.

ـ وواقعة استهداف نقطة تفتيش منطقة الجرايدة بمحافظة كفر الشيخ

بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٧ وارتكبها المتهم الثاني بعد المائة والمتوفى حسن عبد العال محمد عبد المعطي حيث استقلا دراجة بخارية قادها المتوفى وخلفه المتهم الثاني بعد المائة وما أن وصلا لمقر النقطة ترجل الأخير محرزاً سلاحاً نارياً ـ بندقية آلية ـ وأطلق أعيرة منها صوب أفراد الشرطة القائمين عليها ، فأصاب أحدهم.

ـ وواقعة تفجير سيارة مفخخة بمحيط معسكر قوات الأمن بالسويس بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٥ وارتكبها المتهمان التاسع والثمانون / محمد منصور زكي شلاضم ، والثاني بعد المائة بأن حرضهما المتهم الأول على تفجير المعسكر وأعد لهما سيارة جُهِزَت بالمفرقعات وسلمها للمتهم الثاني بعد المائة ، فاستقلها وتبعه المتهم التاسع والثمانون بدراجة بخارية وعند وصولهما لمحيط المعسكر ترك المتهم الثاني بعد المائة السيارة واستقل الدراجة رفقة الآخر ، ثم لاذا بالفرار محدثين الانفجار وخلفا وراءهما العديد من المصابين وتلفيات بالممتلكات العامة والخاصة.

ـ وواقعة التعدي على مقر حزب المصريين الأحرار بمنطقة غمرة بتاريخ ٢٠١٣/٦/٢ وتقييد المجني عليه ماجد رأفت راتب حنا ـ أحد العاملين بالحزب ـ وسرقة منقولات يمتلكها والحزب ، وارتكبها المتهم الثاني والمتوفيان سمير عبد الحكيم إبراهيم ، ومحمد محسن علي محمد وآخرين.

- وواقعة سرقة سيارة المجني عليها / نرمين أنيس جورجي - هيونداي جيتز حمراء اللون - بمنطقة مساكن الشيراتون بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢٣ وارتكبها المتهمون الثالث ، والثاني عشر ، والسابع عشر ، والمتوفيان محمد السيد منصور ومحمد محسن علي حيث توجهوا لكنيسة الملاك ميخائيل بمنطقة مساكن الشيراتون مستقلين سيارة ودراجة بخارية محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية ومسدسات - وانتظروا إحدى سيارات المسيحيين وما أن أبصروا السيارة المملوكة للمجني عليها نرمين أنيس جورجي تتبعوها واستوقفوا قائدها عنوة مشهرين أسلحتهم النارية، فشلوا مقاومته وتمكنوا من الاستيلاء على السيارة ولاذوا بالفرار.

- وواقعة سرقة طرود معهود بها لمكتب بريد مكتب التجمع الأول بالقاهرة

الجديدة بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٢٩ وارتكبها المتهمون التاسع والخمسون بعد المائة ، والستون بعد المائة / كريم محمد أمين محمد رستم ، والحادي والستون بعد المائة وآخرين حيث رصدوا سيارة مكتب البريد ووقفوا على مواقيت وطرق سيرها ، ثم توجهوا بسيارتين محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - صوب مكتب البريد وما أن شاهدوا المجني عليه إيهاب عبد المنعم عبد الله يستقل السيارة حتى استوقفوه عنوة مشهرين أسلحتهم الآلية في وجهه فشلوا مقاومته ، وتمكنوا من الاستيلاء على جوال يحوي طروداً لمكتب البريد.

- وواقعة اقتحام مكتب بريد الشيخ زايد بمحافظة الإسماعيلية وسرقة

أموال منه بتاريخ ٢٠١٣/٥/٢٨ بأن رصده المتهم الثمانون ، ثم توجه المتهم الحادي بعد المائة والمتوفى حاتم حسن سلامة القاضي ومجهولان

مستقلين سيارة محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - واقتحموا مكتب البريد مهددين المتواجدين به مطلقين أعيرة نارية أصابت إحداها أيمن مراد عبد الحكيم فشلوا مقاومته والعاملين بالمكتب وتمكنوا بذلك من الاستيلاء على مبلغ مائة وستة وعشرين ألف وأربعمائة وتسعين جنيه المعهود به للمكتب.

- وواقعة سرقة المبلغ النقدي والسلاح الناري المملوكين للبنك الأهلي

سوسيته جنرال والشركة المصرية لنقل الأموال "أمانكو" بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢٢ وارتكبها المتهم الثاني بعد المائة ومجهولون حيث رصدوا مواعيد تحرك سيارة الشركة المصرية لنقل الأموال ووقفواعلى طرق سيرها ومواقيت نقل الأموال من البنك ، وتوجهوا صوب البنك منتظرين خروج المعهود إليهما بنقل الأموال وما أن أبصروهما حتى أطلقوا صوبهما أعيرة نارية أصابت إحداها المجني عليه عماد محمد السيد صالح ، فبثوا الرعب في نفسه ، ومحمد محمد زكي وشلوا مقاومتهما وتمكنوا من الاستيلاء على مبلغ مليون ومائتي ألف جنيه مصري وخمسة وعشرين ألف دولار أمريكي والسلاح الخاص بعماد محمد السيد.

- وواقعة سرقة سيارة رامي رفعت حسني بخيت - نيسان صني رمادي –

بمحافظة الإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٣/١١/١٦ وارتكبها المتهمون الخامس ، والخمسون بعد المائة ، والتاسع والخمسون بعد المائة ، والستون بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي عبد السلام ومجهولون ، حيث توجهوا لكنيسة الأنبا بيشوي بمنطقة الشيخ زايد بمحافظة الإسماعيلية مستقلين سيارتين ودراجة بخارية محرزين أسلحة

نارية - بنادق آلية ومسدسات - وانتظروا إحدى سيارات المسيحيين وما أن أبصروا السيارة المملوكة للمجني عليه استوقفوه عنوة مشهرين أسلحتهم النارية في وجهه ، فشلوا مقاومته وتمكنوا من الاستيلاء على السيارة ولاذوا بالفرار.

ـ وواقعة سرقة سيارة عادل فانوس بطرس - دايو لانوس – بمحافظة الإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٢ وارتكبها المتهم الثاني بعد المائة ومجهولون ، حيث توجهوا مستقلين سيارة ومحرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - لسرقة سيارة أحد المسيحيين وما أن أبصروا صليباً بسيارة استقلها المجني عليه حتى استوقفوه عنوة مشهرين أسلحتهم النارية في وجهه ، فشلوا مقاومته وتمكنوا من الاستيلاء على السيارة ولاذوا بالفرار.

ـ وواقعة سرقة مبالغ مالية معهود بها لمكتب بريد بلقاس حال نقلها بدراجة بخارية تابعة للمكتب بتاريخ ٢٠١٣/٧/١٥ حيث كلفهم المتهم الأول بسرقتها ، فرصد المتوفى حسن عبد العال محمد عبد المعطي الدراجة البخارية ومواعيد نقلها للأموال ، وأمد المتهم الثاني بعد المائة بتلك المعلومات فاستقل ومجهولان سيارة - تويوتا كورولا رمادي اللون - محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية - وما أن أبصروا الدراجة يستقلها أحمد محمد سلطان ، وأحمد الشربيني محمد ، حتى ضيقوا الخناق عليها وأوقعوا مستقليْها أرضاً وأطلقوا أعيرة نارية في الهواء ، فشلوا مقاومتهما وتمكنوا من الاستيلاء على مبلغ خمسمائة ألف جنيه - المعهود بها لمكتب البريد - سلمه المتهم الثاني بعد المائة للمتهم الأول لاستخدامه في تمويل جانب من عمليات الجماعة العدائية.

ـ وواقعة الشروع في سرقة جهاز الصرف الآلي المملوك لبنك الإسكندرية فرع القنطرة غرب بمحافظة الإسماعيلية بليلة ٢٠١٣/٤/١٥ وارتكبها المتهم الثاني بعد المائة ومجهولون حيث استقلوا سيارة دفع رباعي محرزين أسلحة نارية ، وما أن وصلوا لفرع البنك ربطوا جهاز الصرف وحاولوا فتح خزينته ، وحيل بينهم وسرقة ما به من أموال ملاحقتهم من الأهالي.

ـ وواقعة استهداف محطة الأقمار الصناعية بمنطقة المعادي بتاريخ ٢٠١٣/١٠/١٧ وارتكبها المتهمان الحادي والستون بعد المائة ، والرابع والسبعون بعد المائة ومجهولون ، حيث توجهوا صوب محطة الأقمار وأطلقوا صوبها قذائف من قاذف أر بي جي فأصابت أحد أقمارها.

ـ وواقعة استهداف إحدى البوارج المارة بالمجرى الملاحي لقناة السويس بتاريخ ٢٠١٣/٨/٣١ وارتكبها المتهمون الخامس ، والتاسع والأربعون بعد المائة ، والخمسون بعد المائة والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي وآخرون ، حيث تم رصده ووقفوا على مكان لاستهدافه ـ فجوة بباب حديد خاص بهيئة قناة السويس شارع ٦ – ثم توجهوا محرزين قاذف أر بي جي وأطلق أحدهم قذيفة منه أصاب بها إحدى السفن المارة بالمجرى الملاحي.

وواقعة تفجير خط الغاز الطبيعي بغرفة صمامات ٣٢ غاز أبو سلطان بمنطقة المنايف بمركز أبو صوير محافظة الإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٣/٩/١٥ وارتكبها المتهم الثمانون والمتوفى حاتم حسن سلامة

القاضي ومجهولون حيث زرعوا عبوة مفرقعة أسفل ماسورة خط الغاز وفجروها عن بعد ، فأحدثوا تخريباً به.

فضلاً عن عمليات عدائية ارتكبتها الجماعة ضد أفراد القوات المسلحة ومنشآتها ومعداتها ، علاوة على تخطيط أعضاء الجماعة لاستهداف عدد من المنشآت العامة والحيوية بالبلاد ومنها التخطيط لقصف مدينة الإنتاج الإعلامي ، ومقر قطاع الأمن الوطني بمدينة السادس من أكتوبر بالتنسيق مع عناصر تكفيرية متطرفة بمنطقة كرداسة وكان مزمع استهدافهما بصواريخ كاتيوشا تم إخفائها بمزرعة المتهم السابع والثلاثين بمنطقة العادلية بمحافظة الشرقية وحيل بينهم وتنفيذها احتراق المزرعة وضبط ما بها ، وكذا رصد بعض المنشآت الهامة والحيوية بمحافظة الإسماعيلية.

كما اثبتت تحريات الشاهد الثاني المقدم أحمد خضر أبو المعاطي محمد

من قطاع الامن الوطني بمضمون ما شهد به سابقه وأضاف بتوصل تحرياته إلى ارتباط جماعة"حماس"- الجناح العسكري لجماعة الاخوان

بقطاع غزة - وسعى المتهمَيْن الرابع والخامس لدى المتهميْن التاسع والتسعين بعد المائة / أيمن أحمد عبد الله نوفل - قائد كتائب عز الدين القسام الجناح العسكري للحركة - ، والأخير / رائد صبحي أحمد العطار - القيادي بالحركة - للتواصل عبرهما معها ، واتفقوا على إعداد الحركة لعناصر الجماعة بتأهيلهم عسكرياً وبدنياً والتنسيق معهم ، وإيجاد مساحة للعمل العسكري المشترك بينهم ، وفي إطار ذلك تسلل المتهم

الرابع والمتهمون الثامن والخمسون بعد المائة ، والثاني والستون بعد المائة ، والرابع والسبعون بعد المائة لقطاع غزة - إبَّان فترة الانتخابات الرئاسية السابقة - حيث نسقوا مع قيادات تلك الحركة لتدريب بعض عناصر الجماعة عسكرياً ، ونفاذاً لذلك الاتفاق تسلل إلى القطاع مجموعتان الأولى بقيادة المتهم الرابع ورافقه المتهمون الخامس ، والثامن والأربعون بعد المائة / عبد الرحمن محمد راشد ، والتاسع والخمسون بعد المائة ، والستون بعد المائة ، والرابع والستون بعد المائة / محمد أحمد محمود عيد قيشاوي ، والثالث والسبعون بعد المائة / أحمد اشرف عبد الرحمن - فلسطيني الجنسية - والمجموعة الثانية بقيادة المتوفَّى / عبد الله رباع ، حيث التحقوا بمعسكرات تابعة لكتائب عز الدين القسام - الجناح العسكري لحركة المقاومة الإسلامية "حماس" - وتلقوا بالقطاع تدريبات على كيفية إعداد وتصنيع المفرقعات واستخدام الأسلحة النارية المختلفة - البنادق الآلية والمجنم وقاذف الهاون.

وأضاف أن مسئولي كتائب عز الدين القسام أمدوهم بوسائط ووحدات تخزين تضمنت شروحاً لأنواع المفرقعات وطرق تصنيعها ، وفي أعقاب ذلك واستكمالاً للتنسيق بين كتائب الفرقان وحركة حماس دأب المتهمون الرابع ، والخامس ، والحادي والستون بعد المائة على التسلل لقطاع غزة ولقاء قياديْ الحركة المتهميْن التاسع والتسعين بعد المائة ، والأخير حيث تبادلوا معهم خبرات تطوير التقنيات العسكرية للحركة والجماعة لما يتمتع به المتهمان الخامس ، والرابع والسبعون بعد المائة من قدرات خاصة في تطوير الحاسب الآلي والبرمجيات.

وأضاف أنه في أعقاب عزل الرئيس السابق محمد مرسي تواصل المتهمان التاسع والتسعون ، والأخير مع المتهمَيْن الرابع ، والخامس واتفقوا على إمداد حركة حماس للجماعة بالأموال والأسلحة اللازمة لارتكاب أعمال عدائية داخل البلاد ضد قوات الجيش والشرطة ومؤسسات الدولة وموظفيها للإضرار بمركز مصر السياسي والاقتصادي وزعزعة أمنها واستقرارها ، للإيحاء للرأي العام العالمي بعدم قدرة مؤسسات الدولة على إدارة شئون البلاد ، سعياً لإسقاط مؤسسات الدولة وتسمية حكومة موازية من جماعة الإخوان يعترف بها على الصعيد الدولي وصولاً إلى الاستيلاء على السلطة.

وفي إطار ذلك توصلت تحرياته إلى قيام حركة المقاومة الإسلامية "حماس" بإمداد خلية كتائب الفرقان بأسلحة وأموال حيث تسلل المتهم الحادي والستون بعد المائة إلى قطاع غزة وتلقى تدريبات عسكرية على استخدام مدفع الهاون ، وأثناء ذلك قام بالتنسيق مع مسئولي الحركة لإمداد الجماعة بالأسلحة عبر الحدود الجنوبية للبلاد من خلال عناصر مرتبطة بالحركة بدولة السودان ، فأمدوهم بأسلحة مختلفة - صواريخ كاتيوشا وهاون وقاذفات - أ ربي جي - وقذائفها واسلحة آلية أخفو بعضها بمزرعة المتهم السابع والثلاثين ، وعلى إثر حريق شب بها أتلف محتوياتها ، غير أن المتهم الأول تمكن من نقل مالم يُتلف من صواريخ الكاتيوشا وقذائف الهاون إلى مكان آخر.

ووقفت تحرياته على إمداد الحركة للمتهم الرابع بأموال بلغت سبعة عشر ألف دولار ، سلمها للمتهم الثاني والخمسين بعد المائة / محمد فتحي عبد الفتاح محمود وكلفه بشراء أجهزة إلكترونية من دولة الصين تضمنت

بطاقات ذاكرة وآلات تصوير صغيرة الحجم استخدمت في تصوير أعمال الجماعة العدائية لنشرها على شبكة المعلومات الدولية ضمن ما تصدره الجماعة من بيانات وجهاز محمول للتشويش على الاتصالات وأدوات تصنيع دوائر كهربائية استخدمت في إعداد العبوات المتفجرة.

وأضاف بتوصل تحرياته أنه نفاذاً للاتفاق والتنسيق والإمداد بين حركة المقاومة الإسلامية "حماس" وجماعة أنصار بيت المقدس قامت عناصر الجماعة بارتكاب العديد من العمليات العدائية ضد المسيحيين وأفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهما والمنشآت العامة بالبلاد ، ووقف منها على واقعة تفجير مبنى مديرية أمن الدقهلية ليلة ٢٠١٣/١٢/٢٤ حيث أعد المتهم الأول مخططاً لتنفيذ الواقعة وأشرف عليه ، ونفاذاً لذلك رصد المتهمون الثاني بعد المائة ، والسادس بعد المائة ، والمتوفى حسن عبد العال محمد عبد المعطي مبناها ، في حين قام المتهمون الثاني بعد المائة، والثالث بعد المائة ، والرابع بعد المائة ، والثامن بعد المائة ، والمتوفى حسن عبد العال محمد بإيواء الانتحاري المُكَلفِ بالتنفيذ / إمام مرعي إمام محفوظ ، وبمساء يوم التنفيذ حضر المتهم الأول لمدينة المنصورة قائداً لسيارة نقل مجهزة بمزرعته بمحافظة الإسماعيلية ومحملة بطن ونصف من المواد المفرقعة متصلة بدائرة تفجير ، وسلمها للانتحاري وقام المتهم الثاني بعد المائة باصطحاب المكلف بالتنفيذ على مقربة من مبنى المديرية ، ثم انطلق المنتحر مقتحماً مبناها وأحدث الانفجار ، وخلفوا وراءهم سبعة عشر قتيلاً والعديد من المصابين وتلفيات بالممتلكات العامة والخاصة.

وواقعة سرقة حانوت اسكندر للمشغولات الذهبية بمركز بيلا بمحافظة كفر الشيخ والمملوك لمجدي إسكندر واصف حبشي مساء يوم ٢٠١٣/١٢/٢٠ حيث كلف المتهمُ الأول المتهمين الثاني بعد المائة ، والرابع بعد المائة ، والخامس بعد المائة ، والسابع بعد المائة ، والمتوفى حسن عبد العال محمد ، وآخرَيْن بسرقة الحانوت واتفق معهم على كيفية التنفيذ ، فاستقلوا سيارتين محرزين جميعهم أسلحة نارية - بنادق آلية - وما أن وصلوا توجه المتهمون الثاني بعد المائة والخامس بعد المائة والمتوفى صوب الحانوت واقتحموه مطلقين أعيرة منها فشلوا مقاومة مجدي اسكندر واصف ، ومينا يونان اسكندر وطارق اسكندر واصف ، وماجد عوض الله جرجس وتمكنوا من سرقة ثلاث كيلو جرامات من المشغولات الذهبية وظل الباقون بمحيط الحانوت لتأمين السرقة مطلقين أعيرة نارية لتأمين هروبهم وأضاف أن تلك الواقعة كانت بغرض تمويل الجماعة حيث سُلِّمت المسروقات للمتهم الأول بمعرفة المتهم الثاني بعد المائة.

- وواقعة تفجير مبنى قطاع الأمن المركزي بالإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٢ حيث أصدر المتهم الأول تكليفات بتنفيذها ووضع مخططاً وزع به الأدوار وأمدهم بسيارة محملة بمائتي كيلو جرام من المواد المفرقعة ، فرصد المتهم الرابع والثمانون / هاني إبراهيم أحمد أغبين مبنى قطاع الأمن المركزي وجمع معلومات عنه وأمد بها المتهمين الخامس والخمسين بعد المائة / محمد سلمان حماد حمد ، والسادس والخمسين بعد المائة/ إسماعيل سالمان سعد حسين ، والسابع والخمسين

بعد المائة / محمد شحاتة محمد مصطفى ، فاستقل أحدهم السيارة المجهزة وتبعه الآخران بسيارة ثانية وما أن وصلوا لمبنى القطاع تركها واستقل رفقتهما السيارة الثانية ولاذوا بالفرار محدثين الانفجار ، وخلفوا وراءهم قتيلاً والعديد من المصابين وتلفيات بالمباني العامة والخاصة.

ومحاولة استهداف مبنى مديرية أمن الإسماعيلية في غضون شهر أغسطس ٢٠١٣ وارتكبها المتهمون الخامس ، والتاسع والأربعون بعد المائة ، والخمسون بعد المائة ، والثامن والخمسون بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي حيث توجهوا على مقربة منها وحوزتهم قاذف أر بي جي ، وحال إطلاقهم قذيفة منه تبين لهم فسادها.

ومحاولة استهداف قسم أول مدينة نصر بمحافظة القاهرة بنهاية شهر نوفمبر ٢٠١١ بأن أصدر المتهم الرابع تكليفاً بتنفيذها واتفق معهم على استهدافه ، فتوجه المتهمون الخامس ، والتاسع والخمسون بعد المائة ، والستون بعد المائة ، بسيارة جهزوها بحاويات غاز - أنابيب بوتاجاز - متصلة بدائرة إلكترونية لتفجيرها عن بُعد ، وما أن وصلوا لمرآب القسم تركوها بداخله قاصدين تفجيرها ، وحال عيب عارض بدائرتها دون التفجير.

ومحاولة استهداف محطة وقود وطنية بطريق القاهرة السويس بمحافظة القاهرة بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢ بناءً على تكليف المتهم الرابع حيث توجه المتهمون الخامس ، والتاسع والخمسون بعد المائة ، والحادي والستون بعد المائة مستقلين ذات السيارة - السابق تجهيزها لتفجير قسم أول مدينة

نصر – وتركوها بمحيط محطة الوقود لتفجيرها عن بُعد وحال عيب طارئ بأسلاك توصيلها دون تفجيرها.

فضلاً عن عمليات عدائية ارتكبتها الجماعة ضد أفراد القوات المسلحة ومنشآتها ومعداتها ، علاوة على تخطيط أعضاء الجماعة لاستهداف عدد من المنشآت العامة والحيوية بالبلاد واتخاذ أعمالٍ تحضيرية في سبيل تنفيذ ذلك حيث أصدر المتهم الرابع تكليفات لعناصر الجماعة بتصنيع عبوات متفجرة لتفجيرها بمحيط بعض لجان الاستفتاء على الدستور ، فضلاً عن اعتزامهم استهداف مدينة الإنتاج الإعلامي بمدينة السادس من أكتوبر حيث اتفق معهم المتهم الأول على استهدافها بصواريخ كاتيوشا وكلفهم برصدها، فدلف إليها المتهم الستون بعد المائة واقفاً على منشآتها ، ورصد المتهمان الرابع والخامس مداخلها وكيفية تأمينها، ثم أعاد المتهم التاسع رصدها ، وكذا رصد المتهمان الرابع والخامس مطار القاهرة الدولي ، وإزماعهما استهداف إحدى الرادارات قرب كوبري الحرفيين ، ورصد المتهم الرابع مقر الكاتدرائية المرقصية بالعباسية للأقباط الأرثوذكس تمهيداً لاستهدافها ، بالإضافة إلى رصد أعضاء الجماعة وجمعهم معلومات عن بعض الإعلاميين والشخصيات العامة والمسيحيين تمهيداً لاستهدافهم ، وكذا محاولة المتهم الخامس ، والستين

بعد المائة ، والثالث والستين بعد المائة استهداف مدرعتين شرطة

بمنطقة مدينة نصر باستخدام سيارتين مفخختيْن وتكتفي المحكمة بهذا القدر ولما كانت هذة الجرائم تهدد الأمن القومى وإرتكبت العديد من الجرائم بداخل القطر المصري وتنوعت بين القتل العمد والشروع في

القتل والتفجيرات علي النحو السابق سردة وخطف بعضهم ومن بينهم رجال وأفراد شرطة أثناء قيامهم بتأدية واجبهم بالإضافة إلى إحداث شلل كامل وترويع افراد الشعب المصري والتعدى عليهم بالسلاح والمتفجرات وإتخاذ خطوات هجومية على القوات المكلفة بتأمين المنشأت الهامة ، كما إستمر نهجهم العدوانى فى التصعيد والإستيلاء على السيارات الخاصة. الأمر الذى بات يشكل خطرا داهما على الأمن القومى وبأن المذكورين قد جلبوا فى الأونة الأخيرة العديد من الأسلحة الثقيلة والمواد الحارقة وأنابيب الغاز ووضعوها فى اماكن التفجيرات لإستخدامها ضد رجال الأمن.

لما كان ذلك وهديا بما تقدم فإن المحكمة إطمأنت إلى جدية الإستدلالات (التحريات التى أجراها ضباط الامن الوطني) وقد جاءت متفقة مع باقي أدلة الدعوي الأخرى ولا تناقض فيها ، ذلك أن الإستدلالات التحريات جاءت واضحة وتدل على أنهم قاموا بالبحث والتحرى والتنقيب للتوصل إلى تلك العناصر والتى أشتملت علي أسماء المتهمين وأدوارهم داخل الجماعة والأعمال المنوطه بهم تنفيذها والجرائم التى أرتكبت فى هذا الشأن وفقا للثابت بالمحاضر المرفقة بالتحقيقات والتى تبين للمحكمة صحتها وفقا للثابت بها كما لم تتعارض تلك التحريات مع باقى أدلة الدعوى المادية بل تأيدت تلك بإقرارات بعض المتهمين بتحقيقات النيابة العامة والمعاينات وكذا المضبوطات التى ضبطت على مسرح الأحداث والمقرات التنظمية لهم وفقا للثابت بمعاينات النيابة العامة و بتقارير قسم الأدلة الجنائية وتقارير اللجان الفنية

وكافة أدلة الدعوى الأخرى وفقا للثابت بالتحقيقات وبجلسات المحاكمة مما يقطع بصحة محاضر الضبط ولا يشوبها مطعن (ماورد بالدفع القائل بتزويرها او تناقضها). ومن ثم تطمئن المحكمة الي جدية تلك التحريات وتري أنها أجريت فعلا بمعرفة الضابط محرر محضر التحريات وأنها حوت علي وقائع صريحة وواضحة تصدق من أجراها وأن ضبط المتهمين تم بناءا على إجراء قانونى صحيح ومن ثم تقر المحكمة النيابة العامة على إصدارها هذا الأذون بناءا على تلك التحريات وترى جديتها وكفايتها لتسويغ إصدار الأذون ومن ثم يكون الدفع قائم على غير سند صحيح من الواقع والقانون وتقضي المحكمة برفضه.

<u>سابعآ: الدفع ببطلان أذون النيابة العامة لأبتنائها علي تحريات غير جدية وغير معلومة وبطلان شهادة مجريها بتحقيقات النيابة العامة وعدم الأعتداد بها كدليل من أدلة الدعوي ومخالفتها (للمادة ١٢٦ من قانون الاجراءات)</u>

فمردود عليه ايضآ بأن المادة ٢١من قانون الإجراءات الجنائية نصت على "يقوم مأمور الضبط القضائى بالبحث عن الجرائم ومرتكيبيها ، وجمع الإستدلالات التى تلزم للتحقيق فى الدعوى .

ومن المقرر قضاءا وفقها أنه بمقتضى نص المادة ٢١ من قانون الإجراءات الجنائية الكشف عن الجرائم والبحث عن مرتكبيها والتنقيب عن الأدلة عن طريق الإستدلالات التى يقومون بإجرائها سواء من تلقاء أنفسهم عند وقوع الجرائم أو بناءا على تكليف من

السلطة المختصة بذلك ، وما يقوم به رجال الضبط القضائى فى سبيل جمع الأدلة أو التعرف على وقائع الجريمة أو فاعيليها وهو ما يسمى بإجراءات الإستدلال وما يقدمونه كنتيجه لها يكون مجرد أدلة تحت التحقيق أو إستدلالات إلى أن يتم تحقيقها بمعرفة جهة التحقيق أو الحكم فتأخذ وضعها كأدلة تصلح بالإدانة ، والقانون لا يوجب أن يتولى مأمور الضبط القضائى بنفسه التحريات أو أن يكون على معرفة سابقه بالمتحرى عنه بل له أن يستعين فيما يجريه من تحريات بمعاونة رجال السلطة العامة والمرشدين السريين ومن يتولوا إبلاغه عما وقع بالفعل من جرائم مادام أنه إقتنع شخصيا بصحة ما نقلوه إليه وبصدق إبلاغه عما وقع بالفعل من جرائم. وعلى ذلك فإن مهمة مأمورو الضبط القضائى بمقتضى المادة ٢١ من قانون الإجراءات الجنائية الكشف عن الجرائم والتوصل إلى معاقبة مرتكيبيها فكل إجراء يقوم به فى هذا السبيل يعتبر صحيحا منتجا لأثره ما لم يتدخل بفعله فى خلق الجريمة أو التحريض على مقارفتها وطالما بقيت إرادة الجانى غير معدومة ، ولا تثريب على مأمور الضبط القضائى أن يصتنع فى تلك الحدود من الوسائل البارعة فى الكشف عن الجريمة ولا يتصادم مع أخلاق الجماعة وأن ذلك التخفى وإنتحال الصفات وإصطناع المرشدين ولو أبقى أمرهم سرا مجهولا. ومأمور الضبط القضائى عندما يقوم بتحرياته عن الجرائم ومرتكبيها فإنه يعتمد على عناصر تظهر له أثناء هذه التحريات تدل على جديتها مثل إسم المتهم ومحل إقامته وعمله وعناصر الجريمة التى إرتكبها ونوع السلاح

الذى إستخدمه فيها وغير ذلك من العناصر التى تترائى له أثناء إجراء هذه التحريات، وعناصر هذه التحريات تخضع لتقدير مصدر الإذن بالقبض والتفتيش (النيابة العامة) ومن بعده محكمة الموضوع فلها أن تقدر جدية التحريات بناء على هذه العناصر . ذلك أنه من المقرر أن تقدير جدية التحريات وكفايتها هى من المسائل الموضوعية التى تخضع لتقدير محكمة الموضوع التى يوكل الأمر فيها إلى سلطة التحقيق تحت إشراف محكمة الموضوع التى متى إقتنعت بجدية الإستدلالات التى بنى عليها أمرالقبض والتفتيش وكفايتها لتسويغ إجرائه فلا معقب عليها فى ذلك لتعلقه بالموضوع لا بالقانون .

ولما كان ذلك فإن المحكمة إقتنعت وإطمأنت بجدية التحريات التى أجراها كلا من المقدم / طارق محمد زيد أبو زيد، أحمد خضر أبو المعاطي محمد وغيرهم من الضباط بقطاع الأمن الوطنى وفقا لما إنتهت إليه المحكمة بإستخلاصها في الدفع السابق دون أن تسترسل المحكمة فى سردها مرة أخرى منعا للتكرار وقد جاءت متفقة مع باقي أدلة الدعوي الأخرى ولا تناقض فيها ، ذلك أن الإستدلالات (تحريات الأمن الوطنى) جاءت واضحة وتدل على أن مجريها قام بالبحث والتحرى والتنقيب للتوصل إلى تلك العناصر والتى شملت فضلا عن أسماء المتهمين ومحال إقامتهم وأدوارهم داخل الجماعة والأعمال المنوطه بهم تنفيذها وكيفية تمويلهم وتنفيذهم للعمليات الإرهابية محل المحاكمة ومن ثم فإن هذه التحريات تكون جدية غير

قاصرة ولا مرسلة بالنسبة للمتهمين كما لم تتعارض تلك التحريات مع باقى أدلة الدعوى المادية بل تأيدت تلك التحريات بإقرارات بعض المتهمين وإعترافاتهم بتحقيقات النيابة العامة وغيرها من الأدلة الأخرى وكذا المضبوطات التى ضبطت مع بعض المتهمين بأماكن (المقرات التنظيمية وفي مسرح الأحداث) وفقا للثابت بتقارير قسم الأدلة الجنائية وقسم المفرقعات وفقا للثابت بتحقيقات النيابة العامة .

ومن ثم تطمئن المحكمة الي جدية تلك التحريات وتري أنها أجريت فعلا بمعرفة الضباط سالفى البيان وغيرهم من ضباط الامن الوطني وأنها حوت علي وقائع صريحة وواضحة تصدق من أجراها وأن ضبط المتهمين تم بناءا على إجراء قانونى صحيح ، ومن ثم تقر المحكمة ما أجرتة النيابة العامة من إصدارها أذن القبض والتفتيش بناءا على تلك التحريات وترى جديتها وكفايتها لتسويغ إصدار الإذن ومن ثم يكون الدفع قائم على غير سند صحيح من الواقع والقانون وتقضي المحكمة برفضه.

<u>ثامناً: الدفع ببطلان القبض والتفتيش علي المتهمين لحصولها قبل أصدار أذون النيابة لكون المتهمين تحت تصرف ضباط الامن الوطني قبل صدور أذن النيابة العامة ، وبطلان محاضر الضبط وما ترتب عليها من أجراءات لعدم عرضهم علي النيابة العامة في المدة المقررة قانونا وهي أربعة وعشرون ساعة وتزويرمعظم محاضر الضبط بمعرفة ضباط الأمن الوطني وذلك</u>

للقبض على المتهمين في تواريخ سابقة على ذلك ولتضمينها واقعات غير صحيحة ولعدم وجود حالة من حالات التلبس .

فمردود عليهم جميعا حيث أنها دفوع هابطة الأثر فاسدة الأركان غير قائمة على أساس صحيح من الواقع والقانون ذلك أنه من المقرر قضاءا وفقها أن الشارع لم يقيد القاضى الجنائى فى المحاكمات الجنائية بدليل معين إذ لم ينص على ذلك وإنما ترك له حرية تكوين عقيدته من أى دليل تطمئن إليه مادام مأخذه من الأوراق صحيحا ، فضلا عن أن وزن أقوال الشاهد وتقدير الظروف التى تؤدى فيها شهادته والتعويل على أقواله مهما وجه إليها من مطاعن وحام حولها من شبهات مرجعه إلى محكمة الموضوع تنزله المنزلة التى تراها وتقدره التقدير الذى تطمئن إليه دون معقب عليها ، ومتى أخذت المحكمة بأقوال الشاهد فإن ذلك يفيد إطراحها لجميع الإعتبارات التى ساقها الدفاع لحملها على عدم الأخذ بها . كما أنه من المقرر أيضا أن المحكمة غير ملزمة بالرد صراحة على أدلة النفى التى تقدم بها المتهم مادام الرد عليها مستفادا ضمنا من الحكم بالإدانة إعتمادا على أدلة الثبوت التى أوردها إذ بحسب الحكم كيفما يتم تدليله ويستقيم به قضاؤه أن يورد الأدلة المنتجة التى صحت لديه على ما إستخلصه من وقوع الجريمة المسندة للمتهم ولا عليه أن يتعقبه فى كل جزئية من جزئيات دفاعه لأن مفاد إلتفاته عنها أنه أطرحها .

وكما أنه من المقررأيضا أن الأصل فى الرسائل أنها ليست معده أصلا كوسيلة إثبات لما تحويه من أمور شخصية والرسالة عبارة عن ورقه عرفية ينسب صدورها إلى الراسل متى كانت تحمل توقيعه ومتضمنه بيانات فى الورقة ومن ثم تأخذ الرسالة حكم الأوراق العرفية فى قانون الإثبات.

كما أنه من المقرر أن الإقرار الوارد في الخطاب إقرار غير قضائي وهو بهذه المثابة يخضع لتقدير القاضي الذي يجوز له تجزئته والأخذ ببعضه دون البعض الآخر.

وكما أنه من المقرر أيضا أن الخطاب المرسل من المدعي عليه الي آخر والذي يتمسك به المدعي - وهو من الغير - يخضع لتقدير القاضي، فله بعد تقدير الظروف التي صدر فيها أن يعتبره دليلا كاملا أو مبدأ ثبوت بالكتابة أو مجرد قرينة أو لا يأخذ به أصلا ، ولا معقب علي تقديره في ذلك متي بنى على أسباب سائغة.

كما أنه من المقرر أيضا أنه لا ينال من سلامة الحكم إطراحه المستندات الرسمية والتى تساند إليها المتهمين للتدليل على نفى الإتهام عنهم لإستحالة حدوث الواقعة ، كما صورها شهود الإثبات، ذلك أن الأدلة فى المواد الجنائية إقتناعية وللمحكمة أن تلتفت عن دليل النفى ولو حملته أوراق رسمية ما دام لا يصح فى العقل والمنطق أن يكون غير ملتئم مع الحقيقة التى إطمأنت إليها من باقى الأدلة القائمة فى الدعوى .

ومن المقرر أيضا أن لمحكمة الموضوع أن تستخلص من أقوال

الشهود وسائر العناصر المطروحة أمامها على بساط البحث الصورة الصحيحة لواقعة الدعوى حسبما يؤدى إليه اقتناعها، وأن تطرح ما يخالفها من صور أخرى مادام إستخلاصها سائغاً مستنداً إلى أدلة مقبولة فى العقل والمنطق.

ولما كان ذلك وكان الثابت من أوراق القضية وتحقيقاتها وما إنتهت إليه المحكمة بإستخلاصها أنه قد صدر إذون من النيابة العامة بضبط وإحضار المتهمين وتفتيشهم الوارد أسمائهم وفقا للثابت بالمحاضر المحرر بمعرفة ضباط الامن الوطني علي النحو الأتي:-

- نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل المقدم / احمد خضر ابو المعاطي من قطاع الامن الوطني بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٦ لمسكن المتهم الرابع بعد المائة / عادل محمود البيلي سالم وبتفتيشه عثر به على أربع اسطوانات مدمجة ومطبوعات وأوراق ووحدة معالجة مركزية وبتاريخ ٢٠١٣/١٢/٣٠ تمكن من ضبطه.

وانتقل بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٦ لمسكن المتهم الثاني بعد المائة / أحمد محمد السيد عبدالعزيز السجيني وبتفتيشه عثر به على وحدة معالجة مركزية ومفكرة.

كما انتقل بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٧ لمسكن المتهم السادس بعد المائة / أحمد محمد عبد الحليم السيد بدوي وبتفتيشه عثر على حاسب آلي محمول وثلاث لوحات معدنية وثلاث لوحات معدة للكتابة عليها وسترتيْن بحامل

خزن أسلحة وأربعة أقنعة بلاستيكية وأدوات معملية مختلفة ومجموعة من الأسلاك وأربعة قفازات وفتيل مولوتوف وزجاجتَيْن لرش الدهان وجسم معدني وكمامتَيْ غاز وتسع قطع مغناطيسية وسبع علب لشرائح خطوط هاتفية "فودافون" وثلاثة هواتف محمولة، وبتاريخ ٢٠١٣/١٢/٣٠ تمكن من ضبطه.

وبتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٩ انتقل إلى مسكن المتهم الخامس بعد المائة / ممدوح عبد الموجود عبادة محمد هلال وبتفتيشه عثر به على سلاح آلي عيار ٧.٦٢×٣٩ مم وإحدى وأربعين طلقة وخزنتَيْن من ذات العيار ووحدة معالجة مركزية.

وبتاريخ ٢٠١٣/١٢/٣١ تمكن من ضبط المتهم الثالث بعد المائة / يحيى المنجي سعد حسين وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتف محمول ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/٢ من ضبط المتهم الثامن بعد المائة / فؤاد إبراهيم فهمي إبراهيم الديب ، وبتاريخ ٢٠١٤/١/١٧ تمكن من ضبط المتهم الثالث عشر بعد المائة / محمد عادل محمد مجاهد وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على هاتفَيْن محمولَيْن ، وبتاريخ ٢٠١٤/٢/١٧ تمكن من ضبط المتهم الثاني عشر بعد المائة / عبد المنعم بهاء الدين عبد السلام محمد جمعة وبتفتيشه ومسكنه عثر على حاسبين آليَيْن محمولَيْن وجهاز لوحي وثماني وسائط تخزين وجهازَيْ تحكم عن بعد وخمسة هواتف محمولة واثنتي عشرة علبة لشرائح خطوط هاتفية بإحداها شريحة وآلة تصوير.

كما اكدت تحريات الرائد/ كريم فاروق حافظ من قطاع الامن الوطني بتوصل تحرياته لاجتماع المتهمين الثاني ، والثالث ، والخامس ،

والحادي عشر ، والمتوفى / محمد السيد منصور حسن إبراهيم الطوخي وتخطيطهم لارتكاب عدد من العمليات العدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهما وأصدروا تكليفات لعدد من أعضاء الجماعة بتنفيذها وهم المتهمين الخامس والعشرين / حسام حسنى عبد اللطيف علي ، والسابع والعشرين / وسام مصطفى سيد حسين والثلاثين / إسلام سيد أحمد إبراهيم ، والأربعين / عبد الرحمن سيد رزق أبو سريع ، والثاني والخمسين / خالد فرج محمد محمد علي ، الثالث والخمسين / أحمد أبو سريع محمد حسنين والمتوفين / سمير عبد الحكيم إبراهيم محمد وفهمي عبد الرؤوف محمد ، وأسامة سعيد عبدالعزيز مخلوف ، ومحمد محسن علي محمد ومحمد سيد محمود أحمد إبراهيم.

وباتخاذ تلك العناصر للوحدة السكنية الكائنة بلوك ١١ أ بمنطقة عرب

عراقي قليوب المحطة بمحافظة القليوبية ، والمخزن الكائن بمنطقة الرشاح بعزبة شركس بقسم قليوب بمحافظة القليوبية مقريْن تنظيميين للاختباء بهما وتخزين الأسلحة والذخائر والمواد المفرقعة والسيارات المفخخة والدراجات البخارية تمهيداً لاستخدامها في تنفيذ عمليات الجماعة العدائية.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل النقيب/ كريم عبد الموجود عبد الغفار من قطاع الامن الوطني بتاريخ ٢٠١٣/٩/٦ إلى أحد مساكن المتهم التاسع وبتفتيشه عثر على زي عسكري مموه ورتبتَيْن عسكريتَيْن وجهازيْ لاسلكي وأكياس بلاستيكية تحوي مواد صفراء وبيضاء ومحدث صوت وجهاز أفوميتر وثلاث طلقات عيار ٧.٦٢×٣٩مم وثلاثين ظرفاً

فارغاً من ذات العيار واثني عشر ظرفاً فارغاً لطلقات عيار ٩مم وعلبة بها شريط طلقات يحوي إحدى عشرة طلقة وسلاح أبيض - ساطور - وجراب لمسدس وخزنة وطلقات وعلبة غراء وأدوات معملية - كأس زجاجي وأنابيب اختبار - وقفاز وعلب وقود جاف وتسعة هواتف محمولة وثماني شرائح لخطوط هاتفية وأربعة أقراص صلبة وحاسب آلي محمول وجهاز لوحي وعلبة من الورق المقوى بها كمية من المسامير وأوراقاً تتضمن أفكاراً تكفيرية.

- وتمكن بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢١ من ضبط المتهم التاسع والأربعين / عبد الرحمن أحمد عبد الرحمن عثمان وبتفتيشه عثر بحوزته على حاسب آلي محمول وهاتف محمول وشريط فيديو ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/١٠ من ضبط المتهميْن التاسع والثلاثين بعد المائة / محمد عاشور مصطفى طه ، والحادي والأربعين بعد المائة / أحمد جمال أحمد علي ، والرابع والأربعين بعد المائة / سعد عبد العزيز عبد المجيد طلب حال استقلالهم سيارةً ، وبتفتيشهم عثر بحوزة أولهم على نظارة معظمة وبطاقتَيْ ذاكرة ومبلغ مالي ، وبحوزة ثانيهم على هاتفَيْن محمولَيْن ، والأخير بحوزته هاتف محمول ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/٢١ من ضبط المتهم الرابع والستين بعد المائة / محمد أحمد محمود عيد قيشاوي وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتفَيْن محمولَيْن.

- وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن النقيب/ عبد القادر محمد فؤاد من الامن الوطني بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٧ من ضبط المتهم الرابع والأربعين / كريم معتصم محمد عبد المجيد وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على حاسبَيْن آليين محمولَيْن وثلاثة أقراص صلبة وثلاثة هواتف محمولة وتسع عشرة

اسطوانة مدمجة وأربع بطاقات ذاكرة وآلتَيْ تصوير ومجموعة من الأوراق التنظيمية ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٢ من ضبط المتهم الحادي والعشرين / محمد السعيد المصيلحي سعد وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على مسدس عيار ٩مم وخزينة خاصة به وتسع طلقات من ذات العيار ووحدة معالجة مركزية ومائة وست عشرة اسطوانة مدمجة.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن النقيب / احمد جمال مصطفي من الامن الوطني انتقل بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٧ إلى مسكن عضو الجماعة المتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي وما أن أبصره الأخير والقوة المرافقة له حتى أطلق صوبهم أعيرة نارية أصابت المجني عليه أحمد وحيد عبد الرحيم ـ الضابط بقطاع الأمن المركزي بالإسماعيلية ـ فبادلوه إطلاقها فأردوه قتيلاً ، وبتفتيش مسكنه عثر به على بندقية آلية وخزنتين بهما طلقتين وقذيفة أر بي جي وعلبتَيْن دافعتين لمثل تلك القذائف وسلاح آلي وأربع خزن معدنية بها مائة وسبع عشرة طلقة عيار ٧.٦٢×٣٩مم وكيس به سبع وثمانون طلقة وثلاثة مظاريف فارغة وتسع وعشرون طلقة وخزنة ٩م ومجموعة من البلي المعدني ، وأكياس وأجولة تحوي مواد البن والنترات وثلاث أوعية تحوي مادة "هيدروكسيد البوتاسيوم" ومرشَح ، ومجموعة من البطاريات والأدوات والتوصيلات الكهربائية وألعاب نارية وأجزاء من مواسير مياه ولوحات سليكون ، وعشرين هاتفاً محمولاً وعشر شرائح لخطوط هاتفية وثلاث حواسب آلية محمولة وأربعة وسائط تخزين وتسع بطاقات ذاكرة وقرص صلب وآلات تصوير وأوراق ومبلغ مالي.

كما تمكن بتاريخ ٢٠١٤/٢/٢٣ من ضبط المتهم التاسع والأربعين بعد

المائة / هشام المهدي عبد الفتاح عقل وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على قرص صلب وهاتفَيْن محمولَيْن وقارئ بطاقات وأوراق تنظيمية مدونة بخط اليد وورقتَيْن مدون بهما كلمات مرور لبريد إلكتروني وعدد من الكتب والكتيبات ، وتمكن بذات التاريخ من ضبط المتهم الثالث والخمسين بعد المائة / حسن جمال أحمد شحاتة خلاف ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/٤/٢٠ من ضبط المتهم التاسع والثمانين.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل المقدم / احمد فايز ابراهيم بتاريخ ٢٠١٣/٩/١٤ لأحد مساكن المتهم التاسع وبتفتيشه عثر به على علبة من الورق المقوى بها مجموعة أدوات تستخدم في تصنيع الدوائر الإلكترونية وهاتف محمول وقرص صلب وكتاب بعنوان "رسم الدوائر الإلكترونية ومجموعة من الأوراق التنظيمية ، كما انتقل بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢١ إلى مسكنَيْ المتهم الحادي عشر وبتفتيشهما عثر بأحدهما على هاتف محمول وبطاقة ذاكرة ووحدة معالجة مركزية ، وعثر بالثاني على جرابي بندقية ومسدس وسلاح أبيض "ساطور" ودونكَيْن خشبي وسوط ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/٤/١١ من ضبط المتهم الخامس والثلاثين / عبد الرحمن إمام عبد الفتاح إمام حميدة.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل النقيب/ تامر محمد عبد اللطيف من الامن الوطني بتاريخ ٢٠١٣/٩/٦ إلى أحد مساكن المتهم التاسع وبتفتيشه عثر به على وعاء به مادة رمادية اللون وأكياس بها مواد صلبة وبيضاء وبيج اللون وسترة بها خلايا شمسية وقنبلة دخان من إنتاج مصنع ٢ حربي وجهازي لا سلكي وقرص صلب وثلاثة هواتف محمول وقناع وحاسب آلي محمول ومجموعة من الأوراق التنظيمية

وجهاز شاحن بالطاقة الشمسية وقفازَيْن وجهاز للاتصال بشبكة المعلومات الدولية ونظارة شمسية وسلاح أبيض "خنجر".

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن الرائد/ وائل محمد متولي سيد بتاريخ

٢٠١٣/١١/١ من ضبط المتهم الخامس عشر وأرشد عن صاروخ قطع معادن وقالب صلب وهيكلَيْن معدنيَّيْن ووحدة معالجة مركزي ،

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن الرائد/ محمد حسن محمد بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٣٠ من ضبط المتهمَيْن العشرين عماد عبد المنعم عبد الله حسن والثاني والعشرين محمود مجاهد محمد السيد وبتفتيشهما عثر مع أولهما على هاتفَيْن محمولَيْن وشريحتَيْن وجواز سفر باسم المتهم السادس عشر ، وكتيبات ومطبوعات تنظيمية ومفكرة وورقة مدونة بخط اليد، بينما عثر مع ثانيهما على هاتفَيْن محمولَيْن.

ـ وأنه نفاذا لإذن النيابة العامة انتقل الرائد / وائل مصطفي مصلحي

بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢١ إلى المقر التنظيمي الكائن ٣٩ شارع مسجد العامرية ـ قها ـ محافظة القليوبية وما أن شعر المتهمان الثالث والعشرين ، والسابع والثلاثين باقترابه والقوة المرافقة حتى أمطراهم بوابل من الأعيرة النارية ، إلا أنهم تمكنوا من ضبطهما وبحوزتهما بندقية آلية بها خمس طلقات وبتفتيش المقر عثر به على مبلغ قدره مائة واثنان وثمانون ألف جنيه وكشف بأسماء وعناوين ضباط قطاع الأمن الوطني ، وآخر بالكنائس وأماكنها والعاملين بها وورقة موضوعها تصنيع المتفجرات

ورسم توضيحي لبعض المنشآت منها مديرية أمن الجيزة وهواتف

محمولة وأجهزة حاسب آلي.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل المقدم/ محمد مرتضي هاشم من الامن الوطني بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٩ إلى مسكن المتهم الثامن والعشرين رفقة الشهود الملازم أول / محي الدين يوسف درويش والمجنديْن / أحمد محمود محمد علي ومحمد عبد الباسط محمد إبراهيم لضبطه ، فبادرهم المتهم بإطلاق وابلٍ من الأعيرة النارية لمنعهم من ضبطه أصابت بعض أفراد القوة المرافقة له ، إلا أنه تمكن في أعقاب ذلك من ضبط المتهم وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على عدد أربعة عشر مفجراً وعدد ثمانية وعشرين ذراعاً وتيلة أمان خاصة بالقنابل اليدوية منزوعة المفجر وأخرى بالمفجر الخاص بها وعدد تسع قنابل محلية الصنع وعبوتَيْن متفجرتَيْن وأربعة أجهزة تحكم بها عن بعد ، وعدد خمس بنادق آلية عيار ٧.٦٢×٣٩مم وثلاثة مسدسات عيار ٩مم ومسدسَيْن عيار ٨ مم ومسدس صوت عيار ٩مم وعدد خمس وخمسين طلقة عيار ٩مم طويل وعدد أربعمائة وعشر طلقة عيار ٧.٦٢×٣٩مم وإحدى وستين خرطوشة صوت عيار٨ مم ومائة وإحدى وعشرين خرطوشة صوت عيار٨ مم محولة وخمس وثلاثين خرطوشة صوت عيار ٩مم محولة وعشرة فوارغ لطلقات عيار ٧.٦٢×٣٩مم واثنتي عشرة خزنة عيار ٧.٦٢×٣٩مم ثلاث منها فارغة وست بكل منها خمس طلقات وثلاث بكل منها عشر طلقات ، وصندوقَيْن من الورق المقوى مغلق يحوي طلقات وصندوق من الورق المقوى يحوي سبع وعشرين علبة بداخل كل منها عشرون طلقة وأدوات تنظيف سلاح وأربعة كؤوس إطلاق مما تستخدم على مسدسات الصوت ، كما عثر على سيفٍ ومنجلةٍ وملكمةٍ حديدية وثلاث مواسير وستة أكياس بها

كرات معدنية وحاوية بها كيروسين وقفاز وجوالَيْن وكيس بهم مادة صفراء وعدد ست وعشرين قطعة معدنية وقلمَيْن يستخدمان في التصوير وأربع لوحات معدنية لسيارتَيْن تحمل الأرقام أ و أ ٤١٨ ، س و ج ٢٨٥ وست رتبٍ لضباطِ شرطة وقايش سلاح ، وسبع شرائح لخطوط هاتفية محمولة وأحد عشر هاتفاً محمولاً وبطاقة ذاكرة ، مبالغ مالية قدرها عشرون ألفاً وسبعمائة وخمسون جنيهاً وأربعمائة دولار أمريكي ، كما ضبط سيارة تحمل اللوحات المعدنية أرقام ر ف ط ٢٩٧ ، وأضاف أن المتهم أرشده لمكان سيارة دايو جولييت حمراء اللون تحمل اللوحات المعدنية أرقام ر ق ف ٢٩٧ وبتفتيشها عثر بها على مدفع BG وثلاث قذائف خاصة به وثلاث عبوات دافعة لتلك القذائف وبندقية آلية عاير ٧.٦٢×٣٩ مم وقناع وقفاز.

وأنه تمكن بذات التاريخ من ضبط المتهم الثالث والأربعين / محمد محمد

عويس محمد ، وبتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٧ تمكن من ضبط المتهم الثامن والأربعين / عبد الرازق محمود عبد الحميد محمد وبتفتيشه عثر بحوزته على وسيطَيْ تخزين وقرص صلب ، كما انتقل بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٧ إلى الوحدة السكنية المستأجرة من المتهم الحادي والتسعين بعد المائة وبتفتيشها عثر بها على ثلاث عشرة بندقية آلية وثلاثة مسدسات بخزنها وخمس وعشرون طلقة وخزنة مسدس وخمس وعشرون خزنة بندقية آلية وألفين وأربعمائة وسبع وسبعين طلقة مما تستخدم على البنادق الآلية وسبع وثمانين طلقة عيار ٩ مم وقطع معدنية وبلاستيكية وجهاز حساس ، بوصلة وجهاز لاسلكي ومجموعة من المقاومات الكهربائية وتوصيلات وأسلاك كهربائية وثمان وثلاثين بطارية جافة وسبع بطاريات

لهواتف محمولة ودائرتين كهربائيتين موصلتين بهاتف محمول وثلاثة عشر هاتفاً محمولاً وعدسة مكبرة وأدوات وآلات لقص ولحام الأسلاك الكهربائية ورشاش وقود وجهاز إنذار وقناعَيْن وأربع شرائح لخطوط هاتفية وقفازات ومجموعة من الأوراق منها ملزمة مطبوع بها جدول ترانيم الكنيسة وأعمال خدم وخادمات الكنيسة واثنتي عشرة اسطوانة مدمجة وعدد من لوحات معدنية تحاكي لوحات السيارات مدونة بخط اليد ، وتمكن من ضبط المتهم الثامن والأربعين ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/١٦ من ضبط المتهم العاشر بعد المائة / محمد مصباح عبد المقصود عبد العزيز البيلي وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتفَيْن محمولَيْن ومبلغ مالي قدره ألف ومائة وأربعة عشر جنيهاً.

وأنه بتاريخ ٢٠١٤/٣/١١ أعد كميناً لضبط المتوفى محمد السيد منصور الطوخي والذي ما أن أبصر القوات حتى بادرهم بإطلاق أعيرة نارية من مسدس يحوزه فبادلوه إطلاق النار وأردوه قتيلاً ، فتحفظ على جثمانه والسلاح.

و أنه حال مداهمه الملازم اول محي الدين يوسف درويش وقوة رافقته مسكن المتهم الثامن والعشرين - المأذون بضبطه وتفتيش مسكنه - بادره الأخير بإطلاق أعيرة نارية من سلاح ناري - بندقية آلية - حدثت على إثرها إصابته بالساق اليسرى والذراع الأيسر ، وإصابة المجني عليهما أحمد محمود محمد علي ومحمد عبد الباسط محمد إبراهيم - المجندين بقطاع سلامة عبد الرؤوف للعمليات الخاصة - ، وأعزى القتل قصداً لذلك.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن الرائد محمد عمر علي الالفي بتاريخ ٢٠١٤/٤/١١ من ضبط المتهمين التاسع والعشرين / أنس إبراهيم صبحي فرحات والسادس والثلاثين / عبد الرحمن محمد سيد محمد أبو العينين حال قيادة أولهما سيارة دون حمله ترخيص تسييرها وبرفقته الثاني ، وضبط المتهم الثامن والثلاثين / إبراهيم جمال عبد العزيز محمد حال استقلاله دراجة بخارية دون لوحات معدنية.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل الرائد / علاء الدين محمد احمد بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢١ إلى مسكن المتهم السادس والثلاثين / عبد الرحمن محمد سيد محمد أبو العينين وبتفتيشه عثر به على كمية كبيرة من الدوائر الكهربائية وأجهزة أفوميتر وكميات كبيرة من البطاريات الجافة وقفازات حرارية وملابس خاصة بعمال مترو الأنفاق وشركة بترول ومستلزمات لتصنيع الدوائر الكهربائية ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ من ضبط المتهم الخامس والسبعين بعد المائة / محمد صبري عبد العظيم قاسم وسيارةً قادها دون لوحات معدنية وبتفتيشه عثر بحوزته على حاسب آلي محمول وهاتف محمول.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل النقيب /احمد محمود عمر ابراهيم بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٢ لمصنعَيْ المتهم الثامن والثلاثين / إبراهيم جمال عبد العزيز محمد خليفة ومخزنه الكائنين بمدينة الصالحية الجديدة بمحافظة الشرقية وبتفتيشهم عثر على كميات من المواد الكيميائية السائلة وصناديق من الورق المقوى وحاسب آلي محمول وشريحة خط هاتفي وثلاثة وسائط تخزين وثلاثة أجهزة ، ودائرة كهربائية وكميات من المواد

الكيميائية الخام وخمس شكائر بها مواد صلبة ، وآثار لمواد متفجرة ومفرقعات وأجزاء من هواتف محمولة وزجاجات اختبار.

وانتقل بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٤ إلى مزرعة المتهم الثالث والعشرين بعد المائة / إبراهيم عبد الرحمن السيد عوض الكائنة بمنشأة أبو عمر بمحافظة الشرقية وبتفتيشها عثر على سيارة - هيونداي جيتز فضية اللون - تحمل لوحات معدنية أرقام ١١١٢٦٣ ملاكي الإسماعيلية - وبالاستعلام تبين أنه مُبلَغٌ بسرقتها من مالكتها نرمين أنس جورجي وأنه تغير لونها وأن لوحاتها المعدنية الأصلية أرقامها م أ ق ١٩٧- وعثر بها على ثلاثة براميل مغلقة بالبلاستيك وشعلتيْ غاز وقرصَيْن حديديَّيْن ، كما عثر بالمزرعة على حقيبتَيْن مجهزتَيْن بثلاثة قنابل F1 مزودة بدائرة كهربائية وميزان كهربائي وعبوات صغيرة بكل منها مواد كيميائية وبندقية آلية وأربع خزن خاصة بها ومائة وستة وسبعين طلقة من ذات العيار وعشرين "شكارة" نترات ، وحدة معالجة مركزية واسطوانة مدمجة وسبعة هواتف محمولة وجهاز اتصال بشبكة المعلومات الدولية وشريحتَيْن لخطَّيْن هاتفييْن "فودافون" ومجموعة من الأوراق التنظيمية.

و أنه تمكن بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٧ من ضبط المتهم الثالث والعشرين بعد المائة ، وضبط المتهم الرابع والعشرين بعد المائة / صابر إبراهيم السيد علي وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على هاتف محمول وعدد من المطبوعات ، وبذات التاريخ تمكن من ضبط المتهم عبد المنعم عبد الله السيد حسانين وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على وحدة معالجة مركزية ومنظار وهاتف محمول وعدد من المطبوعات التنظيمية.

وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/١٧ من ضبط المتهم السابع والثمانين بعد المائة / إبراهيم علي إبراهيم الغرباوي وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على هاتف محمول ووحدة معالجة مركزية.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن المقدم /هيثم محمد محمد علي بتاريخ

٢٠١٤/٢/٤ من ضبط المتهم الخامس والستين بعد المائة / محمود عبد العزيز عبد القادر فراج وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتفَيْن محمولَيْن ووسيط تخزين ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٤/٣/٢ من ضبط المتهم الخامس والأربعين / إبراهيم محمد عبد الحليم عبد المحسن وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على تسع وستين اسطوانة مدمجة وثلاثة أقراص صلبة وآلة تصوير وبطاقة ذاكرة وهاتف محمول.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن المقدم /علاء الدين محمد بركات بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢١ من ضبط المتهم السابع والأربعين / شريف السيد نور الدين الخطيب وبتفتيشه عثر بحوزته على حاسوبَيْن محمولَيْن وثلاثة هواتف محمولة وقرصاً صلباً وآلة تصوير ومبالغ مالية لعملات مختلفة.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن النقيب/ معتصم شريف محمد توفيق بتاريخ ٢٠١٤/١/١ من ضبط المتهم الخمسين / محمد أحمد يحيى زيان وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على هاتفَيْن محمولَيْن وخمسة شرائح وجهاز لوحي وحاسوب محمول وثلاثة وسائط تخزين وثلاث بطاقات ذاكرة وآلة تصوير وثلاث اسطوانات مدمجة خاصة بها وشريط فيديو ودونك كهربائي وأربعة روادع شخصية وعلبة بلاستيكية بها كمية من الخرز ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/١٠ من ضبط المتهم الأربعين بعد

المائة / أحمد فريد عبد الوهاب عبد الرازق ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/١٦ من ضبط المتهم الرابع والثمانين بعد المائة / حسام أحمد محمد حسن مروان وبتفتيشه عثر معه على هاتف محمول.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن النقيب / احمد طارق احمد بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٧ من ضبط المتهم السادس والخمسين / نور الدين محمد محمد همام وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على وحدة معالجة مركزية بها قرص صلب٠

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن النقيب / احمد يحيى محمود بتاريخ ٢٠١٣/١١/١ من ضبط المتهم الثامن والخمسين / محمد أحمد محمد العسيلي وبتفتيشه عثر على وحدة معالجة مركزية ومبلغ قدره سبعة وعشرون ألفاً وتسعمائة وخمسون جنيهاً ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٣ من ضبط المتهم الرابع والسبعين / سعد عبد الفتاح عبد الله غانم٠

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن العقيد/ جمال احمد عبد الرؤوف

بتاريخ ٢٠١٣/١١/١ من ضبط المتهم الثالث والستين / محمد فتحي محمد إسماعيل وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على سترة واقية مموهة وأربعة دروع محلية الصنع وملصقَيْن يحاكيان اللوحات المعدنية للسيارات مطبوع على كل منهما ج م د٣١٧ ٠

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن العقيد/ عبد المحسن سعد الحلفاوي بتاريخ ٢٠١٣/١١/١ من ضبط المتهم السادس والستين / حسن أنور حسن إبراهيم والذي أرشده إلى مكان إخفاء أسلحة نارية بحانوت بمسكن المتهم الثامن والستين / أحمد ممدوح إبراهيم مجاور وبتفتيش الحانوت

عثر على جوال به بندقيتان آليتان عيار ٧.٦٢×٣٩مم وثلاث خزن مما تستخدم عليها ومائة وأربعين طلقة من ذات العيار ، وتمكن بذات التاريخ من ضبط المتهم السبعين / إسماعيل محمد أوشا الله رشوان.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن النقيب / علي السيد علي بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٦ من ضبط المتهم الحادي والخمسين بعد المائة / محمد الشوادفي محمد بلاسي علي وبتفتيشه عثر بحوزته على جهاز لوحي وثلاثة هواتف محمولة ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/٤/١١ من ضبط المتهم السادس والتسعين / محمد محمد نبيه حسن.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل الرائد/ احمد عبد الفتاح احمد بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٦ إلى مسكن المتهم الثالث بعد المائة / يحيى المنجي سعد حسين وبتفتيشه عثر به على أداة مكونة من ماسورتين وماسح ضوئي وطابعتين وثمانية هواتف محمولة وحاسب آلي محمول وجهاز اتصال بشبكة المعلومات الدولية ومجموعة من المطبوعات والأوراق والخرائط وحقيبة بها اسطوانات مدمجة وثلاث أقراص صلبة ومجموعة من الدوائر الكهربائية وأدوات لتصنيعها وحامل آلة تصوير وزجاجتَيْن بكل منهما سائل ، كما انتقل بذات التاريخ إلى مسكن المتهم الثامن بعد المائة / فؤاد إبراهيم فهمي إبراهيم الديب وبتفتيشه عثر به على مبلغ مالي قدره عشرون ألفاً وخمسمائة وتسعون جنيهاً وثمانية هواتف محمولة وثلاثة وسائط تخزين وحاسب آلي محمول وجهاز لوحي وحدة معالجة مركزية وإحدى عشرة اسطوانة مدمجة ومجموعة من الكتب ، وأضاف أنه انتقل بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٩ إلى مسكن المتهم السابع بعد المائة / محمد عادل شوقي علي عجور وبتفتيشه عثر على وحدة معالجة مركزية وحاسب آلي

محمول ، كما انتقل بذات التاريخ إلى مسكن المتهم التاسع بعد المائة / محمد إبراهيم عبد العزيز غنيم وبتفتيشه عثر به على وحدتَيْ معالجة مركزية وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/٢ من ضبطه ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٤/١/١٦ من ضبط المتهم السابع بعد المائة ودراجةً بخارية قادها دون لوحات معدنية ، وبتاريخ ٢٠١٤/١/١٧ تمكن من ضبط المتهم الخامس بعد المائة / ممدوح عبد الموجود عبادة محمد هلال ودراجة بخارية قادها دون لوحات معدنية ، وبتاريخ ٢٠١٤/١/٢١ تمكن من ضبط المتهم الحادي عشر بعد المائة / محمد السيد حامد السيد محمد الدخميسي وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على حاسوب محمول وهاتف

محمول ووسيط تخزين وجهاز للاتصال بشبكة المعلومات الدولية ومبلغ

مالي قدره تسعة عشر ألفاً وتسعمائة جنيه.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن الرائد / محمد سعيد احمد ابراهيم

بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٧ من ضبط المتهم السابع عشر بعد المائة / معتز محمد عبد الخالق زغلول وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على ثلاث حاويات بها مادة TNT وعدد أربع آلاف وتسعمائة وأربعين طلقة نارية عيار ٧.٦٢×٣٩ مم وجهاز لوحي وهاتف محمول ومبالغ مالية قدرها ألفا دولار أمريكي وستمائة وخمسة وستون جنيهاً مصريا٠

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن الرائد/ احمد حاتم احمد الشريف بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٦ من ضبط المتهم الثامن عشر بعد المائة / مطيع أحمد كنعان ندا وبتفتيشه عثر بحوزته على حاسب آلي محمول ووسيط تخزين ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٤/٣/٢ من ضبط المتهم التاسع عشر بعد

المائة / رضا السيد فتوح عامر وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على وحدة معالجة مركزية.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن النقيب/ لؤي مجدي عطية محمد بتاريخ ٢٠١٤/٢/١ من ضبط المتهَميْن السابع والأربعين بعد المائة / معين فهمي منصور محمد والثاني والستين بعد المائة / محمد سمري محمد أحمد خطابي ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٤/٢/٤ من ضبط المتهم الثامن والستين بعد المائة / محمد سالمان سليمان محمود ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٦ من ضبط المتهم الثالث والستين بعد المائة / إسلام محمد إسلام محمد عثمان وبتفتيشه عثر بحوزته على حاسب آلي محمول وستة هواتف محمولة وجهاز للاتصال بشبكة المعلومات الدولية واسطوانة مدمجة٠

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن النقيب/ هاني محمد عبد الفتاح احمد

بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٦ من ضبط المتهم الثاني والخمسين بعد المائة / محمد فتحي عبد الفتاح محمود وبتفتيشه ومسكنه عثر بحوزته على صندوقَيْن من الورق المقوى بكل منهما عشرة أجهزة للاتصال بشبكة المعلومات الدولية وصندوق من الورق المقوى به ثلاثة أجهزة للاتصال بشبكة المعلومات الدولية وثلاثة صناديق من الورق المقوى بكل منها أربعة أجهزة تشويش على الاتصالات وسبع بطاقات ذاكرة وجهازي تنصت وجهازَيْن صغيرَيْ الحجم وهاتف محمول٠

ـ أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن المقدم / محمد عبد العزيز احمد بتاريخ

٢٠١٤/١/٢٦ من ضبط المتهم الثامن والخمسين بعد المائة / أحمد سليمان محمد سليمان وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتف محمول.

ـ أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن الرائد/ تامر عصام بتاريخ ٢٠١٤/١/٣١ من ضبط المتهم الستين بعد المائة / كريم محمد أمين محمد رستم وبتفتيشه عثر بحوزته على حاسوب محمول وسبعة هواتف محمولة وأربع شرائح خاصة بخطوط هاتفية وبطاقة ذاكرة وأوراق وصور شخصية خاصة بالمتهم الحادي والستين بعد المائة / محمود سمري محمد أحمد خطابي٠

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن الرائد/ سامح محمد فؤاد بتاريخ

٢٠١٤/٢/٩ من ضبط المتهم السابع والستين بعد المائة / عمر أحمد توفيق الحجاوي وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتف محمول وشريحتَيْ٠

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن النقيب/ عبد الرؤوف محمد صادق

بتاريخ ٢٠١٤/٢/٢٣ من ضبط المتهم السادس والسبعين بعد المائة /

محمد السيد العربي كمال محمد علي وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتف محمول وقرص صلب وبطاقة ذاكرة٠

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن النقيب/ حازم صالح عبد المنعم بتاريخ ٢٠١٤/١/١٧ من ضبط المتهم الثامن والسبعين بعد المائة / محمد بحيري درويش مكي وبتفتيشه عثر بحوزته على ثلاثة هواتف محمول٠

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن الرائد/ حسين احمد عبدة بتاريخ

٢٠١٤/١/١ من ضبط المتهم التاسع والسبعين بعد المائة / أحمد مصطفى أحمد جاد وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتفَيْن محمولَيْن وجوازَيْ سفر.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن النقيب/ محمد احمد رأفت بتاريخ ٢٠١٤/١/٢١ من ضبط المتهم الخامس والثمانين / هاني أحمد محمد موسى وبتفتيشه عثر بحوزته على هاتفّيْن محمولَيْن.

ـ وأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل النقيب/ ايهاب محمد خاطر بتاريخ ٢٠١٣/٩/٨ لمسكن المتهميْن الثالث والستين ،والثامن والتسعين بعد المائة وبتفتيشه الوحدة السكنية لأولهما عثر على حقيبة حويت تسعة هياكل حديدية بها فتيل جاهز للإشعال وسلاح ناري - فرد خرطوش - وبتفتيش الوحدة السكنية لثانيهما عثر على حاسب آلي وقرر أن ما ضبط بالوحدة السكنية الخاصة بشقيقه يتم استخدامها في المسيرات ، كما تمكن بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢١ من ضبط المتهم التاسع والخمسين / شريف محمود محمد عاشور ، وتمكن بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٥ من ضبط المتهم الخامس والستين / مراد البيومي شديد حسانين.

ـ وأنه نفاذا لإذن النيابة العامة انتقل النقيب / محمد فوزي محمد لتفتيش الوحدة السكنية الكائنة بمساكن عرب عراقي وعثر على أوراق مدونة بخط اليد خاصة بالجماعة وأسماء بعض المنشآت الشرطية وكذا لوحات معدنية لأرقام سيارتين.

ـ وأنه نفاذا لإذن النيابة العامة انتقل الرائد/ احمد شحاتة احمد لتفتيش المزرعة الكائنة بجمعية ١٥ مايو بمنطقة كرموت النهضة ببرج العرب محافظة الإسكندرية - على رأس قوة من أفراد الشرطة - وما أن اقتربوا

من المزرعة باغتهم المأذون بضبطه حسن عبد العال محمد عبد المعطي بوابل من الأعيرة النارية فأردى المجني عليه الملازم أول أحمد سعد البديهي قتيلاً ، ثم اختبأ بحجرة بالمبنى السكني بالمزرعة ، وألقى صوبهم قنبلة وأطلق أعيرة نارية فبادلوه أطلاقها فأردوه قتيلاً ، وتمكنوا من ضبط المتهميْن الخامس والتسعين / تامر حسني بدري إبراهيم ، والسابع والتسعين بعد المائة / صبحي عبد العال إبراهيم ناصف عثر بالمزرعة على بندقيتين آليتين وقنبلتين يدويتين وحزام ناسف.

ـ وأنـه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل الرائد/ محمـد حمدي رضوان علـي

بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٩ إلى مسكن المأذون بضبطه سعيد شحات محمد عبد الله لضبطه وتفتيش مسكنه ، وما أن أبصره الأخير حتى اعتلى سطح مسكنه محاولاً الهرب وأطلق صوبه والقوة المرافقة أعيرة نارية من سلاح ناري ـ مسدس ـ ، ثم فجر نفسه بحزام ناسف ، فحدثت إصابات بوجه محمد طه هاشم ـ ملازم أول بإدارة العمليات الخاصة ـ جراء الانفجار، وبضبط السلاح تبين سرقته في حادث الاعتداء على نقطة شرطة النزهة الجديدة ، وأضاف أنه بتفتيش مسكن المتوفى عثر به على جواز سفر وصيتين عنونت إحداها "وصيتي الشرعية" والأخرى عنونت "وصية لله تعالى" وستة هواتف محمولة وبطاقة ذاكرة وعقد إيجار باسمه لمسكنه.

أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة انتقل الرئد حسام مصباح سليمان محمد بتاريخ ٢٠١٤/٦/٢٥ للمقر التنظيمي الكائن بوابة ٣ جمعية المهندسين العرب ـ بلبيس ـ محافظة الشرقية وبتفتيشه عثر على مسدس مجري الصنع وخمس طلقات إحداها آلية والأخريات خرطوش ، وسيارة طراز جيب

شيروكي ليبرتي بيضاء مثبت بمكان عجلة قيادتها ترسيْن أحدهما صغير موصل بموتور كهربائي لاستخدامه لقيادتها عن بعد ، ولفافة فتيل انفجاري ، وتسعة وعشرين جوالاً بها مادة نترات النشادر وخمسة عشر آخرين بهم سماد مخلوط ، وأربعة بهم كبريت زراعي ، وأربع عبوات من مادة أزيد الصوديوم ، وثلاث عبوات معدنية ، وأربعة هياكل معدنية ، وزجاجات بها مادة حمض الكبريتيك ، وأخرى بها مادة الكحول الإيثيلي ، وكميات من مادة نترات الأمونيوم وبرادة الحديد ، وعبوة بها مادة فضية اللون ، وخلاط مواد كيميائية ، ومجموعة من زجاجات معملية ، وعدد من البطاريات ، وعدد من المفاتيح والأدوات الكهربائية ، وثلاثة أقنعة ، وهواتف محمولة ، وشريحة خط هاتفي.

وتكتفي المحكمة بهذا القدر من نماذج الأذون التي أصدرتها النيابة العامة وتم ضبط المتهمين في تواريخ متفاوتة وعمل محاضر بالضبط والاجراءات وعرضة علي النيابة العامة وهذا كان راجع لكثرة عدد المتهمين في التنظيم وصعوبة حصر التنظيم مما كان يشكل عبء علي الأجهزة الأمنية في حصرهم خشية القبض العشوائي فلوا كان المتهمين في قبضة الأمن لكانوا حرروا محاضر الضبط في يوم واحد بدل من الدفع ببطلان القبض والتفتيش علي المتهمين لحصولها قبل الأذن لكون المتهمين تحت تصرف ضباط الأمن الوطني علي حد قولهم(الدفاع) ٠ وبضبط وتفتيش شخص ومسكن المتحرى عنهم الوارد أسمائهم بمحاضر التحريات سالف الذكر وكذلك تفتيش المقرات التنظمية وذلك لضبط ما يحوزونه أو يحرزونه من أسلحة نارية وذخائر ومفرقعات وكتب ومطبوعات تنظيمية وأجهزة حاسب

آلى وما قد يظهر عرضا أثناء التفتيش ويعد حيازته أو إحرازه جريمة يعاقب عليها القانون خلال فترة سريان الأمر بضبطهم وإحضارهم .

و تنفيذا لإذون النيابة العامة سالف البيان فقد تم ضبط المتهمين سالفي الذكر وتم ضبط العديد من المضبوطات وفقا للثابت بتقارير قسم الأدلة الجنائية وقسم المفرقعات وهذا ما ينفي ما أثارة الدفاع بعدم صلة المتهمين بالواقعة والمضبوطات.

ولما كان ذلك وكان الثابت من مطالعتنا لحوافظ المستندات المقدمة من الدفاع والتى طويت بعضها على صور رسمية من برقيات تلغرافية والأخرى طويت على صور ضوئية لبرقيات تلغرافية أخرى ومضمونهما على حد قولهم انه تم القبض على بعض المتهمين قبل إستصدار إذن النيابة العامة وأن تلك البرقيات سالفة الذكر مرسلة للجهات المختصة بالدولة (المستشار /النائب العام - وزير الداخلية) ومرسلة من ذوى وأقارب المتهمين .

ولما كان ذلك وكان الثابت من مطالعة المحكمة لأوراق القضية وتحقيقاتها ووفقا لما إنتهت إليه بإستخلاصها فإنها تطمئن لما ثبت بمحاضر ضبط المتهمين سالفة البيان ولشهادة القائمين بها من رجال الضبط وصدق ما جاء بها وتعول عليها فى قضائها بأن ضبط المتهمين المشار إليهم قد تم فى تاريخ لاحق لإذن النيابة العامة وفقا للثابت بتحقيقات النيابة العامة ، ذلك أن الأدلة فى المواد الجنائية إقتناعية وللمحكمة أن تلتفت عن دليل النفى ولو حملته أوراق رسمية

مـا دام لا يصـح فـى العقـل والمنطـق أن يكـون غيـر ملتـئم مـع الحقيقـة والتى إطمأنت إليها من سائر الأدلـة القائمـة فـى الـدعوى ، فضـلا عن وجود تناقض وإختلاف واضح بين ماورد بتلك البرقيات وغيرها من تحديـد ميعـاد القـبض علـى المتهمـين مـع الثابـت بـأقوال وإقـرارات المتهمين عند إستجوابهم بتحقيقات النيابـة العامـة ومـع شـهود النفـى وبذلك تكون الإجراءات التي اتخذت في حق المتهمين جميعا صحيحة لها أصلها الثابت في الأوراق ، ولا يستلزم توافر ثمة حالـة من حـالات التلبس للمتهمين وذلك لمشروعية القبض والتفتيش للمتهمين محل المحاكمة ، والمحكمة تقر النيابة العامة لاصدار الاذون ومن ثم يضحى مـا أثـاره الـدفاع فـى شـأن ذلـك جدلاً موضـوعياً فـى تقدير الأدلـة ويعد تـدخل صـارخ وغيـر قـانونى مـن قبـل الـدفاع فـى سـلطة محكمـة الموضوعية وهو ما تستقل بـه المحكمـة ولا يجوز مجادلتها فيـه ومن ثم يكون الدفع قائم على غير سند صحيح من الواقع والقانون وتقضي المحكمة برفضه.

امـا بخصـوص مـا اثـارة الـدفاع بـبطلان محاضـر الضـبط ومـا ترتـب عليهـا مـن اجـراءات لعـدم عرضـهم علـي النيابـة العامـة فـي المـدة المقـررة قانونـآ وهـي أربعـة وعشـرون سـاعة. فمـردود عليـه بأنـه مـن المقـرر بـنص المـادة ٣٦ مـن قـانون الإجـراءات الجنائيـة " يجـب علـى مـأمور الضـبط القضـائى أن يسـمع فـورا أقـوال المـتهم المضـبوط، وإذا لـم يـأت بمـا يبرئـه ، يرسـله فـى مـدى أربعـة وعشـرين سـاعة إلـى النيابـة العامـة المختصـة . ويجـب علـى النيابـة

العامــة أن تســتجوبه فــى ظــرف أربــع وعشــرين ســاعة ، ثــم تــأمر بالقبض عليه أو بإطلاق سراحه " .

ومــن المقررفقهــا بــأن القــبض بطبيعتــه إجــراء مؤقــت إذ لا يمثــل وضــعا مســتقرا فــى ذاتــه وينبغــى أن يكــون قصــيرة المــدة لأنــه إذا طالــت مدتــه كــان مجــالا للتعســف والإفتئــات علــى الحريــات الفرديــة ، ومــؤدى نــص المــادة ٣٦ مــن قــانون الإجــراءات الجنائيــة أنــه لايجــوز أن يســتمر القــبض علــى مســئولية مــأمور الضــبط القضــائى ودون تــدخل النيابــة العامــة مــدة تزيــدعلى ٢٤ســاعة ،إذ يجــب عرضــه علــى النيابــة العامــة المختصــة ويجــب عليهــا أن تســتجوبه فــى ظــرف ٢٤ساعة ثم تأمر بالقبض عليه أو إطلاق سراحه .

ومــن المقــرر بــنص المــادة ٥٤ مــن الدســتور المصــرى "الحريــة الشخصــية حــق طبيعــى، وهــى مصــونة لا تمــس، وفيمــا عــدا حالــة التلــبس، لا يجــوز القــبض علــى أحــد أو تفتيشــه أو حبســه أو تقييــد حريتــه بــأى قيــد إلا بــأمر قضــائى مســبب يســتلزمه التحقيــق .ويجــب أن يبلــغ فــورًا كــل مــن تُقيــد حريتــه بأســباب ذلــك، ويحــاط بحقوقــه كتابــة، ويمكــن مــن الاتصــال بذويــه وبمحاميــه فــورًا، وأن يقــدم إلــى ســلطة التحقيــق خــلال أربــع وعشــرين ســاعة مــن وقــت تقييــد حريتــه، ولا يبــدأ التحقيــق معــه إلا فــى حضــور محاميــه، فــإن لــم يكــن لــه محــام، نُــدب لــه محــام، مــع تــوفير المســاعدة اللازمــة لــذوى الإعاقــة، وفقًــا للإجــراءات المقــررة فــى القانون.ولكــل مــن تُقيــد حريتــه ولغيــره حــق الــتظلم أمــام القضــاء مــن ذلــك الإجــراء، والفصــل فيــه خــلال

أسبوع من ذلك الإجراء، وإلا وجب الإفراج عنه فورًا.....إلخ " .

كما أنه من المقرر بالمادة ٣٣١ من قانون الإجراءات الجنائية والتى تنص على أن "يترتب البطلان على عدم مراعاة أحكام القانون المتعلقة بأى إجراء جوهرى" .

فالبطلان على هذا النحو هو جزاء إجرائى لتخلف كل أو بعض شروط صحة أى إجراء جوهرى فيهدر آثاره القانونية، ولم يحدد المشرع المقصود بالاجراء الجوهرى وإنما ترك هذا التحديد لاجتهاد الفقه والقضاء استنباطه مهتدياً فى ذلك بالحكمة التى تقف وراء كل قاعدة تقرر إجراءً معيناً، وعلى ضوء هذه الحكمة يمكن استخلاص ما إذا كان الإجراء جوهرياً من عدمه.

ولقد نص المشرع على بعض الإجراءات ونعتها بالجوهرية لم تكن تلك الحالة منها.

١- التوقيع على الحكم بمعرفة القاضى الذى أصدره فى خلال ثلاثين يوم من تحرير أسبابة(المادة ٣١٢ من قانون الاجراءات الجنائية) ٠

٢- الإجراءات المتعلقة بتشكيل المحكمة أو اختصاصها النوعى (المادة ٣٣٢ من قانون الإجراءات الجنائيه) .

ومن المقرر قضاءا أن إفتراض بطلان القبض والتفتيش ليس من

شأنه أن يمنع المحكمة من الأخذ بعناصر الإثبات الأخرى التى قد ترى من وقائع الدعوى و ظروفها أنها مستقلة عنه قائمة بذاتها فإن حكمها يكون سليماً و بمنأى عن الخطأ فى تطبيق القانون .

ولما كان ذلك وكان الثابت من مطالعة أوراق القضية وتحقيقاتها وما إنتهت إليه المحكمة بإستخلاصها أنه تم إخطار النيابة العامة بضبط المتهمين خلال ٢٤ ساعة من تاريخ الضبط وأن النيابة العامة قامت بإستجوابهم خلال مدة ٢٤ساعة من تاريخ إخطار النيابة العامة بضبطهم وهو الأجل المحدد قانونا وبذلك يكون المتهمين قد تم عرضهم على النيابة العامة وتم إستجوابهم فى خلال الأجل المحدد قانونا ، ولا يقدح فى ذلك قيام النيابة العامة بإستجواب بعض المتهمين بعد الميعاد المقرر بعدة ساعات وذلك بسب الحالة الأمنية أنذاك ولكثرة أعداد المتهمين ولقلة عدد أعضاء النيابة العامة أنذاك فترتب عليه أن تم تجاوز الميعاد المحدد فى هذا الشأن ، أى أنه لايرجع إلى تقصير من مأمورى الضبط وإنما واقع الحال فرض على الجميع ذلك فضلا على أنه لم ينص القانون على بطلان هذا الإجراء حيث أن إفتراض بطلان القبض والتفتيش ليس من شأنه أن يمنع المحكمة من الأخذ بعناصر الإثبات الأخرى التى قد ترى من وقائع الدعوى و ظروفها أنها مستقلة عنه قائمة بذاتها فإن حكمها يكون سليماً و بمنأى عن الخطأ فى تطبيق القانون وهذا ما نصت عليه المادة ٥٤من الدستور المصرى حيث لم يرد بتلك المادة سالفة الذكر بطلان إذا ما تجاوز مدة الأربع وعشرين ساعة من ساعة الضبط

امين السر رئيس المحكمة

وإنما نص أن فى حالة من تقيد حريته حق التظلم أمام القضاء من ذلك الإجراء وأن يتم الفصل فيه خلال أسبوع من ذلك الإجراء وإلا وجب الإفراج عنه فورا ، أى أنه لم يرتب البطلان على إجراء القبض وعدم العرض على النيابة العامة بعد فوات مدة أربعة وعشرين ساعة من ساعة الضبط وأنه وضع ضوابط لذلك إذا لم يتبعها ذوى الشأن ترتب عليه البطلان و خلت الدعوى الماثلة من ذلك، ومن ثم يكون ما أثاره الدفاع فى هذا الشأن على غير سند صحيح من الواقع والقانون وتقضى المحكمة برفضه.

تاسعآ: الدفع ببطلان وتناقض أقوال شهود الإثبات مع بعضهم البعض وعدم الإعتداد بشهادتهم .

فمردود عليه أنه من المقرر أن الشارع لم يقيد القاضى الجنائى فى المحاكمات الجنائية بدليل معين إذ لم ينص على ذلك وإنما ترك له حرية تكوين عقيدته من أى دليل تطمئن إليه مادام مأخذه من الأوراق صحيحا، فضلا عن أن وزن أقوال الشاهد وتقدير الظروف التى تؤدى فيها شهادته والتعويل على أقواله مهما وجه إليها من مطاعن وحام حولها من شبهات مرجعه إلى المحكمة ، كما أن للمحكمة الأخذ بما تطمئن إليه من أقوال الشاهد فى أى مرحلة من مراحل التحقيق وتطرح ما لا يتفق معه من تلك الأقوال مادام أنه يصح أن يكون الشاهد صادق من ناحية فى أقواله وغير صادق فى شطر منها .

كما أنه من المقرر أيضا أن الإثبات الجنائى يخضع لمبدأ الإثبات

الحر وهو ما يعنى الإعتراف للقاضى الجنائى بحرية كاملة فى تكوين عقيدته عن الدعوى وفقاً لما يمليه عليه إقتناعه الشخصى محمولاً على الأدلة التى إطمأن إليها وجدانه وإستراح لها ضميره إثباتاً ونفياً ، ومن حق محكمة الموضوع أن تأخذ بتعرف الشهود على المتهم ما دامت قد إطمأنت إليه، إذ العبرة هى بإطمئنان المحكمة إلى صدق الشهود أنفسهم ، كما أن من حق محكمة الموضوع أن تستخلص الصورة الصحيحة للواقعة من أقوال الشهود وسائر العناصر المطروحة على بساط البحث حسبما يؤدى إليه إقتناعها وأن تطرح ما يخالفها من صور أخرى مادام إستخلاصها سائغاً مستنداً إلى أدلة مقبولة فى العقل والمنطق ولها أصلها الصحيح فى الأوراق وهى فى ذلك ليست مطالبة بالأخذ بالأدلة المباشرة بل لها أن تستخلص صورة الدعوى كما إرتسمت فى وجدانها بطريق الإستنتاج والإستقراء وكافة الممكنات العقلية ولا تلتزم فى الأدلة التى يعتمد عليها الحكم أن ينبئ كل دليل منها ويقطع فى كل جزئية من جزئيات الدعوى لأن الأدلة فى المواد الجنائية متساندة يكمل بعضها بعضا ومنها مجتمعة تتكون عقيدة القاضى فلا ينظر إلى دليل بعينه لمناقشته على حدة دون باقى الأدلة بل يكفى أن تكون الأدلة فى مجموعها كوحدة مؤدية إلى ما قصد الحكم منها ومنتجة فى إكتمال إقتناع المحكمة وإطمئنانها إلى ما إنتهت إليه ، كما لا يشترط فى الدليل أن يكون صريحا دالا بنفسه على الواقعة المراد إثباتها بل يكفى أن يكون إستخلاص ثبوتها عن طريق الإستنتاج مما تكشف للمحكمة من الظروف والقرائن وترتيب النتائج علي المقدمات.

ومن المقرر أيضا أن التناقض فى أقوال الشاهد لا ينال منها مادام الحكم قد إستخلص الإدانة من أقواله إستخلاصا سائغا ، ولاتناقض

فى ذلك أن المحكمة تأخذ من أقوال الشاهد ما تطمئن إليه وتطرح ما عداه دون أن تكون ملزمة بالرد فى حكمها إذ أن الأصل أنها لاتلتزم بأن تورد من أقوال الشاهد الإ ما يقيم عليه قضائها .

وأنه من المقرر أيضا أن وزن أقوال الشهود وتقدير الظروف التى يؤدون فيها الشهادة متروك لتقدير محكمة الموضوع بغير معقب ، وأن من حق محكمة الموضوع الأخذ بأقوال الشاهد فى أى مرحلة من مراحل التحقيق أو غيرها دون أن تلتزم ببيان سبب أخذها بأى من رواياته وإن تعددت ودون أن تلتزم فى تحديد موضع الدليل من أوراق الدعوى مادام له أصله الثابت بها ، وأن النعى على المحكمة أخذها بروايات الشهود فى مرحلة سابقة دون تلك التى أدلوا بها فى الجلسة ، دون بيان سبب ذلك ، غير مقبول كون ذلك من مطلقاتها ومما يدخل فى سلطتها التقديرية .

ومن المقرر أيضا أن محكمة الموضوع غير ملزمة بسرد روايات الشاهد إذا تعددت وبيان وجه أخذها بما إقتنعت به بل حسبها أن تورد منها ما تطمئن إليه وتطرح ما عداها فى ذلك بأن تأخذ بأقواله فى أية مرحلة من مراحل التحقيق أو المحاكمة دون بيان العلة فى ذلك ودون أن تلتزم فى تحديد موضع الدليل من أوراق الدعوى مادام له أصله الثابت بالأوراق ، كما لايشترط فى شهادة الشاهد أن تكون واردة على الحقيقة المراد إثباتها بأكملها وبجميع تفاصيلها على وجه دقيق بل يكفى أن يكون من شأن تلك الشهادة أن تؤدى إلى النتيجة بإستنتاج سائغ تجريه محكمة

الموضوع يتلائم به ما قاله الشاهد بالقدر الذى رواه مع عناصر الإثبات الأخرى المطروحة أمامها .

كما أنه من المقرر أن للمحكمة أن تأخذ بأقوال الشاهد لو كانت سماعية ذلك أن الأصل فى الشهادة هى تقرير الشخص لما يكون قد رأه أو سمعه بنفسه أو أدركه على وجه العموم بحواسه .

وحيث إنه من المقرر فقها وقضاءا أن الإثبات الجنائى يخضع لمبدأ الإثبات الحر، وهو ما يعنى الإعتراف للقاضى الجنائى بحرية كاملة فى تكوين عقيدته عن الدعوى وفقاً لما يمليه عليه إقتناعه الشخصى محمولاً على الأدلة التى إطمأن إليها وجدانه وإستراح لها ضميره إثباتاً ونفياً، وأن لمحكمة الموضوع أن تركن فى سبيل تكوين عقيدتها عن الصورة الصحيحة لواقعة الدعوى وترتيب الحقائق القانونية المتصلة بها إلى ما تستخلصه من مجموع الأدلة والعناصر المطروحة عليها دون أن تتقيد فى هذا التصوير بدليل بعينه أو أقوال شهود بذواتهم أو بالأدلة المباشرة، إذ لايشترط أن تكون الأدلة التى إعتمد عليها الحكم بحيث ينبىء كل دليل منها ويقطع فى كل جزئية من جزئيات الدعوى لأن الأدلة فى المواد الجنائية متساندة يكمل بعضها بعضاً ومنها مجتمعة تتكون عقيدة القاضي ، فلا ينظر إلى دليل بعينه لمناقشته على حده دون باقى الأدلة بل يكفى أن تكون الأدلة فى مجموعها كوحدة مؤدية إلى ما قصده الحكم منها ومنتجة فى إكتمال إقتناع المحكمة وإطمئنانها إلى ما إنتهى إليه ، ومن ثم يكون للقاضى الجنائى إذا لم يقم على الإشتراك دليلٌ مباشر من

إعتـــراف أو شـــهادة الشـــهود أو مـــا شـــاكلَ ذلـــك أن يســـتدل عليـــه بطريـــق الإســـتنتاج أو القـــرائن التـــى تكـــون لديـــه، كمـــا أن لـــه أن يستنتج حصوله من أعمالٍ لاحقه، بشرط أن يكون هذا الإستدلال سائغًا وله من ظروف الدعوى ما يبرره.

لما كان ذلك وهديا بما تقدم وكانت المحكمة إطمأنت إلى شهادة شهود الإثبات جميعها وإطمأنت المحكمة لشهادتهم الثابتة بتحقيقات النيابة العامة وما أدلى بها بجلسات المحاكمة والتى إتفقت شهادتهم مع بعضهم البعض والتى تأيدت بإقرارات بعض المتهمين وما ثبت بتقارير الطب الشرعى وكافة التقارير الطبية الأخرى وقسم الأدلة الجنائية وتقرير اللجنة الفنية وباقى أدلة الدعوى الأخرى وفقا لما إنتهت إليه المحكمة فى إستخلاصها دون أن تسترسل المحكمة بسردها مرة أخرى منعا للتكرار ، سيما وقد جاء هذا الدفع مرسلا فلم يبين مواطن هذا التناقض وإنما جاء فى صورة أقوال عابرة غيرمحددة المعالم وأن المحكمة لم تلحظ ثمة تعارضاً بين أقوال شهود الإثبات ، وقد طرحت المحكمة أقوال شهود النفى بجلسات المحاكمة لمجافاتها للحقيقة . ومن ثم يضحى ما أثاره الدفاع فى شأن ذلك جدلاً موضوعياً فى تقدير الأدلة ، ويعد تدخل صارخ من قبل الدفاع فى سلطة المحكمة الموضوعية وهو ما تستقل به المحكمة ولا يجوز مجادلتها فيه ومن ثم يكون ما أثاره الدفاع فى هذا الشأن قائم على غير سند صحيح من القانون وتقضى المحكمة برفضه .

عاشراً: الدفع ببطلان استجواب المتهمين الحاضرين

بتحقيقات النيابة العامة لكونها وليدة اجراءات باطلة لعرض المتهمين علي النيابة العامة علي فترات تصل الي عدة شهور ولمخالفتها لنصوص المواد ٣٦ ،١٢٤ ،١٢٥ ،١٣١ ،١٣٩ من قانون الاجراءات الجنائية.

فمردود عليه بأن نص المادة ١٢٣من قانون الإجراءات الجنائية ومفادها " عند حضور المتهم لأول مرة فى التحقيق ، يجب على المحقق أن يتثبت من شخصيته ، ثم يحيطه علما بالتهمة المنسوبة إليه ويثبت أقواله فى المحضر " .

وأنه من المقرر قضاءا أن الإستجواب هى مناقشة المتهم مناقشة تفصليه فـي أمـور التهمـة، وأحوالهـا و ظروفهـا ومجابهتـه بمـا قـام عليـه مـن الأدلة ومناقشته ، فى أجوبته ، مناقشة يراد بها إستخلاص الحقيقة التي يكون كاتما عليها ، كذلك مجابهة المتهم بالأدلة ومناقشته مناقشة تفصيليه فيها.

والاستجواب يفترض توافر عنصرين لا قيام بدونهما:-

أولهمـا : توجيـه التهمـة إلـي المـتهم ومناقشـته تفصـيليا عنهـا. وثانيهمـا : مواجهـة المـتهم بالأدلـة الموجهـة ضـده. وأوجـب القـانون وعلـى المحقـق عنـد حضـور المـتهم لأول مـرة أن يثبت فـي محضره مـا يكشف عن شخصية المـتهم، ثـم يحيطـة علمـا بالتهمـة ويثبـت أقوالـة فـي المحضـر طبقـا للمـادة (١٢٣ مـن قـانون الاجراءات الجنائية).

وأعتبر الإستجواب وسيلة تحقيق ، حيث يهدف إلى تدعيم الإتهام قبل المتهم ، وإعتبر أيضا وسيلة دفاع بأنه يسمح للمتهم أن يبرأ نفسه من الأدلة و الشبهات القائمة ضده، وبهذا أصبح إستجواب ذات طبيعة مزدوجة. والإستجواب وسيلة دفاع حيث أصبح إجراءا جوهريا من إجراءات التحقيق، إذ يجب على المحقق أن يجريه في كل تحقيق إبتدائي طالما ذلك كان ممكنا .

والإستجواب وسيلة تحقيق حيث يستهدف البحث عن الحقيقة ، حتى ولو كان من وجهة نظر المتهم لأنه أقدر من غيره على معرفة إرتكاب الجريمة ، وبالتالي يجوز للمحقق الإلتجاء إليه في أى لحظة ، خلال التحقيق الابتدائي ، كما يجوز إعادة إستجواب المتهم تبعا لظروف التحقيق الإبتدائي ، وإذا لم يحضر المتهم يجوز للمحقق أن يأمر بضبطه و إحضاره ، ونظرا لدقة الإستجواب كوسيلة تحقيق إشترط القانون إن تجريه سلطة التحقيق بنفسها ، أي أن يقوم به قاضى التحقيق أو عضو النيابة العامة (المادة ٧٠ ،١٩٩ من قانون الإجراءات الجنائية) ، ولا يجوز أن يكون الإستجواب موضوعا لندب مأمور الضبط، فقد حظر القانون ذلك على أن يتم مباشرة هذا الإجراء دائما بواسطة سلطة التحقيق فهى المصدر الأول لثقة قضاء الحكم في الإستجواب . إلا أنه فى حالة الضرورة إستثناء فى الظروف التى يخشى فيها من ضياع الأدلة ومعالم الحقيقة ، أجاز القانون لمأمور الضبط القضائي أن يستجوب المتهم إذا كان مندوبا لعمل من أعمال التحقيق شرط أن يكون هذا الإستجواب متصلا بالعمل المندوب له ولازما فى كشف الحقيقة .

ومن المقررأيضا بأن ما تجريه النيابة العامة من تحقيقات فى القضية لا يعدوا أن يكون من قبيل التحقيق الإبتدائى الذى يخضع لرقابة محكمة الموضوع فى شأن سلامة إجراءاته ، وأنه لم يكن السبيل الوحيد الذى يستقر به الحال فى الدعوى، بل أن القانون قد وضع للمتهم ضمانة أخرى يمكنه من خلالها تفادى ما يعن له من شكوى أو يدعيه من قصور، حيث كفلت له المادتين ٢٧١ ،٢٧٢ من قانون الإجراءات الجنائية أن تجرى المحكمة تحقيقا فى الدعوى بمعرفتها وتستمع فيه إلى شهود الإثبات ومن بعدها شهود النفى وتمكن الخصوم فى الدعوى من مناقشتهم بما فيهم المتهمين ، وللمحكمة من هذه الإجراءات مجتمعة تكون عقيدتها فى شأن الصورة الصحيحة للواقعة فيها من موازنتها بين أدلة الدعوى من الثبوت أوالنفى وإنزال أقوال الشهود وسائر الأدلة التى تؤهلها لإتخاذ القرار الذى يكشف عن حقيقة الواقعة ويستتبع إنزال صحيح القانون فيها

ولما كان ذلك وكانت المحكمة بإعتبارها محكمة الموضوع قد إستجابت لكافة طلبات الدفاع المنتجة والجوهرية ومن بينها مناقشة شهود الإثبات وفقا للثابت بمحاضر الجلسات والتى إرتكنت إليها النيابة العامة ومكنت دفاع المتهمين أن يوجهوا إليهم ما يعن لهم من أسئلة بل وأنها إستمعت إلى العديد من شهود النفى وفقا للثابت بمحاضر الجلسات ، وحققت القضية بما يتفق والقواعد المقررة طبقا لقانون الإجراءات الجنائية وتعديلاته ، فإنها بمقتضى هذا التحقيق النهائى قد كفلت للمتهمين ومحاميهم حقهم المقرر قانونا بما يسلبهم حق التزرع بالدفع بقصور تحقيقات النيابة العامة أو العروج عليها بثمة مطعن لأن المحكمة قد أفسحت لهم المجال لتدارك ذلك الأمر إن وجدو ، و المحكمة إطمأنت

إلى ما قامت به النيابة العامة من إستجواب للمتهمين وفقا للثابت بتحقيقات النيابة العامة وأنها إتبعت كافة الإجراءات القانونية التى كفلها القانون للمتهمين عند إستجوابهم وقد ثبت بمحضر الجلسة أنة أقر أحد المحامين المدافعين مع المتهمين ويدعي الإستاذ خالد عبد الهادي المصري المحامي أنه حضر مع المتهمين بجميع التحقيقات التي إجرتها النيابة العامة وأضاف أنة كان المحامي المتابع القضية منذ بدء التحقيقات وأنة كان يحضر مع جميع المتهمين الحاضرين في آمر الحالة الإول وآمر الإحالة التكميلي وأنة تابع المتهمين من الاول وحتي الإخير في تحقيقات النيابة العامة ولا يوجد محضر في هذه القضية الإ واسمة فية وأنة يتابع القضية منذ سنة ٢٠١٣ وكان يحضر مع المتهمين ليس فقط في التحقيقات بل كان يحضر مع المتهمين في التجديدات ومن ثم تقر النيابة العامة تصرفها فى هذا الشأن ، ومن ثم يكون ما أثاره الدفاع فى هذا الشأن قائم على غير سند صحيح من الواقع و القانون وتقضى المحكمة برفضه.

الحادي عشر: الدفع ببطلان الإقرارات المنسوبة لبعض المتهمين بتحقيقات النيابة العامة في حق أنفسهم وفي حق غيرهم من المتهمين لانها اقوال لاترقي إلي القرينة لكونها وليدة اكراة مادي ومعنوي وبطلان الدليل المستمد منها .

فمردود عليه بأن هذا الدفع مجهلاً لبيان أسباب ذلك البطلان المدعى به، وغير مرتكن إلى أي ركيزة ترجح توافره وتخرجه من حيز القول المرسل الخالي من الدليل إلى حيز القول المدعم بسنده ، لذا فلا على

المحكمة إن هي عولت على الدليل المستمد من هذا الإعتراف مادام لم يثبت عواره وجاء خاليًا من عيوب الإرادة التي تبطله أو تنال من صلاحيته ، وهو ما يرشح للمحكمة أن تعتد به وتأخذ بما أدلى به بعض من المتهمين من إعترافات وإقرارات وتجعلها في مصاف الدليل المعتبر قانونًا والمؤثر في عقيدة المحكمة وتطمئن إلى صحة الإعترافات وسلامة الإجراءات التي أسفرت عنها وأنها وليدة إرادة حرة غير معيبة ، ولا ينتقص منها عدولهم عن الإعتراف وإنكارهم إرتكاب الجريمة.

ومن المقرر قضاءا أن إفتراض بطلان القبض والتفتيش ليس من شأنه أن يمنع المحكمة من الأخذ بعناصر الإثبات الأخرى التى قد ترى من وقائع الدعوى و ظروفها أنها مستقلة عنه قائمة بذاتها - لما كان ذلك - و كانت المحكمة إطمأنت إلى إعتراف المتهمين بتحقيق النيابة العامة وإعتبرته دليلاً قائماً بذاته و مستقلاً عن الإجراءات المقول ببطلانها ، فإن حكمها يكون سليماً و بمنأى عن الخطأ فى تطبيق القانون - لما كان ذلك - و كان الإعتراف فى المسائل الجنائية من عناصر الإستدلال التى تملك محكمة الموضوع كامل الحرية فى تقدير صحتها و قيمتها فى الإثبات فلها بغير معقب تقدير عدم صحة ما يدعيه المتهم من أن إعترافه وليد إكراه ما دامت تقيمه على أسباب سائغة - كالشأن فى الدعوى الماثلة - و متى خلصت المحكمة إلى سلامة الدليل المستمد من الإعتراف فإن مفاد ذلك أنها أطرحت جميع الإعتبارات التى ساقها الدفاع لحملها على

عدم الأخذ به مما لا يجوز المجادلة فيه أمام محكمة النقض لكونه من الأمور الموضوعية .

إذ أنه من المقرر قضاءًا أن للمحكمة الحق في الأخذ بأقوال المتهم في حق نفسه أو في حق غيره من المتهمين ولو عدل عنها فيما بعد، كما أن للمحكمة أن تعول في قضائها على إقرار المتهم ولو كان واردًا في محضر الشرطة متى اطمأنت إليه.

ومن المقرر قضاءا أيضا أن الإعتراف في المسائل الجنائية من العناصر التي تملك محكمة الموضوع كامل الحرية في تقدير صحتها وقيمتها في الإثبات ولها دون غيرها البحث في صحة ما يدعيه المتهم من أن الإعتراف المنسوب إليه قد انتزع منه بطريق الإكراه ومتى تحققت من أن الإعتراف سليم مما يشوبه وإطمأنت إليه كان لها أن تأخذ به بما لا معقب عليها.

<u>وقد اقر بعض المتهمين بتحقيقات النيابة العامة وسوف نعرض جزء من الاقرارات علي النحو الاتي :-</u>

<u>١ - أقر المتهم الثاني / محمد على عفيفى بدوي ناصف - حركى "محسن ، أسامة"-</u> بالتحقيقات بتوليه قيادة بجماعة أنصار بيت المقدس والتي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة والاعتداء على منشآتهما والمنشآت العامة واستباحة دماء المسيحيين واستحلال أموالهم

وممتلكاتهم ، بأن تولى مسئولية تأسيس وإنشاء وإدارة جميع الخلايا العنقودية المتفرعة من الجماعة بكافة أنحاء الجمهورية خارج نطاق سيناء ومدن القناة ، وشارك في عدد من العمليات العدائية التي نفذتها الجماعة قبل أفراد الشرطة والقوات المسلحة والمسيحيين ، كما أصدر تكليفات لأعضائها بتنفيذ عمليات أخرى ، وعلمه بوقائع أخرى تم ارتكابها بمعرفة أعضاء الجماعة.

وأبان تفصيلاً لدوره في تلك الجماعة أنه في غضون شـــهر إبريل ٢٠١١

وعلى إثر إنهاء اعتقاله التقى المتهم الثالث / محمد بكري محمد هارون عبد العزيز - حركي "طارق ، زياد"- والمتوفى محمد السيد منصور حسن إبراهيم الطوخي - مكنى "أبو عبيدة"- والسابق تعرفه عليهما إبان فترة اعتقالهم، فاتفقوا على التواصل مع عدد من معتنقي ذات الأفكار بسيناء - السابق تعرفهم عليهم - لتدبير لقاءٍ لهم مع مسئولي جماعة أنصار بيت المقدس ونفاذاً لذلك تمكنوا من لقاء المتهم الأول / توفيق محمد فريج زيادة - مكنى "أبوعبد الله" زعيم جماعة أنصار بيت المقدس - ، والمكنى "أبو عماد" - مسئول التواصل والعلاقات ومتابعة الإعلام بالجماعة - واتفقوا خلال اللقاء على تبعيتهم لجماعة أنصار بيت المقدس وتأسيس ذراع لها بمنطقة الوادي - المحافظات جميعها عدا سيناء ومدن القناة - عن طريق تكوين عدد من الخلايا العنقودية تعمل كل منها بمعزل عن الأخرى تكون مهمتها تخفيف العبءعن الجماعة بسيناء وذلك بتنفيذ عمليات عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهما وإعداد عناصر انتحارية يتم الدفع بهم لتنفيذ عمليات أخرى وتقديم الدعم اللوجيستي للجماعة في سيناء متمثلاً في أماكن لإيواء عناصر الجماعة بسيناء حال تواجدهم

خارجها وتوفير عناصر للجماعة في مجال الإعلام ، وأضاف أنه علم من قياداتها ـ خلافاً لزعيمه ومسئول التواصل والإعلام ـ كل من المكنى "أبو علي" ، والمكنى "ياسر" ـ المسئولان العسكريان للجماعة ـ والمتهم السادس / وائل محمد عبد السلام عبد الله شامية ـ مكنى "أبو هاجر" ـ مسئول التدريب بالجماعة ـ والمتهم السابع / سلمي سلامة سليم سليمان عامر ـ مكنى "أبو إسراء ، وحركي يسري"ـ مسئول التسليح بالجماعة ـ ، والمتهم الثامن / محمد خليل عبد الغني محمد النخلاوي ـ مكنى "أبو أسماء" ـ المسئول الفكري للجماعة ـ ، وأضاف أنه عقب ذلك اللقاء تولى إمارة الجماعة خارج سيناء ومدن القناة وبايعه المتهم الثالث والمتوفى محمد السيد منصور على السمع والطاعة فعينهم أعضاءً لمجلس شوراه ـ ، و قد دأب أعضاء الجماعة على اتخاذ أسماءً حركية اتخذ لنفسه اسمَيْن حركيَّيْن "محسن ، أسامة"، ثم انطلقوا في تجنيد واستقطاب عناصر للجماعة من معتنقي ذات الأفكار التكفيرية والبدء في تكوين خلايا من تلك العناصر بعد إجراء فترة اختبار لهم للوقوف على مدى التزام كل منهم بالبرنامج المعد لذلك ومدى سمعه وطاعته في تنفيذ الأوامر والتكليفات التي تصدر له من مسئوله المباشر من بين ثلاثتهم ، وأنهم تمكنوا من تكوين العديد من الخلايا الجغرافية في عدة محافظات وفق محال إقامة أعضائها وأخرى متخصصة في مجالات وأنشطة معينة تمهيداً لتنفيذ عمليات الجماعة العدائية.

وأنـه اختص بالمتابعة والإشراف علـى الخلايا بالمحافظات عن طريق

التواصل مع مسئول كل مجموعة منهم ـ دون علمه بكافة أعضائها وفقاً لأمنيات الجماعة ـ وإصدار التكليفات العامة بالعمليات العدائية التي يتم

تنفيذها ضد القوات المسلحة والشرطة والمسيحيين وكذا المتابعة والإشراف على الخلايا المتخصصة بالجماعة ، وأنه أعد محوراً أمنياً لأعضاء الخلايا لاستحالة ملاحقتهم تمثل في عدم التعامل بالاسم الحقيقي لهم حتى مع قادتهم والدأب على استعمال الأسماء الحركية فيما بينهم وقطع كافة علاقاتهم السابقة وتغيير هواتفهم المحمولة وعدم الصلاة في مساجد معينة كما أعد لهم محوراً فكرياً تمثل في دراسة فقه الجهاد تمهيداً لتنفيذ أغراض التنظيم ومحوراً عسكرياً تمثل في تدريبات عسكرية بسيناء.

وأضاف أنه تمكن من تكوين عدد من الخلايا الجغرافية الأولى بمدينة المنصورة محافظة الدقهلية تولى مسئوليتها المتهم الثاني بعد المائة / أحمد محمد السيد عبد العزيز السجيني ـ حركي "مصعب ، راضي"ـ وذكر من أعضائها المتهمين الثالث بعد المائة / يحيى المنجي سعد حسين ـ حركي "ناصر"ـ ، والرابع بعد المائة / عادل محمود البيلي سالم ـ حركي "عماد"ـ ، والسابع بعد المائة / محمد عادل شوقي علي عجور ـ حركي "سمير"ـ ، والثامن بعد المائة / فؤاد إبراهيم فهمي إبراهيم الديب ـ حركي "حمزة"ـ والحادي عشر بعد المائة / محمد السيد حامد الدخميسي ـ حركي "أبو المعالي"ـ ، والمتوفى حسن عبد العال محمد عبد المعطي ـ حركي "سعيد"ـ ، وأن تلك الخلية تم تجنيد عدد من أعضائها واستقطابهم بمعرفة المتهم الرابع والثلاثين / أنور صالح أنور صالح عمران ـ حركي "نور"ـ في غضون عام ٢٠١١.

والثانية بمحافظة كفر الشيخ تولى مسئوليتها المتهم السادس عشر بعد المائة / مصطفى حسني عبد العزيز الكاشف ـ حركي "خالد"ـ وذكر من

أعضائها المتهمين السابع عشر بعد المائة / معتز محمد عبد الخالق زغلول حركي "شوقي"- والعشرين بعد المائة / محمد نعمة الله عبد العزيز جميل، وأن تلك الخلية تم تجنيد أعضائها واستقطابهم في غضون عام ٢٠١٢.

والثالثة بمحافظة الشرقية تولى مسئوليتها المتهم الثالث والعشرون بعد

المائة / إبراهيم عبد الرحمن السيد عوض - حركي "الحاج حمدان"- وتولى المتوفى محمد السيد منصور مسئولية الإشراف عليها وأنه كلف المتهم الثالث والعشرين بعد المائة باستقطاب باقي أعضائها عام ٢٠١٢.

والرابعة بمدينة السادس من أكتوبر تم تأسيسها في منتصف عام ٢٠١٢

وقد تلقى أعضاؤها تدريبات عسكرية بسيناء ثم سافروا للقتال بدولة سوريا - وأنه أصدر تكليفات بتدريب ستة من أعضائها على استخدام الأسلحة الآلية بمحافظة الشرقية بناءً على طلب من المتهم الثالث والعشرون بعد المائة.

والخامسة بالجيزة وتولى مسئوليتها المتهم الحادي عشر/ أشرف علي علي حسانين الغرابلي - حركي "أدهم"- وذكر من أعضائها المتهمين الثالث عشر / محمد عبد الغني علي عبد القادر - حركي "رمزي"- ، والرابع عشر / محمد سعد عبد التواب سليمان - حركي "سيد"-، والرابع والعشرين / كريم حسن صادق حسن إبراهيم - حركي "حازم"- ، وأن تلك الخلية أُسست في النصف الأول من عام ٢٠١٣.

والسادسة بمحافظة الفيوم وتولى المتوفى محمد السيد منصور مسئولية الإشراف عليها وذكر من أعضائها المتهم الخامس والأربعين بعد المائة / صلاح الدين عبد الهادي مصطفى عبد الرحمن.

والسابعة بمحافظة قنا وتولى المتوفى محمد السيد منصور الإشراف عليها ، وتم تأسيسها ببداية عام ٢٠١٣.

والثامنة بمنطقة المطرية استقطب أعضاءها المتــهم الثالث والثلاثون /

عمر رفاعي سرور جمعة حسن والمتوفيان فهمي عبد الرؤوف محمد فهمي - حركي "هاني"-، وسمير عبد الحكيم إبراهيم محمد- حركي "شادي"- وذكر من أعضائها المتهمين الخامس عشر / ربيع عبد الناصر طه مبروك - حركي "شيكو"-، والسادس عشر / عمرو أحمد إسماعيل محمد أحمد - حركي "عمار" ، والسابع عشر / عبد الرحمن علي صبحي فرحات - حركي "علاء"- والتاسع والعشرين / أنس إبراهيم صبحي فرحات - حركي "نجم أو مالك"- ، والمتوفين محمد محسن علي محمد - حركي "كيمو"- ، أسامة سعيد عبد العزيز مخلوف - حركي"سامح"- وسعيد شحات محمد عبد الله - حركي "هيثم أو رامي"- ومحمد سيد محمود أحمد إبراهيم - حركي "حموكشه".

وأضاف بتكوين خليتين أخرتيْن الأولى تولى مسئوليتها المتوفى محمد السيد منصور وذكر من أعضائها المتهمين الثاني عشر / محمد ربيع محمد يونس - حركي "أكرم"- ، والثلاثين / إسلام سيد أحمد إبراهيم ، والثامن والثلاثين / إبراهيم جمال عبد العزيز محمد - حركي "بسام".

والثانية تولى مسئوليها المتهم الثالث وذكر من أعضائها المتهمين السادس والعشرين / عمرو محمد مصطفى عبد الحميد محمود ـ حركي "كريم ، عمرو سلطان"ـ ، والثامن والعشرين / أحمد عزت محمد شعبان ـ حركي "أبو يوسف".

وأضاف أنه تمكن من تكوين عدد من الخلايا المتخصصة التي ضمت عدداً من أعضاء الخلايا بالمحافظات وآخرين من خارجها الأولى الخلية الإعلامية ويتولى أعضائها بث بيانات الجماعة على شبكة المعلومات الدولية وذكر منهم المتهمين الخامس والثلاثين / عبد الرحمن إمام عبد الفتاح إمام ـ حركي "أبو عبد الملك"ـ والسادس عشر بعد المائة ، والسابع عشر بعد المائة.

والثانية هي خلية المهندسين واعتمد في تكوينها على ذوي الخبرة الهندسية من أعضاء الجماعة اللذين يتولون تصنيع الدوائر الإلكترونية للتفجير وذكر منهم المتهمين السادس والثلاثين / عبد الرحمن محمد سيد أبو العينين ـ حركي "عماد"ـ ، والرابع والخمسين / محمد رمضان محمد طنطاوي، والثالث بعد المائة ، والثامن عشر بعد المائة / مطيع أحمد كنعان ندا ـ حركي "أبو سلمى"ـ وأن لقاءاتهم واجتماعاتهم تتم بوحدة سكنية خاصة بالمتهم الرابع والخمسين، وأنهم توصلوا لتقنيات خاصة في تصنيع الدوائر الإلكترونية للتفجير منها ما يسمى ـ دائرة الشباك ـ ويتم بها التفجير عن بعد باستخدام الهاتف المحمول عن طريق الاتصال بالهاتف الموصل بالعبوة المفجرة ويتم الرد تلقائياً ثم إدخال رمز الشباك لإحداث التفجير ، وتقنية أخرى هي ضبط الدائرة للتفجير في توقيت محدد سلفاً قد يصل لمدة شهر لاحق.

والثالثة الخلية الكيميائية واختص أعضاؤها بإجراء التجارب لتصنيع أفضل المواد البادئة للتفجير ، وذكر من أعضائها المتهمين الثامن عشر / بلال إبراهيم صبحي فرحات، والتاسع عشر / همام محمد أحمد عطية ـ حركي "أحمد"ـ ، والرابع والخمسين ، والثامن بعد المائة ، وأن لقاءاتهم واجتماعاتهم تتم بوحدة سكنية خاصة بالمتهم السابع والعشرين / وسام مصطفى سيد حسين بمدينة العاشر من رمضان.

وأضاف بأن هناك عناصر بالجماعة غير منضمة لأية خلايا وكانت تبعيتهم له ، والمتهم الثالث ، والمتوفى محمد السيد منصور وذكر منهم المتهم السابع والثلاثين / محمد فتحي عبد العزيز عبد المجيد الشاذلي والذي يشرف والمتهم الثاني عشر على مزرعة ـ يمتلكها ـ بمنطقة العادلية ببلبيس محافظة الشرقية اتخذت مقراً لإيواء عناصر الجماعة ومخزناً للأسلحة والمفرقعات وتجهيز السيارات المفخخة ، وأن من بين ما خُزن بتلك المزرعة قاذف أر بي جي ، وعدد ثلاثة وثلاثين صاروخ كاتيوشا أحضرها المتهم الأول في غضون شهر أكتوبر ٢٠١٣ وأنها احترقت بما تحويه.

وأضاف أن الجماعة اعتمدت في تمويلها على أموال أمدها بها المتهم الثاني والثمانين بعد المائة / محمد أحمد العدوي شلباية ـ حركي "عادل"ـ تمثلت في تحويلات مالية من المملكة العربية السعودية بإجمالي مبلغ مليون وسبعمائة ألف جنيه أنفقت على أوجه نشاط الجماعة من احتياجات وأسلحة وغيرها وعلى عناصر الجماعة الهاربة ، علاوة على مبلغ خمسين ألف جنيه أمده بها المتهم الأول.

وأنه اعتاد التردد على المتهم الأول بسيناء لتنسيق أمور الجماعة فيما بينهما وعلى إثر انتقال المتهم الأول لمحافظة الإسماعيلية تردد عليه وعلم بخلية خاصة به ذكر من أعضائها المتهمين التاسع / هشام علي عشماوي مسعد ـ حركي "شريف"ـ والعاشر / عماد الدين أحمد محمود عبد الحميد ـ حركي "مصطفى"ـ الضابطين السابقين بالقوات المسلحة ، والمتوفيان عصام خليل عبد الغني النخلاوي ـ حركي "أبو محمد"ـ ، وحاتم سلامة حسن سليم القاضي ـ حركي "فاروق".

وأضاف بتلقيه والمتهم الثالث ، والمتوفى محمد السيد منصور تدريبات عسكرية بسيناء ، وأن الأخير مسئول التدريب العسكري لأعضاء الخلايا إدارته بالتنسيق مع مسئولي التنظيم بسيناء وأن المتهمين الثاني عشر والخامس عشر ، والتاسع عشر، والسادس والعشرين ، والتاسع والعشرين، والثلاثين ،والسادس والثلاثين ، والسابع والثلاثين ، والرابع والخمسين ،والثاني بعد المائة ، والثالث بعد المائة ، والثامن بعد المائة ، والسادس عشر بعد المائة ، والمتوفين سمير عبد الحكيم إبراهيم وفهمي عبد الرؤوف محمد ، ومحمد محسن علي وآخرين تلقوا دورات تدريب عسكرية بسيناء مدة كل منها تقارب أربعة عشر يوماً تبدأ بتدريبات بدنية ودراسة العلوم والتكتيكات العسكرية وفك وتركيب الأسلحة النارية ثم الانتقال في اليومين الأخيرين للدورة للمناطق الجبلية والتدريب الفعلي على الرماية بأسلحة نارية متعددة مثل الكلاشنكوف والمسدسات والأسلحة الآلية المتعددة والبيكا بهدف إعدادهم بدنياً وعسكرياُ تمهيداً لتنفيذ عمليات عدائية وقرر أن له خبرة عسكرية سابقة على كيفية استخدام الأسلحة النارية لسابقة تدربه بدولة اليمن على يد تنظيم القاعدة.

وفي إطار العمليات العدائية التي ارتكبتها الجماعة والتي تستهدف أفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهما واستباحة دماء المسيحيين وأموالهم شارك في ارتكاب عدد منها مع آخرين من أعضاء الجماعة وأولها كانت في غضون شهر مايو ٢٠١٣ وهي اقتحامه والمتهم السادس والثلاثين ، والمتوفين سعيد شحات محمد وسمير عبد الحكيم إبراهيم ومحمد محسن علي مقر حزب المصريين الأحرار بغمرة حال إحراز الأخير لسلاح ناري ـ مسدس ـ وقاموا بتقييد سكرتير الحزب وتهديده للتوقف عن دعم حملة تمرد وتحرير استماراتها وأن الواقعة كانت لأغراض سياسية.

وكذا مشاركته في واقعة الشروع في قتل وزير الداخلية محمد إبراهيم في غضون شهر سبتمبر ٢٠١٣ وأبان تفصيلاً لتلك الواقعة أن المتهميْن التاسع والعاشر رصدا قبل عشرة أيام من ارتكاب الواقعة ركب وزير الداخلية وخط سيره وتحركاته ثم أعدا مقترحاً لقتله تضمن تنفيذه بواسطة أحد الانتحاريين ـ المتوفى / وليد محمد محمد بدر ـ وعرضا مقترحهم على المتهم الأول فأرسل للمتهم للقائه بمحافظة الإسماعيلية وأخبره باعتزامه تنفيذ الواقعة باستخدام سيارة مفخخة واتفق معه على تجهيز مزرعة المتهم السابع والثلاثين وإعدادها لاستقباله والسيارة ليتم تجهيزها بالمواد المفجرة هناك ، ونفاذاً لاتفاقهما حضر إليه ـ بالمزرعة ـ المتهمُ الأول ورفقته مسئول تجهيز السيارات بالمتفجرات ـ <u>السابق تدربه على تجهيز المفرقعات بألوية الناصر صلاح الدين بقطاع غزة</u> ـ وتواجد رفقتهم المتهمون الثاني عشر والسادس والثلاثون والمتوفيان محمد السيد منصور ، ومحمد محسن علي، وتم تجهيز سيارة ـ ماركة هيونداي جيتس سماوي

اللون كان قد سرقها المتهمان الثالث ، والخامس عشر ، والمتوفيان محمد سيد محمود وسمير عبد الحكيم إبراهيم - بمائة وعشرين كيلو جرام من المواد المفرقعة مستخدماً ست عبوات موجهة كل منها تحوي عشر كيلو جرامات من مادة تي إن تي ، وبرميل كبير الحجم يحوي ستين كيلو جراماً أخرى من المواد المفرقعة المصنعة شعبياً ، ثم توجه المتهم الأول للقاء المنفذين ليلة التنفيذ لترتيب الأمر معهم ، وصبيحة يوم الواقعة توجه المتهم والمتهمان الأول والثاني عشر والمتوفى محمد السيد منصور بالسيارة المجهزة بالمفرقعات ، والتقوا المتهمَيْن التاسع والعاشر ، والمتوفى وليد محمد محمد بدر بمدينة العبور وسلموا الأخير السيارة المفخخة ، وأرشده المتهم الأول على التعليمات الخاصة وتوقيت تفجير السيارة وكلَّف المتهمُ الأول المتهميْن التاسع والعاشر بتصوير الواقعة حال ارتكابها ، ثم انطلق المتوفى وليد محمد بدر مستقلاً السيارة المجهزة يسبقه المتهمان التاسع والعاشر متوجهين صوب شارع مصطفى النحاس بمدينة نصر في انتظار ركب وزير الداخلية ، وما أن شاهد المتوفى وليد محمد بدر السيارة استقلال وزير الداخلية حتى أحدث الانفجار وحال دون قتل وزير الداخلية تعجله في التفجيرمدة لا تجاوز ثانيتين خلافاً للتعليمات المتفق عليها ، وأعقب ذلك إحضار المتهمَيْن التاسع والعاشر مشهداً مصوراً للواقعة ، وأضاف بأن الغرض من ارتكاب تلك الواقعة قتل أفراد الشرطة ووزير الداخلية لكونهم طائفة ممتنعة يجب قتالهم ، ورداً على ما حدث بالثلاثين من يونيه ٢٠١٣ وما أعقبه من أحداث فض اعتصامي رابعة العدوية والنهضة.

كما أضاف بارتكابه واقعة تفجير كميني الشرطة بباسوس ومسطرد بزرع عبوة ناسفة في كل منهما وأوضح تفصيلاً لذلك أنه أصدر تكليفاته للمتهم الحادي عشر بالتخطيط لها وإدارتها، ونفاذاً لذلك تقابل الأخير مع المتهم الرابع والعشرين ، والمتوفى محمد محسن علي - وبحوزتهم عبوتين مفرقعتين زنة كل منها عشر كيلو جرامات تقريباً مما يتم تفجيرها بطريق الاتصال بالهاتف المحمول قام بتصنيعهما المتهم السادس والثلاثون والمتوفى محمد محسن علي - ، ثم اتجهوا جميعاً صوب كمين مسطرد وما أن وصلوا زرع المتهم الرابع والعشرون إحدى العبوتين المفرقعتيْن بمحيطه ، ثم توجهوا حيث كمين باسوس أعلى الطريق الدائري وزرعوا العبوة الثانية أسفله ، بينما مكث المتهمُ والمتهمُ الثالث بأحد المقاهي على مقربة من كمين باسوس وهاتَفَ المتهمَ السابع عشر وكلفه بتفجير العبوة الأولى باستخدام هاتفٍ محمول ، وتنفيذاً لذلك توجه الأخير صوب الكمين وفجَّر العبوة ، وأعلم المتهمَ بذلك لينطلق المتهمُ والمتهمُ الثالث عابرين كمين باسوس مفجرين العبوة الثانية.

<u>وأضاف أن الغرض من العملَيْتين العدائييْن استهداف أفراد الشرطة ومنشآتها انتقاماً من محاربة التيار الإسلامي - كتعبيره -، وما حدث أثناء فض اعتصامي رابعة العدوية والنهضة.</u>

وكذا قيامه والمتهمين الثالث ، والسادس والعشرين ، والسابع والعشرين ، والثامن والعشرين ، والمتوفيين فهمي عبد الرؤوف محمد ومحمد محسن علي بقتل محمد مبروك - الضابط بقطاع الأمن الوطني - وأبان تفصيلاً لتلك الواقعة أنه أصدر تكليفاته للمتهم الثالث بجمع معلومات عن ضباط قسم التطرف الديني بقطاع الأمن الوطني تمهيداً لقتل أحدهم ، ونفاذاً لذلك جمع

الأخير معلوماتٍ عن بعضهم وأخبر المتهم َبرصده تحركات المجني عليه ووقوفه على شخصه وسيارته وأوقات غدوه ورواحه فكلفه المتهمُ بقتله، وتنفيذاً لذلك حاول المتهم الثالث قتل المجني عليه محاولتَيْن باءَتا بالفشل ، وعلى إثر ذلك اجتمع المتهمُ - بتاريخ ٢٠١٣/١١/١٥ - بالمتهمين الثالث ، والحادي عشر ، والسابع والعشرين بمقهى بميدان الساعة بمدينة نصر واضعاً مخططاً لقتل المجني عليه باستخدام ثلاثة أسلحة آلية معيّناً للتنفيذ المتهمِين والمتهمَ السادس والعشرين والمتوفيَيْن فهمي عبد الرؤوف محمد ، ومحمد محسن علي ، والتقى المتهمُ المعيَّنين للتنفيذ - بتاريخ ٢٠١٣/١١/١٧ بذات المقهى - وحضر اللقاء المتهمُ الثامن والعشرون - كتكليف المتهم الثالث لمساعدتهم في الهرب - ، وتنفيذاً لذلك أحرز المتهمُ والمتوفيَّان فهمي عبد الرؤوف محمد ، ومحمد محسن علي كلٌّ سلاحاً نارياً - بندقية آلية - واستقلوا سيارة - سوداء - قادها المتهم الثالث ، واستقل المتهم السابع والعشرون سيارة - فضية - قادها المتهم السادس والعشرون ، وتوجهوا صوب مسكن المجني عليه - بينما انتظرهم المتهم الثامن والعشرون بسيارته في مكان اتفق عليه - ، فكمن المتهمُ ومرافقوه بالسيارة على مقربة من مسكن المجني عليه ، بينما كمن المتهمان السادس والعشرون والسابع والعشرون ، أمام المسكن يرقبان مغادرة المجني عليه ، وما أن أبصروه حتى غادرا المكان متصلين بالمتهم الثالث ، فقاد الأخير السيارة متتبعاً سيارة المجني عليه حتى لحقها وحاذى جانبها الأيسر ، فأطلق المتوفيان فهمي عبد الرؤوف محمد ومحمد محسن علي صوب المجني عليه وابلاً من الأعيرة النارية فأردوه قتيلاً ، ولاذوا إلى حيث ينتظرهم المتهم الثامن والعشرون والذي استبدل

اللوحات المعدنية للسيارة ، وأضاف أن المتهميْن السادس والعشرين والسابع والعشرين توجها إلى حيث المجني عليه وتيقنا من وفاته ، وعلى إثر ذلك ترك المتهمُ المتهمين بمنطقة القاهرة الجديدة متوجهاً إلى المتهم التاسع والعشرين بمدينة نصر حيث اصطحبه الأخير لمنطقة شبرا ومنها تمكن من الوصول لوحدة سكنية خاصة به بمدينة قها ، وتقابل مع المتهم التاسع والعشرين في اليوم التالي بالتجمع الخامس والمتهمين مرتكبو واقعة القتل ـ عدا المتهم السابع والعشرين ـ عازمين قتل أحد ضباط قطاع الأمن الوطني إلا أنهم لم يظفروا به ، فانطلق والمتهم التاسع والعشرون لمحافظة الإسماعيلية حيث التقى المتهم الأول وأصدرا بياناً إعلامياً أعلنا فيه مسئولية الجماعة عن واقعة قتل المجني عليه محمد مبروك ، وأفصحا أن الغرض من ارتكاب الواقعة الانتقام من هيئة الشرطة وأفرادها.

كما أقر المتهمُ بإصداره تكليفات لعناصر خلاياه بارتكاب عمليات عدائية قبل القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهما وعلمه بها قبل ارتكابها ونفاذاً لتلك التكليفات تم ارتكاب واقعة إطلاق أعيرة نارية من أسلحة آلية صوب كمين باسوس ونجم عنها وفاة عدد من أفراد الشرطة القائمين على خدمة الكمين.

وقيام المتهم الثالث ، والمتوفى أسامة سعيد عبد العزيز مخلوف ـ وآخرين من أعضاء الجماعة ـ بإطلاق أعيرة نارية من أسلحة آلية صوب أفراد الشرطة القائمين على كمين ميراج سيتي بمنطقة التجمع بالقاهرة الجديدة يوم الجمعة التالي لفض اعتصامي رابعة العدوية والنهضة.

ومحاولة المتهم الحادي عشر ـ وآخرين من أعضاء مجموعة الجيزة ـ تفجيرَ سيارة شرطة بقسم إمبابة بعبوة متفجرة وضعت بالسيارة ، وحال دون انفجارها عيب فني في دائرة تفجيرها.

وقيام المتهمين الثاني عشر ، والسادس عشر ، والمتوفى أسامة سعيد عبد العزيز ـ وآخرين- بإطلاق أعيرة نارية صوب نقطة شرطة النزهة ـ في غضون شهر أغسطس ٢٠١٣ ـ من أسلحة آلية حازوها مخلفين قتيلاً من الشرطة وآخرين مصابين.

ومحاولة المتهمَيْن السابع عشر ، والرابع والعشرون تفجير إحدى مدرعات القوات المسلحة بمنطقة المهندسين بوضع عبوة مفرقعة أسفلها ، وحال دون انفجارها عيب فني في دائرة تفجيرها.

وأضاف أنه في ذات الإطار أصدر تكليفات لعناصر خلاياه بارتكاب عمليات عدائية ضد المسيحيين وأموالهم وممتلكاتهم، ونفاذاً لتلك التكليفات تمكن المتهمان الثالث ، والخامس عشر ، والمتوفيان سمير عبد الحكيم إبراهيم ، ومحمد سيد محمود في غضون شهر رمضان الماضي من سرقة سيارة هيونداي جيتز سماوي اللون كرهاً عن مالكها عقب تيقنهم من اعتناقه المسيحية ـ برؤيتهم صليباً معلقاً بسيارته ـ فاستوقفوه مشهرين أسلحة نارية في وجهه ، وتمكنوا من الاستيلاء على السيارة ، وسرقة أعضاء الجماعة سيارة أخرى من ذات النوع.

ومحاولة المتهميْن الثالث ، والثاني عشر ، والمتوفى محمد محسن علي- وآخرين ـ سرقة سيارة أحد المسيحيين بمنطقة مصر الجديدة ـ حال رؤيتهم صليباً معلقاً بداخلها ـ فحاولوا استيقافها مستخدمين أسلحة آلية

حازوها ، ولمحاولة قائدها الهرب أطلق المتوفى ـ مخالفاً تكليف المتهم إليه ـ أعيرة نارية من سلاحه الآلي صوب مستقليها فقتل أحدهم وأصاب آخراً ، ولعلمه أن المقتول مسلم أقصى المتوفى عن تنفيذ بعض العمليات العدائية.

وقيام المتهميْن الثالث عشر ، والرابع عشر ، والمتوفى محمد محسن باستهداف كنيسة العذراء بمنطقة الوراق بمحافظة الجيزة بأن استقل أولهم سيارة متسوبيشي لانسر فضي اللون لتأمين الطريق أمام خط سير المتهم الرابع عشر والمتوفى حال استقلالهما دراجة بخارية قيادة أولهما وخلفه المتوفى محرزاً سلاحاً آلياً ، وما أن مروا أمام الكنيسة أطلق المتوفى أعيرة نارية من سلاحه الآلي صوب الأشخاص المتواجدين أمامها ولاذوا بالفرار وخلفوا وراءهم قتلى وجرحى.

وأضاف أيضاً بعلمه بعدد من العمليات العدائية التي ارتكبها عناصر

الجماعة بمحيط سيناء والإسماعيلية منها واقعة قتل محمد السيد أبو شقرة ـ الضابط بقطاع الأمن الوطني ـ وأنه علم من المتهم الأول أن من بين المشاركين في تلك الواقعة المتوفى عصام خليل عبد الغني النخلاوي ـ شقيق المتهم الثامن .

وكذا واقعة استهداف مبنى المخابرات الحربية بمحافظة الإسماعيلية وأنه علم من المتهم الأول أن من بين مرتكبيها المتهميْن التاسع والعاشر وأن الأخير استقل إحدى السيارات المفخخة حتى وصل أمام مبنى المخابرات الحربية وترجل منها منطلقاً صوب دراجة بخارية قادها أحد أعضاء

الجماعة، وفجروا السيارة عن بعد باستخدام الهاتف المحمول ، وصور المتهم التاسع التفجير.

وتفجير المتهم الثاني بعد المائة لعبوة متفجرة زرعها بمحيط مبنى مديرية أمن الدقهلية في غضون شهر يوليو ٢٠١٣ بتكليف من المتهم الأول.

وأضاف بأن ارتكاب أعضاء الجماعة لتلك الوقائع كان بغرض تحقيق أغراضها في عدم الاحتكام للقوانين الوضعية وقتال الحاكم وأعوانه من الطائفة الممتنعة من أفراد القوات المسلحة والشرطة واستباحة دماء المسيحيين واستحلال أموالهم وممتلكاتهم.

وأنهى بعلمه من المتهم الأول بوجود تنسيقٍ وتعاونٍ عسكريٍ كامل بين جماعة أنصار بيت المقدس وكتائب الفرقان ، وفي ذلك الإطار تسلم من المتهم الأول قاذف "أر بي جي" أخفاه بمزرعة المتهم السابع والثلاثين إلى أن كلفه بتسليمه لعناصر من كتائب الفرقان لاستهداف محطة الأقمار الصناعية بالمعادي ، ونفاذاً لذلك توجه والمتهم الثاني عشر لمدينة العبور والتقيا بعنصرين من كتائب الفرقان سلمهما القاذف ، وأمنا طريقهما حتى منطقة المعادي حيث استهدفت تلك العناصر محطة القمر الصناعي.

٢- أقر المتهم الثالث / محمد بكرى محمد هارون عبد العزيز- حركى "طارق ، زياد"- بانضمامه لجماعة أنصار بيت المقدس التي تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوة عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة والاعتداء على منشآتهم والمنشآت العامة واستباحة دماء المسيحيين واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، ومشاركته في عدد من

العمليات العدائية التي نفذتها الجماعة قبل أفراد الشرطة والقوات المسلحة والمسيحيين وعلمه بوقائع أخرى تم ارتكابها بمعرفة أعضاء تلك الجماعة.

وأبان تفصيلاً لذلك بسعيه والمتهم الثاني والمتوفى محمد السيد منصور

في غضون عام ٢٠١١ للالتحاق بالقتال الدائر بسوريا ، وفي أعقاب فشل سفرهم توافقوا على ضرورة إعداد أنفسهم للجهاد ـ كتعبيره ـ وفي إطار ذلك تواصلوا مع المتهم الثامن ـ السابق تعرفهم عليه إبَّان اعتقالهم جميعاً ـ وانضموا على إثر ذلك لجماعة أنصار بيت المقدس ، حيث عرَّفهم الأخير بأحد قادة إحدى الجماعات التكفيرية والمسمى حركياً أبو أميرة وكان انضمامهم من خلاله لتلك الجماعة ـ المسماة أنصار بيت المقدس ـ ، وبانضمامه والمتهم الثاني والمتوفى محمد السيد منصور اتخذوا أسماءً حركية كدأب أعضاء تلك الجماعة فاتخذ اسمَيْن حركيَّيْن طارق وزياد ، ومن خلال ذلك الانضمام تعرف على عدد من قيادات الجماعة منهم المتهم الأول.

وأضاف تكوينَ مجموعتين رئيستين من الخلايا جغرافيةٌ – وفق محال

إقامة أعضائها ـ ونوعيةٌ وفق ما يوكل إليهم من تكليفات ، وذكر من المجموعة الأولى خليةً بالقاهرة تولَّى مسئوليتها والمتهم الثاني والمتوفى محمد السيد منصور ، وذكر من أعضائها المتهمين الحادي عشر ، والثاني عشر ، والثالث عشر ، والرابع عشر ، والسابع عشر ، والثامن عشر، والثالث والعشرين / أحمد محمود عبد الرحيم محمد فراج ـ حركي "علي"ـ ، والرابع والعشرين ، والسادس والعشرين ، والسابع والعشرين ،

والثامن والعشرين ، والتاسع والعشرين ، والثلاثين ،والثاني والثلاثين / عمر سعيد عبد العزيز مخلوف ـ حركي "عمر الإرهابي"ـ ، والثالث والثلاثين ، والرابع والثلاثين ، والسابع والثلاثين ، والتاسع والثلاثين / محمد صابر رمضان نصر ضيف الله ـ حركي "محمد المهندس"ـ ، والرابع والأربعين / كريم معتصم محمد عبد المجيد ، والثامن والأربعين / عبد الرازق محمود عبد الحميد محمد السيد ـ حركي "مصعب"ـ ،والحادي والخمسين / كرم أحمد عبدالرحمن طايل ـ حركي "خالد"ـ ، والثاني والخمسين / خالد فرج محمد محمد علي ـ حركي "خليل"ـ ، والثاني والثمانين بعد المائة والمتوفيين محمد محسن علي ، وأسامة سعيد عبد العزيز مخلوف ، وإمام مرعي إمام.

والثانية بالمطرية ذكر من أعضائها المتهمين الخامس عشر ، والسادس عشر ، والمتوفيين سمير عبد الحكيم إبراهيم ، وفهمي عبدالرؤوف محمد ، وسعيد شحات محمد ، ومحمد سيد محمود ، والثالثة بسيناء وذكر من أعضائها المتهمين السادس والسابع والثامن ، والرابعة بكفر الشيخ وذكر من أعضائها المتهميْن السابع عشر بعد المائة والثامن عشر بعد المائة ، والخامسة بالدقهلية وتولى مسئوليتها المتهم الثاني بعد المائة وذكر من أعضائها المتهميْن الثالث بعد المائة ، والثامن بعد المائة ، والمتوفى حسن عبد العال محمد.

وأضاف أن المجموعة الثانية عرف ثلاثاً من خلاياها : أولاها اختصت بتصنيع الدوائر الإلكترونية للتحكم بالعبوات المتفجرة عن بعد وذكر من أعضائها المتهمين التاسع والثلاثين ،الثالث بعد المائة ، والثامن عشر بعد المائة ، والثانية اختصت بتحضير المتفجرات وتصنيع العبوات المتفجرة

بالطريقة الشعبية ، وذكر من أعضائها المتهمين الثامن عشر ، والتاسع عشر، والسادس والثلاثين ، والثالث بعد المائة ، والثامن بعد المائة ، والمتوفى محمد محسن علي ، والثالثة اختصت بالإصدارات والبيانات ونشر مقاطع الفيديو الخاصة بالجماعة على شبكة المعلومات الدولية وذكر من أعضائها المتهم السابع عشر بعد المائة.

وأضاف بإمداد الجماعة بمعلومات ومهمات من عدد من المتهمين ذكر منهم المتهم الثامن والثلاثين الذي أمد المتوفى محمد محسن علي بمعلومات حول المواد الكيميائية لمساعدته فيما كلف به في إطار عمله بالخلية الكيمائية، والمتهم الخمسين / محمد أحمد يحيى زيان والذي أمده بمعلومات عن ضابطي شرطة أحدهما يقطن بجواره والآخر - الرائد / وائل المصيلحي – بعد رصده له ، وأكد علمه بإزماع استخدام تلك المعلومات في قتلهما ، وأمده المتهم الثالث والأربعون / محمد محمد عويس محمد - الذي تعرف عليه بواسطة المتهم الثاني والأربعين / تامر أحمد عصمت العزيري - بمعلومات بشأن محال إقامة وأرقام سيارات ضباط شرطة ذكر منهم الرائد / عبد المنعم شريف والرائد / محمد المرجاوى والرائد / وائل المصيلحي والمُقدِم/ محمد محمود سليمان البطريق والمُقدِم / محمد مبروك ، وأمده بصورة للأخير تمهيداً لاستخدام تلك المعلومات في قتل أولئك الضباط ، كما أمده بلوحات معدنية لسيارتَيْن لاستخدامها على سياراتٍ منعا لتعقبهم ، وأمده المتهم السابع والأربعون / شريف السيد نور الدين الخطيب بمعلومات عن تشغيل برنامجٍ يُسمَّى "ايزي كول" يستخدم في الحصول على عناوين الأرقام الهاتفية الأرضية ، كما ساعده في إدخال بيانات دليلٍ بأسماء وعناوين وأرقام هواتف ضباطٍ بقطاع الأمن الوطني

على برنامج لقواعد البيانات يُسمَّى "EXCEL" ، وأمده المتهم الرابع والأربعون بمعلومات عن أحد ضباط الشرطة - الرائد / أحمد يوسف - ، وأمده المتهم الخامس والأربعون / إبراهيم محمد عبد الحليم عبد المحسن بمعلومات عن وحدة عسكرية تابعة للقوات المسلحة بمدينة العاشر من رمضان أبلغها للمتهم الأول ؛ فطلب الأخير لقاءَ المتهم الخامس والأربعين وتم ذلك بواسطة المتوفى محمد السيد منصور.

وأنه في إطار إعداد عناصر الجماعة تلقى تدريبات أمنية وعسكرية

بسيناء لمدة أسبوعين خلال شهر مارس عام ٢٠١٢ شاركه فيها المتهمان التاسع والثلاثون ، والخامس بعد المائة / ممدوح عبد الموجود عبادة محمد هلال ، والمتوفى حسن عبد العال محمد ، أعدَّها المتوفى محمد السيد منصور، دَرَسوا خلالها علم رفع المنشآت وهندسة المتفجرات وفك وتركيب الأسلحة النارية - الكلاشنكوف ، البيكا ، المسدس - وأعقب ذلك استخدامٌ عملي لتلك الأسلحة ، وتفجيرٌ لعبوة متفجرة.

كما أشرف قبل تلقيه تلك الدورة على سفر وإعداد مجموعتَيْن من أعضاء الجماعة لحضور تلك الدورة أولاها في بداية عام ٢٠١٢ وضمت المتهمين الثاني بعد المائة والثالث بعد المائة تلتها الثانية وضمت المتهم الثامن بعد المائة.

وأضاف ببدء جماعة أنصار بيت المقدس بجمع المعلومات عن ضباط وأفراد القوات المسلحة والشرطة تمهيداً لقتالهم في حال سقوط حكم التيار الإسلامي ، <u>وفي أعقاب أحداث الثلاثين من يونيو عام ٢٠١٣ توجهت الجماعة إلى تنفيذ عمليات عسكرية تستهدف ضباط وأفراد ومنشآت</u>

القوت المسلحة والشرطة، والاستيلاء على أموال المسيحيين والبنوك ومكاتب البريد لاستخدامها في تمويل عمليات الجماعة.

وفي إطار ذلك وبتاريخ ٢٠١٣/٧/٣ اتفقوا المتهمان الثاني ، والثاني عشر والمتوفون محمد السيد منصور ومحمد محسن علي ومحمد سيد محمود أحمد إبراهيم وأسامة سعيد عبد العزيز وسعيد شحات محمد على سرقة إحدى السيارات المملوكة لأحد المسيحيين العائدة من ميدان الاتحادية- إبَّان التظاهر به - ونفاذاً لذلك الاتفاق استقل والمتوفون الثلاثة الأُول سيارة - أكسنت بيضاء أمدَّهم بها المتهم الأول - وبحوزتهم أسلحة نارية - بندقيتيْن آليتان ومسدسيْن - وتوجهوا إلى أحد الشوارع المؤدية إلى ميدان الاتحادية وتربصوا به حتى أبصروا صليباً معلقاً بسيارة - إلنترا داكنة اللون - فتتبعوها حتى تمكنوا من استيقافها وأشهر المتوفى محمد محسن علي سلاحاً آلياً في وجه قائدها ونجله فأكرههما على تركها وتمكنوا بذلك من الاستيلاء عليها ، ثم تركوها خلف أحد النوادي ليتأكدوا من خلوها من أجهزة تتبعٍ لتلافي رصدها ، وحال عودتهم إليها لم يجدوها فتيقنوا عثورَ مالكها عليها لاستخدامه جهازاً لتتبعها ، ولمَّا خاب استيلاؤهم عليها ولحاجة الجماعة لسيارات في عملياتهم العدائية ، ولتكليفات صدرت بالاستيلاء على سيارات المسيحيين اتفق - في غضون شهر يوليو عام ٢٠١٣ - والمتهمان الثاني عشر ، والسابع عشر ، والمتوفون محمد السيد منصور ، ومحمد محسن علي ، وأسامة سعيد عبد العزيز أثناء لقائهم بإحدى المقاهي بمنطقة المطرية على التقابل صباح اليوم التالي بمنطقة الشيراتون للاستيلاء على إحدى السيارات المملوكة للمسيحيين ، ونفاذاً لذلك أعدَّ المتوفى الأخيرأسلحة نارية أودعها بسيارة مملوكة للمتوفى محمد

السيد منصور ، وتوجه المتهمُ بمفرده إلى مكان اللقاء المتفق عليه حيث استقل والمتهمُ الثاني عشر السيارة المعدة سلفاً وقادها المتوفى محمد السيد منصور وبحوزتهم سلاحين ناريين - بندقية آلية ومسدس - بينما استقل المتوفى محمد محسن دراجة بخارية قادها المتهم السابع عشر وبحوزتهما مسدس عيار ٩ مم ، وتوجهوا إلى مكان قريب من كنيسة بمنطقة الشيراتون وتربصوا حتى أبصروا صليباً معلقاً بسيارة - جيتز - توقفت لحظات ليترجل مستقلُّها دون قائدها، وما أن تحركت حتى تتبعوها وتمكن المتهم السابع عشر من استيقافها ليَشهر المتوفى محمد محسن علي المسدس في وجه قائدها لإجباره على تركها والترجل منها ، فحاول الأخير الفرار بالسيارة إلا أن المتوفى أطلق عياراً نارياً في الهواء أرهبه به وأكرهه على الترجل منها ، وتمكنوا بذلك من الاستيلاء عليها واستقلها المتهمُ والأخير وأوصلها إلى المتوفى أسامة عبد العزيز مخلوف والذي تولى التأكد من خلوها من

أجهزة للتتبع وأخفاها ، وعلم المتهمُ بتغيير المتهمِ الحادي عشر للونها

إلى الأزرق تلافيا لضبطها.

كما اتفق والمتهم الخامس عشر ، والمتوفون محمد محسن علي وأسامة سعيد عبد العزيز وسمير عبد الحكيم إبراهيم وسعيد شحات محمد ومحمد سيد محمود أحمد - حال تواجدهم بمسكن المتوفى أسامة سعيد عبد العزيز بالمطرية - خلال شهر يوليو عام ٢٠١٣ - على التوجه إلى منطقة مصر الجديدة لسرقة إحدى سيارات المسيحيين المارة بها ، ونفاذاً لذلك استقل الأخير دراجة بخارية ، بينما استقل المتهمُ والباقون سيارة قادها المتوفى

سمير عبد الحكيم إبراهيم وبحوزتهم أسلحة نارية - بندقيتين آليتين ومسدسين - ، وجابوا شوارع مصر الجديدة يتقدمهم المتوفى بالدراجة لاستطلاع الطريق وكشفه لهم ؛ حتى أبصروا صليباً معلقاً بسيارة - جيتز سماوية - متوقفة بإحدى الشوارع الجانبية فاقتربوا منها وترجل المتهم الخامس عشر والمتوفى محمد سعيد محمود وأشهر الأول بندقية آلية في وجه قائد السيارة بينما أشهر الأخير بندقية آلية في وجه فتاة استقلت السيارة وأكرهاهما على الترجل منها وتركها ، فاستقلها وتأكد من خلوها من أجهزة للتتبع وسلمها للمتوفى أسامة سعيد عبد العزيز ليتولى إخفائها.

<u>واستكمالاً لتنفيذ التكليف الصادر بسرقة سيارات المسيحيين</u> اتفقوا والمتهم الثاني عشر ، والمتوفون محمد السيد منصور ومحمد محسن علي وأسامة سعيد عبد العزيز حال تواجدهم بمسكن الأخير بالمطرية - بأواخر يوليو عام ٢٠١٣ - على التوجه إلى منطقة مصر الجديدة لسرقة إحدى سيارات المسيحيين ؛ فاستقل والمتهم الثاني عشر ، والمتوفيان محمد السيد منصور ومحمد محسن علي سيارةً مملوكة للمتهم الثامن عشر قادها المتوفى سامح عبد العزيز مخلوف متوجهاً للمكان المتفق عليه ، حيث أوقفها خلف مبنى محكمة مصر الجديدة متربصين للسيارات المارة حتى أبصروا صليباً معلقاً بسيارة - جولف داكنة اللون - مرت جوارهم فتتبعوها وتمكنوا من استيقافها وترجل المتوفى محمد محسن علي مسرعاً وأشهر بندقية آلية في وجه مستقليها لإرهابهم وإجبارهم على الترجل وتركها ، وأطلق صوبهم أعيرة نارية لمحاولة قائدها الفرار وحيل بينهم وسرقتها نجاحُه في ذلك.

وأضاف أنه بمنتصف شهر أغسطس عام ٢٠١٣ تقابل والمتهمون الثاني عشر ، والسادس عشر ، والسابع عشر ، والرابع والعشرون ، والمتوفون فهمي عبد الرؤوف محمد فهمي ومحمد سيد محمود أحمد وأسامة سعيد عبد العزيز وسمير عبد الحكيم إبراهيم بإحدى المقاهي بالمطرية واتفقوا على استهداف إحدى كمائن الشرطة وقتل المتواجدين فيها ؛ ونفاذا لذلك استقل والمتهم السابع عشر والمتوفيان فهمي عبد الرؤوف محمد ومحمد سيد محمود سيارةً استولوا عليها ـ سيارة جيتز بعد تغيير لونها للأحمر ـ وبحوزتهم أسلحة نارية أعدها المتوفى أسامة سعيد عبد العزيز ـ ثلاث بنادق آلية ومسدس ـ ، بينما استقل المتهمان الثاني عشر والسادس عشر والمتوفى سمير عبد الحكيم سيارة - جولييت - بقيادة المتوفى أسامة سعيد عبد العزيز وبحوزتهم أسلحة نارية ـ بندقيتان آليتان ومسدس ـ ورافقهم المتهم الرابع والعشرون ، وأضاف أنه هاتف المتهم الثامن والعشرين طالباً منه لقاءَهم لاستطلاع خط سيرهم وكشف ما قد يعوقهم ، والتقوا بالأخير والذي أفادهم بوجود كمين بمنطقة الميراج سيتي وأنه لا يستوقف السيارات المارة به فطلب منه عبور الكمين متجهاً لمنطقة القاهرة الجديدة وما أن عبر الكمين حتى لحقوه ، ثم اجتمعوا بأحد المقاهي بالمنطقة لتوزيع الأدوار فيما بينهم وطلب حينها من المتهمَيْن الرابع والعشرين ، والثامن والعشرين التحرك وانتظاره وباقي المتهمين بآخر شارع الميراج سيتي لتأمين هروبهم ، بينما انطلق المتهمُ والباقون متجهين إلى الكمين وحال عبورهم له أطلق المتهم السادس عشر والمتوفون ـ عدا أسامة سعيد عبد العزيز ـ أعيرة نارية أصابت المتواجدين به بإصابات أودت بحياة ثلاثة أو أربعة منهم ، وهاتف المتهمُ

المتهمَ الثامن والعشرين كاتفاقهم ليستطلع طريق هروبهم ويتأكد من خلوه من الكمائن فقام بذلك مؤمناً هروبهم إلى المطرية مروراً بمدينة نصر حيث كلف المتهمُ المتوفييْن أسامة سعيد عبد العزيز وسمير عبدالحكيم إبراهيم بإخفاء السيارتَيْن المستخدمتَيْن في الحادث وكلَّف أولهما بإخفاء الأسلحة ، واستقل سيارة المتهم الثامن والعشرين رفقته وأوصله لمسكنه بمدينة نصر.

وفي ذات الإطار جمع المتهم الحادي عشر معلومات عن كمين شرطة

بمنطقة باسوس كما جمع المتوفيان سمير عبد الحكيم ، وفهمي عبد الرؤوف معلومات عن كمين شرطة بمنطقة مسطرد ، وأكدوا إمكانية وسهولة تفجيرهما وبعرض تلك المعلومات على المتهم الثاني أصدر تكليفاته بتفجير الكمينَيْن ، ونفاذاً لذلك تقابل والمتهمون الثاني ، والسابع عشر ، والرابع والعشرون ، والمتوفى محمد محسن علي بمقهى أسفل كمين مسطرد الموجود أعلى أحد الكباري ، وأحضر الأخير عبوتَيْن متفجرتَيْن - سابقٌ إعدادهما وتوصيل كل منهما بدائرة الكترونية للتحكم بتفجيرها عن بعد باستخدام هاتف محمول - ، قام بزرع إحداها جوارَ كمين مسطرد ، ثم انطلق والمتهمون مستقلين سيارتَيْن - إحداها مملوكة للمتوفى محمد السيد منصور والأخرى مملوكة للمتوفى سمير عبد الحكيم - متجهين إلى كمين باسوس تاركين المتهم السابع عشر وبحوزته الهاتف المحمول المزمع استخدامه في تفجير العبوة الأولى ، وفور وصولهم تقابلوا والمتهم الحادي عشر والذي توجه والمتهم الرابع والعشرون ، والمتوفى لزرع العبوة الثانية قرب كمين باسوس حيث قام المتوفى بذلك وتوجه ثلاثتهم إلى مسكن المتهم الحادي عشر ، بينما ارتاد المتهمُ والمتهم الثاني مقهى

قريب من الكمين وبحوزة الأخير الهاتف المحمول المزمع استخدامه لتفجير العبوة الثانية ، وفي الموعد المحدد فجر

المتهمان الثاني ، والسابع عشر كمينَيْ باسوس ومسطرد في وقت واحد

، ولاذ المتهم السابع عشر بالفرار إلى مسكنه ، بينما توجه المتهمُ والمتهم الثاني إلى مسكن المتهم الحادي عشر.

وأضاف بإخباره من المتهم الثاني في غضون شهر سبتمبر ٢٠١٣

باعتزام المتهم الأول قتل وزير الداخلية ، بعد تمكن المتهم التاسع من رصد ركبه ، واستخدم لذلك السيارة - جيتز سماوي اللون - السابق سرقتها حيث جهزها المتهم الأول بمزرعة المتهم السابع والثلاثين بمحافظة الشرقية ، واستقلها بعد تجهيزها المتوفَّى وليد محمد محمد بدر وفجرها لدى مرور ركب وزير الداخلية.

<u>وأضاف باعتزامه والمتهم الثاني استهداف مدينة الإنتاج الإعلامي ومقر قطاع الأمن الوطني بمدينة السادس من أكتوبر بصواريخ كاتيوشا تمكن المتهم الأول من الحصول عليها وإخفائها بمزرعة المتهم السابع والثلاثين إلا أن حريقاً بالمزرعة أتلف الصواريخ حال دون تنفيذ ذلك.</u>

وفي غضون شهر نوفمبر عام ٢٠١٣ كلَّفه المتهم الثاني بإفادته بضباط الشرطة المتوافرة معلوماتٌ كافيةٌ عنهم لقتلهم؛ ونفاذاً لذلك شرع في التأكد من معلوماتٍ لديه عن ضباط شرطةٍ ، فانتقل إلى محال إقامتهم للتأكد من وجودهم فيها ومنهم الرائد / عبد المنعم شريف والمقدم / محمد مبروك، وتأكد من وجود الأخير بمسكنه مستعيناً بالمعلومات التي أمده

بها المتهم الثالث والأربعون ـ عالماً باعتزام قتل المجني عليه ـ ومنها أرقام سيارته وصورته الشخصية ؛ بأن توجه إلى مسكنه وترجل قريباً من سيارته حتى أبصره يغادر مسكنه ويستقل السيارة ، فبادر إلى إخطار المتهم الثاني بالمعلومات المتوافرة عن المجني عليه / محمد مبروك ، واتفقا أن يقوم المتهمُ بقتله والمتهمان الحادي عشر ، والرابع عشر والمتوفيان فهمي عبد الرؤوف فهمي ، ومحمد محسن علي ونفاذاً لذلك الاتفاق استقل المتهم الرابع عشر والمتوفيان السيارة ـ لانسر سوداء اللون ـ السابق قيامُ المتهم الحادي عشر ومتوفين بسرقتها من منطقة الشيراتون ، وبحوزتهم أسلحة نارية ـ ثلاث بنادق آلية ومسدس ـ ، بينما استقل المتهم الحادي عشر سيارةً مملوكة للمتوفى محمد السيد منصور وتوجهوا قرب مسكن المجني عليه ، حيث ترجل المتهم الحادي عشر وتربص بالمجني عليه قرب مسكنه، بينما توقف المتهمُ والباقون على مقربة منه ، وما أن شاهد المتهمُ الحادي عشر المجنيَّ عليه يغادر مسكنه حتى أخطرهم هاتفياً ؛ فتوجهوا صوب المجني عليه ، ولمَّا أبصره المتهمُ برفقة زوجتَه قرّر إرجاء التنفيذ ، وفي أعقاب ذلك استقل والمتهم الثاني والمتوفيان فهمي عبد الرؤوف فهمي ومحمد محسن علي سيارة لانسر سوداء وبحوزتهم أسلحة آلية ـ ثلاث بنادق آلية ـ وآلة تصوير ، بينما استقل المتهم الحادي عشر سيارة أخرى ، وتوجهوا صوب مسكن المجني عليه حيث ترجل الأخير وتربص بالمجني عليه وما أن شاهده يغادر مسكنه حتى هاتف المتهم والذي ما أن همَّ بالتوجه وباقي المتهمين صوبه حتى أبصروه مارّاً جوارَهم في الاتجاه المعاكس فلم يتمكنوا من قتله ، واتخذوا طريقاً آخر للحاق به، وما أن أبصروه تتبعوا سيارته وحاذوها

من جانبها الأيسر فظفر به المتوفيان وأطلقوا صوبه أعيرة نارية من بندقيتين آليتين ، ولاذوا بالفرار حيث انتظرهم المتهم الثامن والعشرون

كاتفاقهما لتسهيل هروبهم ، ووضعوا اللوحات المعدنية التي أمدهم بها المتهم الثالث والأربعون على السيارة المستخدمة في الواقعة ، وكلف المتهمُ المتهم َالثامن والعشرين باستطلاع طريقهم إلى منطقة القاهرة الجديدة ، وبمكان بالطريق الدائري ترجل من معه من السيارة ولحق هو بالمتهم الثامن والعشرين وبحوزته الأسلحة التي استخدموها في قتل المجني عليه، حيث قام المتهم بإخفاء الأسلحة داخل حقيبة الظهر المملوكة للمتوفى أسامة عبد العزيز مخلوف ووضعها بحقيبة السيارة التي استقلها ، وأمر المتهم الثامن والعشرين بالتوجه لمسكنه، في حين توجه إلى وحدة سكنية سبق استئجاره لها قضى بها ليلته وغادرها صباحاً ليسلِّم المتهم الحادي عشر السيارة والأسلحة لإخفائها عوضاً عن المتوفى أسامة عبد العزيز مخلوف الذي تولى مسئولية إخفاء الأسلحة والسيارات المسروقة.

وأضاف أنه في ذات الإطار – بأواخر شهر أكتوبر عام ٢٠١٣ – كلفه

المتهم الثاني بالتوجه للمتهم الأول بمحافظة الإسماعيلية فاستقل السيارة

المملوكة للمتوفى أسامة سعيد عبد العزيز ؛ ولجهله بمكان لقائه به توجه لمزرعة المتهم السابع والثلاثين حيث التقى والمتهمَ التاسع واصطحبه ليعلمه بمكان مسكن العميد / هشام وهدان بحي الياسمين بالتجمع ، ثم عاد للمزرعة وتقابل مع المتهم الأول حيث دار حديث بينهما حول قتل المذكور أو اختطافه على أن يقوم بذلك عناصر من خلية الإسماعيلية ،

وأن يرشدهم المتهمُ إلى مسكنه ، فتوجه والمتهم التاسع وبحوزتهم سلاحين ناريين - بندقيتين آليتين - متوجهين إلى عناصر التنفيذ للتنسيق معهم، وحال ذلك استوقفهم كمينٌ للقوات المسلحة بادلهم أفراده إطلاق الأعيرة النارية حتى لاذوا بالفرار ، إلا أن أعيرة أصابت السيارة تسببت في توقفها فتركوها هاربين وبعثور القوات المسلحة على السيارة كُشِف مالكها المتوفى أسامة سعيد عبد العزيز، وهو ما دفع المتهم الأول لإخفاء الأخير بمحافظة الإسماعيلية.

وأضاف بطلبه والمتهم الثاني من المتهم الأول قاذف أر بي جي وقذائفه

فأرشدهم إلى التوجه لعناصر بمنطقة كرداسة، فكلَّف المتهم الثاني المتهم الحادي عشر بالتوجه إليهم لشراء القاذف وقذائفه ؛ ونفاذاً لذلك توجه المتهم الحادي عشر إلى المذكورين واشترى قاذفاً وثلاث قذائف بمبلغ خمسة وعشرين ألف جنيه من الأموال التي أمد الجماعة بها المتهم الثاني والثمانين بعد المائة والذي دأب على جمع التبرعات من المملكة العربية السعودية وإرسالها إلى المتهم الثاني ، والمتوفى محمد السيد منصور لإنفاقها في أعمال الجماعة ، وأنه في أعقاب حصولهم على القاذف والقذائف عرض على المتهم الثاني معلومات جمعها المتهم التاسع بشأن مبنى تابع لوزارة الدفاع بمدينة نصر- أمام طيبة مول - تواجهه مقابر ، فوافق على استهداف المبنى من المقابر المواجهة له ؛ ونفاذاً لذلك وفي أعقاب قتل المجني عليه محمد مبروك توجه مستقلاً سيارة - سبق له سرقتها - وبها القاذف وثلاث قذائف وبندقيتين آليتين إلى أحد المقاهي بمدينة نصر - بعد أن ساعده المتهم الثامن والعشرون في كشف الطريق وتأمينه - حيث تقابل والمتهم الحادي عشر والمتوفيان فهمي عبد

الرؤوف فهمي ، ومحمد سيد محمود ، واستقلوا السيارة متوجهين إلى المقابر وما أن ترجلوا منها وهمَّوا بتجهيز القاذف حتى أبصرهم خفراء بالمقابر فتراجعوا وعادوا أدراجهم.

وأضاف أنه في إطار انضمامه لجماعة أنصار بيت المقدس علم بارتكاب أعضائها لوقائع ذكر منها قتل الرائد/ محمد أبو شقرة وأعلمه بذلك المتوفى محمد سيد منصور ، وعلم من المتوفى سمير عبد الحكيم إبراهيم بقيامه والمتهم الحادي عشر بإطلاق أعيرة نارية على كمين باسوس ، وعلم من المتهم الثاني بقيامه والمتوفى سمير عبد الحكيم إبراهيم ، ومحمد محسن علي بالاعتداء على حارس بمقر حزب المصريين الأحرار ، وعلم من المتوفى سمير عبد الحكيم إبراهيم بقيامه والمتهم السادس عشر ، والمتوفون أسامة سعيد مخلوف ، ومحمد سيد محمود، وفهمي عبد الرؤوف محمد باستهداف نقطة شرطة النزهة باستخدام بنادق آلية ومسدسات ، وعلم من المتوفى محمد السيد منصور باستهداف المتهم الرابع عشر ، والمتوفى محمد محسن علي كنيسة الوراق باستخدام سلاح آلي نجم عنه قتل مسيحيين ، وأعلمه المتهم الحادي عشر والمتوفى محمد محسن علي بزرعهما عبوة متفجرة بسيارة مأمور قسم شرطة إمبابة ، وعلم من المتهم الثاني أن عناصر الجماعة نفذوا الهجوم على مبنى المخابرات الحربية بمحافظة الإسماعيلية ، وعلم من المتوفى محمد السيد منصور أن المتهم الثاني بعد المائة وآخرين استهدفوا كمين كوبري الجامعة بالمنصورة ، كما علم من المتهم الثاني بقيام المتهم الثاني بعد المائة بتفجير مبنى مديرية أمن الدقهلية في شهر يوليو عام ٢٠١٣، وعلم بقيام المتهم الحادي عشر ، والمتوفين سمير عبد الحكيم إبراهيم ومحمد محسن

علي ومحمد سيد محمود بسرقة سيارة - لانسر سوداء - من منطقة الشيراتون ، كما علم بقيام عناصر جماعة أنصار بيت المقدس بزرع عبوة متفجرة بجوار مدرعة للقوات المسلحة بمنطقة المهندسين.

٣- أقر المتهم الخامس / هاني مصطفى أمين عامر محمود - حركي "بلال" ومكنى "أبو بلال"- بالتحقيقات بتأسيسه والمتهم الرابع / محمد أحمد نصر محمد- مكنى "أبو أحمد ، الحاج"- خلية كتائب الفرقان وتوليا إدارة جميع الخلايا العنقودية المتفرعة منها بكافة أنحاء الجمهورية ، وأنها تعتنق أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية وتتولى تنفيذ أعمال عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة والقضاء والإعلاميين والاعتداء على منشآتهم والمنشآت العامة واستباحة دماء المسيحيين واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، ومشاركته في عدد من العمليات العدائية التي نفذتها قِبل أفراد الشرطة والقوات المسلحة والمسيحيين ، وعلمه بوقائع أخرى تم ارتكابها بمعرفة أعضائها.

وأوضح تفصيلاً لذلك أنه جمعته علاقة بالمتهم الرابع على إثر انضمامهما لجماعة الإخوان ، ومشاركتهما بحملة الانتخابات الرئاسية لمن يدعى حازم صلاح أبو إسماعيل ، ولتأسيس خلية كتائب الفرقان استقطبا المتهمين التاسع والأربعين بعد المائة / هشام محمد المهدي عبد الفتاح عقل ، والخمسين بعد المائة / أحمد محمود محمود الملاح ، الحادي والخمسين بعد المائة / محمد الشوادفي محمد بلاسي ، والثاني والخمسين بعد المائة / محمد فتحي عبد الفتاح محمود حسين ، الثالث والخمسين بعد المائة / حسن جمال أحمد شحاتة ، والرابع والخمسين بعد المائة / أحمد

مصباح قنديل الشوربجي ، والثامن والخمسين بعد المائة / أحمد سليمان محمد سليمان،والستين بعد المائة / كريم محمد أمين رستم ، والحادي والستين بعد المائة / محمود سمري محمد أحمد خطابي ، والثاني والستين بعد المائة / محمد سمري محمد أحمد خطابي ،والثالث والستين بعد المائة / إسلام محمد إسلام أحمد عثمان ،والرابع والستين بعد المائة / محمد أحمد محمود عيد قيشاوي ـ حركي "غزال"ـ ، والخامس والستين بعد المائة / محمود عبد العزيز عبد القادر فراج ، والسابع والستين بعد المائة / عمر أحمد توفيق ، الحادي والسبعين بعد المائة / أحمد عزمي حسن محمد عبده ، والثاني والسبعين بعد المائة / أسامة عزمي حسن محمد عبده ،والخامس والسبعين بعد المائة / محمد صبري عبد العظيم قاسم ، التاسع والسبعين بعد المائة / أحمد مصطفى أحمد جاد ، والمتوفى / عبد الهادي أحمد عبد الهادي.

وفي إطار تأسيس تلك الخلية وإعداد أعضائها للجهاد تسلل والمتهمون الرابع ، والثامن والأربعون بعد المائة / عبد الرحمن محمد راشد عواد ، والتاسع والخمسون بعد المائة / أحمد جمال حسن سلمي ـ حركي "وليد" ، والستون بعد المائة ، والحادي والستون بعد المائة ، والرابع والستون بعد المائة، والثالث والسبعون بعد المائة / أحمد أشرف عبد الرحمن سرحان ـ مكنى"أبو حمزة"ـ ،في غضون شهر إبريل ٢٠١٢ لقطاع غزة حيث التحقوا بمعسكرات تدريب كتائب عز الدين القسام هناك ـ بمعرفة كل من المدعو أيمن نوفل والمدعو رائد العطار المنضمين لكتائب عز الدين القسام ـ وتلقوا تدريبات عسكرية تمثلت في التكتيكات العسكرية والحركية والاقتحام وتطهير المباني وقطع الشوارع وحرب المدن والعصابات وكيفية استخدام الأسلحة النارية والآلية بمختلف أنواعها وقذائف الهاون

وإعداد المتفجرات بتوصيل الدوائر الكهربائية ، كما شاركوا بمناورتين عسكريتين بحضور الأخيرين.

وفور عودتهم شكلوا هيكلاً تنظيمياً لكتائب الفرقان بزعامة المتهم الرابع انبثق عنه العديد من الخلايا الجغرافية بعدة محافظات الأولى أطلق عليها مجلس شورى الدعوة ، وذكر من أعضائها المتهمين الرابع ، والسادس والأربعين بعد المائة / أحمد محمد راشد محمد ، والسابع والأربعين بعد المائة / معين فهمي منصور محمد ، والثامن والأربعين بعد المائة.

والثانية بالعريش وتولى مسئوليتها المتهم الرابع وذكر من أعضائها المتهمين من التاسع والخمسين بعد المائة حتى الثالث والستين بعد المائة ، والثالث والسبعين بعد المائة.

والثالثة بالإسماعيلية وتولى هو مسئوليتها وذكر من أعضائها المتهمين من التاسع والأربعين بعد المائة حتى الثالث والخمسين بعد المائة ، والثامن والخمسين بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي.

والرابعة بالجيزة وتولى مسئوليتها المتهم الخامس والسبعون بعد المائةوذكر من أعضائها المتهمين السادس والسبعين بعد المائة / محمد السيد العربي كمال محمد ، والسابع والسبعين بعد المائة / أحمد جاب الله محمد جاب الله.

والخامسة بالمعادي وذكر من أعضائها المتهم الرابع والسبعين بعد المائة / أيمن أنور عبد الرحيم ـ مكنى"أبو شروق".

وأضاف أنه والمتهميْن الرابع ، والخامس والسبعين بعد المائة أعدوا برنامجاً لتأهيل عناصر التنظيم فكرياً بتثقيفهم على تلك الأفكار التكفيرية وحركياً بإطلاعهم على كتيبات تتضمن سبل تلافي الملاحقات الأمنية وعسكرياً بتدريبهم على كيفية استخدام الأسلحة النارية بمنازل عدد من أعضاء التنظيم.

وأن الخلية اعتمدت في تمويلها على ما يمده بها كتائب عز الدين القسام من أسلحة وذخائر وأموال حيث أمدوهم بمجموعة من البنادق الآلية "كلاشنكوف" وقاذفين وقذائف (أر . بي . جي) وقنابل يدوية ومائة كيلو جرام من مادة (تي . إن . تي) وصواعق دولية تستخدم في التفجير وبندقية قنص ومسدسين عيار ٩مم ، ومبلغ مالي يقدر بنحو ثمانية وعشرين ألف دولار.

وفي ذات الإطار كان لتلك الجماعة مقرين تنظيمين أولهما بأرض الجمعيات بالإسماعيلية بمسكن المتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي ومخصص لإيواء المتهم الرابع ، والثاني كائن بشارع حسان بن ثابت بالشروق ويستخدم في إيواء عناصر التنظيم وحفظ الأسلحة والإعداد للعمليات.

وأضاف أنه في أعقاب عزل الرئيس السابق محمد مرسي انتهجت كتائب الفرقان منهاجاً عسكرياً ، حيث اتفق والمتهم الرابع على استهداف منشآت القوات المسلحة لخلق حالة من عدم الاستقرار الأمني ، واتفقا على استهداف إحدى السفن المارة بالمجرى الملاحي لقناة السويس ، وعلى إثر ذلك رصدوه واقفين على نقاط ضعف تأمينه بمحافظة

الإسماعيلية، وفي غضون شهر أغسطس عام ٢٠١٣ استهدف المتهمُ والمتهمون التاسع والأربعون بعد المائة ، والخمسون بعد المائة ، والثامن والخمسون بعد المائة والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي إحدى السفن المارة بالمجرى الملاحي للقناة من مدينة الإسماعيلية بقذيفة (أر . بي . جي) ، حيث أمدهم المتهم الرابع بقاذف بتولى المتهم إطلاق قذيفة منه صوب سفينة بالمجرى الملاحي ، بينما تولى المتهم الثامن والخمسون بعد المائة مسئولية تصوير الواقعة حال تنفيذها ، وتولى المتهم الخمسون بعد المائة استطلاع الطريق إلى موضع استهدافها ، في حين تولى المتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي تأمين تنفيذها ، وقاد المتهم التاسع والأربعون بعد المائة السيارة استقلالهم ، وعلى إثر ذلك التقى المتهمُ والمتهم الرابع وأصدرا بياناً مكتوباً ومصوراً نشراه على شبكة المعلومات الدولية سمَّيا به الخلية بكتائب الفرقان في غضون شهر أغسطس ٢٠١٣.

وأضاف بارتكاب الخلية العديد من العمليات العدائية بالبلاد بتكليف من المتهم الرابع منها إطلاق المتهم الحادي والستين بعد المائة - بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٧ - قذيفتيْن صوب محطة الأقمار الصناعية بالمعادي محدثاً تلفيات بطبق بها ، مستخدماً قاذفاً نقله بسيارة مملوكة للمتهم الرابع ، وعلى إثر ذلك كتب المتهم الرابع بياناً بذلك ضمنه مشهداً مصوراً للواقعة ونشره على شبكة المعلومات الدولية.

وفي إطار تمويل الخلية كلف المتهم الرابع - في غضون شهر أكتوبر ٢٠١٣ - المتهمان التاسع والخمسون بعد المائة، والستون بعد المائة برصد سيارة خاصة بهيئة البريد تابعة لمكتب بريد بالقاهرة الجديدة ،

فرصداها واقفين على مواقيت تحركها ، وأمدا المتهم الرابع بما وقفا عليه ، فكلف الأخير المتهمين من التاسع والخمسين بعد المائة حتى الحادي والستين بعد المائة ، والثالث والستين بعد المائة بسرقة أموال من تلك السيارة ، وتنفيذاً لذلك قاد المتهم الرابع سيارة وانطلق مستطلعاً طريق سيارة أخرى استقلها الباقون وبحوزتهم بندقيتان آليتان ـ أحرز كل من المتهمَيْن التاسع والخمسون بعد المائة والستون بعد المائة واحدة منها ـ لتأمين المتهم الثالث والستين بعد المائة الذي استوقف قائد السيارة وسرق جوالاً بها ، تبين احتواؤه على مجموعة من الطرود.

كما سرقوا سيارتين مملوكتين لمسيحيين كرهاً عن مستقليها في غضون

شهر نوفمبر ٢٠١٣ لتفخيخهما واستخدامهما في التفجير ، حيث تمكن كل من المتهمين الرابع، ومن التاسع والخمسين بعد المائة حتى الحادي والستين بعد المائة ، والثالث والستين بعد المائة من سرقة سيارة نيسان صني فضي اللون عقب خروجها من دير بطمس الكائن بطريق القاهرة السويس حيث استوقفوا قائدها حال إحراز المتهمين الستين بعد المائة والثالث والستين بعد المائة لبندقيتين آليتين "كلاشنكوف"، كما تمكن والمتهمون الخمسون بعد المائة ، ومن الثامن والخمسين بعد المائة حتى الستين بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي ، من سرقة سيارة نيسان صني سماوي اللون حال خروجها من كنيسة بالشارع الخلفي لكنيسة المنتزه بالإسماعيلية رصدها المتهم المتوفَّى عبد الهادي أحمد عبد الهادي حال إحرازه والمتهم الحادي والستين بعد المائة بندقية آلية ـ كلاشنكوف ـ.

وأنه في إطار العمليات العدائية للجماعة شرعوا في تفجير مدرعتين بمنطقة رابعة العدوية الأولى بنطاق طيبة مول والثانية بالقرب من مسجد رابعة العدوية حيث قام برصدهما المتهم الثاني والستون وعلى إثر ذلك تم تفخيخ سيارتين بأنابيب بوتاجاز خُلِط غازها بغاز الأوكسجين وجُهزت لتفجيرها عن بعد عن طريق الهاتف المحمول ، وقاد هاتين السيارتين المتهمان التاسع والخمسون بعد المائة ، والحادي والستون بعد المائة ورفقتهما سيارتين أخرتين استقلها المتهمُ والمتهم الستون بعد المائة رفقة قائديها المتهمَيْن الرابع ، والثالث والستين بعد المائة لمتابعة السيارتين المفخختين واصطحاب قائديها عقب تركها جوارَ المدرعتين لتفجيرهما عن بعد باستخدام هاتف محمول ، وتصوير تلك العملية ولم تنفجر العبوة المفجرة لعيب فيها ، وأنهم شرعوا في تنفيذ تلك العملية مرتين متتاليتين وبذات الطريقة ولم تنفجر العبوة لعيب في تصنيعها مع اختلاف أشخاص قائدي السيارة المفخخة حيث تناوب عليها كل من المتهمون الرابع ، والتاسع والخمسون بعد المائة ، والحادي والستون بعد المائة ، والثالث والستون بعد المائة.

كما استهدف والمتهمان التاسع والخمسون بعد المائة ، والستون بعد المائة قسم شرطة مدينة نصر أول بأن استقل المتهم الستون بعد المائة السيارة المفخخة ورفقته سيارة أخرى استقلها المتهمُ رفقة المتهم التاسع والخمسين بعد المائة لمتابعة الأولى واصطحاب المتهم الستين بعد المائة عقب ترك السيارة بمحيط القسم لتفجيرها عن بعد باستخدام هاتف محمول وتصوير تلك العملية ، ولم يتم التفجير لعيب في العبوة المفجرة وعلى إثر

ذلك عاد المتهمان الرابع ، والحادي والستون بعد المائة لاستعادة السيارة من موقعها.

كما استهدف والمتهمون التاسع والخمسون بعد المائة ، والحادي والستون بعد المائة محطة وقود وطنية بطريق القاهرة / السويس بأن استقل المتهم الحادي والستون بعد المائة سيارة مفخخة ورافقته سيارة أخرى استقلها المتهمُ رفقة قائدها المتهم التاسع والخمسين بعد المائة لمتابعة الأولى واصطحاب المتهم الحادي والستين بعد المائة عقب ترك السيارة الأولى أمام محطة الوقود لتفجيرها عن بعد باستخدام هاتف محمول ، ولم تتم العملية لعدم انفجار العبوة المتفجرة وضبط السيارة. كما أضاف أنه وفي ذات الإطار أيضاً استهدف والمتهم الخمسون بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي مديرية أمن الإسماعيلية بقذيفة ـ أر . بي . جي ـ تولى إطلاقها في حين تولى المتوفى مسئولية تأمين العملية وتولى المتهم الخمسون مسئولية استطلاع الطريق.

<u>وأضاف بوجود تنسيق وتعاون بين خلية كتائب الفرقان وجماعة أنصار بيت المقدس في أعقاب أحداث ٢٠١٣/٦/٣٠ حيث تواصل المتهم الرابع مع مجلس شورى جماعة أنصار بيت المقدس ، وفي ذلك الإطار كلف المتهمُ الرابع المتهمَ بالتواصل مع المتهم السابع عقب فض اعتصام رابعة لترتيب لقاء يجمع بين المتهميْن الأول والرابع اتفقا خلاله على ضرورة نقل العمليات خارج سيناء حتى يكون تأثيرها أكبر إعلاميا وأخبره بتنفيذ</u> عناصر جماعته لعملية استهدفت إحدى السفن المارة بالمجرى الملاحي لقناة السويس من مدينة الإسماعيلية ، واتفق المتهم الرابع مع المتهم الأول على تنفيذ عملية أخرى تستهدف المجرى الملاحي لقناة السويس

وبمنطقة خارج الإسماعيلية سيناء وعلى إثر ذلك أمد المتهم الرابع المتهمَ الأول بقاذف ـ أر . بي . جي ـ ، وتم تنفيذ تلك العملية وتولى المتهم الرابع كتابة بيان بالعملية صادر عن كتائب الفرقان وتولى المتهمُ نشره على شبكة المعلومات الدولية.

وفي إطار ذلك التعاون تقابل المتهمُ مع مسئول الإمداد بجماعة أنصار بيت المقدس ، وأحاطه بعزمهم شراء عشرة صواريخ ـ كاتيوشا ـ قيمة الواحد منها ستة آلاف جنيه ، وقد تمكنوا من شراء تلك الصواريخ وتهريبها للبلاد عن طريق الحدود السودانية وأخفوها بمنطقة الصف بالجيزة ، ونقلت عقب ذلك لمخزن بمدينة الشرقية وتلفت على إثر الحريق الذي نشب بذلك المخزن.

كما أضاف أن المتهم الأول عرض على المتهم الرابع مبايعته على السمع والطاعة فاشترط الأخير توليه إدارة التربية بجماعة أنصار بيت المقدس وعضوية مجلس شوري فقبل المتهم الأول الأولى ورفض الثانية ، كما طلب المتهم الأول من المتهم الرابع توفير عنصر من جماعته بالإسماعيلية متمكن من قيادة الدراجات البخارية لتنفيذ عملية تفجير مبنى المخابرات الحربية بالإسماعيلية فتشاور الأخير مع المتهم فرشح له المتهمَ الخمسين بعد المائة ، وغادر المتهمان الأول و الرابع قبل تنفيذ التفجير إلى المقر التنظيمي الكائن بمدينة الشروق. وفي سياق ذلك التعاون بين خلية كتائب الفرقان وجماعة أنصار بيت المقدس نفذت الأخيرة أعمال عدائية ضد أفراد ومهمات القوات المسلحة ذكر منها قتل كل من العقيد محمد الكومي ، النقيب خالد ذكي ، ملازم أول محمد عبد الكريم ، ملازم أول أحمد إبراهيم ، ومساعد قوات مسلحة عطية عبده، واستهداف

حافلة نقل دبابات ، وتم تصوير تلك الأعمال لنشرها على شبكة المعلومات الدولية باسم وهمي وهو كتيبة النصرة التابعة لكتائب الفرقان ـ كطلب المتهم الأول من المتهم الرابع .

كما أضاف أنه في ذات الإطار رصد والمتهمان الرابع ، والستون بعد المائة مدينة الإنتاج الإعلامي لبيان مداخلها ومخارجها ، حيث صورها المتهمُ الستون بعد المائة من الداخل في حين تولى والمتهم ُالرابع تصويرها من الخارج تمهيداً لإمداد جماعة أنصار بيت المقدس بما وقفوا عليه ، إلا أن المتهم الأول طرح ما أمدوه به طالباً رصد المدينة بإشراف أعضاءٍ بجماعته.

وأضاف بأن المتهم الرابع نقل للمتهم الأول فكرة تصنيع مواد متفجرة

بخلط مادة نترات الأمونيوم بالبن بدلاً من مادة تي . إن . تي لعدم القدرة على توفير المادة الأخيرة ، <u>كما أنه تقابل مع المتهم التاسع وقرر له أنه ضابط سابق بالقوات المسلحة وأنه مسئول العمليات العسكرية بجماعة أنصار بيت المقدس.</u>

وأنهى بطلبه من المتهم الرابع تأسيس إدارة تصنيع وتطوير مواد مفجرة

يتولى المتهمُ مسئوليتها وفي إطارها حاول تصنيع عبوة مفجرة عبارة عن أنبوبة بوتاجاز فارغة قام بملئها بغاز الأوكسجين والغاز الطبيعي ، وقام بتجربتها والمتهم الحادي والستون بعد المائة بأرض فضاء خلف جمعية العاشر بالإسماعيلية ولم تنتج سوى لهباً شديد دون موجة انفجارية.

٤- أقر المتهم الثالث عشر / محمد عبد الغني علي عبد القادر - حركي "رمزي" - بالتحقيقات بانضمامه لجماعة يتولى المتهم الثاني قيادتها وإصدار التكليفات لأعضائها ، وأضاف بعلمه بوقائع ارتكبت بمعرفة تلك الجماعة.

وأبان تفصيلاً لذلك أنه على إثر علاقة جمعته بالمتهم الحادي عشر دعاه الأخير في غضون شهر سبتمبر عام ٢٠١٣ للانضمام لخلية يتولى مسئوليتها المتهم الثاني ذكر من أعضائها المتهمين الثالث، والثاني عشر، والرابع عشر، والسادس عشر ، والثالث والعشرين، والرابع والعشرين ، والمتوفين فهمي عبد الرؤوف محمد ، ومحمد محسن علي ، وسمير عبد الحكيم إبراهيم.

وأضاف بإعداده حركياً بمعرفة المتهم الحادي عشر والذي كلفه بمرافقة المتهم الثاني عشر ومن خلال ذلك التقى المتهم السادس عشر ، والمتوفَيْن فهمي عبد الرؤوف محمد سمير عبد الحكيم إبراهيم - بمزرعة بمنطقة بلبيس - ، والتقى المتهم الخامس عشر - بمنطقة مسطرد - ، وبمرافقته المتهمَيْن الحادي عشر والسادس عشر إلى قسم شرطة إمبابة وإبصاره حينها عبوة مفرقعة متصلة بهاتف محمول بحوزة المتهم السادس عشر.

وأضاف أن المتهم الحادي عشر كلفه برصد كنيسة الوراق فتوجه إليها

ووقف على إقامة حفل زفاف بها ، والتقى حينها بالمتهمَيْن الحادي عشر ، والرابع عشر ، والمتوفَّى محمد محسن علي مستقلين دراجتين بخاريتين ،

الأولى بقيادة المتهم الحادي عشر ، والثانية بقيادة المتهم الرابع عشر وخلفه المتوفى.

كما استهدف والمتهمون التاسع والخمسون بعد المائة ، والحادي والستون بعد المائة محطة وقود وطنية بطريق القاهرة / السويس بأن استقل المتهم الحادي والستون بعد المائة سيارة مفخخة ورافقته سيارة أخرى استقلها المتهمُ رفقة قائدها المتهم التاسع والخمسين بعد المائة لمتابعة الأولى واصطحاب المتهم الحادي والستين بعد المائة عقب ترك السيارة الأولى أمام محطة الوقود لتفجيرها عن بعد باستخدام هاتف محمول ، ولم تتم العملية لعدم انفجار العبوة المتفجرة وضبط السيارة. كما أضاف أنه وفي ذات الإطار أيضاً استهدف والمتهم الخمسون بعد المائة ، والمتوفى عبد الهادي أحمد عبد الهادي مديرية أمن الإسماعيلية بقذيفة ـ أر . بي . جي ـ تولى إطلاقها في حين تولى المتوفى مسئولية تأمين العملية وتولى المتهم الخمسون مسئولية استطلاع الطريق.

<u>وأضاف بوجود تنسيق وتعاون بين خلية كتائب الفرقان وجماعة أنصار بيت المقدس في أعقاب أحداث ٢٠١٣/٦/٣٠ حيث تواصل المتهم الرابع مع مجلس شورى جماعة أنصار بيت المقدس ، وفي ذلك الإطار كلف</u> المتهمُ الرابع المتهمَ بالتواصل مع المتهم السابع عقب فض اعتصام رابعة لترتيب لقاء يجمع بين المتهميْن الأول والرابع اتفقا خلاله على ضرورة نقل العمليات خارج سيناء حتى يكون تأثيرها أكبر إعلاميا وأخبره بتنفيذ عناصر جماعته لعملية استهدفت إحدى السفن المارة بالمجرى الملاحي لقناة السويس من مدينة الإسماعيلية ، واتفق المتهم الرابع مع المتهم الأول على تنفيذ عملية أخرى تستهدف المجرى الملاحي لقناة السويس

وبمنطقة خارج الإسماعيلية سيناء وعلى إثر ذلك أمد المتهم الرابع المتهمَ الأول بقاذف ـ أر . بي . جي ـ ، وتم تنفيذ تلك العملية وتولى المتهم الرابع كتابة بيان بالعملية صادر عن كتائب الفرقان وتولى المتهمُ نشره على شبكة المعلومات الدولية.

وفي إطار ذلك التعاون تقابل المتهمُ مع مسئول الإمداد بجماعة أنصار بيت المقدس ، وأحاطه بعزمهم شراء عشرة صواريخ ـ كاتيوشا ـ قيمة الواحد منها ستة آلاف جنيه ، وقد تمكنوا من شراء تلك الصواريخ وتهريبها للبلاد عن طريق الحدود السودانية وأخفوها بمنطقة الصف بالجيزة ، ونقلت عقب ذلك لمخزن بمدينة الشرقية وتلفت على إثر الحريق الذي نشب بذلك المخزن.

كما أضاف أن المتهم الأول عرض على المتهم الرابع مبايعته على السمع والطاعة فاشترط الأخير توليه إدارة التربية بجماعة أنصار بيت المقدس وعضوية مجلس شوراها فقبل المتهم الأول الأولى ورفض الثانية ، كما طلب المتهم الأول من المتهم الرابع توفير عنصر من جماعته بالإسماعيلية متمكن من قيادة الدراجات البخارية لتنفيذ عملية تفجير مبنى المخابرات الحربية بالإسماعيلية فتشاور الأخير مع المتهم فرشح له المتهمَ الخمسين بعد المائة ، وغادر المتهمان الأول و الرابع قبل تنفيذ التفجير إلى المقر التنظيمي الكائن بمدينة الشروق.وفي سياق ذلك التعاون بين خلية كتائب الفرقان وجماعة أنصار بيت المقدس نفذت الأخيرة أعمال عدائية ضد أفراد ومهمات القوات المسلحة ذكر منها قتل كل من العقيد محمد الكومي ، النقيب خالد ذكي ، ملازم أول محمد عبد الكريم ، ملازم أول أحمد إبراهيم ، ومساعد قوات مسلحة عطية عبده، واستهداف حافلة نقل

دبابات ، وتم تصوير تلك الأعمال لنشرها على شبكة المعلومات الدولية باسم وهمي وهو كتيبة النصرة التابعة لكتائب الفرقان ـ كطلب المتهم الأول من المتهم الرابع ـ.

كما أضاف أنه في ذات الإطار رصد والمتهمان الرابع ، والستون بعد المائة مدينة الإنتاج الإعلامي لبيان مداخلها ومخارجها ، حيث صورها المتهمُ الستون بعد المائة من الداخل في حين تولى والمتهمُ الرابع تصويرها من الخارج تمهيداً لإمداد جماعة أنصار بيت المقدس بما وقفوا عليه ، إلا أن المتهم الأول طرح ما أمدوه به طالباً رصد المدينة بإشراف أعضاءٍ بجماعته.

وأضاف بأن المتهم الرابع نقل للمتهم الأول فكرة تصنيع مواد متفجرة

بخلط مادة نترات الأمونيوم بالبن بدلاً من مادة تي . إن . تي لعدم القدرة على توفير المادة الأخيرة ، كما أنه تقابل مع المتهم التاسع وقرر له أنه ضابط سابق بالقوات المسلحة وأنه مسئول العمليات العسكرية بجماعة أنصار بيت المقدس.

وأنهى بطلبه من المتهم الرابع تأسيس إدارة تصنيع وتطوير مواد مفجرة

يتولى المتهمُ مسئوليتها وفي إطارها حاول تصنيع عبوة مفجرة عبارة عن أنبوبة بوتاجاز فارغة قام بملئها بغاز الأوكسجين والغاز الطبيعي ، وقام بتجربتها والمتهم الحادي والستون بعد المائة بأرض فضاء خلف جمعية العاشر بالإسماعيلية ولم تنتج سوى لهباً شديد دون موجة انفجارية.

وأنهى أنه على إثر مداهمة الشرطة لمسكن المتهم الرابع عشر استقر بوحدة سكنية كائنة بنطاق منطقة قها التقى فيها بالمتهمين الثاني، والرابع عشر، والسادس عشر، والثالث والعشرين، والرابع والعشرين، والسابع والثلاثين والمتوفييْن محمد محسن عليو فهمي عبد الرؤوف محمد ، وعلم حينها من المتهمَيْن السادس عشر والرابع والعشرين ، بأن حريقاً شب بالمزرعة الخاصة بالمتهم السابع والثلاثين ، كما علم منهم باستهداف كمين باسوس.

٥- أقر المتهم الخامس عشر / ربيع عبد الناصر طه مبروك - حركي "شيكو" - بالتحقيقات باعتناقه أفكاراً تكفيرية تقوم على تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه بدعوى عدم تطبيقه الشريعة الإسلامية ، وارتكاب أعمالٍ عدائية ضد أفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهم والمنشآت العامة واستباحة دماء المسيحيين واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ، واشتراكه في تنفيذ أعمال عدائية استهدفت الاستيلاء على أموال مسيحيين.

وأبان تفصيلاً لذلك بتعرفه في غضون عام ٢٠٠٣ على المتهمين الثالث والثلاثين ، والثامن والخمسين / محمد أحمد محمد العسيلي ، والسادس والستين / حسن أنور حسن إبراهيم ، والسبعين / إسماعيل محمد أوشا الله رشوان ، والمتوفييْن سعيد شحات محمد وسمير عبد الحكيم إبراهيم ، واشتراكهم جميعاً في الاعتداء على قوات الشرطة إبَّان أحداث محمد محمود الأولى وتعرفه آنذاك على المتهمَيْن السادس عشر ، والثالث والستين / محمد فتحي محمد إسماعيل ، والمتوفييْن فهمي عبد الرؤوف محمد ، وطه فتحي محمد ، وأنه وعلى إثر عودة المتوفيين سمير عبد الحكيم إبراهيم وفهمي

عبد الرؤوف محمد من حقل القتال بدولة سوريا اجتمعا به والمتهم السادس عشر لتدارس أفكار تكفيرية قوامها تكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه واستباحة دماء أفراد القوات المسلحة والشرطة والمسيحيين واستحلال أموالهم.

وأضاف أنه على إثر قناعته بتلك الأفكار جمعه لقاءٌ في٢٠١٣/٦/٣٠ بالمتهم السادس عشر والمتوفين سمير عبد الحكيم إبراهيم وفهمي عبدالرؤوف محمد ومحمد سيد محمود اتفقوا خلاله على سرقة إحدى سيارات المسيحيين من منطقة الاتحادية ، ونفاذاً لذلك توجهوا إلى هناك والمتهمين الحادي والستين / أحمد صابر نصر عبد الحميد ، والثاني والستين / رجب ظايط عبد الله عبد الفتاح ، والمتوفى سعيد شحات محمد مستقلين ثلاث سيارات ، وبحوزتهم فرد خرطوش - أحرزه المتهم - ، ومسدس – أحرزه المتوفى سمير عبد الحكيم - ، وثلاث بنادق آلية بحوزة المتهم السادس عشر والمتوفيين سعيد شحات محمد محمد سيد ابراهيم ، حيث تولى المتهم الثاني والستين – كمخططهم – ترقب رصد سيارات المسيحيين وما أن أبصر إحداها حتى استوقفها المتهمون وترجل المتهم السادس عشر ، والمتوفيين سمير عبد الحكيم إبراهيم ، محمد سيد محمود وما أن رأى قائدها أسلحتهم حتى غادرها مكرهاً ، وتمكنوا بذلك من الاستيلاء على السيارة.

وفي ذات الإطار توجه والمتهم السادس عشر والمتوفين سمير عبدالحكيم

إبراهيم وفهمي عبد الرؤوف محمد وسعيد شحات محمد ومحمد سيد محمود إلى منطقة مصر الجديدة وما أن أبصروا صليباً بسيارة - فضية - يستقلها

رجل وامرأة حتى استوقفوها تحت تهديد السلاح وتمكنوا من الاستيلاء عليها وحافظة نقود حوزة مستقلها بها مبلغ مالي.

وأضاف بدأبِ المتهمِ الحادي والستين على تغييرِ لون السيارات المستخدمة في السرقة ، كما دأَبَ المتوفى فهمي عبد الرؤوف محمد على تغيير ألوان السيارات المسروقة ، وكلف الأخيرُ المتهمَ بتغيير أرقام لوحات السيارات المسروقة، وأمده لذلك بتلك اللوحات ليضع فوقها طبقة لاصقة يدون عليها حروفاً وأرقاماً جديدة باستخدام مادة الفينيل.

وأنه إبَّان أحداث مسجد الفتح دعاه المتوفى سمير عبد الحكيم إبراهيم لاجتماع حضره المتهمون السادس عشر والرابع والثلاثون والتاسع والخمسون / شريف محمود محمد عاشور ، والمتوفون طه فتحي محمد ، وسعيد شحات محمد ، ومحمد سيد محمود ، حيث كلفهم بحماية تظاهرات تهدف إلى الاعتصام بإحدى الميادين ، وأمدهم لذلك بأسلحة نارية ، فتسلم فرد خرطوش من المتوفى طه فتحي محمد ، وتسلح المتهمان السادس عشر ، والتاسع والخمسون ، والمتوفون سمير عبد الحكيم إبراهيم ، وسعيد شحات محمد ، ومحمد سيد محمود بأسلحة آلية ، بينما تسلح

الآخرون بأفرد خرطوش ، كما كلفه المتوفى سمير عبد الحكيم إبراهيم

بتصنيع عبوة حديدية بأبعاد محددة ، فصنعها وأمده بها.

وأنهى بعلمه إطلاقَ المتوفين فهمي عبد الرؤوف محمد ومحمد سيد محمود وسمير عبد الحكيم إبراهيم وآخرَيْن وابلاً من الأعيرة النارية صوب أفراد أحد الأكمنة الأمنية بالتجمع الخامس قاصدين قتلهم ، واعتداءَهم على نقطة شرطة النزهة بإطلاق وابل من الأعيرة النارية قاصدين قتل من فيها

وتمكنوا من الاستيلاء على مسدس أحد أفرادها ، كما علم من المتهم السادس عشر ، والمتوفى سمير عبد الحكيم إبراهيم بشروعهما في سرقة إحدى السيارات استقلها خمسة أشخاص وأنهما أطلقا صوبها أعيرة نارية لمقاومة قائدها.

وتكتفي المحكمة بهذا القدر من سرد اقرارات بعض المتهمين وتحيل الي باقي الاقرارات الواردة بهذا الحكم منعآ من التكرار ٠

ومن المقرر أيضا أن محكمة الموضوع ليست مقيدة في أخذها بإعتراف المتهم أن تلتزم نصه وظاهره بل لها أن تستنبط منه ومن غيره من العناصر الأخرى الحقيقة التي تصل إليها بطريق الإستنتاج والإستقراء وكافة الممكنات العقلية ما دام ذلك سليما متفقا مع حكم العقل والمنطق .

ومن المقرر أيضا أن الإعتراف في المسائل الجنائية عنصرا من عناصر الإستدلال التي تملك محكمة الموضوع كامل الحرية في تقدير صحتها وقيمتها في الإثبات وأن سلطتها مطلقة في الأخذ بإعتراف المتهم في حق نفسه في أي دور من أدوار التحقيق وإن عدل عنه من بعد ذلك متى أطمأنت إلى صحته ومطابقته للحقيقة والواقع .

ومن المقرر فقها أن الإعتراف القضائى هو الذى يصدر من المتهم أمام إحدى الجهات القضائية أى يصدر أمام المحكمة أو قضاء التحقيق ، وهذا الإعتراف يكفى ولو كان هو الدليل الوحيد فى الدعوى لتسبيب حكم الإدانه مادامت قد توافرت شروط صحته.

وللإعتراف الجنائي شروط يجب أن تتوافر حتى يعتد به كدليل من أدلة الإثبات في الدعوى :ـ

١ـ أن يكون الإعتراف أمام جهة مختصة بقبوله حتى يكتسب الإعتراف قيمته القانونية وكذلك هو ضمان للمتهم وحفاظا عليه من إنتزاع إعترافه بإحدى الوسائل غير المشروعة.

٢ ـ أن يكون الإعتراف صادرا من متهم متمتعا بالأهلية الكامله اي أن يكون متمتعا بالإدراك والتمييز وحريه الإختيار.

٣ـ أن يكون الإعتراف صريحا واضحا لكي يعول عليه ويكتسب قيمته القانونية ويلزم به المتهم وتعتمده المحكمة في التجريم والحكم.

٤ـ أن يكون الإعتراف مطابق للحقيقة ومتفقا مع الأدله وقرائن الدعوى.

ولما كان ذلك وكان الثابت للمحكمة من مطالعتها لتحقيقات النيابة العامة مع المتهمين وأثناء مناظرة النيابة العامة للمتهمين تبين عدم وجود أى إصابات أو علامات بهم تفيد وجود إى إعتداء عليهم أو تعذيب ولم يصدر منهم أى أقوال تفيد ذلك أثناء التحقيقات وان إصابات بعضهم ترجع نتيجة للقيود الحديدية اثناء تنقلاتهم وفقا لأقوالهم بتحقيقات النيابة العامة ، لا سيما وقد قرر بعضهم بعد مناظرة النيابة العامة لهم بأنه تم الإعتداء عليهم وصعق بعضهم وتعذيبهم وقد تم عرضهم على الطب الشرعى من قبل النيابة العامة

وفقا للثابت بالتحقيقات وعرضت المحكمة بعض المتهمين علي الطب الشرعي مما تمسك الدفاع بعرضهم وتبين مايلى :-

١- تم توقيع الكشف الطبى الشرعى على المتهم/ عبد الرحمن علي احمد وتبين أنه تغيرت المعالم الإصابية له نظرا لما طرأ عليها من تطورات التئامية بمرور الوقت ونظرا لعدم وجود أوراق طبية تصفها حال حدوثها ومرور مدة زمنية طويلة بين تاريخ حدوثها وتاريخ الكشف عليه ومن ثم يتعذرالجزم بصحة حدوث الواقعة علي النحو الوارد علي لسان المتهم من عدمة٠

٢- تم توقيع الكشف الطبى الشرعى على المتهم/ صبحي عبد العال ابراهيم واثبت وتبين أنه تغيرت المعالم الإصابية له نظرا لما طرأ عليها من تطورات التئامية ومضى الوقت ونظرا لعدم وجود أوراق علاج معاصر لتاريخ الواقعة وقت حدوثها ومن ثم يتعذر علينا فنيا الجزم بيقين بسببها او تاريخ حدوثها او الاداة المستحدمة في احداثها علي وجة الدقة واليقين - وخلو باقي عموم جسدة من ثمة آثار اصابة ظاهرة٠

٣- تم توقيع الكشف الطبى الشرعى على المتهم/ محمد السيد العربي تبين خلو عموم جسده من ثمة أثار إصابية ظاهريا أو من ثمة أثار إصابية مشتبهة .

٤- تم توقيع الكشف الطبى الشرعى على المتهم/ محمد عبد الغني

علي عبد القادر واثبت نظرآ لمرور فترة طويلة بين تاريخ الواقعة ووقت عرضة علي الطب الشرعي وغياب الاوراق الطبية التي تصف حالتة وقت حدوثها مما يؤدي الي اختفاء المظاهر الاصابية او تغير المعالم لمرور الوقت وعوامل الالتئام يتعزر الجزم بصحة حدوث الواقعة علي النحو الوارد علي لسان المتهم من عدمة.

٥- تم توقيع الكشف الطبى الشرعى على المتهم/ عمر احمد اسماعيل واثبت نظرآ لمرور فترة طويلة بين تاريخ الواقعة ووقت عرضة علي الطب الشرعي وغياب الاوراق الطبية التي تصف حالتة وقت حدوثها مما يؤدي الي اختفاء المظاهر الاصابية او تغير المعالم لمرور الوقت وعوامل الالتئام يتعزر الجزم بصحة حدوث الواقعة علي النحو الوارد علي لسان المتهم من عدمة.

٦ـــ تم توقيع الكشف الطبى الشرعى على المتهم/ بلال ابراهيم صبحي فرحات واثبت نظرآ لمرور فترة طويلة بين تاريخ الواقعة ووقت عرضة علي الطب الشرعي وغياب الاوراق الطبية التي تصف حالتة وقت حدوثها مما يؤدي الي اختفاء المظاهر الاصابية او تغير المعالم لمرور الوقت وعوامل الالتئام يتعزر الجزم بصحة حدوث الواقعة علي النحو الوارد علي لسان المتهم من عدمة.

٧ - تم توقيع الكشف الطبى الشرعى على كلا من المتهمين /تامر مصطفي رجب ، عماد سعيد محمد ،محمد الشوادفي بلاسي واثبت نظرآ

لمرور فترة طويلة بين تاريخ الواقعة ووقت عرضة علي الطب الشرعي وغياب الاوراق الطبية التي تصف حالتة وقت حدوثها مما يؤدي الي اختفاء المظاهر الاصابية او تغير المعالم لمرور الوقت وعوامل الالتئام يتعزر الجزم بصحة حدوث الواقعة علي النحو الوارد علي لسان المتهم من عدمة.

٨ ـ تم توقيع الكشف الطبى الشرعى على / محمد احمد محمد العسيلي تبين خلو عموم جسده من ثمة أثار إصابية ظاهريا أو من ثمة أثار إصابية مشتبهة .

٩ ـ تم توقيع الكشف الطبى الشرعى على / انس ابراهيم صبحي فرحان تبين خلو عموم جسده من ثمة أثار إصابية ظاهريا أو من ثمة أثار إصابية مشتبهة .

ولما كان ذلك وكانت المحكمة بما لها من سلطة تقديرية فى تقدير الدليل فإنها إطمأنت إلى صحة تقارير الطب الشرعى المرفقة بتحقيقات النيابة العامة وما عرضتهم المحكمة من أن المتهمين محل العرض على الطب الشرعى لم يتبين بهم ثمة أثار إصابية ظاهرية بعموم جسدهم تشير إلى حدوث عنف عليهم ، ولم يتبين ثمة أثار إصابية ظاهرية أو أثار تشير إلى حدوث صعق كهربائى لبعضهم . وأن مابهم من إصابات فإنه يتعذر تحديد كيفية وتاريخ حدوث تلك الإصابات لما طرأ على إصابات بعضهم من تطورات إلتئامية بمرور الوقت وفقا للثابت بالتقارير الطبية الشرعية .

ولما كان ذلك وكانت المحكمة بإعتبارها محكمة الموضوع قد إستجابت لكافة طلبات الدفاع المنتجة و الجوهرية وفقا للثابت بمحاضر الجلسات ، وحققت القضية بما يتفق والقواعد المقررة طبقا لقانون الإجراءات الجنائية وتعديلاته وأن الدفاع الحاضر مع المتهمين لم يشير إلى وجود إكراة أو تعذيب للمتهمين أثناء إستجوابهم بتحقيقات النيابة العامة ولا أثناء تداول الدعوى بالجلسات لاسيما ما عرضتهم المحكم وبالرغم من ذلك دفع الدفاع أثناء المرافعة الشفوية واثاروة ، ولم يطلب الدفاع الحاضر مع باقى المتهمين أيضا من المحكمة عرض أى منهم على الطب الشرعى وذلك أثناء تداول القضية بالجلسات . هذا والمحكمة تحققت من صدق تلك الإعترافات وإطمأنت إليها وأنها لم تكن وليدة اكراه أو تهديد، وأنهم (المتهمين) فى كامل أهليتهم القانونية (الإدراك والتمييز وحريه الإختيار) ، لاسيما وأن أقوال المتهمين بالتحقيقات جاءت مسلسلة ومنطقية لا شائبة فيها ومطابقة لبعضهم البعض وفقا للثابت بتحقيقات النيابة العامة وفقا لما إنتهت إليه المحكمة بإستخلاصها دون أن تسترسل المحكمة بسردها مرة أخرى منعا للتكرار وكذا سائر أدلة الإثبات الأخرى فى القضية مما يدل على أنها قد صدرت عنهم (المتهمين) طواعية وإختيارًا وهم فى كامل وعيهم وإرادتهم .ومن ثم تقر المحكمة تصرف النيابة العامة فى هذا الشأن ومن ثم يكون ما أثاره الدفاع فى هذا الشأن جاء مرسلاً لم يؤيده أى دليل أو قرينة ومن ثم يكون الدفع قائم على غير سند صحيح من الواقع والقانون وتقضي المحكمة برفضه.

الثاني عشر: الدفع إنتفاء أركان جريمة الإشتراك والتحريض والمساعدة فى الجرائم المنسوبة للمتهمين عملا بالمواد ٣٩ ، ٤٠ ، ١/٤١، ٨٢ من قانون العقوبات وإنتفاء الإتفاق الجنائى فى حق المتهمين كوسيلة للمساهمة الجنائية والمسئولية الجنائية التضامنية وأنتفاء العلم لعدم الاشتراك في اى جريمة٠

فمردود عليه بأن نص المادة ٣٩ من قانون العقوبات تنص علي:٠

يعد فاعلاً للجريمة :-

(أولاً) من يرتكبها وحده أو مع غيره .

(ثانياً) من يدخل فى إرتكابها إذا كانت تتكون من جملة أعمال فيأتى عمداً عملاً من الأعمال المكونة لها.

كما نصت المادة ٤٠ من قانون العقوبات" يعد شريكآ في الجريمة٠

(أولآ) كل من حرض علي أرتكاب الفعل المكون للجريمة إذا كان هذا الفعل قد وقع بناء علي هذا التحريض٠

(ثانياآ) من اتفق مع غيره علي ارتكاب الجريمة فوقعت بناءعلي هذا الاتفاق٠

(ثالثآ) من أعطي للفاعل أو الفاعلين سلاحآ ٠٠٠٠٠ الخ

كما نصت المادة ٤١ /١ من قانون العقوبات " من إشترك فى جريمة فعليه عقوبتها إلا ما إستثنى قانونا بنص خاص "

كما وأنه ومن المقرر طبقا لنص المادة ٤٣ من قانون العقوبات والتي نصت علي " من إشترك في جريمة فعليه عقوبتها ولو كانت غير تلك التي تعمد إرتكابها متي كانت الجريمة التي وقعت بالفعل نتيجة محتملة للتحريض أو الإتفاق أو المساعدة التى حصلت " .

وأنه من المقرر قضاءا أن الإشتراك بالإتفاق إنما يتحقق من إتحاد

نية أطرافه على إرتكاب الفعل المتفق عليه ، وهذه النية أمر داخلى لا يقع تحت الحواس ولا يظهر بعلامات خارجية ، وإذ كان القاضى الجنائى حرا فى أن يستمد عقيدته من أى مصدر شاء ، فإن له إذا لم يقم الإشتراك دليل مباشر من إعتراف أو شهادة شهود أو غيره أن يستدل عليه بطريق الإستنتاج من القرائن التى تقدم لديه مادام هذا الإستدلال سائغا وله من ظروف الدعوى ما يبرره ، كما له أن يستنتج حصوله من فعل لاحق للجريمة يشهد به ، كما أن الإتفاق على إرتكاب الجريمة لا يقتضى فى الواقع أكثر من تقابل إرادة كل المشتركين فيه ، ولا يشترط لتوافره مضى وقت معين فمن الجائز عقلا وقانونا أن تقع الجريمة بعد الإتفاق عليها مباشرة.

ومن المُقرر قانونًا أن الإشتراك هو نشاط تبعى يصدر عن الشريك، ويقصد به التدخل فى نشاط إجرامى ويرتبط به وبنتيجته

برابطة السببيه، وقد نص المشرع على صور محددة للإشتراك هى التى تخضع للتجريم إذا ما ساهمت فى التسلسل السببى للنشاط المادى الذى يقع من الفاعل ويطلق على هذه الصور أفعال الإشتراك .

وقد حدد المشرع هذه الأفعال فى المادة (٤٠) عقوبات بأنها التحريض والإتفاق والمساعدة، ولا يُشترط أن تقع هذه الأفعال مُجتمعة من الشريك، وإنما يكفى لتحقق الإشتراك وقيام مسئولية الشريك أن يرتكب إحداها فقط ، أى أن نشاط الشريك يتحقق بالتحريض وحده أو بالإتفاق وحده أو بالمساعدة وحدها .

والاشتراك بطريق الإتفاق يتحقق بتلاقى أو إتحاد إرادتين أو أكثر وعقدهما العزم على إرتكاب الجريمة، فإذا إتحدت إرادات المتفقين وإنعقد العزم بينهم على إرتكاب الجريمة ثم إرتكبها أحدهم يكون من إرتكبها فاعل لهذه الجريمة ، ويكون الباقون شركاءً لهذا الفاعل .

ونظرًا لأن الإشتراك بالإتفاق يتحقق من إتحاد نية أطرافه على إرتكاب الفعل المُتفق عليه، وهذه النيه من مخبآت الصدر ودخائل النفس التى لا تقع عادة تحت الحس وليس لها إمارات ظاهرة، فإن للقاضى الجنائى إذا لم يقم على الإشتراك دليلٌ مباشر من إعتراف أو شهادة الشهود أو ما شاكلَ ذلك أن يستدل عليه بطريق الإستنتاج أو القرائن التى تكون لديه، كما أن له أن يستنتج حصوله من أعمالٍ لاحقة ، بشرط أن يكون هذا الإستدلال سائغًا وله من ظروف الدعوى ما يبرره .

أما المساعدة فهى تعنى تسهيل إرتكاب الفاعل للجريمة أو تقديم العون له لإرتكابها أو تمكينه من ذلك، ولم يحدد المشرع وسائل المساعدة فقد تكون تلك الوسائل مادية أو معنوية، وقد تكون مُجهزة أو مُسهلة أو مُتممة، وقد تكون سابقة على تنفيذ الجريمة أو مُعاصرة للتنفيذ أو لاحقة عليه، والإشتراك بالمساعدة لا يتحقق إلا إذا ثبت أن الشريك قصد الإشتراك فى الجريمة وهو عالمٌ بها وأنه ساعد فى الأعمال المجهزة أو المسهلة لإرتكابها .

ويجب أن تتوافر علاقة السببيه بين نشاط الشريك وبين الجريمة التى وقعت من الفاعل فهذه العلاقة هى العنصر الثالث فى الركن المادى للمساهمة التبعية وبها تتحقق وحدة هذا الركن فى الجريمة التى ساهم فيها الفاعلون والشركاء معهم . والأصل أن أفعال الإشتراك السابقة أفعالٌ مشروعة لا يُعاقب عليها القانون إذا وجدت إستقلالاً اللهم إلا إذا نص المُشرع على العقاب عليها بإعتبارها جريمة مُستقلة فى حالات معينة، ولكنها تُصبح غير مشروعة إذا ساهمت فى وقوع فعل غير مشروع إذ هى تتبع هذا الفعل وتستمد منه الصفة غير المشروعة ويُعاقب عليها القانون تبعًا لذلك، ومن البديهي أنه إذا كانت المعاونة قدمت لمؤازرة الجاني وتأييده في أغراضه الإجرامية ثم وقعت الجريمة بناء عليها فإن ذلك يعد إشتراكًا فى نفس الوقت تطبيقًا للقواعد العامة، ويكفى لتوافر الإشترك أن يكون الفعل الذى وقع بُناءً على الإشتراك مُعاقبًا عليه فى ذاته .

ولما كانت المادة ٨٢ من قانون العقوبات فى البند الأول والثانى

منهـــا تـــنص علـــى أن " يعاقـــب بإعتبـــاره شـــريكًا فـــى الجـــرائم المنصـوص عليهـا فـى هـذا البـاب كـل مـن كـان عالمًـا بنيـات الجـانى وقـدم إليـه إعانـة أو وسـيلة للتعـيش أو للسـكن أو مـأوى أو مكانًـا للاجتمـاع أو غيـر ذلـك مـن التسـهيلات وكـذلك كـل مـن حمـل رسـائله أو سـهل لـه البحـث عـن موضـوع الجريمـة أو إخفائـه أو نقلـه أو إبلاغـه. كـل مـن أخفـى أشـياء إسـتعملت أو أعـدت للإسـتعمال فـى إرتكاب الجريمة أو تحصلت منها وهو عالم بذلك .

ومـفـاد هـذا النـص أن هنـاك حـالات خاصـة للإشتراك يؤاخـذ بمقتضـاها فى جرائم هذا الباب من يعلم بنوايا الجانى، ويقدم له مالاً أو سكناً أوغير ذلك، ويتطلب انطباقها توافر شروطًا ثلاثة :-

أولهمـا : أن يوجـد شـخص أو أكثـر إنتـوى إرتكـاب إحـدى جـرائم الأمـن الخـارجى للدولـة، فيكفـى أن يكـون لـدى الشـخص أو الأشخاص نية إرتكاب الجريمة .

ثانيهمـا : أن يقـدم الشـخص إلـى مـن إنتـوى إرتكـاب إحـدى هـذه الجـرائم إعانـة ماليـة أو وسـيلة للتعـيش أو للسـكن أو مـأوى أو مكانًـا للإجتمـاع بغيـره مـن أعوانـه أو أى تسـهيل آخـر، وقـد تنـاول الـنص فضـلاً عـن ذلـك، كـل مـن حمـل رسـائل الجـانى أو مـن سـهل لـه البحـث عـن موضـوع الجريمـة أو إخفائـه أو نقلـه أو إبلاغـه، وبعبـارة أخـرى المعاونـة فـى تـذليل العقبـات التـى تقـف دون الوصـول إليهـا، ويقصـد بتسـهيل "إخفـاء موضـوع الجريمـة"، حيازتـه إذا كـان لـه كيـان مـادى ملمـوس أو جعـل الغيـر يحـوزه أو إرشـاد الجـانى إلـى موضـع يخفيـه

فيه، أما تسهيل " نقل " موضوعها أو " إبلاغه " فيراد به تسهيل نقله من مكان إلى آخر، أو إحاطة الآخرين علمًا به أيًا ما كانت الوسيلة المتبعة فى ذلك . فقد يسهل له نقله فى عربة أو طائرة أو باخرة بنفسه أو بواسطة غيره، وقد يسهل له إبلاغه بخطاب يكتبه، وقد يحصل تسهيل النقل أو الإبلاغ معًا عن طريق البرق أو اللاسلكي .

وثالثهما : هو توفر القصد لدى مقدم المعونة أو المأوى أو من يحمل

رسائل الجانى أو يسهل له نقل موضوع الجريمة أو إخفائه أو إبلاغه، وذلك بأن يكون عالمًا بالجريمة الأصلية التى يعدها الجانى، أى عالمًا بقصده ارتكابها. وهذا ما عبر عنه النص بقوله " كل من كان عالمًا بنيات الجانى " . وليس من الضرورى أن يكون عالمًا بوقوعها إذا كانت قد وقعت، فالقدر الأدنى فى الجانب المادى هو أن يوجد شخص يعد لإرتكاب إحدى جرائم الباب الأول من الكتاب الثانى من قانون العقوبات وأن يعاونه المتهم بأحد الأفعال المذكورة فى النص، ويكفى فى الجانب المعنوى أن يكون مقدم العون أو مأوى إليه "عالمًا" بإعداد الشخص للجريمة، أى بقصده أو عزمه على مقارفتها حتى ولو كانت الجريمة عند تقديم العون أو مأوى إليه قد وقعت فعلاً دون علمه.

فإذا توفر العلم بإرتكاب الجانى للجريمة عند مقارفة أحد الأفعال السابقة فإن ذلك يعنى بدون شك توفر القصد وتحقق الإشتراك .

ولما كان ماتقدم وكان الثابت من التحقيقات أن المتهمين وأخرين توفوا قد توافرت فيهم نية الإتفاق فى إرتكاب الجرائم المنسوبة

إليهم وأن ما إرتكبوه من أفعال إنما كان فى سبيل تنفيذ هذه النية والتى كما سبق وأن أشارت المحكمة سلفا عند ردها على الدفع السابق مباشرة دون أن تسترسل المحكمة فى سردها مرة أخرى فنحيل إليه منعا للتكرار وذلك جميعه على هدى مما إستخلصته المحكمة بإستخلاصها سالف الذكرمن أقوال شهود الإثبات وكذا كافة الأدلة الأخرى التى وردت بالتحقيقات، ان هذه الجريمة التي ارتكبوها الجناة يتحملون مسئوليتها جنائياً بصفتهم فاعلين او شركاء وقد ثبت علمهم بالغرض المذكور".

ومن ثم فإن أسباب إنزال العقاب أن اعتبرهم القانون شركاء ما دام قد ثبت علمهم بالغرض من ارتكابهم الجريمة وهو تأصيل يجد صداه فيما هو مستقر عليه بشأن أحكام الاشتراك الواردة بالمادتين ٣٩، ٤٣ من قانون العقوبات إذ أنه من المستقر عليه قضاء أنه "لما كانت المادة ٣٩ من قانون العقوبات قد نصت على أنه يعد فاعلاً للجريمة " أولاً " من يرتكبها وحده أو مع غيره " ثانياً " من يدخل في ارتكابها إذا كانت تتكون من جملة أفعال فيأتي عمداً عملاً من الأعمال المكونة لها .

وكان البين من نص هذه المادة في صريح لفظه وواضح دلالته أن الفاعل إما أن ينفرد بجريمته أو يسهم معه غيره في ارتكابها، فإذا أسهم فإما أن يصدق على فعله وحده وصف الجريمة التامة، وإما أن يأتي عمداً عملاً تنفيذياً فيها إذا كانت الجريمة ترتكب من جملة أفعال سواء بحسب طبيعتها أو طبقاً لخطة تنفيذها وحينئذ يكون فاعل مع غيره إذا صحت لديه نية التدخل في ارتكابها، ولو

أن الجريمة لم تتم بفعله وحده، بل تمت بفعل واحد أو أكثر ممن تدخلوا معه فيها عُرف أو لم يُعرف باعتبار أن الفاعل مع غيره هو بالضرورة شريك يجب أن يتوافر لديه – علي الأقل – ما يتوافر لدى الشريك من قصد المساهمة في الجريمة وإلا فلا يسأل عن فعله وحده، ويتحقق حتماً قصد المساهمة في الجريمة أو نية التدخل فيها إذا وقعت نتيجة لاتفاق بين المساهمين ولو لم ينشأ إلا لحظة تنفيذ الجريمة تحقيقاً لقصد مشترك هو الغاية النهائية من الجريمة أي أن يكون كل منهم قصد ـ قصد الآخر في إيقاع الجريمة المعينة وأسهم فعلاً بدور في تنفيذها بحسب الخطة التي وضعت أو تكونت لديهم فجأة – وإن لم يبلغ دوره على مسرحها حد الشروع ولما كانت نية التدخل في اقتراف جريمة ما تحقيقاً لقصدهم المشترك تستفاد من نوع الصلة بين المتهمين بينهم في الزمان والمكان وصدورهم في مقارفة الجريمة عن باعث واحد واتجاههم جميعاً وجهة واحدة في تنفيذها بالإَضافة إلى وحدة الحق المعتدى عليه .

ولما كان ذلك وهدياً على ما تقدم وكان (المتهمين وأخرين توفوا) تجمعهم صلة واحدة لانهم من جماعة انصار بيت المقدس يجمهم تنظيم واحد والمطالبين بعودة الرئيس المعزول/ محمد مرسى إلى سدة الحكم وهدفهم مهاجمة رجال الشرطة والجيش والاعتداء عليهم بحيازتهم للأسلحة النارية بأنواعها المختلفة وإرتكابهم لكافة الجرائم المنوه عنها سلفا (القتل العمد والشروع فيه والتخريب والإتلاف بدون وجه حق وغيرها من الجرائم وفقا

للثابت بالأوراق) وهو ما تتوافر به نية تدخلهم في ارتكاب الجرائم محل المحاكمة سواء كان ذلك باتفاق مسبق بينهم وبين قيادات التنظيم أو كان ذلك بأتفاق مع قيادات الاخوان المسلمين وأن الغرض منه غير مشروع من حولهم الجرائم التي تحجب عنهم حجة عدم العلم وتغلق عليهم باب المجادلة في تنفيذ الغرض المقصود والمعلوم بة . والذي ارتكبوا الجرائم محل المحاكمة ومن ثم فهم مسئولين جنائياً عن كل فعل يرتكبه أي شخص من هؤلاء الأشخاص في سبيل الغرض المقصود وفقا لما إنتهت إليه المحكمة بإستخلاصها . مما يشكل مسئولية المتهمين فيها كفاعلين أصليين او شركاء ومن ثم فإن مايثيره الدفاع فى هذا الشأن من منازعة فى هذا الخصوص لايعدو أن يكون جدلا موضوعيا فى تقدير أدلة الدعوى وهو من الإختصاص الأصيل لمحكمة الموضوع ومن ثم يكون الدفع المثار من قبل الدفاع أقيم على سند غير صحيح من الواقع والقانون وتقضى المحكمة برفضه .

الثالث عشر: الدفع بشيوع الاتهام ٠

فمردود عليه أنه من المقرر وطبقا لنص الماده ٤٣ عقوبات و مفادها " من إشترك في جريمه فعليه عقوبتها و لو كانت غير تلك التي تعمد إرتكابها متي كانت الجريمة التي وقعت بالفعل نتيجة محتملة للتحريض أو الإتفاق أو المساعده التى حصلت " .

ومن المقرر قضاءآ أن الشريك يتحمل مع فاعل الجريمة المسئولية

الجنائية عن الجريمة التي يرتكبها هذا الأخير و لو كانت غير تلك التي قصد إرتكابها و تم الإتفاق عليها متي كانت الجريمة التي وقعت بالفعل نتيجه للجريمة التي إتفق عليها الجناه فاعلين كانوا أو شركاء.

ولما كان ذلك وكان الثابت أن الجرائم المسندة للمتهمين محل المحاكمة والتى أدانت المحكمة بها المتهمين بعد أن ثبت لها أدوار المتهمين كلا على حده سواء كان فاعلا أصليا أو شريكا بالإتفاق وفقا للثابت بأمر الإحالة ووفقا لما إستخلصته المحكمة من أوراق الدعوى وتحقيقاتها وكانت الأدلة التى ساقتها المحكمة فى إثبات تلك الوقائع لا شبهة للشيوع فيها وإنما جاءت بأدلة واضحة وقاطعة فى إثبات الإتهامات المسندة للمتهمين دون استرسال من المحكمة في الوقائع ونسبتها لكل متهم فإن مايثيره الدفاع فى هذا الشأن من منازعة فى هذا الخصوص لايعدو أن يكون جدلا موضوعيا فى تقدير أدلة الدعوى وهو من الإختصاص الأصيل لمحكمة الموضوع ومن ثم يكون الدفع المثار من قبل الدفاع أقيم على سند غير صحيح من الواقع والقانون وتقضى المحكمة برفضه .

<u>الرابع عشر</u>: الدفع بعدم معقولية حدوث الواقعات وخلو الاوراق من ثمة دليل تصح بة الادانة وفقا لتصورها من ضباط مجريات التحريات وكيدية الاتهام وتلفيقة وعدم صلة المتهمين بالمضبوطات .

فمردود عليه بما هو مقرر أن المحكمة تزن أقوال الشهود وتقدرها التقدير الذى تطمئن الية بغير معقب . ولما كانت المحكمة إطمانت الى أقوال شهود الإثبات وكافة الأدلة الأخرى وإقتنعت بحصول الواقعه بالصوره التى إستخلصتها المحكمة من إرتكاب المتهمين لوقائع القضية وفقا لما إنتهت إليه المحكمة فإن مايثيره الدفاع فى هذا

الشأن من منازعة فى هذا الخصوص لايعدو أن يكون جدلا موضوعيا فى تقدير أدلة الدعوى وهو من الإختصاص الأصيل لمحكمة الموضوع ومن ثم يكون الدفع المثار من قبل الدفاع أقيم على سند غير صحيح من الواقع والقانون وتقضى المحكمة برفضه.

وحيث أنه عن الدفع بإنتفاء صلة المتهمين بالواقعة وبالمضبوطات .

فمردود علية بأن المحكمة تطمئن تمام الإطمئنان إلى أن المتهمين هم مرتكبى واقعات الدعوى محل المحاكمة وفقا للثابت بأمر الإحالة وذلك لإطمئنانها لصدق رواية شهود الإثبات وبإقرارات بعض المتهمين وإعترافاتهم بتحقيقات النيابة العامة وكافة الأدلة الأخرى وفقا لما إستخلصته المحكمة منها فتحيل المحكمة إليها دون أن تسترسل المحكمة بسرد الأحداث مرة أخرى فإن مايثيره الدفاع فى هذا الشأن من منازعة فى هذا الخصوص لايعدو أن يكون جدلا موضوعيا فى تقدير أدلة الدعوى وهو من الإختصاص الأصيل لمحكمة الموضوع ومن ثم يكون الدفع المثار من قبل الدفاع أقيم على سند غير صحيح من الواقع والقانون وتقضى المحكمة برفضه .

الخامس عشر: حيث أنه عن الدفع بإنتفاء أركان جريمة الإلتحاق بجماعة إرهابية مقرها خارج البلاد وتتخذ من الإرهاب والتدريب العسكرى وسائل لتحقيق أغراضها والدفع بعد توافر جريمة المنسوبة للمتهمون الثالث، والرابع والإربعون ،الخامس

والإربعون حصلوا بوسيلة غير مشروعة علي سر من اسرار الدفاع عن البلاد.

فمردود عليه بأنه من المقرر وطبقا لنص المادتين ٨٦ مكررا (ج)

،٨٦ مكررا (د) من قانون العقوبات"يعاقب بالسجن المؤبد كل من سعي لدي دولة أجنبية أو لدي جمعية أو هيئة أو منظمة أو جماعة أو عصابة يكون مقرها خارج البلاد أوبأحد ممن يعملون لمصلحة أي منها وكذلك كل من تخابر معها أو معة للقيام بأي عمل من أعمال الإرهاب داخل مصر أو ضد ممتلكاتها أو مؤسساتها أو موظفيها أو ممتلكات ممثليها الدبلوماسيين أومواطنيها أثناء عملهم أو وجودهم بالخارج أو الاشتراك في ارتكاب شي مما ذكر ٠

وتكون العقوبة الإعدام إذا وقعت الجريمة موضوع السعي أو شرع في

ارتكابها" كما نصت المادة ٨٦ مكررا (د) " يعاقب بالسجن المشدد كل مصري تعاون أو التحق - بغير إذن كتابي من الجهة الحكومية المختصة ٠٠٠ بالقوات المسلحة لدولة أجنبية أو تعاون أو التحق بأي جمعية أو هيئة أو منظمة أو جماعة إرهابية أيا كانت تسميتها ،يكون مقرها خارج البلاد وتتخذ من الإرهاب أو التدريب العسكري وسائل لتحقيق أغراضها حتي ولو كانت أعمالها غير موجهة إلي مصر٠ - وتكون العقوبة السجن المؤبد إذا تلقي الجاني تدريبات عسكرية فيها أو شارك في عملياتها غير الموجة إلي مصر٠

وقد إشترط القانون فى هذه الجريمة صفه خاصه فى الجانى ، وهى

أن يكون مصريا سواء كان يحمل جنسية أخرى أم لا ، والعبره فى تحديد جنسيته هو بالقانون المصرى .ويتحقق الركن المادى لهذه الجريمة بأحد فعلين هما :

١ـ التعاون أو الإلتحاق بالقوات المسلحة لدولة أجنبية بغير إذن كتابى من الجهة الحكومية المختصة ، ويستوى فى الدولة الأجنبية أن تكون صديقة أو عدوة لمصر ، أو على علاقة دبلوماسية معها أو لا ، أو تكون من الدول المنتمية للأمة العربية أو لا ، ويتحقق التعاون بالقوات المسلحة بأى صورة من صور التعامل أو العون المادى أو المعنوى ، ولا يحول دون قيامة أن يكون التعاون تجاريا أو تنفيذا لإتفاق تجارى مع الدولة ، فلابد من الحصول على إذن كتابى من الجهة الحكومية المختصة قبل أى تعاون أيا كان مع القوات المسلحة لدولة أجنبية ، ولو كان محض إستشارى أو علمى .

٢ـ التعاون مع تنظيم إرهابى أو الإلتحاق به أيا كانت تسميته يكون مقره خارج البلاد ، ويشترط فى التنظيم الإرهابى الذى يقع خارج البلاد أن يتخذ من الإرهاب أو التدريب العسكرى وسائل لتحقيق أغراضه ، حتى ولو كانت أعماله غير موجهة إلى مصر ، ويستوى لوقوع هذه الجريمة أن يكون هذا التنظيم غير مشروع أو مشروعآ طبقا لقانون الدولة التى يقع فيها مقره ، كما لا يشترط أن يسهم الجانى فى أحد الأنشطة الإرهابية التى يمارسها التنظيم لتحقيق أغراضه ، بل يكفى مجرد التعاون بما دون ذلك من أعمال ولو كانت

تدخل فى نطاق الإدارة. وهذه الجناية من الجرائم العمدية التى يستلزم المشرع لتوافرها فى حق الجانى توافر القصد الجنائى وقد شدد المشرع عقوبة هذه الجريمة إلى السجن المؤبد إذا تلقى الجانى تدريبات عسكرية فى الجهة التى إلتحق بها أو شارك فى العمليات العسكرية ولو كانت غير موجهه إلى مصر .

ولما كان ذلك وكان الثابت أن كلا من المتهمون الرابع والخامس والثامن والأربعون بعد المائة ومن التاسع والخمسين بعد المائة حتي الثاني والستين بعد المائة والرابع والستون بعد المائة حال كونهم مصريين الجنسية ، التحقوا بغير إذن كتابي من السلطة المختصة بجماعة مسلحة يقع مقرها خارج البلاد تتخذ من الإرهاب والتدريب العسكري وتعليم الفنون الحربية و الأساليب القتالية وسائل لتحقيق أغراضها في ارتكاب جرائم إرهابية والإعداد لها، بأن التحقوا بتنظيم "القاعدة، كتائب عز الدين القسام " بغزة الجناح العسكرى لحركة المقاومة الاسلامية" حماس " فرع التنظيم الدولي لجماعة الإخوان المسلمين بقطاع غزة وتلقوا تدريبات عسكرية بها علي النحو المبين بالتحقيقات كما تسللوا الي داخل البلاد عبر الحدود الشرقية لها بطريق غير مشروع بأن تسللوا عبر الأنفاق المجهزة لذلك علي النحو المبين بالتحقيقات. كما ان المتهمون التاسع والرابع عشر والثالث والعشرون والسابع والعشرون والثاني والثلاثون والثامن والأربعون والحادي والسبعون والثمانون والرابع والتسعون والثمانون بعد المائة التحقوا بجماعة إرهابية مقرها خارج البلاد

تتخذ من الإرهاب والتدريب العسكري وسائل لتحقيق أغراضها بأن التحقوا بجماعات تابعة لتنظيم القاعدة الارهابية بدولة سوريا وتلقوا تدريبات عسكرية بها وشاركوا في عملياتها غير الموجهة إلي مصر علي النحو المبين بالتحقيقات وفقا لما إنتهت المحكمة بإستخلاصها دون أن تسترسل المحكمة بسرد تلك الأحداث مرة أخرى منعا للتكرار. كما انة ومن الثابت ان المتهمون الثالث، والرابع والإربعون ،الخامس والإربعون حصلوا بوسيلة غير مشروعة علي سر من اسرار الدفاع عن البلاد بأن حصل المتهم الخامس والإربعون من دفاتر الوحدة العسكرية خدمتة علي معلومات متعلقة بتحركات القوات الجوية لسيناء وصورها بهاتفة وأمد بها المتهمين الثالث ،والرابع والإربعين علي النحو المبين بالتحقيقات.

ولما كان ذلك وكانت المحكمة بما لها من سلطة تقديرية فى تقدير الدليل فإنها إطمأنت إلى شهادة شهود الإثبات وإقرار وإعترافات بعض المتهمين وكافة الأدلة الأخرى و منها الأدلة الفنية فى الدعوى ومن ثم تضحى أركان تلك الجريمة ثابتة قبل المتهمين سالفى الذكر وطبقا لنص المادتين ٨٦ مكررا (ج) ،٨٦ مكررا (د) من قانون العقوبات ومن ثم يكون الدفع على غير سند صحيح من الواقع والقانون وتقضي المحكمة برفضه.

<u>السادس عشر</u>: الدفع بأنتفاء أركان جريمة حيازة واحراز بالذات وبالواسطة الأسلحة النارية المششخنة وغير المششخنة والذخائر

للمتهمين بدون ترخيص وكذا الأسلحة البيضاء بدون مسوغ قانونى وذلك بقصد إستعمالها فى الإخلال بالأمن والنظام العام٠

فمردود عليه بأنه من المقرر وفقا لنص المادة الأولى من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤المعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠١٢ الصادر فى شأن الأسلحة والذخائرعلى أنه " يحظر بغير ترخيص من وزير الداخلية أو من ينيبه عنه حيازة أو إحراز الأسلحة النارية المبينة بالجدول رقم (٢) بالقسم الأول من الجدول (٣) وكذلك الأسلحة البيضاء المبينة فى الجدول رقم (١) المرفق . ولا يجوز بأى حال الترخيص فى الأسلحة المبينة فى القسم الثانى من الجدول رقم (٣) وكاتمات أو مخفضات الصوت، والتلسكوبات التى تركب على الأسلحة النارية" .

كما نصت المادة ٦/٢٦من ذات القانون " ومع عدم الإخلال بأحكام

الباب الثانى مكررا من قانون العقوبات تكون العقوبة السجن المشدد أو المؤبد وغرامة لاتجاوز عشرين ألف جنيه لمن حاز أو أحرز بالذات أو بالواسطة بغير ترخيص سلاحا من الأسلحة المنصوص عليها بالجدولين رقمى (٢ ،٣) من هذا القانون أو ذخائرها مما تستعمل فى الأسلحة المشار إليها أو مفرقعات وذلك فى أحد أماكن التجمعات أو وسائل النقل العام أو أماكن العبادة ، وتكون العقوبة الإعدام إذا كانت حيازة أو إحراز تلك الأسلحة أو الذخائر أو المفرقعات بقصد إستعمالها فى أى نشاط يخل بالأمن العام أو بالنظام العام أو بقصد

المساس بنظام الحكم أو مبادئ الدستور أو النظم الأساسية للهيئة الإجتماعية أو بالوحدة الوطنية أو السلام الإجتماعى."

ومفاد ذلك أن المشرع جعل من حيازة أوإحراز الأسلحة النارية والذخائر بالذات أو بالواسطة بغير ترخيص أمراً مؤثماً، وشدد العقوبة المفروضة على حيازتها أو إحرازها إذا توافر الظرف المشدد وهو حيازتها وإحرازها فى أماكن التجمعات أو وسائل النقل العام أو أماكن العبادة ، وشددها أيضا إذا كانت حيازة أو إحراز تلك الأسلحة أو الذخائر أو المفرقعات بقصد إستعمالها فى أى نشاط يخل بالأمن العام أو بالنظام العام أو بقصد المساس بنظام الحكم أو مبادئ الدستور أو النظم الأساسية للهيئة الإجتماعية أو بالوحدة الوطنية أو السلام الإجتماعى ويسرى ذلك على الأسلحة النارية المنصوص عليها فى الجداول الملحقة بالقانون .

وحيث أنه من المقرر قضاءا أن جريمة حيازة سلاح نارى أو إحرازه تتم بمجرد الحيازة أو الإحراز، ويكفى لتحقق جريمة إحراز سلاح نارى بغير ترخيص مجرد الحيازة المادية للسلاح طالت أو قصرت أياً كان الباعث على حيازته ولو كانت لأمر عارض أو طارئ، وقيام هذه الجريمة لا يتطلب سوى القصد الجنائى العام الذى يتحقق بمجرد إحراز أو حيازة السلاح النارى بدون ترخيص عن علم، وليس بلازم ثبوت الحيازة أو الإحراز بضبط السلاح غير المرخص كركن مادى لتوافر وقوع الجريمة، بل يكفى إثبات وقوعه ولو لم يضبط السلاح، ذلك أن للمحكمة كامل الحرية فى أن تستمد إقتناعها من أى دليل

تطمئن إليه، ولا يمنع من المساءلة وإستحقاق العقاب عدم ضبط السلاح وأنه من النوع المعين بالقانون.

وحيث أنه عن الظرف المشدد فى جريمة إحراز أوحيازة الأسلحة النارية والخاص بتغليظ العقاب إذا كان حيازة أو إحراز الجانى للسلاح النارى في أحد أماكن التجمعات وقصد الجانى من حيازته أو إحرازه إستعماله فى نشاط يخل بالأمن العام والنظام العام أو الوحدة الوطنية أو السلام الاجتماعى. فإنه يجب لقيام الجريمة توافر ركنين أساسيين هما الركن المادى ويتمثل فى نشاط إيجابى يقوم به الجانى كحمل السلاح أو إحرازه بدون ترخيص وركن معنوى يتمثل فى المسئولية الجنائية القائمة على توافر القصد الجنائى بعنصرية العلم والإرادة، وأن يكون حمله للسلاح وسط تجمع من الأشخاص بقصد إستعماله فى نشاط يخل بالأمن العام أو النظام العام .

ولما كان ذلك وكان الثابت من التحقيقات أن معظم المتهمين حازوا اسلحة نارية . بنادق مششخنة ألية سريعة الطلقات مما لا يجوز الترخيص بحيازتهما أو إحرازهما .

لما كان ذلك وكان عماد الإثبات فى المواد الجنائية هو إطمئنان

المحكمة إلى ثبوت الواقعة المسندة للمتهمين، والأصل أن الجرائم على اختلاف أنواعها – إلا ما استثنى بنص خاص - جائز إثباتها بكافة طرق الاثبات القانونية ومنها البينة وقرائن الأحوال . وإذ كان ذلك وكانت جريمة إحراز السلاح والذخيرة لا يشملها إستثناء فإنه يجرى

عليها ما يجرى على سائر المسائل الجنائية من طرق الإثبات، كما ضبط الكثير منها كما لا يمنع من مساءلة المتهمين وإستحقاقهم العقاب عدم ضبط بعض من الاسلحة مادامت المحكمة قد إقتنعت من الأدلة التى أوردتها أن المتهمين كانوا يحوزوا السلاح الذى قال عنه الشهود، وأنه سلاح يحظر القانون استخدامة (واستخدم في قتل المجني عليهم) اوإحرازه أوحيازته فإذا هى أقامت قضاءها بثبوت هذه الجريمة على ما استخلصته واطمأنت إليه من شهادة الشهود وما ثبت من معاينات النيابة العامة والضبط ومعامل الأدلة الجنائية فلا تكون قد خالفت القانون فى شىء .

وحيث أن المحكمة إطمأنت إلى شهادة شهود الإثبات وإعترافات بعض المتهمين وإقراراتهم بتحقيقات النيابة العامة وكذا كافة الأدلة الأخرى التى وردت بالتحقيقات سالفة الذكر من أنه وفقا لما إنتهت إليه المحكمة بإستخلاصها وأقامت قضائها بثبوت هذه الجريمة فى حق المتهمين ، إذ أن جريمة حيازة أو إحراز سلاح نارى تتحقق بمجرد إحراز أو حيازة السلاح النارى بدون ترخيص عن علم سيما وقد تم ضبط تلك الأسلحة النارية سالفة البيان وفقا لما إنتهت إليه المحكمة بإستخلاصها دون أن تسترسل المحكمة فى سرد الأحداث مرة أخرى منعا للتكرار ومن ثم فان نعى الدفاع فى هذا الصدد لايعدوا أن يكون جدلا موضوعيا فى تقدير الأدلة وهو ما تستقل به المحكمة ولا يجوز مجادلتها فيه ومن ثم تقضى المحكمة برفضه.

السابع عشر: الدفع إنتفاء أركان جريمة حيازة وإحراز

بالـــذات والواسـطة المتفجـرات والمـواد التـى تعتبـر فـى حكـم المفرقعات وفقا لنصوص المواد ١٠٢ (أ) من قانون العقوبات .

فمـردود عليـه بأنـه مـن المقـرر بـنص المـادة ١٠٢ / أ مـن قـانون العقوبات " يعاقب بالسجن المؤبد أو المشدد كل من أحرز مفرقعات أو حازهـا أو صـنعها أو إستوردها ، قبـل الحصـول علـي تـرخيص بـذلك ويعتبر في حكم المفرقعات كل مادة تدخل في تركيبها ويصدر بتحديدها قـرار مـن وزيـر الداخليـة ، وكـذلك الأجهـزة والآلات والأدوات التـي تستخدم في صنعها أو لإنفجارها " .

كما نصت المادة ١٠٢/ج " يعاقب بالسجن المؤبد كل من إستعمل أو شرع فى إستعمال المفرقعات إستعمالا من شأنه تعريض حياة النـاس للخطر . فإذا أحدث الإنفجار موت شخص أو أكثر كان العقاب الإعدام"

كمـا نصـت المـادة ١٠٢/ د " يعاقـب بالسـجن المشـدد مـن إسـتعمل أو شرع فى إستعمال المفرقعات إستعمالا من شأنه تعريض أموال الغير للخطر . فـإذا أحـدث الإنفجـار ضـررا بتلـك الأمـوال كـان العقـاب السـجن المؤبد ".

ومن المقرر قضاءا أن القصد الجنـائى فى جريمـة إحـراز المفرقعـات يتحقق دائما متى ثبت علم المحرز بأن ما يحرزه مفرقع أو ممـا يـدخل فى تركيب المفرقعات ولا ضرورة بعد ذلك فى حكم تلـك المـادة لإثبـات نيتـه فـى إسـتعمال المفرقـع فـى التخريـب والإتـلاف . كمـا أن القصـد

الجنائى لا شأن له بالباعث على الإحراز وأن القصد يتحقق بمجرد علم المحرز أن المادة مفرقعة.

ومن المقرر فقها أن المفرقعات هى عبارة عن مادة أو مواد سريعة الإشتعال بحيث يؤدى إشتعالها إلى التدمير ،ويعتبر فى حكمها كل مادة تدخل فى تركيبها ويصدر بتحديدها قرار من وزير الداخلية وكذلك الأجهزة والألات والأدوات التى تستخدم فى صنعها أو لإنفجارها .

وأن الحيازة هى وضع اليد على المفرقعات على سبيل الملك والإختصاص ولا يشترط فيها الإستيلاء المادى بل يعتبر الشخص حائزا ولو كانت المفرقعات يحرزها شخصا أخر نائبا عنه . وإما الإحراز فهو مجرد الإستيلاء ماديا على المفرقعات لأى باعث كان .

ويقصد بتصنيع المفرقعات وهى تشمل كافة العمليات التى من شأنها مزج مواد معينة يؤدى فى النهاية إلى إيجاد مادة مفرقعة ولا عبرة فى ذلك بالوسيلة التى يستخدمها الجانى لتحقيق أغراضه فيستوى أن تكون الوسيلة ألية أو يدوية ما دامت تؤدى فى النهاية إلى صناعة المفرقعات.

ولما كان ذلك وهديا بما تقدم وكان الثابت أن معظم المتهمين من الأول،حتي السابع والتاسع ، والثاني عشر والخامس عشر والسادس عشر والثامن والعشرون والحادي والثلاثون والثالث والثلاثون والسابع والثلاثون والثامن والثلاثون ومن الحادي والأربعين حتي

الثالث والأربعين والسادس والأربعين والثامن والاربعين والتاسع والاربعون والثالث والخمسون والرابع والخمسون والسادس والخمسون والثامن والخمسون والتاسع والخمسون والسابع والستون والحادي والستين حتي الثالث والستين والسادس والستون والثالث والسبعون والسادس والثمانون والثاني والتسعون والتاسع بعد المائة والسابع عشر بعد المائة حتي التاسع عشر بعد المائة والثاني والعشرون بعد المائة والثالث والعشرون بعد المائة والسادس والعشرون بعد المائة والثامن والسبعون بعد المائة ومن الحادي والثمانين بعد المائة حتي التسعين بعد المائة والثامن والتسعون بعد المائة والتاسع والتسعون بعد المائة والأخير،والكثير منهم دون استرسال استعملوا المفرقعات استعمالا من شأنه تعريض حياة الناس للخطر، بأن فجروا مديرية أمن القاهرة،مديرية أمن الدقهلية، فجروا معسكرات الامن المركزي بسينا والسويس والاسماعيلية ومبني المخابرات ومبني محافظة الاسماعيلية والكثير من المنشأت العامة دون استرسال وتحيل المحكمة الي الجرائم السابق ذكرها ، كما أنهم إستعملوا المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض أموال الغير للخطر، كما أنهم حازوا أسلحة تقليدية ومفرقعات - ومواد في حكم المفرقعات بغير ترخيص بقصد استخدامهم في ارتكاب جريمة إرهابية كما صنع كلا من المتهمين ارقام من الاول حتي الثالث والخامس والثاني عشر والثامن عشر والتاسع عشر والثالث والعشرون ومن السادس والثلاثين حتي التاسع والثلاثين والرابع والخمسون والثاني

والسبعون والثالث بعد المائة والثامن بعد المائة والرابع والعشرون بعد المائة والخامس والعشرون بعد المائة ومن الثاني والثلاثين بعد المائة حتي السادس والثلاثين بعد المائة ـ المتفجرات بأن صنعا عبوة مفرقعة لاستعمالها في ارتكاب الجريمة الإرهابية كما حازوا أسلحة تقليدية وحازوا – أدوات تستخدم في صنعها – ودوائر كهربائية وشظايا ـ بغير ترخيص بقصد استخدامهم في ارتكاب جرائم إرهابية.

وقد تم ضبط العديد من المواد المتفجرة وأدوات تصنيعها وتركيبها بالمقرات وفقا للثابت بالمعاينات وبتقارير قسم الأدلة الجنائية وقسم المفرقعات وفقا لما إنتهت إليه المحكمة بإستخلاصها فتحيل إليه المحكمة دون أن تسترسل المحكمة بسردها مرة أخرى منعا للتكرار وقد ترتب على تصنيع تلك المتفجرات بأنواعها المختلفة في قتل و الشروع فى قتل المجنى عليهم والتخريب ومن ثم توافرت فى حق المتهمين سالفى الذكر أركان جرائم حيازة وإحراز مفرقعات وصنعها ومن فى حكم المفرقعات وفقا لنصوص المواد سالفة البيان .

ولما كان ذلك وكانت المحكمة بما لها من سلطة تقديرية فى تقدير الدليل فإنها إطمأنت إلى شهادة شهود الإثبات وإقرار وإعترافات بعض المتهمين وكافة الأدلة الأخرى و منها الأدلة الفنية فى الدعوى ومن ثم تضحى أركان تلك الجريمة ثابتة قبل المتهمين سالفى الذكر ومن ثم فان نعى الدفاع فى هذا الصدد لايعدوا أن يكون جدلا موضوعيا فى تقدير الأدلة وهو ما تستقل به المحكمة ولا يجوز

مجادلتها فيه ومن ثم يكون الدفع قائم على غير سند صحيح من الواقع والقانون وتقضي المحكمة برفضه .

الثامن عشر:حيث أنه عن الدفع بإنتفاء أركان جريمة الإمداد والتمويل والمؤثمة بالمادة ٨٦ مكرراً (ا) من قانون العقوبات

فمردود عليه أنه من المقرر بنص المادة ٨٦ مكررا (ا) من قانون العقوبات ومفادها " تكون عقوبة الجريمة المنصوص عليها في الفقرة الأولي من المادة السابقة الاعدام أو السجن المؤبد إذا كان الإرهاب من الوسائل التي تستخدم في تحقيق أو تنفيذ الأغراض التي تدعو إليها الجمعية أو الهيئة أو المنظمة أوالجماعة أوالعصابة المذكورة في هذة الفقرة ويعاقب بذات العقوبة كل من أمدها بأسلحة أو ذخائر أومفرقعات أو مهمات أو آلات أو أموال أو معلومات مع علمة بما تدعو إلية وتكون عقوبة الجريمة السجن المشدد إذا كان الإرهاب من الوسائل .....إلخ .

ومن المقررقضاءا أن هذه الجريمة جريمة عمديه تتطلب توافر القصد الجنائى العام بعنصريه العلم والإرادة وذلك بإتجاه الإرادة إلى السلوك الإجرامى والنتيجة المترتبة عليه، والعلم بما يرد عليه السلوك، أى العلم بما تدعوا إليه الجمعيه ، أو الهيئه أو المنظمه أو الجماعه أو العصابه من أغراض إرهابية ، وأن ما يتم مده من أموال أو أدوات أو معلومات أو السلاح أو متفجرات تستخدم فى تحقيق أو تنفيذ الأغراض التى تدعوا إليها تلك الجماعه أوالمنظمه والوسائل التى تستخدمها فى

تحقيق وتنفيذ أغراضها ، ويجب أن يكون هذا العلم يقينيا فلا يجوز إفتراضه ، ولا يشترط أن تكون هذه الأموال من مصدر غير مشروع فمن الممكن أن تكون من مصدر مشروع أو غير مشروع .

هذا وقد أصدر مجلس الأمن قرارا ملزما للدول تحت الفصل السابع لميثاق الأمم المتحدة بشأن مكافحة الإرهاب هو القرار رقم ١٣٧٣ في ٢٨ سبتمبر سنة ٢٠٠١ دعا فيه الدول الأعضاء إلى الإنضمام إلى الإتفاقيات والبروتوكولات الدولية المتعلقة بالإرهاب. وأنه وفقا للإتفاقية الدولية للمعاقبة على تمويل الإرهاب سنة١٩٩٩ فنصت مادته الثانية الفقرة الأولى منها على تجريم سلوك أى شخص يقدم بأى وسيلة كانت مباشرة أو غير مباشرة وبشكل غير مشروع وبإرادته أموالا أو يجمعها بنية إستخدامها فى أعمال إرهابية معينه أو إذا كان يعلم أنها سوف تستخدم كليا أو جزئيا فى عمل يتضمن جريمة إرهابية ، وقد توسعت الإتفاقيه سالفة البيان إلى تعريف المقصود بتمويل الإرهاب فلم تقيده بتقديم الأموال بنية إستخدامها فى أعمال إرهابيه معينه بل وسعت إلى مجرد جمع الأموال من أجل تحقيق هذا الغرض، ويستوى أن تكون مصادر هذه الأموال مشروعة أو غير مشروعة مادام الغرض من تقديمها وإستخدامها فى عمل إرهابى .

ومن المقررفقها إن الجريمة الإرهابية ترتكز بشكل كبير في ميلادها على عنصر التمويل حيث إن كل عملية يقوم بها فرد واحد يكون وراءها عدد من المخططين والمعدين الذين يوفرون وسائل

التنفيذ، ومصاريف إقامة وتنقل الإرهابيين، ومن هنا تظهر مدى تكلفة هذه العمليات وتكمن أهمية التمويل الإرهابي. ويعتبر تمويل الإرهاب فعلا إرهابيا سواء وقع الفعل الإرهابي أم لم يقع ، وذلك بالقيام عمدا وبأي وسيلة كانت مباشرة أو غير مباشرة بتقديم أو جمع أو تدبير أموال أو ممتلكات، ولو كانت مشروعة، بنية إستخدامها أو مع العلم أنها ستستخدم كليا أو جزئيا لإرتكاب فعل إرهابي أو أفعال إرهابية، من طرف شخص أو أشخاص أو جماعة أو عصابة منظمة ـ استعمال أموال من طرف شخص أو أشخاص أو جماعة أو عصابة منظمة من أجل ارتكاب فعل إرهابي أو أفعال إرهابية ـ تقديم مساعدة أو مشورة لهذا الغرض .

ولقيام تلك الجريمة لابد من توافر الركن المادي لجريمة تمويل الإرهاب والذى يتمثل في القيام عمدا وبأي وسيلة كانت مباشرة أو غير مباشرة بتقديم أو جمع أو تدبير أموال أو ممتلكات، ولو كانت مشروعة، بنية استخدامها أو مع العلم أنها ستستخدم كليا أو جزئيا لإرتكاب فعل إرهابي أو أفعال إرهابية، من طرف شخص أو أشخاص أو جماعة أو عصابة منظمة، أو استعمال أموال من طرف شخص أو أشخاص أو جماعة أو عصابة منظمة من أجل ارتكاب فعل إرهابي أو أفعال إرهابية ؛ أو تقديم مساعدة أو مشورة لهذا الغرض ؛ أو محاولة ارتكاب الأفعال المذكورة، وبطبيعة الحال لابد من توافر علاقة سببية بين النشاط والنتيجة الإجرامية المحققة ، ويمكن تنفيذ هذا السلوك من طرف شخص واحد، فيسمى فاعلا أصليا، وإما أن يتم هذا التنفيذ مع

الغير ويشاركه في إرتكابه فيسمى مشاركا . والركن المعنوي لجريمة تمويل الإرهاب والذى يتمثل في القصد الجنائي وذلك من خلال علم الجاني بكون الأموال المقدمة ستستخدم في إرتكاب عمل إرهابي .

ولما كان ذلك وكان الثابت بتحقيقات النيابة العامة وما إستخلصته المحكمة من أوراق القضية فإن المحكمة إطمأنت إلي إمداد وتمويل كلا من المتهمين / الحادي بعد المائة ، ومن الحادي والتسعين بعد المائة حتى الأخير شاركوا في جماعة أسست على خلاف أحكام القانون ، بأن قدموا للجماعة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند أولاً ـ وسائل للتعيش وللسكنى ومآوٍ وأماكن للاجتماع مع علمهم بأغراضها ، على النحو المبين بالتحقيقات.

كما ان المتهمون من الأول حتى السابع ، والثاني عشر ، والثامن والعشرون، والحادي والثلاثون ، والثالث والثلاثون ، والسابع والثلاثون ، والثامن والثلاثون ، ومن الحادي والأربعين حتى الثالث والأربعين ، والسادس والأربعون ، والثامن والأربعون ، والتاسع والأربعون ، والثالث والخمسون ، والرابع والخمسون، والسادس والخمسون ، والثامن والخمسون ، والتاسع والخمسون ، والسابع والستون، والسادس والثمانون، والثاني والتسعون ، والتاسع بعد المائة ، ومن السابع عشر بعد المائة حتى التاسع عشر بعد المائة، والثاني والعشرون بعد المائة ، والثالث والعشرون بعد المائة ، والثامن والسبعون بعد المائة ، ومن الحادي والثمانين بعد المائة حتى التسعين بعد المائة، والتاسع والتسعون بعد المائة والأخير أمدوا

جماعة أسست على خلاف أحكام القانون بمعونات مادية ومالية ، بأن أمدوا الجماعة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند أولاً ـ بأسلحة وذخائر ومفرقعات ومهمات وآلات وأموال ومعلومات مع علمهم بما تدعو إليه وبوسائلها في تحقيق ذلك على النحو المبين بالتحقيقات.

بأن تلقوا وأمدوا وحازوا ووفروا للجماعة الإرهابية (انصار بيت المقدس) المنضمين (المتهمين) لتلك الجماعة والتى تدعو لتكفير الحاكم وشرعية الخروج عليه وتغيير نظام الحكم بالقوة والاعتداء على أفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهما والمنشآت العامة واستباحة دماء المسيحيين واستحلال أموالهم وممتلكاتهم ودور عبادتهم ، وكان الإرهاب من الوسائل التي تستخدمها هذه الجماعة في تحقيق أغراضها الإجرامية بأن أمدوهم بالأموال والمفرقعات والمعلومات بقصد استخدامها في ارتكاب جرائم إرهابية ، كما وفروا ملاذات آمنة لأعضائها مع علمهم بما تدعو إليه وبوسائلها في تحقيق ذلك. وذلك جميعه على هدى مما إستخلصته المحكمة بإستخلاصها وذلك من أقوال شهود الإثبات وتحريات الأمن الوطنى وإقرارات بعض المتهمين وإعترفاتهم بتحقيقات النيابة العامة وما ثبت بتقارير قسم الأدلة الجنائية وكذا كافة الأدلة الأخرى التى وردت بالتحقيقات دون أن تسترسل المحكمة فى سردها مرة أخرى منعا للتكرار والتي تطمئن إليهم المحكمة حيث أن الأفعال والسلوك الإجرامى الذى إقترفوه يستهدف بفعلهم غاية معينة هى"الإخلال بالنظام العام أو تعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر" و لها مأخذها الصحيح من الأوراق مما

لا تناقض فيه فإن نعي الدفاع في هذا الخصوص لا يعدو ان يكون جدلا موضوعيا في تقدير الدليل وهو ما تستقل به المحكمه و لا يجوز مجادلتها فيه ومن ثم تقضي برفضه.

التاسع عشر : الدفع إنتفاء أركان جريمة التخريب العمدى والإتلاف العمدى في حق المتهمين وفقا لنص المادتين ٩٠ ، ٣٦١من قانون العقوبات .

فمردود عليه أن المادة ٩٠ من قانون العقوبات تنص على أنة (يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على خمس سنين كل من خرب عمداً مبانى أو أملاكاً عامة أو مخصصة لمصالح حكومية أو للمرافق العامة أو للمؤسسات العامة أو الجمعيات المعتبرة قانوناً ذات نفع عام . ويضاعف الحد الأقصى للعقوبة إذا ارتكبت تنفيذاً لغرض إرهابى . وتكون العقوبة السجن المؤبد أو المشدد إذا وقعت الجريمة فى زمن هياج أو فتنة أو بقصد إحداث الرعب بين الناس أو إشاعة الفوضى . وتكون العقوبة الإعدام إذا نجم عن الجريمة موت شخص كان موجوداً فى تلك الأماكن . ويحكم على الجانى فى جميع الأحوال بدفع قيمة الأشياء التى خربها) .

ومن المقرر فقها أن الركن المادى فى هذه الجريمة هو التخريب الواقع على مبانى أو أملاك عامة أو مخصصة لمصالح حكومية أو للمرافق العامة أو للمؤسسات العامة أو الجمعيات المعتبرة قانوناً ذات نفع عام، ولا يلزم فى تلك المبانى أو الأملاك أن تكون مملوكة لجهة من الجهات العامة وإنما يكفى أن تكون مخصصة لجهة من

تلك الجهات ولو كانت مملوكة لفرد أو لجهة ما من القطاع الخاص. وهذه الجريمة (التخريب) عمدية تتميز بأن القصد الجنائى فيها هو مجرد انصراف الإرادة إلى التخريب، مع العلم بأن الأشياء التى تخرب مبانى أو أملاك عامة أو مخصصة لجهة من الجهات العامة المحددة فى نموذج الجريمة . ويعاقب مرتكب التخريب بالسجن مدة لا تزيد على خمس سنين . ومع ذلك يُضاعف الحد الأقصى لهذه العقوبة إذا ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابى لتصبح السجن مدة لا تزيد على عشر سنوات .

وتصبح العقوبه السجن المؤبد أو المشدد إذا توافر ظرف مشدد

ويتكون من عنصرين أحدهما مادى والآخر معنوى .

وأن العنصر المادى يتحقق إذا وقعت جناية التخريب فى زمن هياج أو فتنة، والهياج معناه تمرد الشعب، والفتنة معناها مواجهه بين عنصرين أو أكثر من العناصر المتخاصمة فى الشعب، وتؤدى استطالتها فى الزمن إلى قيام حرب أهلية . والعنصر المعنوى يتعلق بنفسية فاعلها وهو أن يكون قد ارتكب الجريمة فى زمن الهياج أو الفتنة بقصد إحداث الرعب بين الناس أو إشاعة الفوضى. ويُحكم على الجانى فى جميع الأحوال بدفع قيمة الأشياء التى خربها.
وأن المادة ٣٦١ من قانون العقوبات تنص على أنه (كل من خرب أو أتلف عمدا أموالا ثابتة أو منقولة لا يمتلكها أو جعلها غير صالحة للاستعمال أو عطلها بأية طريقة يعاقب بالحبس مدة لا تزيد

على ستة أشهر وبغرامة لا تجاوز ثلاثمائة جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين .

فإذا ترتب على الفعل ضرر مالى قيمته خمسون جنيهاً أو أكثر كانت العقوبة الحبس مدة لا تجاوز سنتين وغرامة لا تجاوز خمسمائة جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين. وتكون العقوبة السجن مدة لا تزيد على خمس سنين وغرامة لا تقل عن مائة جنيه ولا تجاوز ألف جنيه إذا نشأ عن الفعل تعطيل أو توقيف أعمال مصلحة ذات منفعة عامة أو إذا ترتب عليه جعل الناس أو صحتهم أو أمنهم فى خطر. ويضاعف الحد الأقصى للعقوبات إذا ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابى)

ومفاد ذلك أن أركان جريمة إتلاف الأموال الثابتة أو المنقولة هى:-

١- فعل مادى هو الإتلاف، ولا يشترط أن يكون الإتلاف تاماً بل يصح أن يكون جزئياً ولكن يشترط فى حالة الإتلاف الجزئى أن يكون من شأنه أن يؤدى إلى جعل الشىء غير صالح للاستعمال أو تعطيله، والأمر فى ذلك متروك لقاضى الموضوع، ولم يحتم القانون وقوع الإتلاف بطريقة معينة .

٢- أن يقع الفعل على أموال ثابتة أو منقولة.

٣- أن تكون ملكية المال الثابت أو المنقول للغير

٤- القصد الجنائى فجريمة الإتلاف جريمة عمدية يتحقق القصد الجنائى فيها متى تعمد الجانى ارتكاب الفعل المنهى عنه بالصورة

التـــى حـــددها القـــانون واتجهـــت إرادتـــه إلـــى إحـــداث الإتـــلاف والتخريـــــب وعلمـــــه بأنـــــه يحدثـــــه بغيـــــر حـــــق . وهنـاك ظـرف مشـدد حيـث يقـرر القـانون أنـه إذا كانـت قيمـة الضـرر المـالى محـل الجريمـة تبلـغ خمسـون جنيهـاً أو أكثـر تصـبح العقوبـة الحـبس مـدة لا تجـاوز سـنتين وغرامـة لا تجـاوز خمسـمائة جنيـه أو إحدى هاتين العقوبتين .

كمـا أن هنـاك عنصـر يجعـل الجريمـة جنايـة إذا نشـأ عـن فعـل الإتـلاف تعطيـل أو توقيـف أعمـال مصـلحة ذات منفعـة عامـة، ويضـاعف الحـد الأقصـــى للعقوبـــات المقـــررة إذا ارتكبـــت الجريمـــة تنفيـــذاً لغـــرض إرهابى.

لمـا كـان ذلـك وكـان الثابـت مـن الأوراق والتحقيقـات وبتقريـر الإدارة العامـــة لتحقيـــق الأدلـــة الجنائيـــة وبـــاقى أدلـــة الـــدعوى أن المتهمـــين وأخـرين توفـوا بصـفتهم متضـامنين فـى المسـؤلية وفقـا لمـا إنتهـت إليـه المحكمـة بإستخلاصـها وإعمـالا بـالمواد المقـررة فـى هـذا الشـأن كـلأ مـن المتهمـين ـ الثالـث عشـر ، الرابـع عشرـ فـإنهم خربـوا عمـداً مبـانٍ وأمـلاك عامـة مخصصـه لمصـالح حكوميـة وللنفـع العـام وهـي (ـ أتلفـا ـ وأخـر تـوفي ـ مبـانٍ معـدة لإقامـة شـعائر ديـن لهـا حرمـة عنـد أبنـاء ملـة مـن النـاس ، بـأن أتلفـوا مبنـى كنيسـة العـذراء والمـلاك ميخائيـل بمنطقـة الـوراق المعـدة لإقامـة شـعائر الديانـة المسـيحية ولهـا حرمـة عنـد معتنقيهـا ، وقـد ارتكبـت الجريمـة تنفيـذاً لغـرض إرهـابي علـى النحو المبين بالتحقيقات.

وكلا من المتهمين الثاني عشر والخامس عشر والسادس عشر ـ خربوا- وآخرون توفوا ـ عمداً مبان وأملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا مبنى نقطة شرطة النزهة الجديدة والسيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة لهيئة الشرطة ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ أتلفوا ـ وآخرون توفوا ـ عمداً أموالاً ثابتة ومنقولة لا يمتلكوها ، بأن أتلفوا العقار والسيارتين المبينين وصفاً بالتحقيقات والمملوكين للمجني عليهم المبينة أسماؤهم بالتحقيقات وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ خربوا ـ وآخرون توفوا ـ عمداً أملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة لهيئة الشرطة ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ أتلفوا ـ وآخرون توفوا ـ عمداً أموالاً منقولة لا يمتلكوها ، بأن أتلفوا السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليه أحمد إسماعيل يوسف وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

المتهمان الحادي عشر ، والثاني عشر ـ خـربـا- وآخـران تـوفيا ـ عمـداً أمـلاكاً عامـة مخصصة لمصـالـح حكـومية ،بأن خربوا السلاح الناري المبين وصفاً بالأوراق عهدة صلاح السيد مصطفى والمملوك لهيئة الشرطة ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

المتهمون الحادي عشر،والرابع عشر ،والسابع والعشرون ، والثلاثون والخامس والثلاثون والثاني والخمسون ـ خربوا ـ وآخرون توفوا ـ عمداً مبانٍ وأملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند عشرين فقرة أ ـ فخربوا مبان سجن الاستئناف والإدارة العامة لمباحث القاهرة وإدارة شرطة النجدة ومتحف الفن الإسلامي ودار الكتب، ومنقولات وآثار بتلك المباني وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ خربوا وأتلفوا ـ وآخرون توفوا ـ عمداً أموالاً ثابتة ومنقولة لا يمتلكوها، بأن خربوا وأتلفوا العقارات والمنقولات المبينة وصفاً وقيمة والمملوكة للمجني عليهم المبينة أسماؤهم بالتحقيقات وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ أتلفوا ـ وآخرون توفوا ـ مبانٍ معدة لإقامة شعائر دين لها حرمة عند

أبناء ملة من الناس ، بأن أتلفوا مسجدي يوسف أغا و السلطان شاه المعدين لإقامة شعائر الدين الإسلامي ولها حرمة عند المسلمين وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

المتهمان التاسع ، والعاشر ـ خربا ـ وآخر توفي ـ عمداً أملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وعشرين فقرة أ فخربوا السيارات المملوكة للدولة والمخصصة لركب وزير الداخلية وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ استعملا ـ وآخر توفي ـ المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض حياة الناس للخطر ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وعشرين فقرة أ ـ بمحيط ركب وزير الداخلية وأحدث الانفجار موت المجني عليه المبين اسمه بذات بند الاتهام على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهمون من الثمانين حتي الثاني والثمانين والحادي بعد المائة ـ خربوا ـ ومجهولان وآخر توفي ـ عمداً مبان وأملاك عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا مبنى نقطة مرور الكيلو ١٠٥ طريق الإسماعيلية القاهرة الصحراوي، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهمان الثاني والثمانون ، والحادي بعد المائة ـ خربا ـ ومجهولان وأخر توفي ـ عمداً أملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة للهيئة القومية للبريد ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهمون الخامس والخمسون بعد المائة حتي السابع والخمسون بعد المائة ـ خربوا عمداً أملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ،بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وثلاثين فقرة أ ـ فخربوا منقولات بمبنى معسكر الأمن المركزي بمحافظة الإسماعيلية ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ استعملوا مفرقعات بغرض تخريب المباني والمنشآت المعدة للمصالح العامة ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وثلاثين فقرة أ ـ بمبنى معسكر الأمن المركزي بمحافظة الإسماعيلية بغرض تخريبه على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ استعملوا المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض حياة الناس للخطر بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وثلاثين فقرة أ ـ بمحيط مبنى معسكر الأمن المركزي بمحافظة الإسماعيلية وأحدث الانفجار موت المجني عليه المذكور بذات بند الاتهام على

النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهمون من الثاني بعد المائة حتي السابع بعد المائة ـ خربوا- وأخر توفي ـ عمداً مبان وأملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا مبنى خدمة النقطة الأمنية بكوبري الجامعة المملوك لهيئة الشرطة ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ أتلفوا ـ وأخر توفي ـ عمداً أموالاً منقولة لا يمتلكوها ، بأن أتلفوا الدراجة البخارية المبينة وصفاً بالتحقيقات و المملوكة للمجني عليه أحمد عبد المحسن محمد ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهمان الأول ،والثاني بعد المائة ـ خربا ـ وآخر توفي ـ عمداً مبانٍ وأملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية وجمعيات معتبرة قانوناً ذات نفع عام ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند سابع وثلاثين فقرة أ ـ فخربوا مبان محكمة المنصورة الابتدائية والجهاز المركزي للمحاسبات بالمنصورة ومقر مباحث التهرب الضريبي ومجلس مدينة المنصورة ومقر رئاسة مركز طلخا ومركز شرطة طلخا والمصرف المتحد ومسرح المنصورة القومي والهيئة المصرية العامة لمشروعات الصرف وأندية قضاة المنصورة والتطبيقيين والمُعلمين والتجاريين والعلميين والتجديف ودار ابن لقمان الأثري ومدرسة صلاح سالم ومقرَّيْ حزبَيْ التجمع والأحرار ، ومنقولات

بتلك المباني وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ استعملا ـ وآخر توفي ـ مفرقعات بغرض تخريب المباني والمنشآت المعدة للمصالح العامة ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند سابع وثلاثين فقرة أ ـ بمبنى مديرية أمن الدقهلية بغرض تخريبه على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ استعملا ـ وآخر توفي ـ المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض حياة الناس للخطر ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند سابع وثلاثين فقرة أ ـ بمحيط مديرية أمن الدقهلية وأحدث الانفجار موت المجني عليهم المبينة أسماؤهم بذات بند الاتهام على النحو المبين بالتحقيقات وتكتفي المحكمة من سرد وقائع التخريم وتحيل للاوراقفي باقي الوقائع والمبينة وصفاً وقيمةً بالأوراق بأن حطموا الممتلكات سالفة الذكر وأتلفوها وكان ذلك تنفيذا لغرض إرهابى وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى. كما أتلفوا أيضا عمداً أموالاً ثابتة ومنقولة لا يمتلكوها وكان ذلك تنفيذا لغرض إرهابى وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى.

حيث ثبت بتقرير مُعاينة خبراء مصلحة تحقيق الأدلة الجِنائِيَّة لمسرح الأحداث وجود تخريب وإتلاف للمُمتلكات العامَّة والخاصَّة والمُمتلكات المُعدَّة للنفع العام و المباني المملوكة للجِهات الحُكومِيَّة و المرافِق العامَّة والمحكمة تكتفي بهذا القدر وتحيل الي باقي الجرائم التخريبية الأخري ٠

ولما كان ذلك وكان الثابت أن جرائم التخريب العمدى والإتلاف العمدى ، تنفيذاً للغرض منه مع علمهم بهذا الغرض، وكانت نية الاعتداء قد جمعتهم وظلت تصاحبهم حتى نفذوا غرضهم المذكور، وقد وقعت نتيجة نشاط إجرامى من طبيعة واحدة، ولم تكن جريمة استقل بها أحد المتهمين لحسابه، ووقعت حال تنفيزهم الجريمة وأدى إليها السير العادى للأمور، وقد ثبت للمحكمة علمهم بالغرض منه واتجهت إرادتهم إلى اقتراف الجرائم التى وقعت تنفيذاً له، ومن ثم وعملاً بالمسئولية التضامنية للمشاركين باعتبارهم ـ تنظيم واحد ـ عن الجرائم التى تقع تنفيذاً للغرض منه متى ثبت علمهم بهذا الغرض، واتجهت إرادتهم إلى اقتراف الجرائم التى وقعت تنفيذاً له فإنها تسرى فى حق جميع المتهمين الفاعلين والمشاركين .

وحيث أن المحكمة إطمأنت إلى شهادة شهود الإثبات وكافة الأدلة الأخرى و منها الأدلة الفنية فى الدعوى والتى تقطع بتعمد قيام (المتهمين وأخرين توفوا) سالفى الذكر بإرتكاب الأفعال المنهى عنها وإتجاه إراداتهم إلى إحداث التخريب العمدى والإتلاف العمدى وفقا للثابت بمعاينات النيابة العامة وبتقارير قسم الأدلة الجنائية وما ثبت من المحاضر المنوه عنها سلفا فى هذا الشأن والمرفقة بالأوراق مع علمهم بأن ما يحدثونه غير حق وتوافرت لديهم نية الإضرار لعلمهم أن استخدامهم المتفجرات فى هذه السيارات والمبانى والأملاك العامة لابد وأن يأتى عليها ويجعلها غير صالحة للإستخدام، ويسيئ إليها قصداً وعمداً ، وثبت

إنصراف إرادة المتهمين وأخرين توفوا إلى تخريب مبان وأملاك عامة مخصصة لمصالح حكومية وكذا أموال ثابتة ومنقولة مع علمهم بأن المبانى والأشياء التى يخربونها هى أملاك عامة وخاصة وكان ذلك تنفيذاً لما توافقوا عليه من وجوب الإنتقام من جراء عزل الرئيس السابق / محمد مرسى جزاءا لذلك ، وتمكنوا من إتمام جريمتهم وكذا قيامهم بإتلاف المنقولات الخاصة للمواطنين وفقا للمحاضر المحررة فى هذا الشأن ووفقا لما إستخلصته المحكمة من الأوراق .

وأن المحكمة أقامت قضائها بثبوت تلك الجرائم (التخريب العمدى والإتلاف العمدى) فى حق المتهمين وأخرين توفوا من ثبوت مشاركتهم ،والذى إستهدف إرتكاب الجرائم ومنع وتعطيل تنفيذ القوانين واللوائح والتأثير على السلطات فى أعمالها باستخدام القوة والتهديد بإستعمالها، وإتجه غرضهم إلى مقارفة الجرائم التى وقعت تنفيذاً لهذا الغرض وقد جمعتهم نية الإعتداء وظلت تصاحبهم حتى نفذوا غرضهم المذكور، وحيث أن الفترة التي حدث فيها تلك الجرائم سالفة البيان إنما هي زمن هياج وفتنة وكان من بين أغراض المتهمين أحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى والقتل والتخريب العمدى والإتلاف العمدى ، وثبت للمحكمة أن هذا التخريب العمدى والإتلاف العمدى نتيجة للسلوك الإجرامى الذى أتاه المتهمين وأخرين توفوا وبذلك تتوافر أركان جريمتى التخريب العمدى والإتلاف العمدى للمتلكات العامة والخاصة طبقا لنص المادتين ٩٠ ، ٣٦١ من قانون العقوبات وفقا

لمـا إستخلصـته المحكمـة مـن الأوراق ودون أن تسترسـل المحكمـة بسرد الأحداث مرة أخرى منعا للتكرار وفقا للثابت بالتحقيقات ومـا إنتهـت إليـة النيابـة العامـة بمعاينتهـا وكـذا كافـة التقـارير الفنيـة المرفقة بـالأوراق ، ومـن ثـم فـإن مـا أثـاره الـدفاع فـى هذا الشـأن علـى غير سند صحيح من القانون وتقضى المحكمة برفضه .

<u>العشـرون : الـدفع إنتفـاء أركـان جريمـة السـرقة بـالإكراه فـى حـق المتهمـين والمؤثمـة بالمـادتين ٣١٤ ، ٣١٥/ ثانيـا مـن قانون العقوبات .</u>

فمردود عليه بأنه من المقرر بنص المادة ٣١٤ من قانون العقوبات " يعاقب بالسجن المشدد من إرتكب سرقة بإكراه فإذا ترك الإكراه أثر جروح تكون العقوبة السجن المؤبد أو المشدد".

كما نصت المادة ٣١٥ من ذات القانون" يعاقب بالسجن المؤبد أو المشدد على السرقات التى ترتكب فى الطرق العامة سواء كانت داخل المدن أو القرى أو خارجها أو فى إحدى وسائل النقل البرية أو المائية أو الجوية فى الأحوال الأتية :

<u>أولا :</u> إذا وقعت السرقة من شخصين فأكثر وكان أحدهم على الأقل حاملا سلاحا ظاهرا أو مخبأ.

<u>ثانيـا :</u> إذا وقعـت السـرقة مـن شخصـين فـأكثر بطريـق الإكـراه.
<u>ثالثا :</u> إذا وقعت السرقة ولو من شخص واحد يحمل سلاحا وكان ذلك ليلا

أو بطريـــــق الإكـــــراه أو التهديـــــد بإســـــتعمال الســـــلاح .
ومن المقرر قضاءا لما كان الإكراه يتحقق بكل وسيلة قسرية تقع على الأشخاص لتعطيل قوة المقاومة أو إعدامها عندهم تسهيلاً للسرقة ؛ فكما يصح أن يكون تعطيل مقاومة المجنى عليه بالوسائل المادية التى تقع مباشرة على جسمه ؛ فإنه يصح أيضاً أن يكون باستعمال السلاح .

ومن المقرر أيضا أن القصد الجنائى فى جريمة السرقة هو قيام العلم

عند الجانى وقت ارتكاب الفعل بأنه يختلس المنقول المملوك للغير عن غير رضاء مالكه بنية امتلاكه ولا يشترط تحدث الحكم استقلالاً عن هذا القصد بل يكفى أن يكون ذلك مستفاداً منه ، وكان لا يلزم أن يتحدث الحكم عن ركن الإكراه فى السرقة استقلالاً ما دامت مدوناته تكشف عن تـــــوافر هـــــذا الـــــركن وترتـــــب جريمـــــة الســـــرقة.
ومن المقرر أيضا أن الإكراه كظرف مشدد فى جناية السرقة بالإكراه يتحقق بكل وسيلة قسرية تقع على الأشخاص لتعطيل قوة المقاومة أواعـــــدامها تســـــهيلا للســـــرقة.....
ومن المقرر قضاءا أن ركن الإكراه فى السرقة . تحدث الحكم إستقلالاً عنه . غير لازم . حد ذلك ؟ ظرف الإكراه فى السرقة . ظرف عينى متعلق بالأركان المادية للجريمة . سريان حكمه على كل من ساهم فى الجريمـــة . ولـــو وقـــع مـــن أحـــدهم فقـــط . ولـــو لـــم يعلـــم .
ومن المقرر ان الجرائم على اختلاف انواعها الا ما إستثنى قانونا بنص خاص جائز اثباتها بكافة طرق الاثبات ومنها البينة وقرائن الاحوال وان جريمة السرقة التى دين بها الطاعنين لايشملها استثناء خاص ويجرى عليها ما يجرى على سائر المسائل الجنائية من طرق الاثبات.

ولما كان من المقرر أن علاقة السببية فى المواد الجنائية علاقة مادية تبدأ بالفعل الذى إقترفه الجانى وترتبط من الناحية المعنوية بما يجب عليه أن يتوقعه من النتائج المألوفة لفعله إذا ما أتاه عمدا ، وهذه العلاقة مسألة موضوعية ينفرد قاضى الموضوع بتقديرها . ولما كان ذلك وكان الثابت من التحقيقات وكافة أدلة الإثبات فى الدعوى ان الجرائم التي اتهم (المتهمين وأخرون مجهولين وأخرين توفوا) بإرتِكابها من جرائِم والقتل العمد مع سبق الاصرار و الشروع في القتل والتخريب والسرقات بالاكراة من خِلال ما ثبُت بمُناظرة مُحرِّري محضر جمع الإستِدلالات للمجني عليهم حال قيامهم بالإبلاغ وفقا للثابت بالمحاضر المحررة فى هذا الشأن والمرفقة بالدعوى الماثلة وفقا للثابت بتحقيقات النيابة العامة والتي حوت الكثير من محاضر السرقات للتمول والنفاق علي ما اقدموا علية من جرائم لشراء الاسلحة الآلية والزخيرة والمتفجرات وتسرد المحكمة بعض من الوقائع ومنها:

ـ قام المتهمون الثاني عشر والخامس عشر والسادس عشر وآخرون توفوا سرقة السلاح الناري وذخيرتة عهدة المجني علية مصطفي ربيع محمد وجهاز الاسلكي عهدة المجني علية فايز عبد المعطي محمد المبينين وصفآ بالتحقيقات والمملوكة لهيئة الشرطة وكان ذلك بإحدي الطرق العامة حال حملهم أسلحة نارية فبثوا الرعب في نفوسهما وشلوا بذلك مقاومتهم وتمكنوا بذلك الوسيلة من الاكراة من الاستيلاء عليها علي النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهمان الثاني والثمانون والحادي بعد المائة سرقا ومجهولان وآخر توفي المبلغ النقدي المبين قدرآ بالتحقيقات والمعهود به إلي مكتب بريد

الإسماعيلية وكان ذلك بإحد الطرق العامة حال حملهم أسلحة نارية فبثوا الرعب في نفسة وشلوا بذلك مقاومتة وتمكن بذلك الوسيلة من الاكراة من الاستيلاء عليها علي النحو المبين بالتحقيقات.

- المتهمون الثمانون والثاني والثمانون والحادي بعد المائة سرقوا وآخر توفي السيارة المبينة وصفآ بالتحقيقات والمملوكة للمجني علية غريب أحمد السيد سالم وكان ذلك بإحدي الطرق العامة حال حملهم أسلحة نارية فبثوا الرعب في نفسة وشلوا بذلك مقاومتة وتمكن بذلك الوسيلة من الاكراة من الاستيلاء عليها علي النحو المبين بالتحقيقات.

- المتهمان الثاني والسادس والثلاثون سرقا المبالغ النقدية والمنقولات

المبينة وصفآ وقيمة بالتحقيقات والمملوكة للمجني علية ماجد رأفب راتب حنا وحزب المصريين الأحرار وكان ذلك بطريق الاكراة حال حملهم أسلحة نارية وبيضاء وعصا فبثوا الرعب في نفسة وشلوا بذلك مقاومتة وتمكن بذلك الوسيلة من الاكراة من الاستيلاء عليها علي النحو المبين بالتحقيقات.

- المتهمون الثالث والخامس عشر والسادس عشر والحادي والستون والثاني والستون سرقوا وآخرون توفوا السيارة المبينة وصفآ وقيمة بالتحقيقات والمملوكة للمجني علية أسامة سامي لوقا تاوضروس وكان ذلك بالاكراة بإحدي الطرق العامة حال حملهم أسلحة نارية فبثوا الرعب في نفسة وشلوا بذلك مقاومتة وتمكن بذلك الوسيلة من الاكراة من الاستيلاء عليها علي النحو المبين بالتحقيقات.

- المتهمان الثالث والخامس عشر سرقوا وآخرون توفوا السيارة المبينة

وصفآ بالتحقيقات والمملوكة للمجنـي علية يوسف ميخائيل يوسف رزق

وكان ذلك بالاكراة بإحدي الطرق العامة حال حملهم أسلحة نارية فبثوا الرعب في نفسة وشلوا بذلك مقاومتة وتمكن بذلك الوسيلة من الاكراة من الاستيلاء عليها علـي النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهمون الثالث والثاني عشر والسابع عشر سرقوا وآخرون توفوا السيارتين المبينتين وصفآ بالتحقيقات والمملوكة للمجنـي عليها نرمين أنيس جورجي ،وعماد القمص ميخائيل وكان ذلك بالاكراة بإحدي الطرق العامة حال حملهم أسلحة نارية فبثوا الرعب في نفسهما وشلوا بذلك مقاومتهم وتمكن بذلك الوسيلة من الاكراة من الاستيلاء عليهما علـي النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهم الحادي عشر سرق وآخرون توفوا المبلغ النقدي المبين قدرآ بالتحقيقات والمعهود به مكتب بريد العزب بالمطرية وكان ذلك بالاكراة وكان ذلك بإحدي الطرق العامة حال حملهم أسلحة نارية فبثوا الرعب في نفسة وشلوا بذلك مقاومتة وتمكن بذلك الوسيلة من الاكراة من الاستيلاء عليها علـي النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهمون من التاسع والخمسين بعد المائة حتي الثالث والستين بعد المائة سرقوا الطرود المبينة وصفآ وقيمة بالتحقيقات والمعهود بها إلي مكتب بريد التجمع الأول بالقاهرة الجديدة وكان ذلك بالاكراة وكان ذلك بإحدي الطرق العامة حال حملهم أسلحة نارية فبثوا الرعب في نفسة وشلوا بذلك مقاومتة وتمكن بذلك الوسيلة من الاكراة من الاستيلاء عليها علـي النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتـهم الحادي بـعد المائة سرق ومجهولان وآخر توفي المبلغ النقدي

المبين قدرآ بالتحقيقات والمعهود به إلي مكتب بريد الشيخ زايد بمحافظة الإسماعيلية وكـان ذلـك بـالاكراة وكـان ذلـك بإحـدي الطـرق العامـة حـال حملهـم أسـلحة ناريـة فبثـوا الرعـب فـي نفسـهم وشـلوا بـذلك مقـاومتهم وتمكن بذلك الوسيلة من الاكراة من الاستيلاء عليها علـــي النحو المـبين بالتحقيقـات.

ـ المـتهم الثـاني بعد المائـة سرق ومجهولـون المبـالغ النقديـة والسـلاح النـاري المبينة قدرآ ووصفآ بالتحقيقـات والمملوكة للبنك الأهلـي سوسـتية جنـرال والشـركة المصـرية لنقـل الأمـوال "أمـانكو" وكـان ذلـك بإحـدي الطـرق العامـة حـال حملهـم أسـلحة نـاريـة وبطريـق بـالاكراة الواقـع علـي عمـاد محمد السيد صـالح، ومحمد محمد زكـي فبثـوا الرعـب فـي نفسـهم وشـلوا بـذلك مقـاومتهم وتمكـن بـذلك الوسـيلة مـن الاكـراة مـن الاسـتيلاء عليهـا علـــي النحو المـبين بالتحقيقـــات.

ـ المتهمون الخـامس والخمسون بعد المائـة ومـن الثـامن والخمسين بعد المائة حتي الستين بعد المائة سرقوا وآخر تـوفي السيارة المبينـة وصفآ بالتحقيقات والمملوكة للمجني علية رامي رفعت حسني بخيت وكـان ذلـك بإحدي الطرق العامـة حـال حملهـم أسـلحة نـاريـة وبطريـق بـالاكراة الواقـع علية فبثوا الرعب فـي نفسـة وشـلوا بـذلك مقاومتـة وتمكـن بـذلك الوسـيلة من الاكراة من الاستيلاء عليها علـــي النـــحو المـبين بالتحقيقـــات.

ـ المتهم الثاني بعد المائة سرق وآخرون مجهولون السيارة المبينـة وصفآ بالتحقيقـات والمملوكـة للمجنـي عليـة عـادل فـانوس بطـرس وكـان ذلـك

بإحدي الطرق العامة حال حملهم أسلحة نارية وبطريق بالاكراة الواقع علية فبثوا الرعب في نفسة وشلوا بذلك مقاومتة وتمكن بذلك الوسيلة من الاكراة من الاستيلاء عليها علـــي النـحو المـبين بالتحقيقـات.

ـ المتهم الثمانون سرق وآخر توفي السيارة المبينة وصفآ بالتحقيقات والمملوكة لمحافظة الاسماعيلية وكان ذلك بإحدي الطرق العامة حال حملهم أسلحة نارية وبطريق بالاكراة الواقع علي قائدها نصر علي نجم سليمان فبثوا الرعب في نفسة وشلوا بذلك مقاومتة وتمكن بذلك الوسيلة من الاكراة من الاستيلاء عليها علـــي النـحو المـبين بالتحقيقـات.

ـ المتهم الثاني بعد المائة سرق وآخران مجهولان المبلغ النقدي المبين قدرآ بالتحقيقـات والمعهود به إلي مكتب بريد بلقاس وكان ذلك بإحدي الطرق العامة حال حملهم أسلحة نارية وبطريق بالاكراة الواقع علي أحمد محمد سلطان واحمد الشربيني محمد يوسف فبثوا الرعب في نفوسهما وشلوا بذلك مقاومتهما وتمكن بذلك الوسيلة من الاكراة من الاستيلاء عليها علـــي النـحو المـبين بالتحقيقـات.

ـ المتهمون الثاني بعد المائة والرابع بعد المائة والخامس بعد المائة والسابع بعد المائة سرقوا ومجهولان وأخر توفي المصوغات الذهبية حانوت أسكندر للمشغولات الذهبية المبينة وصفآ وقيمة بالتحقيقات والمملوكة للمجني علية مجدي إسكندر واصف حبشي وكان ذلك ليلا حال حملهم أسلحة نارية وبطريق الاكراة الواقع علي المجني عليهم مينا يونان إسكندر وطارق إسكندر واصف وماجد عوض الله جرجس فبثوا الرعب في نفوسهم وشلوا بذلك مقاومتهم وتمكن بذلك الوسيلة من الاكراة من الاستيلاء عليها علـــي النـحو المـبين بالتحقيقـات.

ـ المتهم الثاني بعد المائة شرع وآخرون مجهولون في سرقة الأموال المودعة بجهاز الصرف الآلي المملوكة لبنك الإسكندرية فرع القنطرة غرب وكان ذلك ليلا حال حملهم سلاح علي النحو المبين بالتحقيقات .

ولما كان الثابت من أوراق الدعوى وتحقيقاتها (ان بعض المتهمين)

وفقا للثابت بالمحاضر المنوه عنها سلفا ووفقا لما إستخلصته المحكمة من كافة أدلة الدعوى من أنهم سرقوا و آخرون مجهولون وآخرون توفوا المنقولات المبينة وصفاً و قيمة بالأوراق و المملوكة للمجني عليهم سالفى الذكر و كان ذلك بطريق الإكراه الواقع عليهم ، و تمكنوا بتلك الوسيلة القسرية من الإكراه من شلَّ مُقاومتهم والاستيلاء على المسروقات وكان ذلك بالطريق العام حال كونهم أكثر من شخصين حاملين لأسلحة ظاهرة. الأمر الذى تستخلص منه المحكمة أنهم قاموا بذلك لعلمهم بطبيعة عمل بعضهم فى جهاز الشرطة وأن ذلك كان بقصد التأثير على هذا الجهاز (الشرطة) فى عمله من خلال بث الرعب فى نفوس رجاله وتهديدهم بالقبض عليهم وإحتجازهم وقتلهم ومن ثم تتحقق مسئولية سالفى الذكر وباقى المتهمين محل المحاكمة لاسيما وأنهم قصدوا من إحتجاز المجنى عليهم سالفى الذكر وفقا للثابت بالتحقيقات النيل من بعض رجال الشرطة والتأثير عليهم فى أداء عملهم من خلال تهديدهم ، ويسرى ذلك أيضا على المواطنين وذلك لإرهابهم وترويعهم لإرهاب الشعب المصرى بذلك لكى ينصاعوا لهم ومن ثم توافرت أركان تلك الجريمة (جريمة السرقة بالإكراه) فى حق المتهمين حيث أن ظرف الإكراه فى السرقة ظرف عينى متعلق بالأركان المادية

للجريمة سريان حكمه على كل من ساهم فى الجريمة ولو وقع من أحدهم فقط ولو لم يعلم به.

ولما كان ذلك وكان الثابت أن المحكمة إنتهت الي ارتكاب المتهمين سالفي الذكر جريمة السرقة علي النحو الثابت بالاوراق ومن ثم يكون جميع المتهمين وأخرين مجهولين وأخرين توفوا مسئولين مسئولية تضامنية عن تلك الأفعال الإجرامية ومؤاخذتهم بقصدهم الإحتمالى و مساءلتهم عن كافة النتائج الإحتمالية الناشئة عن تلك الأفعال (باعتبارهم تنظيم واحد) ، ومن ثم توافرت أركان تلك الجريمة فى حقهم جميعا وفقا لما إنتهت إليه المحكمة بإستخلاصها ومن ثم يكون ما أثارة الدفاع فى هذا الشأن أقيم على سند غير صحيح من الواقع والقانون وتقضى المحكمة برفضه .

<u>الواحد والعشرون: الدفع بعدم جواز نظر الدعوي لسابقة الفصل في الجرائم المنسوبة للمتهم في الجناية رقم ٣٩٠ لسنة ٢٠١٣ حصر أمن دولة عليا والمعروفة بخلية الظواهري بالنسبة للمتهم رقم ١٣ محمد عبد الغني علي عبد القادر والجرام المنسوبة الية في امر الاحالة</u>

فإن المحكمة تمهد في معرض ردها علي الدفع بما هو مقرر بنص المادة ٤٥٤ /١ من قانون الإجراءات الجنائية والتي نصت علي أنه " تنقضي الدعوي الجنائية بالنسبة للمتهم المرفوعة عليه والوقائع المسندة فيها إليه بصدور حكم نهائي بالبراءة أو بالإدانة

. وإذا صدر حكم فى موضوع الدعوى الجنائية، فلا يجوز إعادة نظرها إلا بالطعن فى هذا الحكم بالطرق المقررة فى القانون .

ويشترط لقيام حجية الشئ المقضى التى لا تجيز معاودة النظر فى نزاع سبق الفصل فيه أن تتحقق وحدة الموضوع و الخصوم و السبب أى ان الدفع بعدم جواز نظر الدعوى من أولى شروطه هو أن يكون النزاع فصل فيه نهائيا بحكم بات حاز حجيه الأمر المقضى .

ومن المقرر قضاءا أن الدفع بعدم جواز نظر الدعوى لسابقة الفصل فيها، ليس هو الدفع الوحيد المترتب على حجية الأمر المقضي، بل أن ذلك الدفع لا يعدو أن يكون إلا الأثر السلبي المترتب على حجية الأمر المقضي ، والذي يمنع من معاودة نظر ذات النزاع الذي حسم بحكم قضائي نهائي أو بات ، أمام أية محكمة أخرى بدعوى مُبتدأة يُثار فيها ذات النزاع، بشرط أن يتوافر فى كل من الدعويين السابقة واللاحقة وحدة الخصوم والمحل والسبب .

ومن المقرر قضاءا أنه يشترط لصحة الدفع بقوة الشيء المحكوم فيه فى المسائل الجنائية بما يتعين معه الإمتناع عن نظر الدعوى أن يكون هناك حكم جنائي نهائي وبات سبق صدروه في محاكمة جنائية في موضوع الدعوى سواء قضى بالإدانة وتوقيع العقوبة أو بالبراءة .

ومن المقرر أيضا أن مناط حجية الأحكام هي وحدة الخصوم

والموضوع والسبب ويجب للقول باتحاد السبب أن تكون الواقعة التي يحاكم المتهم عنها هي بعينها التي كانت محلاً للحكم السابق ، ولا يكفي للقول بوحدة السبب في الدعويين أن تكون الواقعة الثانية من نوع الواقعة الأولى أو أن تتحد معها في الوصف القانوني أو تكون الواقعتان كلتاهما حلقة من سلسلة وقائع متماثلة ارتكابها المتهم لغرض واحد إذا كان لكل واقعة من هاتين الواقعتين ذاتية خاصة وظروف خاصة تتحقق بها المغايرة التي يمتنع معها القول بوحدة السبب في كل منها.

ومن المقررأيضا أنه يشترط لقيام حجية الشئ المقضى به التى لا تجيز معاودة النظر فى نزاع سبق الفصل فيه أن تتحقق وحدة الموضوع و الخصوم و السبب أى ان الدفع بعدم جواز نظر الدعوى من أولى شروطه هو أن يكون النزاع فصل فيه نهائيا بحكم بات حاز حجيه الأمر المقضى .

ويشترط لصحة الدفع بقوة الشيء المحكوم فيه في المسائل الجنائية :-

<u>أولا :-</u> أن يكون هناك حكم جنائي سبق صدوره في محاكمة جنائية معينة نهائى وبات .

ثانيا :ـ أن يكون بين هذه المحاكمة التالية التي يراد التمسك فيها بهذا الدفع إتحاد في الموضوع وإتحاد في السبب وإتحاد في أشخاص رافعي الدعوى والمتهم أو المتهمين المرفوعة عليهم الدعوى .

ومن المقررفقها أن وحدة الموضوع في كل قضية جنائية هو طلب عقاب المتهم أو المتهمين المقدمين للمحاكمة أما إتحاد السبب فلا يكفي للقول بوحدة السبب في الدعويين وأن تكون الواقعة الثانية من نوع الواقعة الأولى أو أن تتحد معها في الوصف القانوني أو تكون الواقعتان كلتاهما حلقة من سلسلة وقائع متماثلة ارتكابها المتهم لغرض واحد إذا كان لكل واقعة من هاتين الواقعتين ذاتية خاصة وظروف خاصة تتحقق بها المغايرة التي يمتنع معها القول بوحدة السبب في كل منها .

وبطبيق القواعد سالفة الذكر علي ما اثارة الدفاع علي واقعات الدعاوي يتبين مايأتي :

أولآ : عما أثاره الدفاع بعدم جواز نظر الدعوى بالنسبة للمتهم رقم ١٣ في آمر الاحالة في القضية المنظور(انصار بيت المقدس) المتهم فيها محمد عبد الغني علي عبد القادر علي سند من القول انة صدر لة حكم في قضية رقم ٤٧٥٧لسنة ٢٠١٤ المعرفة بخلية الظواهري ومن ثم يمتنع محاكمة في هذة القضية وكان الثابت من اطلاع المحكمة علي هذا الحكم تبين ان هذا المتهم في هذة القضية ورقموا بها اربعة وستون منسوب لة فيها جريمة الانضمام اما في هذة القضية الماثلة رقموا بها الثالث عشر ومنسوب لة جريمة القتل العمدي مع سبق الاصرار والترصد مما يقطع بجلاء اختلاف السبب والموضوع٠

ثانيآ : اما عن الدفع الثاني عما أثاره الدفاع بعدم جواز نظر الدعوى بالنسبة للمتهم رقم ٥٠ محمد احمد يحيي زيان في القضية الماثلة والذي صدر لة حكم بتهمة الانضمام في الجناية رقم ٤٧٥٧ لسنة ٢٠١٤جنايات

مصر الجديدة وقضي بالبرائة بجلسة ١٥ /١٠ / ٢٠١٥ واصبح الحكم نهائي وبات وكانت النيابة العامة قدمت المتهم بتهمت الانضمام في غضون الفترة من بداية سنة ٢٠١٣ حتي ٦ فبراير سنة ٢٠١٤ وكان المتهم رقمة عشرون وكان متهم بالانضمام لجماعة بيت المقدس في غضون الفترة من٢٠٠٩ حتي ٤ / ٥ / ٢٠١٤ ومن ثم اختلاف في تواريخ الانضمام والسبب والموضوع كما اتهمتة النيابة العامة في القضية الماثلة بانة حاز وأحرز بغير ترخيص أسلحةً بيضاء- سيف وخنجر وساطور ومنجلة وروادع شخصية ودونكات وملكمة حديدية وصديري واقي من الرصاص - ؛ وأدوات تستخدم في الاعتداء على الأشخاص دون مسوغ قانوني لحيازتها وإحرازها - سوط وقاذف زجاجات حارقة وماسورة وكرات حديدية- على النحو المبين بالتحقيقات.

ومن الثابت ان السبب والموضوع في الجنايتين مختلف ومن ثم يضحي الدفع قائمآ علي غير سند من الواقع والقانون٠

ثالثآ : اما عن الدفع الثالث عما أثاره الدفاع بعدم جواز نظر الدعوى بالنسبة للمتهم يوسف سليمان محمد عبد الله المتهم في الجناية العسكرية رقم ٢٧١ لسنة ٢٠١٣ جنايات عسكرية شرق القاهرة فأن المتهم قدم بالجنايات الآتي (١) المتهم كونة ضابط بالقوات المسلحة أفشي سرآ من أسرار الدفاع ٠٠٠ الخ (٢) انضم الي احدي الجماعات الدينية المتطرفة ٠٠٠٠الخ (٣) سلك سلوكآ مضرآ بالضبط وبان ضبط بمحل اقامتة الاسلحة البيضاء ٠٠٠٠الخ (٤) سلك سلوكآ مضرآ بالضبط بان ضبط بمحل اقامتة علي الجهاز الخاص بة علي قرص صلب بة مقاطع مصورة تتضمن اساءة للقوات المسلحة وكان النيابة العامة اسندت للمتهم رقم ٤٦

في القضية الماثلة (انصار بيت المقدس) تهمة الامداد التهمة الخامسة والانضمام مما يقطع بجلاء اختلاف السبب والموضوع ومن ثم يضحي الدفع في مجملة قائماً علي غير سند من الواقع والقانون جدير بالرفض.

<u>الثاني والعشرون: إنفراد ضباط الواقعة بالشهادة وحجبهم لباقى أفراد القوة المرافقة له وتناقضها.</u>

فمردود عليه أنه من المقرر أن الشارع لم يقيد القاضى الجنائى فى المحاكمات الجنائية بدليل معين إذ لم ينص على ذلك وإنما ترك له حرية تكوين عقيدته من أى دليل تطمئن إليه مادام مأخذه من الأوراق صحيحا، فضلا عن أن وزن أقوال الشاهد وتقدير الظروف التى تؤدى فيها شهادته والتعويل على أقواله مهما وجه إليها من مطاعن وحام حولها من شبهات مرجعه إلى المحكمة ، كما أن للمحكمة الأخذ بما تطمئن إليه من أقوال الشاهد فى أى مرحلة من مراحل التحقيق وتطرح ما لا يتفق معه من تلك الأقوال مادام أنه يصح أن يكون الشاهد صادق من ناحية فى أقواله وغير صادق فى شطر منها .

وحيث إنه من المقرر فقها وقضاءا أن الإثبات الجنائى يخضع لمبدأ الإثبات الحر وهو ما يعنى الإعتراف للقاضى الجنائى بحرية كاملة فى تكوين عقيدته عن الدعوى وفقاً لما يمليه عليه إقتناعه الشخصى محمولاً على الأدلة التى إطمأن إليها وجدانه وإستراح لها ضميره إثباتاً ونفياً ، ومن حق محكمة الموضوع أن تأخذ بتعرف الشهود على المتهم ما دامت قد إطمأنت إليه، إذ العبرة هى بإطمئنان المحكمة إلى صدق الشهود أنفسهم ، كما أن من حق محكمة

الموضوع أن تستخلص الصورة الصحيحة للواقعة من أقوال الشهود وسائر العناصر المطروحة على بساط البحث حسبما يؤدى إليه إقتناعها وأن تطرح ما يخالفها من صور أخرى مادام إستخلاصها سائغاً مستنداً إلى أدلة مقبولة فى العقل والمنطق ولها أصلها الصحيح فى الأوراق وهى فى ذلك ليست مطالبة بالأخذ بالأدلة المباشرة بل لها أن تستخلص صورة الدعوى كما إرتسمت فى وجدانها بطريق الإستنتاج والإستقراء وكافة الممكنات العقلية ولا تلتزم فى الأدلة التى يعتمد عليها الحكم أن ينبئ كل دليل منها ويقطع فى كل جزئية من جزئيات الدعوى لأن الأدلة فى المواد الجنائية متساندة يكمل بعضها بعضا ومنها مجتمعة تتكون عقيدة القاضى فلا ينظر إلى دليل بعينه لمناقشته على حدة دون باقى الأدلة بل يكفى أن تكون الأدلة فى مجموعها كوحدة مؤدية إلى ما قصد الحكم منها ومنتجة فى إكتمال إقتناع المحكمة وإطمئنانها إلى ما إنتهت إليه ، كما لا يشترط فى الدليل أن يكون صريحا دالا بنفسه على الواقعة المراد إثباتها بل يكفى أن يكون إستخلاص ثبوتها عن طريق الإستنتاج مما تكشف للمحكمة من الظروف والقرائن وترتيب النتائج على المقدمات .

ومن المقرر أيضا أن التناقض فى أقوال الشاهد لا ينال منها مادام الحكم قد إستخلص الإدانة من أقواله إستخلاصا سائغا ، ولاتناقض فى ذلك أن المحكمة تأخذ من أقوال الشاهد ما تطمئن إليه وتطرح ما عداه دون أن تكون ملزمة بالرد فى حكمها إذ أن الأصل أنها لاتلتزم بأن تورد من أقوال الشاهد الإ ما يقيم عليه قضائها .

وأنــه مــن المقــرر أيضــا أن وزن أقــوال الشــهود وتقــدير الظــروف التــى يــؤدون فيهــا الشــهادة متــروك لتقــدير محكمــة الموضــوع بغيــر معقــب ، وأن مــن حــق محكمــة الموضــوع الأخــذ بــأقوال الشــاهد فــى أى مرحلــة مــن مراحــل التحقيــق أو غيرهــا دون أن تلتــزم ببيــان ســبب أخــذها بــأى مــن رواياتــه وإن تعــددت ودون أن تلتــزم فــى تحديــد موضــع الــدليل مــن أوراق الــدعوى مــادام لــه أصــله الثابــت بهــا ، وأن النعــى علــى المحكمــة أخــذها بروايــات الشــهود فــى مرحلــة ســابقة دون تلــك التــى أدلــوا بهــا فــى الجلســة ، دون بيــان ســبب ذلــك ، غيــر مقبــول كــون ذلــك مــن مطلقاتهــا ومما يدخل فى سلطتها التقديرية .

ومــن المقــرر أيضــا أن محكمــة الموضــوع غيــر ملزمــة بســرد روايــات الشــاهد إذا تعــددت وبيــان وجــه أخــذها بمــا إقتنعــت بــه بــل حســبها أن تــورد منهــا مــا تطمــئن إليــه وتطــرح مــا عــداها فــى ذلــك بــأن تأخــذ بأقوالــه فــى أيــة مرحلــة مــن مراحــل التحقيــق أو المحاكمــة دون بيــان العلــة فــى ذلــك ودون أن تلتــزم فــى تحديــد موضــع الــدليل مــن أوراق الــدعوى مــادام لــه أصــله الثابــت بــالأوراق ، كمــا لايشــترط فــى شــهادة الشــاهد أن تكــون واردة علــى الحقيقــة المــراد إثباتهــا بأكملهــا وبجميــع تفاصــيلها علــى وجــه دقيــق بــل يكفــى أن يكــون مــن شــأن تلــك الشــهادة أن تــؤدى إلــى النتيجــة بإســتنتاج ســائغ تجريــه محكمــة الموضــوع يــتلائم بــه مــا قالــه الشــاهد بالقــدر الــذى رواه مــع عناصــر الإثبــات الأخــرى المطروحــة أمامها .

كما أنــه مــن المــقرر أن للمحكمة أن تــأخذ بأقــوال الشــاهد لــو كــانــت

سماعية ذلك أن الأصل فى الشهادة هى تقرير الشخص لما يكون قد رأه أو سمعه بنفسه أو أدركه على وجه العموم بحواسه .

وحيث إنه من المقرر فقها وقضاءا أن الإثبات الجنائى يخضع لمبدأ الإثبات الحر، وهو ما يعنى الإعتراف للقاضى الجنائى بحرية كاملة فى تكوين عقيدته عن الدعوى وفقاً لما يمليه عليه إقتناعه الشخصى محمولاً على الأدلة التى إطمأن إليها وجدانه وإستراح لها ضميره إثباتاً ونفياً، وأن لمحكمة الموضوع أن تركن فى سبيل تكوين عقيدتها عن الصورة الصحيحة لواقعة الدعوى وترتيب الحقائق القانونية المتصلة بها إلى ما تستخلصه من مجموع الأدلة والعناصر المطروحة عليها دون أن تتقيد فى هذا التصوير بدليل بعينه أو أقوال شهود بذواتهم أو بالأدلة المباشرة، إذ لايشترط أن تكون الأدلة التى إعتمد عليها الحكم بحيث ينبىء كل دليل منها ويقطع فى كل جزئية من جزئيات الدعوى لأن الأدلة فى المواد الجنائية متساندة يكمل بعضها بعضاً ومنها مجتمعة تتكون عقيدة القاضي ، فلا ينظر إلى دليل بعينه لمناقشته على حده دون باقى الأدلة بل يكفى أن تكون الأدلة فى مجموعها كوحدة مؤدية إلى ما قصده الحكم منها ومنتجة فى إكتمال إقتناع المحكمة وإطمئنانها إلى ما إنتهى إليه ، ومن ثم يكون للقاضى الجنائى إذا لم يقم على الإشتراك دليلٌ مباشر من إعتراف أو شهادة الشهود أو ما شاكلَ ذلك أن يستدل عليه بطريق الإستنتاج أو القرائن التى تكون لديه، كما أن له أن يستنتج حصوله من أعمالٍ لاحقه، بشرط أن يكون هذا الإستدلال سائغًا وله من ظروف الدعوى ما يبرره.

لما كان ذلك وهديا بما تقدم وكانت المحكمة إطمأنت إلى شهادة شهود الإثبات جميعها وإطمأنت المحكمة لشهادتهم الثابتة بتحقيقات النيابة العامة وما أدلى بها بجلسات المحاكمة والتى إتفقت شهادتهم مع بعضهم البعض والتى تأيدت بإقرارات بعض المتهمين وما ثبت بتقارير الطب الشرعى وكافة التقارير الطبية الأخرى وقسم الأدلة الجنائية وتقرير اللجنة الفنية وباقى أدلة الدعوى الأخرى وفقا لما إنتهت إليه المحكمة فى إستخلاصها دون أن تسترسل المحكمة بسردها مرة أخرى منعا للتكرار ، سيما وقد جاء هذا الدفع مرسلا فلم يبين مواطن هذا التناقض وإنما جاء فى صورة أقوال عابرة غيرمحددة المعالم وأن المحكمة لم تلحظ ثمة تعارضاً بين أقوال شهود الإثبات ، وقد طرحت المحكمة أقوال شهود النفى بجلسات المحاكمة لمجافاتها للحقيقة . ومن ثم يضحى ما أثاره الدفاع فى شأن ذلك جدلاً موضوعياً فى تقدير الأدلة ، ويعد تدخل صارخ من قبل الدفاع فى سلطة المحكمة الموضوعية وهو ما تستقل به المحكمة ولا يجوز مجادلتها فيه ومن ثم يكون ما أثاره الدفاع فى هذا الشأن قائم على غير سند صحيح من القانون وتقضى المحكمة برفضه .

<u>الثالث العشرون</u>: الدفع بأنتفاء أركان جريمة القتل والشروع فى القتل عمدا وإنتفاء سبق الإصرار والترصد وإنتفاء ظرف الإقتران فى حق المتهمين .

فمردود علية بأن المادة ٢٣٠ من قانون العقوبات تنص على أنه " كل من

قتل نفساً عمدا مع سبق الإصرار على ذلك أو الترصد يعاقب بالإعدام" . كما نصت المادة ٢٣١من ذات القانون على أن "الإصرار السابق هو القصد المصمم عليه قبل الفعل لإرتكاب جنحة أو جناية يكون غرض المصر منها إيذاء شخص معين أو أى شخص غير معين وجده أو صادفه سواء كان ذلك القصد معلقا على حدوث أمر أو موقوفا على شرط " .

كما نصت المادة ٢٣٢من ذات القانون " الترصد هو تربص الإنسان لشخص فى جهة أو جهات كثيرة مدة من الزمن طويلة كانت أو قصيرة ليتوصل إلى قتل ذلك الشخص أو إلى إيذائه بالضرب ونحوه"

كما نصت المادة ٢٣٤ من ذات القانون " من قتل نفسا عمدا من غير سبق إصرار أو ترصد يعاقب بالسجن المؤبد أو المشدد . مع ذلك يحكم على فاعل هذه الجناية بالإعدام إذا تقدمتها أو إقترنت بها أو تلتها جناية أخرى ..... وتكون العقوبة الإعدام إذا ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابى". كما نصت المادة ٢٣٥من ذات القانون "المشاركون فى القتل الذى يستوجب الحكم على فاعله بالإعدام يعاقبون بالإعدام أو بالسجن المؤبد" .

ومن المقررقضاءا أن قصد القتل أمر خفى لا يدرك بالحس الظاهر وإنما يدرك بالظروف المحيطة بالدعوى والإمارات والمظاهر الخارجية التى يأتيها الجانى ، وتنم عما يضمره فى نفسه ، وإستخلاص هذا القصد من عناصر الدعوى موكول إلى قاضى الموضوع فى حدود سلطته التقديرية ،وأن تدليل بالحكم على توافر نية القتل فى حق أحد المشتركين فى جريمة القتل غير المشروع ـ كما هى معروفة فى القانون ـ مما ينعطف حكمها على كل من إشترك فى الجريمة مع علمه بالغرض منها ـ بصرف النظر عن مقارفته

هذا الفعل بالذات أو عدم مقارفته ـ مادام دلل تدليلا سليما على توافر أركان جريمة القتل فى حق المشاركين جميعا .

ومن المقرر فقها وقضاءا أن جناية القتل العمد تتميز قانونا عن غيرها من جرائم التعدى على النفس بعنصر خاص هو أن يقصد الجانى من إرتكاب الفعل الجنائى إزهاق روح المجنى عليه ، وكانت هذه النية "نية القتل" تكمن وتختبئ بين ظلمات المضمور بنفس الجانى والتى يستلزم كشف سترها الإرتكان الى إمارات ومظاهر خارجيه تنبئ عنها وتستقى من عناصر الفعل الإجرامى الذى أتاه الجانى والنتيجة التى تحققت من جراء هذا الفعل ومدى حرصه وعزمه على بلوغ هذه النتيجة بما لايدع مجالاً للشك بأنه قد إنتوى إتيانها تصديقاً لما تولد بنفسه من نية إزهاق روح المجنى عليه .

ومن المقرر أيضا أنه يكفى لإثبات توافر نية القتل إستخلاصه من الأفعال المادية التى أتاها الجانى وتوقيت توجيه هذه الأفعال ووسيلة القتل والعنف فى توجيه الفعل فى مواقع المجنى عليهم ، كما يكفى لإثبات نية القتل أن يكون المتهمين إستعملوا أدوات قاتلة بطبيعتها وتوجههم إلي قتل المجنى عليه إذ على المحكمة أن تستقرء الباطن من خلال إستنطاق الفعل لمكنونه وإستبيان دلالة إتيانه للوقوف على حقيقة ما قصده الجانى وإزاحة الستار عن نيته من خلال إستخلاص سائغ يؤدى إلي النتيجة التى إنتهى إليها.

ومن المقرر أيضا أن توافر نية القتل فى حق الفاعلين فإن ذلك يفيد حتماً توافرها فى حق من أداه معه بالإشتراك فى المسئولية ، وأن النية المبيتة على الإعتداء يصح أن تكون غير محددة ويكفى فيها أن يدير الجانى الإعتداء على من يعترض عمله.

ولما كان ذلك وكان الثابت من الأوراق والتحقيقات وأقوال شهود الإثبات وإقرارات بعض المتهمين بتحقيقات النيابة العامة وكافة أدلة الدعوى الأخرى والتى إطمأنت إليها المحكمة أن نية إزهاق الروح تحققت وأمكن إستخلاصها من الضغينة التى إمتلأت بها نفوس المتهمين وأخرين توفوا والتى غرسها بداخلهم قيادات التنظيم (المتهمين من الأول حتى العاشر) وتحركهم غريزة الإنتقام من كل من رجال الشرطة والقوات المسلحة وأعدوا عدتهم لذلك .

حيث إستجابوا لدعوات التحريض ممن ينفخون نوافير الشر ويشعلون فتيل الفتنة بأن المتهمين وآخرون توفوا قتلوا المجني عليهم سالفي الذكر بالاوراق (والمحكمة تحيل اليهم) عمداً مع سبق الإصرار والترصد بأن بيتوا النية وعقدوا العزم وإتحدت إرادتهم على إزهاق روح أياً من المواطنين ومن(رجال الشرطة والقوات المسلحة) يقترب أو يخترق كاشفاً مكنون سر بؤرتهم الإرهابية ممن يكون من المعارضين لإنتماءاتهم السياسية وأفكارهم ومعتقداتهم وأعدّوا من بينهم مجموعات مسلحة بالأسلحة النارية والبيضاء ومجموعة أنتحارية إختصت بقتل وتنفيذ ما اعدوة وخططوا لة باستهدافهم ـ بأمطارهم بالاسلحة الالية والبيضاءـ بأماكن متفرقة من جسد المجني عليهم والتي أعدوّها سلفاً لهذا الغرض قاصدين من ذلك إزهاق روحههم فأحدثوا بهم الإصابات المبينة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتهم وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي . و إقترنت بجناية القتل العمد آنفة البيان وتلتها الجنايات التالية ذلك أنهم في ذات الزمان والمكان سالفي الذكر بأن قتلوا وآخرون توفوا المجني عليهم سالفي الذكر عمداً مع سبق الإصرار والترصد بأن بيتوا النية وعقدوا العزم وإتحدت إرادتهم على إزهاق

روحههم وما إن لاح لهم المجني عليهم حتي أوسعوهم ضرباً بأماكن متفرقة من جسدهم بالأسلحة الآلية والبيضاء التي أعدّت سلفاً لهذا الغرض قاصدين من ذلك إزهاق روحهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بتقريرى الصفة التشريحية والتي أودت بحياتهم وكان ذلك تنفيذاً لغرض ارهابي واعدوا لذلك الاسلحة النارية المختلفة لإطلاق الأعيرة النارية منها التي سبق وأن أعدّوها سلفاً لهذا الغرض (رَشَّاشات - بنادق آلية – طبنجات – وآر بي جي والمتفجرات) ، بأن أطلقوا أعيرة نارية صوب قوات الشرطة ومعسكرات قوات الامن والاكمنة وقوات الجيش قاصدين من ذلك إزهاق اروحهم أياً منهم، فأحدثوا إصابة المجني عليهم المبينة بتقارير الصفة التشريحية وبالتقارير الطبية المرفقة والتي أودت بحياتهم عمداً مع سبق الإصرار والترصد بأن بيتوا النية وعقدوا العزم و اتحدت إرادتهم على قتل أياً من قوات الشرطة القائمة بحفظ الأمن بالأماكن المتاخمة والمبين ذكرها منعآ للتكرار قاصدين من ذلك إزهاق روح أياً منهم ، فحادت بعض الأعيرة النارية عن هدفها وأصابت المجنى عليهم- الذين تصادف وجودهم بمسرح الحادث - فأحدثوا إصاباتهم الموصوفة بتقارير الصفة التشريحية وبالتقرير الطبى المرفق والتي أودت بحياتهم ، وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي .

كما شرعوا وآخرون توفوا في قتل المجني عليهم من ضباط وأفراد قوات الشرطة المُبيَّنة أسمائهم بالكشف المُرفق بالأوراق عمداً مع سبق الإصرار والترصد بأن بيتوا النية وعقدوا العزم واتحدت إرادتهم علي قتل أياً من قوات الشرطة القائمة بحفظ الأمن بالأماكن السابق بيانها فأحدثوا إصابة المجني عليهم الموصوفة بالتقارير الطبيه المرفقة وقد خاب أثر جريمتهم

لسبب لا دخل لإرادتهم فيه وهو مداركتهم بالعلاج وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي.

وقد اعدوا لذلك المتهمين سالفى الذكر عدتهم وفقا لما إنتهت إليه المحكمة بإستخلاصها فتحيل إليه المحكمة دون أن تسترسل المحكمة فى سردها مرة أخرى منعا للتكرار ومن ثم ينتفي عنهم (المتهمين) عشوائية التفكير بل هو الإستعداد والتدبير ،

ومن ثم فإن نية إزهاق الروح تكون تحققت لدى المتهمين سالفى البيان بإعتبار أن الجريمة إرتكبت بقصد تنفيذ الغرض المقصود والذى يستبين من خلال ظروف الدعوى وملابساتها والجرائم التى إرتكبت فيها ومن ثم فان نيه القتل توافرت فى حق المتهمين بوصفهم الفاعلين الأصليين لتلك الجرائم

وحيث أنه عن ظرف سبق الإصرار فإنه من المقرر أن سبق الإصرار حالة ذهنية تقوم بنفس الجانى قد لا يكون لها فى الخارج أثر محسوس يدل عليها مباشرة إنما هى تستفاد من وقائع وظروف خارجية يستخلصها القاضي إذ البحث فى توافر هذا الظرف من إطلاقات قاضى الموضوع يستنتجه من ظروف الدعوى مادام موجب تلك الظروف وهذه العناصر لاتتنافر عقلاً مع هذا الإستنتاج وليست العبرة فى توافر ظرف سبق الإصرار بمضى الزمن لذاته بين التصميم على الجريمه ووقوعها طال هذا الزمن أو قصر بل العبرة هى بما يقع فى ذلك الزمن من التفكير والتدبير فما دام الجانى إنتهى بتفكيره الى خطة معينه رسمها لنفسه قبل تنفيذ الجريمة وكان ظرف سبق الإصرار متوافرا ولاتقبل المنازعة فيه.

ومن المستقر عليه أيضا أنه لايشترط لتوافر سبق الإصرار أن يكون

غرض المصر هو العدوان على شخص معين بالذات بل يكفى أن يكون غرضه المصمم عليه منصرفا إلي شخص غير معين وجده أو إلتقى به مصادفة. وبناء على ذلك فإن ظرف سبق الإصرار يقوم على عنصرين:

أولهما :عنصر زمنى يقتضى أن يكون التفكير فى الجريمه قد سبق الإقدام على تنفيذها بوقت كاف.

وثانيهما : عنصر نفسى يعنى حالة الهدوء والسيطرة على النفس التى يجب أن تتوافر للجانى حينما يفكر فى ارتكاب جريمته، بحيث يتاح له أن يقلب الأمر على جميع الوجوة المختلفة .

وحيث أن سبق الإصرار حالة ذهنية تقوم فى نفس الجانى قد لا يكون له فى الخارج أثر محسوس يدل عليه مباشرة، فلا يستطيع أحد أن يشهد به مباشرة وإنما يستفاد من وقائع وظروف خارجية يستخلص منها القاضى توافره مادام موجب هذه الوقائع والظروف لا تتنافر عقلاً مع الإستنتاج، كما أن ظرف سبق الإصرار يستلزم بطبيعته أن يكون الجانى قد فكر فيما اعتزمه وتدبر عواقبه وهو هادئ البال.

ومن المقرر أيضا أن ظرف الترصد تحققه بمجرد تربص الجاني للمجني عليه مدة من الزمن طالت أو قصرت من مكان يتوقع قدومه إليه، ليتوصل بذلك إلى مفاجأته بالاعتداء عليه. فالترصد يعني الإعداد والتخطيط وتجهيز أداة الجريمة مثل شراء السلاح أو إعداد المكان المناسب ليكون مسرحاً للجريمة يمكن المجرم من تنفيذ فعله الإجرامي . أما سبق الإصرار فهو التصميم على إرتكاب الجريمة وهو مسألة نفسية تقوم بنفس الجاني حيث يصبح مصمماً على إرتكاب الجريمة وتنتفي عنده عناصر المفاجأة والغضب

والتهور بحيث يكون في حالة إستقرار نفسي ويمضي قدماً في تصميمه على تنفيذ الجريمة. فإذا توفر الترصد وسبق الإصرار فإن العقوبة تتحول من السجن المؤبد إلى الإعدام . ومسألة الترصد وسبق الإصرار تكشف عنها وقائع وملابسات وظروف الجريمة وتتبينها المحكمة من الأدلة والبينات المقدمة لها ومن ثم تقرر ثبوت حالة الترصد وسبق الإصرار.

ولما كان ذلك وكان الثابت من أقوال شهود الإثبات وإقرارات بعض المتهمين بتحقيقات النيابة العامة وكافة أدلة الدعوى الأخرى والتى إطمأنت المحكمة إليها جميعا وفقا للثابت بالأوراق ووفقا لما إنتهت المحكمة بإستخلاصها فتحيل إليه المحكمة منعا للتكرار دون أن تسترسل المحكمة بسرد وقائعها مرة أخرى مما يكشف عن توافر ظرفى سبق الإصرار والترصد على القتل العمد لأى شخص تتحين الفرصة لقتله وهو ماتحقق بشأن المجنى عليهم سالفى الذكر وفقا للثابت بالتحقيقات، وتستخلص منه المحكمة توافر نية إزهاق الروح لدى المتهمين وأخرين توفوا وأن هذه النية العمدية بالقتل مشمولة بظرف سبق الإصرار والترصد وترتب على ذلك أيضا الشروع فى قتل أخرين وقد اقدم المتهمين علي التحريض والتخطيط والتنفيذ لهذه الجرائم كلا من: -

- المتهمون من الأول حتي العاشر والحادي عشر ومن السادس والعشرين حتي التاسع والعشرين والثالث والأربعون قتلوا الضابط / محمد مبروك السيد خطاب الضابط بقطاع الأمن الوطني عمداً مع سبق الإصرار والترصد بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم علية واضعين خططاً حدد دور كل منهم وما ابصروة مغادراً بسيارتة حتي هاتفوا المتهمين الثاني والثالث فتبعوه حتي حازوا سيارته وما ان ظفروا به امطره المتوفيان بوابل من الاعيرة

النارية قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الاصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتة علي النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهمان الثالث عشر والرابع عشر قتلا الطفلة / مريم أشرف مسيحة عمدآ مع سبق الإصرار والترصد بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم علية بان كمنوا علي مقربة من كنيسة العذراء والملاك ميخائيل بمنطقة الوراق وما ان ابصروا مرتاديها خارجين منها حتي توجه اليهم ووجهة صوبهم وأمطرهم بوابل من الاعيرة النارية قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا بهم الاصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتة وقترنت بجنايات اخري وهي أنهم في ذات الزمان والمكان قتلا الطفلة مريم نبيل فهمي والشروع في قتل الطفلة / فلوباتير أشرف مسيحه علي النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهمون الثاني عشر والخامس عشر والسادس عشر قتلوا وآخرون توفوا المدعو/ مصطفي ربيع محمد المنشاوي فرد شرطة عمدآ مع سبق الإصرار والترصد بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم علية علي قتل أفراد الشرطة القائم علي نقطة شرطة النزهة الجديدة حتي توجه اليهم ووجهة صوبهم وأمطرهم بوابل من الاعيرة النارية قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا بهم الاصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتة علي النحو المبين بالتحقيقات وأقترنت بقتل أحمد يوسف محمد علي وأمطروه بوابل من الاعيرة النارية قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الاصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتة علي النحو المبين بالتحقيقات .

ـ كما ان المتهمون الثالث والثاني عشر والثالث عشر والسادس عشر والسابع عشر والرابع والعشرين والثامن والعشرين التاسع والعشرون قتلوا وآخرون توفوا المدعو / هاني إبراهيم جاد الله فرد شرطة عمداً مع سبق الإصرار والترصد بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم علي قتلة وكان في خدمة الارتكاز الامني بالمدخل الخامس عشر بالطريق الدائري وأمطروه بوابل من الاعيرة النارية قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الاصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتة وأقترنت بالشروع في قتل أحمد إسماعيل يوسف إسماعيل علي النحو المبين بالتحقيقات ٠

ـ كما ان المتهمون الحادي عشر والثاني عشر قتلا وآخران توفيا صبحي عبد الفتاح مرسي فرد شرطة عمداً مع سبق الإصرار والترصد بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم علي قتلة وكان في خدمة كمين باسوس بالقناطر الخيرية ووجهة صوبه وأمطره بوابل من الاعيرة النارية قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الاصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتة وقترنت بجنايات اخري وهي أنهم في ذات الزمان والمكان قتلا المدعو / صلاح صلاح محمود فرد شرطة عمداً مع سبق الإصرار والترصد بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم علي قتلة وكان في خدمة كمين باسوس بالقناطر الخيرية ووجهة صوبه وأمطره بوابل من الاعيرة النارية قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الاصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتة علي النحو المبين بالتحقيقات

ـ كما ان المتهمون الثالث والثاني عشر والسادس عشر قتلوا المدعو/ محمد سمير محمد السيد ابوغنيمة بمنطقة مصر الجديدة عمداً مع سبق الإصرار والترصد بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم علي قتلة لسرقة سيارتة

ووجهة صوبه وأمطره بوابل من الاعيرة النارية قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الاصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتة علي النحو المبين بالتحقيقات ٠

ـ كما ان المتهمان الرابع عشر والثلاثون قتلا اللواء محمد السعيد سعد الدين لواء شرطة عمدآ مع سبق الإصرار والترصد بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم علي قتلة ووجهة صوبه سلاح ناري واطلقوا الاعيرة النارية قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الاصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتة علي النحو المبين بالتحقيقات٠

وتكتفي المحكمة من سرد بعض جرائم القتل والشروع فية ونحيل الي باقي الجرائم علي النحو المبين بالتحقيقات ٠

وحيث أنه من المقرر شرعاً أن الحرابة من أشد الجرائم خطراً لما تنطوي

عليه من إرهاب الناس وقتل للأنفس وهتك للأعراض وسلب للأموال وعقوبة المحارب نزل فيها قول الحق سبحانه { إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذابٌ عَظِيم} [المائدة :٣٣] .

وحيث أنه من المقرر شرعا أن القرينة القاطعة هى ما يستخلصه المشرع من أمر معلوم للدلالة وهى إمارة ظاهرة تفيد العلم عن طريق الإستنتاج بما لا يقبل شكا أو إحتمالا ومنها ما نص عليه الشارع أو إستنبطه الفقهاء بإجتهادهم ومنها ما يستنبطه القاضى من دلائل الحال وشواهده بإعتبار أن القضاء فيهم ، ومن القرائن القاطعة مالا يسوغ تعطيل شهادته لأنها أقوى

من البينة والإقرار وهما خبران يتطرق إليهما الكذب والصدق ولما كان الغرض من الدليل الذى يقوم إلى القضاء هو إيبانه الحق وإظهاره وقد يوجد فى الدعوى من القرائن القاطعة ما يرجح كفة أحد الخصمين ويدل على الحق في الخصومة وليس من العدالة ولا من الحق أن تهدر دلالتها ويحجر على القضاء الأخذ به وأن العدوان الذى يمارسه أفراد أو جماعة يشمل صنوف التخويف والأذى والتهديد وقطع الطريق وكل فعل من أفعال العنف أوالتهديد يقع تنفيذا لمشروع إجرامى يهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم أو أحوالهم للخطر ومنها إلحاق الضرر بالمرافق والأماكن العامة أو الخاصة أو تعريض أحد الموارد الوطنية أو الطبيعية للخطر وكل هذا من صور الفساد فى الأرض التى نهى الله سبحانه وتعالى المسلمين عنها فى قوله { ولاتبغ الفساد فى الأرض إن الله لا يحب المفسدين} فهذا النوع من الجرائم والأفعال الإجرامية هو الذى يرفضه الإسلام شكلا وموضوعا إذ لايحل لمسلم أن يروع مسلما كما أخبرنا رسول الله ﷺ .

وكانت القرائن السالف بسطها تومئ فى مجموعها أن المتهمين وأخرين توفوا تعاونوا وإتفقوا وإشتركوا فيما بينهم على الإثم والعدوان يبغون الفساد فى الأرض . وبناءا على المخطط التخريبى من قبل قيادات الجماعة بإشاعة الفوضى الأمنية فى ربوع البلاد وإفشال أى تدابير يمكن أن تتخذ من قبل مؤسسات الدولة وبالفعل إضطلعت عناصر الجماعة سالفة الذكر بإرتكاب العديد من الجرائم سالف البيان والتى مثلت إعتداءا جسيما على أمن المجتمع وأهدرت أسس النظام العام بالدولة مهددين بالإنتقام وقطعوا علي أنفسهم عهدا بعودة رئيسهم المعزول ومن دون ذلك الرقاب وتحركهم

غريزة الإنتقام من رجال الشرطة والقوات المسلحة ، وقد اعدوا لذلك عدتهم وفقا لما إنتهت إليه المحكمة بإستخلاصها دون أن تسترسل المحكمة بسرد الأحداث مرة أخرى .

ولما كان ذلك وكانت المحكمة إنتهت إلى ثبوت أركان جريمة القتل العمد والشروع فى القتل العمد مع سبق الإصرار والترصد فى حق المتهمين سالفى البيان ومن ثم فإن مايثيره الدفاع من منازعة فى هذا الخصوص لايعدو أن يكون جدلا موضوعيا فى تقدير أدلة الدعوى ومن ثم تقضى المحكمة برفضه .

وحيث أنه وعما أثاره الدفاع بشأن إنتفاء ظرف الإقتران فمردود عليه أيضا بأن المادة ٢٣٤ من قانون العقوبات تنص على أنه " من قتل نفساً من غير سبق إصرار أو ترصد يعاقب بالسجن المؤبد أو المشدد .ومع ذلك يحكم على فاعل هذه الجناية بالإعدام إذا تقدمتها أو اقترنت بها أو تلتها جناية أخرى...الخ وتكون العقوبة الإعدام إذا ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابى". ومفاد ذلك أن القانون يعاقب من قتل نفساً عمداً بالسجن المؤبد أو المشدد، ولكن الفاعل يعاقب بالإعدام إذا اقترن الفعل بجناية أخرى، فالمشرع شدد العقوبة المقررة للقتل العمد فجعلها الإعدام فى حالة الاقتران ويشترط فى هذه الحاله ثلاثة شروط:

<u>أولهما :</u> أن تقع جناية قتل.

<u>ثانيهما :</u> أن يقترن القتل بجناية أخرى، فيتعين لتوافر هذا الظرف المشدد أن يقترن القتل بارتكاب جناية أخرى، ولا يتطلب القانون نوعاً معيناً من الجنايات، فيستوى اقتران القتل بجناية من الجنايات التى تنطوى على

اعتداء على المصلحة العامة أو تلك التى تنطوى على اعتداء على مصالح الأشخاص، ويستوى فى هذه الجناية أن تكون تامة أو شروعاً، والعبرة فى وصف الجناية هو بما تنتهى إليه المحكمة لا بما يرد فى أمر الإحالة، ويشترط ألا تكون الجناية المقترنة بالقتل مشتركة معه فى أى عنصر من عناصره ولا فى أى ظرف من ظروفه التى يعتبرها القانون عاملاً مشدداً للعقاب، أى يتعين أن تتعدد الأفعال المادية التى يقارفها الجانى ولو كانت وقعت أثناء واقعة واحدة بل ولو كانت لم ترتكب إلا لغرض واحد أو بناء على قصد جنائى واحد، إذ العبرة هى بتعدد الأفعال وتميزها عن بعضها بالقدر الذى يعد به كل منها مكوناً لجريمة مستقلة .

<u>ثالثهما :</u> أن يكون بين الجنايتين رابطة زمنية، فيتعين توافر تعاصر زمنى بين القتل والجناية الأخرى، ولايتطلب القانون فترة زمنية معينة لتوافر هذا الاقتران، بل كل ما يشترط هو أن يقع القتل والجناية الأخرى فى فترة زمنية يصح معها القول بأنهما متعاصرتان ولم يشترط القانون أن تقع الجريمتان فى مكان واحد، ولا أن يكون بينهما رابطة أخرى كاتحاد الغرض أو السبب ولا أن تتقدم إحداهما عن الأخرى، فيصح أن يكون القتل سابقاً أوتالياً للجناية الأخرى، والأمر متروك تقديره لمحكمة الموضوع، ويتعين بطبيعة الحال أن يكون المسئول عن الجريمتين شخصاً واحداً، سواء كان بوصفه فاعلاً أصلياً أو شريكاً فى الجريمتين أو فاعلاً فى إحداهما وشريكاً فى الأخرى .

متى كان ما تقدم وكان الثابت بالأوراق أن جناية قتل المجنى عليهم / الطفلة مريم اشرف مسيخة عمداً مع سبق الإصرار والترصد واقترنت بقتل الطفلة مريم نبيل فهمي في ذات الزمان والمكان كما قتل مصطفي ربيع محمد

عمداً مع سبق الاصرار وقد اقترنت بقتل احمد يوسف محمد علي النحو المبين بالتحقيقات والشروع في قتل فايز عبد المعطي محمد كما قتل هاني ابراهيم جاد بان بيتوا النية وعقد العزم المصمم علي قتل افراد الشرطة القائمين علي خدمة الارتكاز الامني بالطريق الدائري بالقاهرة الجديدة واقترنت بالشروع في قتل احمد اسماعيل يوسف في ذات الزمان والمكان علي النحو المبين في التحقيقات.

وفقا لما إستخلصته المحكمة من الأوراق بقصد إزهاق روحهم، وأن كل من الجنايات الأخرى المشار إليها سلفا وفقا لما إنتهت إليه المحكمة بإستخلاصها وفقا للثابت بأمر الإحالة قد نشأت عن أفعال متعددة استقل كل منها عن جناية قتل المجنى عليهم سالف الذكر ، بحيث تعددت أفعال الاعتداء وتعددت نتائجها الضارة وكوّن كل منها جريمة مستقلة بأركانها عن جريمة القتل المقترن بها، وتوافرت بينهم رابطة زمنية يصح معها القول بأنه لايوجد بين جناية القتل المقترن بها وبين الجنايات الأخرى زمن محسوس، إذ وقعت كل هذه الجرائم فى فترات تباعاً وتم القبض على (المتهمين) تباعا خلال تلك الفترة وما بعدها ، وكانت جميع هذه الجرائم قد ارتكبت لغرض واحد وتحت ثورة إجرامية واحدة، وبتعدد الأفعال واستقلال بعضها عن بعض بالقدر الذى يعتبر كل منهما مكوناً لجريمة مستقلة ، ومن ثم توافرت ظرف الإقتران فى حق المتهمين محل المحاكمة . ولما كان ذلك وكانت المحكمة إنتهت إلى ثبوت أركان جريمة القتل العمد والشروع فى القتل العمد مع سبق الإصرار والترصد فى حق المتهمين سالفى البيان وتوافر ظرف الإقتران وفقا لما إنتهت إليه عند الرد على الدفع بعاليه ، إذ أن الثابت للمحكمة حسبما قرره شهود الإثبات وإقرار بعض

المتهمين بتحقيقات النيابة العامة وكافة أدلة الدعوى الأخرى وكذلك الوقائع والجرائم التى ارتكبوها المتهمين تحت تأثير ثورة الغضب والهياج وكان يتسنى لهم التبصر والتروى ، و ثبت بدليل جازم أنهم قد فكروا فيما اعتزموا القيام به وتدبروا عواقبه وهم هادئون البال . وحيث أن تلك الجرائم سالفة الذكر(القتل العمد والشروع فى القتل العمد مع سبق الإصرار والترصد والاقتران) قد وقعت من المشاركين فى الجماعة، وتنفيذاً للغرض منه مع علمهم بهذا الغرض، وكانت نية الاعتداء قد جمعتهم وظلت تصاحبهم حتى نفذوا غرضهم المذكور، وقد وقعت نتيجة نشاط إجرامى من طبيعة واحدة، ولم تكن أى منها جريمة استقل بها أحد المتهمين لحسابه، ووقعت علي فترات ذمنية متفاوتة وأدى إليها السير العادى للأمور. ولما كان ذلك وكان الثابت أن المحكمة إنتهت إلى ثبوت التهم قبل المتهمين ، ومن ثم يكون جميع المتهمين مسئولين مسئولية تضامنية عن تلك الأفعال الإجرامية ومؤاخذتهم بقصدهم الإحتمالى و مساءلتهم عن كافة النتائج الإحتمالية الناشئة عن تلك الأفعال ، ومن ثم توافرت أركان تلك الجريمة فى حقهم وفقا لما إنتهت إليه المحكمة بإستخلاصها ، ومن ثم فإن مايثيره الدفاع من منازعة فى هذا الخصوص لايعدو أن يكون جدلا موضوعيا فى تقدير أدلة الدعوى ومن ثم تقضى المحكمة برفضه .

حيث أنة وعما أثاره الدفاع من أوجه دفاع أخرى حاصلها التشكيك فى الدليل الذى إطمأنت اليه المحكمة بقالة عدم معقولية الواقعة و خلو الأوراق من ثمة دليل تصح به الإدانة.

لما كان ذلك وكانت المحكمة تطمئن إلى أدلة الإثبات في الدعوى

سواء القولية منها أو الفنية التي بنيت على أسباب سائغة تؤدي إلى النتيجة التي إنتهت إليها وكذلك إعترافات بعض المتهمين وإقراراتهم على أنفسهم وعلى ألاخرين من المتهمين بتحقيقات النيابة العامة ، فانها تعرض عن إنكارهم (المتهمين) إرتكابهم للجرائم المسنده إليهم بأمر الإحالة وبجلسة المحاكمة إذ لا يعدوا هذا الأمر منهم سوي محاوله للتملص من وزر الجريمة للإفلات من عقابها فضلا عن مجافاتها الأدله الثابتة التي طرحتها المحكمة علي بساط البحث و قلبت فيها الرأي و محصتها عن بصر و بصيره فوجدتها سديده و متسانده كما لم تفلح محاولات الدفاع من الإفتئات عليها أو الطعن في سلامتها أو الإنتقاص من قوتها في التدليل فإستحوذت علي كامل إطمئنان المحكمة وكان لها أثرها البالغ في تكوين عقيدة المحكمة فيما إنتهت إليه ،وكانت المحكمة قد أطرحت كل ما يخالف هذا الإطمئنان إما لكونه مجافي للحقيقة والواقع وإما لكونه لم يقوى على أن ينال من الدليل في الدعوى فهو فى حقيقته لا يعدوا أن يكون جدلا موضوعيا فى تقدير الأدلة وإستخلاص ما تؤدى إليه مما تستقل به هذه المحكمة ، ولما كانت الصورة التى إستخلصتها المحكمة من أقوال شهود الإثبات وكذا إقرارات بعض المتهمين وإعترافاتهم بتحقيقات النيابة العامة وتحريات الامن الوطني والادلة الجنائية وسائرالأدلة الأخرى التى أوردتها لا تخرج عن الإقتضاء العقلى والمنطقى ولها صداها وأصلها فى الأوراق فلا يجوز منازعتها في هذا الشأن ويكون نعى الدفاع فى هذا الصدد غير سديد ومن ثم تقضى المحكمة برفض الدفع .

وحيث أن المحكمة إنتهت إلى ثبوت إرتكاب المتهمين للجرائم محل التداعى، ومن ثم وطبقا لنص المادة ٢/٣٨١من قانون الإجراءات الجنائية أصدرت المحكمة قرارها بجلسة ١ / ٢ /٢٠٢٠ وبأجماع أراء أعضائها بأحالة أوراق القضية الي فضيلة مفتي الجمهورية لإبداء الرأي الشرعي فيما نسب للمتهمين الآتي ذكرهم:-

- توفيق محمد فريج زيادة

- محمد أحمد نصر محمد

- وائل محمد عبد السلام عبد الله شامية

- سلمي سلامة سليم سليمان عامر

- محمد خليل عبد الغني محمد النخلاوي

- هشام على عشماوي مسعد إبراهيم

- عماد الدين أحمد محمود عبد الحميد

- محمد عبد الغني علي عبد القادر

- محمد سعد عبد التواب سليمان

- ربيع عبد الناصر طه مبروك

- عمرو أحمد إسماعيل محمد أحمد

- كريـم حسن صادق حسن إبراهيم

- عمرو محمد مصطفى عبد الحميد

- وسام مصطفى سيد حسين

- أحمد عزت محمد شعبان

- أنس إبراهيم صبحي فرحات

- عبد الرحمن إمام عبد الفتاح إمام

- محمد محمد عويـس محمد

- محمود محمد سالمان حمـاد

- هانـي إبراهيم أحمد أغبين

- محمود عبد العزيز السيد أحمد الأعرج

- يحيى المنجي سعد حسين

- عادل محمود البيلي سالم

- ممدوح عبد الموجود عبادة محمد هلال

- أحمد محمد عبد الحليم السيد بدوي

ـ محمد عادل شوقي علي عجور

ـ فؤاد ابراهيم فهمي ابراهيم الديب

ـ محمد إبراهيم عبد العزيز غنيم

ـ السيد حسانين علي أحمد حسن

ـ محمد سلمان حماد حمد

ـ إسماعيل سالمان سعد حسين

ـ محمد شحاتة محمد مصطفى

ـ أحمد جمال حسن سلمي

ـ كريم محمد أمين رستم

ـ محمود سمري محمد أحمد خطابي

ـ أيمن أحمد عبدالله نوفل

ـ رائد صبحي أحمد العطار

وحددت جلسة ٣/٢ /٢٠٢٠ للنطق بالحكم وبهذة الجلسة ورد تقرير صادر عن دار الإفتاء متضمناً رأي فضيلة المفتي والذي أثبت فيه :

قد ثبت لدار الافتاء من واقع الأوراق وما تم فيها من تحقيقات أن الجرم الذي أرتكبة المتهمون المطلوب إبداء الرأي الشرعي فيما نسب إليهم هو

أن المتهم الأول أنشأ وأسس ونظم وأدار وتولي زعامة جماعة علي خلاف أحكام القانون الغرض منها الدعوة إلي تعطيل أحكام الدستور والقوانين ومنع مؤسسات الدولة والسلطات العامة من ممارسة أعمالها والأعتداء علي الحرية الشخصية للمواطنين والإضرار بالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي بأن أنشأ وأسس ونظم وأدار وتولي زعامة جماعة أنصار بيت المقدس التي تدعو لتكفير الحاكم وشرعية الخروج علية وتغير نظام الحكم بالقوة والاعتداء علي أفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشأتهما واستباحة دماء المسيحيين ودور عباداتهم واستحلال أموالهم وممتلكاتهم واستهداف المنشأت العامة والمجري الملاحي لقناة السويس والسفن المارة بها بهدف الإخلال بالنظام العام وتعريض سلامة المجتمع وأمنة للخطر وكان الإرهاب من الوسائل التي تستخدمها هذة الجماعة في تنفيذ أغراضها وتولي المتهمين الرابع ومن السادس حتي العاشر قيادة بتلك الجماعة بإنشاء وتأسيس وإدارة خلايا الجماعة خارج نطاق سيناء ومدن القناة وتأسيس وإدارة خلية كتائب الفرقان المنبثقة عنها وإصدارالتكليفات لأعضائها وتوفير أوجه الدعم والتسليح والتدريب العسكري لتنفيذ أغرضها وقد انضم باقي المتهمين ومن ضمنهم المتهمين المطلوبين لتلك الجماعة وأدي كلا منهم الدورالمطلوب منه فيها من تخطيط وتدبير وتمويل وتخابر مع جهات أجنبية وأرتكاب عمليات تفجيرية لمشأت وممتلكات عامة وخاصة ومحاولة اغتيال وزير الداخلية الأسبق وقتل ضباط وافراد من رجال الشرطة والقوات المسلحة وبعض المدنيين وسرقة أموالهم والسطو علي بعض البنوك ومكاتب البريد وسرقة أموالها واستهداف بعض السفن المارة بقناة السويس وكذا محطة الأقمار الصناعية بقذائف وارتكاب العديد من العمليات الإرهابية علي النحو المبين بصدر التقرير ومن ثم يكون المتهمون ـ المطلوب إبداء الرأي الشرعي بشأنهم ـ مفسدين في الأرض ويستحقون أن ينطبق عليهم قول الله تعالي المبين في آية الحرابة (إنما جزاؤا الذين يحاربون الله ورسولة ويسعون في الأرض فسادآ أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلف أو ينفوا من الأرض)٠

ألا وهو القتل حد حرابة لسعيهم في الأرض فسادآ وترويعهم الأمنين وقتلهم المجني عليهم وليكون ذلك عبرة لهم ولأمثالهم ممن تسول لهم أنفسهم أن يرتكبوا مثل هذا الجرم الشنيع٠

فمتي كان ذلك فإذا ما أقيمت هذة الدعوي بالطرق المعتبرة قانونآ قبل المتهمين المطلوب ابداء الرأي الشرعي فيما نسب إليهم ـ ولم تظهر في الأوراق شبهة تدرء الحد عنهم كان جزاؤهم الإعدام حد حرابة لسعيهم في الأرض فسادآ وترويعهم الآمنين وقتلهم المجني عليهم المذكور أسمائهم بالتقرير عمدآ٠٠٠ جزاء وفاقآ٠

فمن جماع ما تقدم يكون قد ثبت لدى المحكمة على وجه القطع والجزم واليقين أن المتهمين:ـ

١ ـ توفيق محمد فريج زيادة

٢ـ محمد علي عفيفي بدوي ناصف

٣ـ محمد بكري محمد هارون عبدالعزيز

٤ـ محمد أحمد نصر محمد

٥ـ هاني مصطفى أمين عامر محمود

٦ـ وائل محمد عبد السلام عبد الله شامية

٧ـ سلمي سلامة سليم سليمان عامر

٨ ـ محمد خليل عبد الغني محمد النخلاوي

٩ـ هشام على عشماوي مسعد إبراهيم

١٠ـ عماد الدين أحمد محمود عبدالحميد

١١ـ أشرف علي علي حسانين الغرابلي

١٢ـ محمد ربيع محمد يونس

١٣ـ محمد عبدالغني علي عبد القادر

١٤ـ محمد سعد عبد التواب سليمان

١٥ـ ربيع عبدالناصر طه مبروك

١٦ـ عمرو أحمد إسماعيل محمد أحمد

١٧ـ عبد الرحمن علي صبحي فرحات

١٨ـ بلال إبراهيم صبحي فرحات

١٩ـ همام محمد أحمد علي عطية

٢٠- عماد عبد المنعم عبد الله حسن

٢١- محمد السعيد المصيلحي سعد

٢٢- محمود مجاهد محمد السيد

٢٣- أحمد محمود عبد الرحيم محمد فراج

٢٤- كريم حسن صادق حسن إبراهيم

٢٥- حسام حسني عبد اللطيف علي

٢٦- عمرو محمد مصطفى عبد الحميد

٢٧- وسام مصطفى سيد حسين

٢٨- أحمد عزت محمد شعبان

٢٩- أنس إبراهيم صبحي فرحات

٣٠- إسلام سيد أحمد إبراهيم

٣١- إبراهيم صبحي فرحات حلمي

٣٢- عمر سعيد عبد العزيز مخلوف

٣٣- عمر رفاعي سرور جمعه حسن

٣٤- أنور صالح أنور صالح عمران

٣٥- عبد الرحمن إمام عبد الفتاح إمام

٣٦- عبد الرحمن محمد سيد محمد أبو العينين

٣٧- محمد فتحي عبد العزيز عبد المجيد الشاذلي

٣٨- إبراهيم جمال عبد العزيز محمد

٣٩- محمد صابر رمضان نصر ضيف الله

٤٠- عبد الرحمن سيد رزق أبو سريع

٤١- تامر مصطفى رجب محمد رشوان

٤٢- تامر أحمد عصمت العزيري

٤٣- محمد محمد عويس محمد

٤٤- كريم معتصم محمد عبد المجيد

٤٥- إبراهيم محمد عبد الحليم عبد المحسن

٤٦- يوسف سليمان محمد عبد الله محمد خليل

٤٧- شريف السيد نور الدين الخطيب

٤٨- عبد الرزاق محمود عبد الحميد محمد السيد

٤٩- عبد الرحمن أحمد عبد الرحمن عثمان

٥٠- محمد أحمد يحيى زيان

٥١- كرم أحمد عبد الرحمن عبد الرحيم طايل

٥٢- خالد فرج محمد محمد علي

٥٣- أحمد أبو سريع محمد حسنين

٥٤- محمد رمضان محمد طنطاوي

٥٥- محمود محمد سلامة مبروك عبد الرازق

٥٦- نور الدين محمد محمد همام

٥٧- عبد الرحمن علي أحمد عبد الرحمن

٥٨- محمد أحمد محمد العسيلي

٥٩- شريف محمود محمد عاشور

٦٠- أحمد سعيد فرحات سلامة

٦١- أحمد صابر نصر عبد الحميد

٦٢- رجب ظايط عبد الله عبد الفتاح

٦٣- محمد فتحي محمد إسماعيل

٦٤- أيمن بيومي عبد الحميد بيومي

٦٥- مراد البيومي شديد حسانين

٦٦- حسن أنور حسن إبراهيم

٦٧- سيد محمود جاب الله عبد الغني

٦٨ـ أحمد ممدوح إبراهيم مجاور

٦٩ـ ياسر عيسوي أحمد عيسوي

٧٠ـ إسماعيل محمد أوشا الله رشوان

٧١ـ ياسر حمدي عدنان بخيت

٧٢ـ أحمد حمدي محمود محمود سالم

٧٣ـ بدر البيومي شديد حسانين حجاج

٧٤ـ سعد عبد الفتاح عبد الله غانم

٧٥ـ محمد عبد القادر إسماعيل جوده

٧٦ـ محمود أحمد محمد البيومي

٧٧ـ عمرو محمد مرسي سيد

٧٨ـ أحمد سعيد عبد الوهاب

٧٩ـ أحمد حافظ عبد العاطي حافظ

٨٠- محمود محمد سالمان حماد

٨١- محمد أحمد محمد سريع سالم

٨٢- فيصل حمدين سالمان سعد حسين الزيود

٨٣- سعد غياث عطوة محمد سالمان

٨٤- هاني إبراهيم أحمد أغبين

٨٥- هاني أحمد محمد موسى

٨٦- عويض سلامة عايد حميد عويضه

٨٧- فايز عيد عودة الله أبو زينة

٨٨- طارق حمدين سالمان سعد حسين الزيود

٨٩- محمد منصور زكي شلاضم

٩٠- محمود محمد عبد الغني محمود

٩١- أحمد محمد عبد الغني محمود

٩٢- عبد الله سلامة عايد حميد

٩٣- حسن محمد حسين محمد

٩٤- السيد محمد حسين محمد

٩٥- تامر حسني بدري إبراهيم

٩٦- محمد محمد نبيه حسن

٩٧- السيد عبد المنعم السيد محمد عبدالله

٩٨- محمد عطية شحاتة النجدي

٩٩- فيصل حسين سليم سليمان

١٠٠- محمد مقيبل محمد حليفي

١٠١- محمود عبد العزيز السيد أحمد الأعرج

١٠٢- أحمد محمد السيد عبد العزيز السجينـي

١٠٣- يحيى المنجي سعد حسين

١٠٤ـ عادل محمود البيلي سالم

١٠٥ـ ممدوح عبد الموجود عبادة محمد هلال

١٠٦ـ أحمد محمد عبد الحليم السيد بدوي

١٠٧ـ محمد عادل شوقي علي عجور

١٠٨ـ فؤاد ابراهيم فهمي ابراهيم الديب

١٠٩ـ محمد إبراهيم عبد العزيز غنيم

١١٠ـ محمد مصباح عبد المقصود عبد العزي البيلي

١١١ـ محمد السيد حامد السيد الدخميسي

١١٢ـ عبد المنعم بهاء الدين عبد السلام

١١٣ـ محمد عادل محمد مجاهد

١١٤ـ ذكي السيد عبد الوهاب الحمادي

١١٥ـ محمد المنجي سعد حسين

١١٦ـ مصطفى حسني عبد العزيز الكاشف

١١٧ـ معتز محمد عبد الخالق زغلول

١١٨ـ مطيع أحمد كنعان ندا

١١٩ـ رضا السيد فتوح عامر

١٢٠ـ محمد نعمة الله عبد العزيز جميل

١٢١ـ أحمد عدلي حافظ عتمان

١٢٢ـ أشرف عبد الفتاح محمد حامد

١٢٣ـ إبراهيم عبد الرحمن السيد عوض

١٢٤ـ صابر إبراهيم السيد علي

١٢٥ـ عبد المنعم عبد الله السيد حسانين

١٢٦ـ محمود عبد الرحمن السيد عوض

١٢٧ـ سمير عبد الرحمن السيد عوض

١٢٨ـ عماد سعيد محمد عبد الجواد

١٢٩- رزق محمد غريب حسين

١٣٠- السيد عابدين علي ابراهيم

١٣١- عبده السيد عبد النبي ابراهيم

١٣٢- عزت حسن محمد حسن

١٣٣- سمير منصور صبيحي صبح

١٣٤- عيد محمد يوسف الصعيدي

١٣٥- محمد عبد الوهاب متولي علي العبيدي

١٣٦- السيد حسانين علي أحمد حسن

١٣٧- محمد عتربي عبد الحليم فوده

١٣٨- عبداللطيف محمد عبد اللطيف المليجي

١٤٩- محمد عاشور مصطفى طه

١٤٠- أحمد فريد عبد الوهاب عبد الرازق

١٤١ـ أحمد جمال أحمد علي

١٤٢ـ مديح رمضان حسن علاء

١٤٣ـ عبد الرحمن هليل محمد عبد الله

١٤٤ـ سعد عبد العزيز عبد المجيد طلب

١٤٥ـ صلاح الدين عبد الهادي مصطفى عبدالرحمن

١٤٦ـ أحمد محمد راشد محمد

١٤٧ـ معين فهمي منصور محمد

١٤٨ـ عبد الرحمن محمد راشد عواد

١٤٩ـ هشام محمد المهدي عبد الفتاح عقل

١٥٠ـ أحمد محمود محمود الملاح

١٥١ـ محمد الشوادفي محمد بلاسي

١٥٢ـ محمد فتحي عبد الفتاح محمود حسين

١٥٣ـ حسن جمال أحمد شحاتة

١٥٤ـ أحمد مصباح قنديل الشوربجي

١٥٥ـ محمد سلمان حماد حمد

١٥٦ـ إسماعيل سالمان سعد حسين

١٥٧ـ محمد شحاتة محمد مصطفى

١٥٨ـ أحمد سليمان محمد سليمان

١٥٩ـ أحمد جمال حسن سلمي

١٦٠ـ كريم محمد أمين رستم

١٦١ـ محمود سمري محمد أحمد خطابي

١٦٢ـ محمد سمري محمد أحمد خطابي

١٦٣ـ إسلام محمد إسلام أحمد عثمان

١٦٤ـ محمد أحمد محمود عيد قيشاوي

١٦٥ـ محمود عبد العزيز عبد القادر فراج

١٦٦ـ إسماعيل سعيد عبد الله محمد التربانى

١٦٧ـ عمر أحمد توفيق الحجاوي

١٦٨ـ محمد سالمان سليمان محمود

١٦٩ـ محمد عبده أحمد يعقوب

١٧٠ـ محمد جودة عبد الله عبدالله محمد راشد

١٧١ـ أحمد عزمي حسن محمد عبده

١٧٢ـ أسامة عزمي حسن محمد عبده

١٧٣ـ أحمد أشرف عبد الرحمن سرحان

١٧٤ـ أيمن أنور عبد الرحيم إبراهيم

١٧٥ـ محمد صبري عبد العظيم قاسم

١٧٦ـ محمد السيد العربي كمال محمد علي

١٧٧ـ أحمد جاب الله محمد جاب الله

١٧٨ـ محمد بحيرى درويش مكي

١٧٩ـ أحمد مصطفى أحمد جاد

١٨٠ـ بسام بحيري درويش مكي

١٨١ـ محمد عبد الرحيم علي البسيوني

١٨٢ ـ محمد أحمد العدوي شلباية

١٨٣ـ محمد محمد صبحي فرحات حلمي

١٨٤ـ خالد علي محمد علي

١٨٥ـ محمد احمد محمود خليل

١٨٦ـ أحمد محمد صبحي فرحات

١٨٧ـ إبراهيم علي إبراهيم الغرباوي

١٨٨ـ محمد أحمد صابر عمران محجوب

١٨٩ـ محمد السيد السيد حجازي

١٩٠- محمد عبد السميع حميدة عبد ربه

١٩١- حسام أحمد محمد حسن مروان

١٩٢- ناصر إبراهيم إسماعيل علي

١٩٣- مصطفي عبد القادر عبد القادر سماح

١٩٤- حمدي فاروق السيد غنيم

١٩٥- يوسف موسى مصلح سعيد

١٩٦- محمد مصطفى علي محمد السنجهاوي

١٩٧- صبحي عبد العال إبراهيم ناصف

١٩٨- الشريف فتحي محمد سنجر

١٩٩- أيمن أحمد عبد الله نوفل

٢٠٠- رائد صبحي احمد العطار

٢٠١- أسامة محمد محمد يوسف

٢٠٢- محمد عيد إبراهيم محمد

٢٠٣ـ خالد عيد إبراهيم محمد

٢٠٤ـ أحمد مصطفى عطية مصطفى

٢٠٥ـ الحسن أحمد عبد القادر فراج علي

٢٠٦ـ أحمد محمد عبد العزيز محمد

٢٠٧ـ سامح أحمد عصمت العزازي

٢٠٨ـ أحمد عبد المنعم إسماعيل رزق

<u>أولآ: لأنـهم فـي غضون الفترة مـن عام ألفين وتسعة حتى الرابع من مايو الفين واربعة عشر.</u>

بمحافظات القاهرة والجيزة والقليوبية والإسكندرية والإسماعيلية

والدقهلية والشرقية وكفر الشيخ والفيوم وبني سويف والمنيا وقنا وشمال وجنوب سيناء بجمهورية مصر العربية وخارجها.

<u>أولاً :المتهمُ الأول:-</u>

أنشأ وأسسَ ونظمَ وأدارَ وتولى زعامةَ جماعةِ على خلافِ أحكامِ القانونِ الغرضُ منها الدعوةُ إلى تعطيلِ أحكامِ الدستورِ والقوانينِ ومنعِ مؤسساتِ الدولةِ والسلطاتِ العامةِ من ممارسةِ أعمالها والاعتداءِ على الحريةِ الشخصيةِ للمواطنين والإضرارِ بالوحدةِ الوطنيةِ والسلامِ الاجتماعي ، بأن أنشأ وأسسَ ونظمَ وأدار ًوتولى

زعامةَ جماعةِ أنصارِ بيتِ المقدسِ التي تدعو لتكفيرِ الحاكمِ وشرعيةِ الخروجِ عليه وتغييرِ نظامِ الحكمِ بالقوةِ والاعتداء على أفرادِ القواتِ المسلحةِ والشرطةِ ومنشآتهما ، واستباحةِ دماءِ المسيحيين ودور عباداتهم واستحلالِ أموالهم وممتلكاتهم ، واستهدافِ المنشآتِ العامةِ والمجرى الملاحي لقناةِ السويسِ والسفنِ المارة به ، بهدف الإخلال بالنظام العام وتعريض سلامةِ المجتمع وأمنه للخطر وكان الإرهابُ من الوسائلِ التي تستخدمها هذه الجماعة في تنفيذ أغراضها على النحو المبين بالتحقيقات.

ثانيا : المتهمون من الثانى حتى العاشر :-

تولوا قيادةً بجماعةِ أسسّت على خلاف أحكام القانون ، بأن تولى الثاني بمعاونة الثالث إنشاء وتأسيس وإدارة خلايا الجماعة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند أولاً ـ خارج نطاق سيناء ومدن القناة وإصدار التكليفات لأعضائها ،وتولى الرابع بمعاونة الخامس إنشاء وتأسيس وإدارة خلية كتائب الفرقان المنبثقة عنها وإصدار التكليفات لأعضائها ، وتولى السادس تدريب أعضاء الجماعة وإعدادهم بدنياً ، وتولى السابع تسليحها وتوفير أوجه دعمها ، وتولى الثامن الجانب الفكري لها،وتولى التاسع والعاشر إعداد وتدريب أعضائها عسكرياً ، لتنفيذ أغراضها على النحو المبين بالتحقيقات.

ثالثاً : المتهمون من الحادي عشر حتى المائة ، ومن الثانى بعد المائة حتى الثانى والثمانين بعد المائة :-

انضموا لجماعة أسست على خلاف أحكام القانون ، بأن انضموا للجماعة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند أولاً ـ مع علمهم بأغراضها ، وكان المتهمان الخامس والأربعون والسادس والأربعون من أفراد القوات المسلحة والمتهم الثالث والأربعون من أفراد الشرطة على النحو المبين بالتحقيقات.

رابعاً : المتهمون الحادي بعد المائة ، ومن الحادي والتسعين بعد المائة حتى الأخير:-

شاركوا في جماعة أسست على خلاف أحكام القانون ، بأن قدموا للجماعة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند أولاً ـ وسائل للتعيش وللسكنى ومآوٍ وأماكن للاجتماع مع علمهم بأغراضها ، على النحو المبين بالتحقيقات.

خامساً : المتهمون من الأول حتى السابع ، والثاني عشر ، والثامن والعشرون، والحادي والثلاثون ، والثالث والثلاثون ، والسابع والثلاثون ، والثامن والثلاثون ، ومن الحادي والأربعين حتى الثالث والأربعين ، والسادس والأربعون ، والثامن والأربعون ، والتاسع والأربعون ، والثالث والخمسون ، والرابع والخمسون، والسادس والخمسون ، والثامن والخمسون ، والتاسع والخمسون ، والسابع والستون، والسادس والثمانون، والثاني والتسعون ، والتاسع بعد المائة ، ومن السابع عشر بعد المائة حتى التاسع عشر بعد المائة، والثاني والعشرون بعد المائة ، والثالث والعشرون بعد المائة ،

والثامن والسبعون بعد المائة ، ومن الحادي والثمانين بعد المائة حتى التسعين بعد المائة، والتاسع والتسعون بعد المائة والأخير :-

أمدوا جماعة أسست على خلاف أحكام القانون بمعونات مادية ومالية ، بأن أمدوا الجماعة - موضوع الاتهام الوارد بالبند أولاً - بأسلحة وذخائر ومفرقعات ومهمات وآلات وأموال ومعلومات مع علمهم بما تدعو إليه وبوسائلها في تحقيق ذلك على النحو المبين بالتحقيقات.

سادساً : المتهمون الثاني ، والثالث ، والحادي عشر ، ومن السادس والعشرين حتى التاسع والعشرين أيضاً :-

قتلوا - وآخران توفيا - محمد مبروك السيد خطاب - الضابط بقطاع الأمن الوطني - عمداً مع سبق الإصرار والترصد ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على ذلك ،بأن اجتمع بهما المتهم الثاني على إثر محاولتين سابقتين لقتل المجني عليه واضعاً مخططاً حدد به دور كل منهم، فأعدوا لهذا الغرض سيارات وأسلحة نارية - بنادق آلية - وتنفيذاً لذلك انطلقوا حيث مسكن المجني عليه وتربص أمامه المتهمون الحادي عشر والسادس والعشرون والسابع والعشرون وما أن أبصروه مغادراً بسيارته حتى هاتفوا المتهمين الثاني والثالث والمتوفين الكامنين على مقربةٍ من مسكنه بسيارةٍ قادها المتهمُ الثالث؛ فتتبعوه حتى حاذوا سيارته وما أن ظفروا به أمطره المتوفيان بوابلٍ من الأعيرةِ الناريةِ قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ،بينما ظل

المتهمان الثامن والعشرون والتاسع والعشرون كل بسيارةِ على مسرح الجريمةِ حيث استبدل أولُهما لوحات السيارةِ قيادة المتهم الثالث وأمْن طريق هروبهم وأخفى الأسلحة النارية سالفة البيان ، واصطحب ثانيهما المتهم الثاني بسيارته مؤمناً هروبه، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرضٍ إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>سابعاً : المتهمان الأول، والثالث والأربعون أيضاً :-</u>

اشتركا بطرق التحريض والاتفاق والمساعدة في ارتكاب جناية القتل - موضوع الاتهام الوارد بالبند سادساً - بأن حرضهم الأول على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك،واتفقا معهم على تنفيذها وساعدهم المتهم الثالث والأربعون بأن أمدهم بصورة المجني عليه وبياناته ومواصفات سيارته تمكيناً لتعرفهم عليه ، ولوحات معدنية استخدمت لتسهيل ارتكابها، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثامناً : المتهمان الثالث عشر ، والرابع عشر أيضاً :-</u>

قتلا - وأخر توفي - الطفلة / مريم أشرف مسيحه عمداً مع سبق الإصرار والترصد ، بأن بيتوا النيةَ وعقدوا العزم المصمم على قتل مرتادي كنيسة العذراء والملاك ميخائيل بمنطقة الوراق، وأعدوا لهذا الغرضِ سلاحاً نارياً - بندقية آلية - وسيارة ودراجة بخارية وتنفيذاً لذلك استقل المتهم الرابع عشر السيارة وقاد المتهم الثالث عشر الدراجة البخارية وخلفه المتوفى ، وكمنوا على مقربة من الكنيسة

وما أن أبصروا مرتاديها خارجين منها حتى توجه أولهم لتأمين طريقهم وانطلق الأخيرِان صوبهم وأمطرهم المتوفى بوابلٍ من الأعيرةِ النارية ، قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بالمجني عليها الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتها ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>وقد اقترنت تلك الجناية بجنايات أخرى وهى أنهم فى ذات الزمان والمكان سالفى البيان</u>

أ ـ قتلا ـ وأخر توفي ـ الطفلة / مريم نبيل فهمي ومحمد إبراهيم علي وسمير فهمي عازر وكاميليا حلمي عطية عمداً مع سبق الإصرار والترصد ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل مرتادي كنيسة العذراء والملاك ميخائيل بمنطقة الوراق ، ونفاذاً لذلك أطلق صوبهم المتوفى وابلاً من الأعيرة النارية واحداً تلو الأخر قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بتقارير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتهم ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ شرعا ـ وأخر توفي ـ في قتل الطفل / فلوباتير أشرف مسيحه وخمسة عشر آخرين ـ مبينة أسماؤهم بالتحقيقات ـ عمداً مع سبق الإصرار والترصد ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتلهم ، وتنفيذاً لذلك أمطرهم المتوفى بوابل من الأعيرة النارية قاصدين

إزهاق أرواحهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المجني عليهم ومداركتهم بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ أتلفا ـ وأخر توفي ـ مبانٍ معدة لإقامة شعائر دين لها حرمة عند أبناء ملة من الناس ، بأن أتلفوا مبنى كنيسة العذراء والملاك ميخائيل بمنطقة الوراق المعدة لإقامة شعائر الديانة المسيحية ولها حرمة عند معتنقيها ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>تاسعاً : المتهمان الثاني ، والحادي عشر أيضاً :ـ</u>

اشتركا بطريقي التحريض والاتفاق في ارتكاب جنايات القتل والشروع فيه والإتلاف ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثامناً ـ بأن حرضهم المتهم الثاني على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ، واتفق معهم المتهم الحادي عشر على تنفيذها بأن أعد مخططاً حدد به دور كل منهم ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>عاشراً : المتهمون الثاني عشر ، والخامس عشر ، والسادس عشر أيضاً</u>

قتلوا ـ وآخرون توفوا ـ مصطفى ربيع محمد المنشاوي ـ فرد شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على

قتل أفراد الشرطة القائمين على نقطة شرطة النزهة الجديدة ، وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية - بنادق آلية ومسدسات - وسيارتين وتنفيذاً لذلك استقلوا السيارتين وانطلقوا صوبها ممطرين من تواجد أمامها بوابل من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق أرواحهم ، فأحدثوا بالمجني عليه الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>وقد اقترنت تلك الجناية بجنايات أخرى وهي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفي البيان</u>

أ - قتلوا - وآخرون توفوا - أحمد يوسف محمد علي عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على نقطة شرطة النزهة الجديدة ، وتنفيذاً لذلك أطلقوا صوبه أعيرة نارية حال تواجده أمامها، قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب - شرعوا - وآخرون توفوا - في قتل فايز عبد المعطي محمد الشيخ - فرد شرطة - عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتله ، وتنفيذاً لذلك أطلقوا صوبه أعيرة نارية قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية ، وقد

خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المجني عليه ومداركته بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ خربوا- وآخرون توفوا – عمداً مبان وأملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا مبنى نقطة شرطة النزهة الجديدة والسيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة لهيئة الشرطة ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

د ـ سرقوا - وآخرون توفوا – السلاح الناري وذخيرته عهدة للمجني عليه مصطفى ربيع محمد وجهاز اللاسلكي عهدة المجني عليه فايز عبد المعطي محمد الشيخ المبينين وصفاً بالتحقيقات والمملوكة لهيئة الشرطة وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة ناريةعلى النحو المبين بالتحقيقات.

هـ ـ أتلفوا - وآخرون توفوا - عمداً أموالاً ثابتة ومنقولة لا يمتلكوها ، بأن أتلفوا العقار والسيارتين المبينين وصفاً بالتحقيقات والمملوكين للمجني عليهم المبينة أسماؤهم بالتحقيقات وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>حادي عشر: المتهم الثاني أيضاً :-</u>

اشترك بطريق التحريض في ارتكاب جنايات القتل والشروع فيه والتخريب والسرقة والإتلاف ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند عاشراً ـ بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض على النحو المبين بالتحقيقات.

ثاني عشر : المتهمون الثالث ، والثاني عشر ، والثالث عشر ، والسادس عشر ، والسابع عشر ، والرابع والعشرون ، والثامن والعشرون ، والتاسع والعشرون أيضاً :-

قتلوا ـ وآخرون توفوا ـ هاني إبراهيم جاد الله ـ فرد شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على خدمة الارتكاز الأمني بالمدخل الخامس عشر بالطريق الدائري بالقاهرة الجديدة ، بأن اجتمع بهم المتهم الثالث واضعاً مخططاً حدد به دور كل منهم وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية ـ خمس بنادق آلية ومسدسين – وسيارات وتنفيذاً لذلك استقل المتهمان الرابع والعشرون والثامن والعشرون سيارة الأخير وتوجها صوبها لاستطلاع عدتها وعتادها وما أن عبراها دون استيقافهما ،انطلق الباقون صوبها مستقلين سيارتين وحال عبورهم لها أطلق المتهم السادس عشر والمتوفون وابلاً من الأعيرة النارية صوب القائمين عليها قاصدين إزهاق أرواحهم، فأحدثوا بالمجني عليه الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، بينما ظل المتهمان الرابع والعشرون والثامن والعشرون على مسرح

الجريمة لتأمين طريق هروبهم وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>وقد اقترنت تلك الجناية بجنايات أخرى وهي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفي البيان</u>

أ ـ شرعوا ـ وآخرون توفوا ـ في قتل أحمد إسماعيل يوسف إسماعيل وراضي اليماني شعبان وماجد منير ملاك وهيثم سمير بباوي ـ ضابط وأفراد شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل القائمين على خدمة الارتكاز الأمني بالمدخل الخامس عشر بالطريق الدائري بالقاهرة الجديدة، وتنفيذاً لذلك أطلقوا صوبهم أعيرة نارية قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المجني عليهم ومداركتهم بالعلاج ، وقد ارتكبت تلك الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ خربوا ـ وآخرون توفوا ـعمداً أملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة لهيئة الشرطة ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ أتلفوا ـ وآخرون توفوا ـعمداً أموالاً منقولة لا يمتلكوها ، بأن أتلفوا السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليه أحمد إسماعيل يوسف وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثالث عشر : المتهم الثاني أيضاً :ـ</u>

اشترك بطريق التحريض في ارتكاب جنايات القتل والشروع فيه والتخريب والإتلاف موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني عشر ـ بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>رابع عشر : المتهمان الحادي عشر ، والثاني عشر أيضاً :ـ</u>

قتلا ـ وآخران توفيا ـ صبحي عبد الفتاح مرسي المشد ـ فرد شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على خدمة كمين باسوس بالقناطر الخيرية ، وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية ـ بنادق آلية ــ وسيارة وتنفيذاً لذلك استقلوا السيارة وانطلقوا صوبه وحال مرورهم به أمطروا أفراده بوابل من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق أرواحهم، فأحدثوا بالمجني عليه الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

وقـد اقترنت تـلك الجنـاية بجنايات أخـرى وهـي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفي البيان

أ ـ قتلا ـ وآخران توفيا- صلاح صلاح محمود عمداً ـ فرد شرطة ـ مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على خدمة كمين باسوس بالقناطر الخيرية ، وتنفيذاً لذلك أطلقوا صوبه أعيرة نارية قاصدين إزهاق روحه ، فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت تلك الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ شرعا ـ وآخران توفيا ـ في قتل صلاح السيد مصطفى عبد العزيز وعبد الشفيع غانم عبد الشفيع ـ فردي شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتلهما ، وتنفيذاً لذلك أطلقوا صوبهما أعيرة نارية قاصدين إزهاق روحيهما فأحدثوا بهما الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المجني عليهما ومداركتهما بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ خـربـا- وآخران توفيا ـ عمـداً أمـلاكاً عامـة مخصصة لمصـالـح

حكـومية ،بأن خربوا السلاح النـاري المبين وصفاً بالأوراق عهدة صلاح السيد مصطفى والمملوك لهيئة الشرطة ، وقد ارتكبت الجريمة

تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>خامس عشر : المتهم الثانى أيضاً :-</u>

اشترك بطريق التحريض في ارتكاب جنايات القتل والشروع فيه والتخريب - موضوع الاتهام الوارد بالبند رابع عشر - بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>سادس عشر : المتهمون الثالث ، والثانى عشر ، والسادس عشر أيضاً :-</u>

قتلوا - وآخرون توفوا- محمد سمير محمد السيد أبو غنيمة عمداً ، بأن توجهوا لسرقة إحدى سيارات المسيحيين بمنطقة مصر الجديدة مستقلين سيارات ومحرزين أسلحة نارية - بنادق آلية ومسدس وفرد خرطوش - وجابوا شوارعها حتى أبصروا صليباً معلقاً بسيارة يستقلها المجني عليه فاستوقفوها مشهرين أسلحتهم النارية في وجه قائدها وما أن هم بالهرب ، أطلقوا أعيرة نارية صوب مستقليها قاصدين إزهاق أرواحهم ، فأحدثوا بالمجني عليه الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>وقد اقترنت تلك الجناية بجنايات أخرى وهى أنهم فى ذات الزمان والمكان سالفى البيان</u>

أ ـ شرعوا ـ وآخرون توفوا ـ في قتل عبد الرحمن محمد خليل غالي وبولا رضا شكري ميخائيل وكريم حسام حمدي وطارق أكمل شوقي عمداً بأن أطلقوا صوبهم أعيرة نارية قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بهم- عدا أخيرهم- الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو تمكن المجني عليهم من الهرب ومداركتهم بالعلاج وعدم إحكام التصويب تجاه الأخير ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ شرعوا ـ وآخرون توفوا – في سرقة السيارة المبينة وصفا ًبالتحقيقات والمملوكة للمجني عليه بولا رضا شكري ميخائيل وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة نارية ، وقد خاب أثر جريمتهم لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو تمكن المجني عليه من الهرب على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ أتلفوا ـ وآخرون توفوا ـ عمداً أموالاً منقولة لا يمتلكوها ، بأن أتلفوا السيارة موضوع التهمة السابقة وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>سابع عشر : المتهم الثاني أيضاً :-</u>

اشترك بطريق التحريض في ارتكاب جنايات القتل والسرقة والشروع فيهما والإتلاف ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند سادس عشر ـ بأن

حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض على النحو المبين بالتحقيقات.

ثامن عشر : المتهمان الرابع عشر ، والثلاثون أيضاً:-

قتلا محمد السعيد سعد الدين - لواء شرطة مدير المكتب الفني لوزير الداخلية - عمداً مع سبق الإصرار والترصد ، بأن بيتا النية وعقدا العزم المصمم على قتله وأعدا لهذا الغرض سلاحاً نارياً - مسدس - ودراجة بخارية وتنفيذاً لذلك قاد المتهم الرابع عشر الدراجة وخلفه المتهم الثلاثين وكمنا له في المكان الذي أيقنا سلفاً مروره منه وما أن أبصراه مستقلاً سيارته تتبعاه حتى حاذاها وأطلق صوبه الأخيرعياراً نارياً ، قاصديْن إزهاق روحه فأحدثا به الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت تلك الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

تاسع عشر : المتهم الحادي عشر أيضاً :-

اشترك بطريقي الاتفاق والمساعدة في ارتكاب جناية القتل - موضوع

الاتهام الوارد بالبند ثامن عشر - بأن اتفق معهما على ارتكابها وأعد لهما مخططاً حدد به دوريهما ، وساعدهما بأن أمدهما بمواعيد غدو المجني عليه ورواحه واصطحبهما حيث مسكنه وأرشدهما عن طرق سيره ، فتمت الجريمة بناء على هذا الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>عشرون : المتهمون الحادى عشر ، والرابع عشر ، والسابع والعشرون ، والثلاثون ، والخامس والثلاثون ، والثانى والخمسون أيضاَ :-</u>

أ ـ قتلوا ـ وآخرون توفوا ـ خالد سمير عطية ومحمد رشدي عبد الشافي وتوماس قصدي فكري ـ أفراد شرطة ـ وسمير محمد محمد أحمد عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة المتواجدين بمديرية أمن القاهرة بتفجيرها ، وتنفيذاً لمخطط وضعه المتهم الأول حدد فيه دور كل منهم أعدوا لهذا الغرض ثلاث سيارات حُملت إحداها بحاويات معدنية مُلئت بثمانمائة كيلو جرامات من مادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار اتصلت بدائرة إلكترونية لتفجيرها عن بُعد ، ورصدوا مبنى المديرية ووقفوا على مداخله ومخارجه ثم انتظروا على مقربة منه حتى أيقنوا أمان طريقهم إليه فانطلق متوفى بالسيارة سالفة الذكر صوبه وأعقبه المتهمان الرابع عشر والخامس والثلاثون ومتوفى مستقلين سيارة قادها أولهم ، وما أن وصل المتوفى ترجل من السيارة المجهزة واستقل الأخيرة مبتعدين عن مبناها، وأحدثوا الانفجار قاصدين إزهاق أرواح المجني عليهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بتقارير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتهم ، بينما ظل المتهمون الحادي عشر والسابع والعشرون والثلاثون والثاني والخمسون ومتوفى بالسيارة الثالثة على مسرح الجريمة لتأمين طريق هروبهم ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ شرعوا ـ وآخرون توفوا ـ في قتل هشام عصمت حسن ـ لواء شرطة مدير إدارة التحقيقات بمديرية أمن القاهرة ـ وأربعة وسبعين آخرين ـ مبينة أسماؤهم بالتحقيقات ـ عمداً مع سبق الإصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة المتواجدين بمديرية أمن القاهرة بتفجيرها ، وتنفيذاً لذلك أحدثوا الانفجار قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المجني عليهم ومداركتهم بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ خربوا ـ وآخرون توفوا ـعمداً مبانٍ وأملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند عشرين فقرة أ ـ فخربوا مبان سجن الاستئناف والإدارة العامة لمباحث القاهرة وإدارة شرطة النجدة ومتحف الفن الإسلامي ودار الكتب، ومنقولات وآثار بتلك المباني وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

د ـ استعملوا ـ وآخرون توفوا ـ مفرقعات بغرض تخريب المباني والمنشآت المعدة للمصالح العامة ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند عشرين فقرة أ ـ بمبنى مديرية أمن القاهرة بغرض تخريبه على النحو المبين بالتحقيقات.

هـ ـ استعملوا ـ وآخرون توفوا ـ المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض حياة الناس للخطر ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند عشرين فقرة أ ـ بمحيط مديرية أمن القاهرة وأحدث الانفجار موت المجني عليهم المبينة أسماؤهم بذات بند الاتهام على النحو المبين بالتحقيقات.

و ـ استعملوا ـ وآخرون توفوا ـ المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض أموال الغير للخطر ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند عشرين فقره أ ـ بمحيط مديرية أمن القاهرة وأحدث الانفجار ضرراً بأموال ثابتة ومنقولة على النحو المبين بالتحقيقات.

ز ـ خربوا وأتلفوا ـ وآخرون توفوا ـ عمداً أموالاً ثابتة ومنقولة لا يمتلكوها، بأن خربوا وأتلفوا العقارات والمنقولات المبينة وصفاً وقيمة والمملوكة للمجني عليهم المبينة أسماؤهم بالتحقيقات وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ح ـ أتلفوا ـ وآخرون توفوا ـ مبانٍ معدة لإقامة شعائر دين لها حرمة عند أبناء ملة من الناس ، بأن أتلفوا مسجدي يوسف أغا و السلطان شاه المعدين لإقامة شعائر الدين الإسلامي ولها حرمة عند المسلمين وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>حادي عشرون : المتهم الأول أيضاً :ـ</u>

اشترك بطرق التحريض والاتفاق والمساعدة في ارتكاب جنايات القتل والشروع فيه واستعمال المفرقعات والتخريب والإتلاف ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند عشرين ـ بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ،واتفق معهم على تنفيذها بوضع مخططٍ حدد به الأدوار وأشرف عليه ، وساعدهم بأن أمدهم بالسيارة المجهزة بالمفرقعات، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

ثاني وعشرون : المتهمان التاسع ، والعاشر أيضاً :ـ

أ ـ قتلا ـ وأخر توفي – علي سيد عبد العظيم عبد الوهاب عمداً مع سبق الإصرار والترصد ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل وزير الداخلية محمد إبراهيم ، وتنفيذاً لمخطط وضعه المتهم الأول حدد فيه دور كل منهم ، رَصَدَ المتهمان خط سيره ومواقيت غدوه ورواحه ، وسلمهم المتهم الأول سيارة حُملت بثلاث عبوات موجهة من شحنة ناسفة تحوي كل منها خمسة كيلو جرامات من مادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار ومفجر كهربائي ليتصل مباشرة بانتحاري داخل السيارة ، فقادها المكلف بالتنفيذ / وليد محمد محمد بدر وأمامه المتهميْن بسيارة أخرى لتأمين طريقه حتى وصلوا للمكان الذي أيقنوا سلفاً مرور ركب وزير الداخلية منه فكمن المنتحر ببقعةٍ منه بينما ظل الآخران على مسرحِ الجريمة يرقُبانِه لتصوير الانفجار حال حدوثه ، وما أن مرت السيارة استقلال وزير الداخلية حتى أوصل الانتحاري الشحنة الناسفة كهربائياً ، فأحدثوا

الانفجارقاصدين إزهاق روح المجني عليه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقارير الصفة التشريحية وقد خاب اثرها لمداركتة بالعلاج ولسبب لا دخل لارادتهم فية وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ شرعا ـ وأخر توفي ـ في قتل محمد إبراهيم ـ وزير الداخلية ـ وواحدٍ وثلاثين آخرين ـ مبينة أسماؤهم بالتحقيقات ـ عمداً مع سبق الإصرار والترصد ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتله وتنفيذاً لذلك أحدثوا الانفجار قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بالمجني عليهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو تعجل تفجيرها وإسعاف المصابين ومداركتهم بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ خربا ـ وآخر توفي ـ عمداً أملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وعشرين فقرة أ ـ فخربوا السيارات المملوكة للدولة والمخصصة لركب وزير الداخلية وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

د ـ استعملا ـ وآخر توفي ـ المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض حياة الناس للخطر ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وعشرين فقرة أ ـ بمحيط ركب وزير الداخلية وأحدث

الانفجار موت المجني عليه المبين اسمه بذات بند الاتهام على النحو المبين بالتحقيقات.

هـ - استعملا - وآخر توفي - المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض أموال الغير للخطر ، بأن فجروا السيارة - موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وعشرين فقرة أ - بمحيط ركب وزير الداخلية وأحدث الانفجار ضرراً بأموال ثابتة ومنقولة على النحو المبين بالتحقيقات.

و - خربا وأتلفا - وآخر توفي - عمداً أموالاً ثابتة ومنقولة لا يمتلكوها بأن خربوا وأتلفوا العقارات والمنقولات المبينة وصفاً وقيمة والمملوكة للمجني عليهم المبينة أسماؤهم بالتحقيقات وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثالث وعشرون : المتهمون من الأول حتى الثالث ، والثاني عشر ، والسادس والثلاثون ، والسابع والثلاثون أيضاً :-</u>

اشتركوا - ومجهول وآخران توفيا - بطرق التحريض والاتفاق والمساعدة في ارتكاب جنايات القتل والشروع فيه واستعمال المفرقعات والتخريب والإتلاف - موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وعشرين - بأن حرض أولهم الانتحاري على تنفيذها ، واتفقوا معهم على ارتكابها بأن وضع المتهم الأول مخططاً حدد به أدوارهم وأشرف عليه ، وساعدوهم بأن أمدهم المتهمان الثاني والثالث بالسيارة ؛ وجهزاها والمتهمون الثاني عشر والسادس والثلاثون والسابع

والثلاثون والمجهول والمتوفيان بالمفرقعات بمزرعة الأخير ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>رابع وعشرون : المتهم الثمانون أيضاً :-</u>

قتل - ومجهولان وأخر توفي - طه ذكي طه - ضابط شرطة مدير إدارة تأمين كوبري السلام - عمداً مع سبق الإصرار والترصد بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتله ، وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية - بنادق آلية - وسيارة وتنفيذاً لذلك استقلوها وكمنوا له ببقعة مظلمة في الطريق الذي أيقنوا سلفاً مروره منه ، وما أن أبصروه مستقلاً سيارته تتبعوه حتى حاذوها فأمطروه ومستقليها بوابل من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>وقد اقترنت تلك الجناية بجنايات أخرى وهي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفي البيان</u>

أ - قتل - ومجهولان وأخر توفي - عطية سعد محمد توفيق - فرد شرطة - عمداً مع سبق الإصرار والترصد بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتله ، ونفاذاً لذلك أطلقوا صوبه وابلاً من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقرير

الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ شرع ـ ومجهولان وأخر توفي ـ في قتل السيد خليل إبراهيم الصادق ـ فرد شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار والترصد ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتله ، وتنفيذاً لذلك أمطروه بوابل من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بالتقرير الطبي وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المجني عليه ومداركته بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ خرب ـ ومجهولان وأخر توفي ـ عمداً أملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة لهيئة الشرطة ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>خامس وعشرون :المتهمون من الثمانين حتى الثاني والثمانين والحادي بعد المائة أيضاً :ـ</u>

قتلوا ـ ومجهولان وآخر توفي ـ الطاهر محمد محمد ـ فرد شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على نقطة مرور الكيلو ١٠٥ طريق الإسماعيلية القاهرة الصحراوي ، وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية ـ

بنادق آلية - وسيارة ودراجة بخارية ، وتنفيذاً لذلك استقل المتهمون من الثمانين حتى الثاني والثمانين ومجهولان السيارة وتوجهوا صوب الكمين لاستطلاع عدته وعتاده وما أن عبروه دون استيقافهم ، حتى قاد المتهم الحادي بعد المائة الدراجة وخلفه المتوفى وانطلقا صوبه وحال عبورهما له أطلق المتوفى وابلاً من الأعيرة النارية صوب القائمين عليه قاصدين إزهاق أرواحهم ، فأحدثوا بالمجني عليه الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، بينما ظل الأولون على مسرح الجريمة لتأمين طريق هروبهم وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>وقد اقترنت تلك الجناية بجنايتين أخرتين وهي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفي البيان</u>

أ - قتلوا - ومجهولان وآخر توفي - أحمد عبد الله عطية- فرد شرطة - عمداً مع سبق الإصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتله ، وتنفيذاً لذلك أطلق المتوفى صوبه أعيرة نارية قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب - خربوا - ومجهولان وآخر توفي - عمداً مبان وأملاك عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا مبنى نقطة مرور الكيلو ١٠٥ طريق الإسماعيلية القاهرة الصحراوي، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً

لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

سادس وعشرون : المتهم الأول أيضاً :-

اشترك بطريق التحريض في ارتكاب جنايات القتل والشروع فيه والتخريب - موضوع الاتهام الوارد بالبند خامس وعشرين - بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض على النحو المبين بالتحقيقات.

سابع وعشرون : المتهمون من الثمانين حتى الثاني والثمانين ، والحادي بعد المائة أيضاً :-

قتلوا - ومجهولان وأخر توفي - محمد حسن حسانين - ضابط شرطة بمديرية أمن الإسماعيلية - عمداً مع سبق الإصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة ، وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية - بنادق آلية - وسيارتين ودراجة بخارية وتنفيذاً لذلك انطلقوا بحثاً عن إحدى سيارات الشرطة وما أن أبصروا السيارة استقلال المجني عليه تتبعها المتهم الحادي بعد المائة بالدراجة ومن ورائه بقيتهم بالسيارتين حتى حاذوها فأطلق المتوفى وابلاً من الأعيرة النارية صوب مستقليها قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

وقد اقترنت تلك الجناية بجنايات أخرى وهي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفي البيان

أ ـ قتلوا- ومجهولان وأخر توفي ـ عمرو محمد دهشان ـ فرد شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتله ، وتنفيذاً لذلك أطلقوا صوبه وابلاً من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ شرعوا- ومجهولان وأخر توفي ـ في قتل محمد حسين حسن شعبان ومحمد أحمد حسين والسيد يوسف السيد أبو العطا ـ أفراد شرطة- عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتلهم ، وتنفيذاً لذلك أمطروهم بوابل من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المجني عليهم ومداركتهم بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ خربوا- ومجهولان وأخر توفي ـ عمداً أملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة لهيئة الشرطة ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي

وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ثامن وعشرون : المتهمون من الثمانين حتى الثانى والثمانين ، والحادى بعد المائة أيضاً :-

قتلوا - ومجهولان وأخر توفي - علي رمضان إبراهيم ـ فرد شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة ، وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية - بنادق آلية - وسيارتين وتنفيذاً لذلك انطلقوا بحثاً عن إحدى سيارات الشرطة وما أن أبصروا السيارة استقلال المجني عليه تتبعها المتهمون الحادي والثمانون والثاني والثمانون والحادي بعد المائة بالسيارة الأولى ومن ورائه بقيتهم بالثانية قادها المتوفى ورفقته المتهم الثمانين ومجهولين حتى حاذوها فأطلق الأخيرين وابلاً من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بالمجني عليه الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

وقد اقترنت تلك الجناية بجنايات أخرى وهى أنهم فى ذات الزمان والمكان سالفى البيان

أ ـ شرعوا - ومجهولان وأخر توفي - في قتل أحمد حسن فهيم محمد ومحمد عوض كمال عوض ـ فردي شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتلهما ، ونفاذاً لذلك أطلقوا

صوبهما وابلاً من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق روحيهما فأحدثوا بهما الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المجني عليهما ومداركتهما بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ خربوا ـ ومجهولان وأخر توفي ـ عمداً أملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة لهيئة الشرطة ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>تاسع وعشرون : المتهمان الثاني والثمانون ،والحادي بعد المائة أيضاً :ـ</u>

قتلا ـ ومجهولان وأخر توفي ـ شفيق علي أحمد ـ فرد شرطة ـ عمداً ، بأن توجهوا لسرقة سيارة نقل أموال مكتب بريد الإسماعيلية مستقلين سيارة ومحرزين أسلحة نارية ـ بنادق آلية ـ وما أن أبصروا السيارة استقلال المجني عليه أطلقوا صوبها ومستقليها أعيرة نارية فبادلوهم إطلاقها ، فضيقوا الخناق عليهم مجبرين قائدها على الانحراف بها والارتطام بإحدى الأشجار وأطلقوا أعيرة أخرى صوبهم قاصدين إزهاق أرواحهم ، فأحدثوا بالمجني عليه الإصابات الموصوفة بتقرير

الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>وقد اقترنت تلك الجناية بجنايات أخرى وهي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفي البيان</u>

أ ـ شرعا – ومجهولان وأخر توفي – في قتل محمد جلال أحمد عثمان ومصطفى محمد إبراهيم عبد الحافظ وإبراهيم عبد المنعم الصادق عطية عمداً بأن أطلقوا صوبهم أعيرة نارية قاصدين إزهاق أرواحهم وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو عدم إحكام التصويب تجاههم ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ سرقا- ومجهولان وأخر توفي – المبلغ النقدي المبين قدراً بالتحقيقات والمعهود به إلى مكتب بريد الإسماعيلية وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة نارية على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ خربا ـ ومجهولان وأخر توفي ـ عمداً أملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة للهيئة القومية للبريد ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثلاثون :المتهمان الثمانون ، والحادي والثمانون أيضاً :ـ</u>

اشتركا بطريقي الاتفاق والمساعدة في ارتكاب جنايات القتل والشروع فيه والسرقة والتخريب ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند تاسع وعشرين ـ بأن اتفقا معهم على ارتكابها ، وساعداهم بأن رصدا السيارة محل نقل الأموال ومواصفاتها ومواعيد وطرق سيرها ، فتمت الجريمة بناء على هذا الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>حادي وثلاثون : المتهمون الثمانون ، والثاني والثمانون ، والحادي بعد المائة أيضاً:ـ</u>

قتلوا ـ وأخر توفـي – غريب أحمد السيد سالم عمداً ، بأن توجهوا لسرقة إحدى سيارات الدفع الرباعي ـ لاستخدامها في تنفيذ عمليات عدائيةـ مستقلين سيارة ومحرزين أسلحة نارية ـ بنادق آلية ومسدس ـ وما أن أبصروا السيارة استقلال المجني عليه حتى استوقفوه عنوةً وأطلقوا صوبه أعيرة نارية ،قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>وقـد اقترنت تلك الجنـاية بأخـرى وهـي أنهـم فـي ذات الزمان والمكان سالفي البيان</u>

سرقوا - وأخر توفي – السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليه غريب أحمد السيد سالم وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة نارية على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثانى وثلاثون : المتهمون من الخامس والخمسين بعد المائة حتى السابع والخمسين بعد المائة أيضاً :-</u>

أ - قتلوا حسن حمدي حسن - فرد شرطة - عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة المتواجدين بمعسكر الأمن المركزي بمحافظة الإسماعيلية بتفجيره ، وتنفيذاً لمخطط وضعه المتهم الأول حدد فيه دور كل منهم ، أعدوا لهذا الغرض سيارتين عُبئت إحداها بمائتي كيلو جرامات من مادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار متصلة بدائرة إلكترونية لتفجيرها عن بُعد ، ورصدوا مبناه ووقفوا على مداخله ومخارجه ثم استقل أحدهم السيارة المجهزة والآخران السيارة الثانية وانطلقوا صوبه ، وما أن بلغوه ترجل من السيارة المجهزة واستقل الأخرى ولاذوا بالفرار ، وأحدثوا الانفجار قاصدين إزهاق روح المجني عليه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب - شرعوا في قتل الطفلة / ريتاج علاء سمير محمد وثلاثة وعشرين

آخرين ـ مبينة أسماؤهم بالتحقيقات ـ عمداً مع سبق الإصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة المتواجدين بمعسكر الأمن المركزي بمحافظة الإسماعيلية بتفجيره ، وتنفيذاً لذلك أحدثوا الانفجار قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المجني عليهم ومداركتهم بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ خربوا عمداً أملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ،بأن فجروا

السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وثلاثين فقرة أ ـ فخربوا منقولات بمبنى معسكر الأمن المركزي بمحافظة الإسماعيلية ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

د ـ استعملوا مفرقعات بغرض تخريب المباني والمنشآت المعدة للمصالح العامة ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وثلاثين فقرة أ ـ بمبنى معسكر الأمن المركزي بمحافظة الإسماعيلية بغرض تخريبه على النحو المبين بالتحقيقات.

هـ ـ استعملوا المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض حياة الناس

للخطر بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وثلاثين فقرة أ ـ بمحيط مبنى معسكر الأمن المركزي بمحافظة الإسماعيلية

وأحدث الانفجار موت المجني عليه المذكور بذات بند الاتهام على النحو المبين بالتحقيقات.

و ـ استعملوا المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض أموال الغير للخطر بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وثلاثين فقرة أ ـ بمحيط معسكر الأمن المركزي بمحافظة الإسماعيلية وأحدث الانفجار ضرراً بأموال منقولة على النحو المبين بالتحقيقات.

ز ـ خربوا وأتلفوا عمداً أموالاً منقولة لا يمتلكوها ، بأن خربوا وأتلفوا المنقولات المبينة وصفاً وقيمة والمملوكة للمجني عليهما المبين اسميهما بالتحقيقات وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثالث وثلاثون : المتهمان الأول ، والرابع والثمانون أيضاً :ـ</u>

اشتركا بطرق التحريض والاتفاق والمساعدة في ارتكاب جنايات القتل والشروع فيه واستعمال المفرقعات والتخريب والإتلاف ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وثلاثين ـ بأن حرضهم الأول على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ، واتفق معهم على تنفيذها بوضع مخططٍ حدد به الأدوار وأشرف عليه ، وساعداهم بأن أمدهم الأول بالسيارة المجهزة بالمفرقعات، والرابع والثمانون بمعلومات عن مبنى معسكر الأمن المركزي وأوجه تأمينه وطريقة استهدافه ، فتمت الجريمة بناء

على هذا التحريض وذلك الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

رابع وثلاثون : المتهمون من الثانى بعد المائة حتى السابع بعد المائة أيضاً :-

قتلوا - وأخر توفي - محمد صفوت محمد أحمد - فرد شرطة - عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على خدمة النقطة الأمنية أسفل كوبري الجامعة بمدينة المنصورة ، بأن اجتمع بهم المتهم الثاني بعد المائة واضعاً مخططاً حدد به دور كل منهم وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية - ثلاث بنادق آلية - وسيارتين ودراجتين بخاريتين وتنفيذاً لذلك استقل المتهمان الثالث بعد المائة والسادس بعد المائة سيارة الأخير وتوجها صوبها لاستطلاع عدتها وعتادها وما أن عبراها دون استيقافهما، حتى التقوا بالباقين على مقربة منها، ثم انطلقوا جميعاً صوبها حيث استقل المتهمان الثاني بعد المائة والرابع بعد المائة السيارة بقيادة الأخير واعتليا كوبري الجامعة المواجه لها لكشف مسرح جريمتهم وتأمينه حال إحراز أولهما لسلاح آلي ، وقاد المتهم الخامس بعد المائة الدراجة الأولى وخلفه المتوفى محرزاً سلاحاً آلياً وقاد المتهم السابع بعد المائة الثانية وورائه المتهم الثالث بعد المائة محرزاً سلاحاً آلياً وحال عبورالنقطة أمطروا القائمين عليها بوابل من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بالمجني عليه الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ،

وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>وقد اقترنت تلك الجناية بجنايات أخرى وهي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفي البيان</u>

أ ـ قتلوا- وأخر توفي - شريف سعد علي وأحمد عبد المحسن محمد فرحات ـ فردي شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على الكمين وتنفيذاً لذلك أطلقوا صوبهما أعيرة نارية قاصدين إزهاق روحيهما فأحدثوا بهما الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتهما ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ خربوا- وأخر توفي -عمداً مبان وأملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا مبنى خدمة النقطة الأمنية بكوبري الجامعة المملوك لهيئة الشرطة ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ أتلفوا ـ وأخر توفي ـ عمداً أموالاً منقولة لا يمتلكوها ، بأن أتلفوا الدراجة البخارية المبينة وصفاً بالتحقيقات و المملوكة للمجني عليه أحمد عبد المحسن محمد ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

خامس وثلاثون : المتهم الثامن بعد المائة أيضاً :-

اشترك بطريقي الاتفاق والمساعدة في ارتكاب جنايات القتل والتخريب والإتلاف ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند رابع وثلاثين ـ بأن اتفق معهم على ارتكابها ، وساعدهم بأن رصد النقطة وأمدهم بمعلومات عنها وعدتها وعتادها وأوجه تأمينها ، فتمت الجريمة بناء على هذا الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

سادس وثلاثون : المتهم الثانى بعد المائة أيضاً :-

قتل ـ وآخرون مجهولون – أمال محمود كامل عمداً ، بأن توجهوا لسرقة إحدى السيارات مستقلين سيارة محرزين أسلحة نارية ـ بنادق آلية وفرد خرطوش ـ وما أن أبصروا المجني عليها تستقل سيارتها حتى استوقفوها مشهرين أسلحتهم النارية وأطلقوا صوبها أعيرة نارية قاصدين إزهاق روحها فأحدثوا بها الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتها ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

وقد اقترنت تلك الجناية بجنايات أخرى وهي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفى البيان

أ ـ شرع ـ وآخرون مجهولون- في قتل كمال الدين غريب محمد إبراهيم ـ ضابط شرطة ـ عمداً بأن أطلقوا صوبه أعيرة نارية قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بالتقرير الطبي وقد خاب أثر

الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المجني عليه ومداركته بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ سرق- وآخرون مجهولون- السلاح الناري المملوك للمجني عليه كمال الدين غريب محمد والمبين وصفاً بالتحقيقات وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة نارية على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ شرع ـ وآخرون مجهولون ـ في سرقة السيارة المبينة بالتحقيقات المملوكة للمجني عليها أمال محمود كامل وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة نارية، وقد أوقف أثر جريمتهم لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو هروبهم حال ملاحقتهم على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>سابع وثلاثون : المتهمان الأول ، والثاني بعد المائة أيضاً :-</u>

أ ـ قتلا- وآخر توفي ـ أم كلثوم بخيت عثمان وستة عشر آخرين ـ مبينة أسماؤهم بالتحقيقات ـ عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة المتواجدين بمديرية أمن الدقهلية بتفجيرها ، بأن اجتمع بهما المتهم الأول واضعاً مخططاً حدد به دور كل منهم وأعدوا لهذا الغرض سيارة نقل عُبئت بمزرعة المتهم الأول بمحافظة الإسماعيلية بشحنة ناسفة زنتها ألفاً وخمسمائة كيلو جرامات من مادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار ، ومفجر كهربائي ليتصل مباشرة بانتحاري

داخل السيارة ، وسَلَمَها المتهم الأول للمكلف بالتنفيذ / إمام مرعي إمام بمدينة المنصورة ، فاصطحبه المتهم الثاني بعد المائة لمحيط المديرية وما أن وصلا ترجل الأخيروأستكمل المنتحر طريقه مقتحماً مبناها موصِلاً الشحنة الناسفة كهربائياً فأحدث الانفجار، قاصدين إزهاق أرواح المجني عليهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بتقارير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتهم ، بينما ظل المتهم الأول على مسرح الجريمة يَرقُبَه، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ شرعا ـ وآخر توفي – في قتل محمد عبد الرازق قنديل ـ لواء شرطة مساعد مدير الإدارة العامة للمباحث الجنائية بمنطقة شرق الدلتا ـ وخمسة وثمانين آخرين ـ مبينة أسماؤهم بالتحقيقات ـ عمداً مع سبق الإصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة المتواجدين بمديرية أمن الدقهلية بتفجيرها ، وتنفيذاً لذلك أحدثوا الانفجار قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المجني عليهم ومداركتهم بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ خربا ـ وآخر توفي ـ عمداً مبانٍ وأملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية وجمعيات معتبرة قانوناً ذات نفع عام ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند سابع وثلاثين فقرة أ ـ فخربوا مبان

محكمة المنصورة الابتدائية والجهاز المركزي للمحاسبات بالمنصورة ومقر مباحث التهرب الضريبي ومجلس مدينة المنصورة ومقر رئاسة مركز طلخا ومركز شرطة طلخا والمصرف المتحد ومسرح المنصورة القومي والهيئة المصرية العامة لمشروعات الصرف وأندية قضاة المنصورة والتطبيقيين والمُعلمين والتجاريين والعلميين والتجديف ودار ابن لقمان الأثري ومدرسة صلاح سالم ومقرَّيْ حزبَيْ التجمع والأحرار ، ومنقولات بتلك المباني وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

د ـ استعملا ـ وآخر توفي ـ مفرقعات بغرض تخريب المباني والمنشآت المعدة للمصالح العامة ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند سابع وثلاثين فقرة أ ـ بمبنى مديرية أمن الدقهلية بغرض تخريبه على النحو المبين بالتحقيقات.

هـ ـ استعملا ـ وآخر توفي ـ المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض حياة الناس للخطر ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند سابع وثلاثين فقرة أ ـ بمحيط مديرية أمن الدقهلية وأحدث الانفجار موت المجني عليهم المبينة أسماؤهم بذات بند الاتهام على النحو المبين بالتحقيقات.

و ـ استعملا ـ وآخر توفي ـ المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض أموال الغير للخطر ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد

بالبند سابع وثلاثين فقرة أ - بمحيط مديرية أمن الدقهلية وأحدث الانفجار ضرراً بأموال ثابتة ومنقولة على النحو المبين بالتحقيقات.

ز - خربا وأتلفا - وآخر توفي - عمداً أموالاً ثابتة ومنقولة لا يمتلكوها ، بأن خربوا وأتلفوا العقارات والمنقولات المبينة وصفاً وقيمة والمملوكة للمجني عليهم المبينة أسماؤهم بالتحقيقات وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ح - أتلفا- وآخر توفي - مبانٍ معدة لإقامة شعائر دين لها حرمة عند أبناء ملة من الناس ، بأن أتلفوا مسجد الصالح المعد لإقامة شعائر الدين الإسلامي وله حرمة عند المسلمين ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثامن وثلاثون : المتهمون الثالث بعد المائة ،والرابع بعد المائة ، والسادس بعد المائة ، والثامن بعد المائة أيضاً :-</u>

اشتركوا- وأخر توفي - بطريقي الاتفاق والمساعدة في ارتكاب جنايات القتل والشروع فيه واستعمال المفرقعات والتخريب والإتلاف - موضوع الاتهام الوارد بالبند سابع وثلاثين - بأن اتفقوا معهم على ارتكابها ، وساعدوهم بأن رصد المتهم السادس بعد المائة مبنى المديرية ووقف على مداخله ومخارجه وأوجه تأمينه وكيفية استهدافه ، وآوى الباقون الانتحاري إمام مرعي إمام إلى يوم ارتكابها

، فتمت الجريمة بناء على هذا الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

تاسع وثلاثون : المتهم الثانى بعد المائة أيضاً :-

أ ـ قتل إبراهيم سليمان سعد سليمان ـ فرد شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيت النية وعقد العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة المتواجدين بمحيط مديرية أمن الدقهلية بتفجيرها ، وأعد لهذا الغرض عبوة عُبئت بمادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار باستخدام مفجر كهربائي ومؤقت زمني موصل بدائرة إلكترونية، وتنفيذاً لذلك جُهزت العبوة بالمفرقعات وانطلق بها المتهم صوب المديرية ووضعها بجوارها مغادراً محيطها فحدث الانفجار ، قاصداً إزهاق أرواحهم فأحدث بالمجني عليه الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ شـرع فـي قتل محمـد محمد عبد الحميد وتسـعة عشر آخـرين ـ

مبينة أسماؤهم بالتحقيقات ـ عمداً مع سبق الإصرار بأن بيت النية وعقد العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة المتواجدين بمحيط مديرية أمن الدقهلية بتفجيرها، وتنفيذاً لذلك أحدث الانفجار قاصداً إزهاق أرواحهم فأحدث بهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادته فيه هو إسعاف المجني عليهم

ومداركتهم بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ خرب عمداً مبانٍ وأملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن فجر العبوة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند تاسع وثلاثين فقرة أ ـ فخرب مبان قسم أول المنصورة ومخزن مهمات مباحث مديرية أمن الدقهلية والشركة المصرية للأحذية ، ومنقولات بتلك المباني وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

د ـ استعمل مفرقعات بغرض تخريب المباني والمنشآت المعدة للمصالح العامة ، بأن فجر العبوة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند تاسع وثلاثين فقرة أ ـ بمبنى مديرية أمن الدقهلية بغرض تخريبه على النحو المبين بالتحقيقات.

هـ ـ استعمل المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض حياة الناس للخطر ، بأن فجر العبوة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند تاسع وثلاثين فقرة أ ـ بمحيط مديرية أمن الدقهلية وأحدث الانفجار موت المجني عليه المبين اسمه بذات بند الاتهام على النحو المبين بالتحقيقات.

و ـ استعمل المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض أموال الغير للخطر ،بأن فجر العبوة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند تاسع وثلاثين فقرة أ ـ بمحيط مديرية أمن الدقهلية وأحدث الانفجار ضرراً بأموال ثابتة ومنقولة على النحو المبين بالتحقيقات.

ز ـ أتلف عمداً أموالاً ثابتة ومنقولة لا يمتلكها ، بأن أتلف العقارات والمنقولات المبينة وصفاً وقيمة والمملوكة للمجني عليهم المبينة أسماؤهم بالتحقيقات وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ح ـ أتلف مبانٍ معدة لإقامة شعائر دين لها حرمة عند أبناء ملة من الناس ، بأن أتلف مسجد الصالح الصغير المعد لإقامة شعائر الدين الإسلامي وله حرمة عند المسلمين وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>أربعون : المتهمان الأول ، التاسع بعد المائة أيضاً :ـ</u>

اشتركا ـ وأخر توفي ـ بطريقي الاتفاق والمساعدة في ارتكاب جنايات القتل والشروع فيه واستعمال المفرقعات والتخريب والإتلاف ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند تاسع وثلاثين ـ بأن اتفقا معه على ارتكابها ، وساعداه بأن أمده المتهم الأول بالعبوة المفرقعة ، ورصد له المتهم التاسع بعد المائة مبنى المديرية من نافذة إحدى الوحدات السكنية حيازته وأمده بصور التقطها توضح مداخله ومخارجه ووقف على أوجه تأمينه وكيفية استهدافه ، فتمت الجريمة بناء على هذا الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>حادي وأربعون : المتهم الأول أيضاً :ـ</u>

اشترك بطريقي التحريض والاتفاق في قتل محمد سيد عبد العزيز أبو شقرة ـ الضابط بقطاع الأمن الوطني ـ عمداً مع سبق الإصرار والترصد وسرقته ، بأن حرض المتوفى عصام خليل النخلاوي وآخرين مجهولين على قتله وسرقة سيارته وسلاحه الأميري مصدراً لهم تكليفاً بذلك واتفق معهم على ارتكابها بأن وضع لهم مخططاً حدد به أدوارهم ، فبيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتله وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية ـ بنادق آلية ـ وسيارة وتنفيذاً لذلك كمنوا له بسيارتهم في المكان الذي أيقنوا سلفاً مروره منه وما أن أبصروه مستقلاً سيارته تتبعوه حتى توقفها بأحد الشوارع ، فترجلوا إليه مشهرين أسلحتهم وأطلقوا صوبه أعيرة منها، فبادلهم المجني عليه إطلاقها وأردى أحدهم قتيلاً ، فأمطروه بوابل منها قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بالتقرير الطبي والتي أودت بحياته، وقد اقترنت تلك الجناية بجناية أخرى هي سرقة السيارة والسلاح الناري وذخيرته عهدة المجني عليه والمملوكة لهيئة الشرطة وكان ذلك بإحدى الطرق العامة ، حال حملهم لأسلحة نارية ، وتمت الجريمة بناءً على هذا التحريض وذلك الاتفاق تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثاني وأربعون :المتهمون الخامس ، والتاسع والخمسون بعد المائة ، والستون بعد المائة أيضاً :ـ</u>

قتلوا ـ وأخر توفي ـ محمد محمود الحاكمي عبد الرحيم ـ فرد شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على

قتل أفراد الشرطة القائمين على تأمين نادي ضباط الشرطة بمدينة العريش ، وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية وتنفيذاً لذلك اعتلوا إحدى البقاع المواجهة له وأطلقوا صوب القائمين بتأمينه وابلاً من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بالمجني عليه الإصابات الموصوفة بالتقرير الطبي والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>وقد اقترنت تلك الجناية بجناية أخرى وهي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفي البيان</u>

شرعوا - وأخر توفي - في قتل ناصر رجب محمد إبراهيم عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على تأمين نادي ضباط الشرطة بمدينة العريش ، وتنفيذا لذلك أطلقوا صوبه أعيرة نارية قاصدين إزهاق روحه وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو عدم إحكام التصويب تجاهه ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثالث وأربعون : المتهم الأول أيضاً :-</u>

أ - قتل - وآخر توفي - محمد موسى عثمان رجب وفتحي محمد صابر فتح الباب وعصام عبد الكريم عبد الرحمن عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتا النية وعقدا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة المتواجدين بمديرية أمن جنوب سيناء بتفجيرها ، بأن اجتمع المتهم الأول

بالمتوفى واضعاً مخططاً حدد به دوريهما وأعدا لهذا الغرض سيارة نقل حُملت بعبوات معدنية وبلاستيكية عُبئت بمادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار يتم تفجيرها عن طريق التوصيل المباشر بانتحاري داخل السيارة ، وتنفيذاً لذلك سَلَمَها المتهم الأول للمكلف بالتنفيذ / محمد حمدان سالم سلامة السواركة بمدينة الطور فاستقلها منطلقاً صوب المديرية مقتحماً بوابتها موصِلاً العبوات المفرقعة كهربائياً فأحدث الانفجار ، قاصديْن إزهاق أرواح المجني عليهم فأحدثا بهم الإصابات الموصوفة بتقارير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتهم ، بينما ظل المتهم الأول على مسرح الجريمة يَرقُبَه،وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ شرع ـ وآخر توفي ـ في قتل أسماء عبد الله محمد الدمرداش وثلاثة وخمسين آخرين ـ مبينة أسماؤهم بالتحقيقات ـ عمداً مع سبق الإصرار بأن بيتا النية وعقدا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة المتواجدين بمديرية أمن جنوب سيناء بتفجيرها ، وتنفيذاً لذلك أحدثا الانفجار قاصديْن إزهاق أرواحهم فأحدثا بهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهما فيه هو إسعاف المجني عليهم ومداركتهم بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ خرب ـ وآخر توفي ـ عمداً مبانٍ وأملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية وجمعيات معتبرة قانوناً ذات نفع عام ، بأن فجرا السيارة ـ

موضوع الاتهام الوارد بالبند ثالث وأربعين فقرة أ ـ فخربا مبان محكمة الطور واستراحات مطار طور سيناء ومركز التدريب المهني ومكتب تشغيل طور سيناء التابعين لمديرية القوة العاملة ونادي ضباط الشرطة بطور سيناء وقسم الجوازات ومركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح بطور سيناء، ومنقولات بتلك المباني وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

د ـ استعمل- وآخر توفي ـ مفرقعات بغرض تخريب المباني والمنشآت المعدة للمصالح العامة ، بأن فجرا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثالث وأربعين فقرة أ ـ بمبنى مديرية أمن جنوب سيناء بغرض تخريبه على النحو المبين بالتحقيقات.

هـ ـ استعمل- وآخر توفي – المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض

حياة الناس للخطر ، بأن فجرا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثالث وأربعين فقرة أ ـ بمحيط مديرية أمن جنوب سيناء وأحدث الانفجار موت المجني عليهم المبينة أسماؤهم بذات بند الاتهام على النحو المبين بالتحقيقات.

و ـ استعمل- وآخر توفي ـ المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض أموال الغير للخطر ، بأن فجرا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثالث وأربعين فقرة أ ـ بمحيط مديرية أمن جنوب سيناء وأحدث الانفجار ضرراً بأموال ثابتة ومنقولة على النحو المبين بالتحقيقات.

ز ـ خرب وأتلف- وآخر توفي ـ عمداً أموالاً ثابتة ومنقولة لا يمتلكاها بأن خربا وأتلفا العقارات والمنقولات المبينة وصفاً وقيمة والمملوكة للمجني عليهم المبينة أسماؤهم بالتحقيقات وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر ،وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>رابع وأربعون: المتهمون الثاني ، والثالث ،والسابع عشر ، والرابع والعشرون أيضاً:-</u>

أ ـ شرعوا ـ وآخرتوفي ـ في قتل طاهر حسن علي ومحمد مصطفى عبد الحفيظ الجندي ـ فردي شرطة ـ وطه طه عبد الحميد ومحمد عاشور عبد الله عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على نقطة الارتكاز الأمني أعلى كوبري مسطرد ، بأن اجتمع بهم المتهم الثاني واضعاً مخططاً حدد به دور كل منهم ، وأعدوا لهذا الغرض عبوة مفرقعة حوت مادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجاروسيارتين ودراجة بخارية ، وتنفيذاً لذلك انطلقوا صوبها وزرع المتهم الرابع والعشرون والمتوفى العبوة الناسفة بمحيطها، ففجرها المتهم السابع عشر قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بالمجني عليهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المجني عليهم ومداركتهم بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ خربوا ـ وآخر توفي ـ عمداً مبان وأملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن فجروا العبوة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند رابع وأربعين فقرة أ ـ فخربوا مبنى نقطة الارتكاز الأمني أعلى كوبري مسطردوقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ استعملوا- وآخر توفي ـ المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض حياة الناس للخطر ، بأن فجروا العبوة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند رابع وأربعين فقرة أ ـ بمحيط نقطة الارتكاز الأمني أعلى كوبري مسطرد على النحو المبين بالتحقيقات.

د ـ استعملوا ـ وآخر توفي ـ المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض

أموال الغير للخطر ، بأن فجروا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند رابع وأربعين فقرة أ ـ بمحيط نقطة الارتكاز الأمني أعلى كوبري مسطرد وأحدث الانفجار ضرراً بأموال ثابتة ومنقولة على النحو المبين بالتحقيقات.

هـ ـ خربوا وأتلفوا ـ وآخر توفي ـ عمداً أموالاً منقولة لا يمتلكوها ، بأن خربوا وأتلفوا المنقول المبين وصفاً وقيمة والمملوك للمجني عليه المبين اسمه بالتحقيقات وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>خامس وأربعون : المتهم الحادي عشرأيضاً :ـ</u>

اشترك بطريقي الاتفاق والمساعدة في ارتكاب جنايات الشروع في القتل واستعمال المفرقعات والتخريب والإتلاف ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثالث وأربعين ـ بأن اتفق معهم على ارتكابها ، وساعدهم برصد مقر خدمة الارتكاز وأمدهم بأوجه تأمينه وكيفية استهدافه ، فتمت الجريمة بناء على هذا الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>سادس وأربعون : المتهمون الثاني ، والثالث ، والرابع والعشرون أيضاً :</u>

أ ـ شرعوا ـ وآخر توفي ـ في قتل أمير باهي حسن ـ ضابط شرطة ـ ورامي سعيد البيلي وعادل فكري إسكندر ـ فردي شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على كمين باسوس الأمني بالقناطر الخيرية ، بأن اجتمع بهم المتهم الثاني واضعاً مخططاً حدد به دور كل منهم ، وأعدوا لهذا الغرض عبوة مفرقعة حوت مادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار وسيارتين ، وتنفيذاً لذلك انطلق المتهم الرابع والعشرون والمتوفى صوب الكمين وزرعا العبوة الناسفة بمحيطه ففجرها المتهم الثاني قاصدين إزهاق أرواحهم ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو نجاة المجني عليهم من الموجة الانفجارية ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ خربوا ـ وآخر توفي ـ عمداً مبان وأملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن فجروا العبوة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند سادس وأربعين فقرة أ ـ فخربوا مبنى كمين باسوس وسيارة مملوكة لهيئة الشرطة وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ استعملوا ـ وآخر توفي ـ المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض حياة الناس للخطر ، بأن فجروا العبوة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند سادس وأربعين فقرة أ ـ بمحيط كمين باسوس الأمني على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>سابع وأربعون : المتهم الحادي عشرأيضاً :ـ</u>

اشترك بطريقي الاتفاق والمساعدة في ارتكاب جنايات الشروع في القتل واستعمال المفرقعات والتخريب ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند سادس وأربعين ـ بأن اتفق معهم على ارتكابها ، وساعدهم برصد مبنى الكمين وأمدهم بأوجه تأمينه وكيفية استهدافه ، فتمت الجريمة بناء على هذا الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثامن وأربعون : المتهم الحادي عشر أيضاً :ـ</u>

أ ـ شرع في قتل أدهم عصام الدين حامد ـ ضابط شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيت النية وعقد العزم المصمم على قتله وأعد لهذا الغرض عبوة مفرقعة حوت مادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار ، وتنفيذاً لذلك وضع العبوة الناسفة بسيارة

الشرطة المخصصة للمجني عليه قاصداً إزهاق روحه ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادته فيه هو عدم تفجيرها لخلل بدائرتها الإلكترونية ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ شرع في تخريب أملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية عمداً ، بأن شرع في تخريب السيارة المملوكة لهيئة الشرطة بتفجير العبوة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثامن وأربعين فقرة أ ـ وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادته فيه هو خلل بدائرة تفجيرها ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ شرع في استعمال المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض حياة الناس للخطر ، بأن شرع في تفجير العبوة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثامن وأربعين فقرة أ ـ وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادته فيه هو خلل بدائرة تفجيرها على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>تاسع وأربعون : المتهم الثانى أيضاً :ـ</u>

اشترك بطريق التحريض في ارتكاب جنايات الشروع في القتل والتخريب واستعمال المفرقعات ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثامن وأربعين ـ بأن حرضه على ارتكابها مصدراً له تكليفاً بذلك ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>خمسون : المتهم الثامن والعشرون أيضاً :ـ</u>

أ ـ شرع في قتل محيى الدين يوسف درويش وأحمد محمود محمد علي ـ ضابط وفرد شرطة ـ وآخرين عمداً بأن بادرهم بإطلاق وابلٍ من الأعيرة النارية حال مداهمتهم مسكنه قاصداً إزهاق أرواحهم فأحدث بالمجني عليهما الإصابات الموصوفة بالتقرير الطبي ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادته فيه هو إسعافهما ومداركتهما بالعلاج وعدم إحكام التصويب ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ قاوم بالقوة والعنف القائمين على تنفيذ أحكام القسم الأول من الباب الثاني من الكتاب الثاني من قانون العقوبات وكان ذلك أثناء تأدية وظيفتهم وبسببها حال حمله سلاحاً ، بأن أمطرهم بوابل من الأعيرة النارية للحيلولة دون تنفيذ إذن النيابة الصادر لهم بضبطه على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>حادي وخمسون : المتهم الثمانون أيضاً :ـ</u>

شرع - ومجهولان وأخر توفي – في قتل طارق عبد الحميد عثمان الطحاوي ـ ضابط شرطة بمديرية أمن الإسماعيلية ـ عمداً مع سبق الإصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة ، وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية ـ بنادق آلية ـ وسيارة ، وتنفيذاً لذلك انطلقوا بحثاً عن إحدى سيارات الشرطة وما أن أبصروا السيارة استقلال المجني عليه أطلقوا صوبه أعيرة نارية قاصدين إزهاق روحه ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو

عدم إحكام التصويب وتمكن المجني عليه من الفرار ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ثاني وخمسون :المتهمان الثاني والثمانون ، والحادي بعد المائة أيضاً

أ ـ شرعا ـ وأخر توفي ـ في قتل إبراهيم يوسف عبد العظيم يوسف ـ فرد شرطة ـ وخمسة آخرين ـ مبينة أسماؤهم بالتحقيقات ـ عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على مركز شرطة أبوصوير وأعدوا لهذا الغرض عبوة مفرقعة حوت مادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار ، وتنفيذاً لذلك زرعوها بمحيطه ، وفجروها قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بالمجني عليه الأول الإصابات الموصوفة بالتقرير الطبي ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو إسعاف المصاب ومداركته بالعلاج ونجاة الآخرين من الموجة الانفجارية ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ خربا ـ وأخر توفي ـ عمداً مبانٍ وأملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا مبنى مركز شرطة أبو صوير ونقطة الحماية المدنية وسيارات مملوكة لهيئة الشرطة ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ أتلفا ـ وأخر توفي ـ عمداً أموالاً منقولة لا يمتلكوها ، بأن أتلفوا

السيارة المملوكة للمجني عليه محمد الديدموني سليمان وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ثالث وخمسون :المتهم الثاني بعد المائة أيضاً :-

أ ـ شرع ـ وأخر توفي ـ في قتل عادل حسين عبد الرحيم ومحمد عبد الله محمد علي عوض وعادل صبحي محمد محمد ـ أفراد شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتا النية وعقدا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة القائمين على نقطة تفتيش منطقة الجرايدة بمحافظة كفر الشيخ ، وأعدا لهذا الغرض سلاحاً نارياً- بندقية آلية ـ ودراجة بخارية ، وتنفيذاً لذلك استقلاها بقيادة المتوفى وانطلقا صوب النقطة حتى قارباها فترجل المتهم الثاني بعد المائة محرزاً السلاح ،دالفاً مبناها وما أن أبصر المجني عليهم باغتهم بوابل من الأعيرة النارية ، قاصدا إزهاق أرواحهم فأحدث بالمجني عليه الأول الإصابات الموصوفة بالتقرير الطبي ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهما فيه هو إسعاف المصاب ومداركته بالعلاج وعدم إحكام التصويب تجاه الآخريْن ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ خرب- وأخر توفي – عمداً مبانٍ عامة مخصصة لمصالح حكومية ،بأن خربَ مبنى نقطة تفتيش منطقة الجرايدة بمحافظة كفر الشيخ ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث

الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

رابع وخمسون : المتهمان التاسع والثمانون، والثانى بعد المائة أيضاً

أ ـ شرعا في قتل محمد إسماعيل أحمد واثني عشر آخرين ـ مبينة أسماؤهم بالتحقيقات ـ عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتا النية وعقدا العزم المصمم على قتل أفراد الشرطة المتواجدين بمعسكر قوات أمن السويس بتفجيره تنفيذاً لمخطط وضعه المتهم الأول حدد به دوريهما ، وأعدا لهذا الغرض دراجة بخارية وسيارة حُملت بحاويات من مادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار اتصلت بدائرة إلكترونية لتفجيرها عن بُعد ، وتنفيذاً لذلك رصدا المعسكر ووقفا على مداخله ومخارجه ثم توجه المتهم الثاني بعد المائة مستقلاً السيارة وأعقبه المتهم التاسع والثمانون بالدراجة ، وما أن وصلا ترجل أولهما مستقلاً الدراجة مبتعديْن عن مبناه ، وأحدثا الانفجار قاصدين إزهاق أرواح المجني عليهم فأحدثا بهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهما فيه هو إسعاف المجني عليهم ومداركتهم بالعلاج ونجاة آخرين من الموجة الانفجارية وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ خربا عمداً مبان وأملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن فجرا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند رابع وخمسين فقرة أ ـ فخربا مبان شركة النيل للطرق والكباري وشركة النيل للنقل البري

ومنقولات به ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ استعملا المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض حياة الناس للخطر ، بأن فجرا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند رابع وخمسين فقرة أ ـ بمحيط معسكر قوات أمن السويس على النحو المبين بالتحقيقات.

د ـ استعملا المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض أموال الغير للخطر ، بأن فجرا السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند رابع وخمسين فقرة أ ـ بمحيط معسكر قوات أمن السويس وأحدث الانفجار ضرراً بأموال ثابتة ومنقولة على النحو المبين بالتحقيقات.

هـ ـ خربا وأتلفا عمداً أموالاً ثابتة ومنقولة لا يمتلكاها ، بأن خربا وأتلفا العقارات والمنقولات المبينة وصفاً وقيمة والمملوكة للمجني عليهم المبينة أسماؤهم بالتحقيقات وترتب على ذلك جعل الناس وأمنهم في خطر ، وقد ارتكبت تلك الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>خامس وخمسون : المتهم الأول أيضاً :ـ</u>

اشترك بطرق التحريض والاتفاق والمساعدة في ارتكاب جنايات الشروع في القتل واستعمال المفرقعات والتخريب والإتلاف ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند رابع وخمسين ـ بأن حرضهما على ارتكابها

مصدراً لهما تكليفاً بذلك ،واتفق معهما على تنفيذها بوضع مخططٍ حدد به الأدوار وأشرف عليه وساعدهما بأن أمدهما بالسيارة المجهزة بالمفرقعات ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

سادس وخمسون : المتهم الثمانون أيضاً :-

أ ـ شرع - وأخر توفي - في قتل محمد خيري صلاح الدين ـ فرد شرطة ـ عمداً بأن أطلق صوبه عيار ناري حال محاولة ضبط المجني عليه لهما، قاصداً إزهاق روحه فأحدث به الإصابات الموصوفة بالتقرير الطبي ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادته فيه هو إسعاف المجني عليه ومداركته بالعلاج ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ استعمل - وأخر توفي - القوة والعنف مع موظفيْن عموميْن لحملهما بغير حق على الامتناع عن أداء عمل من أعمال وظيفتهما ، بأن استعملا القوة والعنف مع فردي شرطة مركز القصاصين لحملهما على الحيلولة دون ضبطهما ، حال حملهما أسلحة نارية ، وصدر من المتهم ضرباً وجرحاً أحدث بالمجني عليه محمد خيري صلاح الدين الإصابات الموصوفة بالتقرير الطبي ، ولم يبلغا مقصدهما علي النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ شرع - وآخر توفي - في سرقة السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليه مصطفى عبد الحميد مصطفى شلبي وكان

ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهما أسلحة وبطريق الإكراه الواقع عليه ، بأن استوقفاه حال قيادته للسيارة مشهرين أسلحتهما النارية في وجهه فبثا الرعب في نفسه وشلا بذلك مقاومته ، حال ملاحقتهما عقب سرقة السيارة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند رابع وسبعين ـ وقد أوقف أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهما فيه هو ضبطه ومقتل مرافقه على النحو المبين بالتحقيقات

<u>سابع وخمسون : المتهمان الثانى ، والسادس والثلاثون أيضاً :-</u>

أ ـ سرقا- وآخرون توفوا ـ المبالغ النقدية والمنقولات المبينة وصفاً وقيمة بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليه ماجد رأفت راتب حنا وحزب المصريين الأحرار وكان ذلك بطريق الإكراه ، بأن دلفوا لمقر الحزب مشهرين أسلحة نارية وبيضاء- مسدسين وعصا ـ في وجه المجني عليه فبثوا الرعب في نفسه وقيدوه فشلوا بذلك مقاومته وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء عليها وقد ترك الإكراه أثر جروح بالمجني عليه على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ قبضا ـ وآخرون توفوا -على / ماجد رأفت راتب حنا وحجزوه بدون وجه حق وهددوه بالقتل ، بأن دلفوا لمقر عمله مهددينه بالقتل وأوثقوا يديه على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثامن وخمسون : المتهمون الثالث ، والخامس عشر ، والسادس عشر ، والحادي والستون، والثانى والستون أيضاً :-</u>

سرقوا - وآخرون توفوا - السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليه أسامة سامي لوقا تاوضروس و كان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة وبطريق الإكراه الواقع عليه ، بأن وضعوا مخططاً لسرقة إحدى سيارات المسيحيين بمنطقة مصر الجديدة وتوجهوا مستقلين ثلاث سيارات بأُولاهما المتهم الثاني وآخرون متوفون محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية ومسدسين وفرد خرطوش - ومكثوا حتى أبصروا صليباً معلقاً بسيارة المجني عليه فاستوقفوها عنوةً مشهرين أسلحتهم النارية في وجهه فبثوا الرعب في نفسه وشلوا بذلك مقاومته وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على السيارة، بينما ظل الآخرون بالسيارتين على مسرح الجريمة لتأمين طريق هروبهم على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>تاسع وخمسون : المتهم الثانى أيضاً :-</u>

اشترك بطريق التحريض في ارتكاب جناية السرقة - موضوع الاتهام الوارد بالبند ثامن وخمسين - بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ستون : المتهمان الثالث ، والخامس عشر أيضاً :-</u>

سرقوا - وآخرون توفوا - السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليه يوسف ميخائيل يوسف رزق وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة وبطريق الإكراه الواقع عليه

، بأن وضعوا مخططاً لسرقة إحدى سيارات المسيحيين بمنطقة النزهة وتوجهوا مستقلين سيارة ودراجة بخارية بأُولاهما المتهمان وآخرون متوفون محرزين أسلحة نارية ـ بندقيتين آليتين ومسدسين ـ وجابوا شوارعها حتى أبصروا صليباً معلقاً بسيارة متوقفة يستقلها المجني عليه ، فترجلوا مشهرين أسلحتهم النارية في وجهه فبثوا الرعب في نفسه وشلوا بذلك مقاومته وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على السيارة ، بينما ظل متوفى بالدراجة على مسرح الجريمة لتأمين طريق هروبهم على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>حادي وستون : المتهم الثاني أيضاً :ـ</u>

اشترك بطريق التحريض في ارتكاب جناية السرقة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ستين ـ بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثاني وستون : المتهمان الثالث ،والثاني عشر ، والسابع عشر أيضاً:ـ</u>

سرقوا ـ وآخران توفيا ـ السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليها نرمين أنيس جورجي وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة وبطريق الإكراه الواقع عليها وعماد القمص ميخائيل ، بأن وضعوا مخططاً لسرقة إحدى سيارات المسيحيين بمنطقة مساكن الشيراتون وتوجهوا مستقلين سيارة ودراجة بخارية بأُولاهما المتهمان الثاني والثاني عشر ومتوفى وقاد الدراجة المتهم

السابع عشر وخلفه متوفى محرزين أسلحة نارية ـ بندقية آلية ومسدسين ـ ومكثوا أمام إحدى الكنائس حتى أبصروا صليباً معلقاً بسيارة توقفت أمام الكنيسة يستقلاها المجني عليهما ، وما أن تحركت تبعوها حتى استوقفوها عنوةٍ مشهرين أسلحتهم النارية في وجه مستقليْها فبثوا الرعب في نفسيهما وشلوا بذلك مقاومتهما وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على السيارة ، على النحو المبين بالتحقيقات.

ثالث وستون : المتهم الثانى أيضاً :ـ

اشترك بطريق التحريض في ارتكاب جناية السرقة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وستين ـ بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض على النحو المبين بالتحقيقات.

رابع وستون :المتهم الحادي عشر أيضاً :ـ

أ ـ سرق ـ وآخرون توفوا ـ المبلغ النقدي المبين قدراً بالتحقيقات والمعهود به إلى مكتب بريد العزب بالمطرية وكان ذلك بطريق الإكراه ، بأن وضع مخططاً حدد به أدوارهم لسرقة أموال مكتب البريد وتوجهوا جميعاً صوبه مستقلين سيارة وما أن بلغوه اقتحمه المتهم وأخر مشهرين أسلحتهما النارية ـ بنادق آلية ـ في وجه المتواجدين به مطلقين أعيرة منها بينما ظل الآخرون خارجه لتأمينهم فبثوا

الرعب في نفوسهم وشلوا بذلك مقاومتهم وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على المبلغ على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ خرب- وآخرون توفوا – عمداً مبانٍ عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خرب مكتب بريد العزب المملوكة للهيئة القومية للبريد ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>خامس وستون : المتهم الثاني والخمسون أيضاً :-</u>

اشترك بطريقي الاتفاق والمساعدة في ارتكاب جناية السرقة ـ

موضوع الاتهام الوارد بالبند رابع وستين ـ بأن اتفق معهم على ارتكابها ، وساعدهم بأن رصد مكتب البريد وأمدهم بمعلومات عن مداخله وأوجه تأمينه ، فتمت الجريمة بناء على هذا الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>سادس وستون : المتهمون من التاسع والخمسين بعد المائة حتى الثالث والستين بعد المائة أيضاً :-</u>

سرقوا الطرود المبينة وصفاً وقيمة بالتحقيقات والمعهود بها إلى مكتب بريد التجمع الأول بالقاهرة الجديدة وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة وبطريق الإكراه الواقع على إيهاب عبد المنعم عبد الله ، بأن وضعوا مخططاً حُدد به أدوارهم لسرقة أموال مكتب البريد، فرصد المتهمان التاسع والخمسون بعد المائة والستون

بعد المائة سيارة مكتب البريد، ثم توجهوا جميعاً صوبه مستقلين سيارتين بأولاهما المتهمان الحادي والستون بعد المائة والثاني والستون بعد المائة لتأمين طريق سيرهم وقاد الثانية المتهم الستون بعد المائة ورفقته المتهمان التاسع والخمسين بعد المائة والثالث والستين بعد المائة وما أن أبصروا قائدها يستقلها ترجل الأخيران مشهرين في وجهه بندقيتين آليتين فبثوا الرعب في نفسه وشلوا بذلك مقاومته وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على الطرود على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>سابع وستون : المتهم الرابع أيضاً :-</u>

اشترك بطرق التحريض والاتفاق والمساعدة في ارتكاب جناية السرقة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند سادس وستين ـ بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهما تكليفاً بذلك واتفق معهم على كيفية تنفيذها وساعدهم بأن أمدهم بمعلومات عن مواقيت تحرك السيارة ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثامن وستون : المتهم الحادي بعد المائة أيضاً :-</u>

سرق - ومجهولان وآخر توفي - المبلغ النقدي المبين قدراً بالتحقيقات والمعهود به إلى مكتب بريد الشيخ زايد بمحافظة الإسماعيلية وكان ذلك بطريق الإكراه ، بأن وضعوا مخططاً لسرقة أموال مكتب البريد وتوجهوا جميعاً صوبه مستقلين سيارة وما أن وصلوه اقتحموه

مشهرين أسلحتهم النارية - بنادق آلية - في وجه المتواجدين به مطلقين أعيرة منها أصابت إحداها الفخذ الأيمن للمجني عليه أيمن مراد عبد الحكيم مصطفى ، فبثوا الرعب في نفوسهم وشلوا بذلك مقاومتهم وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على المَبلَغ وقد ترك الإكراه أثر جروح بالمجني عليه على النحو المبين بالتحقيقات.

تاسع وستون : المتهم الثمانون أيضاً :-

اشترك بطريقي الاتفاق والمساعدة في ارتكاب جناية السرقة - موضوع الاتهام الوارد بالبند ثامن وستين - بأن اتفق معهم على ارتكابها ، وساعدهم بأن رصد مكتب البريد وأمدهم بمعلومات عن مداخله وأوجه تأمينه ، فتمت الجريمة بناء على هذا الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

سبعون : المتهم الثاني بعد المائة أيضاً :-

سرق - ومجهولون- المبالغ النقدية والسلاح الناري المبينة قدراً ووصفاً بالتحقيقات والمملوكة للبنك الأهلي سوستيه جنرال والشركة المصرية لنقل الأموال "أمانكو" وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة وبطريق الإكراه الواقع على عماد محمد السيد صالح ، ومحمد محمد زكي محمد بركة ، بأن رصدوهما فوقفوا على مواعيد نقلهما لأموال البنك وتوجهوا صوبه ماكثين على مقربة منه وما أن أبصروهما يغادرانه حتى هرعوا إليهما مطلقين صوبهما أعيرة نارية

أصابت إحداها الساق الأيسر للمجني عليه عماد محمد السيد صالح ، فبثوا الرعب في نفسَيْهما وشلوا بذلك مقاومتهما وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على المبالغ والسلاح وقد ترك الإكراه أثر جروح بالأخير على النحو المبين بالتحقيقات.

حادي وسبعون : المتهمون الخامس ، والخمسون بعد المائة ، ومن الثامن والخمسين بعد المائة حتى الستين بعد المائة أيضاً :-

سرقوا - وآخر توفي - السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليه رامي رفعت حسنى بخيت وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة وبطريق الإكراه الواقع عليه ، بأن وضعوا مخططاً لسرقة إحدى سيارات المسيحيين بمحيط كنيسة الأنبا بيشوي بمنطقة الشيخ زايد بمحافظة الإسماعيلية وتوجهوا مستقلين سيارتين ودراجة بخارية ، بالأولى المتهم الثامن والخمسون بعد المائة وقطع بها إحدى الطرق الفرعية ليجبر السيارات القادمة من الكنيسة على المرور من طريق كمن به الباقون بالسيارة الأخرى محرزين أسلحة نارية - بندقية آلية ومسدس - ومكث المتوفّى على الدراجة بمحيط الكنيسة وما أن أبصر المجني عليه مستقلاً سيارته فنبههم إليها وما أن مرت بالطريق حتى استوقفوها عنوةً مشهرين أسلحتهم النارية في وجه المجني عليه فبثوا الرعب في نفسه وشلوا بذلك مقاومته وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على السيارة على النحو المبين بالتحقيقات.

ثاني وسبعون : المتهم الرابع أيضاً :-

اشترك بطريق التحريض في ارتكاب جناية السرقة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند حادي وسبعين ـ بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض على النحو المبين بالتحقيقات.

ثالث وسبعون: المتهم الثاني بعد المائة أيضاً :-

سرق - وآخرون مجهولون - السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليه عادل فانوس بطرس وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة وبطريق الإكراه الواقع عليه ، بأن وضعوا مخططاً لسرقة إحدى سيارات المسيحيين بمحافظة الإسماعيلية فانطلقوا مستقلين سيارة محرزين أسلحة نارية - بنادق آلية ـ وجابوا شوارعها حتى أبصروا صليباً معلقاً بسيارة المجني عليه ، فاستوقفوه عنوةً مشهرين أسلحتهم النارية في وجهه وأطلقوا أعيرة منها فبثوا الرعب في نفسه وشلوا بذلك مقاومته وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على السيارة ، بينما ظل آخر بالدراجة على مسرح الجريمة لتأمين طريق هروبهم على النحو المبين بالتحقيقات.

رابع وسبعون: المتهم الثمانون أيضاً :-

سرق - ومجهولان وآخر توفي - السيارة المبينة وصفاً بالتحقيقات والمملوكة لمحافظة الإسماعيلية وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال

حملهم أسلحة وبطريق الإكراه الواقع على قائدها نصر علي نجم سليمان ، بأن وضعوا مخططاً لسرقة إحدى سيارات النقل تمهيداً لتعبئتها بالمفرقعات فانطلقوا مستقلين سيارة محرزين أسلحة نارية ـ بنادق آلية ومسدس ـ وجابوا الطريق حتى أبصروا الشاحنة فضيقوا الخناق على قائدها حتى انحرف عن الطريق فترجل والمجهولان مشهرين أسلحتهما النارية في وجهه مطلقين عياراً نارياً فبثوا الرعب في نفسه وشلوا بذلك مقاومته وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على السيارة ، على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>خامس وسبعون : المتهم الثانى بعد المائة أيضاً:ـ</u>

سرق – وآخران مجهولان – المبلغ النقدي المبين قدراً بالتحقيقات والمعهود به إلى مكتب بريد بلقاس وكان ذلك بإحدى الطرق العامة حال حملهم أسلحة وبطريق الإكراه الواقع على أحمد محمد سلطان بسيوني وأحمد الشربيني محمد يوسف ، بأن وضعوا مخططاً حُدد به أدوارهم لسرقة أموال مكتب البريد، ثم توجهوا صوب طريق سير المجني عليهما مستقلين سيارة وما أن أبصروهما مستقلَيْن الدراجة البخارية ضيقوا الخناق عليها مشهرين في وجهيهما بنادق آلية وأطلقوا أعيرة منها فبثوا الرعب في نفسيهما وشلوا بذلك مقاومتهما وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على المَبلَغ على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>سادس وسبعون : المتهم الأول أيضاً :ـ</u>

اشترك بطريقي التحريض والاتفاق في ارتكاب جناية السرقة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند خامس وسبعين ـ بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك واتفق معهم على تنفيذها ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق على النحو المبين بالتحقيقات.

سابع وسبعون : المتهمون الثانى بعد المائة ، والرابع بعد المائة ، والخامس بعد المائة ، والسابع بعد المائة أيضاً :ـ

أ ـ سرقوا ـ ومجهولان وأخر توفي- المصوغات الذهبية المبينة وصفاً وقيمة بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليه مجدي إسكندر واصف حبشي وكان ذلك ليلاً حال حملهم أسلحة وبطريق الإكراه الواقع عليه ومينا يونان إسكندر وطارق إسكندر واصف وماجد عوض الله جرجس غبريال ، بأن رصدوا حانوت إسكندر للمشغولات الذهبية ووقفوا على مواقيت عمله وتوجهوا صوبه بسيارتين وما أن بلغوه اقتحمه المتهمان الثاني بعد المائة والخامس بعد المائة والمتوفى مشهرين أسلحتهم النارية ـ بنادق آلية ـ في وجه المتواجدين به بينما ظل الآخرون خارجه لتأمينهم وأطلقوا جميعاً أعيرة نارية ، فبثوا الرعب في نفوسهم وشلوا بذلك مقاومتهم وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على المصوغات على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ خربوا وأتلفوا ـ ومجهولان وأخر توفي ـ عمداً أموالاً منقولة لا يمتلكوها، بأن خربوا وأتلفوا واجهات حانوت إسكندر المبينة وصفاً

وقيمة بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليه مجدي إسكندر واصف ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ثامن وسبعون : المتهم الأول :-

اشترك بطريقي التحريض والاتفاق في ارتكاب جناية السرقة ـ

موضوع الاتهام الوارد بالبند سابع وسبعين - بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك واتفق معهم على تنفيذها ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق على النحو المبين بالتحقيقات.

تاسع وسبعون : المتهم الثاني بعد المائة أيضاً :-

أ ـ شرع - وآخرون مجهولون - في سرقة الأموال المودعة بجهاز الصرف الآلي المملوكة لبنك الإسكندرية فرع القنطرة غرب وكان ذلك ليلاً حال حملهم أسلحة ، بأن وضعوا مخططاً حُدد به أدوارهم وتوجهوا مستقلين سيارة دفع رباعي صوب فرع البنك وما أن وصلوا ترجل أربعة منهم ، اثنين أحكما ربط الجهاز بسلاسل موصولة بالسيارة وسحبه قائدها ، وظل الآخران بأسلحتهما النارية لتأمين الطريق ، وانهالوا عليه طرقاً لفتح خزينته ، وقد أوقف أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو هروبهم لملاحقتهم على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ خرب وأتلف ـ وآخرون مجهولون ـ عمداً أموالاً منقولة لا يمتلكوها ، بأن خربوا وأتلفوا جهاز الصرف الآلي المبين وصفاً وقيمة بالتحقيقات والمملوكة لبنك الإسكندرية ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثمانون : المتهمون الثاني ، والثاني عشر ، والحادي والستون بعد المائة ، والرابع والسبعون بعد المائة أيضاً :ـ</u>

خربوا ـ وآخر مجهول ـ عمداً أملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا إحدى الهوائيات الخاصة بمحطة الأقمار الصناعية بمنطقة المعادي،بأن أمْنَ المتهمان الثاني والثاني عشر الطريق إليها ، وأطلق المتهم الحادي والستون بعد المائة قذيفتين من قاذف صاروخي عديم الارتداد"أر بي جي" ـ أمده به المتهم الثاني ـ صوب أحد هوائياتها فخربوه بينما ظل المتهم الرابع والسبعون بعد المائة على مسرح الجريمة يرقُبُه ويؤمنه ويصور الحادث حال وقوعه ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>حادي وثمانون : المتهمون الأول، والرابع، والسابع أيضاً :ـ</u>

اشتركوا بطرق التحريض والاتفاق والمساعدة في ارتكاب جناية التخريب ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثمانين ـ بأن أصدر المتهم الأول تكليفاً بارتكابها واتفق معهم على تنفيذها مكلفاً المتهم الثاني بتسليم القاذف للمتهميْن الحادي والستين بعد المائة والرابع والسبعين

بعد المائة ،وساعدهم المتهم السابع بأن مكن المتهم الثاني من التواصل معهم ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثاني وثمانون : المتهمون الخامس ، والتاسع والأربعون بعد المائة ، والخمسون بعد المائة ، والثامن والخمسون بعد المائة أيضاً :-</u>

استعملوا - وأخر توفي - المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض أموال الغير للخطر ، بأن رصدوا المجرى الملاحي لقناة السويس واقفين على موضع لاستهدافه وتوجهوا إليه محرزين قاذف صاروخي عديم الارتداد "أر بي جي" استعمله المتهم الخامس بإطلاق قذيفة تحوي مادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة صوب إحدى السفن المارة به ، وأحدث الانفجار ضرراً بها على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثالث وثمانون : المتهمان الرابع ، والحادي والستون بعد المائة أيضاً</u>

اشتركا بطريقي التحريض والاتفاق والمساعدة في ارتكاب جناية استعمال المفرقعات - موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وثمانين - بأن حرضهم المتهم الرابع على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك ، واتفق معهم على تنفيذها بأن وضع مخططاً حدد به دور كل منهم ، وساعداهم بأن أمداهم بالقاذف المستخدم في ارتكابها ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

رابع وثمانون : المتهم الثمانون أيضاً :-

خرب - ومجهولان وأخر توفي - عمداً إحدى الأموال المنقولة المملوكة لوزارة البترول بقصد الإضرار بالاقتصاد القومي ، بأن خربوا خط الغاز الطبيعي المار بغرفة صمامات رقم ٣٢ غاز أبو سلطان بمنطقة المنايف مركز أبو صوير، بأن زرعوا أسفل ماسورته عبوة مفرقعة عُبئت بمادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة شديدة الانفجار اتصلت بدائرة إلكترونية لتفجيرها عن بُعد بمؤقت زمني ، فخربوه ؛ وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

خامس وثمانون : المتهمون الخامس ، والتاسع والخمسون بعد المائة ، والحادى والستون بعد المائة أيضاً :-

شرعوا في تخريب أملاك عامة مخصصة لمصالح حكومية عمداً ، بأن شرعوا في تخريب محطة وقود وطنية المملوكة للدولة ، وأعدوا سيارتين حُملت إحداها بثلاث اسطوانات بوتاجاز اتصلت بدائرة كهربائية لتفجيرها عن بُعد ، قادها المتهم التاسع والخمسون بعد المائة تاركاً إياها أمامها مستقلاً الثانية رفقة الآخريْن محاولين تفجيرها مرات عديدة وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو عدم التقاط الإشارة الكهربائية بدائرة التوصيل المعدة لعطل عارض أصابها ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد

إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

سادس وثمانون : المتهم الرابع أيضاً:-

اشترك بطريقي التحريض والاتفاق في ارتكاب جناية الشروع في التخريب - موضوع الاتهام الوارد بالبند خامس وثمانين - بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك واتفق معهم على كيفية تنفيذها ،

فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق على النحو المبين بالتحقيقات

سابع وثمانون : المتهمون الخامس ، والتاسع والخمسون بعد المائة ،والستون بعد المائة أيضاً :-

شرعوا في تخريب مبان عامة مخصصة لمصالح حكومية عمداً ، بأن شرعوا في تخريب مبنى قسم أول مدينة نصر ، وأعدوا سيارتين حُملت إحداها بثلاث اسطوانات بوتاجاز اتصلت بدائرة كهربائية لتفجيرها عن بُعد ، قادها المتهم الستون بعد المائة تاركاً إياها بمحيطه مستقلاً الثانية رفقة الآخريْن محاولين تفجيرها وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو عدم التقاط الإشارة الكهربائية بدائرة التوصيل المعدة لعطل عارض أصابها ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ثامن وثمانون : المتهم الرابع أيضاً:-

اشترك بطريقي التحريض والاتفاق في ارتكاب جناية الشروع في التخريب - موضوع الاتهام الوارد بالبند سابع وثمانين - بأن حرضهم على ارتكابها مصدراً لهم تكليفاً بذلك واتفق معهم على كيفية تنفيذها ، فتمت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق على النحو المبين بالتحقيقات.

تاسع وثمانون : المتهمون الخامس ، والتاسع والأربعون بعد المائة ،والخمسون بعد المائة ، والثامن والخمسون بعد المائة أيضاً:-

شرعوا- وأخر توفي - في استعمال المفرقعات بغرض تخريب المباني والمنشآت المعدة للمصالح العامة ، بأن شرعوا في إطلاق قذيفة تحوي مادة ثلاثي نيتروتولوين (TNT) المفرقعة صوب مبنى مديرية أمن الإسماعيلية ، وأعدوا لذلك قاذف صاروخي عديم الارتداد "أر بي جي" وقذائفه وما أن وصلوا على مقربة من مبناها أطلق المتهم الثامن والخمسون بعد المائة قذيفةً صوبها ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو عدم انطلاق المقذوف المعد لفساده على النحو المبين بالتحقيقات.

تسعون : المتهمون من الأول حتى الثالث ، والخامس ، والثانى عشر ، والثامن عشر ، والتاسع عشر ، والثالث والعشرون ،ومن السادس والثلاثين حتى التاسع والثلاثين، والرابع والخمسون ،والثانى والسبعون، والثالث بعد المائة ، والثامن بعد المائة ، والرابع

والعشرون بعد المائة ، والخامس والعشرون بعد المائة ، ومن الثانى والثلاثين بعد المائة حتى السادس والثلاثين بعد المائة أيضاً :-

صنعوا مواد في حكم المفرقعات قبل الحصول على ترخيص بذلك ، بأن صنعوا مواد مفرقعة- فلمينات الزئبق ومخاليط المفرقعات- بقصد استعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام وبقصد المساس بمبادئ الدستور وبالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي على النحو المبين بالتحقيقات.

حادي وتسعون : المتهمون من الأول حتى الخامس ، ومن التاسع حتى الثانى عشر، والرابع عشر، ومن السابع عشر حتى التاسع عشر، والرابع والعشرون، والخامس والعشرون، والسابع والعشرون ، والثامن والعشرون والثلاثون ، ومن الخامس والثلاثين حتى الأربعين، ومن الثانى والخمسون حتى الرابع والخمسون، والثالث والستون،والثمانون،والثانى والثمانون، والتاسع والثمانون،والخامس والتسعون، ومن الحادي بعد المائة حتى الثالث بعد المائة ، والثامن بعد المائة ، والسابع عشر بعد المائة ، ومن الثالث والعشرين بعد المائة حتى السادس والعشرين بعد المائة، ومن الثانى والثلاثين بعد المائة حتى السادس والثلاثين بعد المائة، ومن الثامن والأربعين بعد المائة حتى الحادي والخمسين بعد المائة، ومن الثامن والخمسين بعد المائة حتى الحادي والستين بعد المائة، والثالث والسبعون بعد المائة، والرابع والسبعون بعد المائة ، والسابع والتسعون بعد المائة ،

والثامن والتسعون بعد المائة أيضاً:-

حازوا وأحرزوا مفرقعات ومواد في حكمها قبل الحصول على ترخيص بذلك، بأن حازوا وأحرزوا قنابل دفاعية وهجومية ومفجرات وقذائف صاروخية، ومواد - فلمينات الزئبق وثلاثي نيتروتولوين وحمض البكريك ومفرقعات الكلورات ومخاليط الألعاب النارية - بقصد استعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام وبقصد المساس بمبادئ الدستور وبالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي على النحو المبين بالتحقيقات.

ثاني وتسعون : المتهمون من الأول حتى الخامس، والسابع ، ومن الحادي عشر حتى السابع عشر ،والحادي والعشرون ، ومن الرابع والعشرين حتى الثلاثين ، والسابع والثلاثون،والأربعون، والثالث والأربعون، والثاني والخمسون، والثالث والخمسون، والسادس والخمسون،والحادي والستون،والثاني والستون، والسادس والستون، والسبعون، والثالث والسبعون،ومن الثمانين حتى الثاني والثمانين، والتاسع والثمانون، والتسعون، والسادس والتسعون، والثامن والتسعون، والخامس والتسعون،ومن الحادي بعد المائة حتى الثامن بعد المائة، والثالث والعشرون بعد المائة، والسادس والعشرون بعد المائة، والثامن والأربعون بعد المائة، والخمسون بعد المائة، والحادي والخمسون بعد المائة ومن الخامس والخمسين بعد المائة حتى الرابع والستين بعد المائة، والثالث والسبعون بعد المائة، والحادي والثمانون بعد المائة، والثالث والثمانون بعد المائة، والرابع

والثمانون بعد المائة، ومن التاسع والثمانين بعد المائة حتى الحادي والتسعين بعد المائة، والسابع والتسعون بعد المائة أيضاً :-

حازوا وأحرزوا أسلحة نارية مششخنة- مسدسات وبنادق آلية - بغير ترخيص ومما لا يجوز الترخيص بحيازتها أو إحرازها بقصد استعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام وبقصد المساس بمبادئ الدستور وبالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي على النحو المبين بالتحقيقات.

ثالث وتسعون : المتهمون من الأول حتى الخامس ، والسابع ، ومن الحادي عشر حتى السابع عشر ، والحادي والعشرون ، ومن الرابع والعشرين حتى الثلاثين ، والسابع والثلاثون ،والأربعون ، والثالث والأربعون ، والثاني والخمسون ، والثالث والخمسون ، والسادس والخمسون ، والحادي والستون، والثاني والستون ، والسادس والستون، والثامن والستون، والسبعون ، والثالث والسبعون ،ومن الثمانين حتى الثاني والثمانين ، والتاسع والثمانون ، والتسعون ، والخامس والتسعون ، والسادس والتسعون ومن الحادي بعد المائة حتى الثامن بعد المائة ، والسابع عشر بعد المائة ، والثالث والعشرون بعد المائة ، والسادس والعشرون بعد المائة ، والثامن والأربعون بعد المائة، والخمسون بعد المائة، والحادي والخمسون بعد المائة، ومن الخامس والخمسين بعد المائة حتى الرابع والستين بعد المائة ، والثالث والسبعون بعد المائة ، والحادي والثمانون بعد المائة ، والثالث والثمانون بعد المائة ، والرابع والثمانون بعد المائة ، ومن

التاسع والثمانين بعد المائة حتى الحادي والتسعين بعد المائة ، والسابع والتسعون بعد المائة أيضاً:-

حازوا وأحرزوا ذخائر مما تستعمل على الأسلحة النارية - موضوع الاتهام الوارد بالبند ثاني وتسعين - دون أن يكون مرخصاً لهم بحيازتها وإحرازها بقصد استعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام وبقصد المساس بمبادئ الدستور وبالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي على النحو المبين بالتحقيقات.

رابع وتسعون : المتهمون الثالث ، والثاني عشر ، والخامس عشر ، والسادس عشر ، ومن الحادي والستين حتى الثالث والستين ، والسادس والستون ، والثالث والسبعون ،والسادس والعشرون بعد المائة ، والثامن والتسعون بعد المائة أيضاً :-

أ - حازوا وأحرزوا أسلحة نارية غيرمششخنة- أفرد خرطوش - بغير ترخيص بقصد استعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام وبقصد المساس بمبادئ الدستور وبالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب - حازوا وأحرزوا ذخائر مما تستعمل على الأسلحة النارية - موضوع الاتهام الوارد بالبند رابع وتسعين فقرة أ - دون أن يكون مرخصاً لهم بحيازتها أو إحرازها بقصد استعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام وبقصد المساس بمبادئ الدستور وبالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي على النحو المبين بالتحقيقات.

خامس وتسعون : المتهمون الرابع ، والخامس ، والثامن والأربعون بعد المائة، ومن التاسع والخمسين بعد المائة حتى الثاني والستين بعد المائة ، والرابع والستون بعد المائة أيضاً:-

أ ـ بصفتهم مصريين التحقوا بمنظمة إرهابية مقرها خارج البلاد تتخذ من الإرهاب والتدريب العسكري وسائل لتحقيق أغراضها ، بأن التحقوا بمعسكرات تدريبية تابعة لكتائب عز الدين القسام الجناح العسكري لحركة المقاومة الإسلامية "حماس"فرع التنظيم الدولي لجماعة الإخوان بقطاع غزة وتلقوا تدريبات عسكرية بها علي النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ تسللوا إلي داخل البلاد عبر الحدود الشرقية لها بطريق غير مشروع، بأن تسللوا عبر الأنفاق المجهزة لذلك على النحو المبين بالتحقيقات.

سادس وتسعون : المتهمان الرابع ، والخامس أيضاً :-

تخابرا مع من يعملان لمصلحة منظمة مقرها خارج البلاد ـ حركة المقاومة الإسلامية "حماس" الجناح العسكري لجماعة الإخوان- للقيام بأعمال إرهابية داخل جمهورية مصر العربية وضد ممتلكاتها ومؤسساتها وموظفيها ، بأن اتفقا مع المتهميْن التاسع والتسعين بعد المائة ، والأخير ـ القياديَّيْن بحركة حماس ـ على إمداد الحركة لجماعة أنصار بيت المقدس بمعلومات عن طرق إعداد وتصنيع

المواد المفرقعة ، وبالأموال ، وبالأسلحة ، وقد وقعت الجرائم موضوع التخابر بأن ارتكبت جماعة أنصار بيت المقدس عمليات عدائية استهدفت أفراد القوات المسلحة والشرطة ومنشآتهما والمسيحيين والمجرى الملاحي لقناة السويس وخطوط الغاز المصرية وكان من شأن ذلك الإضرار بأمن البلاد وترويع المواطنين وإلقاء الرعب بينهم وتعريض حياتهم وأمنهم للخطر على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>سابع وتسعون : المتهمان التاسع والتسعون بعد المائة ، والأخير أيضاً :-</u>

أ ـ اشتركا بطريقي الاتفاق والمساعدة في ارتكاب جناية التخابر ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند سادس وتسعين ـ بأن اتفقا معهما على ارتكابها وساعداهما بأن دبرا لهما معسكرات تابعة لكتائب عز الدين القسام ـ بقطاع غزة ـ توليا فيها تدريب عناصر الجماعة بدنياً وعسكرياً ، وأمداهما بالأموال والأسلحة والمفرقعات فتمت الجريمة بناءً على هذا الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ اشتركا بطريقي الاتفاق والمساعدة في ارتكاب جناية الالتحاق بمنظمة إرهابية ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند خامس وتسعين فقرة أ ـ بأن اتفقا معهما على ارتكابها، وساعداهما بأن أعدا لهما وعناصرالجماعة معسكراتٍ ألحقوهم بها ودربوهم عسكرياً ووفرا لهم

وسائل للتعيشٍ ومأوٍ فتمت الجريمة بناءً على هذا الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ثامن وتسعون : المتهمون التاسع ، والرابع عشر ، والثالث والعشرون ،والسابع والعشرون، والثانى والثلاثون ، والثامن والأربعون ، والحادي والسبعون ، والثمانون ، والرابع والتسعون ، والثمانون بعد المائة أيضاً :</u>

بصفتهم مصريين التحقوا بجماعة إرهابية مقرها خارج البلاد تتخذ من الإرهاب والتدريب العسكري وسائل لتحقيق أغراضها ، بأن التحقوا بجماعات تابعة لتنظيم القاعدة الإرهابي بدولة سوريا وتلقوا تدريبات عسكرية بها وشاركوا في عملياتها غير الموجهة إلى مصر علي النحو المبين بالتحقيقات.

<u>تاسع وتسعون :المتهمون الثالث ، والرابع والأربعون ، والخامس والأربعون أيضاً:-</u>

حصلوا بوسيلة غير مشروعة على سر من أسرار الدفاع عن البلاد بأن حصل المتهم الخامس والأربعون من دفاتر الوحدة العسكرية خدمته على معلومات متعلقة بتحركات القوات الجوية لسيناء، وصَورَها بهاتفه وأمد بها المتهميْن الثالث ، والرابع والأربعين على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>المائة: المتهمون الثاني ، والتاسع ، والحادي عشر ، والثامن</u>

والعشرون ، والسادس والثلاثون ، والخمسون ، والثالث والستون ،والثاني بعد المائة ، والثالث بعد المائة ، والخامس بعد المائة أيضاً :-

حازوا وأحرزوا بغير ترخيص أسلحةً بيضاء- سيف وخنجر وساطور ومنجلة وروادع شخصية ودونكات وملكمة حديدية وصديري واقي من الرصاص - ؛ وأدوات تستخدم في الاعتداء على الأشخاص دون مسوغ قانوني لحيازتها وإحرازها - سوط وقاذف زجاجات حارقة وماسورة وكرات حديدية- على النحو المبين بالتحقيقات.

ثـانيـآ : اتهمت النيابة العامة في أمر الأحالة الثاني،

- المـتهمون التاسـع والحـادى عـشر والثاني عشر والمـائة وستة وثلاثون والمائة وواحد وستون ومـن - المائتين وواحد حتى المائتين وثمانية،

لأنـهم فى غضون الفترة من عام الفين وتسعة حتى الثامن من نوفمبرالفين وأربعة عشر،

بمـحافظات القاهرة والقليوبية وشـمال سـيناء بجمهورية مصرالعربية

- المتهمون التاسع والثاني عشر والمائة وستة وثلاثون والمائة واحد وستون :-

- قتلوا - ومجهولون وآخر توفي - أشرف بدير علي محمد القزاز - ضابط شرطة - عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم

المصمم على قتل من يعترض طريق سيرهم من رجال الشرطة ، وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية ـ بنادق آلية ومسدسات ـ ، وتنفيذاً لذلك توجهوا من أحد الدروب الصحراوية تلقاء طريق القاهرة السويس الصحراوي مستقلين سيارتين ، وما أن أبصرهم المجني عليه حتى ضيق الخناق عليهم بسيارة الشرطة استقلاله مُجبرهم على التوقف ، وحال استجلائه أمرهم أطلق صوبه المتهم التاسع وابلاً من الأعيرة النارية ، قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>وقد اقترنت تلك الجناية بجنايات أخرى وهي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفي البيان</u>

أ ـ قتلوا ـ ومجهولون وآخر توفي ـ علاء أحمد عرفات عبد الصبور ـ فرد شرطة ـ عمداً مع سبق الإصرار ، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم المصمم على قتل من يعترض طريق سيرهم من رجال الشرطة ، وتنفيذاً لذلك أطلقوا صوبه ومستقلي سيارات الشرطة أعيرة نارية ، قاصدين إزهاق روحه فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحوالمبين بالتحقيقات.

ب ـ شرعوا ـ ومجهولون وآخر توفي ـ في قتل يحيى فرج عبد الملك شرف الدين وخمسة آخرين ـ مبينة أسماؤهم بالتحقيقات ـ عمداً مع

سبق الإصرار ، بأن أطلقوا صوبهم وابلاً من الأعيرة النارية قاصدين إزهاق أرواحهم فأحدثوا بأولهم الإصابات الموصوفة بالتقرير الطب الشرعي ، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو مداركته بالعلاج وعدم إحكام التصويب تجاه الآخرين ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ج ـ خربوا ـ ومجهولون وآخر توفي ـ عمداً أملاكاً عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا السيارتين المبينتين وصفًا بالتحقيقات والمملوكتين لهيئة الشرطة ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهمون التاسع والحادى عشر والمائتين وواحد :ـ

أ ـ سرقوا ـ وآخرون مجهولون ـ جهاز الصراف الآلي والأموال المودعة به والمبينيْن قيمة وقدراً بالتحقيقات والمملوكيْن للبنك التجاري الدولي فرع مسطرد وكان ذلك ليلاً حال حملهم أسلحة وبطريق الإكراه الواقع على / علي جمعة أحمد والسيد محمد نجاتي ومحمد عبد الله عبد العال ، بأن وضعوا مخططًا حُدد به أدوارهم وتوجهوا صوب البنك مستقلين سيارتين محرزين أسلحة نارية ـ بنادق آلية ـ وما أن بلغوه توقفت إحداهما بمحيطه ، والأخرى أمامه ترجل ثلاثة منها فأحكموا ربط الجهاز بأسلاك معدنية موصولة بالسيارة وسحبه قائدها ، وظل الآخرون بأسلحتهم لتأمين الطريق وأطلقوا أعيرة منها فبثوا الرعب في نفوسهم وشلوا بذلك مقاومتهم وتمكنوا بتلك الوسيلة

من الإكراه من الاستيلاء عليه وما به من أموال على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ خربوا وأتلفوا ـ وآخرون مجهولون ـ عمداً أموالاً منقولة لا يمتلكوها، بأن خربوا وأتلفوا الواجهات الزجاجية المبينة وصفًا وقيمة بالتحقيقات والمملوكة للبنك التجاري الدولي ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهمون التاسع والحادي عشر والمائتين وواحد أيضًا :ـ

أ ـ سرقوا ـ وآخرون مجهولون ـ المبلغ النقدي المبين قدراً بالتحقيقات والمعهود به إلى مكتب بريد صقر قريش بالمعادي وكان ذلك بطريق الإكراه الواقع على / عبد الجابر عبد المرضي عبد الجابر وإيمان محمد محمد وصفوت جودة عبد الخالق بأن وضع المتهم التاسع مخططاً حدد به أدوارهم لسرقة أموال مكتب البريد وتوجهوا جميعاً صوبه مستقلين سيارة وما أن بلغوه اقتحموه مشهرين أسلحتهم النارية ـ بنادق آلية ـ في وجه المتواجدين به مطلقين أعيرة منها بينما ظل أحدهم خارجه لتأمينهم فبثوا الرعب في نفوسهم وشلوا بذلك مقاومتهم وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من الاستيلاء على المبلغ على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ خربوا ـ وآخرون مجهولون ـ عمداً مبانٍ عامة مخصصة لمصالح حكومية ، بأن خربوا مكتب بريد صقر قريش المملوك للهيئة القومية

للبريد ، وقد ارتكبت الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهمون من المائتين وواحد حتى المائتين وسبعة:ـ

انضموا لجماعة أسست على خلاف أحكام القانون ، الغرضُ منها الدعوةُ إلى تعطيلِ أحكامِ الدستورِ والقوانينِ ومنعِ مؤسساتِ الدولةِ والسلطاتِ العامةِ من ممارسةِ أعمالها والاعتداءِ على الحريةِ الشخصيةِ للمواطنين والإضرارِ بالوحدةِ الوطنيةِ والسلامِ الاجتماعي ، بأن انضموا لجماعةِ أنصارِ بيتِ المقدسِ التي تدعو لتكفيرِ الحاكمِ وشرعيةِ الخروجِ عليه وتغييرِ نظامِ الحكمِ بالقوةِ والاعتداء على أفرادِ القواتِ المسلحةِ والشرطةِ ومنشآتهما ، واستباحةِ دماءِ المسيحيين ودور عباداتهم واستحلالِ أموالهم وممتلكاتهم ، واستهدافِ المنشآتِ العامةِ ، بهدف الإخلال بالنظام العام وتعريض سلامةِ المجتمع وأمنه للخطر وكان الإرهابُ من الوسائلِ التي تستخدمها هذه الجماعة في تنفيذ أغراضها ، وكان المتهمُ المائتين وسبعة من أفراد الشرطة على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهم المائتين وثمانية :ـ

شارك في جماعة أسست على خلاف أحكام القانون ، بأن قدم للجماعة

ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند رابعًا ـ وسائل للتعيش وللسكنى ومآوٍ مع علمه بأغراضها ، على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهمون التاسع والحادى عشر والمائتين وواحد والمائتين وسبعة أيضًا :ـ

أمدوا جماعة أسست على خلاف أحكام القانون بمعونات مادية ومالية ، بأن أمدوا الجماعة ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند رابعًا ـ بأسلحة وذخائر ومفرقعات ومهمات وآلات وأموال ومعلومات مع علمهم بما تدعو إليه وبوسائلها في تحقيق ذلك على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهمون التاسع والحادي عشر والثانى عشر والمائة واحد وستون والمائة ستة وثلاثون والمائتى وواحد أيضًا :ـ

حازوا وأحرزوا مفرقعات ومواد في حكمها قبل الحصول على ترخيص بذلك ، بأن حازوا وأحرزوا قنابل دفاعية ومفجرات وقذائف صاروخية ، ومواد ـ فلمينات الزئبق وأزيد الرصاص وثلاثي نيتروتولوين والنيتروبنتا ومفرقعات الكلورات والبارود الأسود ومخاليط الألعاب النارية ومخاليط المفرقعات ـ بقصد استعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام وبقصد المساس بمبادئ الدستور وبالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهمون التاسع والحادى عشر والثانى عشروالمائة وستة وثلاثون والمائة وواحد وستون المائتين وواحد والمائتين وسبعة والمائتين وثمانية أيضًا :ـ

أ ـ حازوا وأحرزوا أسلحة نارية مششخنة ــ مسدسات وبنادق آلية ـ

بغير ترخيص ومما لا يجوز الترخيص بحيازتها أو إحرازها بقصد استعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام وبقصد المساس بمبادئ الدستور وبالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ حازوا وأحرزوا ذخائر مما تستعمل على الأسلحة النارية ـ موضوع الاتهام الوارد بالبند ثامنًا فقرة أ ـ دون أن يكون مرخصًا بحيازتها وإحرازها بقصد استعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام وبقصد المساس بمبادئ الدستور وبالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ـ المتهمون التاسع و الحادى عشر والثانى عشر والمائة وستة وثلاثون أيضًا :ـ</u>

حازوا وأحرزوا ذخائر مما تستعمل على الأسلحة النارية غير المششخنة ـ طلقات خرطوش ـ دون أن يكون مرخصاً لهم بحيازتها وإحرازها بقصد استعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام وبقصد المساس بمبادئ الدستور وبالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي على النحو المبين بالتحقيقات.

<u>ـ المتهم المائتين واثنين أيضًا :ـ</u>

أ ـ بصفته مصريـًا التحق بمنظمةٍ إرهابية مقرها خارج البلاد تتخذ من <u>الإرهاب والتدريب العسكري وسائل لتحقيق أغراضها ، بأن التحق</u>

بمعسكرات تدريبية تابعة لكتائب عز الدين القسام الجناح العسكري لحركة المقاومة الإسلامية "حماس" بقطاع غزة وتلقى تدريبات عسكرية بها على النحو المبين بالتحقيقات.

ب ـ تسلل إلى داخل البلاد عبر الحدود الشرقية لها بطريق غير مشروع بأن تسلل عبر الأنفاق المجهزة لذلك على النحو المبين بالتحقيقات.

ـ المتهمون التاسع والحادي عشر والثانى عشروالمائة وستة وثلاثون، والمائتين وواحد أيضًا :ـ

حازوا وأحرزوا بغير ترخيص سلاحين أبيضيْن – خنجر ومطواة قرن غزال - ؛ وأدوات تستخدم في الاعتداء على الأشخاص دون مسوغ قانوني لحيازتها وإحرازها - أجنة وكرات حديدية - على النحو المبين بالتحقيقات.

ثالثاً : اتهمت النيابة العامة بأمر الاحالة الثالث المتهم الثالث وثمانون :

لأنة في يوم ٩ / ١٠ /٢٠١٦ بدائرة قسم ثان الأسماعيلية

ـ حاز سلاحاً نارياً مششخناً ـ بندقية آليةـ بغير ترخيص ومما لا يجوز الترخيص بحيازتها أو احرازها بقصد استعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام وبقصد المساس بمبادئ الدستور وبالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي علي النحو المبين بالتحقيقات

الأمر الذى يتعين معه وعملا بالمواد ٢/٣٠٤ ، ٣١٣ ، ٢٢٠ ،٢٥١ ،٢٥٥ ،٢٥٦،٢٦٠، ٢/٣٨١ ،٣٨٤،٣٩٠/١ من قانون الإجراءات الجنائية وذلك بإنزال العقاب عليهم عملاً بالمواد ٢/ثانياً/أ ، ٤٠ ،٤١ ، ٤٥/١، ٤٦، ٨٠ (أ) /١ ،٨٦ ،٨٦ مكرراً/١ ،٢،٨٦ مكرراً (أ)/١ ،٢، ٨٦ مكرراً (ج) ، ٨٦ مكرراً (د)، ٨٨ مكرراً (أ)/١ ،٢، ٨٨ مكرراً (ج) ، ٨٩ مكرراً /١ ،٣ ، ٩٠ ، ١٠٢(أ)، ١٠٢(ب) ، ١٠٢(ج)، ١٠٢(د) ،١٠٢ (هـ) ١٣٧مكرراً(أ)/١ ،٢ ،٣، ١٦٠/١/ ثانياً ،٢ ، ٢٣٠ ، ٢٣١ ، ٢٣٢ ، ٢٣٤ /٢ ،٣، ٢٣٥ ، ٢٨٢ ، ٣١٤، ٣١٥ /أولاً ، ثانياً ، ٣١٦، ٣٦١ من قانون العقوبات والمواد ١/١ ،٢ ، ٦ ،٢٥ مكرراً/١ ، ٢٦ /١ ،٢ ،٣ ،٤ ،٦ ،٧، ٢٨/١، ٣٠/١ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقوانين أرقام ٢٦ لسنة ١٩٧٨ و١٠١ لسنة ١٩٨٠ و١٦٥ لسنة ١٩٨١ و٩٧ لسنة ١٩٩٢ و٦ لسنة ٢٠١٢ والبنود أرقـــام (١ ، ٣ ، ٦ ، ٧ ، ٨ ، ١٠) من الجدول رقم (١) الملحق بالقانون الأول والمعدل بقرار وزير الداخلية رقم ٢١٣ لسنة ٢٠٠٨ ، والجدول رقم (٢) الملحق بالقانون الأول ، والبندين (أ) من القسم الأول و(ب) من القسم الثاني من الجدول رقم (٣) الملحق بالقانون الأول ، والبنود أرقام (١ ، ٢٠ ، ٢٢ ، ٦٩، ٧٧ ، ٧٨ ، ٧٩) من قرار وزير الداخلية رقم ٢٢٢٥ لسنة ٢٠٠٧ بإعادة حصر المواد المفرقعة والتي تعتبر في حكم المفرقعات ، والمادة ٢ /٢ من قرار رئيس

الجمهورية رقم ٢٩٨ لسنة ١٩٩٥ بشأن تأمين الحدود الشرقية لجمهورية مصر العربية ، والمادة ١١٦ مكرراً من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ والمعدل بالقانون رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ بشأن الطفل، والمواد رقم ١٤ ،٢٤ ،٢٥ ،٢٨، ٣٠ ، ٣٢ من قانون العقوبات .

وحيث أنه ولما كانت المحكمة إنتهت إلى إدانة جميع المتهمين بالقضية الماثلة إلا أنه قد ثبت بموجب المستندات الرسمية التى تم إرفاقها بالدعوى أثناء تداول الدعوى بجلسات المحاكمة وطالعتها المحكمة وفاة كلا من : محمد علي عفيفي بدوي ناصف تم أعدامة في قضية عسكرية رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٤ شمال القاهرة بكتاب الطب الشرعي وشهادة الوفاة مسلسل رقم٩٤١١٠٩٧١ ،محمد بكري محمد هارون عبد العزيز تم أعدامة في قضية عسكرية رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٤ شمال القاهرة بكتاب الطب الشرعي وشهادة الوفاة مسلسل رقم٩٤١١٠٦٦١ ، هاني مصطفي أمين عامر محمود تم أعدامة في قضية عسكرية رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٤ شمال القاهرة بكتاب الطب الشرعي وشهادة الوفاة مسلسل رقم ٩٤١١٠٨٤٠ ،أشرف علي علي حسانين الغرابلي تقرير الطب الشرعي بتاريخ ١٠ / ١١ / ٢٠١٥ وشهادة الوفاة مسلسل رقم ٩٤١٠٩٣٢٩،محمد ربيع محمد يونس محمد لقي مصرعة بأحدي المواجهات الامنية موضوع القضية رقم ٨٥٧ لسنة ٢٠١٤ حصر أمن دولة عليا

بكتاب الامن الوطني ، عبد الرحمن علي صبحي فرحات توفي في مواجهات امنية موضوع القضية رقم ٨٥٧ لسنة ٢٠١٤ حصر أمن دولة عليا بكتاب الامن الوطني ،همام محمد أحمد علي عطية توفي في مواجهات امنية وشهادة الوفاة مسلسل رقم ٩٤١٠٩٣٩٦ ،محمد السعيد المصيلحي سعد توفي بتاريخ ٢٨ / ١٠ / ٢٠١٥ إثر حالة مرضية بمستشفي المنيل الجامعي ، اسلام سيد أحمد إبرهيم تم أعدامة في قضية عسكرية رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٤ شمال القاهرة بكتاب الطب الشرعي وشهادة الوفاة مسلسل رقم ٩٤١١١٢٢٦ ، عبد الرحمن سيد رزق أبو سريع تم أعدامة في قضية عسكرية رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٤ شمال القاهرة بكتاب الطب الشرعي وشهادة الوفاة مسلسل رقم ٩٤١١١٥٥٢ ، خالد فرج محمد محمد علي تم أعدامة في قضية عسكرية رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٤ شمال القاهرة وشهادة الوفاة مسلسل رقم ٩٤١١١٢٩٣، أحمد حمدي محمود محمود سالم لقي مصرعة باحدي المواجهات الامنية في قضية عسكرية رقم ١ لسنة ٢٠١٤ جنايات عسكرية بكتاب الامن الوطني ، محمد أحمد محمد سريع سالم تم اعدامة بتاريخ ٢٣/ ١ /٢٠١٨ موضوع القضية رقم٤٧ لسنة ٢٠١٣ جنايات عسكرية الاسماعيلية بكتاب الامن الوطني ، فيصل حمدين سالمان سعد حسين لقي مصرعة في احد المواجهات الامنية بتاريخ ٢١ /١٢/ ٢٠١٤ موضوع القضية رقم ٨٣٠ لسنة

٢٠١٤ حصـرأمن الدولـة العليـا، أحمـد محمد عبـد الغنـي محمـود تـوفي موضـوع القضـية رقـم ١ لسـنة ٢٠١٤ جنايـات عسـكرية بكتـاب الامـن الـوطني وشـهادة الوفـاة مسلسـل رقـم ٩٤١١٠٥٢١، فيصـل حسـين سـليم سـليمان تـوفي بتـاريخ ٢٧ / ٧ / ٢٠١٤ موضـوع القضـية رقـم ٨١ لسـنة ٢٠١٤ اداري عسـكرية الاسـماعيلية وشـهادة الوفـاة رقـم ٩٤١٠٩٤٧٧ ، أحمـد محمد السـيد عبـد العزيـز لقـي مصـرعة فـي القضـية رقـم ١ لسـنة ٢٠١٤ جنايـات عسـكرية فـي ١١ / ٩ / ٢٠١٤ بكتـاب الامـن الـوطني، سـمير منصـور صـبيحي صـبح تـوفي بتـاريخ ٢١ / ١ / ٢٠١٥ فـي القضـية ٥٦٩ لسـنة ٢٠١٥ اداري المنزلـة وشـهادة الوفـاة مسلسـل رقـم ٩٤١١٠٣٠٠، إسـماعيل سـعيد عبـد الله محمد لقـي مصـرعة بموضـوع القضـية رقـم ٨٥٧ لسـنة ٢٠١٤ حصـر أمـن دولـة عليـا بتـاريخ ٢٢/ ٢ / ٢٠١٥، أحمـد عزمـي حسـن محمد عبـده تـم اعدامـة بتـاريخ ٢٦ / ١٢ / ٢٠١٧وشـهادة الوفـاة مسلسـل رقـم ٩٤١١٠٤١٦، ، حسـام أحمـد محمـد حسـن مـروان تـوفي بتـاريخ ٥ / ١ /٢٠١٨ بمستشـفي المنيـل الجـامعي أثراصـابتة بجلطـة فـي المـخ ، محمد عبـد السـميع حميـدة عبـد ربـه تـم تنفيـذ حكـم الاعـدام فـي القضـية رقـم ٩٣٨ لسـنة ٢٠١٤ جنايات كرداسة في ١٣ / ٢ / ١٩ ٢٠

ولمـا كـان ذلـك وكـان الثابـت بـنص المـادة ١٤مـن قـانون الإجـراءات الجنائيـة تـنص علـي "تنقضـى الـدعوى الجنائيـة بوفـاة المـتهم ،

ولايمنع ذلك من الحكم بالمصادرة فى الحالة المنصوص عليها بالفقرة الثانية من المادة ٣٠ من قانون العقوبات إذا حدثت الوفاة أثناء نظر الدعوى". ومن ثم تقضى المحكمة بإنقضاء الدعوى الجنائية للمتهمين سالفى الذكر وذلك على النحو الوارد بالمنطوق.

وحيث أن الجرائم المسندة إلى المتهمين ارتكبت لغرض إجرامي واحد وارتبطت بعضها البعض ارتباطاً لا يقبل التجزئة ومن ثم وجب اعتبارها كلها جريمة واحدة والحكم بالعقوبة المقررة لأشدهم عملاً بنص المادة ٣٢ من قانون العقوبات .

وحيث أنه من المقرر بنص المادة ٢٨من قانون العقوبات " كل

من يحكم عليه بالسجن المؤبد أو المشدد أو السجن لجناية مخلة بأمن الحكومة أو تزيف نقود أو سرقة أو قتل فى الأحوال المبينة فى الفقرة الثانية من المادة ٢٣٤من هذا القانون أو لجناية من المنصوص عليها فى المواد ٣٥٦ ، ٣٦٨يجب وضعه بعد إنقضاء مدة عقوبته تحت مراقبة البوليس مدة مساوية لمدة عقوبته بدون أن تزيد مدة المراقبة على خمس سنين .

ولما كان ذلك وهديا بما تقدم تقضى المحكمة بوضع المتهمين تحت مراقبة البوليس على النحو الوارد بالمنطوق .

وحيث أنه وعن جرائم التخريب المنصوص عليها في المادتين ٨٩ مكررآ ،٩٠ من قانون العقوبات التي توجب علي الجاني بدفع قيمة الأشياء التي خربوها من مبانى أو الأملاك العامة المخصصة

لمصالح حكومية أو للمرافق العامة أو للمؤسسات العامة أو الجمعيات المعتبرة قانونا ذات نفع عام ، والتي وردت في متن المادتين رقم ٨٩ مقررآ ، المادة ٩٠ عقوبات الفقرة الأخيرة منها وما عسى أن تصطدم بمبدأ جب العقوبة عند تطبيق عقوبة الجريمة الأشد فإن ذلك يتجلى عند تطبيق الفقرة الأولى من المادة ٣٢ من قانون العقوبات والتي يكون فيها الفعل الواحد مكون لجرائم متعددة، فيجب اعتبار الجريمة التي تمخض عنها الوصف أو التكييف القانوني الأشد للفعل والحكم بعقوبتها وحدها دون غيرها كأنه لم يرتكب غير هذه الجريمة الأخيرة، وذلك على خلاف حالة التعدد الحقيقي للجرائم المرتبطة – المنصوص عليها في الفقرة الثانية من المادة ٣٢ عقوبات – إذ لا أثر لاستبعاد العقوبات الأصلية للجرائم الأخف من وجوب الحكم بالعقوبات التبعية المتعلقة بهذه الجرائم لكونها تتعلق بطبيعة ذات الجرائم لا بعقوبتها .

وهدياً على ما تقدم وكان التعدد في الدعوى إنما هو تعدد حقيقي ومن ثم وجب إنزال العقوبة التكميلية بإلزام المحكوم عليهم برد قيمة الأشياء التي خربوها .
وحيث أنه وعن العقوبات التبعية الواردة بالمادة ٢٤ من قانون العقوبات فإنها عقوبات وجوبية تصاحب كل حكم بعقوبة جناية .

لما كان ذلك وكان المشرع قد خول محكمة الجنايات في المادة ٢٥ من قانون العقوبات حرمان المحكوم عليهم من الحقوق والمزايا المبينة بتلك المادة بنصه على "كل حكم بعقوبة جناية يستلزم

حتماً حرمان المحكوم عليه ... رابعاً: من إدارة أشغاله الخاصة بأمواله وأملاكه مدة اعتقاله ويعين قيماً لهذه الإدارة تقرره المحكمة" .

كما وأن العقوبة الواردة بنص المادة ٢٥ من قانون العقوبات هي عقوبة تبعية تقع حتماً بقوة القانون بغير حاجة إلى النص عليها – والحرمان من إدارة أمواله والحد من سلطته في التصرف فيها مدة اعتقاله عبارة عن حجر قانوني يمنع منها المحكوم عليه منعاً باتاً فهو فاقد للأهلية غير قادر على إدارة أمواله أو التصرف فيها وغير قادر على اتخاذ أي إجراء من إجراءات الإدارة .

ولما كانت هذه المحكمة قد انتهت إلى إدانة المتهمين بارتكابهم

الأفعال والجرائم الواردة بأمر الإحالة وهي من الأفعال المضرة لأمن هذه البلاد والتي تعرض سلامة المجتمع وأمنه للخطر فكان على المحكمة لزاماً أن تقضي بحرمان المحكوم عليهم من إدارة أموالهم وأملاكهم والتصرف فيها وعزلهم من وظائفهم الأميرية.

وحيث أنه ومن المقرربنص المادة ١/٣٩٠ من قانون الإجراءات الجنائية و مفادها " كل حكم يصدر بالإدانة فى غيبة المتهم يستلزم حتما حرمانه من أن يتصرف فى أمواله أو أن يديرها أو أن يرفع أى دعوى بإسمه وكل تصرف أو إلتزام يتعهد به المحكوم عليه يكون باطلا من نفسه " .

ولما كان ذلك وكان الثابت أن المحكوم عليهم بأمر الإحالة صدر

بحقهم أحكام غيابية ومن ثم تقضى المحكمة بحرمانهم من التصرف فى أموالهم وإدارتها عملا بنص المادة ١/٣٩٠ من قانون الإجراءات الجنائية .

ومن حيث انة عن الدعوي المدنية المقدمة من المدعو/ سيد عبد العزيز ابو شقرة والذي يطلب فيها التعويض المدني الوقت بمبلغ ١٠٠٠١ جنية وقدم الاعلان بصحيفة الدعوي ومعلنة مع النيابة العامة ضد المتهم الغائب توفيق محمد فريج وفقا للثابت بمحاضر جلسات المحاكمة ، إلا أنه ، لم يمثل بأى جلسة ـ لمتابعة الدعوي ـ من جلسات المحاكمة الامر الذي تثبت المحكمة بأعتبارة تارك لدعواة المدنية عملا بالمادة ٢٦٠ اجراءات.

اما الدعوي الآخري دعوي مدنية مقدمة بصحيفة من هيئة قضايا الدولة ـ نائب الدولة ـ واستوفت شروطها ومعلنة قانوناً ومعلنة في مواجهة اللجنة المختصة لادارة وحصر والتصرف والتحفظ علي أموال الكيانات الارهابية (الاخوان المسلمين) بأعتبار أن المتهمون يمثلون الجناح العسكري لجماعة الاخوان المسلمين "علي نحو ما ثبت للمحكمة" وطالب فيها بالتعويض المدني المؤقت بمبلغ مائة وخمسون مليون جنية علي سبيل التعويض المدني المؤقت لتعويض وزارة الداخلية عما لحقها من اضرار.

ولما كانت المادة ٢٢٠ من قانون الإجراءات الجنائية قد أجازت رفعها – مهما بلغت قيمتها – بتعويض الضرر الناشئ عن الجريمة أمام المحاكم الجنائية لنظرها مع الدعوى الجنائية عن

الأضـرار التـي لحقـت بهـم عمـلاً بـنص المـادة ٢٥١ مـن قـانون الإجراءات الجنائية .

ومـن ثـم فـأن هـذة الـدعوي اسـتوفت شـروطها القانونيـة تقضـى المحكمـة بقبـول تلـك الـدعوى المدنيـة شـكلا وفـي الموضـوع علـي نحو الوارد بالمنطوق.

وحيث أنه وعن المصاريف الجنائية فإن المحكمة تلـزم بها المحكوم عليهم جميـعآ عمـلآ بنـص المـادة ٣١٣ مـن قـانـون الإجـراءات الجنـائية مع

مـع مصادرة جميع المضبوطات.

فلهذة الاسباب

حكمت المحكمة :-

غيابيا: **للاول، والرابع، السادس، والسابع، والثامن، والتاسع والعاشر والرابع عشر والسادس والعشرون والسابع والعشرون والواحد والثلاثون والثاني والثلاثون والثالث والثلاثون والرابع والثلاثون والثاني والاربعون والواحد والخمسون والواحد والسبعون والخامس والسبعون والثامن والسبعون والسادس والثمانون والسابع والثمانون والثامن والثمانون والرابع والتسعون والسابع والتسعون والثامن والتسعون والمائة وواحد والمائة وستة عشر والمائة وعشرون والمائة وواحد وعشرون والمائة واثنين وثلاثون والمائة واربعة وثلاثون والمائة وخمسة وثلاثون والمائة وستة وثلاثون والمائة وثمانية وثلاثون**

والمائة وثمانية واربعون والمائة واربعة وخمسون والمائة وتسعة وخمسون والمائة وثلاثة وسبعون والمائة واربعة وسبعون والمائة وثمانون والمائة وواحد وثمانون والمائة وخمسة وثمانون والمائة وتسعة وتسعون والمائتين والمائتين وثلاث والمائتين وستة وحضورياً للباقين:

أولاً :- بإنقضاء الدعوى الجنائية لكلا من المتهمين / محمد علي عفيفي بدوي ناصف، محمد بكري محمد هارون عبد العزيز ، هاني مصطفي أمين عامر محمود ، أشرف علي علي حسانين الغرابلي ،محمد ربيع محمد يونس محمد ، عبد الرحمن علي صبحي فرحات ،همام محمد أحمد علي عطية ، محمد السعيد المصيلحي سعد ، اسلام سيد أحمد إبرهيم ، عبد الرحمن سيد رزق أبو سريع ، خالد فرج محمد محمد علي ، أحمد حمدي محمود محمود سالم لقي ، محمد أحمد محمد سريع سالم ، فيصل حمدين سالمان سعد حسين ، أحمد محمد عبد الغني محمود ، فيصل حسين سليم سليمان ، أحمد محمد السيد عبد العزيز ، سمير منصور صبيحي صبح ، إسماعيل سعيد عبد الله محمد ، أحمد عزمي حسن محمد عبده ، حسام أحمد محمد حسن مروان ، محمد عبد السميع حميدة عبد ربه بوفاتهم

ثانياً :- وبإجماع أراء أعضائها بعد أخذ رأي فضيلة المفتي بمعاقبة كلا من :-

١ـ توفيق محمد فريج زيادة

٢ـ محمد أحمد نصر محمد

٣ـ وائل محمد عبد السلام عبد الله شامية

٤ـ سلمي سلامة سليم سليمان عامر

٥ـ محمد خليل عبد الغني محمد النخلاوي

٦ـ هشام على عشماوي مسعد إبراهيم

٧ـ عماد الدين أحمد محمود عبد الحميد

٨ـ محمد عبدالغني علي عبد القادر

٩ـ محمد سعد عبد التواب سليمان

١٠ـ ربيع عبد الناصر طه مبروك

١١ـ عمرو أحمد إسماعيل محمد أحمد

١٢ـ كريم حسن صادق حسن إبراهيم

١٣ـ عمرو محمد مصطفى عبد الحميد

١٤ـ وسام مصطفى سيد حسين

١٥ـ أحمد عزت محمد شعبان

١٦ـ أنس إبراهيم صبحي فرحات

١٧ـ عبد الرحمن إمام عبد الفتاح إمام

١٨ـ محمد محمد عويس محمد

١٩ ـ محمود محمد سالمان حماد

٢٠ـ هاني إبراهيم أحمد أغبين

٢١ـ محمود عبد العزيز السيد أحمد الأعرج

٢٢ـ يحيى المنجي سعد حسين

٢٣ـ عادل محمود البيلي سالم

٢٤ـ ممدوح عبد الموجود عبادة محمد هلال

٢٥ـ أحمد محمد عبد الحليم السيد بدوي

٢٦ـ محمد عادل شوقي علي عجور

٢٧ـ فؤاد ابراهيم فهمي ابراهيم الديب

٢٨- محمد إبراهيم عبد العزيز غنيم

٢٩- السيد حسانين علي أحمد حسن

٣٠- محمد سلمان حماد حمد

٣١- إسماعيل سالمان سعد حسين

٣٢- محمد شحاتة محمد مصطفى

٣٣- أحمد جمال حسن سلمي

٣٤- كريم محمد أمين رستم

٣٥- محمود سمري محمد أحمد خطابي

٣٦- أيمن أحمد عبد الله نوفل

٣٧- رائد صبحي احمد العطار

بالإعدام شنقآ عما أسند إليهم٠

ثالثآ: بمعاقبة كلآ من:-

١- بلال إبراهيم صبحي فرحات

٢- أحمد محمود عبد الرحيم محمد فراج

٣- حسام حسني عبد اللطيف علي

٤- إبراهيم صبحي فرحات حلمي

٥- عمر سعيد عبد العزيز مخلوف

٦- عمر رفاعي سرور جمعه حسن

٧- عبد الرحمن محمد سيد محمد أبو العينين

٨- محمد فتحي عبد العزيز عبد المجيد الشاذلي

٩- إبراهيم جمال عبد العزيز محمد

١٠- محمد صابر رمضان نصر ضيف الله

١١- تامر أحمد عصمت العزيري

١٢- كريم معتصم محمد عبد المجيد

١٣- إبراهيم محمد عبد الحليم عبد المحسن

١٤- عبد الرزاق محمود عبد الحميد محمد السيد

١٥- أحمد أبو سريع محمد حسنين

١٦- محمد رمضان محمد طنطاوي

١٧- نور الدين محمد محمد همام

١٨ـ أحمد صابر نصر عبد الحميد

١٩ـ رجب ظايط عبد الله عبد الفتاح

٢٠ـ محمد فتحي محمد إسماعيل

٢١ـ حسن أنور حسن إبراهيم

٢٢ـ أحمد ممدوح إبراهيم مجاور

٢٣ـ إسماعيل محمد أوشا الله رشوان

٢٤ـ ياسر حمدي عدنان بخيت

٢٥ـ بدر البيومي شديد حسانين حجاج

٢٦ـ سعد غياث عطوة محمد سالمان

٢٧ـ عويض سلامة عايد حميد عويضه

٢٨ـ محمد منصور زكي شلاضم

٢٩ـ محمود محمد عبد الغني محمود

٣٠ـ السيد محمد حسين محمد

٣١ـ تامر حسني بدري إبراهيم

٣٢ـ محمد محمد نبيه حسن

٣٣- معتز محمد عبد الخالق زغلول

٣٤- إبراهيم عبد الرحمن السيد عوض

٣٥- صابر إبراهيم السيد علي

٣٦- عبد المنعم عبد الله السيد حسانين

٣٧- محمود عبد الرحمن السيد عوض

٣٨- عزت حسن محمد حسن

٣٩- عيد محمد يوسف الصعيدي

٤٠- محمد عبد الوهاب متولي علي العبيدي

٤١- عبد الرحمن محمد راشد عواد

٤٢- هشام محمد المهدي عبد الفتاح عقل

٤٣- أحمد محمود محمود الملاح

٤٤- محمد الشوادفي محمد بلاسي

٤٥- أحمد سليمان محمد سليمان

٤٦- محمد سمري محمد أحمد خطابي

٤٧- إسلام محمد إسلام أحمد عثمان

٤٨- محمد أحمد محمود عيد قيشاوي

٤٩- أحمد أشرف عبد الرحمن سرحان

٥٠- أيمن أنور عبد الرحيم إبراهيم

٥١- بسام بحيري درويش مكي

٥٢- محمد عبد الرحيم علي البسيوني

٥٣- محمد محمد صبحي فرحات حلمي

٥٤- خالد علي محمد علي

٥٥- محمد احمد محمود خليل

٥٦- محمد السيد السيد حجازي

٥٧- صبحي عبد العال إبراهيم ناصف

٥٨- الشريف فتحي محمد سنجر

٥٩- أسامة محمد محمد يوسف

٦٠- سامح أحمد عصمت العزيري

٦١- أحمد عبد المنعم إسماعيل رزق

بالسجن المؤبد عما نسب إليهم .

رابعآ: بمعاقبة كلأ من :-

١ـ أنور صالح أنور صالح عمران

٢ـ كرم أحمد عبد الرحمن عبد الرحيم طايل

٣ـ محمد عبد القادر إسماعيل جوده

٤ـ أحمد سعيد عبد الوهاب

٥ـ فايز عيد عودة الله أبو زينة

٦ـ طارق حمدين سالمان سعد حسين الزيود

٧ـ السيد عبد المنعم السيد محمد عبد الله

٨ـ محمد عطية شحاتة النجدي

٩ـ مصطفى حسني عبد العزيز الكاشف

١٠ـ محمد نعمة الله عبد العزيز جميل

١١ـ أحمد عدلي حافظ عتمان

١٢ـ عبداللطيف محمد عبد اللطيف المليجي

١٣ـ أحمد مصباح قنديل الشوربجي

١٤ـ خالد عيد إبراهيم محمد

١٥ـ أحمد محمد عبد العزيز محمد

بالسجن المشدد لمدة خمسة عشر سنة عما أسند إليهم

خامسآ: بمعاقبة كلآ من :-

١ـ تامر مصطفى رجب محمد رشوان

٢ـ يوسف سليمان محمد عبد الله محمد خليل

٣ـ عبد الرحمن أحمد عبد الرحمن عثمان

٤ـ محمد أحمد محمد العسيلي

٥ـ شريف محمود محمد عاشور

٦ـ سيد محمود جاب الله عبد الغني

٧ـ عبد الله سلامة عايد حميد

٨ـ مطيع أحمد كنعان ندا

٩ـ رضا السيد فتوح عامر

١٠ـ أشرف عبد الفتاح محمد حامد

١١ـ محمد بحيرى درويش مكي

١٢ـ محمد أحمد العدوي شلباية

١٣ـ أحمد محمد صبحي فرحات

١٤ـ إبراهيم علي إبراهيم الغرباوي

١٥ـ محمد أحمد صابر عمران محجوب

١٦ـ ناصر إبراهيم إسماعيل علي

١٧ـ مصطفي عبد القادر عبد القادر سماحة

١٨ـ حمدي فاروق السيد غنيم

١٩ـ يوسف موسى مصلح سعيد

٢٠ـ محمد مصطفى علي محمد السنجهاوي

٢١ـ محمد عيد إبراهيم محمد

بالسجن المشدد لمدة عشر سنوات عما أسند إليهم

سادساً: بمعاقبة كلاً من:-

١- عماد عبد المنعم عبد الله حسن

٢- محمود مجاهد محمد السيد

٣- شريف السيد نور الدين الخطيب

٤- محمد أحمد يحيى زيان

٥- محمود محمد سلامة مبروك عبد الرازق

٦- عبد الرحمن علي أحمد عبد الرحمن

٧- أحمد سعيد فرحات سلامة

٨- أيمن بيومي عبد الحميد بيومي

٩- مراد البيومي شديد حسانين

١٠- ياسر عيسوي أحمد عيسوي

١١- سعد عبد الفتاح عبد الله غانم

١٢- محمود أحمد محمد البيومي

١٣- عمرو محمد مرسي سيد

١٤- أحمد حافظ عبد العاطي حافظ

١٥- هاني أحمد محمد موسى

١٦- حسن محمد حسين محمد

١٧- محمد مقيبل محمد حليفي

١٨- محمد مصباح عبد المقصود عبد العزيز البيلي

١٩- محمد السيد حامد السيد الدخميسي

٢٠- عبد المنعم بهاء الدين عبد السلام

٢١- محمد عادل محمد مجاهد

٢٢- ذكي السيد عبد الوهاب الحمادي

٢٣- محمد المنجي سعد حسين

٢٤- سمير عبد الرحمن السيد عوض

٢٥- عماد سعيد محمد عبد الجواد

٢٦- رزق محمد غريب حسين

٢٧- السيد عابدين علي ابراهيم

٢٨- عبده السيد عبد النبي ابراهيم

٢٩- محمد عتربي عبد الحليم فوده

٣٠- محمد عاشور مصطفى طه

٣١- أحمد فريد عبد الوهاب عبد الرازق

٣٢- أحمد جمال أحمد علي

٣٣- مديح رمضان حسن علاء

٣٤- عبد الرحمن هليل محمد عبد الله

٣٥- سعد عبد العزيز عبد المجيد طلب

٣٦- صلاح الدين عبد الهادي مصطفى عبدالرحمن

٣٧- أحمد محمد راشد محمد

٣٨- معين فهمي منصور محمد

٣٩- محمد فتحي عبد الفتاح محمود حسين

٤٠- حسن جمال أحمد شحاتة

٤١- محمود عبد العزيز عبد القادر فراج

٤٢- عمر أحمد توفيق الحجاوي

٤٣- محمد سالمان سليمان محمود

٤٤- محمد عبده أحمد يعقوب

٤٥- محمد جودة عبد الله عبد الله محمد راشد

٤٦- أسامة عزمي حسن محمد عبده

٤٧- محمد صبري عبد العظيم قاسم

٤٨- محمد السيد العربي كمال محمد علي

٤٩- أحمد جاب الله محمد جاب الله

٥٠- أحمد مصطفى أحمد جاد

٥١- أحمد مصطفى عطية مصطفى

٥٢- الحسن أحمد عبد القادر فراج علي

بالسجن المشدد لمدة خمس سنوات عما أسند إليهم.

سابعاً:- الزام المحكوم عليهم برد قيمة الأشياء التي خربوها.

ثامناً:- حرمان المحكوم عليهم من إدارة أموالهم وأملاكهم أوالتصرف فيها .

تاسعاً:- عزل المحكوم عليهم من وظائفهم الأميرية.

عاشراً:- وضع المحكوم عليهم تحت مراقبة الشرطة لمدة خمس سنوات.

الحادي عشر:- الزام المحكوم عليهم بدفع مبلغ وقدرة مائة وخمسون مليوناً جنيهاً مصرياً لوزارة الداخلية تعويضاً مدنياً مؤقت بالتضامن فيما بينهم عما لحقها من أضرار مادية من الأموال المتحفظ عليها من قبل لجنة التحفظ علي أموال الكيانات الإرهابية والإرهابيين - بأثبات ترك الدعوي المدنية المقامة من المدعو سيد عبد العزيز أبو شقرة .

الثاني عشر:- ألزام المحكوم عليهم بالمصاريف الجنائية مع مصادرة جميع المضبوطات.

صدر هذا الحكم وتلي علناً في ٢ /٣ /٢٠٢٠ .

امين السر رئيس المحكمة